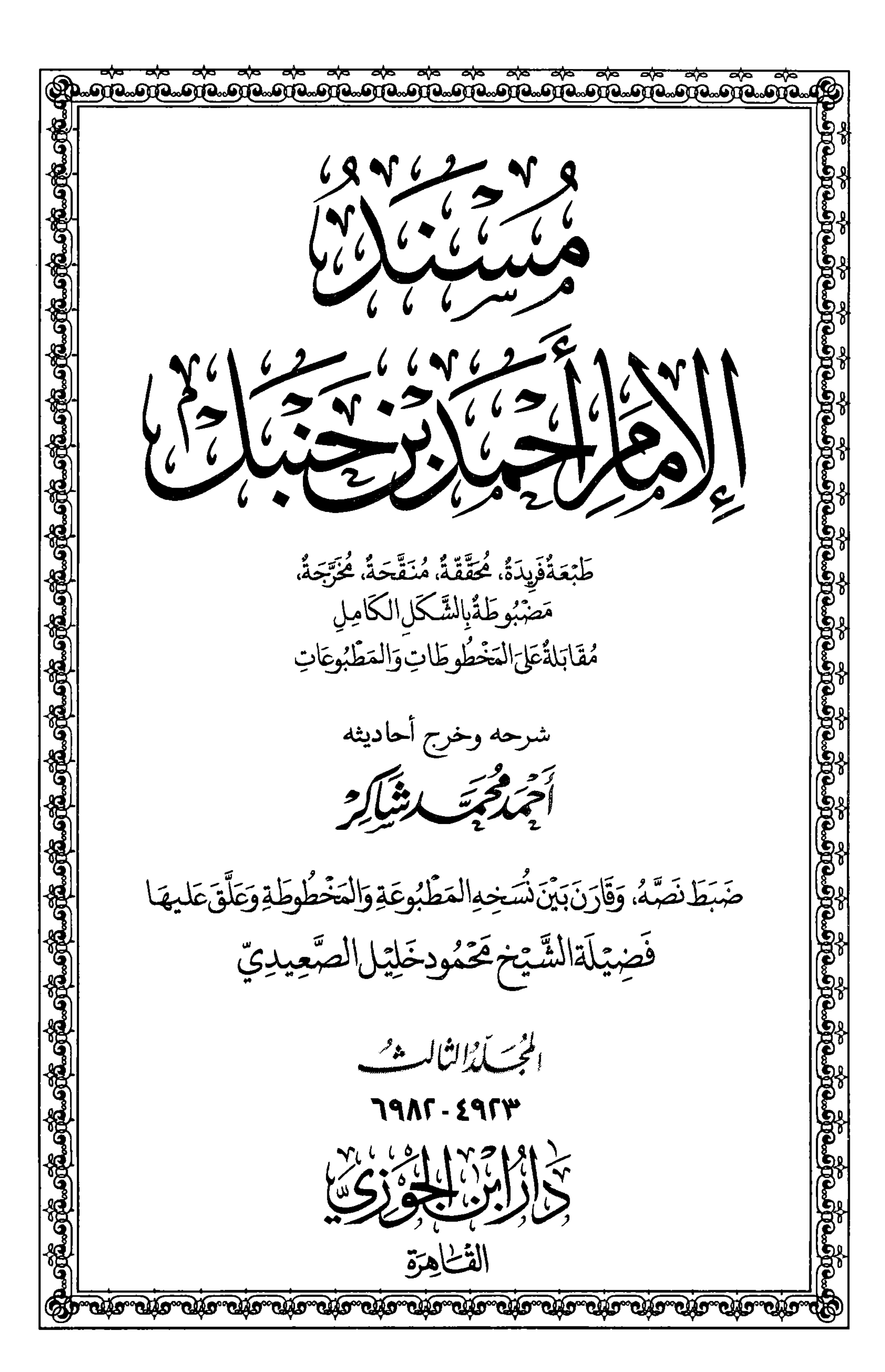


مُسْنَدُ الإمامِ أحمدَ بنِ حنبل

طَبْعَةٌ فَرِيدَةٌ، مُحَقَّقَةٌ، مُنَقَّحَةٌ، مُخَرَّجَةٌ،
مَضْبُوطَةٌ بِالشَّكْلِ الكَامِلِ
مُقَابَلَةٌ عَلَى المَخْطُوطَاتِ وَالمَطْبُوعَاتِ

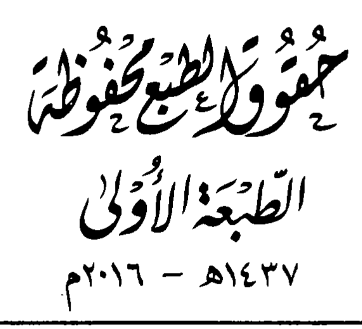
شرحه وخرج أحاديثه
أحمد محمد شاكر

ضَبَطَ نَصَّهُ، وَقَارَنَ بَيْنَ نُسَخِهِ المَطْبُوعَةِ وَالمَخْطُوطَةِ وَعَلَّقَ عَلَيْهَا
فَضِيلَةُ الشَّيْخِ مَحْمُودُ خَلِيلِ الصَّعِيدِيّ

المجلد الثالث

٤٩٢٣ - ٦٩٨٢

دار ابن الجوزي
القاهرة



الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

اسم الكتاب: مسند الإمام أحمد بن حنبل

اسم المؤلف: أحمد بن حنبل

القطع: ١٧×٢٤

عدد الصفحات: ٦٦٠٠ صفحة

عدد المجلدات: ١٢ مجلد

رقم الإيداع: ٢٠١٦/٨٥٣٨

الترقيم الدولي: ٩-٠٦١-٧٧١-٩٧٧-٩٧٨





جمهورية مصر العربية - القاهرة

٥ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر

هاتف: ٠٠٢٠٢/٢٥٠٦١٩٠٣ | تليفاكس: ٠٠٢٠٢/٢٥٠٦١٦٢٠

جوال: ٠٠٢٠١٠١٧٦٧٣٩٨ | جوال: ٠٠٢٠١٠٣٣٥٠٦٩٧

E-mail: dar_ebnelgawzy@yahoo.com

٤٩٢٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ. [كتب، ورسالة (٤٨٣٠)]

٤٩٢٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [كتب، ورسالة (٤٨٣١)]

٤٩٢٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُعَاذٌ، حَدَّثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ.

قَالَ(١): وَحَرَّكَ أُصْبُعَيْهِ يَلْوِيهِمَا هَكَذَا. [كتب، ورسالة (٤٨٣٢)]

٤٩٢٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُعَاذٌ، حَدَّثنا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عُطَارِدٍ أَبِي الْبَزَرِيِّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ كُنَّا نَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَسْعَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٤٨٣٣)]

٤٩٢٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُعَاذٌ، حَدَّثنا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُسْلِمٍ مَوْلًى لِعَبْدِ الْقَيْسِ قَالَ مُعَاذٌ كَانَ شُعْبَةُ يَقُولُ الْقُرِّيّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لابْنِ عُمَرَ أَرَأَيْتَ الوِتْرَ أَسُنَّةٌ هُوَ قَالَ مَا سُنَّةٌ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَوْتَرَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ: لاَ أَسُنَّةٌ هُو قَالَ مَهْ أَتَعْقِلُ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَوْتَرَ الْمُسْلِمُونَ. [كتب، ورسالة (٤٨٣٤)]

---

(١) القائل؛ هو عاصم بن محمد، كما جاء مصرحًا به، في رواية ابن أبي شيبة في «المُصَنَّف» (٣٣٠٥٨)، و«السُّنَّة»، لابن أبي عاصم (١١٢٢)، و«صحيح» ابن حِبَّان (٦٢٦٦).

[كتب: ٤٨٣٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٤٥ .

[كتب: ٤٨٣١] إسناده صحيح. محمد بن عمرو: هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص، وفي ح «محمد بن عمر»، وهو خطأ، صححناه من ك م. والحديث مكرر ما قبله.

[كتب: ٤٨٣٢] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٦: ٣٨٩ و١٣: ١٠٤ ومسلم ٢: ٧٩، كلاهما من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه. وانظر ما مضى: ٧٩٠، ٤٣٨٠ .

[كتب: ٤٨٣٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٦٥ .

[كتب: ٤٨٣٤] إسناده صحيح. مسلم مولى عبد القيس: هو مسلم بن مخراق القري، وهو مولى بني قرة، حي من عبد القيس، كما ذكر البخاري في الكبير، سبق توثيقه ٢١٤١ . وهذا الحديث رواه مالك في الموطأ ١: ١٤٦ بنحوه بلاغًا غير متصل: «مالك: أنه بلغه أن رجلًا سأل عبد الله بن عمر عن الوتر: أواجب هو؟ فقال عبد الله بن عمر: قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوتر المسلمون، فجعل الرجل يردد عليه، وعبد الله بن عمر يقول: قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوتر المسلمون». والظاهر لي أن الحفاظ القدماء لم يجدوا وصل هذا البلاغ، فذكره ابن عبد البر في التقصي رقم ٨٠٨ . ولم يذكر شيئًا في وصله، وكذلك صنع السيوطي في شرح الموطأ، وكذلك الزرقاني في شرحه ١: ٢٣٢، وهاهو ذا موصول في المسند والحمد لله. وقد ذكره الحافظ المروزي في «كتاب الوتر» المطبوع مع «قيام الليل» ص١١٤، ولكنه ذكره معلقًا «عن مسلم القرى» كرواية المسند هنا، ولم يذكر إسناده إلى مسلم القرى.

٤٩٢٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُعَاذٌ، حَدَّثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم مَاذَا يَلْبَسُ المُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ فَقَالَ: لاَ تَلْبَسُوا القَمِيصَ، وَلاَ العِمَامَةَ، وَلاَ البَرَانِسَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ الخِفَافَ إِلاَّ أَنْ لاَ تَكُونَ نِعَالٌ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ نِعَالٌ فَخُفَّيْنِ دُونَ الكَعْبَيْنِ، وَلاَ ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ إِمَّا قَالَ مَصْبُوغٌ وَإِمَّا قَالَ مَسَّهُ وَرْسٌ وَزَعْفَرَانٌ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ وَفِي كِتَابِ نَافِعٍ مَسَّهُ. [كتب، ورسالة (٤٨٣٥)]

٤٩٢٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ وَذَكَرْتُ لابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَدْ كَانَ يَصْنَعُ ذَاكَ. [كتب، ورسالة (٤٨٣٦)]

٤٩٣٠- ثُمَّ حَدَّثَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُرَخِّصُ لِلنِّسَاءِ فِي الخُفَّيْنِ. [كتب، ورسالة (٤٨٣٦)]

٤٩٣١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ، يَعْنِي التَّيْمِيَّ، عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ أَنَهَى النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ قَالَ: نَعَمْ قَالَ، وَقَالَ طَاوُوسٌ: وَاللهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [كتب، ورسالة (٤٨٣٧)]

٤٩٣٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثنا عَبْدُ المَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ المَسَاجِدِ إِلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ فَهُو أَفْضَلُ. [كتب، ورسالة (٤٨٣٨)]

٤٩٣٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا جَمَعَ اللهُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يَوْمَ القِيَامَةِ رُفِعَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ فَقِيلَ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ. [كتب، ورسالة (٤٨٣٩)]

٤٩٣٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لاَ يَتَحَيَّنَنَّ أَحَدُكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلاَ غُرُوبَهَا فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٤٨٤٠)]

[كتب: ٤٨٣٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٣٨ . وانظر: ٤٧٤٠ .

[كتب: ٤٨٣٦] إسناده صحيح، وفيه شيء من الغموض والاختصار، معناه أن ابن إسحاق ذكر لابن شهاب الزهري شأن منع النساء من لبس الخفين في الإحرام كالرجال، فذكر له الزهري ما سمع من سالم في ذلك، توضحه رواية أبي داود ٢: ١٠٤ عن قتيبة عن ابن أبي عدي عن محمد بن إسحاق قال: «ذكرت لابن شهاب، فقال: حدثني سالم بن عبد الله: أن عبد الله، يعني ابن عمر، كان يصنع ذلك، يعني يقطع الخفين للمرأة المحرمة، ثم حدثته صفية بنت أبي عبيد: أن عائشة حدثتها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان رخص للنساء في الخفين، فترك ذلك»، أي أن صفية حدثت عبد الله بن عمر، فرجع إلى سنة رسول الله التي سمع، وترك رأيه. وانظر: ٤٧٤٠، ٤٨٣٥ .

[كتب: ٤٨٣٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٠٩ بمعناه.

[كتب: ٤٨٣٨] إسناده صحيح. عبد الملك: هو ابن أبي سليمان العرزمي. والحديث مكرر ٤٦٤٦ . وقد وقع هناك «ألفي صلاة»، وهو خطأ مطبعي في ح، صوابه «ألف صلاة» كما في ك وصحيح مسلم وغيره والرواية التي هنا.

[كتب: ٤٨٣٩] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٦٤٨ . وسيأتي في قصة ٥٠٨٨ .

[كتب: ٤٨٤٠] إسناده صحيح، وهو في معنى ٤٧٧٢ .

٤٩٣٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ المَسْجِدِ فَحَتَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلاَ يَتَنَخَّمْ قِبَلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلاَةِ. [كتب، ورسالة (٤٨٤١)]

٤٩٣٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الغَرْزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً أَهَلَّ مِنْ مَسْجِدِ ذِي الحُلَيْفَةِ. [كتب، ورسالة (٤٨٤٢)]

٤٩٣٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَكَانَ يَدْخُلُ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ العُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى. [كتب، ورسالة (٤٨٤٣)]

٤٩٣٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا طَافَ بِالبَيْتِ الطَّوافَ الأَوَّلَ خَبَّ ثَلاَثَةً وَمَشَى أَرْبَعَةً. [كتب، ورسالة (٤٨٤٤)]

٤٩٣٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّمَا مَثَلُ القُرْآنِ مَثَلُ الإِبِلِ المُعَقَّلَةِ إِنْ تَعَاهَدَهَا صَاحِبُهَا بِعُقُلِهَا أَمْسَكَهَا عَلَيْهِ وَإِنْ أَطْلَقَ عُقُلَهَا ذَهَبَتْ. [كتب، ورسالة (٤٨٤٥)]

٤٩٤٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [كتب، ورسالة (٤٨٤٦)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «عن عُبيد الله».

[كتب: ٤٨٤١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٠٩ . وانظر: ٤٦٨٤ .

[كتب: ٤٨٤٢] إسناده ظاهره الانقطاع؛ لأن الثابت هنا في الأصلين «محمد بن عبيد عن نافع»، ومحمد بن عبيد لم يدرك نافعًا ولا يستطيع، نافع مات سنة ١١٧ ومحمد بن عبيد ولد سنة ١٢٤ . والظاهر عندي أنه خطأ في الأصلين من الناسخين، وقد يكون أصله «حدثنا محمد، حدثنا عُبيد الله عن نافع» كالإسناد قبله والأسانيد بعده، وبذلك يكون صحيحًا متصلًا. وهو الصواب إن شاء الله؛ لأن مسلمًا روى هذا الحديث ١: ٣٣٠ من طريق علي بن مسهر عن عُبيد الله عن نافع، وكذلك سيأتي ٤٩٤٧ من رواية الإمام أحمد عن حماد بن أسامة عن عُبيد الله بن عمر عن نافع. وانظر: ٤٦٧٢، ٤٨٢٠ . الغرز -بفتح الغين المعجمة وسكون الراء-: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب، وقيل: هو للكور مطلقًا، مثل الركاب للسرج.

[كتب: ٤٨٤٣] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧٢٥ .

[كتب: ٤٨٤٤] إسناده صحيح، ومعناه رواه الشيخان، كما في المنتقى ٢٥٢٦، وانظر ما مضى: ٤٦١٨، ٤٦٢٨ .

[كتب: ٤٨٤٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٥٩ .

[كتب: ٤٨٤٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٨٥ .

٤٩٤١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَني أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلاَةُ المَغْرِبِ وِتْرُ النَّهَارِ فَأَوْتِرُوا صَلاَةَ اللَّيْلِ. [كتب، ورسالة (٤٨٤٧)]

٤٩٤٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَني أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ. [كتب، ورسالة (٤٨٤٨)]

٤٩٤٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَني أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا سَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثنا زِيَادُ بْنُ صُبَيْحٍ الحَنَفِيُّ، قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا أُصَلِّي إِلَى البَيْتِ وَشَيْخٌ إِلَى جَانِبِي فَأَطَلْتُ الصَّلاَةَ فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَى خَصْرِي فَضَرَبَ الشَّيْخُ صَدْرِي بِيَدِهِ ضَرْبَةً لاَ يَأْلُو فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا رَابَهُ مِنِّي فَأَسْرَعْتُ الانْصِرَافَ، فَإِذَا غُلاَمٌ خَلْفَهُ قَاعِدٌ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا الشَّيْخُ قَالَ هَذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ فَجَلَسْتُ حَتَّى انْصَرَفَ فَقُلْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا رَابَكَ مِنِّي قَالَ أَنْتَ هُو قُلْتُ نَعَمْ قَالَ ذَاكَ الصَّلْبُ فِي الصَّلاَةِ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَنْهَى عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٤٨٤٩)]

٤٩٤٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَني أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَبِيحَةَ عَرَفَةَ، مِنَّا المُكَبِّرُ، وَمِنَّا المُهِلُّ، أَمَّا نَحْنُ فَنُكَبِّرُ.

قَالَ[1]: قُلْتُ العَجَبُ لَكُمْ كَيْفَ لَمْ تَسْأَلُوهُ كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٤٨٥٠)]

---

(١) القائل؛ هو عَبْد اللهِ بن أَبِي سَلَمَة، راوي الحديث عن عَبْد اللهِ بن عَبْد اللهِ بن عُمَر، وقوله هذا لعَبْد اللهِ بن عَبْد اللهِ بن عُمَر، وَيعني: كيف لم تسألوا عبد الله بن عُمر؟.

[كتب: ٤٨٤٧] إسناده صحيح. هشام: هو ابن حسان. وهذا الحديث بهذا السياق لم أجده في غير هذا الموضع، وفي السنن الكبرى للبيهقي ٢: ٢٦ حديث فيه قصة بنحو هذا المعنى. وانظر: ٤٧١٠.

[كتب: ٤٨٤٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٧١.

[كتب: ٤٨٤٩] إسناده صحيح. سعيد بن زياد الشيباني المكي: ثقة، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٤٣٣. زياد بن صبيح -بالتصغير- الحنفي المكي أو البصري: ثقة، وثقه إسحاق بن راهويه والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٢٨ وأشار في ترجمته إلى هذا الحديث، من رواية سعيد بن زياد عنه. والحديث رواه أبو داود ١: ٣٤٠ مختصرًا، من طريق وكيع عن سعيد بن زياد. ورواه النسائي ١: ١٤٢ بأطول من أبي داود، من طريق سفيان بن حبيب عن سعيد بن زياد. «ذاك الصلب في الصلاة» بفتح الصاد وسكون اللام، قال ابن الأثير: «أي شبه الصلب؛ لأن المصلوب يمد باعه على الجذع، وهيئة الصلب في الصلاة: أن يضع يديه على خاصرتيه ويجافي بين عضديه في القيام».

[كتب: ٤٨٥٠] إسناده صحيح. عمر بن حسين المكي قاضي المدينة، تابعي ثقة، روى عن ابن عمر ووثقه النسائي وغيره، وعده يحيى بن سعيد في فقهاء المدينة، وأثنى عليه مالك جدًّا. وهذا الإسناد فيه نزول عن طبقات الرواة، فإن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة يروي عن أبيه، ولكنه روى عنه هنا بواسطة عمر بن حسين، وعمر بن حسين يروي عن ابن عمر، ولكنه روى عنه هنا بواسطتين، وعبد الله بن أبي سلمة يروي أيضًا عن ابن عمر، ولكنه روى عنه هنا بواسطة، والحديث مطول ٤٤٥٨، ٤٧٣٣. وقد أشرنا في أولهما إلى أن مسلمًا رواه من طريق عمر بن حسين، وهو في صحيح مسلم ١: ٣٦٣ عن محمد بن حاتم وهارون بن

٤٩٤٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ وَبَرَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِقَتْلِ الذِّئْبِ لِلْمُحْرِمِ، يَعْنِي وَالفَأْرَةَ وَالغُرَابَ وَالحِدَأَ. فَقِيلَ لَهُ[1]: فَالحَيَّةُ وَالعَقْرَبُ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ يُقَالُ ذَاكَ. [كتب، ورسالة (٤٨٥١)]

٤٩٤٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ المَخْزُومِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا اشْتَرَى نَخْلًا قَدْ أَبَّرَهَا صَاحِبُهَا فَخَاصَمَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَضَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنَّ الثَّمَرَةَ لِصَاحِبِهَا الَّذِي أَبَّرَهَا إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ المُشْتَرِي. [كتب، ورسالة (٤٨٥٢)]

٤٩٤٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الخِرِّيتِ عَنِ الحَسَنِ بْنِ هَادِيَةَ قَالَ لَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ إِسْحَاقُ فَقَالَ لِي مِمَّنْ أَنْتَ قُلْتُ مِنْ أَهْلِ عُمَانَ قَالَ مِنْ أَهْلِ عُمَانَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَفَلاَ أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم؟ قُلْتُ: بَلَى فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عُمَانُ يَنْضَحُ بِجَانِبِهَا وَقَالَ إِسْحَاقُ بِنَاحِيَتِهَا البَحْرُ الحَجَّةُ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنْ حَجَّتَيْنِ مِنْ غَيْرِهَا. [كتب، ورسالة (٤٨٥٣)]

٤٩٤٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبَرنا الحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم دَفَعَ خَيْبَرَ إِلَى أَهْلِهَا بِالشَّطْرِ فَلَمْ تَزَلْ مَعَهُمْ حَيَاةَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كُلَّهَا وَحَيَاةَ أَبِي بَكْرٍ وَحَيَاةَ عُمَرَ حَتَّى بَعَثَنِي عُمَرُ لأُقَاسِمَهُمْ فَسَحَرُونِي فَتَكَوَّعَتْ يَدِي فَانْتَزَعَهَا عُمَرُ مِنْهُمْ. [كتب، ورسالة (٤٨٥٤)]

---

(١) يعني لابن عُمَر، انظر رقم (٤٨٢٨).

عبد الله ويعقوب الدورقي، ثلاثتهم عن يزيد بن هارون شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد. «عمر بن حسين»: في ح «عمرو بن حسين»، وهو خطأ، صححناه من ك م ومراجع الرجال والحديث. في ح «أما نحن نكبر» بحذف الفاء، وهو خطأ، وهي ثابتة في ك م. والذي يقول: «العجب لكم» إلخ هو عبد الله بن أبي سلمة؛ لأن رواية مسلم: «والله لعجبًا منكم!! كيف لم تقولوا له: ماذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؟!».

[كتب: ٤٨٥١] إسناده صحيح، سبق الكلام عليه مفصلًا في ٤٧٣٧ . وانظر: ٤٥٤٣ .

[كتب: ٤٨٥٢] إسناده صحيح، وقد مضى ٤٥٠٢ معناه من قول النبي صلى الله عليه وسلم، من طريق نافع عن ابن عمر، ومضى كذلك معناه ٤٥٥٢ مطولًا، من طريق سالم عن أبيه، وذكر الترمذي ٢: ٢٤١، ٢٤٢ رواية سالم وأشار إلى رواية نافع ثم قال: «وروى عكرمة بن خالد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث سالم». وهذه إشارة إلى هذا الحديث.

[كتب: ٤٨٥٣] إسناده صحيح. الزبير بن الخريت: سبق توثيقه ٣٠٨ . «الخريت» بكسر الخاء وتشديد الراء المكسورة وآخره ثاء مثناة، وفي ح «الحريث»، وهو تصحيف. الحسن بن هادية: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، كما في التعجيل، وفي لسان الميزان: «قال ابن أبي حاتم عن أبيه: لا أعرفه»، وليس هذا بشيء، فقد عرفه غيره. وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/ ٣٠٥، وأشار إلى هذا الحديث من رواية جرير بن حازم، فلم يذكر فيه جرحًا ولا علة. وهذا الحديث من الزوائد قطعًا، فإن الحسن بن هادية لم يُرو له شيء في الكتب الستة، ومع هذا فلم يذكره صاحب مجمع الزوائد فيما رأيت، وقد مضى حديث آخر ٣٠٨ في فضل عمان، من طريق الزبير بن الخريت عن أبي لبيد لمازة، من حديث عمر بن الخطاب، ولكنه غير هذا الحديث.

[كتب: ٤٨٥٤] إسناده صحيح. وقد مضى بعض معناه في ٤٧٣٢ . ومضى في مسند عمر ٩٠ نحو هذه القصة من رواية ابن

٤٩٤٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ عَنْ هَمَّام، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَأَبَى أَهْلُهَا أَنْ يَبِيعُوهَا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ وَلاَؤُهَا فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وَسَلم فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا فَإِنَّمَا الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ. [كتب، ورسالة (٤٨٥٥)]

٤٩٥٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثنا نَافِعٌ قَالَ وَجَدَ ابْنُ عُمَرَ القُرَّ وَهُو مُحْرِمٌ فَقَالَ أَلْقِ عَلَيَّ ثَوْبًا فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ بُرْنُسًا فَأَخَّرَهُ وَقَالَ تُلْقِي عَلَيَّ ثَوْبًا قَدْ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَلْبَسَهُ المُحْرِمُ. [كتب، ورسالة (٤٨٥٦)]

٤٩٥١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُعَاذٌ، حَدَّثنا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ هَلْ كَانَتِ الدَّعْوَةُ قَبْلَ القِتَالِ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنَّ ذَاكَ كَانَ فِي أَوَّلِ الإِسْلاَمِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَدْ أَغَارَ عَلَى بَنِي المُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى المَاءِ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى سَبْيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ ابْنَةَ الحَارِثِ وَحَدَّثَنِي بِهَذَا الحَدِيثِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِي ذَلِكَ الجَيْشِ. [كتب، ورسالة (٤٨٥٧)]

٤٩٥٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبَرنا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خُبَيْبٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ بِمِنًى فَصَلَّوْا صَلاَةَ المُسَافِرِ. [كتب، ورسالة (٤٨٥٨)]

٤٩٥٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبَرنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ مَثَلَ المُؤْمِنِ مَثَلُ شَجَرَةٍ لاَ يَسْقُطُ

إسحاق عن نافع، ولكن فيه: «قال ابن عمر: فعدى عليَّ تحت الليل، وأنا نائم على فراشي، ففدعت يداي من مرفقي» إلخ. وروى البخاري ٥: ٢٣٩-٢٤١ نحو حديث عمر، من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر. وقال الحافظ في شرح قوله: «فعدى عليه من الليل»: «قال الخطابي: كان اليهود سحروا عبد الله بن عمر فالتوت يداه ورجلاه، كذا قال. ويحتمل أن يكونوا ضربوه، ويؤيده تقييده بالليل في هذه الرواية». فالخطابي -فيما أرجح- يشير إلى رواية المسند التي هنا، والتي لم يرها الحافظ أو نسيها، فعقب على كلام الخطابي بما ترى. ولعل كلمة «فسحروني» وهم أو خطأ من الحجاج بن أرطأة. «تكوعت»: قال ابن الأثير: «الكوع -بالتحريك-: أن تعوج اليد من قبل الكوع. وهو رأس اليد مما يلي الإبهام، والكرسوع: رأسه مما يلي الخنصر، يقال: كوعت يده وتكوعت، وكوَّعه؛ أي صيَّر أكواعه معوجة».

[كتب: ٤٨٥٥] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٨١٧ . وسبق تخريجه هناك.

[كتب: ٤٨٥٦] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٢: ١٠٣ من طريق أيوب عن نافع، وقال المنذري: «وأخرج البخاري والنسائي المسند منه، بنحوه، أتم منه». وانظر: المنذري ١٧٥٢ . وانظر ما مضى: ٤٨٣٥ . القُر -بضم القاف-: البرد.

[كتب: ٤٨٥٧] إسناده صحيح. ورواه مسلم ٢: ٤٦ من طريق سليم بن أخضر ومن طريق ابن أبي عدي، كلاهما عن ابن عون، وفي المنتقى ٤٢٢٨ أنه متفق عليه. وسيأتي أيضًا مطولًا ومختصرًا: ٤٨٧٣، ٥١٢٤ . غارون، بتشديد الراء من الغرة، بكسر الغين، وهي الغفلة، أي: وهم غافلون. وانظر: تاريخ ابن كثير ٤: ١٥٦ .

[كتب: ٤٨٥٨] إسناده صحيح. خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب الأنصاري، ثقة، من شيوخ مالك وشعبة، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما. وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١٩١ وذكر أنه خال عُبيد الله بن عمر. والحديث رواه مسلم ١: ١٩٣ بإسنادين من طريق شُعبة. وقد مضى نحو معناه مطولًا ومختصرًا ٤٥٣٣، ٤٦٥٢، وانظر: ٤٧٦٠ . «خبيب» بالخاء المعجمة مصغرًا.

وَرَقُهَا فَمَا هِيَ قَالَ فَقَالُوا وَقَالُوا فَلَمْ يُصِيبُوا وَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: هِيَ النَّخْلَةُ. [كتب، ورسالة (٤٨٥٩)]

٤٩٥٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي اللَّيْلَ مَثْنَى مَثْنَى، ثُمَّ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَقُومُ كَأَنَّ الأَذَانَ وَالإِقَامَةَ(١) فِي أُذُنَيْهِ. [كتب، ورسالة (٤٨٦٠)]

٤٩٥٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي حَنْظَلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ الصَّلاَةُ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ(٢) فَقَالَ إِنَّا آمِنُونَ لاَ نَخَافُ أَحَدًا قَالَ سُنَّةُ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٤٨٦١)]

٤٩٥٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ۝﴾(٣) لِعَظَمَةِ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى إِنَّ العَرَقَ لَيُلْجِمُ الرِّجَالَ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ. [كتب، ورسالة (٤٩٦٢)]

٤٩٥٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [كتب، ورسالة (٤٨٦٣)]

٤٩٥٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ وَقَفَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى القَلِيبِ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ: يَا فُلاَنُ يَا فُلاَنُ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا أَمَا وَاللهِ إِنَّهُمُ الآنَ

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «أو الإقامة».

(٢) في طبعة عالم الكتب: «ركعتان».

(٣) قوله: «يوم» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٤٨٥٩] إسناده صحيح. محارب بن دثار السدوسي قاضي الكوفة: تابعي ثقة، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٢٨، ٢٩، وكان من أفرس الناس، وقال سماك بن حرب: «كان أهل الجاهلية إذا كان في الرجل ست خصال سودوه: الحلم، والصبر، والسخاء، والشجاعة، والبيان، والتواضع، ولا يكملن في الإسلام إلا بالعفاف، وقد كملن في هذا الرجل»، يعني محارب بن دثار. «دثار» بكسر الدال المهملة وتخفيف الثاء المثلثة. والحديث مكرر ٤٥٩٩ بمعناه.

[كتب: ٤٨٦٠] إسناده صحيح. ورواه مسلم ١: ٢٠٩ من طريق حماد بن زيد ومن طريق شُعبة، كلاهما عن أنس بن سيرين. وسيأتي بأطول من رواية مسلم ٥٠٩٦ . وانظر: ٤٨٤٨ .

[كتب: ٤٨٦١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٠٤ . وقوله: «الصلاة في السفر ركعتين»، هكذا هو في الأصول الثلاثة.

[كتب: ٤٨٦٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٦١٣، ٤٦٩٧ . والرواية التي هنا نقلها ابن كثير في التفسير ٩: ١٣٩ عن هذا الموضع. وانظر: الدر المنثور ٦: ٣٢٤ .

[كتب: ٤٨٦٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٣٠، ٤٨٣١ . في ح «محمد بن عمر»، وصححناه من ك م، وقد تكرر هذا الخطأ في ٤٨٣١ أيضًا.

لَيَسْمَعُونَ كَلاَمِي قَالَ يَحْيَى فَقَالَتْ عَائِشَةُ غَفَرَ اللهُ لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ وَهِلَ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: وَاللهِ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الآنَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ﴾. [كتب، ورسالة (٤٨٦٤)]

٤٩٥٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِقَبْرٍ فَقَالَ إِنَّ هَذَا لَيُعَذَّبُ الآنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ غَفَرَ اللهُ لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ وَهِلَ إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ:

[كتب: ٤٨٦٤]إسناده صحيح. وروى البخاري ٧: ٢٣٦ نحوه بمعناه من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر وعائشة. وكذلك رواه النسائي ١: ٢٩٣ من طريق هشام. وستأتي رواية هشام ٤٩٥٨ . وما وهل ابن عمر، بل وهلت عائشة. عائشة وابن عمر لم يشهدا بدرًا، وإنما يرويان ما سمعا ممن شهد، والظاهر أن ابن عمر سمعه من أبيه أو من أبي طلحة، فقد مضى في مسند عمر ١٨٢ نحو ما روى ابن عمر هنا، وذاك من رواية أنس بن مالك عن عمر، وكذلك رواه مسلم ٢: ٣٥٨، ٣٥٩ مطولًا، ورواه النسائي ١: ٢٩٢، ٢٩٣ بإسنادين صحيحين عن أنس مختصرًا. وروى البخاري نحوه بمعناه ٧: ٢٣٤ من رواية أنس عن أبي طلحة. وستأتي روايته في المسند: ١٦٤٢٧، ١٦٤٣٠، ١٦٤٣١ . ولعل ابن عمر سمعه أيضًا من غيرهما ممن شهد بدرًا. وعائشة إنما سمعت ممن شهد بدرًا أيضًا، وليس ما سمعته ينفي ما سمعه غير من سمعت منه، والمعنى فيها كلها مقارب، بل اللفظان قالهما رسول الله: «أما والله إنهم الآن ليسمعون كلامي» في رواية ابن عمر. و«ما أنتم بأسمع لما أقول منهم» في رواية أنس عن عمر، وفي روايته عن أبي طلحة، وفي رواية عبد الله بن مسعود. وقد شهد بدرًا، رواها الطبراني ورجاله رجال الصحيح، كما في مجمع الزوائد ٦: ٩١ وفتح الباري ٧: ٢٣٦، و«إنهم الآن ليعلمون أن الذي كنت أقول لهم حق»، فيما روت عائشة ولكنها فهمت آيتين من القرآن على غير الوجه الذي يقضي به السياق، فعقدت تناقضًا بين الروايتين، وجزمت بنفي ما رواه غيرها عن غير دليل، والقطع بالنفي على الخصوص يحتاج إلى استقصاء ودليل قاطع. انظر إلى سياق كل من الآيتين اللتين استدلت بهما. قال الله تعالى في الآيتين ٨٠، ٨١ من سورة النمل: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْا۟ مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾ وَمَآ أَنتَ بِهَٰدِى ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَٰلَتِهِمْ ۖ إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨١﴾﴾. وقال في الآيتين ٥٢، ٥٣ من سورة الروم: ﴿فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْا۟ مُدْبِرِينَ ﴿٥٢﴾ وَمَآ أَنتَ بِهَٰدِ ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَٰلَتِهِمْ ۖ إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ ﴿٥٣﴾﴾. وقال تعالى في الآيات ١٩-٢٤ من سورة فاطر: ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَلَا ٱلظُّلُمَٰتُ وَلَا ٱلنُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلْحَرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾ إِنْ أَنتَ إِلَّا نَذِيرٌ ﴿٢٣﴾ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۚ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴿٢٤﴾﴾. فسياق هذه الآيات يدل دلالة واضحة على أن المراد بالأموات وبأهل القبور هم المشركون المعاندون الأحياء، هم موتى القلوب، دفنوا عقولهم في قبور الجهالة والعصبية، بما أعرضوا عن الهدى بعد إذ جاءهم، وعموا عن البينات، وصموا عن استماع الحق وتفهمه وقبوله. فتأول عائشة تأول بعيد، وتمسك بظاهر اللفظ منقطعًا عن سياق القول. بل قد روى أحمد فيما يأتي في مسندها (٦: ١٧٠ ح) من طريق إبراهيم النخعي عن عائشة، مثل رواية غيرها، قالت: «فقال: ما أنتم بأفهم لقولي منهم، أو: لهم أفهم لقولي منكم»، وهو في مجمع الزوائد ٦: ٩٠ وقال: «رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة، ولكنه دخل عليها»، يعني وهو صبي دون الثامنة. ونسبه الحافظ في الفتح لمغازي ابن إسحاق «بإسناد جيد»، ثم قال: «وأخرجه أحمد بإسناد حسن». قال الحافظ ابن كثير في التاريخ ٣: ٢٩٢، ٢٩٣: «وهذا مما كانت عائشة تتأوله من الأحاديث، وتعتقد أنه معارض لبعض الآيات. وهذا المقام مما كانت تعارض فيه قوله: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ﴾ وليس هو بمعارض له. والصواب قول الجمهور من الصحابة ومن بعدهم؛ للأحاديث الدالة نصًا على خلاف ما ذهبت إليه، رضي الله عنها وأرضاها». وفي الفتح ٧: ٢٣٦: قال الإسماعيلي: كان عند عائشة من الفهم والذكاء وكثرة الرواية والغوص عن غوامض العلم ما لا مزيد عليه، لكن لا سبيل لرد رواية الثقة إلا بنص مثله، يدل على نسخه أو تخصيصه أو استحالته، فكيف والجمع بين الذي أنكرته وأثبته غيرها [وبين ما روته هي] ممكن». والزيادة الأخيرة زدناها لتصحيح الكلام؛ إذ الواضح أنه نقص سقط من الناسخ أو الطابع. وسيأتي مزيد بحث في مثل هذا المعنى في الحديث الذي بعد هذا. قوله: «أن الذي كنت أقول لهم حق» أثبتنا ما في ك م، وفي ح «حقًا» بالنصب، وهو ثابت في نسخة بهامش م.

﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ هَذَا لَيُعَذَّبُ الآنَ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ. [كتب، ورسالة (٤٨٦٥)]

[كتب: ٤٨٦٥] إسناده صحيح. وهذا كالذي قبله في إنكار عائشة رواية بعض الصحابة، لا تكذيبًا لهم، ومعاذ الله أن تفعل، ولكنها تحمله على الخطأ والوهل، وقد مضى الحديث ٢٨٨ من طريق أيوب عن ابن أبي مليكة، في مناقشة بين ابن عمر وابن عباس، روى فيها ابن عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه». وروى فيها ابن عباس أنه سمع عمر يروي عن رسول الله: «إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله عليه». وقال ابن عباس: «فأما عبد الله [يعني ابن عمر] فأرسلها مرسلة، وأما عمر فقال: ببعض بكاء»، وأن عائشة إذ بلغها هذا أنكرت الروايتين فقالت: «لا والله، ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الميت يعذب ببكاء أحد؛ ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الكافر ليزيده الله عز وجل ببكاء أهله عذابًا، وإن الله لهو أضحك وأبكى، ولا تزر وازرة وزر أخرى»». ثم قال ابن أبي مليكة: «حدثني القاسم قال: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: إنكم لتحدثوني عن غير كاذبَيْن ولا مُكذَّبَين؛ ولكن السمع يخطئ». ورواه مسلم ١: ٢٥٤ من هذا الوجه من طريق أيوب. ورواه أحمد أيضًا ٢٨٩، ٢٩٠ من طريق ابن جُريج عن ابن أبي مليكة، وكذلك رواه البخاري ٣: ١٢٧، ١٢٨ ومسلم ١: ٢٥٤، ٢٥٥ من هذا الوجه، من طريق ابن جُريج، وليس فيه رواية ابن أبي مليكة عن القاسم. وسيأتي نحو هذه القصة من رواية ابن عمر وإنكار عائشة عليه، من حديث هشام بن عروة عن أبيه ٩٤٥٩ .

ومعنى تعذيب الميت ببكاء أهله عليه ثابت لا شك فيه بالأسانيد الصحاح، عن كثير من الصحابة، منهم عمر كما مضى، ومضى عنه أيضًا: ١٨٠، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٦٤، ٢٩٤، ٣٥٤، ٣٦٦ من رواية ابنه عبد الله عنه، و٣٨٦ من رواية ابن عباس عنه، ورواه البخاري ٣: ١٢٨ ومسلم ١: ٢٥٤ من رواية أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه عن عمر، ورواه أحمد ٢٦٨ ومسلم ١: ٢٥٤ من رواية أنس بن مالك عن عمر. ومنهم المغيرة بن شُعبة، فرواه البخاري ٣: ١٣٠ عنه قال: «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إن كذبًا عليَّ ليس ككذب على أحد، مَن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من يُنَح عليه يعذب بما نيح عليه»». ورواه مسلم ١: ٢٥٥، ٢٥٦ بإسنادين، ولكنه اختصره فلم يذكر فيه الوعيد على الكذب.

واعتراض عائشة له وجهه، إذا أخذ الحديث على ظاهره وإطلاقه، فلا تزور وازرة وزر أخرى، يقينًا كما جاء في الكتاب العزيز في آيات، وكما هو المتيقن المفهوم من الشريعة بالأدلة المتكاثرة. وقد اختلفت الروايات عنها في الذي تجزم أنه قاله رسول الله، ومنها الرواية في الحديث ٢٨٨ الذي أشرنا إليه. والذي حكته هي فيه يَرِد عليه ما أوردته على غيرها: «إن الكافر ليزيده الله ببكاء أهله عذابًا»، فلو أُخذ على ظاهره أيضًا كان هذا الكافر يحمل وزر عمل غيره بعد موته؛ إذ زيادة العذاب بهذا البكاء عقوبة على ما لم يفعل هو.

وقد اختلفت أقوال العلماء في هذا المقام على تأويلات كثيرة، والراجح عندي الذي أكاد أجزم به ولا أرضى غيره: أن العذاب هنا ليس العقوبة الأخروية، إنما هو ألم الميت بما يرى من جزع أهله، سواء أكان مؤمنًا أم كافرًا، فهو العذاب بمعناه اللغوي فقط. وهذا الوجه حكاه الحافظ في الفتح ٣: ١٢٣ سادس أوجه حكاها، قال: «سادسها: معنى التعذيب تألم الميت بما يقع من أهله من النياحة وغيرها. وهذا اختيار أبي جعفر الطبري من المتقدمين، ورجحه ابن المرابط وعياض ومن تبعه، ونصره ابن تيمية وجماعة من المتأخرين. واستشهدوا له بحديث قيلة بنت مخرمة -وهي بفتح القاف وسكون التحتانية، وأبوها بفتح الميم وسكون المعجمة- ثقفية: قلت: يا رسول الله، قد ولدته فقاتل معك يوم الربذة، ثم أصابته الحمى فمات، ونزل على البكاء؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيغلب أحدكم أن يصاحب صويحبه في الدنيا معروفًا وإذا مات استرجع؟ والذي نفس محمد بيده، إن أحدكم ليبكي فيستعبر إليه صويحبه، فيا عباد الله، لا تعذبوا موتاكم»، وهذا طرف من حديث طويل حسن الإسناد، أخرجه ابن أبي خيثمة وابن أبي شيبة والطبراني وغيرهم، وأخرج أبو داود والترمذي أطرافًا منه. [أقول: وحديث قيلة ذكره الحافظ في الإصابة ٨: ١٧١-١٧٣ ونسبه للطبراني وابن مندة، وساقه بطوله من لفظ ابن مندة، وذكر أن البخاري أيضًا أخرج طرفًا منه في الأدب المفرد. وساقه الهيثمي في مجمع الزوائد ٦: ٩-١٢ بطوله، وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات]. قال الطبري: ويؤيده ما قاله أبو هريرة: إن أعمال العباد تعرض على أقربائهم من موتاهم، ثم ساقه بإسناد صحيح إليه. وشاهِده حديث النعمان بن بشير مرفوعًا، أخرجه البخاري في تاريخه، وصححه الحاكم. قال ابن المرابط: حديث قيلة نص في المسألة، فلا يعدل عنه». ووجه آخر اختاره البخاري وجزم به في صحيحه، كعادته في إثبات فقه الحديث في عناوين الأبواب، قال: «باب قول النبي صلى الله

٤٩٦٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرَنا مُحَمَّدٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ صَفَّقَ الثَّالِثَةَ وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ غَفَرَ اللهُ لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ وَهِلَ إِنَّمَا هَجَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نِسَاءَهُ شَهْرًا فَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ نَزَلْتَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ. [كتب، ورسالة (٤٨٦٦)]

٤٩٦١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرَنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَالِمٍ الْبَرَّادِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَا الْقِيرَاطُ قَالَ مِثْلُ أُحُدٍ. [كتب، ورسالة (٤٨٦٧)]

عليه وسلم: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه»، إذا كان النوح من سُنته؛ لقول الله تعالى: ﴿قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كلكم راع ومسئول عن رعيته»، فإذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ وهو كقوله: «وإن تدع مثقلة -ذنوبًا- إلى حملها لا يحمل منه شيء»، وما يرخص من البكاء في غير نوح، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تقتل نفس ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها»، وذلك لأنه أول من سن القتل». انظر: الفتح ٣: ١٢٠، ١٢١ يريد البخاري أن تعذيب الميت ببكاء أهله يكون إذا كان ذلك من سُنة أهله وعادتهم، فقصر في تعليمهم ونهيهم، أو رضي عن عملهم، فهو قد سنَّ سنة عليه وزرها ووزر مَن عمل بها من بعده، وزر الرجل المسئول عما يعمل أتباعه ويعرف ويسكت أو يرضى، فخان أمانة المسئولية التي حملها، فهو إنما يعاقب بعمله، لا ببكاء أهله. وهو وجه جيد صحيح، لا ينافي ما اخترنا ورجحنا. وأيده الحافظ بما نقل عن ابن المبارك قال: «إذا كان ينهاهم في حياته، ففعلوا شيئًا من ذلك بعد وفاته، لم يكن عليه شيء»، وهذا صحيح، لا ينفي أنه يتألم بما يصنعون بعد وفاته؛ بل لعله يكون أشد ألمًا.

وقال الحافظ أيضًا ١٢٠، ١٢١: «وقد اختلف العلماء في مسألة تعذيب الميت بالبكاء عليه: فمنهم من حمله على ظاهره، وهو بين من قصة عمر مع صهيب، كما سيأتي في ثالث أحاديث هذا الباب، [يريد حديث أبي بردة عن أبيه قال: لما أصيب عمر جعل يقول: وا أخاه، فقال عمر: أما علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الميت ليعذب ببكاء الحي». وقد مضى نحوه ٢٦٨ من حديث ثابت عن أنس: أن عمر بن الخطاب لما عولت عليه حفصة فقال: ياحفصة، أما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «المعول عليه يعذب»؟ قال: وعول صهيب، فقال عمر: يا صهيب، أما علمت أن المعول عليه يعذب؟ وقد أشرنا من قبل في أول البحث أن هذا رواه مسلم أيضًا]. ويحتمل أن يكون عمر كان يرى أن المؤاخذة تقع على الميت إذا كان قادرًا على النهي ولم يقع منه. فلذلك بادر إلى نهي صهيب وكذلك نهى حفصة، كما رواه مسلم من طريق نافع عن ابن عمر عنه. وممن أخذ بظاهر هذا أيضًا عبد الله بن عمر، فروى عبد الرزاق من طريقه: أنه شهد جنازة رافع بن خديج، فقال لأهله: إن رافعًا شيخ كبير لا طاقة له بالعذاب، وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه. ونقل الحافظ ص١٢٢ عن القرطبي قال: «إنكار عائشة ذلك وحكمها على الراوي بالتخطئة أو النسيان، أو على أنه سمع بعضًا ولم يسمع بعضًا، بعيد؛ لأن الرواة لهذا المعنى من الصحابة كثيرون، وهم جازمون، فلا وجه للنفي، مع إمكان حمله على محمل صحيح». وهذا حق. وأما ما وراء ذلك من تأويلات فيها تحكم وتكلف فلا ألتفت إليها. وقد لخصها ابن حجر في الفتح، فارجع إليه إن شئت.

[كتب: ٤٨٦٦] إسناده صحيح. والحديث من هذا الطريق ذكره الحافظ في الفتح ٤: ١٠٩ ونسبه أيضًا لابن أبي شيبة. وهذا إنكار من عائشة متكلف، فما أراد ابن عمر أن الشهر دائمًا تسعة وعشرون، ولا يفهم هذا من كلامه. إنما يريد ما قالت هي وروت: أن الشهر يكون تسعًا وعشرين. وقد روى البخاري ٤: ١٠٨، ١٠٩ ومسلم ١: ٢٩٨، ٢٩٩ من طريق سعيد بن عمرو عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا»، يعني مرة تسعة وعشرون، ومرة ثلاثون. واللفظ للبخاري، وسيأتي أيضًا في المسند ٥٠١٧ . وانظر ما مضى في مسند ابن عمر: ٤٤٨٨، ٤٦١١، ٤٨١٥، وفي مسند عمر ٢٢٢، وفي مسند ابن عباس ٢١٠٣، ٣١٥٨، وفي مسند ابن مسعود: ٣٧٧٦، ٣٨٧١، ٤٢٠٩، ٤٣٠٠ . وقد روت عائشة نحو ما روى ابن مسعود، فيما يأتي (٦: ٩٠ ح).

[كتب: ٤٨٦٧] إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن أبي خالد. سالم البراد أبو عبد الله: تابعي ثقة، وثقه ابن معين، وقال

٤٩٦٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ وَهُو يَنْهَى النَّاسَ إِذَا أَحْرَمُوا عَمَّا يُكْرَهُ لَهُمْ لاَ تَلْبَسُوا العَمَائِمَ، وَلاَ القُمُصَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ البَرَانِسَ، وَلاَ الخُفَّيْنِ إِلاَّ أَنْ يُضْطَرَّ مُضْطَرٌّ إِلَيْهِمَا فَيَقْطَعَهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ، وَلاَ ثَوْبًا مَسَّهُ الوَرْسُ، وَلاَ الزَّعْفَرَانُ قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَنْهَى النِّسَاءَ عَنِ القُفَّازِ وَالنِّقَابِ وَمَا مَسَّ الوَرْسُ وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ.
[كتب، ورسالة (٤٨٦٨)]

٤٩٦٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَصْلُحُ بَيْعُ الثَّمَرِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ صَلاَحُهُ. [كتب، ورسالة (٤٨٦٩)]

٤٩٦٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ فَمَرَّ بِمَكَانٍ فَحَادَ عَنْهُ فَسُئِلَ لِمَ فَعَلْتَ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَعَلَ هَذَا فَفَعَلْتُ. [كتب، ورسالة (٤٨٧٠)]

٤٩٦٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ لَهُ فِي الفِتْنَةِ لاَ تَرَوْنَ القَتْلَ شَيْئًا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لِلثَّلاَثَةِ لاَ يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا. [كتب، ورسالة (٤٨٧١)]

أبو حاتم: «كان من خيار المسلمين»، وقال عطاء بن السائب: «حدثني سالم البراد، وكان أوثق عندي من نفسي»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/١٠٩، ١١٠ وأشار إلى هذا الحديث من طريق محمد بن بشر عن إسماعيل قال: «سمعت سالمًا البراد سمعت ابن عمر». وقد سمع سالم البراد هذا الحديث أيضًا من أبي هريرة، كما سيأتي في مسنده ٩٩٠٦ . ورواية ابن عمر إياه من مراسيل الصحابة، فقد مضى ٤٤٥٣ أنه اعترض على أبي هريرة حين حدث بهذا المعنى، حتى استوثق منه، ثم اطمأن إلى روايته فقال له: «أنت يا أبا هريرة كنت ألزمنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلمنا بحديثه». ثم هاهو ذا يروي الحديث نفسه مرسلًا؛ إذ أيقن بصدق محدثه، وكانوا رجالًا مخلصين صادقين، يصدق بعضهم بعضًا ويأمنه على دينه، رحمهم الله ورضي عنهم.

[كتب: ٤٨٦٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧٤٠، ٤٨٣٥، ٤٨٥٦ . وقد أشير في المنتقى ٢٤٣٣ إلى هذه الرواية عند أحمد.

[كتب: ٤٨٦٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٥٢٥ .

[كتب: ٤٨٧٠] إسناده صحيح. الحكم: هو ابن عتيبة. والحديث في مجمع الزوائد ١: ١٧٤ وقال: «رواه أحمد والبزار، ورجاله موثقون».

[كتب: ٤٨٧١] إسناده ضعيف؛ لإبهام الرجل الذي حدث محمد بن يحيى بن حبان عن أبيه يحيى بن حبان. وقد سبق متن الحديث المرفوع ٤٤٥٠ عن هُشيم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمر، وصححنا هناك إسناده على ظاهر الاتصال؛ لأن محمد بن يحيى بن حبان تابعي مدني، أدرك ابن عمر يقينًا بالمدينة، فإنه ولد قبل سنة ٥٠ وابن عمر مات سنة ٧٤، وروى عن رافع بن خديج، وقد مات قبل ابن عمر، وحضر ابن عمر جنازته. ثم تبين من هذا الإسناد أن ذاك منقطع، أسقط فيه واسطتين: أباه الذي سمعه من ابن عمر، والرجل المبهم الذي حدثه عن أبيه. وأما متن الحديث في النهي عن تناجي اثنين دون الثالث، فإنه ثابت بالأسانيد الصحاح عن ابن عمر، مضى منها ٤٥٦٤، ٤٦٦٤، ٤٦٨٥، وسيأتي منها ٤٨٧٤ . أما معنى السياق الذي هنا فهو أن ابن عمر ينكر عليهم تهاونهم في الفتن بالدماء، وأنهم لا يرون القتل شيئًا، في حين أن رسول الله نهى عن إيذاء المسلم بأهون الأذى، فنهى عن تناجي اثنين دون الثالث.

٤٩٦٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخبرنا المَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ بَيْنَمَا عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ يَقُصُّ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَشَاةٍ بَيْنَ رَبِيضَيْنِ إِذَا أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحْنَهَا، وَإِذَا أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحْنَهَا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَيْسَ كَذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كَشَاةٍ بَيْنَ غَنَمَيْنِ، قَالَ: فَاحْتَفَظَ الشَّيْخُ وَغَضِبَ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللهِ قَالَ أَمَا إِنِّي لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ لَمْ أَرُدَّ ذَلِكَ عَلَيْكَ. [كتب، ورسالة (٤٨٧٢)]

٤٩٦٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ مَا أَقْعَدَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الغَزْوِ، وَعَنِ القَوْمِ[1] إِذَا غَزَوْا بِمَا يَدْعُونَ العَدُوَّ قَبْلَ أَنْ يُقَاتِلُوهُمْ وَهَلْ يَحْمِلُ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِي الكَتِيبَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ إِمَامِهِ فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنَّ ابْنَ عُمَرَ قَدْ كَانَ يَغْزُو وَلَدُهُ وَيَحْمِلُ عَلَى الظَّهْرِ وَكَانَ يَقُولُ إِنَّ أَفْضَلَ العَمَلِ بَعْدَ الصَّلاَةِ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى وَمَا أَقْعَدَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الغَزْوِ إِلاَّ وَصَايَا لِعُمَرَ وَصِبْيَانٌ صِغَارٌ وَضَيْعَةٌ كَثِيرَةٌ وَقَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ يَسْقُونَ عَلَى نَعَمِهِمْ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى سَبَايَاهُمْ وَأَصَابَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الحَارِثِ قَالَ فَحَدَّثَنِي بِهَذَا الحَدِيثِ ابْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِي ذَلِكَ الجَيْشِ وَإِنَّمَا كَانُوا يَدْعُونَ فِي أَوَّلِ الإِسْلاَمِ وَأَمَّا الرَّجُلُ فَلاَ يَحْمِلُ عَلَى الكَتِيبَةِ إِلاَّ بِإِذْنِ إِمَامِهِ. [كتب، ورسالة (٤٨٧٣)]

٤٩٦٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ غَيْرُهُمْ.

- قَالَ: وَنَهَى النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَخْلُفَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي مَجْلِسِهِ وَقَالَ إِذَا رَجَعَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ. [كتب، ورسالة (٤٨٧٤)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «أوعَنِ القَوْمِ».

[كتب: ٤٨٧٢] إسناده حسن. سماع يزيد بن هارون من المسعودي كان بعد اختلاطه. محمد بن علي: أبو جعفر الباقر. عُبَيد بن عمير -بالتصغير فيهما- بن قتادة، قاص أهل مكة: تابعي قديم ثقة، كان ابن عمر يجلس إليه ويقول: «لله در ابن قتادة! ماذا يأتي به!!». وهو يروي هنا هذا الحديث مرسلًا، فأثبته ابن عمر موصولًا، وإن خالفه في اللفظ فالمعنى واحد. «بين ربيضين» بفتح الراء، قال ابن الأثير: «الربيض: الغنم نفسها، والربض: موضعها الذي تربض فيه. أراد أنه مذبذب كالشاة الواحدة بين قطيعين من الغنم، أو بين مربضيهما». وحديث ابن عمر رواه مسلم ٢: ٣٣٩ بإسادين من طريق نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين، تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة». ونسبه السيوطي في الجامع الصغير ٨١٥٨ أيضًا للنسائي. ثم وجدت الحديث رواه أبو داود الطيالسي في مسنده ١٨٠٢ عن المسعودي، بهذا الإسناد. فيكون الإسناد صحيحًا؛ لأن الطيالسي بصري، وقد قال أحمد: إنما اختلط المسعودي ببغداد ومن سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه جيد». «العائرة»: أي المترددة بين قطيعين، لا تدري أيهما تتبع، وهو من قولهم: «عار الفرس يعير» إذا انطلق مارًّا على وجهه. في ح «من بين ربيضين»، وزيادة «من» خطأ صحح من ك م. زيادة [وإذا أتت هؤلاء نطحنها] من ك م، وسقطت من ح خطأ.

[كتب: ٤٨٧٣] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٨٥٧ . الكتيبة: القطعة العظيمة من الجيش، والجمع الكتائب. «يغزو ولده» يريد أنه وإن لم يخرج بنفسه للغزو فقد كان أولاده يخرجون. الظهر: الإبل يُحمل عليها وتُركب. الضيعة: سبق تفسيرها ٣٥٧٩ .

[كتب: ٤٨٧٤] إسناده صحيح. والقسم الأول منه مكرر ٤٦٨٥، وانظر: ٤٨٧١ . والقسم الثاني في مجمع الزوائد ٨: ٦١

٤٩٦٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي المَسْجِدِ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ. [كتب، ورسالة (٤٨٧٥)]

٤٩٧٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدٌ، عَنْ نَافِعٍ وَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَاهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: خَمْسٌ لاَ جُنَاحَ عَلَى أَحَدٍ فِي قَتْلِهِنَّ الغُرَابُ وَالفَأْرَةُ وَالحِدَأَةُ وَالعَقْرَبُ وَالكَلْبُ العَقُورُ. [كتب، ورسالة (٤٨٧٦)]

٤٩٧١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي القِبْلَةِ نُخَامَةً فَأَخَذَ عُودًا، أَوْ حَصَاةً فَحَكَّهَا بِهِ، ثُمَّ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلاَ يَبْصُقْ فِي قِبْلَتِهِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. [كتب، ورسالة (٤٨٧٧)]

٤٩٧٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، حَدَّثنا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَالوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [كتب، ورسالة (٤٨٧٨)]

٤٩٧٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الدَّجَّالُ أَعْوَرُ العَيْنِ كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ. [كتب، ورسالة (٤٨٧٩)]

٤٩٧٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا أَصْبَغُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثنا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الحَضْرَمِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم مَنِ احْتَكَرَ طَعَامًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللهِ تَعَالَى وَبَرِئَ اللهُ تَعَالَى مِنْهُ وَأَيُّمَا أَهْلِ عَرْصَةٍ أَصْبَحَ فِيهِمُ امْرُؤٌ جَائِعٌ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُمْ ذِمَّةُ اللهِ تَعَالَى. [كتب، ورسالة (٤٨٨٠)]

وقال: «رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات؛ إلا أن ابن إسحاق مدلس». وهذا الطعن في ابن إسحاق تكرر منه مرارًا، دون حجة، فابن إسحاق إنما تكلم تبعًا لمالك وغيره، ولم يجدوا فيه مغمزًا، وادعاء تدليسه إنما جاء فيما يروى من المرسلات والمنقطعات في السير والمغازي، ولذلك ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٤٠ فلم يذكر فيه جرحًا، بل روى عن ابن المديني عن ابن عيينة: «قال الزهري: من أراد المغازي فعليه بمولى قيس بن مخرمة هذا [يريد ابن إسحاق]، وقال ابن عيينة: ولم أر أحدًا يتهم ابن إسحاق»، والزهري شيخ ابن إسحاق، وقد أثنى عليه هذا الثناء، ثم قال البخاري: «قال لي عُبَيد بن يعيش: سمعت يونس بن بكير يقول: سمعت شُعْبة يقول: محمد بن إسحاق أمير المحدثين بحفظه»، وما بعد هذه شهادة وتوثيق، وفي التهذيب: «قال أبو زرعة الدمشقي: وابن إسحاق رجل قد أجمع الكبراء من أهل العلم على الأخذ عنه، وقد اختبره أهل الحديث فرأوا صدقًا وخيرًا، مع مدحة ابن شهاب له، وقد ذاكرتُ دحيمًا قول مالك فيه، فرأى أن ذلك ليس للحديث؛ إنما هو لأنه اتهمه بالقَدَر»، أقول: بل لأنه كان بينهما شيء من النفور والتنافس، فتكلم كل منهما في صاحبه، وكلاهما إمام حجة. رحمهما الله.

[كتب: ٤٨٧٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٤١ .

[كتب: ٤٨٧٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٤٣، وانظر: ٤٨٥١ .

[كتب: ٤٨٧٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٤١ . وانظر: ٤٦٨٤ .

[كتب: ٤٨٧٨] إسناده صحيح. هشام: هو ابن حسان. محمد: هو ابن سيرين. والحديث مكرر ٤٨٤٨ . انظر: ٤٨٦٠ .

[كتب: ٤٨٧٩] إسناده صحيح، هو مختصر ٤٨٠٤ .

[كتب: ٤٨٨٠] إسناده صحيح. يزيد: هو ابن هارون. أصبغ بن زيد بن علي الجهني الواسطي: ثقة، وثقه ابن معين وأبو داود، وقال أحمد: «ليس به بأس، ما أحسن رواية يزيد عنه»، وقال الدارقطني: «تكلموا فيه، وهو عندي ثقة»، وترجمه البخاري في

. . . .

الكبير ١/ ٢/ ٣٦ فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء. أبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية الواسطي. أبو الزاهرية: هو حدير بن كريب الحضرمي، تابعي ثقة، وثقه ابن معين والعجلي والنسائي وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٩١ . «حدير» و«كريب» بالتصغير فيهما. كثير -بفتح الكاف- بن مرة الحضرمي الرهاوي: تابعي ثقة، وثقه ابن سعد والعجلي وغيرهما، وترجمه في الكبير ٤/ ١/ ٢٠٨ وقال: «سمع معاذًا»، وروى عن يزيد بن أبي حبيب: «أدرك كثير سبعين بدريًا». وهذا الحديث مما اجترأ ابن الجوزي فذكره في الموضوعات، ورد عليه الحافظان العراقي وابن حجر، ففي القول المسدد ٦، ٧ عن العراقي قال: «وهذا الحديث رواه ابن عدي في الكامل في ترجمة أصبغ بن زيد، وقال: إنه ليس بمحفوظ، ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أحمد، وقال: لا يصح ذلك. قال: وقال ابن حبان: أصبغ لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. وكذلك أورد هذا الحديث في موضوعاته أبو حفص عمر بن بدر الموصلي. قلت [القائل العراقي]: وفي كونه موضوعًا نظر، فإن أحمد وابن معين والنسائي وثقوا أصبغ. وقد أورد الحاكم في المستدرك على الصحيحين هذا الحديث من طريق أصبغ». والحديث في المستدرك ٢: ١١، ١٢ من طريق عمرو بن الحصين العقيلي «حدثنا أصبغ بن زيد الجهني عن أبي الزاهرية». فسقط من إسناده «حدثنا أبو بشر»، وأنا أرجح أنه خطأ من الناسخين. وقد أورده الحاكم شاهدًا فلم يتكلم عليه، وتعقبه الذهبي فقال: «عمرو: تركوه، وأصبغ: فيه لين». وقال ابن حجر في القول المسدد ٢٠، ٢١ يستدرك على الحاكم: «عليه فيه درك، فإنه أخرجه من رواية عمرو بن الحصين، وهو متروك عن أصبغ. وإسناد أحمد خير منه، فإنه من رواية يزيد بن هارون الثقة عن أصبغ، وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده عن أبي خيثمة عن يزيد بن هارون الثقة. ووهم ابن عدي فزعم أن يزيد تفرد بالرواية عنه، [يعني عن أصبغ]، وليس كذلك فقد روى عنه نحو من عشرة، ولم أر لأحد من المتقدمين فيه كلامًا إلا لمحمد بن سعد، وأما الجمهور فوثقوه، منهم غير من ذكره شيخنا: أبو داود والدارقطني وغيرهما. ثم إن للمتن شواهد تدل على صحته». وساق بعض الشواهد.

والحديث في مجمع الزوائد ٤: ١٠٠ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه أبو بشر الأملوكي، ضعفه ابن معين. هكذا قال!! ولا أدري من أين جاء الحافظ الهيثمي بنسبة «الأملوكي» هذه؟! فما وجدت في المراجع التي بين يدي من اسمه «أبو بشر الأملوكي» قط، وما ذكره البخاري ولا الدولابي في الكنى، ولا السمعاني ولا ابن الأثير في الأنساب. نعم، قال الذهبي في الميزان وتبعه الحافظ في اللسان: «أبو بشر عن أبي الزاهرية: لا شيء، قاله يحيى بن معين، حدث عنه أصبغ». وفي التهذيب ١٢: ٢١ في ترجمة «أبي بشر مؤذن مسجد دمشق» ما نصه «وروى أصبغ بن زيد الوراق عن أبي بشر عن أبي الزاهرية، فيحتمل أن يكون هو هذا». فقلد الحافظُ ابن حجر الحافظين: الذهبي في الميزان، والمزي في تهذيب الكمال. ثم قال في تهذيب التهذيب: «قلت: قال العجلي: أبو بشر المؤذن شامي تابعي ثقة. وقال ابن معين: أبو بشر عن أبي الزاهرية لا شيء». وهو حين يؤلف التهذيب ولسان الميزان يتأثر بالمؤلفين الأصليين الحافظين، فقد يخطئ في تقليدهما، وخاصة حين حكى الذهبي عن ابن معين ما قال!! أما حين يكتب مستقلًا فإنه يكتب عن ثقة بنفسه ويعرف ما يقول، فلذلك قال في آخر الكلام على هذا الحديث في القول المسدد: «تنبيه: أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية، من رجال الشيخين، وأبو الزاهرية: اسمه حدير -بضم الحاء المهملة- بن كريب، من رجال مسلم. ورواية أبي بشر عنه من باب رواية الأقران؛ لأن كلًا منهما من صغار التابعين، وكثير بن مرة: تابعي ثقة باتفاق، من رجال الأربعة [يعني أصحاب السنن]، ففي الإسناد ثلاثة من التابعين». وأنا رجحت في أول الكلام أن أبا بشر هو جعفر بن أبي وحشية؛ لأنه واسطي، والراوي عنه أصبغ بن زيد واسطي، والمعاصرة موجودة، فلم أجد وجهًا لاحتمال غيره. وخاصة أنه لو كان غيره لنصوا عليه، ولجعلوه علة ضعف الحديث، قبل أن يضعفوه بأصبغ بن زيد. ثم وجدت الحافظ ذهب إلى ما ذهبت إليه دون تردد، فاستيقنت، والحمد لله. وأما تردد الحافظ حين كان يقلد الذهبي والمزي، فلا أثر له في التحقيق. وانظر: ١٣٥، ٣٩٠ في مسند عمر بن الخطاب. العرصة -بفتح العين وسكون الراء-: كل موضع واسع لا بناء فيه. يريد بذلك الجيران الذين تَجَمَّع دورهم ساحة واحدة، فهم متقاربون متشاركون في المرافق. وهذا الحديث مما أهمل المسلمون الآن العمل به، بما غلبهم من حب المال والحرص على الدنيا وعلى الشهوات، وتعقيد الحياة والغلو في الاستمتاع بالكماليات، حتى اتسعت الهوة بين الطبقات: فمن منفق عن سفه وطيش ومتعة عالية، حتى ينفق على كلابه ما يبخل به على أخيه الفقير الجائع، بل يقسو عليه إذا رآه أشد قسوة، وحتى يأتي أحدهم بزهور من أوربة بطائرة خاصة ليقدمها

٤٩٧٥ـ حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الاشْتِرَاطَ فِي الحَجِّ وَيَقُولُ أَمَا حَسْبُكُمْ بِسُنَّةِ[1] نَبِيِّكُمْ صلى الله عَلَيه وَسَلم أَنَّهُ[2] لَمْ يَشْتَرِطْ. [كتب، ورسالة (٤٨٨١)]

٤٩٧٦ـ حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ لَسْتُ بِآكِلِهِ، وَلاَ مُحَرِّمِهِ. [كتب، ورسالة (٤٨٨٢)]

٤٩٧٧ـ حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَشْتَرِي الذَّهَبَ بِالفِضَّةِ فَقَالَ إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا فَلاَ يُفَارِقْكَ صَاحِبُكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ. [كتب، ورسالة (٤٨٨٣)]

٤٩٧٨ـ حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا دَاوُدُ، يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقُلْتُ أَأَدْخُلُ فَعَرَفَ صَوْتِي فَقَالَ أَيْ بُنَيَّ إِذَا أَتَيْتَ إِلَى قَوْمٍ فَقُلِ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ فَإِنْ رَدُّوا عَلَيْكَ فَقُلْ أَأَدْخُلُ قَالَ: ثُمَّ رَأَى ابْنَهُ وَاقِدًا يَجُرُّ إِزَارَهُ فَقَالَ: ارْفَعْ إِزَارَكَ،

(١) في طبعة عالم الكتب: «سنة».

(٢) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «إنه».

لامرأة يشتهيها، ويضن على أرملة أو يتيم ببضع قروش تحفظ عليهما الحياة أو العفاف!! وهم لا يشعرون أنهم بذلك يهدمون أنفسهم، ويهدمون أمتهم، ويحاربون دينهم. أستغفر الله، بل هم لا يشعرون بهذا الدين، وإن انتسبوا إليه، وإن ولدوا على فرش آباء كانوا مسلمين، أو كانوا مثلهم إلى الإسلام منتسبين، ولا ندري ماذا تكون عواقب ذلك غدًا. والله خير حافظًا وهو أرحم الراحمين.

[كتب: ٤٨٨١] إسناده صحيح. ورواه الترمذي ٢: ١١٧ من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر، وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه البخاري ٤: ٧، ٨ مطولًا من طريق عبد الله بن المبارك عن يونس ومعمر، كلاهما عن الزهري. ونسبه الحافظ في الفتح أيضًا للدارقطني والإسماعيلي وعبد الرزاق والنسائي. وابن عمر يشير بهذا إلى إنكار ما كان يفتي به ابن عباس من جواز الاشتراط. وجوازه ثابت من حديث ابن عباس في قصة ضباعة بنت الزبير، كما مضى ٣١١٧، ٣٣٠٢، وقصة ضباعة في ذلك ثابتة أيضًا من حديث عائشة عند الشيخين، ومن حديث ضباعة أيضًا عند أحمد، وانظر: الفتح ٤: ٧ والمنتقى ٢٣٧٦-٢٣٧٨ . ولذلك قال البيهقي كما في الفتح: «لو بلغ ابن عمر حديث ضباعة في الاشتراط لقال به».

[كتب: ٤٨٨٢] إسناده صحيح. وقوله: «وعُبَيد الله» معناه أن معمرًا رواه عن أيوب وعن عُبَيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم، كلاهما عن نافع عن ابن عمر. وقد مضى معناه أيضًا من طريق أيوب ٤٤٩٧، ومن طريق عبيد الله ٤٦١٩، ومن طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٤٥٦٢، ٤٥٧٣، ووقع هنا في ح م «عبد الله» بدل «عُبَيد الله»، وهو خطأ صححناه من ك.

[كتب: ٤٨٨٣] إسناده صحيح. ورواه مطولًا أبو داود ٣: ٢٥٥، ٢٥٦ والترمذي ٢: ٢٤٠، ٢٤١ والنسائي ٢: ٢٢٣، ٢٢٤ وابن ماجة ٢: ١٩، ٢٠، كلهم من طريق سماك بن حرب عن سعيد بن جبير، قال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث سماك بن حرب عن سعيد بن جُبير عن ابن عمر، وروى داود بن أبي هند هذا الحديث عن سعيد بن جُبير عن ابن عمر، موقوفًا». وقال المنذري: «قال البيهقي: والحديث ينفرد برفعه سماك بن حرب، وقال شُعبة: رفعه لنا سماك بن حرب، وأنا أفرقه». والرفع زيادة ثقة، ولا يعل المرفوع إلا إن ثبت خطأ من رفعه، بل هذا الحديث كان يرويه سماك نفسه موقوفًا، فرواه النسائي كذلك من طريق أبي الأحوص عن سماك، فما ضره ذلك شيئًا، الراوي قد يرفع الحديث وقد يقفه، كما يعرف ذلك من تتبع الروايات وطرق الرواة في الأحاديث. ونقل شارح الترمذي أن الحاكم صحح الحديث المرفوع.

فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ. [كتب، ورسالة (٤٨٨٤)]

٤٩٧٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَتَحَرَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلاَ عِنْدَ غُرُوبِهَا. [كتب، ورسالة (٤٨٨٥)]

٤٩٨٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [كتب، ورسالة (٤٨٨٦)]

٤٩٨١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ فِي رَخَاءٍ، وَلاَ شِدَّةٍ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْتَلِمُهُمَا. [كتب، ورسالة (٤٨٨٧)]

٤٩٨٢- قَالَ مَعْمَرٌ وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٤٨٨٨)]

٤٩٨٣- قَالَ[(١)]: وَحَدَّثنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم حَلَقَ فِي حَجَّتِهِ. [كتب، ورسالة (٤٨٨٩)]

٤٩٨٤- قَالَ[(٢)]: وَحَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٤٨٩٠)]

٤٩٨٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَةٍ لأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حَتَّى أَنَاخَ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ فَدَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ بِالْمِفْتَاحِ فَجَاءَ بِهِ فَفَتَحَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأُسَامَةُ

---

(١) القائل: «عبد الرَّزَّاق».

(٢) القائل: «عبد الرَّزَّاق».

[كتب: ٤٨٨٤] إسناده صحيح. داود بن قيس: هو الفراء الدباغ المدني، سبق توثيقه ٣٠٧٣، والحديث مطول ٤٥٦٧، ولكن هناك أن الذي كان يجر ثوبه هو ابن ابن عبد الله بن عمر، وأشرنا هناك إلى نقل الحافظ أنه عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر، وهنا هو واقد نفسه، وأشرنا إلى هذا الحديث هناك. وروى مسلم ٢: ١٥٦ من طريق عبد الله بن واقد عن جده ابن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جر الإزار. فالظاهر عندي أن عبد الله بن واقد كان حاضرًا كلام جده لأبيه، فنسبت الواقعة إلى واقد مرة، وإلى ابنه عبد الله أخرى.

[كتب: ٤٨٨٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٤٠ .

[كتب: ٤٨٨٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٣٧ .

[كتب: ٤٨٨٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٦٣ . وانظر: ٤٤٦٢، ٤٦٨٦ .

[كتب: ٤٨٨٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، متصل به بإسناده.

[كتب: ٤٨٨٩] إسناده صحيح. وهو متصل بالإسنادين قبله عن عبد الرزاق. ورواه أبو داود ٢: ١٤٩ بمعناه من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر. قال المنذري ١٨٩٩: «وأخرجه البخاري ومسلم». وانظر: ٤٦٥٧ .

[كتب: ٤٨٩٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، متصل به بإسناده.

وَبِلاَلٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَأَجَافُوا عَلَيْهِمُ البَابَ مَلِيًّا، ثُمَّ فَتَحُوهُ قَالَ عَبْدُ اللهِ فَبَادَرْتُ النَّاسَ فَوَجَدْتُ بِلاَلًا عَلَى البَابِ قَائِمًا فَقُلْتُ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ بَيْنَ العَمُودَيْنِ المُقَدَّمَيْنِ قَالَ وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى. [كتب، ورسالة (٤٨٩١)]

٤٩٨٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَذِنَ لِضَعَفَةِ النَّاسِ مِنَ المُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ. [كتب، ورسالة (٤٨٩٢)]

٤٩٨٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَهُ المَغْرِبَ ثَلاَثًا وَالعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَالَ لَهُ مَالِكُ بْنُ خَالِدٍ الحَارِثِيُّ مَا هَذِهِ الصَّلاَةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي هَذَا المَكَانِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. [كتب، ورسالة (٤٨٩٣)]

٤٩٨٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ الأَسَدِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم جَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ بِجَمْعٍ صَلَّى المَغْرِبَ ثَلاَثًا وَالعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. [كتب، ورسالة (٤٨٩٤)]

٤٩٨٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُلَبِّي: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ، لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ، لاَ شَرِيكَ لَكَ. [كتب، ورسالة (٤٨٩٥)]

٤٩٩٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٤٨٩٦)]

[كتب: ٤٨٩١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٦٤ بنحوه. وانظر: ٥٠٥٣، ٥٠٦٥ .

[كتب: ٤٨٩٢] إسناده صحيح، وهو في المنتقى ٢٦٠٢ والقِرى للمحب الطبري ص٣٩٠ ونسباه لأحمد فقط، فالراجح أنه من الزوائد على الكتب الستة، ولم أجده في مجمع الزوائد. وقد مضى معناه في مسند ابن عباس مرارًا، منها: ١٩٢٠، ٣١٥٩، ٣٣٠٤ .

[كتب: ٤٨٩٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٧٦ بنحوه، وقد فصلنا الكلام عليه في ٤٤٥٢ . وقد رواه أبو داود ١: ١٣٦ بنحو من هذا اللفظ، وفيه أن الذي سأل ابن عمر هو «مالك بن الحرث» وفيما مضى ٤٦٧٦ هو «عبد الله بن مالك» راويه، وهو «عبد الله بن مالك بن الحرث»، وهنا «مالك بن خالد الحارثي». فإن كان السائل «مالك بن الحرث»، فمن المحتمل جدًّا أن يكون «مالك بن الحرث الهمداني»، وكنيته «أبو موسى» ترجم في التهذيب، وأنه ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٠٧ وقال: «سمع عليًّا، وروى عنه محمد بن قيس». وإن كان كما هنا «مالك بن خالد الحارثي» فما أدري من هو؟ وما وجدت له ترجمة فيما بين يدي من المراجع. والحديث صحيح على كل حال. والخلاف في السائل من هو، لا يؤثر، وفي مجلس كمجلس ابن عمر لا يخلو أن يتوارد سائلان أو ثلاثة، ثم يجيب.

[كتب: ٤٨٩٤] إسناداه صحيحان، وهو مختصر ما قبله ٤٦٧٦ .

[كتب: ٤٨٩٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٢١ .

[كتب: ٤٨٩٦] إسناداه صحيحان، وهو مكرر ما قبله.

٤٩٩١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ فَقَالَ رَجُلٌ وَالْمُقَصِّرِينَ فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ فَقَالَ وَلِلْمُقَصِّرِينَ حَتَّى قَالَهَا ثَلاَثًا، أَوْ أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ وَلِلْمُقَصِّرِينَ. [كتب، ورسالة (٤٨٩٧)]

٤٩٩٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنًى. [كتب، ورسالة (٤٨٩٨)]

٤٩٩٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا نَادَى فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا يَجْتَنِبُ المُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ فَقَالَ: لاَ يَلْبَسُ السَّرَاوِيلَ، وَلاَ القَمِيصَ، وَلاَ البُرْنُسَ، وَلاَ العِمَامَةَ، وَلاَ ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، وَلاَ وَرْسٌ وَلْيُحْرِمْ أَحَدُكُمْ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ وَنَعْلَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ العَقِبَيْنِ. [كتب، ورسالة (٤٨٩٩)]

٤٩٩٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الأَضَاحِي بَعْدَ ثَلاَثٍ. [كتب، ورسالة (٤٩٠٠)]

٤٩٩٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ أُقِيمَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ. [كتب، ورسالة (٤٩٠١)]

٤٩٩٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَمُرُّ عَلَيْهِ ثَلاَثُ لَيَالٍ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ. [كتب، ورسالة (٤٩٠٢)]

٤٩٩٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ رَآهَا تُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ. [كتب، ورسالة (٤٩٠٣)]

٤٩٩٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ وَالأَعْمَشِ

[كتب: ٤٨٩٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٥٧ . وانظر: ٤٨٨٩، ٤٨٩٠ .

[كتب: ٤٨٩٨] إسناده صحيح، ورواه الشيخان أيضًا، كما في المنتقى ٢٦٢١ .

[كتب: ٤٨٩٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٦٨ .

[كتب: ٤٩٠٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٤٣ .

[كتب: ٤٩٠١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٥١ ومختصر ٤٦٣٥ .

[كتب: ٤٩٠٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٤٦٩، ٤٥٧٨ .

[كتب: ٤٩٠٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٢١ . وانظر: ٤٨١٠ .

وَمَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَحْلِفُ وَأَبِي فَنَهَاهُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَقَالَ: مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللهِ تَعَالَى فَقَدْ أَشْرَكَ وَقَالَ الآخَرُ فَهُو(١) شِرْكٌ. [كتب، ورسالة (٤٩٠٤)]

٤٩٩٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ، أَوْ مَنْ لاَ أَتَّهِمُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ خَطَبَ إِلَى نَسِيبٍ لَهُ ابْنَتَهُ قَالَ فَكَانَ هَوى أُمِّ المَرْأَةِ فِي ابْنِ عُمَرَ وَكَانَ هَوى أَبِيهَا فِي يَتِيمٍ لَهُ قَالَ فَزَوَّجَهَا الأَبُ يَتِيمَهُ ذَلِكَ فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: آمِرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ. [كتب، ورسالة (٤٩٠٥)]

٥٠٠٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ عُمْرَى، وَلاَ رُقْبَى فَمَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا، أَوْ أُرْقِبَهُ فَهُو لَهُ حَيَاتَهُ وَمَمَاتَهُ. [كتب، ورسالة (٤٩٠٦)]

٥٠٠١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَضَعُ فَصَّ خَاتَمِهِ فِي بَطْنِ الكَفِّ. [كتب، ورسالة (٤٩٠٧)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «هو».

[كتب: ٤٩٠٤] إسناده صحيح. سعد بن عبيدة: سبق توثيقه ٦٢٠، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/٦١ وقال: «سمع ابن عمر» ووقع في ح ك «سعيد بن عبيدة» وهو خطأ صححناه من م. والحديث مضى في مسند عمر ٣٢٩ من طريق سعيد بن مسروق، والد سفيان الثوري، عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن عمر. فالظاهر -كما قلنا هناك- أن ابن عمر كان حاضرًا حين حلف أبوه، فتارة يرويه عن عمر، وتارة يرويه مباشرة لا يذكر أباه. وانظر: ٤٦٦٧، ٤٧٠٣ . هنا في ح «كان يحلف» إلخ، وهو خطأ، وزدنا كلمة [عمر] تصحيحًا من ك م، فإن الحالف كان عمر، لا ابنه عبد الله. في ح «وهو شرك»، وفي م «هو شرك»، وأثبتنا ما في ك.

[كتب: ٤٩٠٥] إسناده ضعيف؛ لإبهام الرجل الذي روى عنه إسماعيل بن أمية. وقال الحافظ في التعجيل ٥٣٧ في المبهمات، عند ذكر «إسماعيل بن أمية» مشيرًا إلى هذا الحديث: «قال في الإكمال: لعله صالح بن عبد الله بن النحام، فإنه رواه عن ابن عمر»! وهو خطأ من صاحب الإكمال. فالذي رواه ليس صالح بن النحام، بلى هو ابنه «إبراهيم»، وهو «إبراهيم بن نعيم النحام» ونعيم سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم «صالحًا»، وستأتي روايته ٥٧٢٠ مع مزيد بحث وتحقيق إن شاء الله. وفي النص الذي نقلنا عن التعجيل أغلاط مطبعية أو من الناسخين، وأثبتناه هنا على الصواب، ثم قد سها صاحب التهذيب فلم يذكر هذا في باب «المبهمات» منه، مع أنه على شرطه. والحديث رواه أبو داود مختصرًا، فروى المرفوع منه فقط ٢: ١٩٥ دون ذكر القصة، من طريق معاوية بن هشام عن سفيان الثوري بهذا الإسناد. قال المنذري ٢٠١٠: «فيه رجل مجهول. قال الشافعي: ولا يختلف الناس أن ليس لأمها فيها أمر، ولكن على معنى الاستطابة للنفس». وللخطابي هنا توجيه جيد جدًا، فارجع إليه إن شئت. وانظر: ٥٧٢٠، ٦١٣٦ .

[كتب: ٤٩٠٦] إسناده صحيح. عطاء: هو ابن أبي رباح، وهو شيخ حبيب بن أبي ثابت، ولكنه يروي عنه رواية الأكابر عن الأصاغر. والحديث مطول ٤٨٠١، وقد خرجنا هذا هناك. و«العمرى» سبق تفسيرها في حديث ابن عباس ٢٢٥٠، ٢٢٥١ .

[كتب: ٤٩٠٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٧٧ .

٥٠٠٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي المَسْجِدِ فَرَأَى فِي القِبْلَةِ نُخَامَةً فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ قَالَ: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى فِي المَسْجِدِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، وَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَسْتَقْبِلُهُ بِوَجْهِهِ فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدُكُمْ فِي القِبْلَةِ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ دَعَا بِعُودٍ فَحَكَّهُ، ثُمَّ دَعَا بِخَلُوقٍ فَخَضَبَهُ. [كتب، ورسالة (٤٩٠٨)]

٥٠٠٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَكْثَرَ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَنَا أَشُكُّ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الفَجْرِ ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝﴾. [كتب، ورسالة (٤٩٠٩)]

٥٠٠٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ البَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَوْ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ مَا الَّذِي يَجُوزُ فِي الرَّضَاعِ مِنَ الشُّهُودِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: رَجُلٌ أَوِ امْرَأَةٌ[1]. [كتب، ورسالة (٤٩١٠)]

٥٠٠٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُعْتَمِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثَيْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي بِهَذَا الحَدِيثِ. [كتب، ورسالة (٤٩١١)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «رجل وَامرأة».

[كتب: ٤٩٠٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٦٨٤. وانظر: ٤٥٠٩، ٤٨٤١، ٤٨٧٧.

[كتب: ٤٩٠٩] إسناده صحيح. وهو مختصر ٤٧٦٣ من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق، ونقلنا هناك قول الترمذي أنه لا يعرفه من رواية الثوري عن أبي إسحاق إلا من حديث أبي أحمد الزبيري، وهذا الإسناد يرد عليه، ويدل أن أبا أحمد الزبيري لم ينفرد بروايته عن الثوري عن أبي إسحاق، فهو هنا من رواية عبد الرزاق عن أبي إسحاق.

[كتب: ٤٩١٠] إسناده ضعيف؛ أولًا: لجهالة الشيخ من أهل بخران الذي روى عنه عبد الرزاق، وقد بينه الحافظ في التعجيل ٥٤٣ بأنه «محمد بن عثيم»، وقال: «سماه هشام بن يوسف»، يعني أن هشام بن يوسف الصنعاني روى عنه هذا الحديث كما رواه عبد الرزاق. ونزيد عليه أن معتمر بن سليمان سماه أيضًا، كما في الإسنادين التاليين. وقال الحافظ في التعجيل ٣٧٢ في ترجمة محمد بن عثيم: «روى عنه هشام بن يوسف ومعتمر بن سليمان وأبو حذيفة وعبد الرزاق، لكنه أبهمه، قال: عن شيخ من أهل بخران». وسنتكلم على ابن عثيم في الإسناد بعد هذا، إن شاء الله. ثانيًا: من أجل محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، فهو ضعيف جدًا، قال ابن معين: «ليس بشيء». وقال ابن حبان: «حدث عن أبيه بنسخة شبيها بمائتي حديث، كلها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره إلا على وجه التعجب»، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٦٣ وقال: «منكر الحديث، كان الحميدي يتكلم فيه»، وقال فيه مثل ذلك في الضعفاء ٣٢، وكذلك قال النسائي في الضعفاء: «منكر الحديث». أبوه عبد الرحمن بن البيلماني: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «لا يجب أن يعتبر بشيء من حديثه إذا كان من رواية ابنه محمد؛ لأن ابنه يضع على أبيه العجائب»، وضعفه الدارقطني والأزدي، والظاهر عندي أنه ثقة، وأن البلاء من ابنه، وأن من ضعفه إنما ضعفه لهذا؛ أي: ضعف روايات ابنه عنه. والحديث في مجمع الزوائد ٤: ٢٠١ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، وهو ضعيف». فكأنه أشار إلى الروايتين التاليتين اللتين ليس فيهما الشيخ المبهم. في ح م «رجل وامرأة، وامرأة»، وهو خطأ، في العطف بالواو بدل «أو»، وفي تكرر كلمة «وامرأة»، وصححناه من ك ومجمع الزوائد.

[كتب: ٤٩١١] إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله. محمد بن عبد الرحمن البيلماني: ضعيف، كما قلنا آنفًا، وزاده ضعفًا الراوي

٥٠٠٦- ** قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ[1]: وَحَدَّثنا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثنا مُعْتَمِرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثَيْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى اللّه عَليه وَسَلم مَا يَجُوزُ فِي الرَّضَاعَةِ مِنَ الشُّهُودِ؟ قَالَ: رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ. [كتب، ورسالة (٤٩١٢)]

٥٠٠٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالاَ: أَخْبَرَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ أَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يُنْبَذَ فِي الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ قَالَ: نَعَمْ. [كتب، ورسالة (٤٩١٣)]

٥٠٠٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَنْهَى عَنِ الْجَرِّ، وَالْمُزَفَّتِ وَالدُّبَّاءِ. [كتب، ورسالة (٤٩١٤)]

٥٠٠٩- قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الْجَرِّ، وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُنْبَذُ لَهُ فِيهِ نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ. [كتب، ورسالة (٤٩١٤)]

٥٠١٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ فَقَالَ حَرَامٌ فَقُلْتُ أَنَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ يَزْعُمُونَ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٤٩١٥)]

٥٠١١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ مَاتَ وَهُو يَشْرَبُهَا لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حَرَّمَهَا اللهُ عَلَيْهِ فِي الآخِرَةِ. [كتب، ورسالة (٤٩١٦)]

---

(١) هذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد على «المسند».

عنه: وهو محمد بن عثيم -بضم العين المهملة وفتح الثاء المثلثة- وهو من أهل بخران، وكنيته «أبو ذر»، قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث»، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٢٠٥ وقال: «سمع منه معتمر، منكر الحديث»، وكذلك قال في الصغير ١٧٦، والضعفاء ٣٢، وقال النسائي في الضعفاء: «متروك الحديث».

[كتب: ٤٩١٢]إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله بإسناده، ولكن هذا من زيادات عبد الله بن أحمد رواه هو وأبوه الإمام أحمد عن عبد الله بن محمد بن أبي شيبة. وفي رواية عبد الله بن أحمد اختلاف في اللفظ عن رواية أبيه، فإن في هذا «رجل وامرأة» بالعطف بالواو، ولذلك كرره عبد الله، ليفرق بين اللفظين، وقد أشار الهيثمي في مجمع الزوائد إلى هذه الرواية فقال: «وفي رواية: رجل وامرأة».

[كتب: ٤٩١٣]إسناده صحيح. ابن طاوس: هو عبد الله. والحديث مطول ٤٨٣٧ .

[كتب: ٤٩١٤]إسنادهما صحيح، فهما حديثان: حديث ابن عمر، وهو مطول ما قبله بمعناه، وحديث جابر، وسيأتي معناه في مسنده من رواية أبي الزبير عنه ١٤٣١٧ .

[كتب: ٤٩١٥]إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله بمعناه. وإنما قال له ابن عمر: «يزعمون ذلك» إنكارًا لسؤاله «أنهى عنه رسول الله» بعد أن أجابه بأنه «حرام»؛ لأنه لا يجزم بأنه حرام إلا وقد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

[كتب: ٤٩١٦]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٢٤ .

٥٠١٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ صَلاَتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ عَادَ اللهُ لَهُ فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ نَهَرِ الخَبَالِ قِيلَ وَمَا نَهَرُ الخَبَالِ قَالَ صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ. [كتب، ورسالة (٤٩١٧)]

٥٠١٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ شِغَارَ فِي الإِسْلاَمِ. [كتب، ورسالة (٤٩١٨)]

٥٠١٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ مَرَّتَيْنِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ. [كتب، ورسالة (٤٩١٩)]

٥٠١٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٤٩٢٠)]

٥٠١٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ. [كتب، ورسالة (٤٩٢١)]

٥٠١٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنْ حُنَيْنٍ سَأَلَ عُمَرُ عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الجَاهِلِيَّةِ اعْتِكَافُ يَوْمٍ فَأَمَرَهُ بِهِ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ[1] بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: وَبَعَثَ مَعِي بِجَارِيَةٍ كَانَ أَصَابَهَا يَوْمَ

(١) في طبعَتَي الرسالة، والمكنز: «فانطلق ابن عُمر»، وفي الميمنية، وطبعة عالم الكتب: «فانطلق عمر»، كما أثبتناه، وقد ورد على

[كتب: ٤٩١٧] إسناده حسن؛ لأن معمر بن راشد بصري، وعطاء بن السائب قدم عليهم البصرة في آخر عمره بعدما تغير. والحديث رواه الترمذي ٣: ١٠٣ مطولاً عن قتيبة عن جرير عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن ابن عمر، فزاد في الإسناد [عن أبيه]، جعله من رواية عبيد بن عمير عن ابن عمر، وعبد الله بن عبيد يروي أيضًا عن ابن عمر. قال الترمذي: «هذا حديث حسن». وكذلك رواه الطيالسي في مسنده مطولاً ١٩٠١ عن همام عن عطاء، بزيادة [عن أبيه] في الإسناد. وجرير وهمام بصريان كمعمر بن راشد. ونسبه شارح الترمذي للحاكم وأنه صححه، ولم أجده في المستدرك؛ بل الذي فيه حديث بمعناه لعبد الله بن عمرو بن العاص ٤: ١٤٥، ١٤٦، وسيأتي في المسند ٦٧٧٣. وانظر أيضًا: ١٤٩٣٧ في مسند جابر.

[كتب: ٤٩١٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٢٦، ٤٦٩٢. وسبق تفسير الشغار هناك. وفي ح «إشغار» بزيادة همزة في أول الحرف، وهو خطأ، صحح من ك م.

[كتب: ٤٩١٩] إسناده صحيح. وروى أصحاب الكتب الستة نحوه بمعناه أطول منه، كما في المنتقى ١٦١٤. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٣٢٢.

[كتب: ٤٩٢٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٥٣.

[كتب: ٤٩٢١] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٥٩١ ومختصر ٤٦٦٠.

حُنَيْنٍ، قَالَ: فَجَعَلْتُهَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ الأَعْرَابِ حِينَ نَزَلْتُ، فَإِذَا أَنَا بِسَبْيِ حُنَيْنٍ قَدْ خَرَجُوا يَسْعَوْنَ يَقُولُونَ: أَعْتَقَنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللهِ اذْهَبْ فَأَرْسِلْهَا، قَالَ: فَذَهَبْتُ فَأَرْسَلْتُهَا. [كتب، ورسالة (٤٩٢٢)]

٥٠١٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَثَلُ الْقُرْآنِ إِذَا عَاهَدَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ إِبِلٌ فَإِنْ عَقَلَهَا حَفِظَهَا وَإِنْ أَطْلَقَ عُقُلَهَا ذَهَبَتْ فَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ. [كتب، ورسالة (٤٩٢٣)]

٥٠١٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ حَسَدَ إِلاَّ عَلَى اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً، فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. [كتب، ورسالة (٤٩٢٤)]

٥٠٢٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: التَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ فِي التِّسْعِ الْغَوَابِرِ. [كتب، ورسالة (٤٩٢٥)]

٥٠٢١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: كَانَ مَرَّةً يَقُولُ: ابْنِ مُحَمَّدٍ، وَمَرَّةً يَقُولُ: ابْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: وَهُوَ عَلَى دَرَجِ الْكَعْبَةِ الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَنْجَزَ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ أَلاَ إِنَّ كُلَّ مَأْثُرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهَا تَحْتَ قَدَمَيَّ الْيَوْمَ إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ سِدَانَةِ الْبَيْتِ وَسِقَايَةِ الْحَاجِّ أَلاَ وَإِنَّ مَا بَيْنَ الْعَمْدِ وَالْخَطَإِ الْقَتْلُ بِالسَّوْطِ وَالْحَجَرِ فِيهَا مِئَةُ بَعِيرٍ مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا. [كتب، ورسالة (٤٩٢٦)]

٥٠٢٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ

الصواب عند أبي عوانة (٥٨٧٧)، قال بعد أن روى الحديث، من طريق الدَّبري: «زَادَ غَيرُهُ، عَن عَبدِ الرَّزَّاقِ: فَانطَلق عُمَرُ بَينَ يَدَيهِ، قال: فَبَعَث مَعِي بِجارِيةٍ كان أصابها يوم حُنَين».
قلتُ: وهو الموافق لسياق الحديث.

[كتب: ٤٩٢٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧٠٥ في قصة النذر، وأما قصة السبي فقد روى ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر نحوها، كما نقل عنه ابن كثير في التاريخ ٤: ٣٥٤.

[كتب: ٤٩٢٣] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٨٤٥.

[كتب: ٤٩٢٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٥٠.

[كتب: ٤٩٢٥] إسناده صحيح. الغوابر هنا: البواقي، ويكون في سياق آخر بمعنى الماضي، قال في اللسان: «غبر الشيء يغبر غبورًا: مكث وذهب. وغبر الشيء يغبر؛ أي بقي. والغابر: الباقي، والغابر: الماضي. وهو من الأضداد». وانظر: ٤٤٩٩، ٤٥٤٧، ٤٦٧١، ٤٨٠٨، ٦٤٧٤.

[كتب: ٤٩٢٦] إسناده صحيح، فيما أرجح. وهو مكرر ٤٥٨٣، وسبق الكلام عليه مفصلًا هناك. زيادة الواو من ك م.

الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثٍ الفَرَسِ وَالمَرْأَةِ وَالدَّارِ. [كتب، ورسالة (٤٩٢٧)]

٥٠٢٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ صَدَقَةَ المَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم اعْتَكَفَ وَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي الصَّلاَةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلْيَعْلَمْ أَحَدُكُمْ مَا يُنَاجِي رَبَّهُ، وَلاَ يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالقِرَاءَةِ فِي الصَّلاَةِ. [كتب، ورسالة (٤٩٢٨)]

٥٠٢٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا وَهُو جُنُبٌ فَقَالَ نَعَمْ وَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ قَالَ نَافِعٌ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ مَا خَلاَ رِجْلَيْهِ. [كتب، ورسالة (٤٩٢٩)]

٥٠٢٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٤٩٣٠)]

٥٠٢٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا رَبَاحٌ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى أَنْ يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ غُرُوبَ الشَّمْسِ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٤٩٣١)]

٥٠٢٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا رَبَاحٌ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ أَنْ يَأْتِينَ، أَوْ قَالَ يُصَلِّينَ فِي المَسْجِدِ. [كتب، ورسالة (٤٩٣٢)]

[كتب: ٤٩٢٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٤٤، وهو يؤيد رواية مالك وغيره إياه عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر، كما رووه عن الزهري عن سالم، وقد فصلنا القول في ذلك هناك.

[كتب: ٤٩٢٨] إسناده صحيح. صدقة المكي: هو صدقة بن يسار، سبق توثيقه ٤٥٨٤ وأنا رجحنا أنه يروي عن ابن عمر؛ استدلالًا بهذا الإسناد الذي هنا، ونزيد عليه أن البخاري ترجمه في الكبير ٢/ ٢/ ٢٩٤ وذكر روايته عن الزهري عن ابن عمر حديثًا في الرمل، ثم قال: «وقال ابن عيينة: عن صدقة عن ابن عمر» وصدقة من طبقة الزهري، فقد عاصر ابن عمر وأدركه. وهذا الحديث سيأتي مطولًا ٥٣٤٩، ٦١٢٧ من طريق ابن أبي ليلى عن صدقة عن ابن عمر، فنقل الحافظ الهيثمي الرواية المطولة في مجمع الزوائد ٢: ٢٦٥ وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام» فكأنه لم يرر هذا الإسناد «عن معمر عن صدقة»، وليس فيه ابن أبي ليلى. وانظر ما مضى في مسند علي ٦٦٣، ٧٥٢، ٨١٧، وفي مسند ابن مسعود ٤٣٠٩.

[كتب: ٤٩٢٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٦٢، وقد مضى في مسند عمر ٢٣٥ بهذا الإسناد، ولكن هنا زيادة الحكاية عن فعل ابن عمر.

[كتب: ٤٩٣٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وقد مضى في مسند عمر بهذا الإسناد ٢٣٦. والظاهر عندي أن كل رواياته من مسند ابن عمر، وأن ما جاء في بعض الروايات «عن عمر» فإنما أريد به: عن قصة عمر وسؤاله.

[كتب: ٤٩٣١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٨٥.

[كتب: ٤٩٣٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٥٥.

٥٠٢٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا رَبَاحٌ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَمْنَعَنَّ رَجُلٌ أَهْلَهُ أَنْ يَأْتُوا المَسَاجِدَ فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فَإِنَّا نَمْنَعُهُنَّ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَتَقُولُ هَذَا قَالَ فَمَا كَلَّمَهُ عَبْدُ اللهِ حَتَّى مَاتَ. [كتب، ورسالة (٤٩٣٣)]

٥٠٢٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَحِيرٍ القَاصُّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ الصَّنْعَانِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأْيُ عَيْنٍ فَلْيَقْرَأْ ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝١﴾ و﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ ۝١﴾ و﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ ۝١﴾ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَسُورَةَ هُودٍ. [كتب، ورسالة (٤٩٣٤)]

٥٠٣٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَهَلَّ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً. [كتب، ورسالة (٤٩٣٥)]

٥٠٣١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، (ح) وَحَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ. [كتب، ورسالة (٤٩٣٦)]

٥٠٣٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي نَافِعٌ قَالَ عَبْدُ اللهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ يُقْتَلُ مِنَ الدَّوَابِّ خَمْسٌ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ الغُرَابُ وَالحِدَأَةُ وَالعَقْرَبُ وَالكَلْبُ العَقُورُ وَالفَأْرَةُ. [كتب، ورسالة (٤٩٣٧)]

٥٠٣٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: التَمِسُوا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ. [كتب، ورسالة (٤٩٣٨)]

[كتب: ٤٩٣٣] إسناده صحيح. عمر بن حبيب المكي القاص: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابن عيينة: «كان صاحبنا، وكان حافظًا»، وقال ابن حبان: «كان حافظًا متقنًا». والحديث في معنى ما قبله. وروى مسلم ١: ١٢٩ نحو هذه القصة من طريق الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر، ولكن لم يذكر أنه قاطع ابنه، وسيأتي من طريق الأعمش ٥٠٢١ . وروى مسلم نحوها أيضًا من طريق عمرو عن مجاهد، وسمى الابن «واقدًا»، وكذلك روى نحوها من طريق سالم عن أبيه، وسمى الابن «بلالًا»، ثم روى نحوها من طريق بلال بن عبد الله نفسه، وذكر بلال أنه قال لأبيه: والله لنمنعهن!! فقال له عبد الله: أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقول أنت: لنمنعهن؟!

فالظاهر أن صاحب القصة بلال بن عبد الله بن عمر؛ إذ رواها وحكى فيها عن نفسه، وأيده في ذلك رواية أخيه سالم، وأن من ذكر أنه «واقد» فقد وهم أو سها.

[كتب: ٤٩٣٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٠٦ بهذا الإسناد.

[كتب: ٤٩٣٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٤٢ .

[كتب: ٤٩٣٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٤٣ وفي معنى ٤٩٠٠ .

[كتب: ٤٩٣٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٧٦ .

[كتب: ٤٩٣٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٧١ . وانظر: ٤٩٢٥ .

٥٠٣٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالاَ: أَخْبَرَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الجَنَازَةِ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَهَا. [كتب، ورسالة (٤٩٣٩)]

٥٠٣٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي زِيَادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٤٩٤٠)]

٥٠٣٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَحِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِالحَلاَلِ وَالحَرَامِ مِنْ وَهْبٍ، يَعْنِي ابْنَ مُنَبِّهٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ فَلْيَقْرَأْ ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝١﴾. [كتب، ورسالة (٤٩٤١)]

٥٠٣٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٤٩٤٢)]

٥٠٣٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الثَّمَرِ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ. [كتب، ورسالة (٤٩٤٣)]

٥٠٣٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ مَاشِيَةٍ، أَوْ كَلْبَ قَنَصٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [كتب، ورسالة (٤٩٤٤)]

٥٠٤٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ رَجُلٌ لاَعَنَ امْرَأَتَهُ فَقَالَ فَرَّقَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي العَجْلاَنِ وَقَالَ إِنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ثَلاَثًا. [كتب، ورسالة (٤٩٤٥)]

٥٠٤١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا خَرَجَ مِنْ زَرْعٍ، أَوْ تَمْرٍ فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ كُلَّ عَامٍ مِئَةَ وَسْقٍ ثَمَانِينَ وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ وَعِشْرِينَ وَسْقًا مِنْ شَعِيرٍ. [كتب، ورسالة (٤٩٤٦)]

٥٠٤٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ،

[كتب: ٤٩٣٩] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٥٣٩ . وقد أطلنا القول فيه هناك.

[كتب: ٤٩٤٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٤٩٤١] إسناده صحيح. إبراهيم بن خالد: هو القرشي الصغاني، سبق توثيقه ٥٤٤، ٤٢٩٧، والحديث مختصر ٤٩٣٤ .

[كتب: ٤٩٤٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٢٠ .

[كتب: ٤٩٤٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٦٩ .

[كتب: ٤٩٤٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٣١ .

[كتب: ٤٩٤٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٧٧ ومختصر ٤٦٩٣ . وانظر: ٤٥٢٧ .

[كتب: ٤٩٤٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٧٣٢ . وانظر: ٤٨٥٤ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الغَرْزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً أَهَلَّ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الحُلَيْفَةِ. [كتب، ورسالة (٤٩٤٧)]

٥٠٤٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَمَّادٌ قَالَ: عُبَيْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا، (ح) وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم ذَكَرَ المَسِيحَ قَالَ ابْنُ بِشْرٍ فِي حَدِيثِهِ وَذَكَرَ الدَّجَّالَ بَيْنَ ظَهْرَانَي النَّاسِ فَقَالَ إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ أَلاَ وَإِنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ عَيْنِ اليُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ. [كتب، ورسالة (٤٩٤٨)]

٥٠٤٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، حَدَّثنا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ فَلْيُجِبْ. [كتب، ورسالة (٤٩٤٩)]

٥٠٤٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، حَدَّثنا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم هَذَا الحَدِيثَ، وَهَذَا الوَصْفَ[1]. [كتب، ورسالة (٤٩٥٠)]

٥٠٤٦- قَالَ أَبِي: وَحَدَّثنا قَبْلَهُ، قَالَ: حَدَّثنا هِشَامٌ وَابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِحْدَى صَلاَتَي العَشِيِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ، فَلْيُجِبْ[2]. [كتب، ورسالة (٤٩٥١)]

---

(١) هذا الحديث في ركعتي السهو، مثل الحديث التالي (٥٠٤٦)، كما بين ذلك ابن حَجَر، في «أطراف المسند» ٤٧٧٨ .
ولذلك أخرجه البزار (٥٦٠٩) من طريق أبي أسامة، عَن عُبَيد الله، عَن نافع، عَن ابن عُمَر؛ أن رسول الله صَلَّى الله عَلَيه وَسَلَّم صلى إحدى صلاتي العشاء، فسها، فسلم في ركعتين. . . الحديثَ، قال البزار: وذكر نحو حديث ابن عون، وهشام، عَن مُحمد، عَن أبي هُرَيرة، في قصة ذي اليدين.
- والحديث؛ أخرجه ابن أبي شَيبة ٢/٣٨(٤٥٤٨)، وابن ماجة (١٢١٣)، و«أبو داود» ١٠١٧، و«ابن خُزَيمة» ١٠٣٤، من طريق أبي أُسَامة، حَماد بن أُسَامة، عن عُبَيد الله بن عُمر، عن نافع، عَن ابْن عُمرَ، أن رَسُول الله صَلى الله عَليه وسَلم سَها، فَسَلم في الرَّكعَتَين، فَقال له رَجُل، يقال له ذُو اليدَين: يا رَسُول الله، أَقصُرَتْ، أو نسِيتَ؟ قال: ما قصُرَتْ وما نسِيتُ، قال: إِذًا فَصَليتَ رَكعَتَين، قال: أكما يقول ذُو اليدَين؟ قالوا: نعَم، فَتَقدَّم فَصلى رَكعَتَين، ثُم سَلم، ثُم سَجدَ سَجدَتَي السَّهو.

(٢) قوله: «فَلْيُجِب» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٤٩٤٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٤٢ ومطول ٤٩٣٥ .

[كتب: ٤٩٤٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٨٧٩ . وانظر: ٤٧٤٣ .

[كتب: ٤٩٤٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٣٠ .

[كتب: ٤٩٥٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله بالإسناد نفسه. ولعل سبب تكراره ما سيأتي في الحديث التالي.

[كتب: ٤٩٥١] إسناده صحيح، وهو من مسند أبي هريرة، ولكن إثباته هنا مع الإسناد الذي قبله يحتاج إلى بحث. فالظاهر أن حماد بن أسامة حدث أحمد بحديث ابن عمر في إجابة الدعوة ٤٩٤٩ عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر، في موضع، وأنه حدثه به بالإسناد نفسه في موضع آخر، فلم يذكر لفظه، ولكن قال: «هذا الحديث وهذا الوصف»، وهو الإسناد ٤٩٥٠، وأن ذلك كان عقب أن حدثه بحديث أبي هريرة في «إحدى صلاتي العشي»، وهو قصة ذي اليدين في سجود السهو، وبحديثه في إجابة الدعوة، جمع له حديثي أبي هريرة حديثًا واحدًا بإسناد واحد: عن هشام بن حسان وابن عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، والحديثان رواهما أبو هريرة، كما سنذكره، وأن أحمد حين سمع من شيخه حماد بن أسامة الإسناد ٤٩٥٠ عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، بعقب حديثي أبي هريرة اللذين جمعهما حديثًا واحدًا، وسمع قوله في إسناد حديث ابن عمر «هذا الحديث وهذا الوصف»، شك في هذا السماع الأخير، أعني شك في صواب الرواية عن ابن عمر الحديث كله بجزأيه، في قصة ذي اليدين وفي إجابة الدعوة، فذكر الإسناد ٤٩٥٠ عقب ٤٩٤٩ وهما إسناد واحد، ثم بين كيف حدثه شيخه بالإسناد في المرة الثانية، وهو

٥٠٤٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالوِتْرِ. [كتب، ورسالة (٤٩٥٢)]

٥٠٤٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَحْيى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَلْحَقَ ابْنَ المُلاَعَنَةِ بِأُمِّهِ. [كتب، ورسالة (٤٩٥٣)]

احتياط دقيق من الإمام رضي الله عنه، فإن قصة ذي اليدين محفوظة معروفة من حديث أبي هريرة رواها الشيخان وغيرهما، كما في المنتقى ١٣٢٦، وستأتي في مسنده بأسانيد كثيرة، منها: ٧٣٧٠، ٧٦٥٣، ٧٨٠٧، ٩٤٥٨، ٩٩٢٧، بل هي فيه أيضًا ٧٢٠٠ من حديث محمد بن أبي عدي عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: «صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي، قال: ذكرها أبو هريرة ونسيها محمد، فصلى ركعتين ثم سلم وأتى خشبة معروضة في المسجد، فقال بيده عليها، كأنه غضبان، وخرجت السرعان من أبواب المسجد، قالوا: قصرت الصلاة!! قال: وفي القوم أبو بكر وعمر، فهاباه أن يكلماه، وفي القوم رجل في يديه طول، يسمى ذا اليدين، فقال: يا رسول الله، أنسيت أم قصرت الصلاة؟ فقال: «لم أنس ولم تقصر»» إلخ. ولم أجده في المسند من حديث هشام بن حسان عن ابن سيرين، فتستفاد زيادته من هذا الموضع. وحديث إجابة الدعوة ثابت أيضًا عن أبي هريرة في الصحيحين وغيرهما، كما في المنتقى ٣٥٧٧، ٣٥٧٨، وسيأتي في مسنده مرارًا، بل سيأتي بنحو لفظ ابن عمر، من رواية هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة ٧٧٣٥، ١٠٥٩٣، ومن رواية أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة ١٠٣٥٤، وهذا نص الإسناد ١٠٥٩٣: «حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان صائمًا فليصل، وإن كان مفطرًا فليطعم»». ولم أجده في المسند من رواية ابن عون عن ابن سيرين، فتستفاد زيادته من هذا الموضع أيضًا. ثم لم أجد قصة ذي اليدين مروية من حديث ابن عمر في المسند إلا في هذا الموضع بهذه الإشارة من الإمام أحمد، عن شيخه حماد بن أسامة، ولم أجدها في شيء من دواوين الحديث إلا من رواية حماد بن أسامة. فرواه أبو داود ١: ٣٨٩ عن أحمد بن محمد بن ثابت وأبي كريب محمد بن العلاء كلاهما عن أبي أسامة، وهو حماد بن أسامة، بالإسناد ٤٩٥٠، وصنع نحو ما صنع أحمد بن حنبل هنا، فلم يسق لفظه، بل قال عن ابن عمر: «صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسلم في الركعتين، فذكر نحو حديث ابن سيرين عن أبي هريرة، قال: ثم سلم ثم سجد سجدتي السهو». وهو قد روى قبل ذلك حديث أبي هريرة بأسانيد من طريق ابن سيرين ١: ٣٨٥-٣٨٨ ثم بأسانيد أخر من غير طريق ابن سيرين. ثم روى حديث حماد بن أسامة، وأحاله على «نحو حديث ابن سيرين» كما ذكرنا. ورواه ابن ماجة ١: ١٨٩ عن علي بن محمد وأبي كريب وأحمد بن سنان، ثلاثتهم عن أبي أسامة حماد بن أسامة، بالإسناد ٤٩٥٠، ورواه البيهقي ٢: ٣٥٩ من طريق أبي كريب عن أبي أسامة كذلك، ولكنهما ساقا لفظ الحديث أوجز من رواية ابن سيرين عن أبي هريرة. ثم قال البيهقي: «تفرد به أبو أسامة حماد بن أسامة». فهذا موضع الاحتياط من الإمام رحمه الله، وجد أن شيخه أبا أسامة تفرد بهذه الرواية، وأنه حدثهم بها عقب حديثي أبي هريرة في قصة ذي اليدين وإجابة الدعوة، اللتين رواهما بإسناد واحد، ثم حدثهم عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم «هذا الحديث وهذا الوصف»، ووجد أن حديث إجابة الدعوة ثابت عن ابن عمر بغير هذا الإسناد، وأن قصة ذي اليدين لم ترو عن ابن عمر بإسناد آخر، فخشي أن يكون شيخه أبو أسامة إنما أراد بقوله: «هذا الحديث وهذا الوصف» آخر الحديث الذي قبله، وهو إجابة الدعوة، لا الحديث كله بجزأيه، في قصة ذي اليدين وإجابة الدعوة معًا، والظاهر أنه لم يسمع من أبي أسامة قصة ذي اليدين وحدها من حديث ابن عمر، فاحتاط وحكى ما سمع. أما الآخرون أحمد بن محمد بن ثابت وأبو كريب وعلي بن محمد وأحمد بن سنان، فالظاهر أنهم سمعوا من أبي أسامة حديث ابن عمر في قصة ذي اليدين منفصلًا عن حديث أبي هريرة، وبعضهم سمعه منفصلًا ومتصلًا، فأثبت بعضهم لفظه وسياقه. ولو قد سمع أحمد ما سمع هؤلاء، ما احتاط هذا الاحتياط؛ لأنه حماد بن أسامة ثقة حافظ ضابط، يحتج بما ينفرد به، وقد قال أحمد: «أبو أسامة أثبت من مائة مثل أبي عاصم، كان صحيح الكتاب ضابطًا للحديث، كَيِّسًا صدوقًا»، وقال أيضًا: «كان ثبتًا، ما كان أثبته، لا يكاد يخطئ».

[كتب: ٤٩٥٢]إسناده صحيح. وقد مضى معناه مرارًا، آخرها ٤٨٤٨. وهذا اللفظ رواه مسلم من وجه آخر ١: ٢٠٨، رواه من طريق ابن أبي زائدة عن عاصم الأحول عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر. وسيأتي من هذه الطريق ٤٩٥٤.

[كتب: ٤٩٥٣]إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٥٢٧.

٥٠٤٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالوِتْرِ. [كتب، ورسالة (٤٩٥٤)]

٥٠٥٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِالمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ يُضَحِّي. [كتب، ورسالة (٤٩٥٥)]

٥٠٥١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ. [كتب، ورسالة (٤٩٥٦)]

٥٠٥٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الفَزَارِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ قَزَعَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَقَالَ: تَعَالَ حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا وَدَّعَنِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، وَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ. [كتب، ورسالة (٤٩٥٧)]

[كتب: ٤٩٥٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٥٢ . وقد أشرنا هناك إلى أن مسلمًا رواه من هذا الوجه.

[كتب: ٤٩٥٥] إسناده صحيح. ورواه الترمذي ٢: ٣٥٩ عن أحمد بن منيع وهناد عن ابن أبي زائدة، وقال: «حديث حسن».

[كتب: ٤٩٥٦] إسناده صحيح. قران بن تمام الأسدي الوالبي: ثقة من شيوخ أحمد، وثقه هو وابن معين والدارقطني وغيرهم، وقال ابن معين: «كان يبيع الدواب، رجل صدوق ثقة»، وقال أحمد: «سمعت منه سنة ١٨١»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٢٠٣ .

«قران» بضم القاف وتشديد الراء وآخره نون. والحديث في معنى ٤٧٧٠ ومختصر ٤٧١٤ .

[كتب: ٤٩٥٧] في إسناده بحث، والراجح عندي أنه صحيح متصل، وقد مضى ٤٧٨١ بإسناد ظاهره الاتصال، ولكن هذا يبين أن ذاك منقطع، فإنه هناك عن وكيع «حدثنا عبد العزيز بن عمر عن قزعة»، وهنا بين عبد العزيز وقزعة شيخ آخر هو «إسماعيل بن جرير». وسيأتي ٦١٩٩ بالواسطة أيضًا، ولكن مع اختلاف هذه الواسطة، فهو عن أبي نعيم: «حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن يحيى بن إسماعيل بن جرير عن قزعة»، فاختلفت الروايتان في اسم الشيخ الذي روى عنه عبد العزيز هذا الحديث، أهو إسماعيل بن جرير بن عبد الله البجلي، أم هو ابنه «يحيى بن إسماعيل»؟ أما التهذيب فقد رجح، بل جزم بأنه «يحيى»، ففي ترجمة «إسماعيل» ١: ٢٨٧ لم يذكر عنه شيئًا غير قوله: «صوابه يحيى بن إسماعيل بن جرير، وسيأتي»، ورمز على الترجمة برمز أبي داود. ثم قال في ترجمة «يحيى» ١٢: ١٧٩: «يحيى بن إسماعيل بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي، عن الشعبي ونافع مولى ابن عمر وقزعة بن يحيى، وعنه عبد العزيز [ولم يذكر نسبه]، وهشيم والحسن بن قتيبة المدائني. ذكره ابن حبان في الثقات. قلت [القائل ابن حجر]: وقال الدارقطني: لا يحتج به»، ثم لم يزد على ذلك شيئًا إلا أنه رمز له برمز النسائي؛ دلالة على أن الحديث رواه النسائي من طريقه، وقد بحثت عنه في السنن فلم أجده، ولعله في السنن الكبرى. ولكنه رواه أحمد من طريقه كما قلنا. وما حكينا من جزم التهذيب بأن «إسماعيل بن جرير» صوابه «يحيى بن إسماعيل»، أظن، بل أرجح أنه من الحافظ ابن حجر، لا من الحافظ المزي في «تهذيب الكمال»، لأن الخزرجي في الخلاصة، وهي من مختصرات التهذيب، ترجم في ص٣٣ «إسماعيل بن جرير بن عبد الله البجلي، عن قزعة بن يحيى، وعنه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز فقط»، هذا نص كلامه، ورمز له كأصله برمز أبي داود، ثم لم يترجم «يحيى بن إسميل بن جرير» قط، ولو كان في تهذيب المزي لترجمه إن شاء الله؛ لأنه أحصى كل تراجم المزي واختصرها. وأرجح أيضًا أن ابن حجر إنما فعل ذلك تبعًا للبخاري فيما استنبطه من فعله، فإن البخاري لم يذكر في التاريخ الكبير ترجمة «إسماعيل بن جرير»، وذكر فيه ترجمة «يحيى بن إسماعيل» ٤/ ٢/ ٢٦٠ . ففهم الحافظ من هذا أن من قال «إسميل» أخطأ، وأن صوابه «يحيى بن إسماعيل» قولًا واحدًا جزم به! ولكن ترجمة «يحيى» في التاريخ الكبير، على

٥٠٥٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الكِلَابِيُّ، حَدَّثنا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَقَفَ عَلَى قَلِيبِ بَدْرٍ فَقَالَ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ وَهِلَ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّهُمُ الآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ لَهُو الحَقُّ. [كتب، ورسالة (٤٩٥٨)]

٥٠٥٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدَةُ، حَدَّثنا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ: وَهِلَ تَعْنِي[1] ابْنَ عُمَرَ إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ إِنَّ صَاحِبَ هَذَا لَيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَتْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾. [كتب، ورسالة (٤٩٥٩)]

٥٠٥٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدَةُ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ

---

(١) في طبعة الرسالة: «يعني».

الرغم مما وقع فيها من تحريف في مخطوطاته، تدل على أن في اسمه خلافًا بين الرواة، ولعل الحافظ ابن حجر وقعت له نسخة منه محرفة كهذا التحريف، فلم يدله ما فيها على الخلاف، فقلد البخاري تقليدًا فقط. ونص الترجمة عند البخاري: «يحيى بن إسماعيل بن جرير، قال لنا أبو نعيم: نا عبد العزيز بن عمر عن يحيى بن إسماعيل بن جرير عن قزعة قال: قال ابن عمر: أودعك كما ودعني رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأرسلني في حاجة فقال: أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك. ولم يذكر عن عبد العزيز بن يحيى، [وكتب هنا العلامة مصحح التاريخ بالهامش: كذا في الأصلين]. وقال أبو نعيم عن سفيان عن أبي سنان عن غالب وأبي قزعة (كذا!!): أنه شيعهما». فهذا البخاري روى الحديث عن أبي نعيم، شيخ الإمام أحمد، بالإسناد الذي سيأتي ٦١٩٩، وأشار إلى خلاف في «يحيى» لم يتبين لنا وجهه، بما وقع في الأصلين المخطوطين من تحريف، فجزم ابن حجر بأن الصواب «يحيى بن إسماعيل» لم يأت عليه بدليل؛ بل أخذه عن نص محرف، وعن استنباط ينقصه الاستقراء.

وأنا أرجح أن الصواب الإسناد الذي هنا، وهو «عبد العزيز عن إسماعيل بن جرير عن قزعة»؛ لأن الذي بين يدينا من روايات هذا الإسناد، أنه رواه أحمد فيما مضى ٤٧٨١ عن وكيع عن عبد العزيز عن قزعة، فلم يذكر «إسماعيل» ولا «يحيى» ورواه أحمد والبخاري عن أبي نعيم عن عبد العزيز «عن يحيى بن إسماعيل عن قزعة»، ولم أجد متابعًا لوكيع ولا لأبي نعيم، في حذف الواسطة بين عبد العزيز وقزعة، ولا في تسمية الواسطة «يحيى بن إسماعيل»، أما إثبات الواسطة، وأنه «إسماعيل بن جرير» فقد رواه أحمد هنا -كما ترى- عن مروان بن معاوية الفزاري، وتابعه عليه «عبد الله بن داود الخريبي» الثقة الصدوق المأمون كما وصفه ابن معين، فرواه «عن عبد العزيز بن عمر عن إسميل بن جرير عن قزعة»، وروايته عند أبي داود في السنن ٢: ٣٣٩، رواها عن مسدد عن عبد الله بن داود، وكذلك هي عند الحاكم في المستدرك ٢: ٩٧ من طريق مسدد عن عبد الله بن داود. فهذان راويان ثقتان: مروان بن معاوية الفزاري وعبد الله بن داود الخريبي، اتفقا على اسم الشيخ، وخالفهما ثقة ثالث، هو أبو نعم، فنحن نرجح رواية اثنين على رواية الواحد، وما ندري ممن الوهم، لعله من أبي نعيم، ولكن الظن أنه من عبد العزيز بن عمر نفسه.

وأيًّا ما كان فالحديث صحيح في ذاته، فقد مضى من وجه آخر صحيح ٤٥٢٤ من رواية حنظلة بن أبي سفيان عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه. وأيضًا فقد رواه الحاكم في المستدرك ١: ٤٤٢ و٢: ٩٧ من رواية حنظلة بن أبي سفيان أيضًا أنه سمع القاسم بن محمد يقول: كنت عند ابن عمر، فجاءه رجل فقال: أردت سفرًا، فذكر الحديث. قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي في الموضعين. فقد سمعه حنظلة من سالم ومن القاسم بن محمد، كلاهما عن ابن عمر.

[كتب: ٤٩٥٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٦٤ . وسبق تحقيقه وتخريجه هناك.

[كتب: ٤٩٥٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٦٥ . وقد فصلنا القول فيه هناك.

رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الجُيُوشِ وَالسَّرَايَا أَوِ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ، فَإِذَا أَوْفَى عَلَى أَرْبِيَةٍ[1] كَبَّرَ ثَلاَثًا، ثُمَّ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللهُ[2] وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [كتب، ورسالة (٤٩٦٠)]

٥٠٥٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدَةُ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يُسْأَلُ عَنِ المَاءِ يَكُونُ بِأَرْضِ الفَلاَةِ وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا كَانَ المَاءُ قَدْرَ[3] قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الخَبَثَ. [كتب، ورسالة (٤٩٦١)]

٥٠٥٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ سُرَاقَةَ يَذْكُرُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي قَبْلَ الصَّلاَةِ، وَلاَ بَعْدَهَا فِي السَّفَرِ. [كتب، ورسالة (٤٩٦٢)]

٥٠٥٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدَةُ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَبْدَؤُونَ بِالصَّلاَةِ قَبْلَ الخُطْبَةِ فِي العِيدِ. [كتب، ورسالة (٤٩٦٣)]

٥٠٥٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم طَافَ طَوافًا وَاحِدًا لإِقْرَانِهِ لَمْ يَحِلَّ بَيْنَهُمَا وَاشْتَرَى هَدْيَهُ مِنَ الطَّرِيقِ مِنْ قُدَيْدٍ. [كتب، ورسالة (٤٩٦٤)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «أَرْبِيَّة».

(٢) لفظ الجلالة لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

(٣) قوله: «قدر» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٤٩٦٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧١٧ . قوله: «أربية» كذا في ح م، وفي ك «رابية»، وهي واضحة، الرابية: كل ما ارتفع من الأرض، وفيها لغات كثيرة، لكن لم يذكروا منها «الأربية»، وهي بضم الهمزة وسكون الراء وتشديد الياء، وفسرت بأنها ما بين أعلى الفخذ وأسفل البطن، فهي من العلو والارتفاع أيضًا، فالظاهر أنها لغة في الرابية، لم يذكروها، وأصل المادة واحد. عبيد الله في هذا الإسناد: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر.

[كتب: ٤٩٦١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٠٣ . وقد مضى بهذا الإسناد أيضًا ٤٦٠٥ . وعُبيد الله في هذا الإسناد: هو ابن عبد الله بن عمر، شقيق سالم بن عبد الله.

[كتب: ٤٩٦٢] إسناده ضعيف؛ لإبهام الشيخ الذي سمعه منه عُبيد الله بن عمر بن حفص. ولكن قد مضى بإسناد صحيح متصل ٤٦٧٥ عن ابن أبي ذئب «حدثني عثمان بن سراقة سمعت ابن عمر يقول». فلعل عُبيد الله سمعه من ابن أبي ذئب. وانظر: ٤٧٦١ .

[كتب: ٤٩٦٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٠٢ بهذا الإسناد.

[كتب: ٤٩٦٤] إسناده صحيح. يحيى بن يمان: سبق توثيقه ٢٤٠٣ . وفي التهذيب أنه «ضعفه أحمد، وقال: حدث عن الثوري بعجائب»، وعن وكيع: «هذه الأحاديث التي يحدث بها يحيى بن يمان ليست من أحاديث الثوري». وهذا من حديثه عن الثوري، والظاهر أن أحمد تخير من حديثه عن الثوري ما عرف أنه لم يخطئ فيه. والحديث مضى معناه مطولًا ٤٥٩٥ عن سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع.

٥٠٦٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ وَمَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ المَعْنَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ فَوضَعَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ وَعَدَلَ رَاحِلَتَهُ عَنِ الطَّرِيقِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا نَافِعُ أَتَسْمَعُ فَأَقُولُ نَعَمْ قَالَ فَيَمْضِي حَتَّى قُلْتُ لاَ قَالَ فَوضَعَ يَدَيْهِ وَأَعَادَ الرَّاحِلَةَ إِلَى الطَّرِيقِ وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَسَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا. [كتب، ورسالة (٤٩٦٥)]

٥٠٦١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا الوَلِيدُ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي المُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَتَوضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَوضَّأُ ثَلاَثًا ثَلاَثًا وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٤٩٦٦)]

٥٠٦٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ عُمَرَ الثَّقَفِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ يُخْبِرُ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ شَهِدْتُ العِيدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ، وَلاَ إِقَامَةٍ قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ صَلاَةَ[1] العِيدِ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ، وَلاَ إِقَامَةٍ قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ صَلاَةَ العِيدِ مَعَ عُمَرَ فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ، وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ شَهِدْتُ العِيدَ مَعَ عُثْمَانَ فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ، وَلاَ إِقَامَةٍ. [كتب، ورسالة (٤٩٦٧)]

٥٠٦٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا الوَلِيدُ، حَدَّثنا ابْنُ ثَوْبَانَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ الجَزَرِيَّ يُخْبِرُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ يُخْبِرُ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ مِثْلَ هَذَا الحَدِيثِ، أَوْ نَحْوَهُ. [كتب، ورسالة (٤٩٦٨)]

---

(١) قوله: «صلاة» لم يرد في طبعة الرسالة.

[كتب: ٤٩٦٥]إسناده صحيح. مخلد بن يزيد الحراني الجزري: ثقة من شيوخ أحمد، وثقه ابن معين وغيره، وقال أحمد: «لا بأس به، وكان يهم»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٤٣٧، ٤٣٨ فلم يذكر فيه جرحًا، وقد مضى الحديث بهذا الإسناد ٤٥٣٥ ولكن عن الوليد بن مسلم وحده.

[كتب: ٤٩٦٦]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨١٨ . وقد مضى أيضًا بهذا الإسناد ٤٥٣٤ .

[كتب: ٤٩٦٧]إسناده ضعيف. عبد الرزاق بن عمر الثقفي الدمشقي: قال البخاري في التاريخ الصغير ١٩٤: «قال يحيى: ليس بشيء»، وقال النسائي في الضعفاء ٢٠: «متروك الحديث»، وفي التهذيب عن البخاري: «منكر الحديث»، وقال ابن معين: «كذاب». والحديث في مجمع الزوائد، وأشار إليه الحافظ في الفتح ٢: ٢٧٦ قال: «أما حديث ابن عمر ففي رواية النسائي: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد، فصلى بغير أذان ولا إقامة، الحديث» ولم أجده في سنن النسائي، ولعله في السنن الكبير، وعلى كل فإن كان فيه فليس من هذه الطريق؛ لأن عبد الرزاق الثقفي ليس له في الكتب الستة شيء، بل ذُكر في التهذيب تمييزًا عن آخر يشبه اسمهُ اسمَه، وإنما أرجح أن يكون بالإسناد الذي بعد هذا. ومعنى الحديث صحيح ثابت عن غير ابن عمر، فقد مضى بمعناه في مسند ابن عباس: ٢٠٠٤، ٢١٧١، ٢١٧٣، ٢٧٥٤، ومضى بمعناه أيضًا من حديث جابر في مسند ابن عباس ٢١٧٢، وانظر: المنتقى ١٦٦٤-١٦٦٦ .

[كتب: ٤٩٦٨]إسناده حسن. ابن ثوبان: هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، سبق في ٣٢٨١: أنه ثقة تغير في آخر عمره. النعمان بن راشد الجزري الرقي: اختلفوا فيه كثيرًا، فضعفه يحيى القطان جدًا، وقال أحمد: «مضطرب الحديث، روى أحاديث مناكير»، وقال البخاري في التاريخ الصغير ١٦٦: في بعض حديثه وهم، وهو في الأصل صدوق»، وقال في الكبير ٤/ ٢/ ٨٠:

٥٠٦٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تُقْبَلُ صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ، وَلاَ صَلاَةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ. [كتب، ورسالة (٤٩٦٩)]

٥٠٦٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ أَتَيْنَا ابْنَ عُمَرَ فِي الْيَوْمِ الأَوْسَطِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ قَالَ فَأُتِيَ بِطَعَامٍ فَدَنَا الْقَوْمُ وَتَنَحَّى ابْنٌ لَهُ قَالَ: فَقَالَ لَهُ ادْنُ فَاطْعَمْ قَالَ: فَقَالَ إِنِّي صَائِمٌ قَالَ: فَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، قَالَ: إِنَّهَا أَيَّامُ طُعْمٍ وَذِكْرٍ. [كتب، ورسالة (٤٩٧٠)]

٥٠٦٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: وَمَنْ صَلَّى مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْرًا فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٤٩٧١)]

٥٠٦٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أُرِيتُ فِي النَّوْمِ أَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ عَلَى قَلِيبٍ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا، أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَنَزَعَ نَزْعًا ضَعِيفًا وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَقَى فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى رَوِيَ(١) النَّاسُ وَضَرَبُوا بِعَطَنٍ. [كتب، ورسالة (٤٩٧٢)]

٥٠٦٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الْقَزَعِ قَالَ عُبَيْدُ اللهِ وَالْقَزَعُ التَّرْقِيعُ فِي الرَّأْسِ. [كتب، ورسالة (٤٩٧٣)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «رَوَّى».

«في حديثه وهم كثير، وهو صدوق في الأصل»، وقال في الضعفاء ٣٥: «في حديثه وهم كثير». وقال النسائي في الضعفاء: «كثير الغلط»، وقال ابن أبي حاتم: «أدخله البخاري في الضعفاء، فسمعت أبي يقول: يحول منه»، وضعفه ابن معين مرة ووثقه أخرى، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له مسلم في صحيحه، فمثل هذا نرى أن يكون حديثه حسنًا ما لم يثبت خطؤه فيه، وهذا الإسناد هو الذي أرجح أنه رواه النسائي من طريقه؛ لأن النعمان بن راشد روى له أيضًا أصحاب السنن. والحديث مكرر ما قبله.

[كتب: ٤٩٦٩]إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٧٠٠ .

[كتب: ٤٩٧٠]إسناده صحيح. حسين بن علي: هو الجعفي، سبق في ١٢٨٤، إبراهيم بن مهاجر بن جابر: سبق في ١٦٥٤ . والحديث في مجمع الزوائد ٣: ٢٠٢، ٢٠٣ وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وانظر: ١٤٥٦، ١٥٠٠ . الطعم - بضم الطاء وسكون العين-: الأكل.

[كتب: ٤٩٧١]إسناده صحيح، وهو في معنى ٤٧١٠ .

[كتب: ٤٩٧٢]إسناده صحيح. أبو بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر: سبق توثيقه ٤٧٤٢، وليس له في الصحيحين غير هذا الحديث، رواه البخاري ٧: ٣٦ ومسلم ٢: ٢٣٣ من طريق محمد بن بشر بهذا الإسناد، وقد مضى بنحوه من طريق موسى بن عقبة عن سالم ٤٨١٤ .

[كتب: ٤٩٧٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٧٣، ولكن تفسير القزع هنا نص على أنه من كلام عُبيد الله، كإحدى روايات مسلم التي أشرنا إليها هناك.

٥٠٦٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عُثْمانُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ القَزَعِ. [كتب، ورسالة (٤٩٧٤)]

٥٠٧٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ الجُمَحِيَّ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا. [كتب، ورسالة (٤٩٧٥)]

٥٠٧١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ فَصَّ خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ. [كتب، ورسالة (٤٩٧٦)]

٥٠٧٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: رَأَيْتُ عِنْدَ الكَعْبَةِ مِمَّا يَلِي وَجْهَهَا رَجُلًا آدَمَ سَبْطَ الرَّأْسِ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَجُلَيْنِ يَسْكُبُ رَأْسُهُ، أَوْ يَقْطُرُ رَأْسُهُ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ أَوِ المَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْمَرَ أَعْوَرَ عَيْنِ اليُمْنَى جَعْدَ الرَّأْسِ أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنُ قَطَنٍ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا المَسِيحُ الدَّجَّالُ. [كتب، ورسالة (٤٩٧٧)]

٥٠٧٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ قَالاَ: حَدَّثنا حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ إِنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَتَى النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم بِحُلَّةِ إِسْتَبْرَقٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ الحُلَّةَ تَلْبَسُهَا إِذَا قَدِمَ عَلَيْكَ وُفُودُ النَّاسِ فَقَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ، ثُمَّ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم بِحُلَلٍ ثَلاَثٍ فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ وَإِلَى عَلِيٍّ بِحُلَّةٍ وَإِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ فَأَتَى عُمَرُ بِحُلَّتِهِ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا، أَوْ تُشَقِّقَهَا لأَهْلِكَ خُمُرًا قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ وَأَتَاهُ أُسَامَةُ وَعَلَيْهِ الحُلَّةُ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا مَا أَدْرِي أَقَالَ لأُسَامَةَ تُشَقِّقُهَا خُمُرًا أَمْ لاَ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ

[كتب: ٤٩٧٤] إسناده صحيح. عثمان: هو ابن عثمان الغطفاني. والحديث مختصر ٤٤٧٣ بهذا الإسناد، إلا أنه حذف هنا تفسير القزع. وهو أيضًا مختصر الحديث السابق.

[كتب: ٤٩٧٥] إسناده صحيح. إسحاق بن سليمان: سبق توثيقه في ٤٥٢، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/١/٣٩١، وفي ح «حدثنا سليمان»، بحذف «إسحاق بن» وهو خطأ. صححناه من ك م، والحديث رواه البخاري ١٠: ٤٥٣ عن عُبيد الله بن موسى عن حنظلة بهذا الإسناد، وهو من أفراده عن مسلم، كما نص عليه الحافظ في الفتح في آخر كتاب الأدب ١٠: ٥٠٧، ولم أجده في غير البخاري من الكتب الستة وأشار إليه الترمذي ٤: ٣٤ بقوله: «وفي الباب»، وقد سبق معناه من حديث سعد بن أبي وقاص: ١٥٠٦، ١٥٠٧، ١٥٣٥، ١٥٦٩ . ونقل الحافظ في الفتح ١٠: ٤٥٤ عن أبي عبيد في تفسير هذا الحديث قال: «وجهه عندي أن يمتلئ قلبه من الشعر حتى يغلب عليه فيشغله عن القرآن وعن ذكر الله، فيكون الغالب عليه، فأما إذا كان القرآن والعلم الغالبين عليه فليس جوفه ممتلئًا من الشعر».

[كتب: ٤٩٧٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٠٧ .

[كتب: ٤٩٧٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٤٣ . وانظر: ٤٨٠٤، ٤٨٧٩، ٤٩٤٨ .

الحَارِثِ فِي حَدِيثِهِ أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ وَجَدَ عُمَرُ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [كتب، ورسالة (٤٩٧٨)]

٥٠٧٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَأَتَاهُ أُسَامَةُ وَقَدْ لَبِسَهَا فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ أَنْتَ كَسَوْتَنِي قَالَ شَقِّقْهَا بَيْنَ نِسَائِكَ خُمُرًا أَوِ اقْضِ بِهَا حَاجَتَكَ. [كتب، ورسالة (٤٩٧٩)]

٥٠٧٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُشِيرُ إِلَى المَشْرِقِ، أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُشِيرُ إِلَى المَشْرِقِ يَقُولُ هَا إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا هَا إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا هَا إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يُطْلِعُ الشَّيْطَانُ قَرْنَيْهِ. [كتب، ورسالة (٤٩٨٠)]

٥٠٧٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ يُخْبِرُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. [كتب، ورسالة (٤٩٨١)]

٥٠٧٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَكَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ هَاهُنَا وَهَا هُنَا فَقُلْتُ لَهُ فَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَفْعَلُ. [كتب، ورسالة (٤٩٨٢)]

٥٠٧٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَمَلَ ثَلَاثًا مِنَ الحَجَرِ إِلَى الحَجَرِ وَمَشَى أَرْبَعًا. [كتب، ورسالة (٤٩٨٣)]

[كتب: ٤٩٧٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧١٣ . وانظر: ٤٧٦٧ .

[كتب: ٤٩٧٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، لكنه لم يسق لفظه بتمامه، فهو تابع له.

[كتب: ٤٩٨٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٠٢ بمعناه.

[كتب: ٤٩٨١] إسناده صحيح. هشام بن سعد: هو الطالقاني البزاز، نزيل بغداد، ثقة، وثقه أحمد وابن سعد وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١٩٦ . واسم أبيه في التهذيب والتقريب والخلاصة «سعيد». ولكن ثبت في الأصول الثلاثة هنا «سعد» بحذف الياء، فأثبتنا ما فيها، ترجيحًا بأن في بعض النسخ المخطوطة من التاريخ الكبير «سعد» كما ذكر ذلك مصححه في تعليقه عليه، وكذلك ثبت في بعض النسخ المخطوطة من مناقب أحمد لابن الجوزي، كما أثبته مصححه بهامشه ص٥٢، وثبت في طبقات ابن سعد ٧/ ٢/ ٨٦ وتاريخ بغداد للخطيب ١٤: ٤٦ «سعيد» بالياء، ولم نستطع اعتمادهما في الترجيح خشية أن لا يكون في تصحيحهما دقة بإثبات اختلاف النسخ، خصوصا في اسم قريب الاشتباه مثل هذا. معاوية بن سلام بن أبي سلام ممطور الحبشي: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وزعم العجلي أن يحيى بن أبي كثير دفع إليه كتابًا ولم يقرأه ولم يسمعه! وهو زعم باطل، فقد صرح هنا بالسماع من يحيى، والثقة إذا صرح بالسماع لم يرده مثل هذا الكلام، ولذلك حين ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٢٣٥ جزم بأنه «سمع يحيى بن أبي كثير». والحديث مختصر ٤٨١٥، ٤٨٦٦ .

[كتب: ٤٩٨٢] إسناده صحيح. منصور: هو ابن المعتمر. عبد الرحمن بن سعد: هو مولى عبد الله بن عمر، وهو ثقة، وثقه النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. والحديث مضى معناه مرارًا، آخرها ٤٩٥٦ . وقول عبد الرحمن بن سعد «فقلت له» يريد فسألته عن ذلك، وسيأتي من هذا الوجه أيضًا مفصلًا ٥٠٤٧، ٥٠٤٨ .

[كتب: ٤٩٨٣] إسناده صحيح. عبد الله: هو ابن عمر بن حفص العمري. والحديث مكرر ٤٨٤٤ . وانظر: المنتقى ٢٥٢٥ .

٥٠٧٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَمَّا رَجَعَ مِنْ أُحُدٍ فَجَعَلَتْ نِسَاءُ الأَنْصَارِ يَبْكِينَ عَلَى مَنْ قُتِلَ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: وَلَكِنْ حَمْزَةُ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ قَالَ: ثُمَّ نَامَ فَاسْتَنْبَهَ وَهُنَّ يَبْكِينَ قَالَ فَهُنَّ اليَوْمَ إِذَا يَبْكِينَ يَنْدُبْنَ بِحَمْزَةَ. [كتب، ورسالة (٤٩٨٤)]

٥٠٨٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَتَّابٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخبرنا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ العَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ وَقَالَ عَلِيٌّ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ. [كتب، ورسالة (٤٩٨٥)]

٥٠٨١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا أَتَيْتُ عَلَى الرُّكْنِ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَمْسَحُهُ فِي شِدَّةٍ، وَلاَ رَخَاءٍ إِلاَّ مَسَحْتُهُ. [كتب، ورسالة (٤٩٨٦)]

٥٠٨٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الفَجْرَ[1] فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ. [كتب، ورسالة (٤٩٨٧)]

٥٠٨٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «فَإِذَا كان الفَجْر».

[كتب: ٤٩٨٤] إسناده صحيح. أسامة بن زيد: هو الليثي. والحديث نقله ابن كثير في التاريخ ٤: ٤٧، ٤٨ وقال: «وهذا على شرط مسلم». ثم نقله عن ابن ماجة من طريق ابن وهب عن أسامة بن زيد الليثي. ورواية ابن ماجة في السنن ١: ٢٤٨ وفي آخرها زيادة النهي عن البكاء، يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ولا يبكين على هالك بعد اليوم». وسيأتي بهذه الزيادة ٥٥٦٣ عن صفوان بن عيسى، و٥٦٦٦ عن عثمان بن عمر، كلاهما عن أسامة بن زيد. وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٠ عن عثمان بن عمر وعُبيد الله بن موسى وروح بن عبادة، ثلاثتهم عن أسامة بن زيد، ورواه الحاكم في المستدرك ٣: ١٩٧ من طريق الحسن بن علي بن عفان عن أسامة بن زيد، واختصره الحاكم من آخره، فلم يسقه بتمامه. وروى أيضًا نحوه كاملًا ١: ٣٨١ من طريق عثمان بن عمر عن أسامة بن زيد عن الزهري عن أنس بن مالك، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وهو أشهر حديث بالمدينة، فإن نساء المدينة لا يندبن موتاهن حتى يندبن حمزة، إلى يومنا هذا»، ووافقه الذهبي.

[كتب: ٤٩٨٥] إسناده صحيح. عتاب: هو ابن زياد الخراساني المروزي، شيخ أحمد، سبق توثيقه ١٤٢٣، ٢٦٢٠، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/٢/١٣ وقال: «كتب عنه أبي بالري وروى عنه»، وقال: «سئل أبي عنه، فقال: ثقة». عبد الله: هو ابن المبارك. والحديث رواه البخاري ١٣: ٥٠، ٥١ من طريق ابن المبارك، ومسلم ٢: ٣٦٠ من طريق ابن وهب، كلاهما عن يونس عن الزهري.

[كتب: ٤٩٨٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٨٨ .

[كتب: ٤٩٨٧] إسناده صحيح. خالد: هو الحذاء. والحديث مكرر ٤٨٧٨ بمعناه.

رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُضْرَبُونَ إِذَا ابْتَاعُوا الطَّعَامَ جُزَافًا أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُئْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ. [كتب، ورسالة (٤٩٨٨)]

٥٠٨٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ وَيَزِيدُ، قَالَ: أَخبَرنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَيَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ وَإِنْ كَانَ لَيَؤُمُّنَا بِالصَّافَّاتِ قَالَ يَزِيدُ فِي الصُّبْحِ. [كتب، ورسالة (٤٩٨٩)]

٥٠٨٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَاحِدِ، يَعْنِي الحَدَّادَ، حَدَّثنا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي القُبُورِ فَقُولُوا بِاسْمِ اللهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ. [كتب، ورسالة (٤٩٩٠)]

٥٠٨٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَنَّ عَمَّهُ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ لَقَدْ ظَهَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَاعِدًا عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ المَقْدِسِ. [كتب، ورسالة (٤٩٩١)]

٥٠٨٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ صَلاَةُ المَغْرِبِ وِتْرُ النَّهَارِ فَأَوْتِرُوا صَلاَةَ اللَّيْلِ. [كتب، ورسالة (٤٩٩٢)]

٥٠٨٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ المُغِيرَةِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ المِقْدَامِ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ فَقُلْتُ لَهُ يَا[1] أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا لَكَ لاَ تَرْمُلُ فَقَالَ قَدْ رَمَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَتَرَكَ. [كتب، ورسالة (٤٩٩٣)]

٥٠٨٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا حُسَيْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

---

(١) حرف النداء لم يرد في طبعَتي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٤٩٨٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥١٧ . ومضى نحو معناه أيضًا ٤٦٣٩، ٤٧١٦ .

[كتب: ٤٩٨٩] إسناده صحيح. يزيد: هو ابن هارون. والحديث مكرر ٤٧٩٦ .

[كتب: ٤٩٩٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨١٢ .

[كتب: ٤٩٩١] إسناده صحيح. يزيد: هو ابن هارون. يحيى: هو ابن سعيد الأنصاري. محمد بن يحيى: هو محمد بن يحيى بن حبان. والحديث مكرر ٤٦١٧ .

[كتب: ٤٩٩٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٤٧ بهذا الإسناد. وانظر: ٤٩٨٧ .

[كتب: ٤٩٩٣] إسناده حسن على الأقل. عبد الملك بن المغيرة الطائفي: ذكره ابن حبان في الثقات. عبد الله بن المقدام بن ورد: ترجم في التعجيل ٢٣٧ وقال: «ليس بالمشهور»، ولم أجد عنه شيئًا غير هذا، وهو تابعي لقي ابن عمر وسأله، لم أعرف حاله، فهو على الستر حتى يتبين أمره، ثم لم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء. وسيأتي الحديث نفسه أيضًا ٥٠٠٦ عن أبي معاوية عن حجاج بن أرطاة بهذا الإسناد. ولم ينفرد عبد الملك بن المغيرة ولا عبد الله بن المقدام برواية هذا المعنى عن ابن عمر، فقد رواه بمعناه أحمد فيما يأتي: ٥١٤٣، ٥٢٥٧، ٥٢٦٥، ٦٠١٣ من طريق عطاء بن السائب عن كثير بن جمهان عن ابن عمر. وكذلك رواه أبو داود ٢: ١٢٢ والترمذي ٢: ٩٤ من طريق

عطاء بن السائب، ونسبه المنذري ١٨٢٤ أيضًا للنسائي وابن ماجة. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح. وقد روى سعيد بن جبير عن ابن عمر نحو هذا». ورواية سعيد بن جبير ستأتي كذلك في المسند ٦٣٩٣ .

شُعَيْب، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ مَوْلَى مَيْمُونَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لاَ تُصَلُّوا صَلاَةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٤٩٩٤)]

٥٠٩٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا عَبْدُ الخَالِقِ بْنُ سَلَمَةَ الشَّيْبَانِيُّ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنْتُ[1] عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ مَعَ الأَشَجِّ فَسَأَلُوا رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الأَشْرِبَةِ فَنَهَاهُمْ عَنِ الحَنْتَمِ وَالدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ. [كتب، ورسالة (٤٩٩٥)]

٥٠٩١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرٍ قَالَ: ذَكَرْتُ لابْنِ عُمَرَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثنا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ، فَقَالَ: وَهِلَ أَنَسٌ، إِنَّمَا أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِالحَجِّ وَأَهْلَلْنَا مَعَهُ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم هَدْيٌ فَلَمْ يَحِلَّ. [كتب، ورسالة (٤٩٩٦)]

٥٠٩٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَرْبَعًا تَلَقَّفْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. [كتب، ورسالة (٤٩٩٧)]

٥٠٩٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهَا قَالَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا صَلاَحُهَا قَالَ إِذَا ذَهَبَتْ عَاهَتُهَا وَخَلَصَ طَيِّبُهَا. [كتب، ورسالة (٤٩٩٨)]

٥٠٩٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَسْهَمَ لِلرَّجُلِ وَلِفَرَسِهِ[2] ثَلاَثَةَ أَسْهُمٍ سَهْمًا لَهُ وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ. [كتب، ورسالة (٤٩٩٩)]

---

(١) قوله: «كنت» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

(٢) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «وفرسه».

[كتب: ٤٩٩٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٨٩ .

[كتب: ٤٩٩٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٢٩ . وانظر: ٤٩١٥، ٨٠٣٨ . قوله: «قدم وفد عبد القيس» هكذا في الأصول، وكتب عليه في م علامة «صح» دلالة على أنه لم يسقط قبله شيء، وأنه على حذف شيء معلوم.

[كتب: ٤٩٩٦] إسناده صحيح. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل. بكر: هو ابن عبد الله المزني. والحديث رواه مسلم ١: ٣٥٣ بنحوه أطول منه، من طريق هُشيم عن حميد «عن بكر عن أنس قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعًا، قال بكر: فحدثت بذلك ابن عمر، فقال: لبى بالحج وحده، فلقيت أنسًا فحدثته بقول ابن عمر، فقال أنس: ما تعدوننا إلا صبيانًا؟! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لبيك عمرة وحجًا»». ثم رواه بنحوه أيضًا من طريق يزيد بن زريع عن حبيب بن الشهيد عن بكر. والظاهر أن ابن عمر هو الذي وهم، ولذلك اختلفت الروايات عنه في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد بالحج أو قرن أو تمتع، انظر: الفتح ٣: ٣٤١ . وانظر: ٤٥٩٥، ٤٨٢٢، ٤٩٦٤ .

[كتب: ٤٩٩٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٩٦ .

[كتب: ٤٩٩٨] إسناده ضعيف؛ لضعف عطية العوفي. وقد مضى معنى الحديث مرارًا بأسانيد صحاح آخرها ٤٩٤٣ .

[كتب: ٤٩٩٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٤٤٨ .

٥٠٩٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنِّي لأَعْرِفُ شَجَرَةً بَرَكَتُهَا كَالرَّجُلِ المُسْلِمِ: النَّخْلَةُ. [كتب، ورسالة (٥٠٠٠)]

٥٠٩٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ يُصَلِّي حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَيَتَأَوَّلُ عَلَيْهِ: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[1]. [كتب، ورسالة (٥٠٠١)]

٥٠٩٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِثَوْبِي، أَوْ بِبَعْضِ جَسَدِي وَقَالَ: يَا[2] عَبْدَ اللهِ كُنْ كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ القُبُورِ. [كتب، ورسالة (٥٠٠٢)]

٥٠٩٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَلْبَسُ المُحْرِمُ البُرْنُسَ، وَلاَ القَمِيصَ، وَلاَ العِمَامَةَ، وَلاَ السَّرَاوِيلَ، وَلاَ الخُفَّيْنِ إِلاَّ أَنْ يُضْطَرَّ يَقْطَعُهُ مِنْ عِنْدِ الكَعْبَيْنِ، وَلاَ يَلْبَسُ ثَوْبًا مَسَّهُ الوَرْسُ وَالزَّعْفَرَانُ[3] إِلاَّ أَنْ يَكُونَ غَسِيلًا. [كتب، ورسالة (٥٠٠٣)]

٥٠٩٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ مَالِكٍ، يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سُئِلَ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٠٤)]

٥١٠٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ مَالِكٍ، يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ أَتَى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥٠٠٥)]

---

(١) قوله تعالى: «شطره» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.
هكذا ورد الحديث في نسخنا الخطية التي اعتمدناها في تحقيق «مسند أحمد»، وقد أخرجه الطَّبَري ٢/ ٥٣٠ (١٨٤١) قال: حَدَّثنا أبو كُرَيْب، قال: حَدَّثنا ابن إدريس، قال: حَدَّثنا عَبْد المَلِك، عن سَعِيد بن جُبَيْر، عن ابن عُمَر؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَيَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَلَيهِ وَسَلمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَيَتَأَوَّلُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿أينما تولوا فثم وجه الله﴾.

(٢) حرف: «يا» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

(٣) في طبعة الرسالة: «ولا الزعفران».

[كتب: ٥٠٠٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٥٩٩، ٤٨٥٩ .

[كتب: ٥٠٠١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧١٤ . وانظر: ٤٩٨٢ .

[كتب: ٥٠٠٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٦٤ . «عبد الله» بحذف «يا»، وهي ثابتة في نسخة بهامش م، وأثبتت في ك بين السطور تصحيحًا.

[كتب: ٥٠٠٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٩٩ .

[كتب: ٥٠٠٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٨٢ .

[كتب: ٥٠٠٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٩٤٢ .

٥١٠١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ المُغِيرَةِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مِقْدَامِ بْنِ وَرْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ فَلَمْ يَرْمُلْ فَقُلْتُ لِمَ تَفْعَلُ هَذَا قَالَ: فَقَالَ نَعَمْ كُلاًّ قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَعَلَ رَمَلَ وَتَرَكَ. [كتب، ورسالة (٥٠٠٦)]

٥١٠٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَنَابٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لَئِنْ تَرَكْتُمُ الجِهَادَ وَأَخَذْتُمْ بِأَذْنَابِ البَقَرِ وَتَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ لَيُلْزِمَنَّكُمُ اللهُ مَذَلَّةً فِي رِقَابِكُمْ لاَ تَنْفَكُّ عَنْكُمْ حَتَّى تَتُوبُوا إِلَى اللهِ وَتَرْجِعُوا إِلَى[1] مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ. [كتب، ورسالة (٥٠٠٧)]

٥١٠٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، يَعْنِي السَّبِيعِيَّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: مَنْ أَتَى الجُمْعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥٠٠٨)]

٥١٠٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا عَبْدُ المَلِكِ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ المُتَلاَعِنَيْنِ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا قَالَ سُبْحَانَ اللهِ نَعَمْ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فُلاَنٌ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ أَحَدَنَا رَأَى امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ كَيْفَ يَصْنَعُ إِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ وَإِنْ تَكَلَّمَ فَمِثْلُ ذَلِكَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، وَلَمْ يُجِبْهُ فَقَامَ لِحَاجَتِهِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَى رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدِ ابْتُلِيتُ بِهِ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَاتِ فِي سُورَةِ النُّورِ ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ حَتَّى خَتَمَ الآيَاتِ فَدَعَا الرَّجُلَ فَتَلاَهُنَّ عَلَيْهِ وَذَكَّرَهُ بِاللهِ تَعَالَى وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «على».

[كتب: ٥٠٠٦] إسناده حسن على الأقل، وهو مكرر ٤٩٩٣، وتكلمنا عليه هناك.

[كتب: ٥٠٠٧] إسناده ضعيف. يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية: سبق توثيقه في ٧٠٦ ونزيد هنا أن أحمد قال: «كان شيخًا ثقة، له هيبة، رجلًا صالحًا»، ووثقه غيره، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢٩١ . أبو حيان: هو التيمي الكوفي، واسمه يحيى بن سعيد بن حيان، وهو ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وكان الثوري يعظمه ويوثقه، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وقال العجلي: «ثقة صالح مبرز، صاحب سنة»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢٧٦ . «حيان» بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء المثناة التحتية وآخره نون، وهذا هو الثابت في م «أبو حيان» مصححًا، وفي ح «أبو حباب»، وفي ك «أبو جناب»، أما أبو حباب - بضم الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وآخره باء موحدة أيضًا- فهو سعيد بن يسار، وهو تابعي قديم ما أظن أن ابن غنية أدركه، فبين وفاتيهما نحو ٧٠ سنة، سعيد بن يسار مات سنة ١١٧، وابن أبي غنية مات سنة ١٨٧ أو ١٨٨، ثم قد نص في التهذيب أن أبا حيان التيمي من شيوخ ابن أبي غنية. وأما أبو جناب -بالجيم والنون وآخره موحدة- فهو يحيى بن أبي حية، وقد سبق تضعيفه في ١١٣٦، ولم يُذكر في شيوخ ابن أبي غنية، فعن ذلك رجحنا إثبات ما في م، ثقة بصحتها؛ لأن ناسخها كتبها أولًا «أبو حباب»، ثم صححت في القراءة والمقابلة تصحيحًا واضحًا «أبو حيان». شهر بن حوشب: سبق توثيقه في ٩٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٢٥٩، ٢٦٠ فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره في الضعفاء، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦: ٢٢٨ في مناسبة حديث آخر: «شهر ثقة، وفيه كلام لا يضر». والحديث مضى معناه بنحوه بإسناد آخر صحيح أيضًا ٤٨٢٥ .

[كتب: ٥٠٠٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٤٢، ٥٠٠٥ .

فَقَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ دَعَا المَرْأَةَ فَوعَظَهَا وَذَكَّرَهَا وَأَخْبَرَهَا بِأَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ فَقَالَتْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ فَدَعَا الرَّجُلَ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الكَاذِبِينَ، ثُمَّ دَعَا بِالمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الكَاذِبِينَ وَالخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [كتب، ورسالة (٥٠٠٩)]

٥١٠٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الخَبَّاطِ[1]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ، أَوْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلاَ يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ، أَوْ يَدَعَ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ[2] الشَّمْسُ، وَلاَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، أَوْ تَضْحَى. [كتب، ورسالة (٥٠١٠)]

٥١٠٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ أُحِبُّهَا وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا فَأَمَرَنِي أَنْ أُطَلِّقَهَا فَأَبَيْتُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ امْرَأَةً قَدْ كَرِهْتُهَا لَهُ فَأَمَرْتُهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَأَبَى فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَا عَبْدَ اللهِ طَلِّقِ امْرَأَتَكَ فَطَلَّقْتُهَا. [كتب، ورسالة (٥٠١١)]

٥١٠٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخبَرنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «الخياط»، وهو مُسْلم بن أَبي مُسْلم، وَمُسْلم هذا يقال فيه: الخَيَّاط، وَالخَبَّاط، وَالحَنَّاط.
- قال أبو الحَسَن الدَّارَقُطْني: مُسْلم الخَبَّاط، شَيْخ من أهل المَدِينَة، يروي عن ابن عُمَر، روى عنه ابن أَبي ذِئْب، وقال يَحْيى بن مَعِين: كان مُسْلم هذا يبيع الخَبَط، وَالحِنْطَة، وَكان خَيَّاطًا، فقد اجتمع فيه الثلاثة. «المؤتلف والمختلف» ٢/ ٩٣٩ و٩٤٠ .

(٢) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «تغيب».

[كتب: ٥٠٠٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٩٣ . وانظر: ٤٩٤٥، ٤٩٥٣ . «لو أن أحدنا رأى امرأته»، هذا هو الثابت في ح ك، وفي م «لو رأى أحدنا امرأته».

[كتب: ٥٠١٠] إسناده صحيح. مسلم الخباط: هو مسلم بن أبي مسلم الخباط المكي، وهو تابعي ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢٦٠ وقال: «سمع ابن عمر وأبا هريرة، ورأى سعد بن أبي وقاص». «الخباط» بالخاء المعجمة والباء الموحدة، كما في ح م وكما ضبطه الذهبي في المشتبه ١٧٦، وفي ك «الخياط» بالياء المثناة التحتية، وهو الذي في تاريخ البخاري والتعجيل، وبهامش م: «في مسلم هذا هذه الثلاث: الحناط، الخباط، الخياط، قاله عثمان الديمي»، وحكى الذهبي أنه يقال بهذه الثلاثة أيضًا، والثالثة «الحناط» بالحاء المهملة والنون.

وهذا الحديث في حقيقته أربعة أحاديث: النهي عن تلقي الركبان، وقد مضى ضمن الحديث ٤٥٣١، ومضى وحده ٤٧٣٨، والنهي عن بيع حاضر لباد. وقد رواه البخاري والنسائي، كما في المنتقى ٢٨٣٤، النهي عن الخطبة على خطبة أخيه، وقد مضى ضمن الحديث ٤٧٢٢، والنهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر، وقد مضى منه النهي عن الصلاة بعد الصبح بإسنادين آخرين ٤٧٥٦، ٤٧٧١، وأولهما ضعيف والثاني صحيح، وأما الإسناد الذي هنا فلم أجده في شيء من المراجع التي عندي، ولم أجد أحدًا أشار إليه، فلعله خفي عليهم موضعه هذا من المسند. وقد مضى معناه من حديث عمر بن الخطاب: ١١٠، ١١٨، ١٣٠، ٢٧٠، ٢٧١، ٣٥٥، ٣٦٤ . «تضحى»: تدخل في وقت الضحى.

[كتب: ٥٠١١] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧١١ وأشرنا إلى هذا هناك.

عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُرَاقَةَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ وَمَعَنَا ابْنُ عُمَرَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عليه وَسَلم لاَ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ قَبْلَ الصَّلاَةِ، وَلاَ بَعْدَهَا قَالَ وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عليه وَسَلم عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تَذْهَبَ العَاهَةُ قُلْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَا تَذْهَبُ العَاهَةُ، مَا العَاهَةُ؟ قَالَ: طُلُوعُ الثُّرَيَّا(١). [كتب، ورسالة (٥٠١٢)]

٥١٠٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عليه وَسَلم عَنِ الحَنْتَمَةِ فَقُلْتُ لَهُ مَا الحَنْتَمَةُ قَالَ الجَرَّةُ. [كتب، ورسالة (٥٠١٣)]

٥١٠٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ سَمِعْتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عليه وَسَلم: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنْ مَخِيلَةٍ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٠١٤)]

٥١١٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَالحَجَّاجُ قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الدُّبَّاءِ وَالحَنْتَمِ، وَالمُزَفَّتِ قَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ قَالَ حَجَّاجٌ وَقَالَ أَشُكُّ فِي النَّقِيرِ قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ مَرَّاتٍ. [كتب، ورسالة (٥٠١٥)]

٥١١١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الوِتْرُ آخِرُ رَكْعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ. [كتب، ورسالة (٥٠١٦)]

٥١١٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه

(١) جاء عقب هذا الحديث في طبعة عالم الكتب: «٥٠١٢م- حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، عن محمد بن نصر بن الحسين، قال: قال ابن السري: إن كان لا بد فمرو هذه.».

[كتب: ٥٠١٢] إسناده صحيح، وهو في الحقيقة حديثان: النافلة في السفر، وقد مضى نحوه ٤٦٧٥ من حديث ابن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقة، ومضى معناه بإسناد مبهم فيه ٤٩٦٢ من طريق عُبيد الله عمن سمع ابن سراقة، وقد مضى من وجه آخر صحيح ٤٧٦١ . وانظر: ٥٦٣٤، والآخر النهي عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة، وقد مضى معناه مرارًا، آخرها: ٤٩٤٣، ٤٩٩٨، العاهة: قال ابن الأثير: أي الآفة تعيبها فتفسدها، يقال: عاه القوم وأعوهوا، إذا أصابت ثمارهم وماشيتهم العاهة. وتفسير ابن عمر العاهة بأنها طلوع الثريا؛ يريد به وقت ذهاب العاهة عن الثمار عندهم، فهو تعريف بالوقت، لا تفسير للفظ.

[كتب: ٥٠١٣] إسناده صحيح. جبلة: هو ابن سحيم. والحديث مختصر ٤٩٩٥ . وانظر: ٥٠١٥ .

[كتب: ٥٠١٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٨٤ . وقد أشرنا إلى أرقام أحاديث ابن عمر في هذا المعنى في ٤٥٦٧ . المخيلة -بفتح الميم وكسر الخاء-: الخيلاء.

[كتب: ٥٠١٥] إسناده صحيح. حجاج: هو ابن محمد المصيصي شيخ أحمد. والحديث مطول ٥٠١٣ ومختصر ٤٩٩٥ . ورواه مسلم ٢: ١٢٩من هذا الوجه، من طريق محارب بن دثار.

[كتب: ٥٠١٦] إسناده صحيح. أبو التياح: هو يزيد بن حميد، سبق توثيقه ٦٨٩، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٣٢٦ . والحديث مختصر ٤٨٧٨ .

وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لاَ نَكْتُبُ، وَلاَ نَحْسُبُ الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا وَعَقَدَ الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ وَالشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، يَعْنِي تَمَامَ ثَلاَثِينَ. [كتب، ورسالة (٥٠١٧)]

٥١١٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ مَرَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا فِتْيَةٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا لَهُمْ كُلُّ خَاطِئَةٍ قَالَ فَغَضِبَ وَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا قَالَ فَتَفَرَّقُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَنْ يُمَثِّلُ بِالْحَيَوانِ. [كتب، ورسالة (٥٠١٨)]

٥١١٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدٍ وَأَبِي بَكْرٍ ابْنَيْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا نَافِعًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. [كتب، ورسالة (٥٠١٩)]

٥١١٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا قَالَ رَأَى ابْنُ عُمَرَ مِسْكِينًا فَجَعَلَ يُدْنِيهِ وَيَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلاً كَثِيرًا فَقَالَ لِي لاَ تُدْخِلَنَّ هَذَا عَلَيَّ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ. [كتب، ورسالة (٥٠٢٠)]

٥١١٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ بِاللَّيْلِ فَقَالَ سَالِمٌ، أَوْ بَعْضُ بَنِيهِ: وَاللهِ لاَ نَدَعُهُنَّ يَتَّخِذْنَهُ دَغَلاً قَالَ فَلَطَمَ صَدْرَهُ وَقَالَ أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَتَقُولُ هَذَا. [كتب، ورسالة (٥٠٢١)]

[كتب: ٥٠١٧] إسناده صحيح. الأسود بن قيس العبدي: سبق توثيقه ٩٢١، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٤٤٨. سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي: تابعي ثقة، وثقة أبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وغيرهم، وقال الزبير بن بكار: «كان من علماء قريش بالكوفة». وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٤٥٦، ٤٥٧ وقال: «سمع عائشة وابن عمر». والحديث رواه مسلم ١: ٢٩٨، ٢٩٩ من طريق محمد بن جعفر وابن المثنى وابن بشار عن شُعبة. والحديث مضى بعض معناه من وجه آخر ٤٩٨١. وانظر: ٤٨٦٦.

[كتب: ٥٠١٨] إسناده صحيح، وقد مضي في مسند ابن عباس ٣١٣٣ بهذا الإسناد، وفيه زيادة أن ابن عباس كان مع ابن عمر والمنهال، مختصرًا من طريق المنهال أيضًا ٤٦٢٢.

[كتب: ٥٠١٩] إسناده صحيح. زيد: هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وهو ثقة، وثقه أبو حاتم وأبو داود والنسائي، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٤٦٩، ٤٧٠، وقال: «سمع أباه ونافعًا». أخوه أبو بكر: ترجم في التهذيب، وقصر الحافظ ابن حجر في الاختصار، ولعله سها، فلم يذكر الرواة عنه ولا توثيقه، وفي هامش الخلاصة ٤٤٥ عن التهذيب للمزي ما نقص من الترجمة: «وعنه شُعبة وعطاف بن خالد المخزومي. قال أبو حاتم: ثقة لا بأس به»، وفي التقريب أيضًا: «ثقة»، وترجمه البخاري في الكنى رقم ٦٠ فلم يذكر فيه جرحًا. والحديث مكرر ٤٩٩٧.

[كتب: ٥٠٢٠] إسناده صحيح. واقدبن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر: هو أخو زيد وأبي بكر المترجمين في الحديث السابق، وهو ثقة. وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم، ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١٧٣. والحديث رواه البخاري ٩: ٤٦٨ من طريق شُعبة من هذا الوجه مطولًا، وفي الفتح أنه رواه مسلم أيضًا وقد مضى مطولًا بنحوه ٤٧١٨، ولكن لم تذكر قصة الرجل المسكين الأكول هناك.

[كتب: ٥٠٢١] إسناده صحيح. سليمان: هو ابن مهران الأعمش. والحديث رواه مسلم ١: ١٢٩ من طريق أبي معاوية عن

٥١١٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشَ وَقَالَ حَجَّاجٌ: عَنِ الأَعْمَشِ يُحَدِّثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ وَأُرَاهُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ حَجَّاجٌ قَالَ شُعْبَةُ قَالَ سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي لاَ يُخَالِطُهُمْ، وَلاَ يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ قَالَ حَجَّاجٌ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي لاَ يُخَالِطُهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٠٢٢)]

٥١١٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ قَالَ فَقُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: فَإِذَا كَانُوا أَرْبَعَةً قَالَ فَلاَ بَأْسَ بِهِ. [كتب، ورسالة (٥٠٢٣)]

٥١١٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. [كتب، ورسالة (٥٠٢٤)]

٥١٢٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ قَالاَ: حَدَّثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ إِنْ بَدَا لَهُ طَلاَقُهَا طَلَّقَهَا فِي قُبُلِ عِدَّتِهَا قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَوْ فِي قُبُلِ طُهْرِهَا فَقُلْتُ لابْنِ عُمَرَ أَيُحْسَبُ طَلاَقُهُ ذَلِكَ طَلاَقًا قَالَ: نَعَمْ أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ. [كتب، ورسالة (٥٠٢٥)]

٥١٢١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ آمُرُ بِهِ، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٢٦)]

الأعمش. وقد مضى معناه من وجه آخر عن مجاهد ٤٩٣٣، وأشرنا إلى هذا هناك. «يتخذنه دغلا»: أي يخدعن به الناس ويستخفين لعمل ما يردن، وأصل الدغل -بفتح الدال المهملة والغين المعجمة-: الشجر الملتف الذي يكمن أهل الفساد فيه.

[كتب: ٥٠٢٢] إسناده صحيح. ورواه البخاري في كتاب الأدب المفرد ٥٨ عن آدم عن شُعبة، ورواه ابن ماجة ٢: ٢٥٦ من طريق إسحاق بن يوسف عن الأعمش، ونسبه السيوطي في الجامع الصغير ٩١٥٤ أيضًا للترمذي.

[كتب: ٥٠٢٣] إسناده صحيح. ذكوان: هو أبو صالح السمان. والحديث مكرر ٤٦٨٥ من هذا الوجه، ومختصر ٤٨٧٤ من وجه آخر.

[كتب: ٥٠٢٤] إسناده صحيح. سعيد: هو ابن أبي عروبة. والحديث مكرر ٥٠٩١ .

[كتب: ٥٠٢٥] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧٨٩ مختصر ٤٥٠٠ . استحمق: قال ابن الأثير: «يقال: استحمق الرجل: إذا فعل فعل الحمقى، واستحمقته، وجدته أحمق، وهو لازم ومتعد، مثل: استنوق الجمل، ويروى استحمق، على ما لم يسم فاعله، والأول أولى؛ ليزاوج عجز».

[كتب: ٥٠٢٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٠٤ . وهنا بهامش م ما نصه: «المراد به الثوم والبصل»، ونحو هذا بهامش ح عن بعض النسخ. وأنا أرى أن هذا خطأ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الثوم والبصل أن يأكلهما الآكل إلا أن

٥١٢٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، أخبرنا ابْنُ شِهَابٍ وَعَبْدُ الأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَسْلَمَ غَيْلاَنُ بْنُ سَلَمَةَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم خُذْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا. [كتب، ورسالة (٥٠٢٧)]

٥١٢٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، أَخبَرنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ. [كتب، ورسالة (٥٠٢٨)]

٥١٢٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، أَخبَرنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلِ المِئَةِ لاَ يُوجَدُ فِيهَا رَاحِلَةٌ. [كتب، ورسالة (٥٠٢٩)]

٥١٢٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا بَهْزٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ قَالَ بَهْزٌ: قَالَ: حَدَّثنا عُقْبَةُ بْنُ حُرَيْثٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الجَرِّ وَهِيَ الدُّبَّاءُ[1]، وَالمُزَفَّتِ وَقَالَ انْتَبِذُوا فِي الأَسْقِيَةِ. [كتب، ورسالة (٥٠٣٠)]

٥١٢٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، حَدَّثنا عُقْبَةُ بْنُ حُرَيْثٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ كَانَ مُلْتَمِسًا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي العَشْرِ فَإِنْ عَجَزَ، أَوْ ضَعُفَ فَلاَ يُغْلَبْ عَلَى السَّبْعِ البَوَاقِي. [كتب، ورسالة (٥٠٣١)]

٥١٢٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى فَإِنْ خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ قَالَ قُلْتُ: مَا مَثْنَى مَثْنَى قَالَ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ. [كتب، ورسالة (٥٠٣٢)]

٥١٢٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: رَأَيْتُ طَاوُوسًا حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلاَةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَحِينَ يَرْكَعُ وَحِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ

---

(١) لعل هذا من وهم النُّساخ، فالجَرُّ ليس هو الدُّبَّاء، وَباقي الروايات جاءت على المغايرة: «الجَرِّ، وَالدُّبَّاءِ» وذلك فيما أخرجه أحمد (٥٥٣٠) و(٥٦٧٥)، و«مُسْلم» ٦/ ٩٦(٥٢٤٣)، وأبو عَوانَة (٨٠٥١)، من طريق شُعْبَة، به.

يميتهما طبخًا، ونهى أن يدخل آكلهما المسجد، وإنما ورد الحديث عنه في هذا في الضب، كما مضى مرارًا من حديث ابن عمر: ٤٤٩٧، ٤٥٦٢، ٤٥٧٣، ٤٦١٩، ٤٨٨٢، ٥٠٠٤ .

[كتب: ٥٠٢٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٠٩ ومختصر ٤٦٣١ .

[كتب: ٥٠٢٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٤٦ .

[كتب: ٥٠٢٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥١٦ .

[كتب: ٥٠٣٠] إسناده صحيح. عقبة بن حريث -بالتصغير- التغلبي: تابعي ثقة، وثقه ابن معين والنسائي. والحديث مضى نحوه بمعناه مرارًا، آخرها ٥٠١٥ .

[كتب: ٥٠٣١] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٣٨ .

[كتب: ٥٠٣٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٨٧، وانظر: ٥٠١٦ .

مِنْ أَصْحَابِهِ أَنَّهُ يُحَدِّثُهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٠٣٣)]

٥١٢٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَاهُ أَبُو النَّضْرِ بِمَعْنَاهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٣٤)]

٥١٣٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلاَّ رَجَعَتْ عَلَى الآخَرِ. [كتب، ورسالة (٥٠٣٥)]

٥١٣١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُغْبَنُ فِي الْبَيْعِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم قُلْ لاَ خِلاَبَةَ. [كتب، ورسالة (٥٠٣٦)]

٥١٣٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ الْمَعْنَى قَالَ حَجَّاجٌ: عَنْ جَبَلَةَ وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ جَبَلَةَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ قَالَ وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ فَكُنَّا نَأْكُلُ فَيَمُرُّ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَأْكُلُ فَيَقُولُ لاَ تُقَارِنُوا فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ الإِقْرَانِ قَالَ حَجَّاجٌ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ قَالَ شُعْبَةُ لاَ أُرَى هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي الاِسْتِئْذَانِ إِلاَّ مِنْ كَلاَمِ ابْنِ عُمَرَ. [كتب، ورسالة (٥٠٣٧)]

٥١٣٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا بَهْزٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مِنْ مَخِيلَةٍ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٠٣٨)]

[كتب: ٥٠٣٣] إسناده ضعيف؛ لإبهام الرجل من أصحاب طاوس الذي حدث به الحكم بن عتيبة؛ ولكن هذا الإبهام لا يضعف الحديث بمرة، فقد كان ذلك بمجلس طاوس، وإن لم يذكر أنه سمع رواية صاحبه. وقد مضى معناه بأطول من هذا بإسنادين صحيحين من طريق الزهري عن سالم ٤٥٤٠، ٤٦٧٤ .

[كتب: ٥٠٣٤] إسناده كالذي قبله. وهو مكرر.

[كتب: ٥٠٣٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٤٥ .

[كتب: ٥٠٣٦] إسناده صحيح، وهو في المنتقى ٢٨٧٥، ونسبه أيضًا للشيخين. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود: ٤١٢٥ .
الخلابة -بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام-: هي الخداع بالقول اللطيف. قال ابن الأثير: «جاء في رواية: فقل: لا خيابة، بالياء وكأنها لثغة من الراوي، أبدل اللام ياء».

[كتب: ٥٠٣٧] إسناده صحيح. جبلة: هو ابن سحيم. والحديث رواه الطيالسي ١٩٠٦ بنحوه عن شُعبة ولكن لم يذكر أن شُعبة رأى أن الاستئذان من قول ابن عمر، بل جعله مرفوعًا كله، كما سيأتي أيضًا ٥٠٦٣ من رواية يزيد بن هارون عن شُعبة. وقد مضى مختصرًا ٤٥١٣ من طريق أبي إسحاق الشيباني عن جبلة بن سحيم، مرفوعًا كله أيضًا. ورواه البخاري ٩: ٤٩٣، ٤٩٤ عن آدم عن شُعبة، وفيه: «قال شُعبة: الإذن من قول ابن عمر». وقد أطال الحافظ في الفتح في ذكر الروايات التي تدل على أن الحديث مرفوع كله، من حديث ابن عمر ومن حديث أبي هريرة. ثم قال: «فالذي ترجح عندي أن لا إدراج فيه . . . ولا يلزم من كون ابن عمر ذكر الإذن مرة غير مرفوع أن لا يكون مستنده فيه الرفع». وهذا هو الحق الذي لا شبهة فيه. القران -بكسر القاف- والإقران، رباعي: قال ابن الأثير: «والأول أصح، وهو أن يقرن بين التمرتين في الأكل. وإنما نهى عنه لأن فيه شَرَهًا، وذلك يزري بصاحبه، أو لأن فيه غبنًا برفيقه. وقيل: إنما نهى عنه لما كانوا فيه من شدة العيش وقلة الطعام، وكانوا مع هذا يواسون من القليل، فإذا اجتمعوا على الأكل آثر بعضهم بعضًا على نفسه، يكون في القوم من اشتد جوعه، فربما قرن التمرتين أو عظَّم اللقمة، فأرشدهم إلى الإذن فيه؛ لتطب به أنفس الباقين».

[كتب: ٥٠٣٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠١٤ .

٥١٣٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ قَالَ بَهْزٌ: أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: الشَّهْرُ هَكَذَا وَطَبَّقَ بِأَصَابِعِهِ مَرَّتَيْنِ وَكَسَرَ فِي الثَّالِثَةِ الإِبْهَامَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ، يَعْنِي قَوْلَهُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ(١). [كتب، ورسالة (٥٠٣٩)]

٥١٣٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٤٠)]

٥١٣٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبٍ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَكَانَ يُصَلِّي صَلاَةَ السَّفَرِ، يَعْنِي رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ مِنْ إِمْرَتِهِ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا. [كتب، ورسالة (٥٠٤١)]

٥١٣٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ الهَمْدَانِيِّ، سَمِعْتُ عَوْنًا الأَزْدِيَّ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ أَمِيرًا عَلَى فَارِسَ فَكَتَبَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ يَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلاَةِ فَكَتَبَ ابْنُ عُمَرَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ. [كتب، ورسالة (٥٠٤٢)]

٥١٣٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ المَعْنَى قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، حَدَّثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَجَّاجٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَلِيٍّ(٢) قَالَ حَجَّاجٌ: الأُمَوِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ وَرَأَى رَجُلًا يَعْبَثُ فِي صَلاَتِهِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لاَ تَعْبَثْ فِي صَلاَتِكَ وَاصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَصْنَعُ.

---

(١) في طبعة الرسالة: «تسعة وعشرين».

(٢) قال أبو زُرْعَة، وأبو حاتم: هذا وَهْمٌ، وَهِمَ فيه شُعْبة، إنما هو علي بن عَبْد الرَّحْمن المُعَاوِي. «علل الحديث» ٢٩٢ .

[كتب: ٥٠٣٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠١٧ .

[كتب: ٥٠٤٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٠١ .

[كتب: ٥٠٤١] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٨٥٨ . وانظر: ٤٨٦١ .

[كتب: ٥٠٤٢] إسناده صحيح. أبو فروة الهمداني: هو عروة بن الحرث الكوفي، وهو ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٤ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٩٨ . عون بن عبد الله الأزدي: ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ١٤ قال: «ويقال الأسدي. قال أبو جعفر: حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شُعبة، عن أبي فروة، عن رجل من الأزد يقال له عون بن عبد الله، قال: كنت مع ابن معمر بفارس، فكتب إلى ابن عمر يسأله، فكتب: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج من أهله صلى ركعتين حتى يرجع». وترجمه ابن أبي حاتم ٣/ ١/ ٣٨٥ قال: «روى عن ابن عمر. روى عنه أبو فروة، سمعت أبي يقول ذلك»، فلم يجرحه البخاري ولا ابن أبي حاتم. وليس له ترجمه في التهذيب. ولم يُذكر في التعجيل، فيستدرك عليه. وهذا الحديث ليس في الكتب الستة، كما هو ظاهر من عدم ترجمة عون الأزدي في التهذيب. ومع ذلك فإنه لم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، فيستدرك عليه أيضًا. ولعله تركه لأنَّ معنى المرفوع فيه ثبت عن ابن عمر من أوجه أخر غير هذا الوجه. وظهر من رواية البخاري التي ذكرنا آنفًا أن ابن عبد الله لم يسمعه من ابن عمر، إنما روى عن كتابه إلى عمر بن عُبيد الله بن

قَالَ مُحَمَّدٌ[١] : فَوضَعَ ابْنُ عُمَرَ فَخِذَهُ اليُمْنَى عَلَى اليُسْرَى وَيَدَهُ اليُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ اليُسْرَى وَوضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى اليُمْنَى وَقَالَ بِإِصْبَعِهِ. [كتب، ورسالة (٥٠٤٣)]

٥١٣٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَيَّانَ، يَعْنِي البَارِقِيَّ قَالَ قِيلَ لابْنِ عُمَرَ إِنَّ إِمَامَنَا يُطِيلُ الصَّلاَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَكْعَتَانِ مِنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَخَفُّ، أَوْ مِثْلُ رَكْعَةٍ مِنْ صَلاَةِ هَذَا. [كتب، ورسالة (٥٠٤٤)]

٥١٤٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، يَعْنِي السَّخْتِيَانِيَّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ المَسَاجِدَ. [كتب، ورسالة (٥٠٤٥)]

٥١٤١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى يُحَدِّثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، وَلاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ. [كتب، ورسالة (٥٠٤٦)]

٥١٤٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ مِنَ المَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَجَعَلَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَاحِيَةَ مَكَّةَ

---

(١) يعني ابنَ جعفر.

معمر، وعمر بن عُبيد الله هذا: ليست له رواية معروفة، ولكنه أمير قرشي معروف بالشجاعة والجود والشرف، له ذكر في أحاديث في الصحيحين وغيرهما، وقد مضى له ذكر في مسند عثمان في أحاديث تضميد المحرم عينه بالصبر وفي النهي عن نكاح المحرم: ٤٢٢، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٩٢، ٤٩٤، ٥٣٥؛ وترجمه الحافظ في التعجيل ترجمة وافية، وأشار إلى الأحاديث التي ورد ذكره فيها، ٢٩٩-٣٠٢، ولكن فاته أن يشير إلى هذا الحديث.

[كتب: ٥٠٤٣] إسناده صحيح. مسلم بن أبي مريم: سبق توثيقه ١١٦٦، وفي التهذيب أنه «مولى الأنصار، وقيل في ولائه غير ذلك»، وفي الكبير للبخاري ٤/ ١/ ٢٧٣ «مولى لبني سليم، مدني». فلعل ما هنا أنه «من بني أمية»، وهو القول الآخر في ولائه، وقال البخاري أيضًا: «ومسلم هذا غريب الحديث، وليس له كبير حديث». ومعنى قوله: «غريب الحديث» يريد أنه قليل الحديث. كما عبر ابن سعد: وكان ثقة قليل الحديث. عبد الرحمن بن علي الأموي: هو «علي بن عبد الرحمن المعاوي»، بضم الميم وتخفيف العين، نسبة إلى «معاوية»، وسبق توثيقه ٤٥٧٥، ولكن شُعبة أخطأ في اسمه فقلبه، كما نص عليه أبو عوانة في صحيحه المستخرج على صحيح مسلم، وهو مسند أبي عوانة ٢: ٢٢٤ فرواه من طريق أبي عتاب ووهب بن جرير كلاهما عن شُعبة عن مسلم بن أبي مريم، وقال: «وقالا عن شُعبة: عبد الرحمن بن علي، وهو غلط، قاله أبو عوانة». وقد مضى الحديث مختصرًا ٤٥٧٥ عن سفيان عن ابن أبي مريم، على الصواب، وسيأتي مطولًا على الصواب أيضًا، من طريق مالك عن ابن أبي مريم ٥٣٣١ .

[كتب: ٥٠٤٤] إسناده صحيح. حيان البارقي: هو حيان بن إياس، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٥٠ وقال: «سمع ابن عمر». «حيان» بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء المثناة التحتية. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢: ٧٣، ٧٤ مختصرًا بنحوه، وقال: «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون»، ففاته أن يذكر هذه الرواية عن المسند.

[كتب: ٥٠٤٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٣٢ ومختصر ٥٠٢١ .

[كتب: ٥٠٤٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٧٤ . وانظر: ٥٠٢٣ .

فَقُلْتُ لِسَالِمٍ لَوْ كَانَ وَجْهُهُ إِلَى المَدِينَةِ كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي قَالَ سَلْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ نَعَمْ وَهَا هُنَا وَهَا هُنَا وَقَالَ لأَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم صَنَعَهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٤٧)]

٥١٤٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثناهُ حُسَيْنٌ، حَدَّثنا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى آلِ عُمَرَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٤٨)]

٥١٤٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [كتب، ورسالة (٥٠٤٩)]

٥١٤٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ (ح) وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَنَّاقٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجُرُّ إِزَارَهُ فَقَالَ مِمَّنْ أَنْتَ فَانْتَسَبَ لَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ فَعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لاَ يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلاَّ المَخِيلَةَ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٠٥٠)]

٥١٤٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ زَاذَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم يَقُولُ: مَنْ ضَرَبَ غُلاَمًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَهُ فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٥١)]

٥١٤٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ العَنْبَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوَرِّقًا العِجْلِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، أَوْ هُوَ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ هَلْ تُصَلِّي الضُّحَى قَالَ: لاَ قَالَ عُمَرُ قَالَ: لاَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لاَ قَالَ فَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسلم قَالَ: لاَ إِخَالُ. [كتب، ورسالة (٥٠٥٢)]

[كتب: ٥٠٤٧] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٨٢ . وانظر: ٥٠٤٠ في نسخة بهامش ك م زيادة (وذاك)، بعد قوله: «وهاهنا وهاهنا». قوله: «وقال: لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صنعه» في ح «قال: ولأن»، وصححناه من ك م.

[كتب: ٥٠٤٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٥٠٤٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٦٠، وسيأتي بأطول منهما ٥٠٩٦ .

[كتب: ٥٠٥٠] إسناده صحيح. مسلم بن يناق -بفتح الياء التحتية وتشديد النون-: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي، وترجمه البخاري في الكبير ٢٧٧/١/٤ . والحديث رواه مسلم ٢: ١٥٥، ١٥٦ من طريق محمد بن جعفر عن شُعبة، ومن طريق عبد الملك بن أبي سليمان وأبي يونس وإبراهيم بن نافع، كلهم عن مسلم بن يناق، بنحوه، ورواه البخاري في الكبير مختصرًا في ترجمة مسلم من طريق معمر بن قيس عنه. وليس لمسلم بن يناق في الكتب الستة غير هذا الحديث، في صحيح مسلم والنسائي، كما في ترجمته من التهذيب؛ ولكني لم أجده في النسائي، وقد مضى معناه مرارًا من أوجه أخر، آخرها ٥٠٣٨ . قوله: «فانتسب له»، هذا هو الثابت في ح م. وهو الموافق لما في صحيح مسلم، وفي ك «فانتسب لنا»، فيكون فعل أمر، وهذا ثابت في نسخة بهامش م، وما هنا ثابت في نسخة بهامش ك.

[كتب: ٥٠٥١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٧٨٤ . في ح «أو لطمة»، والصحيح ما أثبتنا عن ك م، ويؤيده الرواية الماضية: «من لطم غلامه».

[كتب: ٥٠٥٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٥٨ .

٥١٤٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ (ح) وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ الحَنَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى فِي البَيْتِ وَسَتَأْتُونَ مَنْ يَنْهَاكُمْ عَنْهُ فَتَسْمَعُونَ مِنْهُ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ حَجَّاجٌ فَتَسْمَعُونَ مِنْ قَوْلِهِ قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ جَالِسٌ قَرِيبًا مِنْهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٥٣)]

٥١٤٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ رَأَى أَبَاهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَزَعَمَ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَصْنَعُهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٥٤)]

٥١٥٠- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[١]، قَالَ: وَجَدْتُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ وَهُو إِلَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ يُوسُفَ الأَزْرَقِ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبرنا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مَخِيلَةً لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٠٥٥)]

٥١٥١- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[٢]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخبرنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، تُصِيبُنِي مِنَ اللَّيْلِ الجَنَابَةُ فَقَالَ اغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ، ثُمَّ ارْقُدْ. [كتب، ورسالة (٥٠٥٦)]

٥١٥٢- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[٣]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٠٥٧)]

٥١٥٣- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[٤]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبرنا

---

(١) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٢) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٣) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٤) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

[كتب: ٥٠٥٣] إسناده صحيح. سماك الحنفي: هو سماك بن الوليد، سبق توثيقه ٢٠٣، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١٧٤ وقال: «سمع ابن عباس». وقد مضى عن ابن عمر أنه سأل بلالًا فأخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة ٤٤٦٤، ٤٨٩١ . ومضى في مسند ابن عباس نفيه الصلاة فيها: ٢١٢٦، ٢٥٦٢، ٢٨٣٤، ٣٠٩٣، ٣٣٩٦ . وابن عباس إنما روى هذا في الحقيقة عن أخيه الفضل بن عباس، كما مضى في مسنده: ١٧٩٥، ١٨٠١، ١٨١٩، ١٨٣٠ . والصحيح ما روى ابن عمر؛ لأن المثبت يقدم على النافي، ولعل الفضل لم يره حين صلى؛ لاشتغاله بالدعاء. وسيأتي نحو هذا الحديث مختصرًا ٥٠٦٥، ٥٠٦٦ .

[كتب: ٥٠٥٤] إسناده ضعيف. جابر: هو ابن يزيد الجعفي، وهو ضعيف. والحديث صحيح في أصله، مضى بإسنادين صحيحين مطولًا ٤٥٤٠، ٤٦٧٤ . وانظر: ٥٠٣٣، ٥٠٣٤ .

* يريد عبد الله بن أحمد أنه وجد هذه الأحاديث بخط أبيه، وهي ٢٥ حديثًا، آخرها حديث «إسحاق بن يوسف الأزرق» ٥٠٧٩ .

[كتب: ٥٠٥٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٣٨ ومختصر ٥٠٥٠ .

[كتب: ٥٠٥٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٩٣٠ .

[كتب: ٥٠٥٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٥٥ .

شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الضَّبِّ قَالَ: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أُحَرِّمُهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٥٨)]

٥١٥٤- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(١)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ الشَّامِ الجُحْفَةَ وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَنُبِّئْتُ أَنَّهُ وَقَّتَ لأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ. [كتب، ورسالة (٥٠٥٩)]

٥١٥٥- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٢)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ أَوِ النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٦٠)]

٥١٥٦- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٣)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، قَالَ: أَخبَرنا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٦١)]

٥١٥٧- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٤)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ وَجَّهَتْ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٦٢)]

٥١٥٨- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٥)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ وَبِالنَّاسِ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ قَالَ فَمَرَّ بِنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ فَنَهَانَا عَنِ الإِقْرَانِ وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ الإِقْرَانِ إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٦٣)]

٥١٥٩- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٦)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا شُعْبَةُ، عَنْ

---

(١) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٢) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٣) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٤) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٥) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٦) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

[كتب: ٥٠٥٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٠٤، ومطول ٥٠٢٦ .

[كتب: ٥٠٥٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٥٥، ومختصر ٤٥٨٤ .

[كتب: ٥٠٦٠] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٤٣ . وانظر: ٤٩٩٨، ٥٠١٢ .

[كتب: ٥٠٦١] إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله.

[كتب: ٥٠٦٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٤٠ . وانظر: ٥٠٤٧، ٥٠٤٨ . وجهت: أي توجهت، فعل لازم، مثل: «قدم وتقدم» و«بين وتبين».

[كتب: ٥٠٦٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٣٧ .

عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنِ اشْتَرَى طَعَامًا فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٦٤)]

٥١٦٠- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(١)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، يَعْنِي الحَنَفِيَّ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي البَيْتِ رَكْعَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٠٦٥)]

٥١٦١- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٢)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثنا شُعْبَةُ وَقَالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ الحَنَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى فِي البَيْتِ وَسَتَأْتُونَ مَنْ يَنْهَاكُمْ عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٦٦)]

٥١٦٢- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٣)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ نَجْرَانَ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ، وَعَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِرَجُلٍ سَكْرَانَ فَقَالَ إِنَّمَا شَرِبْتُ زَبِيبًا وَتَمْرًا قَالَ فَجَلَدَهُ الحَدَّ وَنَهَى عَنْهُمَا أَنْ يُجْمَعَا قَالَ وَأَسْلَمَ رَجُلٌ فِي نَخْلٍ لِرَجُلٍ فَقَالَ لَمْ تَحْمِلْ نَخْلُهُ ذَلِكَ العَامَ فَأَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ دَرَاهِمَهُ فَلَمْ يُعْطِهِ فَأَتَى بِهِ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ لَمْ تَحْمِلْ نَخْلُهُ قَالَ: لاَ قَالَ فَفِيمَ تَحْبِسُ دَرَاهِمَهُ قَالَ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٦٧)]

٥١٦٣- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٤)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُو عَلَى الْمِنبَرِ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أُحَرِّمُهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٦٨)]

٥١٦٤- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٥)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبَرنا ابْنُ

---

(١) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٢) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٣) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٤) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٥) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

[كتب: ٥٠٦٤] إسناده صحيح. ورواه الجماعة إلا الترمذي، كما في المنتقى ٢٨٢٠ . وانظر ما مضى: ٤٩٨٨ . «فلا يبيعه» بصورة النفي في ح م وفي ك «فلا يبيعه» بصيغة النهي.

[كتب: ٥٠٦٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٥٣ . وانظر: ٤٨٩١ .

[كتب: ٥٠٦٦] إسناده صحيح، وهو مطول ما قبله ومختصر ٥٠٥٣ .

[كتب: ٥٠٦٧] إسناده ضعيف؛ لجهالة الرجل من نجران. والحديث مطول ٤٧٨٦ . وقد أشرنا إليه هناك، وأطلنا القول فيه، وسيأتي أيضًا مطولًا ٥١٢٩ . وانظر: ٥٠٦١ .

[كتب: ٥٠٦٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٥٨ .

جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ العُمْرَةِ قَبْلَ الحَجِّ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لاَ بَأْسَ عَلَى أَحَدٍ يَعْتَمِرُ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ قَالَ عِكْرِمَةُ قَالَ عَبْدُ اللهِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ. [كتب، ورسالة (٥٠٦٩)]

٥١٦٥- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[1]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فِي مَسْجِدِ المَدِينَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهِلَّ قَالَ مُهَلُّ أَهْلِ المَدِينَةِ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الجُحْفَةِ وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ قَالَ لِي نَافِعٌ وَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ وَزَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: وَمُهَلُّ أَهْلِ اليَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ وَكَانَ يَقُولُ لاَ أَذْكُرُ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٠٧٠)]

٥١٦٦- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[2]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ قَالَ نَافِعٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ وَزِدْتُ أَنَا لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالعَمَلُ. [كتب، ورسالة (٥٠٧١)]

٥١٦٧- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[3]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ طَاوُوسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ هَلْ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الجَرِّ وَالدُّبَّاءِ قَالَ: نَعَمْ. [كتب، ورسالة (٥٠٧٢)]

٥١٦٨- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[4]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ ضَارِيًا، أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [كتب، ورسالة (٥٠٧٣)]

٥١٦٩- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[5]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ أَنُهِيَ عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ فَقَالَ قَدْ زَعَمُوا ذَاكَ فَقُلْتُ مَنْ زَعَمَ ذَاكَ النَّبِيُّ صَلى

(١) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٢) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٣) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٤) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٥) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

[كتب: ٥٠٦٩]إسناده صحيح. ورواه البخاري ٣: ٤٧٧ من طريق عبد الله بن المبارك وابن إسحاق وأبي عاصم، ثلاثتهم عن ابن جُريج. ورواه أبو داود ٢: ١٥٠ مختصرًا من طريق مخلد بن يزيد ويحيى بن زكريا عن ابن جُريج. وقد مضى حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر؛ منها ثلاث قبل التي مع حجته ٢٢١١، ٢٩٥٧ .

[كتب: ٥٠٧٠]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٠٥٩، قوله: «مهل»: بهامش م أن في نسخة «يهل» في المواضع الثلاثة.

[كتب: ٥٠٧١]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٥٧ ومطول ٥٠٢٤ .

[كتب: ٥٠٧٢]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٣٠ .

[كتب: ٥٠٧٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٤٤ .

الله عَليه وَسَلم قَالَ[(١)] زَعَمُوا ذَاكَ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ قَدْ زَعَمُوا ذَاكَ قَالَ فَصَرَفَهُ اللهُ تَعَالَى عَنِّي يَوْمَئِذٍ وَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا سُئِلَ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم غَضِبَ، ثُمَّ هَمَّ بِصَاحِبِهِ. [كتب، ورسالة (٥٠٧٤)]

٥١٧٠- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٢)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَشُقَّهُمَا، أَوْ لِيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٠٧٥)]

٥١٧١- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٣)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ أَنَا لِلْمُحْرِمِ فَقَالَ نَعَمْ. [كتب، ورسالة (٥٠٧٦)]

٥١٧٢- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٤)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لأَخِيهِ أَنْتَ كَافِرٌ، أَوْ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. [كتب، ورسالة (٥٠٧٧)]

٥١٧٣- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٥)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ: فَقَالَ أَمَرَنَا بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٠٧٨)]

٥١٧٤- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(٦)]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً لاَ تَدْرِي أَهَذِهِ تَتْبَعُ أَمْ هَذِهِ. [كتب، ورسالة (٥٠٧٩)]

---

(١) في طبعَتي عالم الكتب، والرسالة: «قد».

(٢) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٣) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٤) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٥) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٦) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

[كتب: ٥٠٧٤] إسناده صحيح، وأصل الحديث مختصر ٥٠٧٢، ولكن سؤال ثابت لابن عمر لم يسبق في الروايات الماضية.

[كتب: ٥٠٧٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٠٣ . «من الكعبين»: في نسخة بهامش ك م «من العقبين».

[كتب: ٥٠٧٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٠٣ أيضًا.

[كتب: ٥٠٧٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٣٥ .

[كتب: ٥٠٧٨] إسناده صحيح. وقد مضى الأمر بالغسل لفظًا من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم مرارًا، آخرها ٥٠٠٨ .

[كتب: ٥٠٧٩] إسناده صحيح، وقد مضى معناه من وجه آخر ٤٨٧٢، وأشرنا هناك إلى أن مسلمًا روى معناه بإسنادين من طريق نافع، فهذا أحد الإسنادين.

وهنا بهامش م: «إلى هنا آخر الأحاديث التي فيها: قال: وجدت في كتاب أبي».

٥١٧٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالاَ: حَدَّثنا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: حَجَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَلَمْ يَصُمْهُ وَحَجَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ وَحَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ وَحَجَجْتُ مَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ وَأَنَا لاَ أَصُومُهُ، وَلاَ آمُرُ بِهِ، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً عَمَّنْ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ. [كتب، ورسالة (٥٠٨٠)]

٥١٧٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ إِلَى الصَّلاَةِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [كتب، ورسالة (٥٠٨١)]

٥١٧٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الحَرَمِ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ، ثُمَّ يَأْتِي ذَا طُوًى فَيَبِيتُ بِهِ وَيُصَلِّي بِهِ صَلاَةَ الصُّبْحِ وَيَغْتَسِلُ وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَعَلَ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٠٨٢)]

٥١٧٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبرنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥٠٨٣)]

٥١٧٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبرنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ الَّذِي يَفُوتُهُ العَصْرُ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٨٤)]

٥١٨٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبرنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَأْمُرُنَا نُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ قَالَ يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ يُصَلِّي وَاحِدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى. [كتب، ورسالة (٥٠٨٥)]

[كتب: ٥٠٨٠] إسناده صحيح. أبو نجيح: هو يسار الثقفي، سبق توثيقه ٦٠٣ . ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٤٢٠ قال الترمذي: «يسار أبو نجيح المكي، سمع ابن عمر، روى عنه ابنه عبد الله بن أبي نجيح». ورواية سفيان إياه مرة «عمن سأل ابن عمر» لا تعلل الرواية الموصولة. وقد رواه ٢: ٥٦ عن أحمد بن منيع وعلي بن حجر عن سفيان بن عيينة وإسماعيل بن إبراهيم، بهذا الإسناد، وقال: «حديث حسن. وأبو نجيح اسمه يسار، وقد سمع من ابن عمر. وقد روى هذا الحديث أيضًا عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن رجل عن ابن عمر». قال شارحه: «فالظاهر أن أبا نجيح سمع أولًا هذا الحديث بواسطة رجل، ثم لقي ابن عمر فسمعه منه بلا واسطة». ونسب الحديث إلى النسائي وابن حبان. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٣٤٧٦، ٣٤٧٧ وما أشرنا إليه من الأحاديث هناك، وما مضى في مسند الفضل بن عباس ١٨٧٠ .

[كتب: ٥٠٨١] إسناده صحيح. وانظر: ٥٠٣٣، ٥٠٣٤، ٥٠٥٤ .

[كتب: ٥٠٨٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٢٨ بهذا الإسناد، ومطول ٤٦٥٦ .

[كتب: ٥٠٨٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٠٨، وفي معنى ٥٠٧٨ .

(٥٠٨٤) إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٤٥، ومختصر ٤٨٠٥ .

[كتب: ٥٠٨٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٩٢ بهذا الإسناد، ومطول ٤٩٨٧ . وانظر: ٥٠٤٩ .

٥١٨١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ تَلْبِيَةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. [كتب، ورسالة (٥٠٨٦)]

٥١٨٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أخبرنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ، مِنْ أَيْنَ نُهِلُّ قَالَ يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ قَالَ وَيَقُولُونَ وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. [كتب، ورسالة (٥٠٨٧)]

٥١٨٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَمَّا خَلَعَ النَّاسُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ بَنِيهِ وَأَهْلَهُ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ، وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْغَدْرِ إِلاَّ أَنْ[1] يَكُونَ الإِشْرَاكُ بِاللهِ تَعَالَى أَنْ يُبَايِعَ رَجُلٌ رَجُلًا عَلَى بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ يَنْكُثُ بَيْعَتَهُ فَلاَ يَخْلَعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَزِيدَ، وَلاَ يُشْرِفَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي هَذَا الأَمْرِ فَيَكُونَ صَيْلَمٌ[2] بَيْنِي وَبَيْنَهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٨٨)]

٥١٨٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي مَجْلِسِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنِي فُلاَنٌ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أُتِيَ بِطَعَامٍ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ فَقَالَ نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ فَنُووِلَ ذِرَاعًا فَأَكَلَهَا قَالَ يَحْيَى لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ هَكَذَا، ثُمَّ قَالَ نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ فَنُووِلَ ذِرَاعًا فَأَكَلَهَا، ثُمَّ قَالَ نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا هُمَا ذِرَاعَانِ

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «ألا».

(٢) في طبعة عالم الكتب: «صيلمًا».

[كتب: ٥٠٨٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٧١ . زيادة (لبيك)، من ك م، وحذفت خطأ في ح.

[كتب: ٥٠٨٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٧٠ .

[كتب: ٥٠٨٨] إسناده صحيح. صخر بن جويرية أبو نافع: قال أحمد: «شيخ ثقة ثقة». وقال ابن سعد: «كان ثقة ثبتًا»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٣١٣ . والحديث رواه البخاري في الصحيح ١٣: ٦٠، ٦١ من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن نافع، بنحوه. وقد مضى المرفوع منه في رفع منه في رفع اللواء للغادر مرارًا، من طرق أخرى، آخرها ٤٨٣٩ . وروى الترمذي ٢: ٣٩١ هذا المرفوع منه فقط من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن صخر بن جويرية، وقال: «حديث حسن صحيح». قوله: «على بيع الله ورسوله»: قال الحافظ: «أي على شرط ما أمر الله ورسوله به من بيعة الإمام، وذلك أن من بايع أميرًا، فقد أعطاه الطاعة وأخذ منه العطية، فكان شبيه من باع سلعة وأخذ ثمنها». في ك «فلان بن فلان»، وأثبتنا ما في ح م. قوله: «أن لا يكون الإشراك بالله» يعني «بعد الإشراك بالله»، وهو بهذا اللفظ في رواية أبي العباس السراج في تاريخه من طريق عفان عن صخر بن جويرية فيما حكاه الحافظ. وفي ك «إلا أن يكون الإشراك بالله»، وما هنا هو الثابت في م، ونحوه في ح ولكن بزيادة كلمة «له» بعد «يكون»، وهذه الزيادة خطأ لا معنى لها. «فلا يخلعن» في ك «ولا يخلعن». «ولا يشرفن» أي: لا يظهرن ولا يعلون فيه ولا يتطلعن إليه. «صيلم بيني وبينه» أي: قطيعة بيني وبينه، والصيلم -بفتح الصاد واللام وبينهما ياء ساكنة-: قال ابن الأثير: «القطيعة المنكرة، والصيلم: الداهية. والياء زائدة». وحرفت الكلمة هنا في ح تحريفًا عجيبًا! كتبت «صلى الله عليه وسلم»!! كأن مصححي الطبع اشتبه عليهم رسمها، فظنوها «صلعم»، وهي الاصطلاح السخيف لبعض المتأخرين في اختصار كتابة الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعربوها وكتبوها واضحة!! وسيأتي هذا الحديث بنحوه أيضًا ٥٧٠٩ .

فَقَالَ وَأَبِيكَ لَوْ سَكَتَّ مَا زِلْتُ أُنَاوِلُ مِنْهَا ذِرَاعًا مَا دَعَوْتُ بِهِ فَقَالَ سَالِمٌ أَمَّا هَذِهِ فَلاَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. [كتب، ورسالة (٥٠٨٩)]

٥١٨٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبَرنا أَيُّوبُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ وَسُئِلَ عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ فَقَالَ حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَشَقَّ عَلَيَّ لَمَّا سَمِعْتُهُ فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ إِنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قَالَ فَجَعَلْتُ أُعْظِمُهُ فَقَالَ وَمَا هُو قُلْتُ سُئِلَ عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ فَقَالَ حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ صَدَقَ حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قُلْتُ وَمَا الجَرُّ قَالَ كُلُّ شَيْءٍ صُنِعَ مِنْ مَدَرٍ. [كتب، ورسالة (٥٠٩٠)]

٥١٨٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبَرنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَقْتُلُ مِنَ الدَّوابِّ إِذَا أَحْرَمْنَا فَقَالَ خَمْسٌ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ الحُدَيَّا(١) وَالفَأْرَةُ وَالغُرَابُ وَالعَقْرَبُ وَالكَلْبُ العَقُورُ. [كتب، ورسالة (٥٠٩١)]

٥١٨٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبَرنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،

---

(١) في طبعة الرسالة: «الحدأة».

[كتب: ٥٠٨٩]هو في الحقيقة حديثان: أولهما قصة الذراع، وإسنادها ضعيف؛ لإبهام الرجل الغفاري الذي رواها في مجلس سالم بن عبد الله والثاني حديث سالم عن أبيه في النهي عن الحلف بالآباء، وإسناده صحيح؛ على أن في الإسناد كله إشكالًا من جهة نسخ المسند، ففي الأصول الثلاثة: «حدثنا إسماعيل، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي إسحاق: حدثني رجل من بني غفار»، وإسماعيل: هو ابن علية، ولو صحت نسخ المسند هنا لفهمنا أن «أبا إسحاق» هو السبيعي. ولكني وجدت الحديث في تاريخ ابن كثير ٦: ١٢١ ومجمع الزوائد ٨: ٣١١ نقلاه عن هذا الموضع من المسند، وفيهما «يحيى بن إسحاق: حدثني رجل من بني غفار». وهذا خطأ أيضًا فيما أرجح، صوابه ما أثبتنا «يحيى بن أبي إسحاق»، فهو الحضرمي البصري النحوي، المترجم في التهذيب ١١: ١٧٧، ١٧٨ والتاريخ الكبير ٤/ ٢/ ٢٥٩، وهو الذي يروى عنه ابن علية. ولم أجد ما يدل على أن ابن علية يروي عن «يحيى بن أبي كثير»، ولا أن يحيى بن أبي كثير يروي عن أبي إسحاق السبيعي ولا أن السبيعي يروي عن سالم بن عبد الله بن عمر، وإن كان ذلك كله غير بعيد. والذي رجح عندي ما أثبت، بل كدت أجزم به، أن الحافظ ذكر الحديث في باب المبهمات من التعجيل ٥٥٠ هكذا: «يحيى بن أبي إسحاق، عن رجل من غفار: حدثني فلان أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطعام». فهذا مع ما ذكرت من رواية ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق دون يحيى بن أبي كثير، إلى ما ثبت في تاريخ ابن كثير ومجمع الزوائد «يحيى بن إسحاق»: حدثني «رجل من غفار» يؤيد ما رجحنا، والظاهر أن ما فيهما «يحيى بن إسحاق» بدل «يحيى بن أبي إسحاق» خطأ من بعض الناسخين في نسخ المسند التي كانت مع ابن كثير والهيثمي، كما اتفق خطأ من بعض الناسخين أيضًا في جعلهم الإسناد «يحيى بن أبي كثير عن أبي إسحاق»، ومثل هذا الاتفاق في الخطأ بعيد ونادر، ولكنه قد وقع كما ترى.
وبعد، فإن أصل الحديث في قصة الذراع ثابت من حديث أبي هريرة، سيأتي بإسناد صحيح ١٠٧١٧، ومن حديث أبي رافع، وسيأتي في المسند أيضًا ٦: ٨، ٣٩٢ ح. وانظر: ابن كثير ٦: ١٢١، ١٢٢ ومجمع الزوائد ٨: ٣١١، ٣١٢ . وحديث النهي عن الحلف بالآباء ثابت من حديث ابن عمر، مضى مرارًا، منها: ٤٥٢٣، ٤٦٦٧، ٤٧٠٣، ومن حديث عمر بن الخطاب: ١١٢، ٢١٤، ٢٤٠، ٢٤١ .

[كتب: ٥٠٩٠]إسناده صحيح. وقد مضى في مسند ابن عباس ٣٢٥٧، ٣٥١٨ نحو هذا مختصرًا، من رواية أبي حاضر عن ابن عمر وابن عباس. وحديث ابن عمر في النهي عن نبيذ الجر مضى مرارًا، آخرها ٥٠٧٤ .

[كتب: ٥٠٩١]إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٣٧ .

قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّاسِ وَقَدْ فَرَغَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْخُطْبَةِ فَقُلْتُ مَاذَا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالُوا نَهَى عَنِ الْمُزَفَّتِ وَالدُّبَّاءِ. [كتب، ورسالة (٥٠٩٢)]

٥١٨٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ حَلَفَ فَاسْتَثْنَى فَهُو بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ أَنْ يَمْضِيَ عَلَى يَمِينِهِ وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرْجِعَ غَيْرَ حَنِثٍ، أَوْ قَالَ غَيْرَ حَرِجٍ. [كتب، ورسالة (٥٠٩٣)]

٥١٨٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ فَذَكَرَهُ. [كتب، ورسالة (٥٠٩٤)]

٥١٩٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي سُوقٍ ثَوْبًا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ لَوِ ابْتَعْتَ هَذَا الثَّوْبَ لِلْوَفْدِ قَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ، أَوْ قَالَ هَذَا مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ فِي الآخِرَةِ قَالَ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَاكَ أُتِيَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِثَوْبٍ مِنْهَا فَبَعَثَ بِهِ إِلَى عُمَرَ فَكَرِهَهُ فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ بَعَثْتَ بِهِ إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهِ مَا سَمِعْتُ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ، أَوْ قَالَ هَذَا مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ قَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهِ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهُ، وَلَكِنْ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهِ ثَمَنًا قَالَ سَالِمٌ فَمِنْ أَجْلِ هَذَا الْحَدِيثِ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ.
[كتب، ورسالة (٥٠٩٥)]

٥١٩١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَقْرَأُ خَلْفَ الإِمَامِ قَالَ تُجْزِئُكَ قِرَاءَةُ الإِمَامِ قُلْتُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ أُطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي صَلاَةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى قَالَ قُلْتُ إِنَّمَا سَأَلْتُكَ عَنْ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ قَالَ إِنَّكَ لَضَخْمٌ أَلَسْتَ تَرَانِي أَبْتَدِئُ الْحَدِيثَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي صَلاَةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ أَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ، ثُمَّ يَضَعُ رَأْسَهُ فَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ نَامَ وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ لَمْ يَنَمْ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَيْهِمَا وَالأَذَانُ فِي أُذُنَيْهِ فَأَيُّ طُولٍ يَكُونُ ثَمَّ؟ قُلْتُ: رَجُلٌ أَوْصَى بِمَالٍ فِي سَبِيلِ اللهِ أَيُنْفَقُ مِنْهُ فِي الْحَجِّ قَالَ أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ فَعَلْتُمْ كَانَ مِنْ سَبِيلِ اللهِ قَالَ قُلْتُ رَجُلٌ تَفُوتُهُ رَكْعَةٌ مَعَ الإِمَامِ فَسَلَّمَ الإِمَامُ أَيَقُومُ إِلَى قَضَائِهَا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ الإِمَامُ، قَالَ: كَانَ الإِمَامُ إِذَا سَلَّمَ قَامَ قُلْتُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ بِالدَّيْنِ أَكْثَرَ مِنْ مَالِهِ قَالَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اسْتِهِ عَلَى قَدْرِ غَدْرَتِهِ. [كتب، ورسالة (٥٠٩٦)]

[كتب: ٥٠٩٢]إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٥٧٤ . وانظر: ٥٠٣٠، ٥٠٧٢ .

[كتب: ٥٠٩٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥١٠ بهذا الإسناد، ومطول ٤٥٨١ .

[كتب: ٥٠٩٤]إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٥٠٩٥]إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٩٧٨، ٤٩٧٩ .

[كتب: ٥٠٩٦]إسناده صحيح. إبراهيم بن حبيب بن الشهيد: ثقة، وثقه النسائي والدارقطني وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/ ٢٨ أبوه حبيب بن الشهيد البصري: سبق توثيقه ١٧٤٢، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري أيضًا ١/٢/ ٣١٧، ٣١٨ . ووقع في ح «إبراهيم بن وهب بن الشهيد»، وهو خطأ، صححناه من ك م. والحديث مطول ٤٨٦٠، ٥٠٤٩، وانظر: ٥٠٨٨ وفي

٥١٩٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي جَهْضَمٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَلَمْ يَحْلِلْ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَلَمْ يَحِلُّوا. [كتب، ورسالة (٥٠٩٧)]

٥١٩٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ أَخْبَرَنِي جَابِرٌ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم؛ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي رَفْعِ اليَدَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٠٩٨)]

٥١٩٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى المَازِنِيُّ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُو مُتَوجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ. [كتب، ورسالة (٥٠٩٩)]

٥١٩٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمْ إِنَّهُمْ يُعْتِمُونَ عَلَى الإِبِلِ إِنَّهَا صَلاَةُ العِشَاءِ. [كتب، ورسالة (٥١٠٠)]

٥١٩٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ وَلَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى المَسَاجِدِ فَقَالَ ابْنُهُ لاَ نَأْذَنُ لَهُنَّ يَتَّخِذْنَ ذَلِكَ دَغَلًا فَقَالَ تَسْمَعُنِي أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: وَتَقُولُ أَنْتَ لاَ. [كتب، ورسالة (٥١٠١)]

٥١٩٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥١٠٢)]

الموطأ ١: ١٠٧، ١٠٨: «مالك عن نافع: أن عبد الله بن عمر كان إذا سئل: هل يقرأ أحد خلف الإمام؟ قال: إذا صلى أحدكم خلف الإمام فحسبه قراءة الإمام، وإذا صلى وحده فليقرأ. قال: وكان عبد الله بن عمر لا يقرأ خلف الإمام». وهذا رأي ابن عمر، والثابت الصحيح أنه لا يقرأ خلف الإمام إلا بفاتحة الكتاب، جهر الإمام أم أسر. ويحتمل أن يكون قول ابن عمر هذا في قراءة ما زاد على فاتحة الكتاب. الضخم: العظيم الجرم الكثير اللحم، كأنه يكني بذلك عن غبائه. وما رأيت هذه الكناية فيما رأيت من المراجع.

[كتب: ٥٠٩٧]إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. جهضم: هو ابن عبد الله بن أبي الطفيل القيسي، وهو ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم، وما تكلما إلا في روايته عن المجهولين، أما إذا روى عن شخص معروف فلا، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/ ٢٤٦ فلم يذكر فيه جرحًا. عبد الله بن بدر السحيمي اليمامي: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما. وانظر: ٤٩٩٦ .

[كتب: ٥٠٩٨]إسناده ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي. والحديث مختصر ٥٠٥٤ من رواية شُعبة عن جابر الجعفي، وقد مضى معناه مرارًا بأسانيد صحاح: ٤٥٤٠، ٥٠٣٣، ٥٠٣٤، ٥٠٨١، ولكن لم تسبق رواية يحيى بن سعيد المشار إليها في هذا الإسناد.

[كتب: ٥٠٩٩]إسناده صحيح. وقد مضى ٤٥٢٠ من طريق مالك عن عمرو بن يحيى. وانظر: ٥٠٦٢ .

[كتب: ٥١٠٠]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٨٨ .

[كتب: ٥١٠١]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٢١، ومطول ٥٠٤٥ .

[كتب: ٥١٠٢]إسناده صححيح، وهو مكرر ٤٨١٦ .

٥١٩٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، يَعْنِي أَبَا أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيَّ، قَالَ: حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَسَأَلَهُ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ فَقَالَ صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى تُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رَكْعَةً تُوتِرُ لَكَ مَا قَبْلَهَا. [كتب، ورسالة (٥١٠٣)]

٥١٩٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [كتب، ورسالة (٥١٠٤)]

٥٢٠٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُرَاقَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تَذْهَبَ العَاهَةُ قُلْتُ وَمَتَى ذَاكَ قَالَ: حِينَ[1] تَطْلُعُ الثُّرَيَّا. [كتب، ورسالة (٥١٠٥)]

٥٢٠١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ يَقْطَعُهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥١٠٦)]

٥٢٠٢- قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَعْنِي: خَمْسٌ لاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ وَهُو حَرَامٌ أَنْ يَقْتُلَهُنَّ، الحَيَّةُ وَالعَقْرَبُ وَالفَأْرَةُ وَالكَلْبُ العَقُورُ وَالحِدَأَةُ. [كتب، ورسالة (٥١٠٧)]

٥٢٠٣- وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ. [كتب، ورسالة (٥١٠٨)]

٥٢٠٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ

---

(١) في طبعتَي عالم الكتب، والرسالة: «حتى».

[كتب: ٥١٠٣] إسناده صحيح. محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي أبو أحمد الزبيري: ثقة من شيوخ أحمد؛ سبقت رواياته مرارًا، وسبق بيان خطأ له في إسناد ٥١٧، وثقه ابن معين وغيره، وقال ابن نمير: «ثقة صحيح الكتاب»، وقال بندار: «ما رأيت أحفظ منه». وقال أحمد: «كان كثير الخطأ في حديث سفيان». مع أن الزبيري قال: «لا أبالي أن يسرق مني كتاب سفيان، إني أحفظه كله»، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٣٣، ١٣٤ . والحديث مكرر ٥٠٨٥ . وانظر: ٥٠٩٦ .

[كتب: ٥١٠٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٧٨، ولكن هناك «الرؤيا» فقط دون ذكر «الصالحة»، وكذلك هو هناك في م. وذكرنا رواية مسلم «الرؤيا الصالحة»، وهي توافق الرواية التي هنا.

[كتب: ٥١٠٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠١٢، وانظر: ٥٠٦٧ .

[كتب: ٥١٠٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٧٥ .

[كتب: ٥١٠٧] إسناده صحيح، بالإسناد قبله. وهو مختصر ٥٠٩١ .

[كتب: ٥١٠٨] إسناده صحيح، بالإسناد نفسه، وهو مكرر ٤٧٠٢ .

الْمَشْرِقِ فَقَالَ: هَا إِنَّ الْفِتَنَ مِنْ هَاهُنَا، إِنَّ الْفِتَنَ مِنْ هَاهُنَا[1]، إِنَّ الْفِتَنَ مِنْ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [كتب، ورسالة (٥١٠٩)]

٥٢٠٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم زَارَ لَيْلًا. [كتب، ورسالة (٥١١٠)]

٥٢٠٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَقَالَ هَؤُلاَءِ الثَّلاَثُ حَفِظْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَحُدِّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمُ فَقِيلَ لَهُ الْعِرَاقُ قَالَ لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ عِرَاقٌ. [كتب، ورسالة (٥١١١)]

٥٢٠٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا مَرْثَدٌ، يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ الْهُنَائِيَّ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو النَّدَبِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ اللهَ لَيَعْجَبُ مِنَ الصَّلاَةِ فِي الْجَمِيعِ. [كتب، ورسالة (٥١١٢)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «ها إن الفتن من هاهنا».

[كتب: ٥١٠٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٨٠ .

[كتب: ٥١١٠] إسناده صحيح. أبو الزبير المكي محمد بن مسلم بن تدرس: سبق توثيقه ١٨٩٦، ولكن في سماعه من عائشة شك، كما قلنا في ٢٦١١، وفي التهذيب عن يحيى بن معين: «لم يسمع من ابن عمر ولم يره»، ولكني أخشى أن يكون هذا خطأ من الناسخ أو الطابع، فإن الذي في المراسيل لابن أبي حاتم ٧١ عن ابن معين: أبو الزبير لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاص»، وفيه أيضًا: سألت أبي عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو؟ فقال: هو مرسل، لم يلق أبو الزبير عبد الله بن عمرو»، وفي الميزان أن روايته عن «ابن عمر» في صحيح مسلم، فقد اعتمد مسلم روايته عن ابن عمر متصلة، وفي الميزان أيضًا أن «روايته عن عائشة وابن عباس في الكتب إلا البخاري» فهي أيضًا على
الاتصال عند مسلم. ومتن هذا الحديث موجز مجمل، لم أعرف ماذا يراد بقولهما «زار ليلًا»؟ وقد مضى حديث أبي الزبير عن عائشة وابن عباس ٢٦١١: «أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى ليلًا»، وحديثه عنهما ٢٦١٢: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخر طواف يوم النحر إلى الليل». وما أظن واحدًا منهما يراد به الزيارة التي ذكرت هنا. وأقرب من ذلك معنى أن يكون المراد زيارة البقيع، وزيارته صلى الله عليه وسلم للبقيع ليلًا ثابتة في صحيح مسلم ١: ٢٦٦ من حديث عائشة.

[كتب: ٥١١١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٨٤ بمعناه، ومطول ٥٠٨٧ . وسيأتي بمعناه مطولًا أيضًا ٥٤٩٢ .

[كتب: ٥١١٢] إسناده حسن. مرثد بن عامر الهنائي: مترجم في التعجيل ٣٩٧ وقال: «قال أحمد: لا أعرفه، أي حاله. وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر في شيوخه مالك بن دينار»، وترجمه البخاري في الكبير ٤١٦/١/٤ فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء، فهذا كله كاف في توثيقه ومعرفة حاله. «مرثد» بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة، كما في الأصول الثلاثة والتعجيل والكبير، وفي نسخة مثبتة بهامش ك وهامش م «يزيد»، وهو خطأ بين؛ بل لم أجد في الرواة من هذا اسمه. «الهنائي» بضم الهاء وتخفيف النون: نسبة إلى بني «هناءة بن مالك بن فهم»، انظر: جمهرة أنساب العرب ٣٥٨ والاشتقاق ٢٩٢ . أبو عمرو الندبي: اسمه «بشر بن حرب الأزدي»، وهو صدوق روى عنه شُعبة، وكان لا يروي إلا عن ثقة. وقال حماد بن زيد: «ذكرت لأيوب بشر بن حرب، فقال: كأنما يسمع حديث نافع» كأنه مدحه، وقال أحمد: «ليس بقوي في الحديث»، وقال عبد الله بن أحمد في العلل: «قلت لأبي: يُعتَمد على حديثه؟ فقال: ليس هو ممن يترك حديثه». وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٧٢ وقال: «رأيت علي بن المديني يضعفه». وقال في الصغير ١٤١: «رأيت عليًّا وسليمان بن حرب يضعفانه، قال علي:

٥٢٠٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا خَلَفُ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِطَعَامٍ وَقَدْ حَسَّنَهُ صَاحِبُهُ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَإِذَا طَعَامٌ رَدِيءٌ فَقَالَ بِعْ هَذَا عَلَى حِدَةٍ وَهَذَا عَلَى حِدَةٍ فَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا. [كتب، ورسالة (٥١١٣)]

٥٢٠٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، يَعْنِي الوَاسِطِيَّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي مُنِيبٍ الجُرَشِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُو مِنْهُمْ. [كتب، ورسالة (٥١١٤)]

٥٢١٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، حَدَّثنا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي مُنِيبٍ الجُرَشِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُو مِنْهُمْ. [كتب، ورسالة (٥١١٥)]

٥٢١١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبَرنا لَيْثٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى فِي البَيْتِ رَكْعَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥١١٦)]

وكان يحيى لا يروى عنه»، وقال نحو ذلك في الضعفاء ٦ وزاد «يتكلمون فيه»، وذكره النسائي أيضًا في الضعفاء ٦، وقال ابن حبان في المجروحين: «روى عنه الحمادان، وتركه يحيى القطان، لانفراده عن الثقات بما ليس من أحاديثهم»، وفي الميزان ١ : ١٤٦ : قال ابن عدي: لا بأس به عندي، لا أعرف له حديثًا منكرًا». فهذا الاختلاف يظهر منه أن من تكلم فيه إنما تكلم في حفظه ولم يجرحه في صدقه، إلى رواية شُعبة عنه، فأقل درجاته أن يكون حديثه حسنًا، حتى يتبين خطؤه في حديث بعينه فيترك. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٣٩ وقال: «رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن»، وذكره قبله من حديث عمر بن الخطاب. وقال: «رواه أحمد وإسناده حسن» فالظاهر أنه أخطأ فنسب حديث عمر للمسند ولم ينسب له حديث ابن عمر، والصواب عكس ذلك؛ لأن حديث عمر بن الخطاب بهذا لم يسبق في المسند، وحديث ابن عمر ثابت فيه هنا، فيكون حديث عمر هو الذي رواه الطبراني. وانظر: ٤٦٧٠ .

[كتب: ٥١١٣] إسناده ضعيف؛ لضعف أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي، كما قلنا في ٥٤٥ . والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٧٨ وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه أبو معشر، وهو صدوق، وقد ضعفه جماعة». ومعناه في ذاته ثابت من حديث أبي هريرة. رواه الجماعة إلا البخاري والنسائي، كما في المنتقى ٢٩٣٧ .

[كتب: ٥١١٤] إسناده صحيح. ابن ثوبان: هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، سبق الكلام عليه ٣٢٨١، ٤٩٦٨ . حسان بن عطية المحاربي الدمشقي: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٣١ . أبو منيب الجرشي الدمشقي الأحدب: تابعي ثقة، وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكنى رقم ٦٥٨ . «الجرشي»: بضم الجيم وفتح الراء وبالشين المعجمة، نسبة إلى «بني جرش»، بطن من حِمْيَر. والحديث ذكر البخاري بعضه في الصحيح ٦ : ٧٢ معلقًا قال: «باب ما قيل في الرماح، ويذكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري»». وخرجه الحافظ في الفتح عن المسند من هذا الوجه، ثم قال: «وأخرج أبو داود منه قوله: من تشبه بقوم فهو منهم، حسن من هذا الوجه. وأبو منيب لا يعرف اسمه. وفي الإسناد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، مختلف في توثيقه». ورواية أبي داود هي في السنن ٤ : ٧٨ من طريق أبي النصر عن عبد الرحمن بن ثابت، وهو الإسناد التالي لهذا الإسناد. وباقي الحديث -عدا ما أخرجه أبو داود- في مجمع الزوائد ٦ : ٤٩ وقال: «رواه أحمد وفيه عبد الرحمن بن ثابت، وثقه ابن المديني وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات».

[كتب: ٥١١٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وسيأتي بهذا الإسناد ٥٦٦٧ .

[كتب: ٥١١٦] إسناده صحيح. ليث: هو ابن أبي سليم. والحديث مكرر ٥٠٦٥، ومختصر ٥٠٦٦ .

٥٢١٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبَرنا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ فَقَالَ حَجَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَلَمْ يَصُمْهُ وَحَجَجْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ وَحَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ وَحَجَجْتُ مَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ وَأَنَا لاَ أَصُومُهُ، وَلاَ آمُرُ بِهِ، وَلاَ أَنْهَى عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٥١١٧)]

٥٢١٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا حَقُّ امْرِئٍ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ وَلَهُ مَا يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ. [كتب، ورسالة (٥١١٨)]

٥٢١٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبَرنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَحْسِبُهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَيْهِ(١) مَقْعَدُهُ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ(٢) الجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ يُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥١١٩)]

٥٢١٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبَرنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ اسْتُصْرِخَ عَلَى صَفِيَّةَ فَسَارَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مَسِيرَةَ ثَلاَثِ لَيَالٍ سَارَ حَتَّى أَمْسَى فَقُلْتُ الصَّلاَةَ فَسَارَ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ فَسَارَ حَتَّى أَظْلَمَ فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ، أَوْ رَجُلٌ الصَّلاَةَ قَدْ أَمْسَيْتَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَهُمَا فَسِيرُوا فَسَارَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا. [كتب، ورسالة (٥١٢٠)]

٥٢١٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ(٣) وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللهِ بْنَ

---

(١) في طبعة الرسالة: «على».

(٢) قوله: «أهل» لم يرد في طبعتَي عالم الكتب، والرسالة.

(٣) في طبعة عالم الكتب: «زوجته».

[كتب: ٥١١٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٨٠ .

[كتب: ٥١١٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٠٢ .

[كتب: ٥١١٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٥٨ . «عرض عليه مقعده»، هو الثابت في ح ك، وفي م «عرض على مقعده»، وهي نسخة بهامش ك، وما هنا ذكر بهامش م أنه نسخة. قوله: «فمن الجنة» و«فمن النار»، هو الثابت في ح م، وفي ك «فمن أهل الجنة» و«فمن أهل النار»، وزيادة «أهل» ثابتة على أنها نسخة بهامش م، وهي توافق الرواية الماضية.

[كتب: ٥١٢٠] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٤٧٢، ٤٥٤٢ . ورواه أبو داود ١ : ٤٦٨ مختصرًا من طريق حماد عن أيوب، ورواه البخاري ٦ : ٩٧ بنحوه مختصرًا أيضًا من طريق زيد بن أسلم عن أبيه كان مع ابن عمر في هذه الحادثة. قال المنذري ١١٦٣ : «وأخرجه الترمذي من حديث عُبيد الله بن عمر عن نافع، وقال: حسن صحيح. وأخرجه النسائي من حديث سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه، بمعناه أتم منه. وقد أخرج المسند منه بمعناه مسلم والنسائي من حديث مالك عن نافع». وفي هذا تقصير من المنذري؛ إذ لم ينسب رواية سالم للبخاري، فقد رواها مختصرة ٢ : ٤٧٨ من طريق الزهري عن سالم كرواية المسند ٤٥٤٢ . وهو في النسائي ١ : ٩٩ بإسنادين من طريق نافع، وبإسناد واحد من طريق سالم. صفية: هي بنت أبي عبيد، وكانت زوج عبد الله بن عمر، وهي أخت المختار بن أبي عبيد الثقفي، ولها ترجمة في الإصابة ٨ : ١٣١ .

عُمَرَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وَسَلم فَسَأَلَهُ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وَسَلم أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا فَتَسْتَقْبِلَ عِدَّتَهَا. [كتب، ورسالة (٥١٢١)]

٥٢١٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا الأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ صَلاَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى وَكَانَ شُعْبَةُ يَفْرَقُهُ. [كتب، ورسالة (٥١٢٢)]

٥٢١٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ مَرِضَ ابْنُ عَامِرٍ فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ وَابْنُ عُمَرَ سَاكِتٌ فَقَالَ أَمَا إِنِّي لَسْتُ بِأَغَشِّهِمْ لَكَ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ اللهَ لاَ يَقْبَلُ صَلاَةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلاَ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ. [كتب، ورسالة (٥١٢٣)]

٥٢١٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ عِنْدَ القِتَالِ فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنَّمَا كَانَ ذَاكَ فِي أَوَّلِ الإِسْلاَمِ قَدْ أَغَارَ نَبِيُّ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم عَلَى بَنِي المُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى المَاءِ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ ابْنَةَ الحَارِثِ، حَدَّثَنِي بِذَلِكَ عَبْدُ اللهِ وَكَانَ فِي ذَلِكَ الجَيْشِ. [كتب، ورسالة (٥١٢٤)]

٥٢٢٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ (ح) وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَبِشْرِ بْنِ المُحْتَفِزِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ فِي الحَرِيرِ إِنَّمَا يَلْبَسُهُ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ[1]. [كتب، ورسالة (٥١٢٥)]

---

(١) قوله: «في الآخرة» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٥١٢١] إسناده صحيح. يونس: هو ابن عبيد. والحديث مختصر ٥٠٢٥ .

[كتب: ٥١٢٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٩١، وقد فصلنا القول هناك في اختلافهم في رفعه ووقفه؛ لزيادة كلمة «والنهار» وبينا أن البخاري صححه. وقوله هنا: «وكان شُعبة يفرقه» أي: يخافه، يريد أنه كان يخشى أن يكون رفعه بهذه الزيادة خطأ، وكان شُعبة كثيرًا ما يشدد في رفع الأحاديث تحوطًا، لا تضعيفًا.

[كتب: ٥١٢٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٠٠، ومطول ٤٩٦٩ . وانظر: ٥٤١٩ .

[كتب: ٥١٢٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٥٧، ومختصر ٤٨٧٣ .

[كتب: ٥١٢٥] إسناده صحيح. بكر بن عبد الله المزني: تابعي ثقة معروف، سبق توثيقه ٣٤٩٥ . بشر بن المحتفز: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وليس له إلا هذا الحديث، قال في التهذيب: «عنه قتادة مقرونًا ببكر بن عبد الله، قاله شعبة عن قتادة»، وقال أبو زرعة: «لا أعرفه إلا في هذا الحديث». ورمز له التهذيب برمز النسائي فقط، والحديث في النسائي ٢ : ٢٩٧ من طريق شُعبة بهذا الإسناد. وفي التهذيب أيضًا: «وقال همام عنه [أي عن قتادة]: عن بشر بن عائذ»، وقال في ترجمة «بشر بن عائذ»: «هكذا قال همام عن قتادة عن بكر بن عبد الله وبشر بن عائذ عن ابن عمر، وقال شُعبة: عن قتادة عن بكر بن عبد الله وبشر بن المحتفز عن ابن عمر. قلت [القائل ابن حجر]: فيحتمل أن يكونا واحدًا، فقد رأيت من نسبه: بشر بن عائذ بن المحتفز». ورمز له برمز النسائي أيضًا، ولكن لم أجد في سنن النسائي من طريق همام عن قتادة. وسيأتي في المسند من طريقه ٥٣٦٤ . والاحتمال الذي اختاره الحافظ ابن حجر احتمال قريب، بل هو الظاهر الراجح من صنيع البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٧٨، ٧٩ حيث ترجم لهما ترجمة واحدة، قال: «بشر بن عائذ: يعد في البصريين، قال لنا آدم: حدثنا شُعبة قال: حدثنا قتادة، حدثني بكر بن عبد الله وبشر بن المحتفز عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، في الحرير. قال ابن مهدي: حدثنا همام

٥٢٢١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ (ح) وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَبَا مِجْلَزٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ الوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [كتب، ورسالة (٥١٢٦)]

٥٢٢٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ (ح) وَحَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ سَلْمَانَ قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ المُغِيرَةَ بْنَ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الَّتِي لاَ يَدَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. [كتب، ورسالة (٥١٢٧)]

٥٢٢٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ،

عن قتادة عن بكر وبشر بن عائذ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال عبد الرحمن بن المبارك: حدثنا الصعق عن قتادة عن علي البارقي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال عبد الواحد بن غياث: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا السكن بن خالد عن مجاهد: استعمل عمرُ بشرَ بن المحتفز على السوس. ويقال: إن بشرًا قديم الموت، فلا يشبه أن قتادة أدركه». وعلق العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني مصحح التاريخ الكبير على هذه الترجمة بقوله: «لم يفرد المؤلف لبشر بن المحتفز ترجمة، كأنه يشير إلى احتمال أن يكون هو بشر بن عائذ -ونقل كلام ابن حجر في احتمال أن يكونا واحدًا ثم قال-: وفرقهما ابن أبي حاتم وابن حبان، وهو الظاهر من قولهم في ابن عائذ المنقري، وفي ابن المحتفز: المزني، وقد وقع في الثقات نسب ابن المحتفز إلى مزينة». وأقول: إني لم أر فيما بين يدي من المراجع هاتين النسبتين، إلا نسبة «المحتفز بن أوس» في ترجمته في الإصابة ٦: ٤٦ «المزني»، وأن ابن حبان نسبه في ترجمة ابنه، وكذلك الحاكم في تاريخ نيسابور، إلخ ما في الإصابة، وفي أسد الغابة ٤: ٣٠٥: «محتفز بن أوس المزني». وأما نسبة «بشر بن عائذ» أنه «منقري» فلم أجدها، بل الذي سيأتي في روايته ٥٣٦٤: «بشر بن عائذ الهذلي» وما أدري صحة هذه النسبة «الهذلي» أيضًا، فلعلها وهم أو خطأ. إنما الراجح عندي صنيع البخاري أن الراويين واحد، وهو الاحتمال الذي ذكره الحافظ في التهذيب، وشعبة أحفظ من همام جدًّا، ولكن لعله ما عرف نسب الرجل، أو أخطأ قتادة، فسماه له «بشر بن المحتفز» وسماه لهمام «بشر بن عائذ». وأما رواية البخاري في الكبير أن بشر بن المحتفز كان عاملًا لعمر، وما ذكره أنه قديم الموت فلا يشبه أن يدركه قتادة، فلا يؤثر في ذلك بشيء؛ إذ من المحتمل جدًّا أن يكون «بشر بن المحتفز» القديم عم «بشر بن عائذ بن المحتفز» الراوي عنه قتادة.

وأيًّا ما كان فالإسناد صحيح، من جهة بكر بن عبد الله، والمتن صحيح، مضى بأسانيد أخر صحاح مرارًا، مطولًا ومختصرًا، آخرها ٥٠٩٥. «المحتفز» بضم الميم وسكون الحاء وفتح التاء المثناة وكسر الفاء وآخره زاء معجمة.

[كتب: ٥١٢٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠١٦. وانظر: ٥١٠٣.

[كتب: ٥١٢٧] إسناده صحيح. المغيرة بن سليمان: لم أجد له ترجمة في التهذيب ولا التعجيل ولا غيرهما من المراجع، ولكن في التهذيب ١٠: ٢٦١ ترجمة: «المغيرة بن سلمان الخزاعي، روى عن ابن عمر، وعنه محمد بن سيرين وقتادة وأيوب السختياني، ذكره ابن حبان في الثقات، قلت: وله في نسخة عبد الواحد بن غياث عن حماد بن سلمة حديث مرسل عن حميد الطويل، وينسب في روايته خزاعيًّا»، هذا نص ما في التهذيب، ورمز له برمز النسائي، وكذلك هو في التقريب والخلاصة. باسم «المغيرة بن سلمان» ورمز له برمز النسائي فقط، ووضع قبل «المغيرة بن سلمة» في ترتيب الحروف، وكذلك ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣١٩: «مغيرة بن سلمان، سمع ابن عمر، روى عنه أيوب»، فهذا هو دون شك. ولكن أصول المسند الثلاثة فيها «ابن سلمان»، بل رسم في ك على الرسم القديم «سليمن» دون ألف، فلو كان «سلمان» لرسم بالألف. والظن عندي أنه وقع لهم في رواية النسائي «بن سلمان» فتبعوه كلهم، ولم أجد الحديث في سنن النسائي حتى أعرف كيف وقع ذلك، ولعل روايته في النسائي لحديث آخر لا لهذا الحديث. ويحتاج إلى تحرير وتحقيق. والحديث في أصله صحيح، مضى معناه مرارًا، منها ٤٦٦٠ من رواية نافع عن ابن عمر.

سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ وَقَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الغُسْلِ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَقَالَ أَمَرَنَا بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥١٢٨)]

٥٢٢٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ قُلْتُ إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْئَيْنِ عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ، وَعَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ فَقَالَ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِرَجُلٍ نَشْوَانَ قَدْ شَرِبَ زَبِيبًا وَتَمْرًا قَالَ فَجَلَدَهُ الحَدَّ وَنَهَى أَنْ يُخْلَطَا قَالَ وَأَسْلَمَ رَجُلٌ فِي نَخْلِ رَجُلٍ فَلَمْ يَحْمِلْ نَخْلُهُ قَالَ فَأَتَاهُ يَطْلُبُهُ قَالَ فَأَبَى أَنْ يُعْطِيَهُ قَالَ فَأَتَيَا النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ أَحَمَلَتْ نَخْلُكَ قَالَ: لاَ قَالَ فَبِمَ تَأْكُلُ مَالَهُ قَالَ فَأَمَرَهُ فَرَدَّ عَلَيْهِ وَنَهَى عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ. [كتب، ورسالة (٥١٢٩)]

٥٢٢٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُّ بَيِّعَيْنِ فَلاَ بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلاَّ بَيْعَ الخِيَارِ. [كتب، ورسالة (٥١٣٠)]

٥٢٢٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ الوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ قَالَ شُعْبَةُ قُلْتُ لَهُ، يَعْنِي المُحْرِمَ قَالَ: نَعَمْ. [كتب، ورسالة (٥١٣١)]

٥٢٢٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: خَمْسٌ لَيْسَ عَلَى حَرَامٍ جُنَاحٌ فِي قَتْلِهِنَّ الكَلْبُ العَقُورُ وَالغُرَابُ وَالحُدَيَّا وَالفَأْرَةُ وَالحَيَّةُ. [كتب، ورسالة (٥١٣٢)]

٥٢٢٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَفَاتِيحُ الغَيْبِ فِي[1] خَمْسٍ لاَ يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ اللهُ لاَ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلاَّ اللهُ، وَلاَ يَعْلَمُ نُزُولَ الغَيْثِ إِلاَّ اللهُ، وَلاَ يَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ إِلاَّ اللهُ، وَلاَ يَعْلَمُ السَّاعَةَ إِلاَّ اللهُ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ. [كتب، ورسالة (٥١٣٣)]

٥٢٢٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ،

---

(١) قوله: «في» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٥١٢٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٧٨ . وانظر: ٥٠٨٣ .

[كتب: ٥١٢٩] إسناده ضعيف؛ لجهالة هذا الرجل من أهل نجران. والحديث مطول ٤٧٨٦ ومكرر ٥٠٦٧، وقد فصلنا الكلام على الإسناد في الرواية الأولى. وانظر: ٥١٠٥ .

[كتب: ٥١٣٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٦٦ .

[كتب: ٥١٣١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٧٦ .

[كتب: ٥١٣٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٠٧ .

[كتب: ٥١٣٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٦٦ بمعناه.

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهَا. [كتب، ورسالة (٥١٣٤)]

٥٢٣٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: هُو ابْنُ عَلْقَمَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَعْفُوا اللِّحَى وَحُفُّوا الشَّوارِبَ. [كتب، ورسالة (٥١٣٥)]

٥٢٣١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ. [كتب، ورسالة(٥١٣٦)]

٥٢٣٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ وَإِسْحَاقُ، يَعْنِي الأَزْرَقَ، قَالَ: حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لاَ نَكْتُبُ، وَلاَ نَحْسُبُ الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا حَتَّى ذَكَرَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ قَالَ إِسْحَاقُ وَطَبَّقَ يَدَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَحَبَسَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ. [كتب، ورسالة (٥١٣٧)]

٥٢٣٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْقَمَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ تُعْفَى اللِّحَى وَأَنْ تُجَزَّ الشَّوارِبُ. [كتب، ورسالة (٥١٣٨)]

٥٢٣٤- قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ أَبِي: وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلْقَمَةَ. [كتب، ورسالة (٥١٣٩)]

٥٢٣٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ أَفِي أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، أَوْ مُبْتَدَإٍ، أَوْ مُبْتَدَعٍ قَالَ فِيمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ فَاعْمَلْ يَا ابْنَ الخَطَّابِ فَإِنَّ كُلاًّ مُيَسَّرٌ أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ. [كتب، ورسالة (٥١٤٠)]

[كتب: ٥١٣٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٦٠ . وانظر: ٥١٢٩ .

[كتب: ٥١٣٥] إسناده صحيح. عبد الرحمن بن علقمة، ويقال: ابن أبي علقمة ويقال: ابن علقم: تابعي ثقة، يروي عن ابن عباس وابن عمر، ويروي عنه سفيان الثوري، وثقه النسائي والعجلي وابن شاهين، وقال ابن مهدي: «كان من الأثبات الثقات»، وهو غير «عبد الرحمن بن أبي علقمة» الذي يروي عن ابن مسعود، وقد سبق في ٣٦٥٧ أنه اختلط على بعضهم بصحابي اسمه «عبد الرحمن بن علقمة»، فهذا الذي هنا ثالثٌ غيرهما. والحديث مكرر ٤٦٥٤ .

[كتب: ٥١٣٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٣٢ بهذا الإسناد.

[كتب: ٥١٣٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠١٧ . وانظر: ٥٠٣٩ . سعيد بن عمرو: هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، ووقع في ح «سعيد بن عمر» وهو خطأ، صححناه من ك م.

[كتب: ٥١٣٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٣٥ .

[كتب: ٥١٣٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وهو موصول، فإن عبد الله بن الوليد العدلي من شيوخ أحمد. وإنما ذكر هذا الإسناد ليبين فيه أن سفيان الثوري سمعه من عبد الرحمن بن علقمة.

[كتب: ٥١٤٠] إسناده ضعيف؛ لضعف عاصم بن عُبيد الله. وقد مضى هذا الحديث بنحوه في مسند عمر ١٩٦ عن محمد بن

٥٢٣٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثنا زَائِدَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ أَلاَ تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم؟ قَالَتْ: بَلَى ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ أَصَلَّى النَّاسُ فَقُلْنَا لاَ هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ أَصَلَّى النَّاسُ قُلْنَا لاَ هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لاَ هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ[1] ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ فَذَهَبَ لِيَنُوءَ فَغُشِيَ عَلَيْهِ قَالَتْ وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لِصَلاَةِ الْعِشَاءِ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلَى أَبِي بَكْرٍ بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا رَقِيقًا، فَقَالَ: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَ أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَجَدَ خِفَّةً فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلاَةِ الظُّهْرِ فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ لاَ يَتَأَخَّرَ، وَأَمَرَهُمَا فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِهِ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا، وَرَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي قَاعِدًا، فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ أَلاَ أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ هَاتِ فَحَدَّثْتُهُ فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ هَلْ سَمَّتْ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ قُلْتُ لاَ قَالَ هُوَ عَلِيٌّ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ. [كتب، ورسالة (٥١٤١)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «فقال».

جعفر عن شعبة، بهذا الإسناد، ولكن فيه: «عن ابن عمر عن عمر» فلذلك أثبت في مسند هناك. وجاءت هذه الرواية: «عن ابن عمر قال: قال عمر»، فلذلك أثبت في مسند ابن عمر. وكلاهما محتمل، أن يكون ابن عمر سمعه من أبيه، أو أن يكون قوله هناك: «عن عمر» أي: عن قصة عمر.

وقد مضى معنى الحديث في حديث صحيح طويل من حديث عمر ٣١١ . وانظر أيضًا ما مضى في مسند أبي بكر رقم ١٩ .

وقوله: «من أهل الشقاء فإنه يعمل للشقاء»، في م «من أهل الشقاوة فإنه يعمل للشقاوة»، وهي نسخة ثابتة بهامش ك. وما هنا ثابت بهامش م على أنه نسخة.

[كتب: ٥١٤١] إسناده صحيح، وهو من مسند عائشة، ومن مسند ابن عباس بتصديقه إياها فيما روته، ولم أجد وجهًا مناسبًا لإثباته هنا أثناء مسند ابن عمر. وسيأتي بهذا الإسناد نفسه في مسند عائشة ٦: ٢٥١ ح، ثم رواه هناك عقبة عن عبد الصمد ومعاوية بن عمرو عن زائدة. ورواه أيضًا بنحوه بأسانيد أخر مرارًا، منها ٦: ٣٤، ٢٢٨، ٢٢٩ ح، ومضى نحوه بمعناه أيضًا من وجه آخر في مسند ابن عباس ٣٣٥٥، ٣٣٥٦ . والحديث نقله ابن كثير في التاريخ ٥: ٢٣٣ عن المسند بهذا الإسناد، وقال: «وقد رواه البخاري ومسلم جميعًا عن أحمد بن يونس عن زائدة به». زائدة: هو ابن قدامة. موسى بن أبي عائشة: سبق توثيقه ١٩١٠، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢٨٩/١/٤ وقال: «قال يحيى القطان: كان سفيان [يعني الثوري] يثني على موسى بن أبي عائشة»، وأنه وثقه أيضًا ابن عيينة وابن معين، وفي التهذيب عن ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: تريبني رواية موسى بن أبي عائشة حديث عُبيد الله بن عبد الله في مرض النبي صلى الله عليه وسلم»، يعني هذا الحديث، وتعقبه الحافظ فقال: «عنى أبو حاتم أنه اضطرب فيه. وهذا من تعنته، وإلا فهو حديث صحيح». عُبيد الله: هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

«ثقل رسول الله» أي: اشتد مرضه، قال في اللسان: «وثقل الرجل ثقلًا، فهو ثقيل وثاقل: اشتد مرضه. يقال: أصبح فلان ثاقلًا؛ أي أثقله المرض». المخضب: قال ابن الأثير: «شبه المركن، وهي إجانة يغسل فيها الثياب». «ذهب لينوء»: من قولهم: ناء بحمله ينوء نوءًا وتنواء، نهض بجهد ومشقة. عكوف: جمع عاكف، من قولهم: عكف عكوفًا فهو عاكف، واعتكف فهو

٥٢٣٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ وَثَّابٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ أَتَى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥١٤٢)]

٥٢٣٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمْهَانَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ فَقُلْتُ تَمْشِي فَقَالَ إِنْ أَمْشِي فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَمْشِي وَإِنْ أَسْعَى فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْعَى. [كتب، ورسالة (٥١٤٣)]

٥٢٣٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ أُحِبُّهَا وَكَانَ أَبِي يَكْرَهُهَا فَأَمَرَنِي أَنْ أُطَلِّقَهَا فَأَبَيْتُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ طَلِّقِ امْرَأَتَكَ فَطَلَّقْتُهَا. [كتب، ورسالة (٥١٤٤)]

٥٢٤٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنا نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَ الحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ. [كتب، ورسالة (٥١٤٥)]

معتكف. وهو الإقامة على الشيء وبالمكان ولزومهما. «وجد خفة». الخفة: ضد الثقل، يكون في الجسم والعقل والعمل، والمراد هنا: وجد خفة في الجسم ونشاطًا بعد أن أثقله المرض.

[كتب: ٥١٤٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٢٨ بمعناه.

[كتب: ٥١٤٣] إسناده صحيح. كثير بن جمهان -بضم الجيم وسكون الميم-: تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «شيخ يكتب حديثه»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٢٠٦ وقال: «سمع ابن عمر». والحديث رواه الترمذي ٢: ٩٤ من طريق ابن فضيل، وأبو داود ٢: ١٢٢ من طريق زهير، كلاهما عن عطاء عن كثير، بنحوه. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح. وقد روى سعيد بن جُبير عن ابن عمر نحو هذا». ونسبه المنذري ١٨٢٤ أيضًا للنسائي وابن ماجة، وقال: «وفي إسناده عطاء بن السائب، وقد أخرج له البخاري حديثًا مقرونًا، وقال أيوب: هو ثقة، وتكلم فيه غير واحد». وهذا تعليل غير دقيق، فإن عطاء ثقة كما قلنا مرارًا؛ ولكن الكلام في حديث من سمع منه بعد الاختلاط، فابن فضيل منهم، ولكن الثوري الذي روى عنه هنا هذا الحديث، وزهير الذي رواه عنه عند أبي داود، ممن سمع منه قديمًا، فحديثهما عنه صحيح. وسيأتي الحديث من طريق عطاء عن كثير أيضًا: ٥٢٧٥، ٥٢٦٥، ٦٠١٣ . وسيأتي نحو من رواية سعيد بن جُبير عن ابن عمر ٦٣٩٣، وهي التي أشار إليها الترمذي. وقد مضى بنحوه أيضًا من رواية عبد الله بن المقدام عن ابن عمر ٤٩٩٣، ٥٠٠٦ .

[كتب: ٥١٤٤] إسناده صحيح. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي -بفتح العين والقاف- نسبة إلى «بني عقد» وهم بطن من بجيلة أو من قيس، وأبو عامر هذا ثقة مأمون، كما قال النسائي، وكان إسحاق إذا حدث عنه قال: «حدثنا أبو عامر الثقة الأمين». والحديث مختصر ٥٠١١ .

[كتب: ٥١٤٥] إسناده صحيح. نافع بن أبي نعيم: هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم، قارئ أهل المدينة، وأحد القراء السبعة المشهورين، وهو إمام حجة في القراءة، أقرأ الناس دهرًا طويلًا، نيفًا عن سبعين سنة، وانتهت إليه رياسة القراءة بالمدينة، وصار الناس إليها، وكان أسود اللون حالكًا، صبيح الوجه، حسن الخلق، فيه دعابة، وهو ثقة، وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: ليس به بأس، وترجمة البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٨٧ فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء، لكن أحمد لينه. قال: «كان يؤخذ عنه القرآن، وليس في الحديث بشيء». ونحن نرجح قول من وثقه، وله ترجمة حافلة في طبقات القراء لابن الجزري برقم ٣٧١٨ . والحديث رواه الترمذي ٤: ٣١٥ مطولًا، من طريق أبي عامر العقدي عن

٥٢٤١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنا عَلِيٌّ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو قِلاَبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سَتَخْرُجُ نَارٌ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ مِنْ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ، أَوْ مِنْ حَضْرَمَوْتَ تَحْشُرُ النَّاسَ قَالُوا فَبِمَ تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [كتب، ورسالة (٥١٤٦)]

٥٢٤٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ قَالَ قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ إِنَّ أَنَسًا، أَخْبَرَنَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ قَالَ وَهِلَ أَنَسٌ خَرَجَ فَلَبَّى بِالحَجِّ وَلَبَّيْنَا مَعَهُ فَلَمَّا قَدِمَ أَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الهَدْيُ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَنَسٍ فَقَالَ مَا تَعُدُّونَا إِلاَّ صِبْيَانًا. [كتب، ورسالة (٥١٤٧)]

٥٢٤٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُضْرَبُونَ إِذَا تَبَايَعُوا طَعَامًا جُزَافًا أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُئْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ. [كتب، ورسالة (٥١٤٨)]

٥٢٤٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا. [كتب، ورسالة (٥١٤٩)]

٥٢٤٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَقَدْ عَتَقَ كُلُّهُ فَإِنْ كَانَ لِلَّذِي أَعْتَقَ نَصِيبَهُ مِنَ المَالِ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلِّهِ. [كتب، ورسالة (٥١٥٠)]

٥٢٤٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ

خارجة بن عبد الله الأنصاري عن نافع عن ابن عمر، وقال: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه». فلم ينفرد به نافع بن أبي نعيم عن نافع مولى ابن عمر، بل تابعه عليه خارجة بن عبد الله بن سليمان الأنصاري، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «شيخ حديثه صالح»، وقال ابن عدي: «لا بأس به وبرواياته عندي»، وضعفه أحمد، وقال ابن معين: «ليس به بأس»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١٨٧ وقال: «سمع نافعًا ويزيد بن رومان» ولم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء، وقد صحح له الترمذي كما ترى، فتوثيقه هو الصحيح الراجح.

[كتب: ٥١٤٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٣٦ . في م «فبما تأمرنا».

[كتب: ٥١٤٧] إسناده صحيح. سهل بن يوسف الأنماطي: من شيوخ أحمد، وسيأتي في ١٢٨٥٨ نسبته أيضًا «المسمعي»، وكذلك نسب في شيوخ أحمد عند ابن الجوزي في المناقب، وهو ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١٠٣ . حميد: هو الطويل. بكر: هو ابن عبد الله المزني. ووقع هنا في الأصول الثلاثة «حميد بن بكر»، وهو خطأ واضح، وليس في رواة الكتب الستة ولا رواة المسند من يسمى بهذا. وأيضًا فقد صرحوا في ترجمة سهل بن يوسف بأنه يروي عن حميد الطويل، وقد مضى الحديث نفسه من هذا الوجه ٤٩٩٦ عن يزيد بن هارون «عن حميد عن بكر» على الصواب.

[كتب: ٥١٤٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥١٧، ٤٩٨٨ . وانظر: ٥٠٦٤ .

[كتب: ٥١٤٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٤٩ .

[كتب: ٥١٥٠] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٠١ .

عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ أَذَّنَ بِضَجْنَانَ لَيْلَةَ العِشَاءِ، ثُمَّ قَالَ فِي إِثْرِ[(١)] ذَلِكَ أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ وَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَأْمُرُ مُؤَذِّنًا يَقُولُ أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ البَارِدَةِ أَوِ المَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ. [كتب، ورسالة (٥١٥١)]

٥٢٤٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ المَسْجِدِ فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلاَ يَتَنَخَّمْ، يَعْنِي فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ فِي الصَّلاَةِ. [كتب، ورسالة (٥١٥٢)]

٥٢٤٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِواهُ إِلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ. [كتب، ورسالة (٥١٥٣)]

٥٢٤٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: تَلَقَّفْتُ التَّلْبِيَةَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. [كتب، ورسالة (٥١٥٤)]

٥٢٥٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ مُوسَى الجُهَنِيِّ، سَمِعْتُ نَافِعًا، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِواهُ إِلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ. [كتب، ورسالة (٥١٥٥)]

٥٢٥١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ القَرْعِ، وَالمُزَفَّتِ. [كتب، ورسالة (٥١٥٦)]

٥٢٥٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [كتب، ورسالة (٥١٥٧)]

٥٢٥٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: كُلُّ بَيِّعَيْنِ فَأَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ بِالخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونَ خِيَارًا. [كتب، ورسالة (٥١٥٨)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «أثر».

[كتب: ٥١٥١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٧٨ .

[كتب: ٥١٥٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٥٠٩، ومطول ٤٩٠٨ .

[كتب: ٥١٥٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٣٨، وقد مضى أيضًا بهذا الإسناد ٤٦٤٦ .

[كتب: ٥١٥٤] إسناده صحيح، مكرر ٥٠٨٦ .

[كتب: ٥١٥٥]إسناده صحيح . موسى الجهني: هو موسى بن عبد الله، ويقال: ابن عبد الرحمن، سبق توثيقه ١٤٩٦ والإشارة إليه أيضًا ٣٧١٢، ونزيد هنا أنه وثقه يحيى القطان وأحمد وابن معين وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٢٨٨ . والحديث مكرر ٥١٥٣ .

[كتب: ٥١٥٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٩٢ . القرع: هو الدباء.

[كتب: ٥١٥٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٠٣ .

[كتب: ٥١٥٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٣٠ .

٥٢٥٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ قَالَ يُصَلِّي أَحَدُكُمْ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَنْ يُصْبِحَ صَلَّى رَكْعَةً تُوتِرُ لَهُ صَلاَتَهُ. [كتب، ورسالة (٥١٥٩)]

٥٢٥٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوابِّ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ وَهُو حَرَامٌ العَقْرَبُ وَالفَأْرَةُ وَالغُرَابُ وَالحِدَأَةُ وَالكَلْبُ العَقُورُ. [كتب، ورسالة (٥١٦٠)]

٥٢٥٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ فَاتَهُ العَصْرُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [كتب، ورسالة (٥١٦١)]

٥٢٥٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أَيُّمَا نَخْلٍ بِيعَتْ أُصُولُهَا فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِي أَبَّرَهَا إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ المُبْتَاعُ. [كتب، ورسالة (٥١٦٢)]

٥٢٥٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ بَعْدَ مَا يَغِيبُ الشَّفَقُ وَيَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَهُمَا. [كتب، ورسالة (٥١٦٣)]

٥٢٥٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَاسْتَفْتَاهُ فَقَالَ مُرْ عَبْدَ اللهِ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضَتِهَا هَذِهِ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْيُفَارِقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا، أَوْ لِيُمْسِكْهَا فَإِنَّهَا العِدَّةُ الَّتِي أَمِرَ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ. [كتب، ورسالة (٥١٦٤)]

٥٢٦٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ كَلَّمَا عَبْدَ اللهِ حِينَ نَزَلَ الحَجَّاجُ لِقِتَالِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالاَ لاَ يَضُرُّكَ أَنْ لاَ تَحُجَّ العَامَ فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ وَأَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ البَيْتِ قَالَ إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَنَا مَعَهُ حِينَ حَالَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ البَيْتِ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً فَإِنْ خُلِّيَ سَبِيلِي قَضَيْتُ عُمْرَتِي وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَنَا مَعَهُ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى أَتَى ذَا الحُلَيْفَةِ فَلَبَّى بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ تَلاَ ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾، ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ البَيْدَاءِ قَالَ مَا أَمْرُهُمَا إِلاَّ وَاحِدٌ إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ العُمْرَةِ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الحَجِّ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِي فَانْطَلَقَ حَتَّى

[كتب: ٥١٥٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١٠٣ .

[كتب: ٥١٦٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٣٢ .

[كتب: ٥١٦١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٨٤ .

[كتب: ٥١٦٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٠٢، ومختصر ٤٥٥٢ . وانظر: ٤٨٥٢ .

[كتب: ٥١٦٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١٢٠ .

[كتب: ٥١٦٤] إسناده صحيح. وهو مختصر ٤٥٠٠، ومطول ٥١٢١ .

ابْتَاعَ بِقُدَيْدٍ هَدْيًا، ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوافًا وَاحِدًا بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ إِلَى يَوْمِ النَّحْرِ. [كتب، ورسالة (٥١٦٥)]

٥٢٦١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا نَادَى رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَا نَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَحْرَمْنَا قَالَ: لاَ تَلْبَسُوا القُمُصَ، وَلاَ العَمَائِمَ، وَلاَ البَرَانِسَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ الخُفَّيْنِ إِلاَّ أَحَدٌ لاَ يَجِدُ نَعْلَيْنِ وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً إِلاَّ أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ نَعْلاَنِ فَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ، وَلاَ يَلْبَسُ ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ، أَوْ زَعْفَرَانٌ. [كتب، ورسالة (٥١٦٦)]

٥٢٦٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ وَهُو مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُو مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَولَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُو مَسْئُولٌ عَنْهُ أَلاَ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. [كتب، ورسالة (٥١٦٧)]

٥٢٦٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [كتب، ورسالة (٥١٦٨)]

٥٢٦٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥١٦٩)]

٥٢٦٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ(١) العَدُوُّ. [كتب، ورسالة (٥١٧٠)]

٥٢٦٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [كتب، ورسالة (٥١٧١)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «يتناوله».

[كتب: ٥١٦٥] إسناده صحيح. وهو مطول ٤٤٨٠، ٤٥٩٥ . وانظر: ٤٩٦٤، ٤٩٩٦، ٥١٤٧ .

[كتب: ٥١٦٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٠٣، ومطول ٥١٠٦، ٥١٣١ .

[كتب: ٥١٦٧] إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٤٩٥ . وانظر: ٤٦٣٧ . قوله: «وولده» في نسخه بهامش م «وولدها».

[كتب: ٥١٦٨] إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٧٠٧ بهذا الإسناد؛ ولكن ليس هناك لفظ «يوم القيامة». وقد مضى نحو معناه أيضًا بإسناد آخر ضعيف ٤٧٩٢ .

[كتب: ٥١٦٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٤٢ بمعناه.

[كتب: ٥١٧٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٧٦ .

[كتب: ٥١٧١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٧٣ .

٥٢٦٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا نُهِلُّ قَالَ يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الجُحْفَةِ وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ قَالَ عَبْدُ اللهِ وَيَزْعُمُونَ، أَنَّهُ قَالَ وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. [كتب، ورسالة (٥١٧٢)]

٥٢٦٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥١٧٣)]

٥٢٦٩- قَالَ: وَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتِ النِّسَاءَ فَقَالَ: تُرْخِي شِبْرًا، قَالَتْ: إِذًا تَنْكَشِفَ، قَالَ: فَذِرَاعًا، لاَ يَزِدْنَ عَلَيْهِ. [كتب، ورسالة (٥١٧٣)]

٥٢٧٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَدَقَةَ الفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ وَالحُرِّ وَالمَمْلُوكِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ شَعِيرٍ. [كتب، ورسالة (٥١٧٤)]

٥٢٧١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ القَزَعِ.

قُلْتُ[(١)]: وَمَا القَزَعُ؟ قَالَ: أَنْ يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ بَعْضُهُ. [كتب، ورسالة (٥١٧٥)]

٥٢٧٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم البَيْتَ هُو وَبِلاَلٌ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَأَجَافُوا البَابَ وَمَكَثُوا سَاعَةً، ثُمَّ خَرَجَ فَلَمَّا فُتِحَ كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ فَسَأَلْتُ بِلاَلاً أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ بَيْنَ العَمُودَيْنِ المُقَدَّمَيْنِ وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى. [كتب، ورسالة (٥١٧٦)]

٥٢٧٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ[(٢)]، فَأَعْطَاهَا عُمَرُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لِيَحْمِلَ عَلَيْهَا رَجُلاً،

---

(١) القائل: هو عُبيد الله بن عُمر، وجاء مصرحًا باسمه في «صحيح البخاري» ٧/ ٢١٠(٥٩٢٠).

(٢) في طبعة عالم الكتب: «على فرس في سبيل الله».

[كتب: ٥١٧٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١١١ .

[كتب: ٥١٧٣] إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٤٨٩، ولكن هناك أن نافعًا قال: «فأنبئت أن أم سلمة قالت» إلخ، وذكرنا في شرحه أن أبا داود والنسائي روياه من طريق عُبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة، فهي هذه الطريق. وانظر: ٤٧٧٣، ٥٠٥٧ . قوله: «إذن تنكشف» في م «إذن يكشف عنها».

[كتب: ٥١٧٤] إسناده صحيح. وهو مختصر ٤٤٨٦ . قوله: «أو شعير» في نسخة بهامش م «أو صاعًا من شعير».

[كتب: ٥١٧٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٧٣، ٤٩٧٣، ومطول ٤٩٧٤ .

[كتب: ٥١٧٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٩١ . وانظر: ٥١١٦ .

فَأُخْبِرَ عُمَرُ أَنَّهُ قَدْ وَقَفَهَا يَبِيعُهَا، قَالَ: فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَبْتَاعُهَا قَالَ: لاَ تَبْتَعْهَا، وَلاَ تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ. [كتب، ورسالة (٥١٧٧)]

٥٢٧٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ وَعُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّ. [كتب، ورسالة (٥١٧٨)]

٥٢٧٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْمَاعِيلُ قَالاَ: حَدَّثنا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ يَحْيَى: قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ شَيْئًا قَطُّ هُو أَنْفَسُ عِنْدِي مِنْهُ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا قَالَ فَتَصَدَّقَ بِهَا لاَ يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلاَ تُوهَبُ، وَلاَ تُورَثُ قَالَ فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الفُقَرَاءِ وَالضَّيْفِ وَالرِّقَابِ وَفِي السَّبِيلِ وَابْنِ السَّبِيلِ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ بِالمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ. [كتب، ورسالة (٥١٧٩)]

٥٢٧٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَنَا نَبِيُّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي سَرِيَّةٍ بَلَغَتْ سُهْمَانُنَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا وَنَفَّلَنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَعِيرًا بَعِيرًا. [كتب، ورسالة (٥١٨٠)]

٥٢٧٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سَبَّقَ بَيْنَ الخَيْلِ المُضَمَّرَةِ مِنَ الحَفْيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ وَمَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنْهَا مِنْ ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. [كتب، ورسالة (٥١٨١)]

٥٢٧٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهِلَ هَجَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نِسَاءَهُ شَهْرًا فَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ قَدْ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ. [كتب، ورسالة (٥١٨٢)]

٥٢٧٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثنا مَالِكٌ، حَدَّثنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الحَيَاءِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: دَعْهُ فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ. [كتب، ورسالة (٥١٨٣)]

[كتب: ٥١٧٧] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٠٣ .

[كتب: ٥١٧٨] إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٦٥٢ بهذا الإسناد، ومضى بنحوه بإسناد آخر ٤٨٥٨ . وانظر: ٥٠٤١، ٥٠٤٢ .

[كتب: ٥١٧٩] إسناد صحيح. وقد مضى بنحو ٤٦٠٨ «عن إسماعيل، وهو ابن علية، وحده، عن ابن عون». «غير متمول فيه» أي: غير جاعله مالًا له، فإنما هو قيم عليه وأمين. وفي م «غير ممول فيه».

[كتب: ٥١٨٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٥٧٩ . السهمان -بضم السين وآخره نون-: جمع سهم.

[كتب: ٥١٨١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٩٤ .

[كتب: ٥١٨٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٦٦ . وقد بينا هناك أن ابن عمر لم يخطئ، ولم يهم، وأن عائشة تأولت كلام ابن عمر على غير ما يريد. وانظر: ٥١٣٧ .

[كتب: ٥١٨٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٥٤ . قال ابن الأثير: «جعل الحياء -وهو غريزة- من الإيمان، وهو اكتساب؛ لأن المستحيي ينقطع بحيائه عن المعاصي، وإن لم تكن له تقية، فصار كالإيمان الذي يقطع بينها وبينه، وإنما جعله بعضه لأن

٥٢٨٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تَتَبَايَعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ. [كتب، ورسالة (٥١٨٤)]

٥٢٨١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عِيسَى بْنِ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى طِنْفِسَةٍ لَهُ فَرَأَى نَاسًا يُسَبِّحُونَ بَعْدَهَا فَقَالَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلاَءِ قُلْتُ يُسَبِّحُونَ قَالَ لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا، أَوْ بَعْدَهَا لأَتْمَمْتُهَا صَحِبْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم حَتَّى قُبِضَ فَكَانَ لاَ يَزِيدُ عَلَى رَكْعَتَيْنِ وَأَبَا بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ فَكَانَ لاَ يَزِيدُ عَلَيْهِمَا وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥١٨٥)]

٥٢٨٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم جَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ بِجَمْعٍ بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلاَ عَلَى إِثْرِ[1] وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا. [كتب، ورسالة (٥١٨٦)]

٥٢٨٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ طَاوُوسٍ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ فَقَالَ نَعَمْ.

وَقَالَ طَاوُوس وَاللهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [كتب، ورسالة (٥١٨٧)]

٥٢٨٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ، أَوْ ثَوْبَهُ شَكَّ يَحْيَى مِنَ الخُيَلاَءِ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥١٨٨)]

٥٢٨٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ.

[كتب، ورسالة (٥١٨٩)]

---

(١) في طبعَة المكنز: «أثر»، والمُثبت عن طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

الإيمان ينقسم إلى ائتمار بما أمر الله به، وانتهاء عما نهى الله عنه، فإذا حصل الانتهاء بالحياء، كان بعض الإيمان».

[كتب: ٥١٨٤] إسناده صحيح. يحيى شيخ أحمد: هو ابن سعيد القطان، وشيخه يحيى بن سعيد: هو الأنصاري. والحديث مكرر ٥١٣٤ .

[كتب: ٥١٨٥] إسناده صحيح. عيسى: هو ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب. والحديث مطول ٤٧٦١ . وانظر: ٤٩٦٢، ٥٠١٢، ٥٤٧٨، ٥٥٩٠، ٥٦٣٤ . التسبيح هنا: صلاة النافلة، قال ابن الأثير: «وإنما خصت النافلة بالسبحة، وإن شاركتها الفريضة في معنى التسبيح؛ لأن التسبيحات في الفرائض نوافل، فقيل لصلاة النافلة: سبحة؛ لأنها نافلة كالتسبيحات والأذكار في أنها غير واجبة».

[كتب: ٥١٨٦] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٦٧٦، ٤٨٩٣ . وانظر الحديث السابق.

[كتب: ٥١٨٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٣٧ . التيمي: هو سليمان. وانظر: ٥٠٩٠ .

[كتب: ٥١٨٨] إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. والحديث مختصر ٥١٧٣ .

[كتب: ٥١٨٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٦٢ . وانظر: ٥٠٩٩ .

٥٢٨٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ تُصِيبُنِي الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ. [كتب، ورسالة (٥١٩٠)]

٥٢٨٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ وَابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ زَاذَانَ قَالَ قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ أَخْبِرْنِي مَا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنَ الأَوْعِيَةِ وَفَسِّرْهُ لَنَا بِلُغَتِنَا فَإِنَّ لَنَا لُغَةً سِوى لُغَتِكُمْ قَالَ: نَهَى عَنِ الحَنْتَمِ وَهُو الجَرُّ وَنَهَى عَنِ المُزَفَّتِ وَهُو المُقَيَّرُ وَنَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَهُو القَرْعُ وَنَهَى عَنِ النَّقِيرِ وَهِيَ النَّخْلَةُ تُنْقَرُ نَقْرًا وَتُنْسَحُ نَسْحًا[1] قَالَ فَفِيمَ تَأْمُرُنَا أَنْ نَشْرَبَ فِيهِ قَالَ: الأَسْقِيَةُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَمَرَ أَنْ نَنْبِذَ فِي الأَسْقِيَةِ. [كتب، ورسالة (٥١٩١)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «وتنسج نسجًا» بالجيم، وهو كذلك في بعض النسخ الخطية «وتنسج نسجًا»، قال ابن الأَثِير: في حديث تفسير النَّقِير: «هِيَ النَّخْلَةُ تُنْسَجُ نَسْجًا»، هكذا جاء في مُسْلم، وَالتِّرْمِذِي، وقال بعضُ المتأخرين: هو وَهْمٌ، وَإِنما هو بالحاء المهملة، قال: ومعناه أن يُنَحَّى قشرُها عنها، وَتُملس، وَتُحفر، وقال الأَزْهَرِي: النَّسج: ما تحات عن التمر من قشره وأقماعه، مما يبقى في أسفل الوعاء. «النهاية» ٥/ ٤٦ .

قلنا: والذي في «صحيح مُسْلم»: «تُنسح» بالمهملة، وقال النووي: هكذا هو في معظم الروايات، وَالنَّسح، بسين، وَحاء، مهملتين، أي تُقشر، ثم تُنقر، فتصير نقيرًا، ووقع لبعض الرواة في بعض النسخ «تُنسج» بالجيم، قال القاضي (عِيَاض) وغيره: هو تصحيف، وادعى بعضُ المتأخرين أنه وقع في نسخ «صحيح مُسْلم»، وفي «التِّرْمِذِي» بالجيم، وليس كما قال، بل معظم نسخ مُسْلم بالحاء. «شرح النَّوَوِي على صحيح مُسْلم» ١٣/ ١٦٥ .

[كتب: ٥١٩٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٥٦ . قوله: «وليتوضأ» في نسخة بهامش م «ويتوضأ».

[كتب: ٥١٩١] إسناده صحيح. ورواه مسلم ٢: ١٢٩ عن عُبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شُعبة، بهذا الإسناد. ورواه الترمذي ٣: ١٠٥، ١٠٦ من طريق الطيالسي عن شُعبة، وقال: «حديث حسن صحيح». وانظر: ٥٠٩٠، ٥٠٩٢، ٥١٨٧ . «تنسج نسجًا» في نسخ المسند بالجيم، وقال ابن الأثير: هكذا جاء في مسلم والترمذي، وقال بعض المتأخرين: هو وهم؛ إنما هو بالحاء المهملة، قال: ومعناه أن ينحي قشرها عنها وتملس وتحفر. وقال الأزهري: النسج: ما تحات عن التمر من قشره وأقماعه بما يبقى في أسفل الوعاء». فقد ثبت الحرف بالجيم في نسخ مسلم والترمذي التي رآها ابن الأثير، وكذلك هو في الترمذي الذي بين أيدينا، وأما مسلم المطبوع ففيه بالحاء المهملة، وقال القاضي عياض في المشارق ٢: ٢٧، وهو الذي يشير إليه ابن الأثير بقوله: «بعض المتأخرين»، قال: «بالحاء المهملة؛ أي ينحي قشرها عنها وتملس ويحفر فيها للانتباذ، كذا ضبطناه عن كافة شيوخنا. وفي كثير من نسخ مسلم عن ابن ماهان: تنسج، بالجيم، وكذا ذكره الترمذي، وهو خطأ وتصحيف لا وجه له». هكذا قال عياض، وتبعه النووي في شرح مسلم ٣: ١٦٥؛ بل زاد عليه غلوًّا فأثبت الرواية في مسلم بالحاء، وقال: «هكذا هو في معظم الروايات والنسخ: بسين وحاء مهملتين؛ أي تقشر ثم تنقر فتصير نقيرًا، ووقع لبعض الرواة في بعض النسخ: تنسج، بالجيم، قال القاضي [يعني عياضًا] وغيره: هو تصحيف. وادعى بعض المتأخرين أنه وقع في نسخ صحيح مسلم وفي الترمذي بالجيم، وليس كما قال؛ بل معظم نسخ مسلم بالحاء». وأظن أن النووي يريد ببعض المتأخرين ابن الأثير الذي نقلنا قوله آنفًا!! وهكذا جزم عياض والنووي بأن أكثر نسخ صحيح مسلم بالحاء، ونفيا أن يكون في الترمذي بالجيم. وهي دعوى عريضة، فهي ثابتة بالجيم في نسخ الترمذي المطبوعة، وكذلك في مخطوطة الشيخ عابد السندي الصحيحة التي عندي. وأما نسخ صحيح مسلم، فالطبوع منها أثبت فيه بالحاء، وأنا أرجح أنه اتباع لما جزم به النووي، ولكنه ثابت بالجيم في مخطوطة الشيخ عابد السندي أيضًا، وكذلك في مخطوطة صحيحة أخرى منه عندي بخط الشيخ عبد الفتاح بن عبد القادر الشطي، مكتوبة في سنة ١١٩٠، وهي مصححة ومقروءة، وكذلك ثبت بالجيم في أصول المسند الثلاثة. فنفي القاضي عياض والنووي لا مؤيد له،

٥٢٨٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم يُنْصَبُ لِلْغَادِرِ لِواءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ.
[كتب، ورسالة (٥١٩٢)]

٥٢٨٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى[(١)]، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَلْبَسَ المُحْرِمُ ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، أَوْ وَرْسٌ.
[كتب، ورسالة (٥١٩٣)]

٥٢٩٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنِي وَبَرَةُ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: أَيَصْلُحُ أَنْ أَطُوفَ بِالبَيْتِ وَأَنَا مُحْرِمٌ قَالَ مَا يَمْنَعُكَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: إِنَّ فُلاَنًا يَنْهَانَا عَنْ ذَلِكَ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ مِنَ المَوْقِفِ وَرَأَيْتُهُ كَأَنَّهُ مَالَتْ بِهِ الدُّنْيَا وَأَنْتَ أَعْجَبُ إِلَيْنَا مِنْهُ قَالَ ابْنُ عُمَرَ حَجَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَطَافَ بِالبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ وَسُنَّةُ اللهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ أَحَقُّ أَنْ تُتَّبَعَ مِنْ سُنَّةِ ابْنِ فُلاَنٍ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا. [كتب، ورسالة (٥١٩٤)]

٥٢٩١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ بِلاَلًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [كتب، ورسالة (٥١٩٥)]

٥٢٩٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى أَنْ تُحْتَلَبَ المَوَاشِي مِنْ غَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا. [كتب، ورسالة (٥١٩٦)]

٥٢٩٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ

---

(١) في النسخ الخطية، وطبعتي الرسالة، والمكنز: «حَدثنا يحيى»، وفي «إتحاف المهرة» (٩٨٦٩)، و«أطراف المسند» (٤٣٧٤)، وعن الأطراف طبعة عالم الكتب: «حَدثنا أبو نُعيم».
والصواب: «حَدثنا يحيى»، وذلك لتكرار هذه الأخطاء بكثرة، خاصة في أسماء الرواة، في الإتحاف، والأطراف.
- وكذلك ورد هذا الحديث في المسند في نسخة يحيى بن سعيد، فقد ورد قبلة خمسةٌ وأربعون حديثا متصلة عن يحيى، وتلاه عشرة أحاديث عن يحيى أيضًا، وهذه في الغالب طريقة أحمد في سرد أحاديث شيوخه، خاصة في مسانيد المكثرين.

والإثبات يؤيده نقل ابن الأثير وهذه النسخ الصحاح، كما ذكرنا. قوله: «ففيم تأمرنا» في نسخة بهامش م «ففيما تأمرنا». قوله: «وأمر أن ننبذ في الأسقية» في م «وأمرنا».
[كتب: ٥١٩٢] إسناده صحيح. وهو مختصر ٤٨٣٩ . وانظر: ٥٠٨٨، ٥٠٩٦ .
[كتب: ٥١٩٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١٦٦ .
[كتب: ٥١٩٤] إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن أبي خالد. وبرة: هو ابن عبد الرحمن المسلي، وفي التهذيب ١١: ١١١ في الرواة عن وبرة: «إسحاق بن أبي خالد»، وهو خطأ مطبعي، يصحح من هذا الموضع، ومن الخلاصة، ومن كتاب «الجمع بين رجال الصحيحين» ٥٤٥، وذكر أن رواية إسماعيل عنه في صحيح مسلم، والحديث رواه مسلم ١: ٣٥٣ من طريق عبثر عن إسماعيل بن أبي خالد عن وبرة، ورواه أيضًا من طريق جرير عن وبرة، بنحوه، وصرح في الرواية الأولى بأن الذي كنى عنه بفلان هو ابن عباس. وانظر: ٤٦٤١ .
[كتب: ٥١٩٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٥١ .
[كتب: ٥١٩٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٧١ ومختصر ٤٥٠٥ .

النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا حَقُّ امْرِئٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَوصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ. [كتب، ورسالة (٥١٩٧)]

٥٢٩٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ أَصَابَ ابْنَ عُمَرَ البَرْدُ وَهُو مُحْرِمٌ فَأَلْقَيْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ بُرْنُسًا فَقَالَ أَبْعِدْهُ عَنِّي أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ البُرْنُسِ لِلْمُحْرِمِ. [كتب، ورسالة (٥١٩٨)]

٥٢٩٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [كتب، ورسالة (٥١٩٩)]

٥٢٩٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَواصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٢٠٠)]

٥٢٩٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لاَ أَتْرُكُ اسْتِلاَمَهُمَا فِي شِدَّةٍ، وَلاَ رَخَاءٍ بَعْدَ إِذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَلَيه وَسَلم يَسْتَلِمُهُمَا الرُّكْنَ اليَمَانِيَ وَالحَجَرَ. [كتب، ورسالة (٥٢٠١)]

٥٢٩٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لاَعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ مِنَ الأَنْصَارِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. [كتب، ورسالة (٥٢٠٢)]

٥٢٩٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ سُئِلَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ هُو يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللهِ تَعَالَى مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٠٣)]

٥٣٠٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا رَوْحٌ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الأَخْنَسِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٠٤)]

٥٣٠١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَقْبَلُ اللهُ تَعَالَى صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلاَ صَلاَةً بِغَيْرِ طُهُورٍ. [كتب، ورسالة (٥٢٠٥)]

[كتب: ٥١٩٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١١٨ .

[كتب: ٥١٩٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٥٦ بمعناه. وانظر: ٥١٦٦ .

[كتب: ٥١٩٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٤٦ .

[كتب: ٥٢٠٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٠٢ .

[كتب: ٥٢٠١] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٨٦ .

[كتب: ٥٢٠٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٠٩ .

[كتب: ٥٢٠٣] إسناده صحيح. عُبيد الله هنا: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم. والحديث قد مضى معناه مختصرًا ٤٤٨٣، وأشرنا هناك إلى أنه رواه الشيخان أيضًا مطولًا كما في المنتقى ٢٢١٦، فهذه هي الرواية المطولة.

[كتب: ٥٢٠٤] إسناده صحيح. روح: هو ابن عبادة. عُبيد الله بن الأخنس: سبق توثيقه ٢٠٠٠ . والحديث مكرر ما قبله.

[كتب: ٥٢٠٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١٢٣ .

٥٣٠٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ نَحْوَ الْمَشْرِقِ. [كتب، ورسالة (٥٢٠٦)]

٥٣٠٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ أَبِي: وَقَرَأْتُهُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَقُلْ نَحْوَ الْمَشْرِقِ. [كتب، ورسالة (٥٢٠٧)]

٥٣٠٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ أَمَا لَكَ بِرَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُوتِرُ عَلَى بَعِيرِهِ. [كتب، ورسالة (٥٢٠٨)]

٥٣٠٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَقَرَأْتُهُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ . . .، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [كتب، ورسالة (٥٢٠٩)]

٥٣٠٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥٢١٠)]

٥٣٠٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا حَنْظَلَةُ الْجُمَحِيُّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَأْذَنُوا لَهُنَّ. [كتب، ورسالة (٥٢١١)]

٥٣٠٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا، وَلاَ بَعْدَهَا فَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَعَلَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢١٢)]

٥٣٠٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي حَنْظَلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ رَكْعَتَانِ سُنَّةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. [كتب، ورسالة (٥٢١٣)]

[كتب: ٥٢٠٦] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٠٩٩ .

[كتب: ٥٢٠٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله، وقد مضى بهذا الإسناد عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك ٤٥٢٠ .

[كتب: ٥٢٠٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٥٣٠ . وهو في الموطأ ١: ١٤٥ بأطول من هذا.

[كتب: ٥٢٠٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وقد مضى بهذا الإسناد عن عبد الرحمن بن مهدي عن مالك مختصرًا ٤٥١٩، ٤٥٣٠ .

[كتب: ٥٢١٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٦٩ .

[كتب: ٥٢١١] إسناده صحيح. حنظلة الجمحي: هو ابن أبي سفيان بن عبد الرحمن. والحديث مختصر ٥١٠١ .

[كتب: ٥٢١٢] إسناده صحيح. أبو بكر حفص: هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، سبق توثيقه ١٥٩٨ . وانظر: ٣٣٣٣ .

[كتب: ٥٢١٣] إسناده صحيح. ابن أبي خالد: هو إسماعيل. والحديث مختصر ٤٧٠٤، ٤٨٦١ .

٥٣١٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا العُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ صَلَّوْا بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٢١٤)]

٥٣١١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ بِضْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ①﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ①﴾. [كتب، ورسالة (٥٢١٥)]

٥٣١٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الوِتْرِ أَواجِبٌ هُو فَقَالَ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَالمُسْلِمُونَ. [كتب، ورسالة (٥٢١٦)]

٥٣١٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ العُقَيْلِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَسَأَلَهُ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَأَنَا بَيْنَ السَّائِلِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ قَالَ: ثُمَّ جَاءَهُ عِنْدَ قَرْنِ الحَوْلِ وَأَنَا بِذَاكَ المَنْزِلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ. [كتب، ورسالة (٥٢١٧)]

[كتب: ٥٢١٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٧٨ .

[كتب: ٥٢١٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٦٣ بهذا الإسناد، ومطول ٤٩٠٩ .

[كتب: ٥٢١٦] إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني نزيل عسقلان: ثقة، وثقه أحمد وابن معين والعجلي وأبو داود وغيرهم، وقال أبو حاتم: «هم خمسة إخوة، أوثقهم عمر»، وقال الثوري: «لم يكن في آل عمر أفضل من عمر بن محمد بن زيد العسقلاني»، وقال ابن عيينة: «حدثني الصدوق البَر عمر بن محمد بن زيد»، وقال أبو عاصم: «كان من أفضل أهل زمانه». وقال عبد الله بن داود الخريبي: «ما رأيت رجلًا قط أطول منه، وبلغني أنه كان يلبس درع عمر فيسحبها»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١/٣/١٣١، ١٣٢ . في ك م «عمرو بن محمد»، وهو خطأ واضح، ليس في هذه الطبقة من الرواة عن نافع ومن شيوخ الثوري من يسمى «عمرو بن محمد» فيما بين يدي من المراجع. وهذا الحديث مختصر الحديث الذي رواه مالك في الموطأ ١: ١٤٦ بلاغًا عن ابن عمر، ولم يذكر المتقدمون ممن كتبوا عن الموطأ طريق وصله، وقد مضى نحوه موصلًا من طريق مسلمْ القري عن ابن عمر ٤٨٣٤، ولكن السؤال هناك: «أسنة هو»؟ وما هنا: «أواجب هو»؟ وهذا اللفظ يوافق السؤال في رواية مالك. فقد وجدنا وصل هذا البلاغ من طريقين صحيحين في المسند، والحمد الله. وهذا مما يؤيد رأينا في أن هذا (المسند)، وهو الديوان الأعظم للسنة، لم يعرفه القدماء من المحدثين حق المعرفة، ولم يتقنوا رواياته وأسانيده حق الإتقان، إلا أفرادًا منهم معدودين، كما أشرنا إلى ذلك في المقدمة (ص٤ من الجزء الأول)، والحمد لله على التوفيق، وأسأله سبحانه أن يوفقني لإتمام شرحه وتحقيقه، وأن يسدد في ذلك خطاي ويلهمني الصواب.

[كتب: ٥٢١٧] إسناده صحيح. عمران بن حدير السدوسي: سبق توثيقه ٤٢٣، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/١/٢٩٦، ٢٩٧ وروى توثيقه عن شُعبة وأحمد وابن معين وابن المديني، وروى عن يزيد بن هارون قال: «كان عمران بن حدير أصدق الناس». عبد الله بن شقيق العقيلي: سبق توثيقه ٤٣١، ونزيد هنا أنه ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي البصرة ووثقه، ووثقه أيضًا أحمد وابن معين وأبو حاتم وغيرهم. والحديث رواه مسلم ١: ٢٠٨ من طريق أيوب وبديل، ومن طريق أيوب وبديل وعمران بن حدير، ومن طريق أيوب والزبير بن الخريت، كلهم عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر،

٥٣١٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [كتب، ورسالة (٥٢١٨)]

٥٣١٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢١٩)]

٥٣١٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَنَا فِئَةُ الْمُسْلِمِينَ. [كتب، ورسالة (٥٢٢٠)]

٥٣١٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ. [كتب، ورسالة (٥٢٢١)]

٥٣١٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَلْقَةٍ فَسَمِعَ رَجُلًا فِي حَلْقَةٍ أُخْرَى وَهُو يَقُولُ لاَ وَأَبِي فَرَمَاهُ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى وَقَالَ إِنَّهَا كَانَتْ يَمِينَ عُمَرَ فَنَهَاهُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْهَا وَقَالَ إِنَّهَا شِرْكٌ. [كتب، ورسالة (٥٢٢٢)]

٥٣١٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النَّجْرَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِسَكْرَانَ فَضَرَبَهُ الْحَدَّ، ثُمَّ قَالَ مَا شَرَابُكَ فَقَالَ زَبِيبٌ وَتَمْرٌ فَقَالَ: لاَ تَخْلِطْهُمَا يَكْفِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ. [كتب، ورسالة (٥٢٢٣)]

بنحوه، وقد سبق مختصرًا من طريق خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق ٤٩٨٧ . وسبق معناه مختصرًا من أوجه أخر مرارًا، آخرها ٥١٥٩ . «عند قرن الحول»: أي عند آخر الحول وأول الثاني، قاله ابن الأثير. ورواية مسلم: «عند رأس الحول».

[كتب: ٥٢١٨]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٩٩ .

[كتب: ٥٢١٩]إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن نافع، والحديث مكرر ما قبله، فهو في أصله صحيح.

[كتب: ٥٢٢٠]إسناده صحيح. علي بن صالح هو أخو الحسن بن صالح، سبق توثيقه ٧١٢، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد والنسائي وابن سعد وغيرهم، وقال ابن معين: «ثقة مأمون». والحديث مختصر من حديث سيأتي مطولًا ٥٣٨٤، وروى المطول أبو داود ٢: ٣٤٩، وقد سبق جزء آخر من ذلك المطول ٤٧٥٠، وأشرنا إليه هناك. قال ابن الأثير: «الفئة: الفرقة والجماعة من الناس في الأصل، والطائفة التي تقيم وراء الجيش، فإن كان عليهم خوف أو هزيمة التجؤا إليهم، وهو من: فأيت رأسه وفأوته، إذا شققته. وجمع الفئة: فئات، وفئون». وقال الخطابي: «قوله: أنا فئة المسلمين، يمهد بذلك عذرهم، وهو تأويل قوله تعالى: ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾».

[كتب: ٥٢٢١]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٩٩ .

[كتب: ٥٢٢٢]إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٠٤ . وانظر: ٥٠٨٩ .

[كتب: ٥٢٢٣]إسناده ضعيف؛ لجهالة النجراني. وقد مضى بهذا الإسناد ٤٧٨٦، ومضى مطولًا ٥١٢٩ من رواية هذا النجراني أيضًا.

٥٣٢٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الدُّبَّاءِ وَالحَنْتَمِ، وَالمُزَفَّتِ قَالَ شُعْبَةُ وَأُرَاهُ قَالَ وَالنَّقِيرِ. [كتب، ورسالة (٥٢٢٤)]

٥٣٢١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ القَوْمِ المُعَذَّبِينَ أَصْحَابِ الحِجْرِ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٢٢٥)]

٥٣٢٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَفَاتِيحُ الغَيْبِ خَمْسٌ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ اللهُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴿٣٤﴾﴾. [كتب، ورسالة (٥٢٢٦)]

٥٣٢٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ فُضَيْلٍ وَيَزِيدُ، قَالَ: أَخبَرنا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا﴾[1] فَقَالَ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا﴾ ثُمَّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَمَا قَرَأْتَ عَلَيَّ فَأَخَذَ عَلَيَّ كَمَا أَخَذْتُ عَلَيْكَ. [كتب، ورسالة (٥٢٢٧)]

٥٣٢٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فِي الحَيْضِ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا وَهِيَ طَاهِرٌ، أَوْ حَامِلٌ. [كتب، ورسالة (٥٢٢٨)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «الله الذي».

[كتب: ٥٢٢٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠١٥ . وانظر: ٥١٩١ .

[كتب: ٥٢٢٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٦١ سفيان هنا: هو الثوري، وهناك: هو ابن عيينة.

[كتب: ٥٢٢٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٦٦، ٥١٣٣ . وانظر: ٥٥٧٩ .

[كتب: ٥٢٢٧] إسناده ضعيف؛ لضعف عطية العوفي، كما بينا في ٣٠١٠ . والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٦: ٤٤٧ عن هذا الموضع، وقال: «ورواه أبو داود والترمذي وحسنه، من حديث فضيل، به. ورواه أبو داود من حديث عبد الله بن جابر عن عطية عن أبي سعيد، نحوه». وهذا الخلاف في القراءتين، بين ما قرأ عطية وما أقرأه ابن عمر، هو في كلمة «ضعف» فقرأها عطية بفتح الضاد، وأقرأه ابن عمر بضمها. وقال البغوي في التفسير: «الضم لغة قريش، والفتح لغة تميم». وفي لسان العرب ١١: ١٠٦: «وروى ابن عمر أنه قال: قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ﴾ فأقرأني: (مِنْ ضُعْفٍ) بالضم». وقال ابن الجزري في النشر ٢: ٣٣١ في القراءة في هذا الحرف: «واختُلف عن حفص، فروى عنه عبيد وعمرو أنه اختار فيها الضم، خلافًا لعاصم، للحديث الذي رواه عن الفضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن ابن عمر مرفوعًا. وروينا عنه من طرق أنه قال: ما خالفت عاصمًا في شيء من القرآن، إلا في هذا الحرف»، ثم روى ابن الجزري هذا الحديث بإسناده إلى أحمد بن حنبل، من هذا الموضع من المسند.

[كتب: ٥٢٢٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٨٩ بهذا الإسناد. وقد مضى مطولاً ومختصرًا بأسانيد أخر، آخرها ٥١٦٤ .

٥٣٢٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ (ح) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي العُمْرَةِ فَأَذِنَ لَهُ فَقَالَ: يَا أُخَيَّ أَشْرِكْنَا فِي صَالِحِ دُعَائِكَ، وَلاَ تَنْسَنَا قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ فَقَالَ عُمَرُ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، أَوْ كَذَا[1]. [كتب، ورسالة (٥٢٢٩)]

٥٣٢٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا العُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم دَخَلَ مَكَّةَ نَهَارًا. [كتب، ورسالة (٥٢٣٠)]

٥٣٢٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا العُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ العُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنَ السُّفْلَى. [كتب، ورسالة (٥٢٣١)]

٥٣٢٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ سَمِعَهُ مِنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلاَنِ مِنَ المَشْرِقِ فَتَكَلَّمَا، أَوْ تَكَلَّمَ أَحَدُهُمَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْرًا، أَوْ إِنَّ البَيَانَ سِحْرٌ. [كتب، ورسالة (٥٢٣٢)]

٥٣٢٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي قُبُورِهِمْ فَقُولُوا بِاسْمِ اللهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ. [كتب، ورسالة (٥٢٣٣)]

٥٣٣٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: يُعْرَضُ عَلَى ابْنِ آدَمَ مَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً فِي قَبْرِهِ. [كتب، ورسالة (٥٢٣٤)]

٥٣٣١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ

---

(١) قوله: «أو كذا» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٥٢٢٩] إسناده ضعيف؛ لضعف عاصم بن عُبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب، وقد ذكرنا تضعيفه في ١٢٨ ونزيد هنا أنه ذكره البخاري في الضعفاء ٢٨ وقال: «منكر الحديث» وأنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٤٧، ٣٤٨ وروى عن ابن معين قال: «ضعيف، لا يحتج بحديثه». وعن أبيه أبي حاتم قال: «منكر الحديث، مضطرب الحديث، ليس له حديث يعتمد عليه»، وفي التهذيب عن شُعبة قال: «كان عاصم لو قيل له: من بنى مسجد البصرة؟ لقال: فلان عن فلان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه بناه!!». وهو أحد الضعفاء القلائل الذين روى عنهم شُعبة ومالك والثوري. قال النسائي: «لا نعلم مالكًا روى عن إنسان ضعيف مشهور بالضعف إلا عاصم بن عُبيد الله، فإنه روى عنه حديثًا». والحديث مضى في مسند عمر بن الخطاب ١٩٥ من طريق شُعبة عن عاصم عن سالم «عن عبد الله بن عمر عن عمر». والظاهر أنه من مسند عمر، وأنه هنا من مراسيل الصحابة.

[كتب: ٥٢٣٠] إسناده صحيح، وقد مضى معناه في ضمن حديث مطول ٤٦٢٨ .

[كتب: ٥٢٣١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٤٣ .

[كتب: ٥٢٣٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٥١ .

[كتب: ٥٢٣٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٩٠ .

[كتب: ٥٢٣٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١١٩ .

دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٣٥)]

٥٣٣٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النَّجْرَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلَيْنِ تَبَايَعَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَخْلاً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الثَّمَرَةُ فَلَمْ تُطْلِعْ شَيْئًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَأْكُلُ مَالَهُ وَنَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٣٦)]

٥٣٣٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ إِذَا اشْتَرَيْتَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ، أَوْ أَحَدَهُمَا بِالآخَرِ فَلاَ يُفَارِقْكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ. [كتب، ورسالة (٥٢٣٧)]

٥٣٣٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ ثَلاَثًا وَمَشَى أَرْبَعًا وَصَلَّى عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَعَلَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٣٨)]

٥٣٣٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا تَرَكْتُ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ فِي شِدَّةٍ، وَلاَ رَخَاءٍ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْتَلِمُهُمَا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَ. [كتب، ورسالة (٥٢٣٩)]

٥٣٣٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلاَةِ بِمِنًى قَالَ: هَلْ سَمِعْتَ بِمُحَمَّدٍ صَلى الله عَليه وَسَلم قُلْتُ نَعَمْ وَآمَنْتُ بِهِ قَالَ فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٢٤٠)]

٥٣٣٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ صَلاَّهُمَا بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَالَ هَكَذَا صَنَعَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم بِنَا فِي هَذَا الْمَكَانِ. [كتب، ورسالة (٥٢٤١)]

٥٣٣٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَدَّهِنُ بِالزَّيْتِ غَيْرِ الْمُقَتَّتِ عِنْدَ الإِحْرَامِ. [كتب، ورسالة (٥٢٤٢)]

[كتب: ٥٢٣٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٦٤ . وانظر: ٥١٤٨ . «فلا يبعه» في نسخة بهامش م «فلا يبيعه».

[كتب: ٥٢٣٦] إسناده ضعيف؛ لجهالة هذا النجراني، والحديث مختصر ٥١٢٩ . وانظر: ٥١٨٤ .

[كتب: ٥٢٣٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٨٣، وسيأتي مطولًا ٥٥٥٥ .

[كتب: ٥٢٣٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٨٣ .

[كتب: ٥٢٣٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٠١ .

[كتب: ٥٢٤٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٦٠ بهذا الإسناد. وانظر: ٥٢١٤ .

[كتب: ٥٢٤١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١٨٦ .

[كتب: ٥٢٤٢] إسناده ضعيف؛ لضعف فرقد السبخي. والحديث مكرر ٤٨٢٩ . وقد مضى أيضًا بهذا الإسناد ٤٨٧٣ .

٥٣٣٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (ح) وَعَنِ الزُّهْرِيِّ[1] عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: لاَ يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ، وَلاَ زَعْفَرَانٌ. [كتب، ورسالة (٥٢٤٣)]

٥٣٤٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ، أَوْ زَعْفَرَانٌ. [كتب، ورسالة (٥٢٤٤)]

٥٣٤١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا فَوافَقَ يَوْمَئِذٍ عِيدَ أَضْحَى، أَوْ يَوْمَ فِطْرٍ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَمَرَ اللهُ بِوفَاءِ النَّذْرِ وَنَهَانَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ. [كتب، ورسالة (٥٢٤٥)]

٥٣٤٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَقْرُنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٤٦)]

٥٣٤٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ الْمِنْهَالِ هُوَ ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا بِالنَّبْلِ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُمَثَّلَ بِالْبَهِيمَةِ. [كتب، ورسالة (٥٢٤٧)]

٥٣٤٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٢٤٨)]

٥٣٤٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ وَيَزِيدُ، قَالَ: أَخبرنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَرَمَى بِهِ وَقَالَ لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا قَالَ يَزِيدُ فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٢٤٩)]

٥٣٤٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ وَسُفْيَانُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ

---

(١) يعني: وابن أبي ذِئب، عنِ الزُّهريّ.

[كتب: ٥٢٤٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٩٣ .

[كتب: ٥٢٤٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٥٢٤٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٤٩ .

[كتب: ٥٢٤٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٦٣ .

[كتب: ٥٢٤٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠١٨ .

[كتب: ٥٢٤٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٨٨ .

[كتب: ٥٢٤٩] إسناد صحيح، وهو مكرر ٤٦٧٧ بنحوه بزيادة ونقص.

مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَجْعَلُ فَصَّ خَاتَمِهِ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. [كتب، ورسالة (٥٢٥٠)]

٥٣٤٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا العُمَرِيُّ عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ وَنَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَلْبَسُ السِّبْتِيَّةَ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٥١)]

٥٣٤٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الوَحْدَةِ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ أَبَدًا. [كتب، ورسالة (٥٢٥٢)]

٥٣٤٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ ضَارٍ، أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [كتب، ورسالة (٥٢٥٣)]

٥٣٥٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ نُقِصَ. [كتب، ورسالة (٥٢٥٤)]

٥٣٥١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ(١) وَالعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أُحَرِّمُهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٥٥)]

٥٣٥٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَلْقَةٍ قَالَ فَسَمِعَ رَجُلًا فِي حَلْقَةٍ أُخْرَى وَهُو يَقُولُ لاَ وَأَبِي فَرَمَاهُ ابْنُ عُمَرَ

---

(١) قوله: «عن ابن عمر» لم يرد في طبعة الرسالة.

[كتب: ٥٢٥٠] إسناداه صحيحان. وهو مكرر ٤٩٧٦ . ويحتاج هذان الإسنادان إلى بيان، فليسا على ما يفهم من ظاهرهما، فقد يفهم بادئ ذي بدء أن وكيعًا رواه عن ابن أبي رواد عن سفيان وعمر بن محمد معًا عن نافع، ويكون سفيان هو الثوري إذن، وهذا المتبادر خطأ؛ فإن عبد العزيز بن أبي رواد وعمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر كلاهما من الرواة عن نافع، وإنما المراد أن الإمام أحمد سمعه من وكيع عن ابن أبي رواد عن نافع، ومن سفيان بن عيينة عن عمر بن محمد عن نافع.

[كتب: ٥٢٥١] إسناده صحيح، وقد مضى معناه من وجه آخر في حديث مطول ٤٦٧٢ .

[كتب: ٥٢٥٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٧٠ بهذا الإسناد.

[كتب: ٥٢٥٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٧١ . «كلب ضار»: هذا هو الثابت في ح م، فيكون من إضافة الصفة إلى الموصوف، وفي نسخة بهامش م «إلا كلب صيد»، وفي ك «إلا كلبًا ضاريًا».

[كتب: ٥٢٥٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. في ح في رواية عبد الرحمن بن مهدي التي أشار إليها الإمام في آخر الحديث «نقص من عمله»، وزيادة «من عمله» ليست في ك م فحذفناها، ولا ضرورة لإثباتها؛ لأن المراد الفرق بين روايتي وكيع وابن مهدي في كلمة «نقص»، فهي في رواية وكيع بالبناء للفاعل، وفي رواية عبد الرحمن بالبناء لما لم يسم فاعله.

[كتب: ٥٢٥٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٦٨ .

بِالحَصَى فَقَالَ إِنَّهَا كَانَتْ يَمِينَ عُمَرَ فَنَهَاهُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْهَا وَقَالَ إِنَّهَا شِرْكٌ. [كتب، ورسالة (٥٢٥٦)]

٥٣٥٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمْهَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنْ أَسْعَ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْعَى، وَإِنْ أَمْشِ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَمْشِي، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ. [كتب، ورسالة (٥٢٥٧)]

٥٣٥٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [كتب، ورسالة (٥٢٥٨)]

٥٣٥٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. [كتب، ورسالة (٥٢٥٩)]

٥٣٥٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَيُّمَا رَجُلٍ كَفَّرَ رَجُلًا، فَأَحَدُهُمَا كَافِرٌ. [كتب، ورسالة (٥٢٦٠)]

٥٣٥٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٦١)]

٥٣٥٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ يُنَحْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ (١) عَلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٢٦٢)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «يُنَح».

[كتب: ٥٢٥٦]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٢٢ بالإسناد نفسه في م «بالحصاة»، وفي نسخة بهامشها «بالحصاء»، وكذلك في الرواية الماضية، والجمع بالهمزة لم أجده في شيء من المراجع، بل الثابت فيها «حصاة وحصى» بفتح الحاء الصاد والألف المقصورة منونًا، و«حُصِي» بضم الحاء وكسر الصاد وتشديد الياء. قال في اللسان: «قال أبو زيد: حصاة وحُصِي، مثل قناة وقُني، ونواة ونُوي، ودواة ودُوِي، قال: هكذا قيده شمر بخطه. قال: وقال غيره: تقول: حصاة وحصى، بفتح أوله، وكذلك قناة وقنى، ونواة ونوى، مثل ثمرة وثمر».

[كتب: ٥٢٥٧]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١٤٣ . وقد أشرنا إليه هناك. وسيأتي مطولًا بهذا الإسناد ٥٢٦٥ .

[كتب: ٥٢٥٨]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٤٦ . وفي نسخة بهامش م «فلا يتناج».

[كتب: ٥٢٥٩]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٧٧ .

[كتب: ٥٢٦٠]إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٥٢٦١]إسناداه صحيحان. رواه الإمام أحمد عن وكيع عن الثوري، وعن عبد الرحمن بن مهدي عن شُعبة، كلاهما عن عبد الله بن دينار. والحديث مكرر ٥١٠٨ .

[كتب: ٥٢٦٢]إسناده صحيح. سعيد بن عبيد: هو الطائي أبو الهذيل، وهو ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وترجمه

٥٣٥٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنِ العُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٦٣)]

٥٣٦٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ رَفْعَكُمْ أَيْدِيَكُمْ بِدْعَةٌ مَا زَادَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى هَذَا، يَعْنِي إِلَى الصَّدْرِ. [كتب، ورسالة (٥٢٦٤)]

٥٣٦١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمْهَانَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي فِي الوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَلاَ يَسْعَى فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: إِنْ أَسْعَ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْعَى، وَإِنْ أَمْشِ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَمْشِي وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ. [كتب، ورسالة (٥٢٦٥)]

٥٣٦٢- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ زَاذَانَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ فَقَالَ مَا لِي مِنْ أَجْرِهِ وَتَنَاوَلَ شَيْئًا مِنَ الأَرْضِ مَا يَزِنُ هَذِهِ، أَوْ مِثْلَ هَذِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ لَطَمَ غُلاَمَهُ، أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ عِتْقُهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٦٦)]

٥٣٦٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ زَاذَانَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَدَعَا غُلاَمًا لَهُ، فَأَعْتَقَهُ، ثُمَّ قَالَ: مَا لِي فِيهِ مِنْ أَجْرٍ مَا يَسْوَى هَذَا، أَوْ يَزِنُ هَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ ضَرَبَ عَبْدًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ ظَلَمَهُ، أَوْ لَطَمَهُ شَكَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٦٧)]

٥٣٦٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ،

البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٤٥٥ ونقل عن يحيى القطان قال: «ليس به بأس». وعبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت: تابعي ثقة، وثقه أبو زرعة والنسائي، وترجمه ابن أبي حاتم ٣/ ١/ ٩٦ . معنى الحديث مضى مطولًا ٤٨٦٥، ٤٩٥٩ . وشرحناه مفصلًا في الرواية الأولى، ورجحنا أولًا أن العذاب المراد في الحديث هو ألم الميت بما يرى من جزع أهله، وهذا الوجه يعكر عليه الرواية التي هنا أن العذاب يوم القيامة. ثم ذكرنا هناك ما اختاره البخاري أنه يعذب إذا كان النوح من سنته. فهذا هو الوجه إذن، وهو الذي تتفق به الروايات ولا تتعارض. وهو من الدلائل على فقه البخاري ودقته في الاستدلال والاستنباط، رحمه الله ورضي عنه. زيادة كلمة [قال] من ك م. في ح م «بما ينح عليه»، وهذا له وجه في العربية بتأول، وأثبتنا ما ثبت في ك.

[كتب: ٥٢٦٣] إسناده صحيح. والأمر بإجابة الدعوة مضى: ٤٧١٢، ٤٧٣٠، ٤٩٤٩-٤٩٥١، ولكن هذا اللفظ الذي هنا لم أجده من حديث ابن عمر إلا في حديث أطول من هذا، رواه أبو داود ٣: ٣٩٥ بإسناد آخر ضعيف. وذكر الحافظ في التلخيص ٣١٢ أن أبا يعلى «أخرجه بإسناد صحيح جامعًا بين اللفظين، فإنه قال: حدثنا زهير، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا دعي أحدكم إلى وليمة فليجبها، ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله»». فهذا كما قال الحافظ جمع بين اللفظين، وهو من الوجه الذي هنا، رواه يونس بن محمد عن العمري عُبيد الله، كما رواه عنه وكيع في هذا المسند الأعظم، ولعل الحافظ لم يستحضر رواية المسند حين كتب، فلم يشر إليها.

[كتب: ٥٢٦٤] إسناده حسن. وهذا اللفظ لم أجده في شيء من المراجع، ولعلهم اكتفوا بحديث ابن عمر ٤٥٤٠، ٤٦٧٤: «رفع يديه حتى يحاذي منكبيه»، و«رفع يديه حذو منكبيه»، وعن ذلك -فيما أرى- لم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد.

[كتب: ٥٢٦٥] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٢٥٧ بهذا الإسناد، ومكرر ٥١٤٣ .

[كتب: ٥٢٦٦] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٠٥١ . ومكرر ٤٧٨٤ بهذا الإسناد.

[كتب: ٥٢٦٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. «يسوى» في نسخة بهامش م «يساوي». كلمة (لطمة) زيادة من م.

عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ إِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا قَالَ بَهْزٌ أَتَحْتَسَبُ. [كتب، ورسالة (٥٢٦٨)]

٥٣٦٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ قَرَأَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم ﴿يأيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن﴾. [كتب، ورسالة (٥٢٦٩)]

٥٣٦٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثنا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَحِيضَ غَيْرَ هَذِهِ الحَيْضَةِ، ثُمَّ تَطْهُرَ فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا كَمَا أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُمْسِكَهَا فَلْيُمْسِكْهَا. [كتب، ورسالة (٥٢٧٠)]

٥٣٦٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُخْدَعُ فِي البَيْعِ فَقَالَ إِذَا بِعْتَ فَقُلْ لاَ خِلاَبَةَ. [كتب، ورسالة (٥٢٧١)]

[كتب: ٥٢٦٨] إسناده صحيح. وقصة طلاق ابن عمر امرأته حائضًا مضت مرارًا من أوجه أخر، آخرها ٥٢٢٨، ولكن هذه الرواية من هذا الوجه موجزة، وستأتي مفصلة من رواية بهز عن شعبة ٥٤٣٤، وفي آخرها: «قال: قلت: احتسب بها؟ قال: فمه؟!» وستأتي أيضًا مفصلة من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن أنس بن سيرين ٦١١٩. ورواها مسلم ١: ٤٢٣ من طريق محمد بن جعفر عن شُعبة، وفي آخرها: «قلت لابن عمر: أفاحتسبت بتلك التطليقة؟ قال: فمه؟!»، ثم رواه بنحوه من طريق خالد بن الحرث وبهز عن شُعبة، وقال في آخره: «وفي حديثهما: قال: قلت: أتحتسب بها؟ قال: فمه؟!» فهذه الروايات توضح الإيجاز الذي هنا في حكاية رواية بهز.

[كتب: ٥٢٦٩] إسناده صحيح. وهذا أيضًا من روايات قصة طلاق ابن عمر التي في الحديث السابق، وهو أيضًا موجز؛ بل هو أشد إيجازًا. وسيأتي ٥٥٢٤ بهذا الإسناد نفسه مفصلًا واضحًا، وفيه أنه أمره بإرجاعها، ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك، وفي آخرها: «قال ابن عمر: وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾ في قبل عدتهن. قال ابن جُريج: وسمعت مجاهدًا يقرؤها كذلك». وهذه الرواية المطولة رواها مسلم أيضًا ١: ٤٢٣ من طريق حجاج بن محمد عن ابن جُريج. وهذه الرواية التي ظاهرها قراءة الآية بلفظ «في قبل عدتهن» ذكرها ابن خالويه في كتاب القراءات الشاذة جاعلًا إياها قراءة، ونسبها للنبي صلى الله عليه وسلم!! وابن عباس ومجاهد! وهو عمل -عندي- غير سديد، فما هذه بقراءة، وما يجوز الأخذ بالظاهر في مثل هذا. قال أبو حيان في تفسير البحر ٨: ٢٧١: «وما روي عن جماعة من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم من أنهم قرءوا: «فطلقوهن في قبل عدتهن»، وعن عبد الله «القبل طهرهن» هو على سبيل التفسير، لا على أنه قرآن؛ لخلافه سواد المصحف الذي أجمع عليه المسلمون شرقًا وغربًا».

و«قبل» بضم القاف والباء، قال ابن الأثير: «لقبل عدتهن، وفي رواية: في قبل طهرهن؛ أي في إقباله وأوله حين يمكنها الدخول في العدة والشروع فيها، فتكون لها محسوبة، وذلك في حالة الطهر. يقال: كان ذلك في قُبُل الشتاء؛ أي إقباله».

[كتب: ٥٢٧٠] إسناده صحيح. وهو أيضًا من روايات قصة ابن عمر، وسيأتي مرة أخرى بهذا الإسناد ٥٥٢٥. ويحسن هنا أن نشير إلى أرقام الأحاديث التي فيها هذه القصة في المسند، تمامًا للفائدة، وهي: ٤٥٠٠، ٤٧٨٩، ٥٠٢٥، ٥١٢١، ٥١٦٤، ٥٢٢٨، ٥٢٦٨، ٥٢٧٠، ٥٢٧٢، ٥٢٩٩، ٥٣٢١، ٥٤٣٣، ٥٤٣٤، ٥٤٨٩، ٥٥٠٤، ٥٥٢٤، ٥٥٢٥، ٥٧٩٢، ٦٠٦١، ٦١١٩، ٦١٤١، ٦٢٤٦، ٦٣٢٩.

[كتب: ٥٢٧١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٣٦.

٥٣٦٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ سَالِمًا، وَسُئِلَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ: لاَ يَجُوزُ طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يُرَاجِعَهَا فَرَاجَعَهَا. [كتب، ورسالة (٥٢٧٢)]

٥٣٦٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ طَاوُوسًا، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: لاَ تَبِيعُوا التَّمْرَ[1] حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٧٣)]

٥٣٧٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا شَجَرَةٌ لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَهِيَ مَثَلُ المُؤْمِنِ، أَوْ قَالَ المُسْلِمِ قَالَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ البَوَادِي قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: هِيَ النَّخْلَةُ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ فَقَالَ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. [كتب، ورسالة (٥٢٧٤)]

٥٣٧١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ إِنَّهُ لاَ يَرُدُّ مِنَ القَدَرِ شَيْئًا وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ. [كتب، ورسالة (٥٢٧٥)]

٥٣٧٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً بِالبَلاَطِ. [كتب، ورسالة (٥٢٧٦)]

٥٣٧٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ رَزِينٍ الأَحْمَرِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم سُئِلَ، عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلاَثًا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ، فَأَغْلَقَ البَابَ وَأَرْخَى السِّتْرَ وَنَزَعَ الخِمَارَ، ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا تَحِلُّ لِزَوْجِهَا الأَوَّلِ فَقَالَ: لاَ حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا. [كتب، ورسالة (٥٢٧٧)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «الثمر».

[كتب: ٥٢٧٢] إسناده صحيح، وإن كان ظاهره الإرسال؛ لأن سالمًا أجاب السائل بذكر قصة أبيه، ولم يذكر له أنه روى ذلك عن أبيه. ولكنه في الحقيقة موصول؛ لأن سالمًا إنما يروي ذلك عن أبيه، كما ثبت في المسند مرارًا، أقربها ٥٢٧٠ .

[كتب: ٥٢٧٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٨٤، ومختصر ٥٢٣٦ .

[كتب: ٥٢٧٤] إسناده صحيح. ورواه البخاري ١: ٢٠٣ من طريق مالك، ومسلم ٢: ٣٤٥ من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن عبد الله بن دينار. وهو مطول ٤٥٩٩، ٨٤٥٩، ٥٠٠٠ .

[كتب: ٥٢٧٥] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٣: ٢٢٧، ٢٢٨ بمعناه من طريق جرير بن عبد الحميد وأبي عوانة، كلاهما عن منصور، به. قال المنذري: «والحديث أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة»، وسيأتي أيضًا ٥٥٩٢، ٥٩٩٤ .

[كتب: ٥٢٧٦] إسناده صحيح. عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري، والحديث مختصر ٤٦٦٦ . البلاط -بفتح الباء-: موضع معروف بالمدينة.

[كتب: ٥٢٧٧] في إسناده نظر، والظاهر أنه ضعيف. وقد فصلنا ذلك في ٤٧٧٦ حيث رواه الإمام أحمد عن وكيع عن سفيان، بهذا الإسناد.

٥٣٧٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثناهُ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رَزِينٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُو عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، عَنْ رَجُلٍ فَارَقَ امْرَأَتَهُ بِثَلاَثٍ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٧٨)]

٥٣٧٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلاَةَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [كتب، ورسالة (٥٢٧٩)]

٥٣٧٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ لَسْتُ بِآكِلِهِ، وَلاَ مُحَرِّمِهِ. [كتب، ورسالة (٥٢٨٠)]

٥٣٧٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَنَا وَرَجُلٌ آخَرُ فَدَعَا رَجُلًا آخَرَ، ثُمَّ قَالَ اسْتَرْخِيَا فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى أَنْ يَنْتَجِيَ اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [كتب، ورسالة (٥٢٨١)]

٥٣٧٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى السَّمْعِ يُلَقِّنُنَا، أَوْ يُلَقِّفُنَا فِيمَا اسْتَطَعْتَ. [كتب، ورسالة (٥٢٨٢)]

٥٣٧٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فَقَالَ تَحَرَّوْهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ. [كتب، ورسالة (٥٢٨٣)]

٥٣٨٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَتَّقِي كَثِيرًا مِنَ الْكَلاَمِ وَالانْبِسَاطِ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَخَافَةَ أَنْ يَنْزِلَ فِينَا الْقُرْآنُ، فَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم تَكَلَّمْنَا. [كتب، ورسالة (٥٢٨٤)]

[كتب: ٥٢٧٨] هو كالذي قبله. وقد مضى بهذا الإسناد ٤٧٧٧ .

[كتب: ٥٢٧٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٨١ .

[كتب: ٥٢٨٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٥٥ .

[كتب: ٥٢٨١] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٢٥٨، استرخيا: أي انبسطا وتوسعا وتفرقا.

[كتب: ٥٢٨٢] إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري، والحديث مكرر ٤٥٦٥، رواه هناك عن سفيان، وهو ابن عيينة، عن عبد الله بن دينار، بنحوه. يلقفنا -بالفاء-: أي يلقننا، واللقف: سرعة الأخذ لما يرمى به إليك باليد أو اللسان، ويقال: رجل ثقف لقف، بفتح أولهما مع كسر الثاني وإسكانه؛ أي خفيف حاذق، وقيل: سريع الفهم لما يلقى إليه من كلام باللسان، وسريع الأخذ لما يرمى إليه باليد.

[كتب: ٥٢٨٣] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٣٨ . وانظر: ٥٠٣١ .

[كتب: ٥٢٨٤] إسناده صحيح. ورواه ابن ماجة ١: ٢٥٧ عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي، ورواه البخاري ٩:

٥٣٨١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ بِلالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [كتب، ورسالة (٥٢٨٥)]

٥٣٨٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي الأَنْفَالِ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [كتب، ورسالة (٥٢٨٦)]

٥٣٨٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى المَغْرِبَ وَالعِشَاءَ بِالمُزْدَلِفَةِ جَمِيعًا. [كتب، ورسالة (٥٢٨٧)]

٥٣٨٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَعَثَ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً فَبَلَغَتْ سِهَامُهُمْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا أَوِ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا وَنُفِّلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا. [كتب، ورسالة (٥٢٨٨)]

٥٣٨٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ الشِّغَارِ قَالَ مَالِكٌ وَالشِّغَارُ أَنْ يَقُولَ أَنْكِحْنِي ابْنَتَكَ وَأُنْكِحُكَ ابْنَتِي. [كتب، ورسالة (٥٢٨٩)]

٥٣٨٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ صَلَّى المَغْرِبَ بِجَمْعٍ وَالعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ، ثُمَّ حَدَّثَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ وَحَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٢٩٠)]

٥٣٨٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ

---

٢١٩ عن أبي نعيم عن سفيان، وهو الثوري، بنحوه. وأشار الحافظ في الفتح إلى رواية ابن مهدي عن ابن ماجة، ولم يشر إليها في المسند.

[كتب: ٥٢٨٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٩٥ .

[كتب: ٥٢٨٦] إسناده صحيح. عبد الرحمن: هو ابن مهدى. سليم بن أخضر البصري: ثقة، وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي وغيرهم، وقال أحمد: «من أهل الصدق والأمانة»، وقال سليمان بن حرب: «حدثنا سليم بن أخضر الثقة المأمون الرضي»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/١٢٣ . «سليم» بالتصغير، وفي هامش الخلاصة أن النووي ضبطه في شرح مسلم بفتح أوله، وهو خطأ، فكلهم ذكره بالتصغير، ولم أجد في ذلك خلافًا، والحديث مختصر ٤٩٩٩ . وقد رواه البخاري في الكبير في ترجمة سليم، من هذا الوجه، عن أبي قدامة عن عبد الرحمن بن مهدي.

[كتب: ٥٢٨٧] إسناده صحيح. وهو مختصر ٥١٨٦، ٥٢٤١ .

[كتب: ٥٢٨٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٥١٨٠ .

[كتب: ٥٢٨٩] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩١٨ . وقد مضى من رواية مالك دون تفسير الشغار ٤٥٢٦، ومن رواية عُبيد الله عن نافع، وفيه تفسيره من كلام نافع ٤٦٩٢ .

[كتب: ٥٢٩٠] إسناده صحيح. وهو مختصر ٤٨٩٤ . ومطول ٥٢٨٧ . في م: «صلى المغرب والعشاء بجمع بإقامة واحدة»، وما هنا هو الثابت في ح ك.

عُمَرَ، قَالَ: قَدِمَ رَجُلاَنِ مِنَ المَشْرِقِ فَخَطَبَا فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ بَيَانِهِمَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ بَعْضَ البَيَانِ سِحْرٌ، أَوْ إِنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْرًا. [كتب، ورسالة (٥٢٩١)]

٥٣٨٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهَا نَهَى البَائِعَ وَالمُشْتَرِيَ. [كتب، ورسالة (٥٢٩٢)]

٥٣٨٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ العَدُوُّ. [كتب، ورسالة (٥٢٩٣)]

٥٣٩٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الهِلاَلَ، وَلاَ تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٩٤)]

٥٣٩١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، أَوْ غَزْوٍ كَبَّرَ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الأَرْضِ ثَلاَثًا، ثُمَّ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيِبُونَ، تَائِبُونَ، سَاجِدُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [كتب، ورسالة (٥٢٩٥)]

٥٣٩٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ وَبَعْدَ العِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَ الجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ. [كتب، ورسالة (٥٢٩٦)]

٥٣٩٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ المُزَابَنَةِ وَالمُزَابَنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَالكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا. [كتب، ورسالة (٥٢٩٧)]

٥٣٩٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ خَرَجَ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَقَالَ إِنْ نُصَدَّ عَنِ البَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٢٩٨)]

[كتب: ٥٢٩١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٣٢ . وسيأتي مطولًا ٥٦٨٧ .

[كتب: ٥٢٩٢] إسناده صحيح. وهو مطول ٥٢٧٣ .

[كتب: ٥٢٩٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٧٠ .

[كتب: ٥٢٩٤] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ٢٦٩ . وهو أيضًا مختصر ٤٤٨٨ . وانظر: ٤٦١١ .

[كتب: ٥٢٩٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٦٠ .

[كتب: ٥٢٩٦] إسناده صحيح. وهو في الموطأ ١: ١٨٠، ١٨١ . وهو مختصر ٤٦٦٠، ومطول ٤٧٥٧، ٤٩٢١ . وانظر: ٥١٢٧ .

[كتب: ٥٢٩٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٢٨ بهذا الإسناد، ومختصر ٤٤٩٠، ٤٦٤٧ .

[كتب: ٥٢٩٨] إسناده صحيح. وهو مختصر جدًا، وهو في الموطأ مطول ١: ٣٢٩، ٣٣٠ . وقد مضى مطولًا مرارًا من غير طريق مالك، آخرها ٥١٦٥ .

٥٣٩٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ طَلَّقَهَا، وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ. [كتب، ورسالة (٥٢٩٩)]

٥٣٩٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. [كتب، ورسالة (٥٣٠٠)]

٥٣٩٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَتَحَرَّيَنَّ أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلاَ عِنْدَ غُرُوبِهَا قُلْتُ لِمَالِكٍ: عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: نَعَمْ. [كتب، ورسالة (٥٣٠١)]

٥٣٩٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ رِيحٍ وَبَرْدٍ فِي سَفَرٍ أَمَرَ المُؤَذِّنَ، فَأَذَّنَ، ثُمَّ قَالَ الصَّلاَةُ فِي الرِّحَالِ. [كتب، ورسالة (٥٣٠٢)]

٥٣٩٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَدَقَةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَنْ كُلِّ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَحُرٍّ وَعَبْدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ. [كتب، ورسالة (٥٣٠٣)]

٥٤٠٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنْ تَلَقِّي السِّلَعِ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا الأَسْوَاقُ وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ وَقَالَ: لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ. [كتب، ورسالة (٥٣٠٤)]

٥٤٠١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،

[كتب: ٥٢٩٩] إسناده صحيح. وهو في الموطأ بأطول من هذا ٢: ٩٦، وقد سبقت الإشارة إلى رواية الموطأ في شرح ٤٥٠٠. ومضى الحديث مطولًا ومختصرًا، مرارًا آخرها ٥٢٧٢.

[كتب: ٥٣٠٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٢٩ بهذا الإسناد، ومختصر ٥٢٧٦.

[كتب: ٥٣٠١] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ٢٢١ «عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر»، وذلك رواية يحيى بن يحيى عن مالك. وأما هنا في رواية ابن مهدي فإن مالكًا رواه له مرسلًا، ثم سأله ابن مهدي، فوصل له الإسناد. وهذا يدل على أن مالكًا كان يقرأ الموطأ أو يقرأ عليه على طرق مختلفة، ومآلها واحد، وكلها صحيح. والحديث مطول ٤٩٣١، وانظر: ٥٠١٠.
«لا يتحرين»: في م «لا يتحرى» وما هنا نسخة بهامشها، وفي الموطأ «لا يتحر».

[كتب: ٥٣٠٢] إسناده صحيح، وهو في الموطأ بأطول من هذا ١: ٩٤، وقد مضى مطولًا كذلك من غير رواية مالك ٤٤٧٨، ٥١٥١.

[كتب: ٥٣٠٣] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ٢٦٨، ولكن لم يذكر فيه «صاعًا من تمر»، وهو خطأ مطبعي في النسخة المطبوعة مع شرح السيوطي؛ لأنه ثابت في الزرقاني ٢: ٧٩، ٨٠ وفي نسخة الموطأ المطبوعة في تونس سنة ١٢٨٠ ص ١٠٠، ١٠١ وفي مخطوطتين من الموطأ عندي، إحداهما نسخة الشيخ عابد السندي. وقد مضى الحديث من غير طريق مالك، مطولًا ومختصرًا ٤٤٨٦، ٥١٧٤. «عن كل ذكر»، في نسخة بهامش م «على كل ذكر».

[كتب: ٥٣٠٤] إسناده صحيح. وهو ثلاثة أحاديث معًا، وقد مضت بهذا الإسناد ٤٥٣١ بزيادة الجمع بين المغرب والعشاء في السفر، وسيأتي وحده عقب هذا. وانظر: ٥٠١٠، ٥٣٩٨.

أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ. [كتب، ورسالة (٥٣٠٥)]

٥٤٠٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ المُبْتَاعُ. [كتب، ورسالة (٥٣٠٦)]

٥٤٠٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الحَبَلَةِ. [كتب، ورسالة (٥٣٠٧)]

٥٤٠٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِيمَا يَلْبَسُ المُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ قَالَ: لاَ تَلْبَسُوا القُمُصَ، وَلاَ العَمَائِمَ، وَلاَ البَرَانِسَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ الخِفَافَ إِلاَّ مَنْ لاَ يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَيَقْطَعَهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ، وَلاَ تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ مَا مَسَّهُ وَرْسٌ، أَوْ زَعْفَرَانٌ. [كتب، ورسالة (٥٣٠٨)]

٥٤٠٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٠٩)]

٥٤٠٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم؛ أَنَّهُ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [كتب، ورسالة (٥٣١٠)]

٥٤٠٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥٣١١)]

٥٤٠٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا لاَعَنَ امْرَأَتَهُ وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَيْنَهُمَا وَأَلْحَقَ الوَلَدَ بِأُمِّهِ. [كتب، ورسالة (٥٣١٢)]

[كتب: ٥٣٠٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٥٣١ كما أشرنا إليه في الحديث الذي قبل هذا، وهو مختصر ٥١٦٣ أيضًا.

[كتب: ٥٣٠٦] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ٢: ١٢٤ . وهو مختصر ٥١٦٢ .

[كتب: ٥٣٠٧] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ٢: ١٤٩ مطولًا. وقد مضى عقب مسند عمر برقم ٣٩٤ من طريق مالك أيضًا. ومضى في مسند ابن عمر أيضًا مطولًا ومختصرًا: ٤٤٩١، ٤٥٨٢، ٤٦٤٠ .

[كتب: ٥٣٠٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٦٦ . وانظر: ٥٢٤٤ . وقد مضى من طريق مالك أيضًا بنحوه ٤٤٨٢ .

[كتب: ٥٣٠٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٦٤ . وانظر: ٥١٤٨ .

[كتب: ٥٣١٠] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ٣: ٤٧ وهو مكرر ٥١٥٧ .

[كتب: ٥٣١١] إسناده صحيح، وهو في الموطأ كما أشرنا في ٤٤٦٦ . وهو مكرر ٥٢١٠ .

[كتب: ٥٣١٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٥٣، ٥٢٠٢ . وقد مضى بهذا الإسناد ٤٥٢٧ .

٥٤٠٩- وَقَالَ أَبِي[1]: قَرَأْتُهُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ، فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، وَانْتَفَى أَيْضًا.

٥٤١٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[2]، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثنا مَالِكٌ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِأُمِّهِ.

٥٤١١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنِي حَمَّادُ الْخَيَّاطُ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [كتب، ورسالة (٥٣١٣)]

٥٤١٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنَّهُ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمْ. [كتب، ورسالة (٥٣١٤)]

٥٤١٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ. [كتب، ورسالة (٥٣١٥)]

٥٤١٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [كتب، ورسالة (٥٣١٦)]

---

(١) هذا الحديث لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب والرسالة، و«جامع المسانيد والسنن»، و«أطراف المسند»، و«إتحاف المَهرة».
- وهو ثابتٌ في طبعتي المكنز، والشيخ أحمد شاكر، وأثبته محقق طبعة المكنز عن نسخة مكتبة الرياض فقط.

(٢) هذا الحديث لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب والرسالة، و«جامع المسانيد والسنن»، و«أطراف المسند»، و«إتحاف المهرة»، وأثبته محقق طبعة المكنز عن نسخة مكتبة الرياض فقط.

(٥٣١٢ م١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله تابع له في الإسناد.

(٥٣١٢ م٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله أيضًا. وهذان الحديثان ثبتا في نسخة م فقط في هذا الموضع، فأثبتناهما على سبيل الزيادة، وأعطيناهما رقم الحديث الذي قبلهما، مع الرمز إلى أن الرقم مكرر مرتين؛ إذ لم نستطع تغيير الأرقام التي أثبتناها قديمًا على المطبوعة الأولى ح، منذ بدء عملنا فيه، منذ أكثر من عشرين سنة.

[كتب: ٥٣١٣] إسناده صحيح. والظاهر أن حماد بن خالد الخياط ممن روى الموطأ عن مالك أيضًا. وهذا الحديث لم أجده في الموطأ رواية يحيى بن يحيى عن مالك، ولكنه ثابت في الموطأ رواية محمد بن الحسن عن مالك ١٣٧ . وقد مضى مرارًا من غير طريق مالك، آخرها ٥١٦١ .

[كتب: ٥٣١٤] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ٦٧، ٦٨ . وهو مطول ٥١٩٠ .

[كتب: ٥٣١٥] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ٢٠٦ . وهو مكرر ٤٩٢٣ .

[كتب: ٥٣١٦] إسناه صحيح، وهو في الموطأ ١: ٩٥، وقد أشرنا إلى رواية مالك هذه في ٤٥٥١ . وقد مضى الحديث أيضًا ٥١٩٥، ٥٢٨٥ .

٥٤١٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسلم قَالَ: إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى جِنَانِهِ وَنَعِيمِهِ وَخَدَمِهِ وَسُرُرِهِ مِنْ مَسِيرَةِ أَلْفِ سَنَةٍ، وَإِنَّ أَكْرَمَهُمْ عَلَى اللهِ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً، ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾. [كتب، ورسالة (٥٣١٧)]

٥٤١٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَفَعَ الحَدِيثَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦﴾﴾ قَالَ يَقُومُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ. [كتب، ورسالة (٥٣١٨)]

٥٤١٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي أَرْضَهُ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَبَعْضِ عَمَلِ مُعَاوِيَةَ قَالَ وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ بَلَغَهُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَدِيثٌ فَذَهَبَ وَأَنَا مَعَهُ فَسَأَلَهُ عَنْهُ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ كِرَاءِ المَزَارِعِ فَتَرَكَ أَنْ يُكْرِيَهَا فَكَانَ إِذَا سُئِلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَقُولُ زَعَمَ ابْنُ خَدِيجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنْ كِرَاءِ المَزَارِعِ. [كتب، ورسالة (٥٣١٩)]

٥٤١٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ المُزَابَنَةِ قَالَ فَكَانَ نَافِعٌ يُفَسِّرُهَا الثَّمَرَةُ تُشْتَرَى بِخَرْصِهَا تَمْرًا بِكَيْلٍ مُسَمًّى إِنْ زَادَتْ فَلِي، وَإِنْ نَقَصَتْ فَعَلَيَّ. [كتب، ورسالة (٥٣٢٠)]

[كتب: ٥٣١٧] إسناده ضعيف جدًا؛ لضعف ثوير بن أبي فاختة. وقد مضى مختصرًا عن أبي معاوية عن عبد الملك بن أبجر عن ثوير ٤٦٢٣، وذكرنا هناك أنه مختصر في مجمع الزوائد ١: ٤٠٧، ورقم الصفحة خطأ مطبعي صوابه (١: ٤٠١). وليس هذا من الزوائد، فقد رواه الترمذي ٣: ٣٢٤ و٤: ٢٠٩ عن عبد بن حميد عن شبابة بن سوار عن إسرائيل عن ثوير «سمعت ابن عمر» مرفوعًا، بنحو رواية أحمد في هذا الموضع. قال الترمذي في الموضع الأول: «وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن إسرائيل عن ثوير عن ابن عمر مرفوعًا. ورواه عبد الملك بن أبجر عن ثوير عن ابن عمر موقوفًا. ورواه عُبيد الله الأشجعي عن سفيان عن ثوير عن مجاهد عن ابن عمر، قوله». وقال نحو ذلك في الموضع الثاني. وزاد: «ولا نعلم أحدًا ذكر فيه: عن مجاهد، غير الثوري». ونقل الترمذي أن عبد الملك بن أبجر رواه موقوفًا، ينقضه أنه في الرواية الماضية في المسند مرفوع، فالظاهر أنه لم يصل إلى الترمذي هذه الرواية المرفوعة. والحديث في الدر المنثور ٦: ٢٩٠ ونسبه أيضًا لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والآجري في الشريعة والدارقطني في الرؤية والحاكم وابن مردويه واللالكائي في السنة والبيهقي، وفاته أن ينسبه للمسند. ونقله ابن كثير في التفسير ٩: ٦٣ عن المسند ٤٦٢٣ . وهو في المستدرك ٣: ٥٠٩، ٥١٠ من طريق ابن أبجر مرفوعًا، ثم قال: «تابعه إسرائيل بن يونس عن ثوير عن ابن عمر فذكره مرفوعًا»، ثم قال: «هذا حديث مفسر في الرد على المبتدعة، وثوير بن أبي فاختة، وإن لم يخرجاه، فلم يُنقَم عليه غير التشيع»، وتعقبه الذهبي فقال: «بل هو واهي الحديث». والحق ما قال الذهبي، وكان الرد على المبتدعة مما يحتاج إلى مثل هذا الإسناد الواهي.

[كتب: ٥٣١٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٦٢ .

[كتب: ٥٣١٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٠٤ بمعناه، ولكن ظاهر هذا هنا أن قول نافع «ولو شئت قلت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم» شك منه في رفع هذا الجزء من الحديث، وأنه مرسل؛ إذ لم يذكر أنه رواه عن ابن عمر، والرواية الماضية ترفع الشك في الرفع وتدفع شبهة الإرسال؛ لأنه رواه هناك «عن ابن عمر: أن الأرض كانت تكرى على عهد رسول الله» إلخ. وانظر: ٤٥٨٦ .

[كتب: ٥٣٢٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٩٧؛ لأن في هذه الرواية أن تفسير المزابنة من كلام نافع. وقد سبق تخريج الحديث وتفسيره مفصلًا ٤٤٩٠ .

٥٤١٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ يَقُولُ إِمَّا[1] أَنْتَ طَلَّقْتَهَا وَاحِدَةً أَوِ اثْنَتَيْنِ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا إِنْ لَمْ يُرِدْ إِمْسَاكَهَا وَإِمَّا[2] أَنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلاَثًا فَقَدْ عَصَيْتَ اللهَ تَعَالَى فِيمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلاَقِ امْرَأَتِكَ وَبَانَتْ مِنْكَ وَبِنْتَ مِنْهَا. [كتب، ورسالة (٥٣٢١)]

٥٤٢٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَدَعُ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ دَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنِّي لاَ آمَنُ أَنْ يَكُونَ العَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ فَلَوْ أَقَمْتَ فَقَالَ قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ البَيْتِ فَإِنْ يُحَلْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَفْعَلْ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ثُمَّ قَالَ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالبَيْدَاءِ قَالَ: وَاللهِ مَا أَرَى سَبِيلَهُمَا إِلاَّ وَاحِدًا أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًّا، ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا. [كتب، ورسالة (٥٣٢٢)]

٥٤٢١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهِلَّ قَالَ يُهِلُّ أَهْلُ المَدِينَةِ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الجُحْفَةِ وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ قَالَ وَيَقُولُونَ وَأَهْلُ اليَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. [كتب، ورسالة (٥٣٢٣)]

٥٤٢٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ مَا نَقْتُلُ مِنَ الدَّوَابِّ إِذَا أَحْرَمْنَا قَالَ خَمْسٌ لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ الحُدَيَّةُ وَالغُرَابُ وَالفَأْرَةُ وَالكَلْبُ العَقُورُ وَالعَقْرَبُ. [كتب، ورسالة (٥٣٢٤)]

٥٤٢٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَحْرَمْنَا قَالَ: لاَ تَلْبَسُوا القَمِيصَ، وَلاَ السَّرَاوِيلَ، وَلاَ العِمَامَةَ، وَلاَ الخُفَّيْنِ إِلاَّ أَحَدٌ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ، وَلاَ البُرْنُسَ، وَلاَ شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ وَرْسٌ وَزَعْفَرَانٌ. [كتب، ورسالة (٥٣٢٥)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «أما».

[كتب: ٥٣٢١] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٢٩٩ . وظاهر هذا الإرسال؛ لأنه «عن نافع: أن ابن عمر طلق امرأته» إلخ. ولكن الروايات الماضية عن نافع فيها كلها أنه «عن ابن عمر». فرفعت شبهة الإرسال التي في الإسناد.

[كتب: ٥٣٢٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١٦٥، ومطول ٥٢٩٨ .

[كتب: ٥٣٢٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٧٢ .

[كتب: ٥٣٢٤] إسناده صحيح، وهو مطول ٥١٦٠ .

[كتب: ٥٣٢٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٠٨ . «أو زعفران»: هذا هو الثابت في م، وفي ح ك «وزعفران».

٥٤٢٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي ثُوَيْرٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: خُذُوا مِنْ هَذَا وَدَعُوا هَذَا، يَعْنِي شَارِبَهُ الأَعْلَى يَأْخُذُ مِنْهُ، يَعْنِي العَنْفَقَةَ. [كتب، ورسالة (٥٣٢٦)]

٥٤٢٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ المَلِكِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فِي مَجْلِسِ بَنِي عَبْدِ اللهِ فَمَرَّ فَتًى مُسْبِلًا إِزَارَهُ مِنْ قُرَيْشٍ فَدَعَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ مِمَّنْ أَنْتَ فَقَالَ مِنْ بَنِي بَكْرٍ فَقَالَ تُحِبُّ أَنْ يَنْظُرَ اللهُ تَعَالَى إِلَيْكَ يَوْمَ القِيَامَةِ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ ارْفَعْ إِزَارَكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَوْمَأَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى أُذُنَيْهِ يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ الخُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٣٢٧)]

٥٤٢٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم المُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالمُتَرَجِّلاَتِ مِنَ النِّسَاءِ. [كتب، ورسالة (٥٣٢٨)]

٥٤٢٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ: قَالَ أَبِي: وَكَانَ فِي النُّسْخَةِ الَّتِي قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: نَافِعٍ فَغَيَّرَهُ فَقَالَ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [كتب، ورسالة (٥٣٢٩)]

[كتب: ٥٣٢٦] إسناده ضعيف جدًا؛ لضعف ثوير بن أبي فاختة. وهذا الحديث لم أجده في شيء من الكتب الستة، ولا في مجمع الزوائد، فإن كان من الزوائد فلعل الحافظ الهيثمي لم يذكره اكتفاء بما مضى من حديث ابن عمر مرارًا، في الأمر بإعفاء اللحى وجز الشوارب، آخرها ٥١٣٩ . العنفقة: قال ابن الأثير: «الشعر الذي في الشفة السفلى، وقيل: الشعر الذي بينها وبين الذقن. وأصل العنفقة: خفة الشيء وقلته». والنص الذي هنا غير واضح تمامًا، ولكن المراد منه مفهوم: أن يأخذ من شاربه الأعلى، ويدع العنفقة؛ لأنها من اللحية، أو في حكم اللحية.

[كتب: ٥٣٢٧] إسناده صحيح. عبد الملك: هو ابن أبي سليمان. والحديث مضى بنحوه ٥٠٥٠ من طريق شُعبة عن مسلم بن يناق، وأشرنا هناك إلى أن مسلمًا رواه أيضًا من طريق عبد الملك. وفي هذا الحديث أن الفتى من «بني بكر»، وفي رواية شُعبة: «من بني ليث»، وكلاهما صحيح، فهو من «بني ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة»، من بطون قريش. انظر: نسب عدنان وقحطان للمبرد ص٤، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم ١٧٠ . وقد مضى معنى الحديث من أوجه أخر مرارًا، آخرها ٥٢٤٨ .

[كتب: ٥٣٢٨] إسناده ضعيف جدًا؛ لضعف ثوير، وهو في مجمع الزوائد ٨: ١٠٣ وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه ثوير بن أبي فاختة، وهو متروك». ومعنى الحديث صحيح، سبق من مسند ابن عباس مرارًا بأسانيد صحاح، أولها ١٩٨٢ وأشرنا إلى أكثرها في الاستدراك ٤٢٣، وآخرها ٣٤٥٨ .

[كتب: ٥٣٢٩] إسناده صحيح. ونسخة الموطأ التي كان يقرؤها الإمام أحمد على عبد الرحمن بن مهدي كان فيها «مالك عن نافع»، فحين قرأ عليه غَير اسم شيخ مالك، فجعله «عن عبد الله بن دينار». والحديث في الموطأ ١: ١٨١ «عن نافع»، وهكذا ذكره ابن عبد البر في التقصي رقم ٥٤٠ وقال: «هكذا رواه يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر، وتابعه على ذلك القعنبي. ورواه جماعة من رواة الموطأ عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر». فظهر أن من هؤلاء الجماعة عبد الرحمن بن مهدي. وقد مضى الحديث مرارًا من غير طريق مالك، من رواية نافع: ٤٥٨٥، ٥١٩٩، ٥٢١٩، ومن رواية عبد الله بن دينار ٤٨٤٦، ٥٢١٨، وسيأتي عقب هذا من رواية إسحاق بن عيسى عن مالك عن نافع.

٥٤٢٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [كتب، ورسالة (٥٣٣٠)]

٥٤٢٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ قَالَ أَبِي: وَحَدَّثنا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المُعَاوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ رَآنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالحَصَى فِي الصَّلاَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي وَقَالَ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَصْنَعُ قُلْتُ وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَصْنَعُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَةِ وَضَعَ كَفَّهُ اليُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ اليُمْنَى وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ وَوَضَعَ كَفَّهُ اليُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ اليُسْرَى. [كتب، ورسالة (٥٣٣١)]

٥٤٣٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلاَةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلاَةِ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [كتب، ورسالة (٥٣٣٢)]

٥٤٣١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ إِنَّا نَجِدُ صَلاَةَ الخَوْفِ فِي القُرْآنِ وَصَلاَةَ الحَضَرِ، وَلاَ نَجِدُ صَلاَةَ السَّفَرِ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلى الله عَليه وَسَلم، وَلاَ نَعْلَمُ شَيْئًا فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا صَلى الله عَليه وَسَلم يَفْعَلُ. [كتب، ورسالة (٥٣٣٣)]

٥٤٣٢- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح) وَحَدَّثنا إِسْحَاقُ، أخبَرنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ. [كتب، ورسالة (٥٣٣٤)]

[كتب: ٥٣٣٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وهو يدل على أن إسحاق بن عيسى الطباع تابع يحيى والقعنبي في روايته عن مالك عن نافع. والحديث صحيح بكل حال عن مالك عن نافع، وعن مالك عن عبد الله بن دينار.

[كتب: ٥٣٣١] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ١١١، ١١٢ . وهو مطول ٥٠٤٣ .

[كتب: ٥٣٣٢] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ١٤٨ . وهو مكرر ٤٦٧٠ . وانظر: ٥١١٢ .

[كتب: ٥٣٣٣] إسناده ظاهره الضعف؛ لإبهام الرجل «من آل خالد بن أسيد». وهكذا هو في الموطأ ١: ١٦٢، ولكن الحديث موصول من غير طريق مالك، قال ابن عبد البر في التقصي رقم ٤٧٤: «هكذا يروي مالك هذا الحديث عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد. وسائر أصحاب ابن شهاب يروونه عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد عن ابن عمر. وهذا هو الصواب في إسناد هذا الحديث». وقال السيوطي في شرح الموطأ: «قال ابن عبد البر: هكذا رواه جماعة عن مالك، ولم يُقِم مالك إسناد هذا الحديث؛ لأنه لم يسم الرجل الذي سأل ابن عمر، وأسقط من الإسناد رجلًا. والرجل الذي لم يسمه هو أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص بن أمية. وهذا الحديث يرويه ابن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن أمية بن عبد الله بن خالد عن ابن عمر. كذلك رواه معمر والليث بن سعد ويونس بن يزيد. قلت: [القائل هو السيوطي]: أخرجه النسائي وابن ماجة من طريق الليث عن ابن شهاب به». وسيأتي في المسند موصولًا على الصواب ٥٦٨٣ عن إسحاق بن عيسى عن الليث بن سعد عن ابن شهاب الزهري.

[كتب: ٥٣٣٤] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ١٦٥ . وهو مكرر ٥١٨٩ . وانظر: ٥٢٠٩ .

٥٤٣٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، وَحَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثنا أَبِي، وَحَدَّثنا إِسْحَاقُ، قَالَ: أخبرنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ القِبْلَةِ فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلاَ يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ بُصَاقًا. [كتب، ورسالة (٥٣٣٥)]

٥٤٣٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَلْبَسَ المُحْرِمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ، أَوْ وَرْسٍ وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٣٣٦)]

٥٤٣٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ (ح) وَحَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ بَيْدَاؤُكُمْ هَذِهِ الَّتِي تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِيهَا مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلاَّ مِنْ عِنْدِ المَسْجِدِ، يَعْنِي مَسْجِدَ ذِي الحُلَيْفَةِ.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ مَالِكٍ. [كتب، ورسالة (٥٣٣٧)]

٥٤٣٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ وَحدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ مِنْ أَصْحَابِكَ مَنْ يَصْنَعُهَا، قَالَ: مَا هُنَّ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ رَأَيْتُكَ لاَ تَمَسُّ مِنَ الأَرْكَانِ إِلاَّ اليَمَانِيَيْنِ وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الهِلاَلَ، وَلَمْ تُهْلِلْ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَمَّا الأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَمَسُّ إِلاَّ اليَمَانِيَيْنِ وَأَمَّا النِّعَالُ السِّبْتِيَّةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا وَأَمَّا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَصْبُغُ بِهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا وَأَمَّا الإِهْلاَلُ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ نَاقَتُهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٣٨)]

٥٤٣٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الهَاشِمِيُّ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ

[كتب: ٥٣٣٥] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ٢٠٠ . وهو مطول ٥١٥٢ . قوله: «قال إسحاق في حديثه: بصاقًا»، كذا في الأصول الثلاثة، وأظن أن إحدى الروايتين بالسين أو بالزاي، والأخرى بالصاد، حتى يظهر التغاير، ولكن هكذا ثبت في الأصول بالصاد فيهما.

[كتب: ٥٣٣٦] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ٣٠٣ . وهو مختصر ٥٣٢٥ .

[كتب: ٥٣٣٧] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ٣٠٨ . وهو مطول ٤٨٢٠، ومكرر ٤٥٧٠ . وانظر: ٤٩٤٧ .

[كتب: ٥٣٣٨] إسناده صحيح، وهو في الموطأ ١: ٣٠٨، ٣٠٩ وهو مكرر ٤٦٧٢ . وقد أشرنا هناك إلى رواية مالك. ومضى بعض معناه مختصرًا ٥٢٥١ .

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الجُمَحِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عليه وَسَلم فَرَضَ زَكَاةَ الفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ، أَوْ أُنْثَى مِنَ المُسْلِمِينَ. [كتب، ورسالة (٥٣٣٩)]

٥٤٣٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الخُيَلاَءِ خُسِفَ بِهِ فَهُو يَتَجَلْجَلُ فِي الأَرْضِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٣٤٠)]

٥٤٣٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَسَأَلَهُ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ فَقَالَ صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى تُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رَكْعَةً تُوتِرُ لَكَ مَا قَبْلَهَا. [كتب، ورسالة (٥٣٤١)]

٥٤٤٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَعْمَرُ بْنُ بِشْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم لَمَّا مَرَّ بِالحِجْرِ قَالَ: لاَ تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ وَتَقَنَّعَ بِرِدَائِهِ وَهُو عَلَى الرَّحْلِ. [كتب، ورسالة (٥٣٤٢)]

٥٤٤١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثنا ابْنُ وَهْبٍ وَقَالَ مَرَّةً: حَيْوَةُ، عَنِ ابْنِ الهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ لِكَثْرَةِ اللَّعْنِ وَكُفْرِ العَشِيرِ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا نُقْصَانُ العَقْلِ وَالدِّينِ قَالَ

[كتب: ٥٣٣٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٠٣ .

[كتب: ٥٣٤٠] إسناده صحيح. عبد الله: هو ابن المبارك. والحديث رواه البخاري ٦: ٣٨١ من طريق عُبيد الله عن يونس عن الزهري، ثم قال: «تابعه عبد الرحمن بن خالد عن الزهري». ورواه أيضًا ١٠: ٢٢٢ من طريق عبد الرحمن بن خالد عن الزهري، ثم قال: «تابعه يونس عن الزهري. ولم يرفعه شعيب عن الزهري». ورواه النسائي ٢: ٢٩٨، ٢٩٩ من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهري. وصنيع الحافظ في خواتيم الأبواب في الفتح ٦: ٣٨١ و١٠: ٣٣٥ يؤخذ منه أن هذا الحديث مما وافق مسلم البخاري على تخريجه؛ إذ لم يذكره فيما استثنى من أفراد البخاري عن مسلم، ولكني لم أجده في صحيح مسلم، بل فيه معناه من حديث أبي هريرة فقط. يتجلجل: قال ابن الأثير: «أي يغوص في الأرض حين يخسف به. والجلجلة: حركة مع صوت».

[كتب: ٥٣٤١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٠٣ بهذا الإسناد، ومختصر ٥٢١٧ بمعناه.

[كتب: ٥٣٤٢] إسناده صحيح. يعمر بن بشر الخراساني أبو عمرو المروزي: ثقة من شيوخ أحمد، ذكره ابن الجوزي في شيوخه، وترجمه الحافظ في التعجيل ٤٥٧ وقال: «لم يذكر ابن أبي حاتم له شيخًا إلا ابن المبارك، وذكر في الرواة عنه حجاج بن حمزة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عنه عثمان بن أبي شيبة وأبو كريب وعبد الله بن عبد الرحمن، يعني الدارمي، وآخرون». ولم أجد له ترجمة في غير ذلك. ووقع في م «معمر» بالميم في أوله بدل الياء المثناة، وهو تصحيف. عبد الله: هو ابن المبارك. والحديث نقله ابن كثير في التاريخ ٥: ١٠ عن هذا الموضع من المسند، وقال: «ورواه البخاري من حديث عبد الله بن المبارك وعبد الرزاق، كلاهما عن معمر، بإسناده نحوه». وهو في البخاري ٦: ٢٧٠ عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك، و٨: ٩٥ عن عبد الله بن محمد الجعفي عن عبد الرزاق. وقد مضى نحوه من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٤٥٦١، ٥٢٢٥ .

أَمَّا نُقْصَانُ العَقْلِ وَالدِّينِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ فَهُو مِنْ نُقْصَانِ العَقْلِ[1] وَتَمْكُثُ اللَّيَالِيَ لاَ تُصَلِّي وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ فَهَذَا مِنْ[2] نُقْصَانِ الدِّينِ. [كتب، ورسالة (٥٣٤٣)]

٥٤٤٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَتَّابٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى اليَدُ العُلْيَا المُنْفِقَةُ وَاليَدُ السُّفْلَى السَّائِلَةُ. [كتب، ورسالة (٥٣٤٤)]

٥٤٤٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَتَّابٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَمَرَ بِزَكَاةِ الفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ. [كتب، ورسالة (٥٣٤٥)]

٥٤٤٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَتَّابٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا. [كتب، ورسالة (٥٣٤٦)]

٥٤٤٥- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَكْثَرُ مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَحْلِفُ بِهَذِهِ اليَمِينِ يَقُولُ لاَ وَمُقَلِّبِ القُلُوبِ. [كتب، ورسالة (٥٣٤٧)]

٥٤٤٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَتَّابٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «فهذا نقصان العقل».

(٢) قوله: «من» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٥٣٤٣] إسناده صحيح. والراجح عندي أن قوله: «وقال مرة: حيوة» لا يريد به أن هارون بن معروف رواه مرة عن ابن وهب ومرة عن حيوة بن شريح، فإن هارون بن معروف لم يدرك حيوة؛ هارون ولد سنة ١٥٧، وحيوة مات سنة ١٥٨ أو ١٥٩ . وإنما المراد أن ابن وهب كان يرسل الحديث تارة، فيذكره عن ابن الهاد ولا يذكر الواسطة، ويصله تارة أخرى، فيذكر الواسطة بينهما، وهو حيوة بن شريح ويؤيد هذا أنه رواه عن ابن الهاد بواسطة أخرى، ففي إحدى روايتي مسلم للحديث من طريق «ابن وهب عن بكر بن منصور عن ابن الهادي». وابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم المصري الفقيه. وهو إمام ثقة، قال أحمد: «كان ابن وهب له عقل ودين وصلاح»، وقال أيضًا: «صحيح الحديث»، ووثقه الأئمة: ابن معين وابن سعد وغيرهما. والحديث رواه مسلم ١: ٣٥ من طريق الليث بن سعد عن ابن الهاد، بهذا الإسناد، ثم رواه من طريق ابن وهب «عن بكر بن منصور عن ابن الهادي، بهذا الإسناد مثله». وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود مرارًا، آخرها ٤١٥٢، وسيأتي نحوه أيضًا من حديث أبي هريرة ٨٨٤٩ .

[كتب: ٥٣٤٤] إسناده صحيح. عتاب: هو ابن زياد الخراساني. عبد الله: هو ابن المبارك. والحديث سبق بعض معناه في ٤٤٧٤، وأشرنا هناك إلى أنه رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

[كتب: ٥٣٤٥] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٢: ٢٥، ٢٦ بزيادة «فكان ابن عمر يؤديها قبل ذلك باليوم واليومين». قال المنذري ١٥٤٤: «وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي. وليس في حديثهم فعل ابن عمر».

[كتب: ٥٣٤٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٩٠٤. وانظر ٥٢٥٦ . وقوله: «فقال فيه قولًا شديدًا: يريد به قوله في الرواية السابقة: فقد أشرك».

[كتب: ٥٣٤٧] إسناده متصل بالذى قبله. والذي يقول: «وأخبرنا سالم» هو موسى بن عقبة. والحديث مكرر ٤٧٨٨، وقد سبقت الإشارة إليه هناك.

عُمَرَ[١]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سَبَّقَ بِالخَيْلِ وَرَاهَنَ. [كتب، ورسالة (٥٣٤٨)]

٥٤٤٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَتَّابٌ، حَدَّثنا أَبُو حَمْزَةَ، يَعْنِي السُّكَّرِيَّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ صَدَقَةَ المَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي العَشْرِ الأَواخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فَاتُّخِذَ لَهُ فِيهِ بَيْتٌ مِنْ سَعَفٍ قَالَ: فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: إِنَّ المُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ بِمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، وَلاَ يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالقِرَاءَةِ. [كتب، ورسالة (٥٣٤٩)]

٥٤٤٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ الحَرَّانِيُّ، أَخْبَرَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ قَرَنَ بَيْنَ حَجِّهِ[٢] وَعُمْرَتِهِ أَجْزَأَهُ لَهُمَا طَوافٌ وَاحِدٌ. [كتب (٣٥٠)، رسالة (٥٣٥٠)]

---

(١) في النسخ الخطية: عبد الله بن سالم البصري، ومكتبة الحرم المكي، ومكتبة الموصل، والظاهرية (١٤): «عبد الله بن عمر».
- وجاء على الصواب، مُصغرًا، في النسخ الخطية: «الكتانية، والقادرية، والكتب المصرية، ونسخة على كل من عبد الله بن سالم البصري، ومكتبة الحرم المكي، و«جامع المسانيد والسنن» ٧/الورقة (١٦٠)، و«غاية المقصد في زوائد المسند» الورقة (١٩٧)، و«أطراف المسند» (٤٨٦١)، وطبعات عالم الكتب، والرسالة، والمكنز.

(٢) في طبعة عالم الكتب: «حجته».

[كتب: ٥٣٤٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١٨١ .

[كتب: ٥٣٤٩] إسناده حسن. وقد مضى بعضه بنحوه بإسناد صحيح من طريق معمر عن صدقة المكي ٤٩٢٨، وأشرنا إلى هذا هناك.

[كتب: ٥٣٥٠] إسناده صحيح. ورواه الترمذي بنحوه من طريق عبد العزيز بن محمد، وهو الدراوردي، عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، مرفوعًا، وقال: «حديث حسن غريب صحيح، تفرد به الدراوردي على ذلك اللفظ، وقد رواه غير واحد عن عُبيد الله بن عمر ولم يرفعوه، وهو أصح». وكذلك رواه ابن ماجة ٢: ١١٨ مرفوعًا من طريق الدراوردي. ومن عجب أن يُغْرِب العلماء الحفاظ ويُبعدوا، فيذكروا الحديث ولا ينسبوه إلى شيء من الكتب الستة، وهو في الترمذي وابن ماجة كما ترى! فالحافظ ابن حجر في الفتح ٣: ٣٩٥ في شرح حديث ابن عمر في فعله ذلك وطوافه طوافًا واحدًا، كما مضى مرارًا آخرها ٥٣٢٢، وكذلك حديث عائشة بنحوه، قال: «والحديثان ظاهران في أن القارن لا يجب عليه إلا طواف واحد، كالمفرد، وقد رواه سعيد بن منصور من وجه آخر عن ابن عمر، أصرح من سياق حديثي الباب في الرفع، ولفظه: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من جمع بين الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد وسعي واحد». وأعله الطحاوي بأن الدراوردي أخطأ فيه، وأن الصواب أنه موقوف، وتمسك بما رواه أيوب والليث وموسى بن عقبة وغير واحد عن نافع نحو سياق ما في الباب، من أن ذلك وقع لابن عمر، وأنه قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك، لا أنه روى هذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم اهـ، وهو تعليل مردود، فالدراوردي صدوق، وليس ما رواه مخالفًا لما رواه غيره، فلا مانع من أن يكون الحديث عند نافع على الوجهين». فها أنت ذا ترى أن ابن حجر ينسب الحديث لسنن سعيد بن منصور فقط، ثم يذكر تعليله عن الطحاوي، والحديث في الترمذي وابن ماجة، وقد أعله الترمذي نفسه بنحو ما أعله به الطحاوي، فكان الأقرب والأجدر به أن ينسب إلى ما في بعض الكتب الستة قبل النسبة إلى غيرها، كعادتهم في ذلك. وأغرب من ذلك أن يذكر السيوطي هذا الحديث عن المسند في الجامع الصغير ٨٩٥٨ ولا ينسبه لغيره، ثم يرمز له بعلامة الحسن فقط، ثم يأتي شارحه المناوي فيزيد لبسًا وتعقيدًا، فيقول: «رمز لحسنه، وفيه عُبيد الله بن عمر، قال الهيثمي: لين»!! وليس شيء من هذا بصحيح، فلا الهيثمي ذكر الحديث في الزوائد؛ لأنه ليس من الزوائد على الكتب الستة، بأنه في الترمذي وابن ماجة، ولم يقل الهيثمي ما يجرح عُبيد الله بن عمر، بل لم يجرح أحد

٥٤٤٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَتَّابٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلاَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلاَءَ قَالَ مُوسَى قُلْتُ لِسَالِمٍ أَذَكَرَ عَبْدُ اللهِ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ قَالَ لَمْ أَسْمَعْهُ ذَكَرَ إِلاَّ ثَوْبَهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٥١)]

٥٤٥٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ. [كتب، ورسالة (٥٣٥٢)]

٥٤٥١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: يَنْزِلُ الدَّجَّالُ فِي هَذِهِ السَّبَخَةِ بِمَرِّ قَنَاةٍ فَيَكُونُ أَكْثَرَ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النِّسَاءُ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْجِعُ إِلَى حَمِيمِهِ وَإِلَى أُمِّهِ وَابْنَتِهِ وَأُخْتِهِ وَعَمَّتِهِ فَيُوثِقُهَا رِبَاطًا مَخَافَةَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ، ثُمَّ يُسَلِّطُ اللهُ المُسْلِمِينَ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُونَهُ وَيَقْتُلُونَ شِيعَتَهُ حَتَّى إِنَّ اليَهُودِيَّ لَيَخْتَبِئُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ أَوِ الحَجَرِ فَيَقُولُ الحَجَرُ أَوِ الشَّجَرَةُ لِلْمُسْلِمِ هَذَا يَهُودِيٌّ تَحْتِي فَاقْتُلْهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٥٣)]

٥٤٥٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَسَمِعْتُهُ اسْتَغْفَرَ مِئَةَ مَرَّةٍ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، أَوْ إِنَّكَ تَوَّابٌ غَفُورٌ. [كتب، ورسالة (٥٣٥٤)]

من الأئمة عُبيد الله، فهو عندهم إمام ثقة ثبت مأمون، بل لقد غضب يحيى القطان إذ حكى قول ابن مهدي أن مالكًا أثبت في نافع من عُبيد الله، كما ذكرنا في ٤٤٤٨ . وأما الحافظ الزيلعي فقد سار على الجادة، وذكر هذا الحديث في نصب الراية ٣: ١٠٨ فنسبه للترمذي وابن ماجة، ثم نسبه لأحمد، فأصاب وأجاد.

[كتب: ٥٣٥١] إسناده صحيح. ورواه البخاري وأبو داود والنسائي، كما في المنتقى ٧٤٤، والترغيب والترهيب ٣: ٩٨ . وقد مر معناه مرارًا دون قصة أبي بكر، آخرها ٥٣٢٧ . وانظر: ٥٣٤٠ .

[كتب: ٥٣٥٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٥٣٥٣] إسناده صحيح. محمد بن سلمة الحراني: سبق توثيقه ٥٧١، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ١٠٧ . محمد بن طلحة بن يزيد بن رُكانة: سبق توثيقه ٦٢٥ ، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وأبو داود، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ١٢٠ . والحديث في مجمع الزوائد ٧: ٣٤٦، ٣٤٧ وذكر أن بعضه في الصحيح، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس». السبخة -بفتح السين والباء-: الأرض التي تعلوها الملوحة، ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر. وبكسر الباء: صفة الأرض، قال في اللسان: «تقول: انتهينا إلى سبخة [بالفتح]، يعني الموضع، والنعت: أرض سبخة [بالكسر]». مر قناة: أصل المر -بفتح الميم وتشديد الراء-: الحبل الذي قد أحبك فتله، والظاهر أنهم سموا به مواضع من الوديان تكون كالحبال، فقالوا: «مر الظهران». وقناة -بفتح القاف وتخفيف النون- يطلق على موضعين، أحدهما: واد قريب من المدينة يأتي من الطائف حتى يمر على طرف القدوم في أصل قبور الشهداء بأحد، والآخر: من نواحي سنجار، وهي كورة واسعة، بينها وبين البر، وسكانها عرب باقون على عربيتهم في الشكل والكلام وقِرى الضيف، لخصنا ذلك من ياقوت. ولا ندري أي الموضعين أريد في الحديث. حميم الإنسان وحامته: خاصته ومن يقرب منه.

[كتب: ٥٣٥٤] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧٢٦ . أبو إسحاق: هو السبيعي. «إنك أنت التواب الرحيم»، في نسخة بهامش م «التواب الغفور».

٥٤٥٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ قَالَ وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الكَوْثَرُ نَهْرٌ فِي الجَنَّةِ حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ وَالمَاءُ يَجْرِي عَلَى اللُّؤْلُؤِ وَمَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ. [كتب، ورسالة (٥٣٥٥)]

٥٤٥٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ القَزَعِ فِي الرَّأْسِ. [كتب، ورسالة (٥٣٥٦)]

٥٤٥٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَقُولُ: المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ، لاَ يَظْلِمُهُ، وَلاَ يَخْذُلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٥٧)]

٥٤٥٦- وَيَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا تَوادَّ اثْنَانِ فَفُرِّقَ بَيْنَهُمَا إِلاَّ بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا. [كتب، ورسالة (٥٣٥٧)]

٥٤٥٧- وَكَانَ يَقُولُ: لِلْمَرْءِ المُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ مِنَ المَعْرُوفِ سِتٌّ، يُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَنْصَحُهُ إِذَا غَابَ، وَيَشْهَدُهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَتْبَعُهُ إِذَا مَاتَ، وَنَهَى عَنْ هِجْرَةِ المُسْلِمِ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثٍ. [كتب، ورسالة (٥٣٥٧)]

٥٤٥٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ،

[كتب: ٥٣٥٥] إسناده صحيح. علي بن حفص المدائني: سبق توثيقه ٧١٨، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وابن المديني وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو داود، وقال ابن المنادي: «كان أحمد يحبه حبًّا شديدًا»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١٨٢ . ورقاء: هو ابن عمر اليشكري، سبق توثيقه ٦٩٢، ونزيد أنه وثقه ابن معين وغيره، وقال شُعبة لأبي داود الطيالسي: «عليك بورقاء، إنك لا تلقى بعده مثله حتى يرجع». وقال أحمد: «ثقة صاحب سنة»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١٨٨ . عطاء: هو ابن السائب. والحديث رواه الترمذي ٤: ٢١٩، ٢٢٠ من طريق محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب، وقال: «حديث حسن صحيح». ونقله ابن كثير في التفسير ٩: ٣١٥ عن هذا الموضع من المسند: «هكذا رواه الترمذي وابن ماجة وابن أبي حاتم وابن جرير من طريق محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب، به مرفوعًا، وقال الترمذي: حسن صحيح»، وإنما صححنا إسناده، مع أن ورقاء ومحمد بن فضيل لم يُذكرا فيمن روي عن عطاء قبل اختلاطه؛ لأنه سيأتي مطولًا ٥٩١٣ من طريق حماد بن زيد عن عطاء، وحماد ممن سمع من عطاء قبل تغيره. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود: ٣٧٨٧ .

[كتب: ٥٣٥٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١٧٥ .

[كتب: ٥٣٥٧] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٨: ١٨٤ ما عدا آخره «ونهى عن هجرة المسلم أخاه فوق ثلاث»، وقال: «رواه أحمد، وإسناده حسن». وما أدري لماذا حذف الهيثمي آخر الحديث، وهو ليس في الكتب الستة من حديث ابن عمر، فيما أعلم، وقد ذكره هو في الزوائد ٨: ٦٧ عن ابن عمر مرفوعًا: «لا يحل لمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام»، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين؛ أحدهما ضعيف، وفي الآخر إبراهيم بن أبي أسيد، ولم أعرفه»!! فكان الأجدر أن يذكر هذا الذي هنا، وهو صحيح الإسناد، أو حَسنه على الأقل عنده. وأعجب من هذا أن يذكر أول الحديث: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله»، مع أنه ثابت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر، في سياق آخر، فترك ما هو من الزوائد إلى ما ليس منها!! انظر: الترغيب والترهيب ٣: ٢٥٠، وصحيح مسلم ٢: ٢٨٣ . وانظر ما مضى في مسند علي: ٦٧٣، ٦٧٤ . وفي مسند سعد ١٥٨٩ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ. [كتب، ورسالة (٥٣٥٨)]

٥٤٥٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا خَلَفُ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا الهُذَيْلُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنِ ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ بِمَكَّةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ مَعَهُ فَقَالَ أَبِي: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ مَثَلَ المُنَافِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ كَالشَّاةِ بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ مِنَ الغَنَمِ إِنْ أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَتَتْ هَؤُلاَءِ نَطَحَتْهَا فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ كَذَبْتَ، فَأَثْنَى القَوْمُ عَلَى أَبِي خَيْرًا، أَوْ مَعْرُوفًا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لاَ أَظُنُّ صَاحِبَكُمْ إِلاَّ كَمَا تَقُولُونَ وَلَكِنِّي شَاهِدٌ نَبِيَّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذْ قَالَ كَالشَّاةِ بَيْنَ الغَنَمَيْنِ فَقَالَ هُو سَوَاءٌ فَقَالَ هَكَذَا سَمِعْتُهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٥٩)]

٥٤٦٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثنا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بَابَيْ المَكِّيُّ قَالَ صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِهِ فَقَالَ أَلاَ أُعَلِّمُكَ تَحِيَّةَ الصَّلاَةِ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُعَلِّمُنَا فَتَلاَ عَلَيَّ هَؤُلاَءِ الكَلِمَاتِ، يَعْنِي قَوْلَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ فِي التَّشَهُّدِ. [كتب، ورسالة (٥٣٦٠)]

٥٤٦١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخبرنا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ لِرَجُلٍ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ: لاَ

[كتب: ٥٣٥٨] إسناده صحيح. عبد الله بن عمر: هو العمري، والحديث مكرر ٥١٥٥.

[كتب: ٥٣٥٩] إسناده صحيح. الهذيل بن بلال الفزاري المدائني: اختلف فيه؛ فضعفه النسائي وذكره في الضعفاء ٣٠، وكذلك الدارقطني وغيرهما. وقال ابن عمار: «مدائني صالح»، وقال أحمد: «لا أرى به بأسًا»، وفي لسان الميزان أن ابن عدي أورد له عدة أحاديث، ثم قال: «ولهذيل غير ما ذكرت، وليس في حديثه منكر. وقال أبو حاتم: محله الصدق، يُكتب حديثه»، وفيه أيضًا أنه روى عنه من القدماء عبد الرحمن بن مهدي ووثقه، ونحن نرجح توثيقه، بتوثيق ابن مهدي إياه، وبأن البخاري ترجمه في الكبير ٤/٢/٢٤٥ والصغير ١٨٧ فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره في الضعفاء. ابن عبيد: هو عبد الله بن عبيد بن عمير، وقد نص البخاري في الكبير في ترجمة الهذيل على أنه يروي عن عبد الله بن عبيد بن عمير. وقد مضى الحديث بنحو هذا ٤٨٧٢ من رواية أبي جعفر الباقر. ومضى المرفوع منه مختصرًا من رواية نافع ٥٠٧٩.

[كتب: ٥٣٦٠] إسناده صحيح. أبان بن يزيد العطار: سبق توثيقه ١٥٠٢، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وابن المديني والنسائي وغيرهم، وقال أحمد: «ثبت في كل المشايخ»، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٤٥٤. عبد الله بن بابي: سبق توثيقه ١٧٤، وذكر اسم أبيه هناك «بابيه»، وفيه قول ثالث «باباه»، قال ابن المديني: «من أهل مكة معروف» ووثقه ابن المديني والنسائي والعجلي وغيرهم، وزعم ابن معين أنهم ثلاثة، باختلاف الأقوال في اسم أبيه، وقال الحسين بن البراء: «القول عندي ما قال ابن المديني والبخاري» يعني أنه رجل واحد، وهذه روايات متقاربة في اسم أبيه، ولم يسق هنا لفظ التشهد، بل أحال على حديث أبي موسى الأشعري، وسيأتي في مسند أبي موسى ٤: ٤٠٩ ح، ورواه من حديث أبي موسى أيضًا مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة، كما في نصب الراية ١: ٤٢١. وقد روى أبو داود التشهد من حديث ابن عمر ١: ٣٦٧ من طريق شُعبة عن أبي بشر: «سمعت مجاهدًا يحدث عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد: «التحيات لله، الصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»، قال: قال ابن عمر: زدت فيها: «وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله»، قال ابن عمر: زدت فيها: «وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله»». وهذا إسناد صحيح. وأبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية. وكذلك رواه الدارقطني ١٣٤ من طريق شُعبة. وكذلك رواه البيهقي ٢: ١٣٩ من طريق أبي داود وغيره، من حديث شُعبة، ثم قال: «وروي عن عبد الله بن بابي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم». ولم أجد إشارة إلى هذه الرواية إلا إشارة البيهقي.

وَالَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُو مَا فَعَلْتُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عليه السلام قَدْ فَعَلَ، وَلَكِنْ قَدْ غُفِرَ لَهُ بِقَوْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ قَالَ حَمَّادٌ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنِ ابْنِ عُمَرَ بَيْنَهُمَا رَجُلٌ، يَعْنِي ثَابِتًا. [كتب، ورسالة (٥٣٦١)]

٥٤٦٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ فَهُو بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ فَلْيَمْضِ، وَإِنْ شَاءَ فَلْيَتْرُكْ. [كتب، ورسالة (٥٣٦٢)]

٥٤٦٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَعَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٦٣)]

٥٤٦٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَبِشْرُ بْنُ عَائِذٍ[1] الهُذَلِيُّ، كِلاَهُمَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٦٤)]

٥٤٦٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَوانَةَ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ، فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ

(١) في طبعة عالم الكتب: «عائد».

[كتب: ٥٣٦١]إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، فقد صرح حماد بن سلمة بأن ثابتًا البناني لم يسمعه من ابن عمر، بل بينهما رجل لم يبين من هو. وسيأتي بهذا الإسناد نفسه ٦١٠٢ . وسيأتي عن حسن ٥٣٨٠، وعن عبد الصمد ٥٩٨٦، كلاهما عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد، بنحوه، ولكن ليس فيهما ما قال حماد من أن ثابتًا لم يسمعه. وقد مضى نحوه عن ابن عباس بأسانيد صحاح، آخرها ٢٩٥٩ . وسيأتي أيضًا من حديثه أثناء مسند ابن عمر ٥٣٧٩ . وسيأتي نحو معناه من حديث أبي هريرة ٨١٣٩ بإسناد من أصح الأسانيد، في صحيفة همام بن منبه. وقد تكلم قاضي الملك محمد صبغة الله المدراسي في ذيول القول المسدد ٧٣-٧٥ طويلًا في هذه الأحاديث، ردًا على ابن الجوزي، إذ ذكر حديثًا في هذا المعنى من حديث أنس من طريق ابن عدي، وفيما قال تكلف كثير، فإن حديث أنس ليس في المسند، وأن يكون معناه في المسند من رواية صحابة آخرين لا يصلح ردًا على ابن الجوزي، فإن العبرة عند المحدثين، في الحكم بوضع الحديث أو ضعفه أو صحته، بالأسانيد التي يروى بها عن الصحابي صاحب الرواية، ولو كان صحيحًا ثابتًا من رواية صحابة آخرين، والإمام أحمد لم يرو هذا المعنى في المسند من حديث أنس، بما ثبت عندي بالتتبع الدقيق. ثم تكلف صبغة الله المدراسي تكلفًا آخر، فنقل عن البيهقي في تأويل هذا المعنى، قال: «إن كان صحيحًا فالمقصود منه البيان أن الذنب وإن عظم لم يكن موجبًا للنار، متى صحت العقيدة، وكان ممن سبقت له المغفرة، وقال: ليس هذا التعيين لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم»، ثم قال المدراسي: «ويحتمل أن الرجل كان كافرًا أو منافقًا، فأخلص التوحيد، فقبل ذلك منه، وجب ما كان قبله من المعاصي، فلما خفي التأويل على ابن الجوزي حكم بوضعه»، وهذا تكلف غريب، وما أظنه خفي على ابن الجوزي، ولا هو ممن يرضاه. وتأويل البيهقي أقرب إلى الصحة، ولكنه غير دقيق؛ لأن تعليل المغفرة منصوص في الحديث، وهو أنه أخلص بقول: «لا إله إلا الله» في يمينه، فكان عامًا لكل من فعل ذلك، وفضل الله واسع، ورحمته شاملة، ولكن لا نستطيع الجزم في حادثة بعينها بهذا؛ لأنا لا نستطيع معرفة الإخلاص، وهو من دخائل القلوب فما لنا إلا أن نقول ما يدل عليه الحديث: أن من فعل ذلك مخلصًا بشهادة التوحيد غفر الله له، كما دل عليه نص الحديث في رواياته.

[كتب: ٥٣٦٢]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٩٣، ٥٠٩٤ .

[كتب: ٥٣٦٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٥٣٦٤]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٢٥ . وفصلنا القول في إسناده هناك.

سَأَلَكُمْ بِاللهِ، فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ، فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٦٥)]

٥٤٦٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ يَدِهِ قَالَ فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَطَرَحَ النَّاسُ خَواتِيمَهُمْ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ، وَلاَ يَلْبَسُهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٦٦)]

٥٤٦٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أَجِيبُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ. [كتب، ورسالة (٥٣٦٧)]

٥٤٦٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الَّتِي يَحْلِفُ بِهَا لاَ وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ. [كتب، ورسالة (٥٣٦٨)]

٥٤٦٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الْوَحْيُ فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لاَ آكُلُ مَا تَذْبَحُونَ[1] عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلاَ آكُلُ إِلاَّ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ حَدَّثَ هَذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٣٦٩)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «مما تذبحون».

[كتب: ٥٣٦٥]إسناده صحيح. ورواه أبو داود: ٢: ٥٢، ٥٣ من طريق جرير، و٤: ٤٨٩ من طريق جرير وأبي عوانة، كلاهما عن الأعمش، قال المنذري: «وأخرجه النسائي». وهو في المستدرك ١: ٤١٢، ٤١٣ من طريق عمار بن رزيق عن الأعمش، وقال: «حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد تابع عمار بن رزيق على إقامة هذا الإسناد أبو عوانة وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز بن مسلم القسملي عن الأعمش»، ثم رواه بإسناده عن هؤلاء الثلاثة، ووافقه الذهبي. ونسبه السيوطي في الجامع الصغير ٨٤١١ أيضًا لابن حبان، ورمز له بعلامة الحسن، ولا أدري لماذا، وهو حديث صحيح؟! ولذلك قال المناوي في شرحه: «قال النووي في رياضه: حديث صحيح». قوله: «فإن لم تجدوا ما تكافئونه». هكذا هو في الأصول والموضع الأول من أبي داود على صورة المجزوم، وقد سبق أن تكلمنا في جواز مثل هذا في ١٤٠١، ١٤١٢، وفي الاستدراك ٣٧٢ . «أن قد كافأتموه»، في نسخة بهامش م «أنكم قد كافأتموه». وانظر: ٢٢٤٨، ٢٩٦١، ٥٢٦٣ .

[كتب: ٥٣٦٦]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٢٤٩، ٥٢٥٠ .

[كتب: ٥٣٦٧]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٤٩ . وانظر: ٤٩٥١، ٥٣٦٥ .

[كتب: ٥٣٦٨]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٤٧ .

[كتب: ٥٣٦٩]إسناده صحيح. ورواه ابن سعد في الطبقات ٣/ ١/ ٢٧٦، ٢٧٧ عن عفان بن مسلم عن وهيب، وعن آخرين، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ٧: ١٠٨، ١٠٩ مطولاً من طريق فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة. زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزي بن رياح: هو ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح. بلدح: واد قبل مكة من جهة المغرب، يصرف ويمنع من الصرف. السفرة: طعام يتخذه المسافر، وأكثر ما يُحمل في جلد مستدير، فنقل اسم الطعام إلى الجلد وسمي به، كما سميت المزادة راوية، وغير ذلك من الأسماء المنقولة، فالسفرة في طعام السفر كاللهنة للطعام الذي يؤكل بكرة. قاله ابن الأثير.

٥٤٧٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ هَمَّامٌ: فِي كِتَابِي قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي القَبْرِ فَقُولُوا بِاسْمِ اللهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ. [كتب، ورسالة (٥٣٧٠)]

٥٤٧١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الحَارِثِ الحَارِثِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ البَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا لَقِيتَ الحَاجَّ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَصَافِحْهُ وَمُرْهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٧١)]

٥٤٧٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبِ بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ الأَجْدَعِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: ثَلاَثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمُ الجَنَّةَ مُدْمِنُ الخَمْرِ وَالعَاقُّ وَالدَّيُّوثُ الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الخُبْثَ. [كتب، ورسالة (٥٣٧٢)]

٥٤٧٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الهَادِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ لَقِيَ نَاسًا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ فَقَالَ مِنْ أَيْنَ جَاءَ هَؤُلاَءِ قَالُوا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ الأَمِيرِ مَرْوَانَ قَالَ وَكُلُّ حَقٍّ رَأَيْتُمُوهُ تَكَلَّمْتُمْ بِهِ وَأَعَنْتُمْ عَلَيْهِ وَكُلُّ مُنْكَرٍ رَأَيْتُمُوهُ أَنْكَرْتُمُوهُ وَرَدَدْتُمُوهُ عَلَيْهِ قَالُوا لاَ وَاللهِ بَلْ يَقُولُ مَا يُنْكَرُ فَنَقُولُ قَدْ أَصَبْتَ أَصْلَحَكَ اللهُ،

[كتب: ٥٣٧٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٣٣ .

[كتب: ٥٣٧١] إسناده ضعيف جدًا؛ لضعف محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، كما بينا في ٤٩١٠ . محمد بن الحرث بن زياد بن الربيع الحارثي الهاشمي: مختلف فيه، فضعفه ابن معين والفلاس وغيرهما، ووثقه عبيد الله القواريري وابن شاهين وابن حبان، والظاهر أن من ضعفه إنما أنكر عليه أحاديث رواها عن ابن البيلماني، فقال بندار: «ما في قلبي منه شيء، البلية من ابن البيلماني»، وقال البزار: «مشهور ليس به بأس، وإنما يأتي هذه الأحاديث من ابن البيلماني»، وهذا هو الراجح عندي، أنه في نفسه ثقة، خصوصًا وقد ترجمه البخاري في الكبير ١/١/ ٦٥ فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء. والحديث في مجمع الزوائد ٤: ١٦ وقال: «رواه أحمد، وفيه محمد بن البيلماني، وهو ضعيف». وهذا يؤيد رأينا في أن ضعف الحديث من ابن البيلماني، لا من الحارثي.

[كتب: ٥٣٧٢] إسناده ضعيف؛ لجهالة الشيخ الراوية عن سالم. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد. الوليد بن كثير المدني: ثقة، وثقه ابن معين وأبو داود وغيرهما، وقال عيسى بن يونس: «كان متقنًا في الحديث». قطن -بفتح القاف والطاء- بن وهب بن عويمر بن الأجدع الليثي: ثقة من شيوخ مالك، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ١٩٠ . والحديث في مجمع الزوائد ٤: ٣٢٧ و٨: ١٤٧ وقال: رواه أحمد، وفيه راو لم يسم»، وزاد في الموضع الأول: «وبقية رجاله ثقات». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ١٨٣ وقال: رواه أحمد واللفظ له، والنسائي والبزار والحاكم، وقال: «صحيح الإسناد». ثم ذكره بنحوه مطولًا ٣: ٢٢٠ بلفظ: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان عطاءه. وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه والديوث والرَّجِلَة»، وقال: «رواه النسائي والبزار واللفظ له، بإسنادين جيدين، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد وروى ابن حبان في صحيحه شطره الأول». ولم أجده في النسائي. وفي المستدرك ٤: ١٤٦، ١٤٧ حديث من طريق سليمان بن بلال عن عبد الله بن يسار الأعرج عن سالم عن أبيه مرفوعًا: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: عاق والديه، ومدمن الخمر، ومنان بما أعطى»، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. قال المنذري في الترغيب: «الرجلة -بفتح الراء وكسر الجيم-: هي المترجلة المتشبهة بالرجال». وانظر: ٢٤٥٣، ٤٩١٧ .

فإذا خرجنا من عنده قلنا قاتله الله ما أظلمه وأفجره قال عبد الله كنا بعهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نعد هذا نفاقا لمن كان هكذا. [كتب، ورسالة (٥٣٧٣)]

٥٤٧٤- حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، قال: أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب جارية من سبي هوازن فوهبها لي فبعثت بها إلى أخوالي من بني جمح ليصلحوا لي منها حتى أطوف بالبيت، ثم آتيهم وأنا أريد أن أصيبها إذا رجعت إليها قال فخرجت من المسجد حين فرغت، فإذا الناس يشتدون فقلت: ما شأنكم قالوا رد علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أبناءنا ونساءنا، قال: قلت تلك صاحبتكم في بني جمح فاذهبوا فخذوها فذهبوا، فأخذوها. [كتب، ورسالة (٥٣٧٤)]

٥٤٧٥- حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شيبان، عن منصور، عن سعد بن عبيدة قال جلست أنا ومحمد الكندي إلى عبد الله بن عمر، ثم قمت من عنده فجلست إلى سعيد بن المسيب قال فجاء صاحبي وقد اصفر وجهه وتغير لونه فقال قم إلي قلت ألم أكن جالسا معك الساعة فقال سعيد قم إلى صاحبك قال فقمت إليه فقال ألم تسمع إلى ما قال ابن عمر قلت وما قال: قال أتاه رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن أعلي جناح أن أحلف بالكعبة قال ولم تحلف بالكعبة إذا حلفت بالكعبة فاحلف برب الكعبة فإن عمر كان إذا حلف قال كلا وأبي فحلف بها يوما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تحلف بأبيك، ولا بغير الله فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك. [كتب، ورسالة (٥٣٧٥)]

[كتب: ٥٣٧٣] إسناده صحيح. محمد بن عبد الله: الراجح عندي الذي لا أكاد أشك فيه أنه «محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب»، نسب إلى جده، وهو يروي عن جده. والحديث روى البخاري نحوه ١٣: ١٤٩، ١٥٠ من طريق عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله عن أبيه: «قال أناس لابن عمر: إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم؟ قال: كنا نعد هذا نفاقًا». ورواه الطيالسي في مسنده ١٩٥٥ عن العمري عن عاصم، وزاد في آخره: «قال العمري: فحدثني أخي أن ابن عمر قال: كنا نعد هذا نفاقًا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم» . . . وذكر الحافظ في الفتح طرقًا أخرى لهذا الحديث، تدل على تعدد الواقعة في عهد أمراء آخرين. ولم يشر الحافظ إلى هذه الرواية في المسند. فما أدري، لعله سها عنها. ورواية البخاري ذكرها المنذري في الترغيب ٤: ٣٠.

[كتب: ٥٣٧٤] إسناده صحيح. وهو في سيرة ابن هشام ٨٧٨ عن ابن إسحاق. وقد سبق بعض معناه أثناء الحديث ٤٩٢٢. وأشرنا هناك إلى راوية ابن إسحاق نقلًا عن تاريخ ابن كثير ٤: ٣٥٤. يشتدون: يسرعون عدوًا.

[كتب: ٥٣٧٥] إسناده صحيح. حسين بن محمد بن بهرام المروذي: سبق توثيقه ٢٩١، ونزيد أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٣٨٦/٢، ٣٨٧. شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، سبق توثيقه ١٤١٢، ونزيد هنا أن ابن معين قال: «ثقة في كل شيء»، وأن ابن مهدي كان يحدث عنه ويفخر به، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/ ٢٥٥. منصور: هو ابن المعتمر. محمد الكندي: يحتمل أن يكون هو «محمد بن الأشعث بن قيس الكندي»، فإنهم لم يبينوا من هو في هذه الرواية، ولم أجد في المحمدين في هذه الطبقة من ينسب كنديًا غيره، وهناك آخر متأخر عنه، هو «محمد بن يوسف بن عبد الله بن يزيد الكندي» من شيوخ مالك، ولكنه لم يذكر في التابعين، ولم يذكر أنه روى عن أحد من الصحابة. ومن المحتمل جدًا بل هو الراجح عندي، أن يكون شخصًا آخر لم يسم، ولم يذكر اسمه كاملًا في رواية أخرى، بل قد أبهمه سعد بن عبيدة بأكثر من هذا في ٥٥٩٣، ٦٠٧٣ فقال: «رجل من كندة». وليس هذا الإبهام مما يعلل به الحديث؛ لأن المجلسين متقاربان كما يفهم من السياق، وذاك الكندي جاء من مجلس ابن عمر إلى مجلس سعيد بن المسيب مصفر الوجه متغير اللون، فأخبر صاحبه سعد بن عبيدة بما سمع من ابن عمر فور سماعه، وهو

٥٤٧٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ، أَوْ مِنْ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَاذَا تَأْمُرُنَا قَالَ عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [كتب، ورسالة (٥٣٧٦)]

٥٤٧٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ ثَوْبَانَ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَى الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ خُيَلاَءَ. [كتب، ورسالة (٥٣٧٧)]

٥٤٧٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عِنْدَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ يَقُولُ يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلاَ غَدْرَةَ أَعْظَمُ مِنْ غَدْرَةِ إِمَامِ عَامَّةٍ. [كتب، ورسالة (٥٣٧٨)]

٥٤٧٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَسَأَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم المُدَّعِيَ البَيِّنَةَ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ فَاسْتَحْلَفَ المَطْلُوبَ فَحَلَفَ بِاللهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُو فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَنْتَ قَدْ فَعَلْتَ، وَلَكِنْ غُفِرَ لَكَ بِإِخْلاَصِكَ قَوْلَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٧٩)]

تابعي بالضرورة، فليس هناك شبهة الخطأ أو افتعال القول؛ بل الظاهر أن سعد بن عبيدة لم يحك هذا عن صاحبه حتى استيقن واستوثق. ولذلك كان في بعض أحيانه يروي الحديث عن ابن عمر مباشرة، لا يذكر صاحبه الكندي، ثقة منه بصحة ما روى، كما مضى في مسند عمر ٣٢٩، وفي مسند ابن عمر ٤٩٠٤ . وقد ذكرنا في شرح ٣٢٩ ما نقل الحافظ في التلخيص من تعليل البيهقي إياه، وهو في السنن الكبرى ١٠ : ٢٩ من طريق مسعود بن سعد عن الحسن بن عُبيد الله عن سعد بن عبيدة، بنحو الحديث ٣٢٩، ثم قال البيهقي: «وهذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر»، ثم أراد أن يدل على وجه الانقطاع، فروى الحديث الآتي ٥٥٩٣ من طريق المسند، بنحو الرواية التي هنا، أنه سمع هذا من الرجل الكندي. وكل هذا التعليل للتخلص من الحكم بالشرك على من حلف بغير الله، ولكن سعد بن عبيدة سمع مثل هذا اللفظ من ابن عمر، وصرح بسماعه، كما مضى ٥٢٢٢، ٥٢٥٦ قال: كنت مع ابن عمر في حلقة، قال: فسمع رجلًا في حلقة أخرى وهو يقول: لا وأبي، فرماه ابن عمر بالحصى، فقال: إنها كانت يمين عمر، فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عنها، وقال: إنها شرك»: فقد استيقن سعد بن عبيدة بما سمع من ابن عمر، ومن القرائن في مجلسه الآخر مع ابن عمر ثم سعيد بن المسيب وإخبار صاحبه الكندي إياه، بل لعله سأل ابن عمر عنه إذ ذاك، وما هو ببعيد، ولكن التعليل والتضعيف في مثل هذا هو البعيد.

[كتب: ٥٣٧٦] إسناده صحيح. يحيى: هو ابن أبي كثير. والحديث مكرر ٥١٤٦ .

[كتب: ٥٣٧٧] إسناده صحيح. محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان: تابعي ثقة، وثقه ابن سعد وأبو زرعة والنسائي، وقال أبو حاتم: «هو من التابعين، لا يسئل عن مثله». وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ١٤٥ وقال: «سمع ابن عمر، وأبا سعيد، وأبا هريرة، وزيد بن ثابت، ومحمد بن إياس». والحديث مختصر ٥٣٥٢ . وانظر: ٥٣٤٠ .

[كتب: ٥٣٧٨] إسناده حسن. والقسم الأول منه في نصب اللواء للغادر مضى مرارًا، آخرها ٥١٩٢ . وباقيه، في غدر إمام عامة، لم أجده من حديث ابن عمر في غير هذا الموضع، ولكنه ثابت صحيح من حديث أبي سعيد الخدري، في صحيح مسلم ٢ : ٤٨ : «لكل غادر لواء يوم القيامة، يرفع له بقدر غدره، ألا ولا غادر أعظم غدرًا من أمير عامة».

[كتب: ٥٣٧٩] إسناده صحيح، وهو من مسند ابن عباس، جاء به هنا ليذكر بعده حديث ابن عمر «بمثله». وقد مضى في مسند ابن عباس مرارًا، آخرها ٢٩٥٩، ومضى بهذا الإسناد نفسه ٢٦١٣ .

٥٤٨٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنَّكَ قَدْ فَعَلْتَ وَلَكِنَّ اللهَ غَفَرَ لَكَ. [كتب، ورسالة (٥٣٨٠)]

٥٤٨١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ عَنْ بَيَانٍ عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا، أَوْ حَدِيثًا حَسَنًا فَبَدَرَنَا رَجُلٌ مِنَّا، يُقَالُ لَهُ: الحَكَمُ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا تَقُولُ فِي القِتَالِ فِي الفِتْنَةِ قَالَ ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ وَهَلْ تَدْرِي مَا الفِتْنَةُ إِنَّ مُحَمَّدًا صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ فَكَانَ الدُّخُولُ فِيهِمْ، أَوْ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى المُلْكِ. [كتب، ورسالة (٥٣٨١)]

٥٤٨٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَهِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ لِعَائِشَةَ: نَاوِلِينِي الخُمْرَةَ مِنَ المَسْجِدِ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ أَحْدَثْتُ فَقَالَ أَوَحَيْضَتُكِ فِي يَدِكِ. [كتب، ورسالة (٥٣٨٢)]

٥٤٨٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ كَم اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ مَرَّتَيْنِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَقَدْ عَلِمَ ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَدِ اعْتَمَرَ ثَلاَثَةً سِوى العُمْرَةِ الَّتِي قَرَنَهَا بِحَجَّةِ الوَدَاعِ. [كتب، ورسالة (٥٣٨٣)]

[كتب: ٥٣٨٠] إسناده ضعيف؛ لانقطاعه. وقد فصلنا الكلام عليه في ٥٣٦١ .

[كتب: ٥٣٨١] إسناده صحيح. بيان: هو ابن بشر الأحمسي. وبرة: هو ابن عبد الرحمن المسلي. والحديث رواه البخاري ٨: ٢٣٣ من طريق زهير، ١٣: ٣٩ من طريق خالد بن عبد الله، كلاهما عن بيان عن وبرة بنحوه، ولم يسم الرجل الذي سأل ابن عمر، وفي الفتح أنه وقع في رواية البيهقي ومستخرج أبي نعيم أن اسمه «حكيم»، فكأن الحافظ لم ير رواية المسند، أو نسيها حين كتب.

[كتب: ٥٣٨٢] إسناده صحيح. البهي -بفتح الباء الموحدة وكسر الهاء وتشديد الياء التحتية المثناة-: هو عبد الله مولى مصعب بن الزبير، ويقال: إن اسم أبيه «يسار»، وهو تابعي ثقة، قال ابن سعد: «كان ثقة معروفًا بالحديث». والحديث في مجمع الزوائد ١: ٢٨٢ وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». ومعناه ثابت أيضًا من حديث عائشة، عند مسلم وأبي داود والترمذي والنسائي، انظر: المنذري ٢٥٤ . قولها: «أحدثت» تعني حضت حيضتك، قال ابن الأثير: «الحيضة -بالكسر- الاسم من الحيض والحال التي تلزمها الحائض من التجنب والتحيض، كالجلسة والقعدة، من الجلوس والقعود. فأما الحيضة -بالفتح- فالمرة الواحدة من دُفع الحيض ونُوبه».

[كتب: ٥٣٨٣] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٢: ١٥٣ من طريق زهير عن أبي إسحاق، وقال المنذري ١٩٠٩: «وأخرجه النسائي، وأخرجه ابن ماجة مختصرًا بنحوه». وروى البخاري ٣: ٤٧٨ ومسلم ١: ٣٥٧ من طريق منصور عن مجاهد أن ابن عمر سئل: «كم اعتمر صلى الله عليه وسلم؟ قال: أربع إحداهن في رجب؛ فكرهنا أن نرد عليه، قال: وسمعنا استنان عائشة أم المؤمنين في الحجرة، فقال عروة: يا أماه ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟ قالت عائشة: ما يقول؟ قال: يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات إحداهن في رجب، قالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط». واللفظ للبخاري. قال الحافظ في الفتح: «كذا وقع في رواية منصور عن مجاهد، وخالفه أبو إسحاق، فرواه عن مجاهد عن ابن عمر قال: اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم مرتين، فبلغ ذلك عائشة، فقالت: اعتمر أربع عمر. أخرجه أحمد وأبو داود. فاختلفا، جعل منصور الاختلاف في شهر العمرة، وأبو إسحاق الاختلاف في عدد الاعتمار. ويمكن تعدد السؤال بأن يكون ابن عمر سئل أولًا عن العدد، فأجاب، فردت عليه عائشة، فرجع إليها، فسئل مرة ثانية، فأجاب

٥٤٨٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ فِي سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسلم فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً وَكُنْتُ فِيمَنْ حَاصَ فَقُلْنَا كَيْفَ نَصْنَعُ وَقَدْ فَرَرْنَا مِنَ الزَّحْفِ وَبُؤْنَا بِالغَضَبِ، ثُمَّ قُلْنَا لَوْ دَخَلْنَا المَدِينَةَ فَبِتْنَا، ثُمَّ قُلْنَا لَوْ عَرَضْنَا أَنْفُسَنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسلم فَإِنْ كَانَتْ لَهُ تَوْبَةٌ وَإِلاَّ ذَهَبْنَا، فَأَتَيْنَاهُ قَبْلَ صَلاَةِ الغَدَاةِ فَخَرَجَ فَقَالَ مَنِ القَوْمُ قَالَ فَقُلْنَا نَحْنُ الفَرَّارُونَ قَالَ: لاَ بَلْ أَنْتُمُ العَكَّارُونَ أَنَا فِئَتُكُمْ وَأَنَا فِئَةُ المُسْلِمِينَ قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ حَتَّى قَبَّلْنَا يَدَهُ. [كتب، ورسالة (٥٣٨٤)]

٥٤٨٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثنا زُهَيْرٌ، حَدَّثنا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ قَالَ خَرَجْنَا حُجَّاجًا عَشَرَةً مِنْ أَهْلِ الشَّامِ حَتَّى أَتَيْنَا مَكَّةَ . . .، فَذَكَرَ الحَدِيثَ قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ فَخَرَجَ إِلَيْنَا، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عَليه وَسلم يَقُولُ: مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْ ضَادَّ اللهَ أَمْرَهُ[1]، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَلَيْسَ بِالدِّينَارِ، وَلاَ بِالدِّرْهَمِ وَلَكِنَّهَا الحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُو يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللهُ رَدْغَةَ الخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ. [كتب، ورسالة (٥٣٨٥)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «ضادَّ اللهَ في أمْرِه».

بموافقتها، ثم سئل عن الشهر، فأجاب بما في ظنه، وقد أخرج أحمد من طريق الأعمش عن مجاهد قال: سأل عروة بن الزبير ابن عمر: في أي شهر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: في رجب». وحديث منصور عن مجاهد الذي ذكرنا عن الصحيحين، سيأتي في المسند ٦١٢٦، ٦٤٣٠ . وحديث الأعمش عن مجاهد، الذي أشار إليه الحافظ في آخر كلامه سيأتي ٢٦٩٥، وسيأتي نحو معناه كذلك من طريق حبيب المعلم عن عطاء عن عروة بن الزبير: «أنه سأل ابن عمر» ٥٤١٦ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٩٥٧ .

[كتب: ٥٣٨٤] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧٥٠، ٥٢٢٠، وأشرنا في الموضعين إلى أن هذا المطول رواه أبو داود ٢: ٣٤٩ . وهو في المنتقى ٤٢٨٤ . «فحاص الناس»: قال في المنتقى: «أي حادوا حيدة، ومنه قوله تعالى: ﴿مَا لَهُم مِّن مَّحِيصٍ﴾». ويروى: جاضوا جيضة بالجيم والضاد المعجمتين، هو بمعنى حادوا أيضًا». وقال ابن الأثير في الحاء والصاد المهملتين: «أي جالوا جولة يطلبون الفرار. والمحيص: المهرب والمحيد. ويروى بالجيم والضاد المعجمة». وقال في الجيم: «يقال: جاض في القتال، إذا فر، وجاض عن الحق: عدل. وأصل الجيض: الميل عن الشيء. ويروى بالحاء والصاد المهملتين». العكارون - بالعين المهملة وتشديد الكاف- قال ابن الأثير: «أي الكرارون إلى الحرب والعطافون نحوها. يقال للرجل يولي عن الحرب ثم يكر راجعًا إليها عكَر واعتكر. وعكرت عليه: إذا حملت».

[كتب: ٥٣٨٥] إسناده صحيح. يحيى بن راشد بن مسلم الدمشقي تابعي ثقة، روى عن ابن عمر، وثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وفي التهذيب أنه يروى عن «ابن الزبير»، وقال ابن حجر: إن ابن حبان فرق بين «يحيى بن راشد عن ابن عمر» و«يحيى بن راشد عن ابن الزبير». وأنه «تبع البخاري في ذلك»، وتعقبه العلامة الشيخ عبد الرحمن اليماني مصحح التاريخ الكبير ٤/ ٢/ ٢٧٢، ٢٧٣ بأن البخاري لم يترجم أصلًا للراوي عن ابن عمر، وترجم للثاني، وذكر أنه يروي «عن أبي الزبير»، وأن ابن حبان ذكر الأول في ثقات التابعين، وذكر الثاني في الثقات من أتباع التابعين، فهو لم يتبع البخاري، ولم يخطئ في الفرق بينهما، وقال: فكأن نسخة الثقات التي كانت عند ابن حجر تصحف فيها «عن أبي الزبير» فصار «عن ابن الزبير»، ولم يلتفت إلى أن الترجمة في أتباع التابعين». وهذا تحقيق جيد دقيق، تصحح منه نسخة التهذيب. والحديث رواه أبو داود ٣: ٣٣٤ عن أحمد بن يونس عن زهير بن حرب، بهذا الإسناد، إلا أنه اختصره فلم يذكر ما يتعلق بالدين. ثم رواه من طريق المثنى بن يزيد عن مطر

٥٤٨٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ فَلاَ حُجَّةَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ فَقَدْ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [كتب، ورسالة (٥٣٨٦)]

٥٤٨٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِئَةٍ لاَ تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [كتب، ورسالة (٥٣٨٧)]

٥٤٨٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ قَالَ: يَقُومُونَ حَتَّى يَبْلُغَ الرَّشْحُ آذَانَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٣٨٨)]

٥٤٨٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ البَاهِلِيُّ أَبُو الحَسَنِ[١]، حَدَّثنا صَالِحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ أَعْزَبَ شَابًّا أَبِيتُ فِي المَسْجِدِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَكَانَتِ الكِلاَبُ تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي المَسْجِدِ فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٣٨٩)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «أبو الحسين».

الوراق عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا «بمعناه». قال المنذري: «في إسناده مطر بن طهمان الوراق، قد ضعفه غير واحد، وفيه أيضًا المثنى بن يزيد الثقفي، وهو مجهول». ومطر الوراق: ثقة، كما قلنا ٣٢٨٥ . والمثنى بن يزيد: هو البصري، وأخطأ المنذري إذ فهم أنه الثقفي، والبصري هذا شبه المجهول أيضًا، لم يذكر عنه في التهذيب جرح ولا تعديل، بل قال: «قال الذهبي: تفرد عنه عاصم بن محمد». وباقي الحديث الذي يتعلق بالدين ولم يذكره أبو داود: رواه ابن ماجة ٢: ٤٠ من الوجه الآخر في أبي داود، فرواه من طريق حسين المعلم «عن مطر الوراق عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من مات وعليه دينار أو درهم قضي من حسناته، ليس ثَم دينار ولا درهم»». ومن المحتمل جدًّا؛ بل من الراجح، أن يكون هذا جزءًا، مما روى أبو داود من طريق المثنى عن مطر. والإمام أحمد لم يرو هذا الحديث في المسند من طريق مطر الوراق. ولكن سيأتي نحوه بمعناه وأطول منه، من وجه آخر، من طريق النعمان بن الزبير عن أيوب بن سلمان عن ابن عمر ٥٥٤٤ . قوله: «فقد ضاد الله في أمره» في م «فقد ضاد الله أمره» بحذف حرف «في»، وما هنا نسخة ثابتة بهامشها. «أسكنه الله ردغة الخبال» في نسخة بهامش م «في ردغة الخبال». و«ردغة الخبال» بالغين المعجمة، وفي ح بالمهملة، وهو تصحيف، وقال ابن الأثير: «جاء تفسيرها في الحديث أنها عصارة أهل النار، والردغة -بسكون الدال وفتحها-: طين ووحل كثير».

[كتب: ٥٣٨٦] إسناده صحيح. وسيأتي ٥٦٧٦ من طريق محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن ابن عمر، بنحوه. وسيأتي ٥٥٥١ في قصة، من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر. وكذلك رواه مسلم بنحوه مطولًا ٢: ٩٠ من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر. فالظاهر أن زيد بن أسلم لم يشهد القصة التي شهدها أبوه، فرواها عنه والحديث في ضمنها، وسمع الحديث وحده من ابن عمر، فرواه عنه دون واسطة، ورواه أيضًا مسلم ٢: ٨٩، ٩٠ مطولًا في القصة، بإسنادين من طريق نافع عن ابن عمر. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٨٢٦، ٢٨٢٧ . وذكره ابن كثير في التفسير ٢: ٤٩٥ من رواية مسلم.

[كتب: ٥٣٨٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٢٩ .

[كتب: ٥٣٨٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣١٨ .

[كتب: ٥٣٨٩] إسناده صحيح. وهو في الحقيقة حديثان: المبيت في المسجد. وقد مضى بنحوه ٤٦٠٧ من طريق عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر. وسيأتي كذلك بنحوه ٥٨٣٩ من طريق العمري عن نافع عن ابن عمر. وهو في البخاري ١: ٤٤٦ من طريق

٥٤٩٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا أَبُو طُعْمَةَ قَالَ ابْنُ لَهِيعَةَ لاَ أَعْرِفُ أَيْشٍ اسْمُهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلَى المِرْبَدِ فَخَرَجْتُ مَعَهُ فَكُنْتُ عَنْ يَمِينِهِ وَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَتَأَخَّرْتُ لَهُ فَكَانَ عَنْ يَمِينِهِ وَكُنْتُ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَتَنَحَّيْتُ لَهُ فَكَانَ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَتَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم المِرْبَدَ، فَإِذَا بِأَزْقَاقٍ عَلَى المِرْبَدِ فِيهَا خَمْرٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَدَعَانِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِالْمُدْيَةِ قَالَ وَمَا عَرَفْتُ المُدْيَةَ إِلاَّ يَوْمَئِذٍ، فَأَمَرَ بِالزِّقَاقِ فَشُقَّتْ، ثُمَّ قَالَ لُعِنَتِ الخَمْرُ وَشَارِبُهَا وَسَاقِيهَا وَبَائِعُهَا وَمُبْتَاعُهَا وَحَامِلُهَا وَالمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ وَعَاصِرُهَا وَمُعْتَصِرُهَا وَآكِلُ ثَمَنِهَا. [كتب، ورسالة (٥٣٩٠)]

٥٤٩١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ أَبِي طُعْمَةَ مَوْلاَهُمْ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الغَافِقِيِّ أَنَّهُمَا سَمِعَا ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لُعِنَتِ الخَمْرُ عَلَى عَشَرَةِ وُجُوهٍ . . .، فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [كتب، ورسالة (٥٣٩١)]

٥٤٩٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا أَبُو طُعْمَةَ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّي أَقْوَى عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ. [كتب، ورسالة (٥٣٩٢)]

٥٤٩٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا أَبُو الزُّبَيْرِ سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ إِمْسَاكِ الكَلْبِ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ أَمْسَكَهُ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [كتب، ورسالة (٥٣٩٣)]

٥٤٩٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ الحَضْرَمِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي المُصَلَّى فِي الفِطْرِ وَإِلَى جَنْبِهِ ابْنٌ لَهُ فَقَالَ

عُبيد الله. والثاني: إقبال الكلاب وإدبارها في المسجد، وقد رواه البخاري ١: ٢٤٣ بنحوه، من طريق يونس عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه، وقال القسطلاني ١: ٢١: «وأخرجه أبو داود والإسماعيلي وأبو نعيم».

[كتب: ٥٣٩٠] إسناده صحيح. وقد سبق المرفوع منه في قوله: «لعنت الخمر» إلخ ٤٧٨٧ بالإسناد الآتي عقب هذا، وأشرنا إلى هذا هناك. الزق -بكسر الزاي-: السقاء من الأهب يتخذ للشراب ونحوه، وجمع القلة «أزقاق» بالهمزة، وجمع الكثرة «زقاق» بدونها مع كسر الزاي. وقد استعمل الجمعان معًا في هذا الحديث. وفي نسخة بهامش م: «فأمر بالأزقاق»، فيكون بجمع القلة في الموضعين. المدية -بضم الميم وكسرها مع سكون الدال-: السكين والشفرة، ويظهر أنها لم تكن من لغة أهل الحجاز، ولذلك جاء في حديث آخر لأبي هريرة فيه ذكر «السكين»: «إن سمعت بالسكين إلا في هذا الحديث».

[كتب: ٥٣٩١] إسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله، ومكرر ٤٧٨٧ بهذا الإسناد، وساق هناك لفظه كاملًا.

[كتب: ٥٣٩٢] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٣: ١٦٢ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناد أحمد حسن». وتأوله ابن كثير في التفسير ١: ٤١٠، ٤١١ بأنه فيمن «رغب عن السنة ورأى أن الفطر مكروه إليه، فهذا يتعين عليه الإفطار، ويحرم عليه الصيام»، واستدل بهذا الحديث، ونسبه للمسند وغيره «عن ابن عمر وجابر وغيرهما». وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود: ٣٨٦٧ . ذكره ابن كثير في التفسير ٣: ٦٩ .

[كتب: ٥٣٩٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٥٤ . وهذا من رواية صحابي عن صحابي. وانظر: ٤٤٧٩، ٤٥٤٩، ٤٨١٣ .

لابْنِهِ هَلْ تَدْرِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَصْنَعُ فِي هَذَا الْيَوْمِ قَالَ: لاَ أَدْرِي قَالَ ابْنُ عُمَرَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي قَبْلَ الْخُطْبَةِ. [كتب، ورسالة (٥٣٩٤)]

٥٤٩٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُحِلْتَ عَلَى مَلِيءٍ[(١)]، فَاتْبَعْهُ، وَلاَ بَيْعَتَيْنِ فِي وَاحِدَةٍ. [كتب، ورسالة (٥٣٩٥)]

(١) في طبعة عالم الكتب: «ملىء».

[كتب: ٥٣٩٤] إسناده صحيح. جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي المصري أبو شرحبيل: ثقة، قال أحمد: «كان شيخًا من أصحاب الحديث ثقة»، ووثقه ابن سعد والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ١٨٩، ١٩٠ ونسبه قرشيًا، وهذا يوافق ما سيأتي في المسند ١٠٨٢٥ . عبد الرحمن بن رافع الحضرمي: ترجمه الحافظ في التعجيل ٢٤٩، ٢٥٠ قال: «عن ابن عمر، روى عنه ابنه إبراهيم وجعفر بن ربيعة وغيرهما. قال الحسيني: فيه نظر. قلت [القائل ابن حجر]: هو قاضي إفريقية المترجَم في التهذيب، وروايته في المسند وغيره عن ابن عمرو بن العاص، لا عن ابن عمر بن الخطاب. وجزم أبو سعيد بن يونس بأنه تنوخي، وكأن من نسبه حضرميًا نسبه إلى حِلْف فيهم. وإنما فرق الحسيني بينهما لظنه أن الحضرمي غير التنوخي، وأن التنوخي روى عن ابن عمرو، والحضرمي روى عن ابن عمر، فما أصاب؛ لأن الحديث عندهما واحد، والراوي واحد وهو ابنه إبراهيم»!! ومن البين الواضح أن هذا ليس بتحقيق، بل هو خطأ صرف، وأن الحسيني لم يخطئ في الفرق بين التنوخي والحضرمي، وأن الحافظ ابن حجر تكلف في الجمع بين النسبتين دون دليل! وأنه لم ير هذا الموضع من المسند، أو ند عنه حين كتب، فنفى أن يكون الحضرمي يروي عن ابن عمر بن الخطاب صراحة، وها هي ذي روايته عنه ثابتة، وحصَرَ الرواية في حديث واحد رواه إبراهيم بن عبد الرحمن التنوخي عن أبيه عن ابن عمرو بن العاص، فكأنه ينفي ضمنًا رواية جعفر بن ربيعة -التي أشار إليها الحسيني- عن عبد الرحمن بن رافع الحضرمي، وها هي ذي ثابتة أيضًا. فالراجح عندي الذي أكاد أجزم به أن الحضرمي غير التنوخي المترجم في التهذيب، ولكني لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من المراجع، وإنما صححت حديثه بأنه تابعي كما هو واضح من السياق، فأمره إلى الستر والقبول، وبأن الحديث الذي رواه صحيح ثابت عن ابن عمر من رواية نافع عنه، كما مضى ٤٦٠٢، ٤٩٦٣ .

[كتب: ٥٣٩٥] إسناده صحيح، والقسم الأول منه، إلى قوله: «فأتبعه»، رواه ابن ماجة ٢: ٣٩ من طريق هُشيم «عن يونس بن عبيد عن نافع»، ونقل شارحه السندي عن الحافظ البوصيري في زوائده قال: «في إسناده انقطاع بين يونس بن عبيد وبين نافع، قال أحمد بن حنبل: لم يسمع من نافع شيئًا، وإنما سمع من ابن نافع عن أبيه، وقال ابن معين وأبو حاتم: لم يسمع من نافع شيئًا. قلت [القائل البوصيري]: وهشيم بن بشير مدلس، وقد عنعنه». فأما يونس بن عبيد فقد أثبتنا توثيقه ٩٤٠، وقد تكلم ابن معين وأحمد وأبو حاتم في سماعه من نافع، ونقل الترمذي عن البخاري الشك في سماعه منه، كما في التهذيب. ولكن أين الدليل على هذا النفي، وهو قد عاصر نافعًا بل قاربه في الطبقة، ولم يذكر بتدليس؟! ثم قد ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٤٠٢، والصغير ١٦٠ فلم يذكر فيه جرحًا ولا مغمزًا، ورواية المعاصر الثقة على الاتصال حتى يثبت غيره بدليل واضح. وأما هشيم فقد سبق الكلام عليه ٤٤٤٨، ولم يجرحه البخاري ولم يذكر عنه تدليسًا، ومع هذا فإن الحافظ البوصيري تمسك باللفظ الذي أمامه في ابن ماجة «عن يونس بن عبيد»، ولكنه لم ير اللفظ الذي أمامنا هنا في المسند بالتصريح بالسماع «أخبرنا يونس بن عبيد»، فقد سقطت شبهة التدليس، إن كان لها أصل.

وهذا القسم الأول من الحديث ذكره المجد في المنتقى ٢٩٨١ ونسبه لابن ماجة، وذكره الحافظ ابن حجر في التلخيص ٢٥٠ ونسبه لأحمد والترمذي. وهذا سهو من الحافظ، فإن الترمذي لم يروه يقينًا، ولذلك تكلم عليه البوصيري في زوائد ابن ماجة، فلو كان الترمذي رواه ما كان عنده من الزوائد. ولكن الترمذي أشار إليه فقط في قوله: «وفي الباب» ٢: ٢٦٩ . والشوكاني في نيل الأوطار ٥: ٣٥٥ تبع الحافظ ابن حجر في نسبته للترمذي دون تردد!!

وأمّا القسم الثاني «ولا بيعتين في واحدة» فقد أشار إليه الترمذي في قوله: «وفي الباب» ٢: ٢٣٥، وذكره الحافظ في التلخيص ٢٣٦ وقال: «رواه ابن عبد البر من طريق ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين عن هشيم عن يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر». فأبعد جدًا، وهو بين يديه في المسند! وانظر لهذا القسم الثاني ما مضى في مسند ابن مسعود: ٣٧٢٥ .

٥٤٩٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تُبَيِّتُنَّ النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّهَا عَدُوٌّ. [كتب، ورسالة (٥٣٩٦)]

٥٤٩٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ المَغَانِمَ تُجَزَّأُ خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ يُسْهَمُ عَلَيْهَا فَمَا كَانَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَهُو لَهُ يَتَخَيَّرُ. [كتب، ورسالة (٥٣٩٧)]

٥٤٩٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ بَيْعِ المُزَايَدَةِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَبِيعَ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ إِلاَّ الغَنَائِمَ وَالمَوَارِيثَ. [كتب، ورسالة (٥٣٩٨)]

٥٤٩٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثنا عَاصِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَأَنَا بَيْنَهُمَا فَقَالَ صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَبَادِرِ الصُّبْحَ بِرَكْعَةٍ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الغَدَاةِ. [كتب، ورسالة (٥٣٩٩)]

٥٥٠٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَلَمَةَ الخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لاَعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ وَأَلْحَقَ الوَلَدَ بِأُمِّهِ، وَكَانَ انْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا. [كتب، ورسالة (٥٤٠٠)]

والحديث كله في مجمع الزوائد ٤: ٨٥ ونسبه لأحمد والبزار، وقال: «رجال أحمد رجال الصحيح»، ثم ذكره مرة أخرى ٤: ١٣١ في باب «مطل الغني»، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا الحسن بن عرفة، وهو ثقة. فنسي أن ينسبه للمسند في الموضع الثاني، ثم هو قد ذكر القسم الأول في الموضعين، وليس من الزوائد على شرطه؛ لأنه رواه ابن ماجة، كما قلنا. «المليء» بالهمز، قال ابن الأثير: «الثقة الغني، وقد ملؤ فهو مليء بيّن المَلاء والملاءة بالمد، وقد أُولع الناس فيه بترك الهمز وتشديد الياء». وترك الهمز لغة فصيحة صحيحة، وردت بها القراءات الكثيرة، فليس بها بأس.

[كتب: ٥٣٩٦] إسناده صحيح. وقد مضى نحو معناه من طريق معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه ٤٥١٥، ٥٠٢٨، ومن طريق سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه ٤٥٤٦، وليس فيه زيادة «فإنها عدو»، وذكرنا في شرح ٤٥١٥ موضع تخريجه من الصحيحين وأبي داود، ونزيد هنا أنه في الترمذي ٣: ٨٥ وابن ماجة ٢: ٢١٥، كلاهما من طريق سفيان عن الزهري أيضًا، وليس فيه هذه الزيادة، ولم يذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد، في حين أنها على شرطه. ومعناها ثابت في البخاري ١١: ٧١ ومسلم ٢: ١٣٤ من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعًا: «إنَّ هذه النار إنما هي عدوٌّ لكم، فإذا نمتم فأطفئوها عنكم».

[كتب: ٥٣٩٧] إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٥: ٣٤٠ وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات».

[كتب: ٥٣٩٨] إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٤: ٨٤ وقال: «هو في الصحيح، خلا قوله: إلا الغنائم والمواريث»، ثم قال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وبقية رجاله رجال الصحيح». وانظر: ٥٣٠٤، قوله: «رجلًا سأل» في م «يسأل»، وما هنا نسخة في هامشها.

[كتب: ٥٣٩٩] إسناده صحيح. عاصم: هو ابن سليمان الأحول. والحديث مطول ٥٣٤١ .

[كتب: ٥٤٠٠] إسناده صحيح. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة بن عبد العزيز، الحافظ البغدادي، وهو ثقة، وثقه ابن

٥٥٠١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ. [كتب، ورسالة (٥٤٠١)]

٥٥٠٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الأَنْدَرَاوَرْدِيُّ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَسَنٍ الأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الْحَارِثِيِّ[1]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ أَخْبِرْنِي عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَيْفَ كَانَتْ قَالَ فَذَكَرَ التَّكْبِيرَ كُلَّمَا وَضَعَ رَأْسَهُ وَكُلَّمَا رَفَعَهُ وَذَكَرَ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، عَنْ يَمِينِهِ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ عَنْ يَسَارِهِ. [كتب، ورسالة (٥٤٠٢)]

٥٥٠٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثنا ابْنُ بِلاَلٍ، يَعْنِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [كتب، ورسالة (٥٤٠٣)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «المحاربي».
- قال ابن حَجَر: أبو حَسن، الأنصاري، ثم المازني، جَدُّ يحيى بن عمارة بن أبي حسن، مشهورٌ بكنيته، وَاسمه تميم بن عَمرو، وَقيل: ابن عبد عَمرو، وَقيل: ابن عبد قيس، بن مخرمة بن الحارث بن ثعلبة بن مازن. «الإصابة» ١٢/ ١٥٣ .
فهو أقرب إلى: «الحارثي».

معين وغيره، وقال الدارقطني: «أحد الثقات الحفاظ الرفعاء، الذين كانوا يُسألون عن الرجال ويؤخذ بقوله فيهم»، وترجمه البخاري في الكبير ٣٤٨/١/٤ . والحديث مكرر ٥٣١٢ .

[كتب: ٥٤٠١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٣٨ .

[كتب: ٥٤٠٢] إسناده صحيح. عبد العزيز بن محمد بن الأندراوردي: هو الدراوردي. وقد تكرر مرارًا، وسبق توثيقه ١٦٧٥، وفي التهذيب ٦: ٣٥٤، ٣٥٥: «كان أبوه من درابجرد، مدينة بفارس، فاستثقلوا أن يقولوا دار بجردي، فقالوا: دراوردي. وقد قيل: إنه من أندرانة . . . ووقع في سنن أبي داود في الجهاد: حدثنا النفيلي، حدثنا عبد العزيز الأندراوردي. وقال أبو حاتم السجستاني عن الأصمعي: نسبوا إلى درابجرد: الدراوردي، فغلطوا، قال أبو حاتم: والصواب درابي، أو جردي، ودرابي أجود». وقال ياقوت في معجم البلدان ٤: ٤٧: «وقيل: إنه نسب إلى أندرابة، وقيل: إنه أقام بالمدينة. فكانوا يقولون للرجل إذا أراد أن يدخل إليه: أندرون، فقلب إلى هذا». وهذه العبارة أصلها من الأنساب للسمعاني وهي فيه (ورقة ٢٢٤) بلفظ «أندراورد»، وهي توافق النسبة التي هنا. عمرو بن يحيى بن عمارة: هو المازني الأنصاري، سبق توثيقه ٤٥٢٠، ونزيد أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٦٩/١/٣ . والحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى ٢: ١٧٨ من طريق ابن جُريج عن عمرو بن يحيى مطولًا، وقال: «أقام إسناده حجاج بن محمد وجماعة، وقصر به بعضهم عن ابن جُريج، واختلف فيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي على عمرو بن يحيى، ومن أقامه حجة، فلا يضره خلاف من خالفه». وهذا الحديث من الزوائد يقينًا، فليس في شيء من الكتب الستة، ومع ذلك فقد قصر الحافظ الهيثمي، فلم يذكره في مجمع الزوائد، وإنما ذكر حديثًا مختصرًا ٢: ١٤٦: «عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمتين. رواه الطبراني في الأوسط، وفيه بقية، وهو ثقة مدلس. وقد عنعنه». وانظر: ٤٢٢٥، ٤٢٣٩، ٤٢٨٠، ٤٤٣٢ ٤٤٣٢ .

[كتب: ٥٤٠٣] إسناده صحيح. سليمان بن بلال: سبق توثيقه ١٤٦٣، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وابن معين وابن سعد وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٥/٢/٢ . زيادة كلمة [عن] ضرورية، كما هو ظاهر. وسقطت من ح خطأ، وزدناها من ك م، والحديث مكرر ٥٣٣٠ .

٥٥٠٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثني أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٤٠٤)]

٥٥٠٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثني أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَجُلٌ يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ بَايَعْتَ فَقُلْ: لاَ خِلاَبَةَ، فَكَانَ يَقُولُ إِذَا بَايَعَ: لاَ خِلاَبَةَ[1]، وَكَانَ فِي لِسَانِهِ رُتَّةٌ. [كتب، ورسالة (٥٤٠٥)]

٥٥٠٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثني أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ. [كتب، ورسالة (٥٤٠٦)]

٥٥٠٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثني أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَنَبَذَهُ وَقَالَ: لاَ أَلْبَسُهُ أَبَدًا قَالَ فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٤٠٧)]

٥٥٠٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثني أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُو يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الصَّلاَةِ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلاَةِ فَإِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قِبَلَ وَجْهِهِ فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدٌ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلاَةِ. [كتب، ورسالة (٥٤٠٨)]

٥٥٠٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثني أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم ادَّهَنَ بِزَيْتٍ غَيْرِ مُقَتَّتٍ وَهُو مُحْرِمٌ. [كتب، ورسالة (٥٤٠٩)]

٥٥١٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثني أَبِي، حَدَّثنا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثنا عُقْبَةُ بْنُ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثنا سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «خيابة».

[كتب: ٥٤٠٤]إسناده صحيح. ابن بلال: هو سليمان، كالإسناد السابق، وسقطت كلمة [ابن] من ح خطأ، وزدناها من ك م. والحديث مكرر ٥٢٢٥ ومختصر ٥٣٤٢ .

[كتب: ٥٤٠٥]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٢٧١ . الرتة -بضم الراء- قال في اللسان: «عجلة في الكلام وقلة أناة، وقيل: هو أن يقلب اللام ياء». وقد ذكرنا في شرح الحديث ٥٠٣٦ قول ابن الأثير: «وجاء في رواية: فقل: لا خيابة، بالياء، وكأنما لثغة من الراوي، أبدل اللام ياء»، فهذه هي الرتة، ولكنها كانت في الرجل نفسه، لا في أحد الرواة.

[كتب: ٥٤٠٦]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٣٣٤ .

[كتب: ٥٤٠٧]إسناده صحيح. وهو في الموطأ ٣: ١١٨ . وهو مختصر ٥٣٦٦ .

[كتب: ٥٤٠٨]إسناده صحيح. الليث: هو ابن سعد. والحديث مكرر ٥٣٣٥ .

[كتب: ٥٤٠٩]إسناده ضعيف؛ من أجل فرقد السبخي. والحديث مكرر ٥٢٤٢ .

الفَجْرَ، ثُمَّ سَلَّمَ فَاسْتَقْبَلَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ فَقَالَ أَلاَ إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا أَلاَ إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [كتب، ورسالة (٥٤١٠)]

٥٥١١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنا أَبِي، حَدَّثَنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ، عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ فَقَالَ لَمْ يَصُمْهُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم، وَلاَ أَبُو بَكْرٍ، وَلاَ عُمَرُ، وَلاَ عُثْمَانُ. [كتب، ورسالة (٥٤١١)]

٥٥١٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنا أَبِي، حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمْ يَصُمْهُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم، وَلاَ أَبُو بَكْرٍ، وَلاَ عُمَرُ، وَلاَ عُثْمَانُ، يَعْنِي(١) يَوْمَ عَرَفَةَ. [كتب (٥٤١١م)، رسالة (٥٤١١م)]

٥٥١٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنا أَبِي، حَدَّثَنا عَفَّانُ، حَدَّثَنا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَسَمَ فِي النَّفَلِ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [كتب، ورسالة (٥٤١٢)]

٥٥١٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنا أَبِي، حَدَّثَنا عَفَّانُ، حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ قَالَ وَذَكَرَ ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ. [كتب، ورسالة (٥٤١٣)]

٥٥١٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنا أَبِي، حَدَّثَنا عَفَّانُ، حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٧﴾﴾ وَرَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ هَكَذَا بِيَدِهِ وَيُحَرِّكُهَا يُقْبِلُ بِهَا وَيُدْبِرُ بِهَا يُمَجِّدُ الرَّبُّ نَفْسَهُ أَنَا الجَبَّارُ أَنَا الْمُتَكَبِّرُ أَنَا المَلِكُ أَنَا العَزِيزُ أَنَا الكَرِيمُ فَرَجَفَ بِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الْمِنْبَرُ حَتَّى قُلْنَا لَيَخِرَّنَّ بِهِ. [كتب، ورسالة (٥٤١٤)]

---

(١) قوله: «يَعْنِي» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٥٤١٠] إسناده صحيح. عقبة بن أبي الصهباء أبو خريم: ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وترجم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣١٢، وفيه عن أحمد بن حنبل: «أن عقبة بن أبي الصهباء، شيخ صالح». والحديث مطول ٥١٠٩ .

[كتب: ٥٤١١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١١٧ . في آخر الحديث في ح «يوم عرفة» بعد قوله: «ولا عثمان» وهي زيادة لا معنى لها، وليست في ك م، فحذفناها، وإنما هي ثابتة في الإسناد التالي لهذا، كما سنذكره.

(٥٤١١م) إسناده صحيح؛ وإن كان ظاهره الضعف؛ لإبهام شيخ إسماعيل بن أمية الراوية له عن ابن عمر، فقد أبهمه وكيع في هذا الإسناد، ولكن بينه مؤمل في الإسناد الذي قبله ٥٤١١ . وهذا الإسناد لم يذكر في ح، وهو ثابت في ك م. وكلمة «يوم عرفة» التي كانت في ح في الإسناد السابق، هي آخر الحديث في هذا الإسناد، وثبوتها في ح قرينة على أن هذا الإسناد المكرر سقط سهوًا من الناسخ أو الطابع. وكلمة [يعني] في هذا الحديث، ثابتة في ك، وهي نسخة بهامش م، فلذلك كتبناها بعلامة الزيادة؛ بيانًا للثابت في النسختين.

[كتب: ٥٤١٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٨٦ .

[كتب: ٥٤١٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٠٦ .

[كتب: ٥٤١٤] إسناده صحيح. إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري: ثقة حجة، كما قال ابن معين، ووثقه

٥٥١٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الأَوْعِيَةِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ تِلْكَ الأَوْعِيَةِ. [كتب، ورسالة (٥٤١٥)]

٥٥١٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ، يَعْنِي المُعَلِّمَ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ أَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَعْتَمِرُ فِي رَجَبٍ، قَالَ: نَعَمْ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عُمْرَةً إِلاَّ وَهُو مَعَهُ وَمَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي رَجَبٍ قَطُّ.
[كتب، ورسالة (٥٤١٦)]

٥٥١٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا أَبَانُ العَطَّارُ، حَدَّثنا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَشْرَ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. [كتب، ورسالة (٥٤١٧)]

٥٥١٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: البَيِّعَانِ بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ اخْتَرْ. [كتب، ورسالة (٥٤١٨)]

٥٥٢٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ، حَدَّثنا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ فَقَالَ مَا لَكَ لاَ تَدْعُو لِي قَالَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، لاَ يَقْبَلُ صَلاَةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلاَ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ وَقَدْ كُنْتَ عَلَى البَصْرَةِ، يَعْنِي عَامِلًا[1]. [كتب، ورسالة (٥٤١٩)]

---

(١) قوله: «يَعْنِي عَامِلًا» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، وقال الواقدي: «كان مالك لا يقدم عليه في الحديث أحدًا»، وقال ابن حبان: «كان مقدمًا في رواية الحديث والإتقان فيه»، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٣٩٣، ٣٩٤ . عُبيد الله بن مقسم المدني: تابعي ثقة، وثقه أبو داود والنسائي وغيرهما. والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٧: ٢٦٣، ٢٦٤ عن هذا الموضع، وذكر أن البخاري رواه مختصرًا من طريق نافع عن ابن عمر، وأنه تفرد به من هذا الوجه، «ورواه مسلم من وجه آخر»، ثم ذكر أن مسلمًا وأبا داود والنسائي وابن ماجة رووه من طريق أبي حازم عن عُبيد الله بن مقسم. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود: ٤٣٦٩ .

[كتب: ٥٤١٥] إسناده صحيح. ثابت: هو البناني. والحديث في معناه مختصر ٥٢٢٤ . وقد مضى بلفظ آخر من طريق ثابت البناني أيضًا ٤٩١٥ .

[كتب: ٥٤١٦] إسناده صحيح. حبيب المعلم: هو حبيب بن أبي قريبة أبو محمد البصري، ويقال: حبيب بن زيد، ويقال: ابن أبي بقية، والأول هو الذي قدمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٣٢١، ٣٢٢، كأنه يختاره، والأخير حكاه عبد الله بن أحمد، كما سيأتي في المسند ٧٠٠١، وحبيب هذا ثقة، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة، ولم يذكر البخاري فيه جرحًا. عطاء: هو ابن أبي رباح. والحديث سبقت الإشارة إليه في ٥٣٨٣، وأن الشيخين رويا معناه من طريق منصور عن مجاهد. وانظر: ٦١٢٦، ٦٢٩٥، ٦٤٣٠ .

[كتب: ٥٤١٧] إسناده صحيح. أبان العطار: هو أبان بن يزيد، والحديث مكرر ٥١٢٧ بمعناه. وانظر: ٥٢٩٦ .

[كتب: ٥٤١٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٥٨ .

[كتب: ٥٤١٩] إسناده صحيح، وهو مطول ٥١٢٣، ٥٢٠٥ .

٥٥٢١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ قَالَ: ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ أَنْبَأَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَلَمْ يَصُمْهُ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ وَمَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ وَأَنَا لاَ أَصُومُهُ، وَلاَ آمُرُكَ، وَلاَ أَنْهَاكَ إِنْ شِئْتَ فَصُمْهُ، وَإِنْ شِئْتَ فَلاَ تَصُمْهُ. [كتب، ورسالة (٥٤٢٠)]

٥٥٢٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المُعَاوِيِّ أَنَّ رَجُلًا صَلَّى إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَجَعَلَ يَعْبَثُ بِالحَصَى فَقَالَ: لاَ تَعْبَثْ بِالحَصَى فَإِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ وَلَكِنِ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَصْنَعُ قَالَ هَكَذَا وَأَرَانَا وُهَيْبٌ وَصَفَهُ عَفَّانُ وَضَعَ يَدَهُ اليُسْرَى وَبَسَطَ أَصَابِعَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ اليُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ اليُمْنَى وَكَأَنَّهُ عَقَدَ وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ. [كتب، ورسالة (٥٤٢١)]

٥٥٢٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ (ح) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالاَ: أَخْبَرَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ عُمْرَى، وَلاَ رُقْبَى فَمَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا، أَوْ أُرْقِبَهُ فَهُو لَهُ حَيَاتَهُ وَمَمَاتَهُ قَالَ ابْنُ بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ قَالَ عَطَاءٌ وَالرُّقْبَى هِيَ لِلآخِرِ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنِّي وَمِنْكَ. [كتب، ورسالة (٥٤٢٢)]

٥٥٢٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ المُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ أَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ قَالَ قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٤٢٣)]

٥٥٢٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْلٍ، أَوِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُنَادِي بِلَيْلٍ[1] فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [كتب، ورسالة (٥٤٢٤)]

٥٥٢٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا

(١) قوله: «أَوِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُنَادِي بِلَيْلٍ» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٥٤٢٠]إسناده صحيح؛ وإن كان ظاهره الانقطاع. فقد مضى ٥٠٨٠، ٥١١٧ من رواية إسماعيل، وهو ابن علية عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال: «سئل ابن عمر»، وفي ٥٠٨٠ رواية سفيان بن عيينة إياه عن ابن أبي نجيح عن أبيه «عمن سأل ابن عمر» ورجحنا هناك الموصول.

[كتب: ٥٤٢١]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٣١ .

[كتب: ٥٤٢٢]إسناده صحيح، وهو مطول ٤٨٠١، ٤٩٠٦، وقد خرجناه في الموضع الأول وأشرنا إلى هذا هناك. ومضى تفسير الرقبى في حديث ابن عباس ٢٢٥٠، فهو معنى قول عبد الرزاق: «هي للآخر مني ومنك»، يعطيه الدار ويقول: إن متَّ قبلي رجعت إلي، وإن متُّ قبلك فهي لك. هي للآخِر منهما.

[كتب: ٥٤٢٣]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٧٤ . وانظر: ٥١٩١، ٥٤١٥ .

[كتب: ٥٤٢٤]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣١٦ . وهنا بهامش م ما نصه: «قوله: أو ابن أم مكتوم ينادي بليل: ليس في نسخة. كذا في نسخة الشيخ».

عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [كتب، ورسالة (٥٤٢٥)]

٥٥٢٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [كتب، ورسالة (٥٤٢٦)]

٥٥٢٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا صُبِغَ بِوَرْسٍ، أَوْ زَعْفَرَانٍ وَقَالَ قَالَ(١) رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَعْلاَنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٤٢٧)]

٥٥٢٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ هَا إِنَّ الفِتَنَ هَاهُنَا إِنَّ الفِتَنَ هَاهُنَا حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [كتب، ورسالة (٥٤٢٨)]

٥٥٣٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الجَرِّ وَالدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ وَأَمَرَ أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الأَسْقِيَةِ. [كتب، ورسالة (٥٤٢٩)]

٥٥٣١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ لَيْلَةِ القَدْرِ قَالَ تَحَرَّوْهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ. [كتب، ورسالة (٥٤٣٠)]

٥٥٣٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ أَبُو الأَسْوَدِ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا مِنْ عِنْدِ الكَعْبَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٤٣١)]

---

(١) قوله: «قال» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٥٤٢٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٨١ .

[كتب: ٥٤٢٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٠٩ .

[كتب: ٥٤٢٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٣٦ . «عن عبد الله بن دينار»، في نسخة بهامش م «حدثنا عبد الله بن دينار». زيادة [قال] من نسخة بهامش م. «أسفل من الكعبين» في نسخة بهامش م: «حتى يكونا أسفل من الكعبين».

[كتب: ٥٤٢٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤١٠ .

[كتب: ٥٤٢٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٣٠ . وانظر: ٥١٩١، ٥٤٢٣ .

[كتب: ٥٤٣٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٨٣ .

[كتب: ٥٤٣١] إسناده صحيح. بهز: سبق توثيقه ١٥٣٦، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ١/٢/١٤٣ . والحديث مختصر ٥٤٢٧ .

٥٥٣٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ المُغِيرَةَ بْنَ سَلْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: عَشْرُ رَكَعَاتٍ كَانَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم يُدَاوِمُ عَلَيْهِنَّ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ. [كتب، ورسالة (٥٤٣٢)]

٥٥٣٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبِي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، حَدَّثنا قَتَادَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لِيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا إِنْ شَاءَ. [كتب، ورسالة (٥٤٣٣)]

٥٥٣٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبِي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي إِنْ شَاءَ اللهُ أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لِيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا، قَالَ: قُلْتُ احْتَسَبَ بِهَا قَالَ فَمَهْ. [كتب، ورسالة (٥٤٣٤)]

٥٥٣٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، حَدَّثنا جَبَلَةُ، قَالَ: كُنَّا بِالمَدِينَةِ فِي بَعْثِ أَهْلِ العِرَاقِ، فَأَصَابَتْنَا سَنَةٌ، فَجَعَلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ لاَ تُقَارِنُوا فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ القِرَانِ إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْمِرَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ. [كتب، ورسالة (٥٤٣٥)]

٥٥٣٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا قَتَادَةُ قَالَ عَفَّانُ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، قَالَ: كُنْتُ آخِذًا بِيَدِ ابْنِ عُمَرَ إِذْ عَرَضَ لَهُ رَجُلٌ فَقَالَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ فِي النَّجْوَى يَوْمَ القِيَامَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُدْنِي المُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ وَيُقَرِّرُهُ بِذُنُوبِهِ وَيَقُولُ لَهُ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ قَالَ فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ اليَوْمَ قَالَ: ثُمَّ يُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ وَأَمَّا الكُفَّارُ وَالمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الأَشْهَادُ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلاَ لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ. [كتب، ورسالة (٥٤٣٦)]

[كتب: ٥٤٣٢] إسناده صحيح. وقد مضى تحقيق هذا الإسناد ٥١٢٧، وحققنا هناك أن في الأصول الثلاثة «المغيرة بن سليمان»، وأنه رسم في ك «سليمن» بدون ألف على الرسم القديم. وكذلك ثبن هنا في الأصول الثلاثة، وثبت الرسم بدون ألف في ك. وقد مضى معناه من وجه آخر ٥٤١٧ .

[كتب: ٥٤٣٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٣٢١، وقد أشرنا إلى أرقام الأحاديث التي فيها هذه القصة في ٥٢٧٠ .

[كتب: ٥٤٣٤] إسناده صحيح، وهو مطول ما قبله.

[كتب: ٥٤٣٥] إسناده صحيح. جبلة: هو ابن سحيم. والحديث مطول ٥٢٤٦ .

[كتب: ٥٤٣٦] إسناده صحيح. صفوان بن محرز -بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء- المازني: تابعي ثقة، قال أبو حاتم: «جليل»، وقال ابن سعد: «له فضل وورع»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/٣٠٦، ٣٠٧ . والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٤: ٢٥٣ عن هذا الموضع، وقال: «أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث قتادة». وهو في البخاري ٥:

٥٥٣٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَفْعَلْ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا. [كتب، ورسالة (٥٤٣٧)]

٥٥٣٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدٍ سَمِعْتُ نَافِعًا أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عُمَرَ، فَجَعَلَ يُلْقِي إِلَيْهِ الطَّعَامَ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا فَقَالَ لِنَافِعٍ لاَ تُدْخِلَنَّ هَذَا عَلَيَّ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ الكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ. [كتب، ورسالة (٥٤٣٨)]

٥٥٤٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الخُيَلاَءِ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٤٣٩)]

٥٥٤١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ لَسْتُ آكِلَهُ، وَلاَ مُحَرِّمَهُ. [كتب، ورسالة (٥٤٤٠)]

٥٥٤٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُوَ بِالحِجْرِ لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ القَوْمِ المُعَذَّبِينَ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٤٤١)]

٥٥٤٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنَّ الجَنَابَةَ تُصِيبُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأَ، ثُمَّ يَنَامَ. [كتب، ورسالة (٥٤٤٢)]

٧٠، ٨: ٢٦٦، ٢٦٧، ١٠: ٤٠٦، ٤٠٧، ١٣: ٣٩٧، ٣٩٨ . وفي مسلم ٢: ٣٢٩ . ونسبه القسطلاني ٤: ٢٠٦ للنسائي في التفسير والرقائق، وابن ماجة في السنة. ونسبه السيوطي أيضًا في الدر المنثور ٣: ٣٢٥ لابن المبارك وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات. الأشهاد: جمع شاهد، وهو الحاضر، كصاحب وأصحاب.

[كتب: ٥٤٣٧] إسناده صحيح. علي بن عبد الله: هو ابن المديني، وهو من أقران الإمام أحمد. هشام والد معاذ: هو الدستوائي. والحديث رواه الترمذي ٤: ٣٧٢، ٣٧٣ وقال: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، من حديث أيوب السختياني». ورواه ابن ماجة ٢: ١٣٩، من طريق معاذ بن هشام، به. ونسبه شارح الترمذي أيضًا لابن حبان في صحيحه والبيهقي. وفي لفظ ابن ماجة: «فإني أشهد لمن مات بها».

[كتب: ٥٤٣٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٢٠ .

[كتب: ٥٤٣٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٧٧ .

[كتب: ٥٤٤٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٨٠ .

[كتب: ٥٤٤١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٠٤ .

[كتب: ٥٤٤٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣١٤ .

٥٥٤٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عليه وَسَلم: مَنْ كَانَ مُلْتَمِسَهَا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي العَشْرِ الأَواخِرِ فَإِنْ عَجَزَ، أَوْ ضَعُفَ فَلاَ يُغْلَبْ عَلَى السَّبْعِ البَواقِي. [كتب، ورسالة (٥٤٤٣)]

٥٥٤٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عليه وَسَلم رَمَلَ الأَشْوَاطَ الثَّلاَثَةَ الأُولَ حَوْلَ البَيْتِ. [كتب، ورسالة (٥٤٤٤)]

٥٥٤٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهَا. [كتب، ورسالة (٥٤٤٥)]

٥٥٤٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللهِ، وَلاَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ العَمَلِ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ العَشْرِ، فَأَكْثِرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ. [كتب، ورسالة (٥٤٤٦)]

٥٥٤٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ. [كتب، ورسالة (٥٤٤٧)]

٥٥٤٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٤٤٨)]

[كتب: ٥٤٤٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٣١، ومطول ٥٤٣٠.

[كتب: ٥٤٤٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٣٨. وانظر: ٥٤٠١.

[كتب: ٥٤٤٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٩٢.

[كتب: ٥٤٤٦] إسناده صحيح. وقد أشار إليه الترمذي ٢: ٥٨ في قوله: «وفي الباب»، وقال شارحه: «أخرجه أبو عوانة في صحيحه». وقد أشار إليه الحافظ في الفتح ٢: ٣٨١، ٣٨٢ في شرح حديث ابن عباس بنحوه، الذي ستأتي الإشارة إليه، فذكر أن أبا عوانة رواه «من طريق موسى بن أبي عائشة عن مجاهد، فقال: عن ابن عمر، بدل ابن عباس»، ثم ذكر أن أبا عوانة رواه أيضًا «من طريق موسى بن أعين عن الأعمش، فقال: عن أبي صالح عن أبي هريرة. والمحفوظ في هذا حديث ابن عباس»؛ يريد بذلك إعلال الرواية التي فيها «عن ابن عمر»، ولكن هذا الحديث في المسند يدل على أنها رواية صحيحة ثابتة؛ لأنها لم ينفرد بها موسى بن أبي عائشة عن مجاهد، في صحيح أبي عوانة، فقد تابعه على ذلك يزيد بن أبي زياد عن مجاهد، في رواية المسند هنا. وأبو عوانة صاحب الصحيح: الحافظ الثقة الكبير يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفرائيني، وصحيحه هو مستخرجه على صحيح مسلم، وله فيه زيادات عديدة كما قال الذهبي في ترجمته في تذكرة الحفاظ ٣: ٢، ٣. وتوفي أبو عوانة هذا سنة ٣١٦. ومن البديهي أنه غير أبي عوانة شيخ عفان في إسناد هذا الحديث؛ فإن هذا هو «أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري» الثقة الحافظ، المتوفى سنة ١٧٦، قال عفان: «كان أبو عوانة صحيح الكتاب، كثير العجم والنقط، وكان ثبتًا. وأبو عوانة في جميع حاله أصح حديثًا عندنا من شُعبة». وقد مضت ترجمته في ٢١٢٤. وقد مضى نحو هذا الحديث في مسند ابن عباس: ١٩٦٨، ١٩٦٩، ٣١٣٩، ٣٢٢٨. والمراد بالعشر: عشر ذي الحجة.

[كتب: ٥٤٤٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤١٣.

[كتب: ٥٤٤٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٩٦.

٥٥٥٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَدِمَ مَكَّةَ فَدَخَلَ الكَعْبَةَ فَبَعَثَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ صَلَّى بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ بِحِيَالِ البَابِ فَجَاءَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَرَجَّ البَابَ رَجًّا شَدِيدًا فَفُتِحَ لَهُ فَقَالَ لِمُعَاوِيَةَ أَمَا إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي كُنْتُ أَعْلَمُ مِثْلَ الَّذِي يَعْلَمُ وَلَكِنَّكَ حَسَدْتَنِي. [كتب، ورسالة (٥٤٤٩)]

٥٥٥١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا جِئْتُمُ الجُمُعَةَ فَاغْتَسِلُوا. [كتب، ورسالة (٥٤٥٠)]

٥٥٥٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثنا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، أَوْ حِمَارَةٍ وَهُو مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ. [كتب، ورسالة (٥٤٥١)]

٥٥٥٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ أَبُو عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّعْمَانِ[١] بْنِ قُرَادٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: خُيِّرْتُ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ، أَوْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الجَنَّةَ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ لأَنَّهَا أَعَمُّ وَأَكْفَى أَتُرَوْنَهَا لِلْمُنَقَّيْنَ[٢] لاَ وَلَكِنَّهَا لِلْمُتَلَوِّثِينَ الخَطَّاؤُونَ قَالَ زِيَادٌ أَمَا إِنَّهَا لَحْنٌ[٣]، وَلَكِنْ هَكَذَا حَدَّثنا الَّذِي حَدَّثنا. [كتب، ورسالة (٥٤٥٢)]

---

(١) تصحف في طبعتَي الرسالة، والمكنز إلى: «النُّعمان» بضم النون، وصوابه: النَّعمان»، بفتح العين، وسكون النون. انظر «المؤتَلِف والمختَلِف» للدارقطني ٤/ ٢٢٣٥، و«الإكمال» لابن ماكولا ٧/ ٣٥٨، و«توضيح المُشتبه» ٩/ ٩٩، و«تبصير المُنتَبه» لابن حَجَر ٤/ ١٤٢٤ .

(٢) اختلفت النسخ الخطية في هذا الموضع، بين: «للمُتقين»، و«لِلمُنَقَّيْن»، ومعناهما قريبٌ، وفي طبعة عالم الكتب: «لِلْمُتَّقِيْن».

(٣) يَعْني قوله: «الخَطَّاؤُون»، لأن الجادة: «الخَطَّائين».

[كتب: ٥٤٤٩] إسناده صحيح. عبد الله بن أبي مليكة: هو عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مليكة، ورواية ابن عمر في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة، مضت مرارًا، منها: ٤٤٦٤، ٤٨٩١، ٥٠٥٣، ٥١٧٦، دون ذكر القصة التي هنا.

[كتب: ٥٤٥٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣١١ .

[كتب: ٥٤٥١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٠٧ . وانظر: ٥٤٤٧ .

[كتب: ٥٤٥٢] إسناده ضعيف؛ لإبهام التابعي الراوية عن ابن عمر، وفي هذا بحث سنذكره إن شاء الله. زياد بن خيثمة الجعفي الكوفي: ثقة، وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو داود وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٢١ . علي بن النعمان بن قراد: لم يترجمه أحد في المصادر التي بين يدي، وإنما ذكر عرضًا في ترجمة النعمان؛ ففي التعجيل ٤٢٢، ٤٢٣: «النعمان بن قراد، عن ابن عمر، وعن رجل عنه. وعنه زياد بن خيثمة. قال ابن حاتم: ويقال: علي بن النعمان بن قراد. وذكره ابن حبان في الثقات». ورمز في التعجيل على هذه الترجمة برمز المسند، فكان تقصيرًا غريبًا! لأنَّ المسند لم يذكر فيه الرواية التي فيها «النعمان بن قراد»، بل فيه هذه الرواية التي هنا «علي بن النعمان بن قراد»، فكان الواجب ذكرها أصلًا والإشارة إلى الرواية الأخرى؛ لأن التراجم في الكتاب لرواة المسند. وكان التقصير أشد وأغرب؛ إذ لم يشر إلى ترجمة «علي بن النعمان بن قراد» في موضعها في باب العين، ولو بالإحالة على ترجمة «النعمان بن قراد». والنعمان هذا مترجم في الكبير للبخاري ٤/ ٢/ ٧٨ قال: «نعمان بن قراد، عن ابن عمر. روى عنه زياد بن خيثمة وقال بعضهم: علي بن نعمان بن قراد». فهذه أصل الترجمة والبخاري دقيق جدًا فهو يشير إلى الرواية التي هنا، أن بعضهم رواه عن زياد بن خيثمة عن علي بن النعمان بن قراد، ولكنه لم يشر إليها في

هذا البعض جعله «عن رجل عن ابن عمر» فالخطأ ليس من زياد بن خيثمة؛ بل من بعض الرواة عنه، إن كان هناك خطأ.
والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ٣٧٨ ولكن فيه «عن عبد الله بن عمرو»، وهو خطأ ناسخ أو طابع يقينًا، فإنه من مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب، وليس من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، وقال الهيثمي: «رواه أحمد والطبراني، إلا أنه قال: أما إنها ليست للمؤمنين المتقين ولكنها للمذنبين الخطائين المتلوثين. ورجال الطبراني رجال الصحيح غير النعمان بن قراد، وهو ثقة». فقد اعتمد الحافظ الهيثمي رواية الطبراني التي «فيها النعمان بن قراد عن ابن عمر»، وصححها، وأعرض عن هذا الرواية في المسند التي فيها «علي بن النعمان». والتي فيها رجل مبهم. وهو تصرف سديد دقيق، يوافق إشارة البخاري إلى ما رجح، كعادته في إشاراته التي لا نظير لها.
فأنا أرجح من كل هذا أن الرواية الصحيحة «عن زياد بن خيثمة عن النعمان بن قراد عن ابن عمر»، وأن إسنادها صحيح. أما الرواية التي هنا، فهي بين أن تكون خطأ من معمر بن سليمان الرقي، شيخ الإمام أحمد، وبين أن يكون زياد بن خيثمة سمع الحديث من النعمان بن قراد عن ابن عمر، ومن ابنه «علي بن النعمان بن قراد» عن رجل مبهم عن ابن عمر، ولعل هذا المبهم هو أبوه النعمان. وأنا أكاد أرجح هذا الرأي الأخير: أن زيادًا سمعه من النعمان ومن ابنه على الوجهين، فرواه مرة هكذا، ومرة هكذا.

«قراد» بضم القاف وتخفيف الراء وآخره دال مهملة. «أعم وأكفى»، بدون همزة، من الكفاية، تكفي الناس وتغنيهم عن غيرها، بفضل الله وسعة رحمته. وفي مجمع الزوائد «واكفأ» بالهمزة، ولا وجه لها عندي، وأرجح أنها خطأ ناسخ أو طابع أيضًا.
«للمنقين» -بفتح النون وتشديد القاف المفتوحة- من النقاء، ضد التلوث. وفي ح ك ومجمع الزوائد «للمتقين» -بالتاء المثناة بدل النون- من التقوى، وأثبتنا ما في م؛ لتحري قارئيها وضبطهم إياها ضبطًا دقيقًا، وتوثيقهم إياها على أدق طرق التوثيق، فكتبت بهامشها بالحروف المقطعة المضبوطة هكذا «مُ نَ قَّ يْ نَ» وهذا مما لا نظير له في إتقان الضبط على طريقة أهل الحديث، أهل الرواية والتثبت، وواضعي قواعد التصحيح والتوثيق. قال الحافظ ابن الصلاح «في معرفة علوم الحديث» ص١٧٢ من طبعة حلب سنة ١٣٥٠: «يستحب في الألفاظ المشكلة أن يكرر ضبطها، بأن يضبطها في متن الكتاب، ثم يكتبها قبالة ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة، فإن ذلك أبلغ في إبانتها، وأبعد من التباسها. وما ضبطه في أثناء الأسطر ربما دخله نقط غيره، وشكله مما فوقه وتحته، لا سيما عند دقة قال وضيق الأسطر. وبهذا جرى رسم جماعة من أهل الضبط». وقال شارحه الحافظ العراقي: «اقتصر المصنف على ذكر كتابة اللفظة المشكلة في الحاشية مفردة مضبوطة، ولم يتعرض لتقطيع حروفها، وهو متداول بين أهل الضبط، وفائدته ظهور شكل الحرف بكتابته مفردًا، كالنون والياء إذا وقعت في أول الكلمة أو في وسطها. ونقله ابن دقيق العيد في الاقتراح عن أهل الإتقان، فقال: ومن عادة المتقنين أن يبالغوا في إيضاح المشكل، فيفرقوا حروف الكلمة في الحاشية، ويضبطوها حرفًا حرفًا».
الخطاءون: «يقال: رجل خطاء -بفتح الخاء وتشديد الطاء- إذا كان ملازمًا للخطايا غير تارك لها، وهو من أبنية المبالغة». قاله ابن الأثير. وقوله هنا: «قال زياد: أما إنها لحن، ولكن هكذا حدثنا الذي حدثنا» يريد أن الجادة أن يكون «الخطائين» بالجر، بدلًا من «المتلوثين» أو صفة، وأنه بالرفع لحن. وهكذا قال زياد بن خيثمة، وما هو بلحن؛ بل هو صحيح فصيح، هو بيان للمتلوثين، يقول: هم الخطاءون، فحذف المبتدأ، ومثل هذا كثير في العربية. بل جاء مثله في القرآن الكريم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّـٰبِـُٔونَ﴾ في الآية ٦٩ من سورة المائدة، وقد وجهه علماء العربية بأوجه كثيرة، أجودها «مذهب سيبويه والخليل ونحاة البصرة: أنه مرفوع بالابتداء، وهو منوي به التأخير. ونظيره: إن زيدًا وعمرو قائم، التقدير: إن زيدًا قائم وعمرو قائم، فحذف خبر عمرو؛ لدلالة خبر إنَّ عليه». قاله أبو حيان في البحر ٣: ٥٣١، وقال العكبري في إعراب القرآن ١: ١٢٨ عن سيبويه: «إن النية به التأخير بعد خبر إن، وتقديره: وهم لا يحزنون، والصابئون كذلك. فهو مبتدأ، والخبر محذوف. ومثله: فإني وقيار بها لغريب؛ أي: فإني لغريب، وقيار بها كذلك». وهذه الجملة حرفت في مجمع الزوائد المطبوع هكذا: «ولكنها للمتلوثين الخطائين، قال زياد: أما إنها نحن» إلخ!! والظاهر عندي أنه تحريف من الطابع، صحح «الخطاؤون» إلى الظاهر من الإعراب، فجعلها «الخطائين»، ثم لم يفهم باقي الكلام، فحرف كلمة «لحن»، وجعلها «نحن»! فأحال جدًّا، وأتى بما لا يفهم ولا يعقل!!

٥٥٥٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. [كتب، ورسالة (٥٤٥٣)]

٥٥٥٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَنَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلاَةُ اللَّيْلِ رَكْعَتَانِ، فَإِذَا خِفْتُمُ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرُوا بِواحِدَةٍ. [كتب، ورسالة (٥٤٥٤)]

٥٥٥٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ العَصْرَ حَتَّى تَفُوتَهُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ وَقَالَ شَيْبَانُ، يَعْنِي غُلِبَ عَلَى أَهْلِهِ وَمَالِهِ. [كتب، ورسالة (٥٤٥٥)]

٥٥٥٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ أَتَى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥٤٥٦)]

٥٥٥٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي رَجُلٌ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لِكُلِّ غَادِرٍ لِواءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ. [كتب، ورسالة (٥٤٥٧)]

٥٥٥٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَأَى فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ امْرَأَةً مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [كتب، ورسالة (٥٤٥٨)]

٥٥٦٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. [كتب، ورسالة (٥٤٥٩)]

٥٥٦١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ(١)، حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ أَمَرْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الحَارِثِ أَنْ يَسْأَلَ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَا جَالِسٌ بَيْنَهُمَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِيمَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنَ الخُيَلاَءِ شَيْئًا فَقَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لاَ يَنْظُرُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٤٦٠)]

---

(١) قوله: «ابن عُبَادَة» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٥٤٥٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥١٨٢ .

[كتب: ٥٤٥٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٣٩٩ .

[كتب: ٥٤٥٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣١٣ . كلمة [يقول] لم تذكر في ح، وأثبتناها من ك م.

[كتب: ٥٤٥٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٥٠ .

[كتب: ٥٤٥٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٩٢ . وانظر: ٥٣٧٨ .

[كتب: ٥٤٥٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٤٧ . وهو في الموطأ ٢: ٦ .

[كتب: ٥٤٥٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٠٠ .

[كتب: ٥٤٦٠] إسناده صحيح. محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة المخزومي: تابعي ثقة مشهور، وثقه ابن سعد وابن معين

٥٥٦٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثنا أَبُو حَمْزَةَ، يَعْنِي السُّكَّرِيَّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي الصَّائِغَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَفْصِلُ بَيْنَ الوِتْرِ وَالشَّفْعِ بِتَسْلِيمَةٍ وَيُسْمِعُنَاهَا. [كتب، ورسالة (٥٤٦١)]

٥٥٦٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ بِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلاَ يَحْلِفْ إِلاَّ بِاللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا فَقَالَ: لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. [كتب، ورسالة (٥٤٦٢)]

٥٥٦٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبَرنا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَرْعَى عَلَى آلِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ غَنَمًا بِسَلْعٍ فَخَافَتْ عَلَى شَاةٍ مِنْهَا المَوْتَ فَذَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا. [كتب، ورسالة (٥٤٦٣)]

وأبو زرعة، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٧٥ . مسلم بن يسار مولى نافع بن عبد الحرث: لم أعرف من هو؟ فمولاه نافع بن عبد الحرث بن حبالة، خزاعي، صحابي، له ترجمة في الإصابة ٦: ٢٢٦، والذين ترجموا في كتب الرجال ممن يسمون «مسلم بن يسار» ليس فيهم أحد خزاعي الولاء، وليس لهذا أثر في صحة الإسناد، فما كان هو أحد رواة الحديث، إنما هو الذي سأل بحضرة محمد بن عباد، ومحمد بن عباد سمع السؤال والجواب وروى. وقد مضى معنى هذا الحديث مرارًا كثيرة، آخرها ٥٤٣٩ . زيادة [ابن عبادة]، من نسخة بهامش م. وفي نسخة بهامشها أيضًا: «في الذي جر» بدل «فيمن جر».

[كتب: ٥٤٦١] إسناده صحيح. أبو حمزة السكري: هو محمد بن ميمون. إبراهيم الصائغ: هو إبراهيم بن ميمون. زيادة [عن نافع]، زدناها من ك، ولم تذكر في ح م. ولو كان ثبوتها في ك وحدها لكانت مظنة الشك عندنا؛ لأن الحديث بدونها يكون منقطع الإسناد، واتفاق نسختين على حذفها يجعل ثبوتها في نسخة واحدة موضع اشتباه. ولكن أيد صحة إثباتها قول الحافظ في التلخيص ١١٧: «حديث ابن عمر: أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يفصل بين الشفع والوتر -أحمد وابن حبان وابن السكن في صحيحيهما والطبراني، من حديث إبراهيم الصائغ عن نافع عن ابن عمر، به. وقواه أحمد». فهذا نقل صريح من الحافظ ابن حجر عن المسند أنه رواه من طريق إبراهيم الصائغ [عن نافع]، عن ابن عمر وهذا المرفوع يؤيده الموقوف من فعل ابن عمر، الذي رواه مالك في الموطأ ١: ١٤٦ «عن نافع: أن عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعتين والركعة في الوتر، حتى يأمر ببعض حاجته». ورواه البخاري ٢: ٤٠١ من طريق مالك عن نافع. وكذلك رواه البيهقي ٣: ٢٥، ٢٦ من طريق الشافعي وابن بكير، كلاهما عن مالك عن نافع. والموقوف عندنا -دائمًا- يؤيد المرفوع، لا يعلله. وقد ثبت من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعًا، فرواه الطحاوي في معاني الآثار ١: ١٦٤ من طريق الوضين بن عطاء قال: أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر: أنه كان يفصل بين شفعه ووتره بتسليمة، وأخبر ابنُ عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك. وهذا إسناد صحيح، وهو يجمع المرفوع والموقوف معًا. والوضين بن عطاء: سبق توثيقه ٨٨٧ ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/١٨٩ . وقد ذكر الحافظ في الفتح ٢: ٤٠١ هذا الحديث عن الطحاوي وقال: «وإسناده قوي».

وأمَّا الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد فقد أبعد جدًّا، فذكر هذا الحديث عن ابن عمر مرفوعًا كرواية المسند هنا، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إبراهيم بن سعيد، وهو ضعيف». ولست أدري كيف نسي الإسناد القوي الصحيح في المسند، واختار إسنادًا آخر ضعيفًا من المعجم الأوسط؟! وانظر: ٥٤٥٤ .

[كتب: ٥٤٦٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٠٣ . وانظر: ٥٣٧٥ .

[كتب: ٥٤٦٣] إسناده منقطع؛ وإن كان ظاهره الاتصال. وقد سبق نحوه ٤٥٩٧ من طريق أيوب عن نافع: «سمعت رجلًا من بني سلمة يحدث ابن عمر»، كما سيأتي في الحديث الذي عقب هذا، من طريق محمد بن إسحاق عن نافع. وسيأتي أيضًا ٥٥١٢ من طريق يحيى بن سعيد عن نافع: «أن ابن عمر أخبرهم»، بنحو هذه الرواية. وقد حققنا في ٤٥٩٧ أنه إسناد منقطع؛ لإبهام الراوي الذي حدث به ابن عمر بحضور نافع. «فذبحتها» في نسخة بهامش م «فذكتها».

٥٥٦٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهُ بِسَلْعٍ فَعَرَضَ لِشَاةٍ مِنْهَا فَخَافَتْ عَلَيْهَا، فَأَخَذَتْ لِخَافَةً مِنْ حَجَرٍ فَذَبَحَتْهَا بِهَا فَسَأَلُوا النَّبِيَّ صَلى الله عَلَيه وَسَلم عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا. [كتب، ورسالة (٥٤٦٤)]

٥٥٦٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْمُصْحَفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ. [كتب، ورسالة (٥٤٦٥)]

٥٥٦٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَنْهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ وَذَاكَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَبِيعُونَ ذَلِكَ الْبَيْعَ فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٤٦٦)]

٥٥٦٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ مُتَعَمِّدًا حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [كتب، ورسالة (٥٤٦٧)]

٥٥٦٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا الْعَوَّامُ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ، قَالَ: فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بَلَى وَاللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ تَسْمَعُنِي أُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَتَقُولُ مَا تَقُولُ. [كتب، ورسالة (٥٤٦٨)]

٥٥٧٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو دَاوُدَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثنا بَدْرُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي عَائِشَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم ذَاتَ غَدَاةٍ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَقَالَ: رَأَيْتُ قُبَيْلَ الْفَجْرِ كَأَنِّي أُعْطِيتُ الْمَقَالِيدَ وَالْمَوَازِينَ، فَأَمَّا الْمَقَالِيدُ فَهَذِهِ الْمَفَاتِيحُ وَأَمَّا الْمَوَازِينُ فَهَذِهِ الَّتِي تَزِنُونَ بِهَا فَوُضِعْتُ فِي كِفَّةٍ وَوُضِعَتْ أُمَّتِي فِي كِفَّةٍ فَوُزِنْتُ بِهِمْ فَرَجَحْتُ، ثُمَّ جِيءَ بِأَبِي بَكْرٍ فَوُزِنَ بِهِمْ فَوَزَنَ، ثُمَّ جِيءَ بِعُمَرَ فَوُزِنَ فَوَزَنَ، ثُمَّ جِيءَ بِعُثْمَانَ فَوَزَنَ بِهِمْ، ثُمَّ رُفِعَتْ. [كتب، ورسالة (٥٤٦٩)]

[كتب: ٥٤٦٤] إسناده منقطع، كما أشرنا في الحديث الذي قبله. قوله: «فعرض لها»: يريد فعرض لها عارض الموت. اللخافة -بكسر اللام وتخفيف الخاء المعجمة-: الحجر الأبيض الرقيق.

[كتب: ٥٤٦٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٩٣ .

[كتب: ٥٤٦٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٤٠، ومطول ٥٣٠٧ . محمد: هو ابن إسحاق.

[كتب: ٥٤٦٧] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٤٥٥ .

[كتب: ٥٤٦٨] إسناده صحيح. العوام: هو ابن حوشب. سبق توثيقه ١٢٢٨، ونزيد هنا أن أحمد قال: «ثقة ثقة»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٦٧ . حبيب بن أبي ثابت أبو يحيى: سبق توثيقه ٧٤١، ١٢٤٨، ونزيد هنا أن ابن معين قال: «ثقة حجة»، وقال العجلي: «كان ثقة ثبتًا في الحديث، سمع من ابن عمر غير شيء ومن ابن عباس، وكان فقيه البدن، وكان مفتي الكوفة قبل الحَكَم وحماد»، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٣١١ وقال: «سمع ابن عباس وابن عمر». والحديث مطول ٥٢١١ .

[كتب: ٥٤٦٩] إسناده صحيح. عمر بن سعد بن عبيد أبو داود الحفري: سبق توثيقه ٣٦٧٠، ونزيد هنا أنه مترجم في الجرح

٥٥٧١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخبَرَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ العُقَيْلِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَادَى رَسُولَ اللهِ صَلّى الله عليه وَسَلم رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ البَدَوِيِّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْلِ فَقَالَ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةً وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الغَدَاةِ. [كتب، ورسالة (٥٤٧٠)]

٥٥٧٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ العَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تَمْنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَخْرُجْنَ إِلَى المَسَاجِدِ وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ. [كتب، ورسالة (٥٤٧١)]

٥٥٧٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبرنا يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ وَقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً أَنَّ عُمَرَ بْنَ نَافِعٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَا نَلْبَسُ إِذَا أَحْرَمْنَا قَالَ: لاَ تَلْبَسُوا القُمُصَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ العَمَائِمَ، وَلاَ البَرَانِسَ، وَلاَ الخِفَافَ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلاَنِ فَيَلْبَسَ الخُفَّيْنِ وَيَجْعَلَهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ، وَلاَ تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ، وَلاَ الوَرْسُ. [كتب، ورسالة (٥٤٧٢)]

٥٥٧٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَبَايَعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ. [كتب، ورسالة (٥٤٧٣)]

٥٥٧٥- قَالَ: قَالَ أَبِي: وَأَخْبَرَنَا، يَعْنِي يَزِيدَ، قَالَ: أَخبرنا يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي إِنْسَانٍ، أَوْ مَمْلُوكٍ كُلِّفَ عِتْقَ بَقِيَّتِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُعْتِقُهُ بِهِ فَقَدْ جَازَ مَا عَتَقَ. [كتب، ورسالة (٥٤٧٤)]

والتعديل ٣/ ١/ ١١٢، ونقل توثيقه عن ابن معين. بدر بن عثمان الأموي الكوفي: ثقة، وثقه ابن معين والعجلي والدارقطني وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ١٣٩ . عُبيد الله بن مروان: ثقة، ترجمه الحافظ في التعجيل ٢٧٤ فقال: «عن عائشة رضي الله عنها! وعنه بدر بن عثمان. ذكره ابن حبان في الثقات». فقوله: «عن عائشة» خطأ، صوابه «عن أبي عائشة»، كما هو ظاهر بين من هذا الإسناد، ويؤيده ما سنذكر. أبو عائشة: تابعي ثقة، ترجمه البخاري في الكنى رقم ٥٢٤ قال: «أبو عائشة، وكان رجل صدق، عن ابن عمر، روى عنه عُبيد الله بن مروان»، فهذا النص من البخاري يدل على أن ما في ترجمة عُبيد الله بن مراون في التعجيل «عن عائشة» صوابه «عن أبي عائشة»، كما قلنا من قبل. وفي التهذيب ١٢: ١٤٦ ترجمة لأبي عائشة الأموي، «جليس أبي هريرة»، وذكر أنه يروي عن أبي موسى الأشعري وحذيفة وأبي هريرة، فأنا أظن الراوي هنا عن ابن عمر.

والحديث في مجمع الزوائد ٩: ٥٨ وقال: «رواه أحمد والطبراني، إلا أنه قال: فرجح بهم، في الجميع، وقال: ثم جيء بعثمان، فوضع في كفة، ووضعت أمتي في كفة، فرجح بهم، ثم رفعت، ورجاله ثقات». قوله: «وأما الموازين فهذه» أثبتنا ما في ك م ومجمع الزوائد، وفي ح «فهي»، وهي نسخة بهامش مجمع الزوائد. كفة الميزان: بكسر الكاف، وفي اللسان عن ابن سيده: «الكسر فيها أشهر، وقد حكى فيها الفتح، وأباها بعضهم». وزن بهم -بالبناء للمفعول-: أي وضع في كفة الميزان مقابلًا بهم في الكفة الأخري. وبالبناء للفاعل: رجح بهم فرجحت الكفة التي هو فيها.

[كتب: ٥٤٧٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٩٩، ٥٤٥٤ .

[كتب: ٥٤٧١] إسناده صحيح. محمد بن يزيد: هو الواسطي الكلاعي. والحديث مختصر ٥٤٦٨ .

[كتب: ٥٤٧٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٢٥، ومطول ٥٤٢٧، ٥٤٣١ .

[كتب: ٥٤٧٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٤٥ .

[كتب: ٥٤٧٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٥٠ .

٥٥٧٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ الَّذِي كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُلَبِّي بِهِ يَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ وَذَكَرَ نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَزِيدُ هَؤُلاَءِ الكَلِمَاتِ مِنْ عِنْدِهِ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالعَمَلُ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ. [كتب، ورسالة (٥٤٧٥)]

٥٥٧٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: خَمْسٌ لاَ جُنَاحَ فِي قَتْلِ مَنْ قَتَلَ مِنْهُنَّ الغُرَابُ وَالفَأْرَةُ وَالحِدَأَةُ وَالكَلْبُ العَقُورُ وَالعَقْرَبُ. [كتب، ورسالة (٥٤٧٦)]

٥٥٧٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلْتُ المَسْجِدَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَالنَّاسُ حَوْلَهُ، فَأَسْرَعْتُ لأَسْمَعَ كَلاَمَهُ فَتَفَرَّقَ النَّاسُ قَبْلَ أَنْ أَبْلُغَ وَقَالَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ أَنْتَهِيَ إِلَيْهِمْ فَسَأَلْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم؟ قَالَ: إِنَّهُ نَهَى عَنِ المُزَفَّتِ وَالدُّبَّاءِ. [كتب، ورسالة (٥٤٧٧)]

٥٥٧٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ وَنَحْنُ نَسِيرُ مَعَهُ وَمَعَهُ حَفْصُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ وَمُسَاحِقُ بْنُ عَمْرِو بْنِ خِدَاشٍ فَغَابَتْ لَنَا الشَّمْسُ فَقَالَ لَهُ أَحَدُهُمَا[1]: الصَّلاَةَ فَلَمْ يُكَلِّمْهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ الآخَرُ الصَّلاَةَ فَلَمْ يُكَلِّمْهُ فَقَالَ نَافِعٌ فَقُلْتُ لَهُ الصَّلاَةَ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْمَعَ بَيْنَهُمَا قَالَ فَسِرْنَا أَمْيَالًا، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى قَالَ يَحْيَى فَحَدَّثَنِي نَافِعٌ هَذَا الحَدِيثَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ سِرْنَا إِلَى قَرِيبٍ مِنْ رُبُعِ اللَّيْلِ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى. [كتب، ورسالة (٥٤٧٨)]

٥٥٨٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ[2] الكَلْبِيِّ، مَوْلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلاَّ زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ القُرْآنُ ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾. [كتب، ورسالة (٥٤٧٩)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «فقال أحدهما».

(٢) قوله: «عن زَيْد بن حارثة» لا تعني أن ابن عُمَر يروي الحديث عن زَيْد بن حارثة، فيكون من مسند زَيْد، ولكنه يَذكُر ذلك في شأنه، والحديثُ مِن رواية سالمٍ، عَن ابن عُمر، عَن النَّبِيّ صَلى الله عَلَيهِ وَسَلَم.

[كتب: ٥٤٧٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٧١، ومطول ٥١٥٤ .

[كتب: ٥٤٧٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٣٢٤ .

[كتب: ٥٤٧٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٩٢، ومختصر ٥٤٢٩ .

[كتب: ٥٤٧٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٥١٢٠، ٥٣٠٥ . وقد مضى حديث آخر في النافلة في السفر، من رواية حفص بن عاصم عن ابن عمر أنه كان مسافرًا معه ٥١٨٥ . مساحق بن عمرو بن خداش: لم أعرف من هو؟ وما بهذا بأس، فما هو من الرواة في إسناد هذا الحديث، وإنما كان شاهد القصة وأحد السفر.

[كتب: ٥٤٧٩] إسناده صحيح. ونقله ابن كثير في التفسير ٦ : ٥٠٠ من صحيح البخاري من طريق موسى بن عقبة، وقال: «وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي، من طرق، عن موسى بن عقبة، به». ونسبه السيوطي في الدر المنثور أيضًا ٥ : ١٨١ لابن

٥٥٨١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٤٨٠)]

٥٥٨٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ أَمْرٌ مُبْتَدَعٌ، أَوْ مُبْتَدَأٌ، أَوْ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ قَالَ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ فَاعْمَلْ يَا ابْنَ الخَطَّابِ فَإِنَّ كُلاًّ مُيَسَّرٌ، فَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ. [كتب، ورسالة (٥٤٨١)]

٥٥٨٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥٤٨٢)]

٥٥٨٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ حُرَيْثٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يُدْرِكُكَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ قَالَ فَقِيلَ لاِبْنِ عُمَرَ مَا مَثْنَى مَثْنَى قَالَ تُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٤٨٣)]

٥٥٨٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَطَبَّقَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ وَكَسَرَ الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ قَالَ عُقْبَةُ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَالشَّهْرُ ثَلاَثُونَ وَطَبَّقَ كَفَّيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ. [كتب، ورسالة (٥٤٨٤)]

٥٥٨٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: التَمِسُوهَا فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ، يَعْنِي لَيْلَةَ القَدْرِ فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ، أَوْ عَجَزَ فَلاَ يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ البَوَاقِي. [كتب، ورسالة (٥٤٨٥)]

أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي. وقوله في هذا الإسناد «عن زيد بن حارثة» لا يراد به ظاهره، كما هو واضح، فليس هو مرويًا عن زيد. وإنما المراد: عن قصة زيد بن حارثة.

[كتب: ٥٤٨٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٤٨ بهذا الإسناد.

[كتب: ٥٤٨١] إسناده ضعيف؛ لضعف عاصم بن عُبيد الله. والحديث مكرر ٥١٤٠ . في ح «عاصم بن عبد الله». وهو خطأ واضح، صححناه من ك م. في ك «وأما من كان من أهل الشقاء» وهي نسخة بهامش م. ولكن في م «أهل الشقاوة».

[كتب: ٥٤٨٢] إسناده صحيح. الحكم: هو ابن عتيبة. والحديث مطول ٥٤٥٦ .

[كتب: ٥٤٨٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٧٠، ولكن تفسير ابن عمر لقوله: «مثنى مثنى» لم يذكر في شيء من الروايات الماضية. وهو يؤيد صحة الحديث الماضي ٥٤٦١ في الفصل بين الوتر والشفع بتسليمة، وكلمة «مثنى مثنى» تدل على هذا، إلا أن كلام ابن عمر في بيانها أوضح وأصرح، ويرفع احتمالات التأول من المتأولين المتكلفين. قوله: «يحدث عن رسول الله»، في نسخة بهامش ك م «أن» بدل «عن».

[كتب: ٥٤٨٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠١٧، ومطول ٥٤٥٣ . وانظر: ٥١٨٢ .

[كتب: ٥٤٨٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٤٣ .

٥٥٨٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ أَهَلْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ زَعَمُوا ذَلِكَ فَقُلْتُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى فَقَالَ قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ فَقُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ فَقَالَ قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ فَصَرَفَهُ اللهُ عَنِّي، وَكَانَ إِذَا قِيلَ لأَحَدِهِمْ آنْتَ[1] سَمِعْتَهُ غَضِبَ وَهَمَّ يُخَاصِمُهُ. [كتب، ورسالة (٥٤٨٦)]

٥٥٨٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، يَعْنِي السَّخْتِيَانِيَّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِرَبِّهَا الأَوَّلِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ المُبْتَاعُ. [كتب، ورسالة (٥٤٨٧)]

٥٥٨٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥٤٨٨)]

٥٥٩٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ إِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ أَحَسَبَ تِلْكَ التَّطْلِيقَةَ قَالَ فَمَهْ. [كتب، ورسالة (٥٤٨٩)]

٥٥٩١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ مَا أَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي بِاللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ أَنَسٌ قُلْتُ فَإِنَّمَا أَسْأَلُكَ مَا أَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ فَقَالَ بَهْ بَهْ إِنَّكَ لَضَخْمٌ إِنَّمَا أُحَدِّثُ، أَوْ قَالَ إِنَّمَا أَقْتَصُّ لَكَ الحَدِيثَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَقُومُ كَأَنَّ الأَذَانَ أَوِ الإِقَامَةَ فِي أُذُنَيْهِ. [كتب، ورسالة (٥٤٩٠)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «أنت».

[كتب: ٥٤٨٦] إسناده صحيح. ثابت: هو البناني. والحديث مكرر ٥٠٧٤ . وانظر: ٥٤٢٩ . «أهل نهى» هكذا هو في الأصول الثلاثة، بإثبات همزة الاستفهام مع «هل»، وهو قليل. وفي اللسان ١٤: ٢٣٥: «قال الليث: هل حقيقة في الاستفهام، تقول: هل كان كذا وكذا، وهل لك في كذا وكذا. قال: وقول زهير: أهل أنت واصله* اضطرار؛ لأن هل حرف استفهام، وكذلك الألف، ولا يستفهم بحرفي استفهام». وقال ابن يعيش في شرح المفصل ٨: ١٥٣، ١٥٤: «وقد أجاز المبرد دخول همزة الاستفهام على هل، وعلى سائر أسماء الاستفهام»، ثم ذكر شاهده من شعر زيد الخير: أهل رأونا بسفح القاع ذي الأكم. ثم قال: «وهو قليل لا يقاس عليه. ووجه ذلك أنه جعل هل بمنزلة قد». وفي نسخة بهامش ك م «أنهى»، بحذف «هل».

[كتب: ٥٤٨٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٠٦ .

[كتب: ٥٤٨٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٨٢ .

[كتب: ٥٤٨٩] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٤٣٤ . «أحسب» في نسخة بهامش م «أيحسب».

[كتب: ٥٤٩٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٠٩٦ . وانظر: ٥٤٨٣ . ورواه مسلم ١: ٢٠٩ «بمثله» من طريق محمد بن جعفر عن شُعبة. «به به»: قال ابن الأثير: «في صحيح مسلم: به، به، إنك لضخم، قيل: هي بمعنى بخ بخ، يقال: بخبخ به وبهبه، غير أن الموضع لا يحتمله إلا على بُعْد؛ لأنه قال: إنك لضخم، كالمنكر عليه، وبخ بخ لا يقال في الإنكار». وفي مشارق الأنوار

٥٥٩٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّهِ بْنَ سَعِيدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلأَوَّلِ وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَمْلُوكًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِرَبِّهِ الأَوَّلِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ قَالَ شُعْبَةُ فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ حَدَّثَ بِالنَّخْلِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَالْمَمْلُوكِ، عَنْ عُمَرَ قَالَ عَبْدُ رَبِّهِ لاَ أَعْلَمُهُمَا جَمِيعًا إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، ثُمَّ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى فَحَدَّثَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، وَلَمْ يَشُكَّ. [كتب، ورسالة (٥٤٩١)]

٥٥٩٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ سَمِعْتُ صَدَقَةَ بْنَ يَسَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنَّهُ وَقَّتَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا وَلأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ. [كتب، ورسالة (٥٤٩٢)]

للقاضي عياض ١: ١٠٢: «قال ابن السكيت: به به، وبخ بخ، بمعنى واحد، كلمة يعظم بها الأمر، وتكون للزجر، بمعنى مه، مه».

وهذا الحرف «به» بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء، لا يزال في بلادنا في الصعيد الأعلى بمصر، يقال مفردًا ومكررًا، على المعنيين اللذين حكاهما ابن السكيت: تعظيم الأمر، وللزجر أيضًا، ويقال في بلادنا للاستنكار كذلك.

قوله: «إنما أحدث» في نسخة بهامش م «إنما أحدثك».

[كتب: ٥٤٩١]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٥٢، ومطول ٥٤٨٧ . ورواية أيوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا، في بيع النخل المؤبر، مضت ٤٥٠٢، وروايته الموقوفة على عمر، في المملوك، التي أشار إليها شُعبة لم تمض. وهي في الموطأ ٢: ١٢٠ عن نافع عن ابن عمر عن عمر، قال السيوطي في شرحه: «قال ابن عبد البر: هكذا رواه نافع موقوفًا، لم يختلف أصحابه عليه في ذلك. ورواه سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعًا، أخرجه البخاري ومسلم من طريق الزهري عنه، به. قال النووي: «ولا تضر رواية الوقف في حجة الحديث المرفوع، فإن سالمًا ثقة، بل هو أجل من نافع، فزيادته مقبولة. قال: وقد أشار النسائي والدارقطني إلى ترجيح رواية نافع، وهذه إشارة مردودة». وقال الزرقاني في شرحه ٣: ٩٨: «وهذا رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف، وأبو داود عن القَعْنَبي، كلاهما عن مالك، موقوفًا. ورواه سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، أخرجه البخاري ومسلم من طريق الزهري عنه. قال ابن عبد البر: وهو أحد الأحاديث الأربعة التي اختلف فيها سالم ونافع، فرفعها سالم، ووقفها نافع . . . ورجح مسلم والنسائي رواية نافع هنا، وإن كان سالم أحفظ منه، نقله البيهقي عنهما، وكذا رجحها الدارقطني. ونقل الترمذي في الجامع عن البخاري أن رواية سالم أصح، وفي التمهيد أنها الصواب، وفي العلل للترمذي عن البخاري تصحيحهما جميعًا، ولعله أشبه؛ لأن ابن عمر إذا رفعه لم يذكر أباه، وهي رواية سالم، وإذا وقفه ذكر أباه، وهي رواية نافع، فتحَصَّل أن ابن عمر سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، فحدث به سالمًا، وسمعه من أبيه عمر موقوفًا، فحدث به نافعًا. فصحت رواية سالم ونافع جميعًا، وهذا هو المحفوظ عنهما. ورواية سالم عن أبيه مرفوعة، مضت ٤٥٥٢ بالجزأين جميعًا، كما أشرنا آنفًا. وقول ابن عبد البر -فيما نقل السيوطي عنه- أنه لم يختلف أصحاب نافع عليه في أن القسم المتعلق بالمملوك موقوف على عمر، تنقضه هذه الرواية التي هنا، أن عبد ربه بن سعيد رواه عن نافع مرفوعًا وأكد ذلك ولم يشك فيه. فيكون نافع رواه أيضًا عن ابن عمر عن عمر موقوفًا، وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعًا. وعبد ربه بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري سبق توثيقه ١٧٩٩، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٤١ .

[كتب: ٥٤٩٢]إسناده صحيح. وقد مضى بنحوه ٤٥٨٤ عن سفيان بن عيينة عن صدقة؛ ولكن في آخره: «قالوا له: فأين أهل العراق؟ قال ابن عمر: لم يكن يومئذ». وروى البخاري ١٣ : ٢٦٣ عن طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر، في المواقيت، وقال في آخره: «وذكر العراق؟ قال: لم يكن عراق يومئذ». وأشار الحافظ في الفتح ٣: ٣٠٨ إلى هاتين الروايتين، ولم يذكر الرواية

٥٥٩٤- حَدَّثنا عَبْدُاللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا حُسَيْنٌ المُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُعْطِيَ العَطِيَّةَ، ثُمَّ يَرْجِعَ فِيهَا إِلاَّ الوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي العَطِيَّةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا كَمَثَلِ الكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ، ثُمَّ عَادَ فِيهِ. [كتب، ورسالة (٥٤٩٣)]

التي هنا؛ بل روى البخاري أيضا ٣: ٣٠٨ من طريق عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: «لما فتح هذان المصران أتوا عمر، فقالوا: يا أمير المؤمنين، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لأهل نجد قرنًا، وهو جور عن طريقنا، وإنا إن أردنا قرنًا شق علينا؟ قال: فانظروا حذوها من طريقكم، فحد لهم ذات عرق».

وفي نصب الراية ٣: ١٣ أن إسحاق بن راهويه روى في مسنده: «أخبرنا عبد الرزاق قال: سمعت مالكًا يقول: وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل العراق ذات عرق. فقلت له: من حدثك بهذا؟ قال: حدثني به نافع عن ابن عمر. انتهى. قال الدارقطني في علله: روى عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن عمر: أن النبي عليه السلام وقت لأهل العراق ذات عرق. ولم يتابع عبد الرزاق على ذلك، وخالفه أصحاب مالك، فرووه عنه، ولم يذكروا فيه ميقات أهل العراق». وهذا الحديث ذكره الحافظ في الفتح ٣: ٣٠٨ عن كتاب غرائب مالك للدارقطني من طريق عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن عمر. ولكن وقع في النسخة المطبوعة «قرنًا» بدل «ذات عرق» وهو خطأ ظاهر، لعله من بعض الناسخين أو من المطبعة، ثم قال الحافظ: «قال لي بعضهم: إنَّ مالكًا محاه من كتابه. قال الدارقطني: تفرد به عبد الرزاق. قلت [القائل ابن حجر]: والإسناد إليه ثقات أثبات، وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عنه، وهو غريب جدًا، وحديث الباب يرده»، يعني رواية البخاري أن عمر هو الذي حد لهم ذات عرق. ثم ذكر الحافظ أحاديث أخر في ذلك تكلم في تعليلها، ثم قال: «وهذا يدل على أن للحديث أصلًا، فلعل من قال: إنه غير منصوص لم يبلغه، أو رأى ضعف الحديث باعتبار أن كل طريق لا يخلو عن مقال. ولهذا قال ابن خزيمة: رويت في ذات عرق أخبار لا يثبت شيء منها عند أهل الحديث. وقال ابن المنذر: لم نجد في ذات عرق حديثًا ثابتًا، انتهي. لكن الحديث بمجموع الطرق يقوى كما ذكرنا. وأمَّا إعلال من أعله بأن العراق لم تكن فُتحت يومئذ، فقال ابن عبد البر: هي غفلة! لأن النبيَّ صلى الله عليه وسلم وقت المواقيت لأهل النواحي قبل الفتوح، لكنه علم أنها ستفتح، فلا فرق في ذلك بين الشام والعراق. وعبارة ابن عبد البر نقلها ابن التركماني في الجوهر النقي (المطبوع مع السنن الكبرى للبيهقي) ٥: ٢٨ بنصها، قال «وفي التمهيد: قال قائلون: عمر هو الذي وقت العقيق لأهل العراق؛ لأنها فتحت في زمانه. وقال آخرون: هذه غفلة من قائل هذا القول؛ لأنه عليه السلام هو الذي وقت لأهل العراق ذات عرق والعقيق، كما وقت لأهل الشام الجحفة. والشام كلها يومئذ دار كفر كالعراق، فوقت المواقيت لأهل النواحي؛ لأنه علم أن الله سيفتح على أمته الشام والعراق وغيرها. ولم يفتح الشام والعراق إلا على عهد عمر، بلا خلاف».

وإشارة ابن عبد البر إلى توقيت العقيق، هي إشارة إلى الحديث الماضي في مسند ابن عباس ٣٢٠٥: «وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المشرق العقيق». وقد ذكره الحافظ في الفتح ٣: ٣٠٩، وذكر الجمع بينه وبين توقيت ذات عرق بأجوبة: «منها أن ذات عرق ميقات الوجوب، والعقيق ميقات الاستحباب؛ لأنه أبعد من ذات عرق. ومنها أن العقيق ميقات لبعض العراقيين، وهم أهل المدائن، والآخر ميقات لأهل البصرة . . . ومنها أن ذات عرق كانت أولًا في موضع العقيق الآن، ثم حولت وقربت إلى مكة، فعلى هذا فذات عرق والعقيق شيء واحد».

فقد تبين من كل هذا أن الحديث في توقيت ذات عرق لأهل العراق ثابت من حديث ابن عمر بهذا الإسناد الذي هنا، وبالإسناد الذي رواه عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن عمر، وأن تعليله برواية ابن عمر أن عمر وقت ذلك، تعليل لا يرد الحديث الصحيح الثابت عنه بإسنادين، ولعل عمر وقت ذلك لهم إذ لم يبلغه توقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه، فرواه عنه ابن عمر، وروى الذي عرفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضًا، سواء أكان قد سمعه منه مباشرة، أم سمعه من غيره من الصحابة، فيكون مرسل صحابي.

وأمَّا رواية سفيان بن عيينة الماضية ٤٥٨٤ عن صدقة، ورواية البخاري عن عبد الله بن دينار، كلاهما عن ابن عمر، حين سئل فأجاب: لم يكن عراق يومئذ -فهي رواية مشكلة، ولكنها لا ترد الأحاديث الصحاح الثابتة، ولعل ابن عمر سها عمَّا كان يعلم حين أجاب بذلك الجواب، الذي رده ابن عبد البر أبلغ رد، فإنه لم يكن شأم يومئذ أيضًا. والتوفيق من الله.

[كتب: ٥٤٩٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨١٠ .

٥٥٩٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ[1]، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الخَالِقِ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالحَنْتَمِ، وَالمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ قَالَ سَعِيدٌ وَقَدْ ذُكِرَ المُزَفَّتُ عَنْ غَيْرِ ابْنِ عُمَرَ. [كتب، ورسالة (٥٤٩٤)]

٥٥٩٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَالِكٍ الهَمْدَانِيَّ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِجَمْعٍ، فَأَقَامَ فَصَلَّى المَغْرِبَ ثَلاَثًا، ثُمَّ صَلَّى العِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، قَالَ: فَسَأَلَهُ خَالِدُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَصْنَعُ مِثْلَ هَذَا فِي هَذَا المَكَانِ. [كتب، ورسالة (٥٤٩٥)]

٥٥٩٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ بَيْعِ الوَلاَءِ وَعَنْ هِبَتِهِ. [كتب، ورسالة (٥٤٩٦)]

٥٥٩٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم تُصِيبُنِي الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ فَمَا أَصْنَعُ قَالَ اغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ، ثُمَّ ارْقُدْ. [كتب، ورسالة (٥٤٩٧)]

٥٥٩٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ بِلاَلٌ أَوِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [كتب، ورسالة (٥٤٩٨)]

٥٦٠٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ أَوِ النَّخْلِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ فَقِيلَ لاِبْنِ عُمَرَ مَا صَلاَحُهُ قَالَ تَذْهَبُ عَاهَتُهُ. [كتب، ورسالة (٥٤٩٩)]

٥٦٠١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [كتب، ورسالة (٥٥٠٠)]

٥٦٠٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ

---

(١) قوله: «ابن جعفر» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٥٤٩٤]إسناده صحيح. محمد: هو ابن جعفر. عبد الخالق: هو ابن سلمة الشيباني. والحديث مختصر ٤٦٢٩، ومطول ٤٩٩٥ . وانظر: ٥٤٢٩، ٥٤٨٦ . في نسخة بهامش م «حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثنا عبد الخالق».

[كتب: ٥٤٩٥]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٩٣، ومطول ٤٨٩٤ . وانظر: ٥٢٩٠ . في نسخة بهامش م «صنع» بدل «يصنع».

[كتب: ٥٤٩٦]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٦٠ .

[كتب: ٥٤٩٧]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٤٢ .

[كتب: ٥٤٩٨]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٢٤ .

[كتب: ٥٤٩٩]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٤٧٣ .

[كتب: ٥٥٠٠]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٢٦ .

دِينَارٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَنَا وَرَجُلٌ آخَرُ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ اسْتَأْخِرَا فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ إِذَا كَانُوا ثَلاثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [كتب، ورسالة (٥٥٠١)]

٥٦٠٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوفَّاهَا لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ العَافِيَةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ فَقَالَ مِمَّنْ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٥٠٢)]

٥٦٠٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَاسْجُدْ سَجْدَةً وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ. [كتب، ورسالة (٥٥٠٣)]

٥٦٠٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جُبَيْرٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لِيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقْهَا قَالَ: فَقُلْتُ لابْنِ عُمَرَ أَفَتَحْتَسِبُ بِهَا، قَالَ: مَا يَمْنَعُهُ نَعَمْ أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ. [كتب، ورسالة (٥٥٠٤)]

٥٦٠٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الحَكَمِ، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ زَرْعٍ، أَوْ غَنَمٍ، أَوْ صَيْدٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ. [كتب، ورسالة (٥٥٠٥)]

٥٦٠٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ شَهِدْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ بِجَمْعٍ، فَأَقَامَ الصَّلاَةَ فَصَلَّى المَغْرِبَ ثَلاثًا وَسَلَّمَ وَصَلَّى العَتَمَةَ رَكْعَتَيْنِ وَحَدَّثَ سَعِيدٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ صَلاَّهَا فِي هَذَا المَكَانِ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَا وَحَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَنَعَ مِثْلَ هَذَا فِي هَذَا المَكَانِ. [كتب، ورسالة (٥٥٠٦)]

٥٦٠٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبِي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ:

[كتب: ٥٥٠١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٨١، ومطول ٥٤٢٥ . في نسخة بهامش م «كنتم» بدل «كانوا».

[كتب: ٥٥٠٢] إسناده صحيح. خالد: هو الحذاء. عبد الله بن الحرث: هو الأنصاري، سبق توثيقه ٢١٣٨ . والحديث رواه مسلم ٢: ٣١٥ من طريق غندر، وهو محمد بن جعفر، عن شُعبة، بهذا الإسناد. «من خير من عمر»، في م «ممن هو خير من عمر»، وما هنا ثابت في نسخة بهامشها.

[كتب: ٥٥٠٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٧٠ . وانظر: ٥٤٨٣ .

[كتب: ٥٥٠٤] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٤٣٣، وفي معنى ٥٤٨٩ .

[كتب: ٥٥٠٥] إسناده صحيح. أبو الحكم: هو البجلي عبد الرحمن بن أبي نعم. والحديث مختصر ٤٨١٣ من طريقه، ومضى معناه من طرق أخرى مرارًا، آخرها ٥٣٩٣ .

[كتب: ٥٥٠٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٩٠ . وانظر: ٥٤٩٥ .

اللَّهُمَّ ارْحَم المُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقِينَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَالمُقَصِّرِينَ قَالَ وَالمُقَصِّرِينَ. [كتب، ورسالة (٥٥٠٧)]

٥٦٠٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ تَلْبِيَةُ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ. [كتب، ورسالة (٥٥٠٨)]

٥٦١٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ قَالَ ذَكَرْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَبَّى بِالعُمْرَةِ وَالحَجِّ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ يَرْحَمُ اللهُ أَنَسًا وَهَلَ أَنَسٌ وَهَلْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلاَّ حُجَّاجًا، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ قَالَ فَحَدَّثْتُ أَنَسًا بِذَلِكَ فَغَضِبَ وَقَالَ مَا تَعُدُّونَا إِلاَّ صِبْيَانًا. [كتب، ورسالة (٥٥٠٩)]

٥٦١١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الحَبَلَةِ. [كتب، ورسالة (٥٥١٠)]

٥٦١٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَوصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ. [كتب، ورسالة (٥٥١١)]

٥٦١٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ جَارِيَةً كَانَتْ تَرْعَى لآلِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيِّ غَنَمًا لَهُمْ وَأَنَّهَا خَافَتْ عَلَى شَاةٍ مِنَ الغَنَمِ أَنْ تَمُوتَ، فَأَخَذَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا. [كتب، ورسالة (٥٥١٢)]

٥٦١٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ إِلاَّ وَوصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ. [كتب، ورسالة (٥٥١٣)]

٥٦١٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ،

[كتب: ٥٥٠٧]إسناده صحيح. وهو في الموطأ ١: ٣٥٢ . وهو مكرر ٤٨٩٧ . وقد سبقت الإشارة إلى رواية مالك في ٤٦٥٧ .

[كتب: ٥٥٠٨]إسناده صحيح. حميد: هو الطويل. بكر: هو ابن عبد الله المزني. وقد مضى الحديث من هذا الوجه مطولًا ٤٤٥٧ . ومضى من أوجه أخر مختصرًا ومطولًا، آخرها ٥٤٧٥ .

[كتب: ٥٥٠٩]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٤٧ .

[كتب: ٥٥١٠]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٦٦ .

[كتب: ٥٥١١]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٩٧ بإسناده.

[كتب: ٥٥١٢]إسناده منقطع؛ وإن كان ظاهره الاتصال. وهو مكرر ٥٤٦٣ . يحيى الراوي عن نافع: هو يحيى بن سعيد الأنصاري.

[كتب: ٥٥١٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥١١ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَشْرَبْ بِشِمَالِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [كتب، ورسالة (٥٥١٤)]

٥٦١٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رَجُلٌ أُخْدَعُ فِي البَيْعِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّهُ مَنْ بَايَعْتَ فَقُلْ لاَ خِلاَبَةَ. [كتب، ورسالة (٥٥١٥)]

٥٦١٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى وَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ، وَكَانَ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِمَا إِلَى رُبُعِ اللَّيْلِ أَخَّرَهُمَا جَمِيعًا. [كتب، ورسالة (٥٥١٦)]

٥٦١٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [كتب، ورسالة (٥٥١٧)]

٥٦١٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا.

- قَالَ: وَبَعَثَنَا النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي سَرِيَّةٍ نَحْوَ تِهَامَةَ، فَأَصَبْنَا غُنَيْمَةً فَبَلَغَ سُهْمَانُنَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا وَنَفَّلَنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَعِيرًا بَعِيرًا. [كتب (٥٥١٨ و٥٥١٩)، رسالة (٥٥١٨ و٥٥١٩)]

٥٦٢٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَطَعَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ. [كتب، ورسالة (٥٥٢٠)]

٥٦٢١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ العَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَتَبَايَعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهَا قَالَ وَمَا بُدُوُّ صَلاَحِهَا قَالَ تَذْهَبُ عَاهَتُهَا وَيَخْلُصُ طَيِّبُهَا. [كتب، ورسالة (٥٥٢١)]

[كتب: ٥٥١٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٨٦ .

[كتب: ٥٥١٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٧١، ومختصر ٥٤٠٥ .

[كتب: ٥٥١٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٧٨ .

[كتب: ٥٥١٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣١٠ .

[كتب: ٥٥١٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤١٢ .

[كتب: ٥٥١٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٨٨ . «سهماننا» في نسخة بهامش م «سهامنا». «اثنى عشر» في م «اثنا عشر»، وكتب فوقها علامة صح، وهو صحيح عربية، مع أنه مفعول لقوله: «بلغ». وقد ثبت في حديث آخر في صحيح البخاري قول بعض الصحابة: «وفرقّنا اثنا عشر»، فقال ابن مالك في شواهد التوضيح والتصحيح ص٦٥: «مقتضى الظاهر أن يقول: وفرقنا اثنى عشر رجلًا؛ لأن اثنى عشر حال من النون والألف، ولكنه جاء بالألف على لغة بني الحرث بن كعب، فإنهم يلزمون المثنى وما يجري مجراه الألف، في الأحوال كلها؛ لأنه عندهم بمنزلة المقصور».

[كتب: ٥٥٢٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٣٦ .

[كتب: ٥٥٢١] إسناده ضعيف؛ لضعف عطية العوفي. وقد مضى من طريقه أيضًا ٤٩٩٨ . ومضى بأسانيد صحاح مرارًا، آخرها ٥٤٩٩ .

٥٦٢٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [كتب، ورسالة (٥٥٢٢)]

٥٦٢٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثنا حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ طَاوُوسًا سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: لاَ تَبِيعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهَا. [كتب، ورسالة (٥٥٢٣)]

٥٦٢٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ فَقَالَ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ عَبْدَ اللهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: لِيُرَاجِعْهَا عَلَيَّ، وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا وَقَالَ فَرَدَّهَا إِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْ، أَوْ يُمْسِكْ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَقَرَأَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَسَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقْرَؤُهَا كَذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٥٢٤)]

[كتب: ٥٥٢٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٠٣ .

[كتب: ٥٥٢٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٧٣ بهذا الإسناد. وانظر: ٥٤٩٩، ٥٥٢١ .

[كتب: ٥٥٢٤] إسناده صحيح. وقد مضى مختصرًا بهذا الإسناد ٥٢٦٩، ومضى معناه بأسانيد أخر، ٥٥٠٤ . وقد تكلمنا في ٥٢٦٩ على قوله: «في قبل طهرهن»، وأشرنا إلى هذا الحديث هناك. ثم ذكرنا أرقام الأحاديث الواردة عن ابن عمر في شأن هذا الطلاق، في ٥٢٧٠ .

وقد وقع في متن هذه الرواية تقديم وتأخير في الألفاظ، توجيهه يحتاج إلى تكلف كثير، وهذا الذي وقع يظهر لي أنه في نسخ المسند القديمة التي لم تصل إلينا؛ لأنه ثابت في النسخ الثلاث التي معي، وفي مخطوطة أخرى منه بدار الكتب المصرية. وأنا أظن أن العلماء الأقدمين من رواة المسند وناسخيه تركوا هذا على ما وقع في هذا الموضع؛ احتفاظًا باللفظ الذي ثبت بين أيديهم، وثقة منهم بأن القارئ المحدث يدرك موضع الصواب بالبداهة.

فالظاهر أن الصواب في الكلام: «فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ليراجعها»، فردها عليَّ ولم يرها شيئًا، وقال: «إذا طهرت فليطق أو يمسك»». فأخطأ ناسخ أو راوٍ، فأخر كلمة «فردها» فأثبتها بعد كلمة «وقال»، فإذا أعيدت إلى موضعها استقام الكلام دون تكلف.

ونوضح ذلك بالرسم الآتي:

«ليراجعها [فردها] علي، ولم يرها شيئًا، وقال [فردها]: «إذا طهرت فليطلق أو يمسك». فكلمة «فردها» التي أشرنا إلى إلغائها بخطين فوقها وتحتها، إذا حذفت ووضعت في موضعها، كما رسمناها هنا بين معكفين، استقام الكلام صحيحًا. وأنا اخترت أن أثبت النص كما ورد، على ما فيه من تقديم وتأخير، وأبين كيف كان الخطأ، وكيف صوابه. شأن قدماء المحدثين، إذا وجدوا خطأ أو نقصًا بإثباته على ما هو عليه، مع التضبيب والتمريض، قال ابن الصلاح في علوم الحديث ١٧٩: «وأما التضبيب - ويسمى أيضًا التمريض- فيجعل على ما صح وروده كذلك من جهة النقل؛ غير أنه فاسد لفظًا أو معنى، أو ضعيف، أو ناقص ... فيمد على ما هذه سبيله خط، أوله مثل الصاد، ولا يلزق بالكلمة المعلم عليها؛ كيلا يظن ضربًا، وكأنه صاد التصحيح بمدتها، دون حائها. كتبت كذلك ليرق بين ما صح مطلقًا من جهة الرواية وغيرها، وبين ما صح من جهة الرواية دون غيرها، فلم يكمل عليه التصحيح، وكتب حرف ناقص على حرف ناقص، إشعارًا بنقصه ومرضه، مع صحة نقله وروايته، وتنبيهًا بذلك لمن ينظر في كتابه على أنه قد وقف عليه ونقله على ما هو عليه، ولعل غيره قد يخرج له وجهًا صحيحًا، أو يظهر له بعد ذلك في صحته ما لم يظهر له الآن. ولو غير ذلك وأصلحه على ما عنده، لكان متعرضًا لما وقع فيه غير واحد من المتجاسرين، الذين غيروا، وظهر الصواب فيما أنكروه، والفساد فيما أصلحوه». والمتجاسرون في عصرنا كثرة، وما أنا منهم، ولله الحمد.

٥٦٢٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثنا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ فَذَكَرَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ فَانْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَحِيضَ غَيْرَ هَذِهِ الحَيْضَةِ، ثُمَّ تَطْهُرَ فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا كَمَا أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُمْسِكَهَا فَلْيُمْسِكْهَا. [كتب، ورسالة (٥٥٢٥)]

٥٦٢٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنَ اليَوْمِ الثَّالِثِ لاَ يَأْكُلُ مِنْ لَحْمِ هَدْيِهِ. [كتب، ورسالة (٥٥٢٦)]

٥٦٢٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ ذَلِكَ، عَنْ سَالِمٍ فِي الهَدْيِ وَالضَّحَايَا. [كتب، ورسالة (٥٥٢٧)]

٥٦٢٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ فِي المُحْرِمِ إِذَا لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ يَقْطَعُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٥٢٨)]

٥٦٢٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ وَيَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٥٢٩)]

٥٦٣٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ أَعْرَابِيًّا نَادَى رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَا تَرَى فِي هَذَا الضَّبِّ فَقَالَ: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أُحَرِّمُهُ. [كتب، ورسالة (٥٥٣٠)]

٥٦٣١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يُلَقِّنُنَا هُوَ فِيمَا اسْتَطَعْتَ. [كتب، ورسالة (٥٥٣١)]

٥٦٣٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَقَّتَ لأَهْلِ المَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا

[كتب: ٥٥٢٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٧٠ بهذا الإسناد، كما أشرنا هناك. وهو أيضًا مختصر الحديث السابق.

[كتب: ٥٥٢٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٤٣، ومطول ٤٩٣٦ . وانظر: ٤٩٠٠ .

[كتب: ٥٥٢٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله بمعناه.

[كتب: ٥٥٢٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٧٢ .

[كتب: ٥٥٢٩] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٤٤٧ . وانظر: ٥٤٥١ .

[كتب: ٥٥٣٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٤٠ .

[كتب: ٥٥٣١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٨٢ .

وَلأَهْلِ الشَّامِ الجُحْفَةَ وَقَالَ عَبْدُ اللهِ وَزَعَمُوا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ. [كتب، ورسالة (٥٥٣٢)]

٥٦٣٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ قَالَ وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ فَكُنَّا نَأْكُلُ فَيَمُرُّ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَأْكُلُ فَيَقُولُ لاَ تُقَارِنُوا فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ الإِقْرَانِ إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ قَالَ شُعْبَةُ لاَ أُرَى فِي الاِسْتِئْذَانِ إِلاَّ أَنَّ الكَلِمَةَ مِنْ كَلاَمِ ابْنِ عُمَرَ. [كتب، ورسالة (٥٥٣٣)]

٥٦٣٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ كَانَ مُلْتَمِسًا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ. [كتب، ورسالة (٥٥٣٤)]

٥٦٣٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مَخِيلَةً فَإِنَّ اللهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٥٣٥)]

٥٦٣٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: الشَّهْرُ هَكَذَا وَطَبَّقَ أَصَابِعَهُ مَرَّتَيْنِ وَكَسَرَ فِي الثَّالِثَةِ الإِبْهَامَ، يَعْنِي قَوْلَهُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. [كتب، ورسالة (٥٥٣٦)]

٥٦٣٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ شَقِيقٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الوِتْرِ قَالَ فَمَشَيْتُ أَنَا وَذَاكَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَالوَتْرُ رَكْعَةٌ قَالَ شُعْبَةُ لَمْ يَقُلْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [كتب، ورسالة (٥٥٣٧)]

٥٦٣٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ أَنَّهُ شَهِدَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَقَامَ بِجَمْعٍ قَالَ وَأَحْسِبُهُ وَأَذَّنَ فَصَلَّى المَغْرِبَ ثَلاَثًا، ثُمَّ سَلَّمَ فَصَلَّى العِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ صَنَعَ بِنَا ابْنُ عُمَرَ فِي هَذَا المَكَانِ مِثْلَ هَذَا وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ صَنَعَ بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي هَذَا المَكَانِ مِثْلَ هَذَا. [كتب، ورسالة (٥٥٣٨)]

٥٦٣٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ

[كتب: ٥٥٣٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٢٣ . وانظر: ٥٤٩٢ .

[كتب: ٥٥٣٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٣٥، وكلمة في ظنه أن الاستئذان من كلام ابن عمر، سبق الكلام عليها في ٥٠٣٧ .

[كتب: ٥٥٣٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٨٥ .

[كتب: ٥٥٣٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٦٠ .

[كتب: ٥٥٣٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٨٤ .

[كتب: ٥٥٣٧] إسناده صحيح. أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية. والحديث سبق معناه ٥٥٠٣ بزيادة ونقص.

[كتب: ٥٥٣٨] إسناده صحيح. الحكم: هو ابن عتيبة. والحديث مكرر ٥٥٠٦ .

نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ قَدْ جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَعْتَكِفُهُ فِي الجَاهِلِيَّةِ فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليهِ وَسَلم عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَكِفَ. [كتب، ورسالة (٥٥٣٩)]

٥٦٤٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، أَخبَرنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ، وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا لَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ المُبْتَاعُ. [كتب، ورسالة (٥٥٤٠)]

٥٦٤١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: يَقْتُلُ المُحْرِمُ خَمْسًا الحُدَيَّا وَالغُرَابَ وَالفَأْرَةَ وَالعَقْرَبَ وَالكَلْبَ العَقُورَ. [كتب، ورسالة (٥٥٤١)]

٥٦٤٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مُهَلُّ أَهْلِ المَدِينَةِ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الجُحْفَةِ وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ قَرْنٌ فَقَالَ النَّاسُ مُهَلُّ أَهْلِ اليَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ. [كتب، ورسالة (٥٥٤٢)]

٥٦٤٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [كتب، ورسالة (٥٥٤٣)]

٥٦٤٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ أَتَشٍ أَخْبَرَنِي النُّعْمَانُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ سَلْمَانَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ صَنْعَاءَ، قَالَ: كُنَّا بِمَكَّةَ فَجَلَسْنَا إِلَى عَطَاءٍ الخُرَاسَانِيِّ إِلَى جَنْبِ جِدَارِ المَسْجِدِ فَلَمْ نَسْأَلْهُ، وَلَمْ يُحَدِّثْنَا قَالَ: ثُمَّ جَلَسْنَا إِلَى ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ مَجْلِسِكُمْ هَذَا فَلَمْ نَسْأَلْهُ، وَلَمْ يُحَدِّثْنَا، قَالَ: فَقَالَ مَا لَكُمْ لاَ تَتَكَلَّمُونَ، وَلاَ تَذْكُرُونَ اللهَ قُولُوا اللهُ أَكْبَرُ وَالحَمْدُ للهِ وَسُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ بِوَاحِدَةٍ عَشْرًا وَبِعَشْرٍ مِئَةً مَنْ زَادَ زَادَهُ اللهُ، وَمَنْ سَكَتَ غَفَرَ لَهُ أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَمْسٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالُوا بَلَى قَالَ: مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ فَهُوَ مُضَادُّ اللهِ فِي أَمْرِهِ، وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِغَيْرِ حَقٍّ فَهُوَ مُسْتَظِلٌّ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَتْرُكَ، وَمَنْ قَفَا مُؤْمِنًا، أَوْ مُؤْمِنَةً حَبَسَهُ اللهُ فِي رَدْغَةِ الخَبَالِ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ أُخِذَ لِصَاحِبِهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ لاَ دِينَارَ ثَمَّ وَلاَ دِرْهَمَ وَرَكْعَتَا الفَجْرِ حَافِظُوا عَلَيْهِمَا فَإِنَّهُمَا مِنَ الفَضَائِلِ. [كتب، ورسالة (٥٥٤٤)]

[كتب: ٥٥٣٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٠٥، ومختصر ٤٩٢٢ .

[كتب: ٥٥٤٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٩١ .

[كتب: ٥٥٤١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٧٦ .

[كتب: ٥٥٤٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٣٢ .

[كتب: ٥٥٤٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥١٧ . «ثمنه» في نسخة بهامش م «قيمته».

[كتب: ٥٥٤٤] إسناده صحيح. محمد بن الحسن بن أتش اليماني الصنعاني الأبناوي: ثقة، وثقه أبو حاتم وأحمد بن صالح، وذكره ابن حبان في الثقات، وفي التهذيب والميزان أن النسائي ضعفه، ولم أجده في الضعفاء للنسائي، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٦٨ فلم يذكر فيه جرحًا، وقال الحافظ في التهذيب: «كلام النسائي فيه غير مقبول؛ لأن أحمد وعلي بن المديني لا يرويان إلا عن مقبول، مع قول أحمد بن صالح فيه». «أتش» بفتح الهمزة والتاء المثناة الفوقية وبعدها شين معجمة، كما ضبط في

. . . .

المشتبه والقاموس وغيرهما، وضبطه الخزرجي في الخلاصة «بمد الألف» وهو شاذ وخطأ، وكل ضبط انفرد به صاحب الخلاصة فهو محل نظر! وعندي أنه لم يكن يتحرى الضبط. «الصنعاني» نسبة إلى صنعاء، ووقع في القاموس، مادة (أتش) «الصغاني»، وهو خطأ تَبِعَ فيه العُباب، كما بين ذلك شارحه الزبيدي. «الأبناوي» بتقديم الباء الموحدة على النون وبالواو، نسبة إلى «الأبناء» باليمن، ووقع في القاموس أيضًا «الأنباري»، وهو كذلك خطأ تبع فيه العباب، كما بين ذلك شارحه الزبيدي، ومن عجب أن طابع الشرح أثبت التصويب فيه مُصَحفًا أيضًا، «الأنباري»، وهو الخطأ الذي رد الشارح!! النعمان بن الزبير: ثقة، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: «كان هشام بن يوسف يثني عليه» كما في التعجيل ٤٢٢، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٧٩، وقال: «وهو ختن هشام بن يوسف، وكان هشام يثني عليه». أيوب بن سلمان: لم أجد له ترجمة إلا في التعجيل ٤٧ قال: «فيه جهالة». وإنما صححت حديثه بأنه تابعي مستور، لم يُذكر بجرح، فحديثه حسن على الأقل، ثم لم يأت فيه بشيء منكر انفرد به، كما سيأتي، فيكون حديثه هذا صحيحًا.

والحديث بهذا السياق كاملًا لم أجده في موضع آخر، إلا أن الهيثمي نقله في مجمع الزوائد ٢: ٢١٨ فبدأه بقوله: «وعن رجل من أهل صنعاء، قال: كنا بمكة»، فذكر الحديث، إلى أن ذكر الخامس التي سمعها ابن عمر من رسول الله، فحذف الأربع الأول منها، وذكر الخامسة: «قال: وركعتي الفجر، حافظوا عليهما، فإن فيهما الرغائب»، ثم قال: «رواه أحمد في حديث طويل. رواه أبو داود، وفيه رجل لم يسم»! فأخطأ الهيثمي، إذ جعله «عن رجل من أهل صنعاء»، ثم أعله بأن فيه رجلًا مبهمًا! والحديث ثابت هنا كما ترى «عن أيوب بن سلمان، رجل من أهل صنعاء»، ولعل النسخة التي وقعت للهيثمي من المسند كان فيها زيادة [عن] بين «أيوب بن سلمان» و«رجل من أهل صنعاء»، فلو كانت كذلك كانت خطأ من أحد الناسخين؛ لاتفاق الأصول الثلاثة عندنا على عدم ذكرها. ثم إن في آخره عنده «فإن فيهما من الرغائب»، والثابت في الأصول هنا «فإنهما من الفضائل».

وقد ذكر الهيثمي أيضًا قبله ٢: ٢١٧، ٢١٨ حديثًا آخر نصه: «وعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله يقول: «لا تَدَعوا الركعتين اللتين قبل صلاة الفجر؛ فإن فيهما الرغائب»، وسمعته يقول: «لا تنتفين من ولدك، فيفضحك الله على رءوس الخلائق كما فضحته في الدنيا»، وسمعته يقول: «لا تموتن وعليك دَين؛ فإنما هي الحسنات والسيئات، ليس ثم دينار ولا درهم، جزاء أو قصاص، ولا يظلم أحد»». ثم قال: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الرحيم بن يحيى، وهو ضعيف، وروى أحمد منه: وركعتي الفجر، حافظوا عليهما، فإن فيهما الرغائب. وفيه رجل لم يسم»، ثم ذكر بعده الحديث الذي نقلناه عنه آنفًا، والذي ظن أن فيه رجلًا مجهولًا، فجعله «عن رجل من أهل صنعاء» وهو هذا الحديث الذي نشرحه. ولست أدري ما وجه هذا الذي صنع!! فإنه نسب لأحمد أنه روى منه؛ أي من الحديث الذي نقله هو عن الطبراني، ما يتعلق بركعتي الفجر، ثم ذكر بعده هذا الحديث الذي رواه أحمد واقتصر منه على أوله ثم على آخره الذي فيه ركعتا الفجر، وحذف باقي الخصال، في حين أن فيه مما نقله عن الطبراني ما يتعلق بالدين أيضًا، فلا وجه لما زعم أن أحمد روى عنه ركعتي الفجر، مقتصرًا على ذلك!!

وقد ذكر الهيثمي أيضًا ١٠: ٩١ حديثًا نحوه عن ابن عمر، قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من قال: سبحان الله والحمد الله ولا إله إلا الله والله أكبر؛ كُتبت له بكل حرف عشر حسنات، ومن أعان على خصومة باطل لم يزل في سخط الله حتى ينزع، ومن حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره، ومن بهت مؤمنًا أو مؤمنة حبسه الله في ردغة الخبال يوم القيامة حتى يخرج مما قال، وليس بخارج»». ثم قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، رجالهما رجال الصحيح، غير محمد بن منصور الطوسي، وهو ثقة». ولم يذكر التابعي راويه عن ابن عمر، حتى نعرف إن كانت رواية الطبراني من هذا الوجه الذي هنا، أو من غيره. ولكن كان الأجود والأجدر به -فيما أظن- أن يذكر رواية المسند التي هنا أولًا، ثم يذكر غيرها، كعادته في تقديم المسند. ولعل له عذرًا في أنه ذكر بعضها من قبل، كما أشرنا آنفًا، وأن فيها رجلًا مبهمًا في النسخة التي وقعت له. فاختار أن يذكر هنا الرواية السالمة من العلة.

ولكن التصرف العجيب الخاطئ من الحافظ الهيثمي، أن يدع هذين الإسنادين -اللذين نقلنا عنه في موضعين- ثم يأتي في موضع ثالث ٦: ٢٥٩ فيذكر: «عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره». رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن جعفر المديني، وهو متروك»!! فلم هذا، وما الذي ألجأه إليه؟ وأمامه هذا اللفظ في إسنادين صحيحين؛ في المسند وفي الطبراني؟! ثم لماذا يذكر هذه الرواية المختصرة وحدها في كتاب الحدود، وهي

٥٦٤٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ أَتَشٍ، حَدَّثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يُرِيدُ النَّبِيَّ صَلى

ليست من الزوائد أصلًا، بل رواها أبو داود ٣: ٣٣٤ من وجهين آخرين؛ أحدهما في المسند، كما بينا في ٥٣٨٥؟!
والحديث الماضي ٥٣٨٥ إسناده صحيح، وهو بنحو هذا الحديث -٥٥٤٤- من رواية يحيى بن راشد عن ابن عمر، بنحو هذا الحديث؛ إلا أنه لم يَذكر أوله في فضل الذكر، ولم يذكر آخره في ركعتي الفجر. وهو كان أولى بالذكر في الزوائد من كل الروايات التي ذكرها.
ورواية أبي داود -التي أشرنا إليها آنفًا- نقلها المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ١٥٢، ثم نسبها للطبراني «بإسناد جيد نحوه، وزاد في آخره: وليس بخارج»، ثم قال: «ورواه الحاكم مطولًا ومختصرًا، وقال في كل منهما: صحيح الإسناد، ولفظ المختصر: قال: «من أعان على خصومة بغير حق كان في سخط الله حتى ينزع»». وهذا اللفظ المختصر هو في المستدرك ٤: ٩٩ من طريق إبراهيم الصائغ عن عطاء بن أبي مسلم، وهو عطاء الخراساني، عن نافع عن ابن عمر، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.
وأمَّا الرواية المطولة، التي يشير إليها المنذري، فلم أجدها في المستدرك. ولكن فيه ٤: ٣٨٣: «من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره» من طريق عبد الله بن جعفر عن مسلم بن أبي مريم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابن عمر، ولم يقل في شأنه شيئًا من جهة الصحة أو الضعف، وكذلك فعل الذهبي. وهذا الحديث هو الذي نقلنا آنفًا عن الزوائد ٦: ٢٥٩ أنه نسبه للطبراني وأعله بعبد الله بن جعفر، وأنه متروك: وعبد الله بن جعفر هذا: هو المديني، والد الإمام الحافظ علي بن المديني.
وعبد الله هذا: ضعيف جدًّا، قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث جدًّا يحدث عن الثقات بالمناكير. يكتب حديثه ولا يحتج به، وكان علي لا يحدثنا عن أبيه، فكان قوم يقولون: عليٌّ يعق، فلما كان بآخرة حدث عنه»، وقال عبد الله الأهوازي: «سمعت أصحابنا يقولون: حدث علي عن أبيه، ثم قال: وفي حديث الشيخ ما فيه»، وقال سليمان بن أيوب صاحب البصري: «كنت عند ابن مهدي، وعليٌّ يسأله عن الشيوخ، فكلما مرَّ على شيخ لا يرضاه عبد الرحمن، قال بيده، فخط عليٌّ على رأس الشيخ، حتى مر على أبيه، فقال بيده، فخط على رأسه! فلما قمنا لمته! فقال: ما أصنع بعبد الرحمن؟!». وقال ابن حبان: «كان ممن يَهِم في الأخبار، حتى يأتي بها مقلوبة، ويخطئ في الآثار، كأنها معمولة، وقد سئل عليٌّ عن أبيه؟ فقال: سلوا غيري، فأعاد، فأطرق، ثم رفع رأسه فقال: هو الدين». وترجمه البخاري في الصغير ٢٠٢ وقال: «تكلم فيه يحيى بن معين»، وذكره في الضعفاء ١٩ دون أن يقول فيه شيئًا، وذكره النسائي في الضعفاء ١٨ وقال: «متروك الحديث».
وإنما أطلت في ترجمة والد علي بن المديني، ليعلم من شاء أن يعلم من أهل المعرفة بالحديث، ومن المستشرقين المفترين على أئمة الإسلام. ومن عبيدهم وأتباعهم في هذا العصر قوة علماء الحديث، وأئمة الجرح والتعديل الذين اجتهدوا ما استطاعوا، أنهم لم يغضوا عن تجريح والد إمام من أئمتهم الكبار، وهو علي بن المديني -شيخ البخاري- بل ضعفوه بالقول الصريح، بل إن ابنه نفسه لم ير من الأمانة أن يسكت عن القول بضعف أبيه، باللفظ المؤدب، الذي ينبغي معه مراعاة حق الأبوة، وأبان عن عذره في الكلام فيه، فقال: «هو الدين»! وهؤلاء المستشرقون المبشرون وأتباعهم ومقلدوهم يحملون كل رواية لا تعجبهم على تكذيب الرواة الثقات دون دليل، وعلى العصبية بأنواعها، للأهواء والآراء، وللأحزاب السياسية، وللعصبات والأقارب، وللبلدان والشعوب. وأئمة الجرح والتعديل، ونقاد الحديث وحفظته، أتقى لله، ثم هم أكرم على علمهم ودينهم وفي أنفسهم، من أن يلعبوا بدينهم وبسُنة نبيهم صلى الله عليه وسلم.
وقد تبين لنا من مجموع هذه الروايات صحة هذا الحديث، وأن أيوب بن سلمان لم ينفرد برواية شيء منه؛ بل تابعه غيره من الثقات. على كل ما ذكر مما سمع من ابن عمر، بل ثبت أيضًا أن أول الحديث، الذي رواه هو عن ابن عمر موقوفًا، ثابت عن ابن عمر مرفوعًا، على أنه -أعني فضل الذكر- مما تواترت به السنة في أحاديث لا حصر لها. والحمد لله على التوفيق.
قوله: «سمعتهن» في نسخة بهامشي ك م «سمعتها». «قفا مؤمنًا» إذا رماه بالبهتان والأمر القبيح. وهو فعل واوي، يقال: «قفاه يقفوه قفوًا وقفوًّا» ورسم في ح «قفى» بالياء، وهو غير جيد، وأثبتنا رسم ك م. ردغة الخبال: سبق تفسيرها في ٥٣٨٥ . «وركعتا الفجر» في نسخة بهامش م «وركعتى الفجر».

الله عَليه وَسَلم، فَأَتَى عَلَى عُطَارِدٍ رَجُل مِنْ بَنِي تَمِيم وَهُو يُقِيمُ حُلَّةً مِنْ حَرِيرٍ يَبِيعُهَا، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، رَأَيْتُ عُطَارِدًا يَبِيعُ حُلَّتَهُ فَاشْتَرِيهَا تَلْبَسْهَا إِذَا أَتَاكَ وُفُودُ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. [كتب، ورسالة (٥٥٤٥)]

٥٦٤٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُصْعَبُ بْنُ سَلاَّمٍ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا سَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم شَيْئًا، أَوْ شَهِدَ مَعَهُ مَشْهَدًا لَمْ يُقَصِّرْ دُونَهُ، أَوْ يَعْدُوهُ قَالَ فَبَيْنَمَا هُو جَالِسٌ وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ يَقُصُّ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ إِذْ قَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ مَثَلُ المُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ بَيْنَ الغَنَمَيْنِ إِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى هَذِهِ الغَنَم نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى هَذِهِ نَطَحَتْهَا فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لَيْسَ هَكَذَا فَغَضِبَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وَفِي المَجْلِسِ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَيْفَ قَالَ رَحِمَكَ اللهُ فَقَالَ قَالَ مَثَلُ المُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ إِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى ذَا الرَّبِيضِ نَطَحَتْهَا، وَإِنْ أَقْبَلَتْ إِلَى ذَا الرَّبِيضِ نَطَحَتْهَا فَقَالَ لَهُ رَحِمَكَ اللهُ هُمَا وَاحِدٌ قَالَ كَذَا سَمِعْتُ كَذَا سَمِعْتُ. [كتب، ورسالة (٥٥٤٦)]

[كتب: ٥٥٤٥] إسناده صحيح. عطارد المذكور في الحديث: هو عطارد بن حاجب بن زرارة بن عدس؛ من بني تميم، وكان رجلًا يغشى الملوك ويصيب منهم، كما في صحيح مسلم وغيره، وقد ارتد عطارد بعد وفاة رسول الله، وتبع سجاح، ثم عاد إلى الإسلام، وهجاها بأبيات. والقصة مفصلة بأطول من هذا في صحيح مسلم ٢: ١٥٠، ١٥١ من طريق جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر. وقد مضى معنى الحديث مرارًا، مطولًا ومختصرًا، منها: ٤٩٧٨، ٤٩٧٩، ٥٠٩٥، ٥٣٦٤ . «يقيم حلة»: فسرها النووي في شرح مسلم ١٤: ٣٩ بقوله: «أي يعرضها للبيع»، ولم يزد، فلم يصنع شيئًا. والقيمة: الثمن، كما هو معروف، فيقولون: «قوّم السلعة تقويمًا»، وأهل مكة يستعملون في هذا المعنى «الاستقامة»، ففي اللسان ١٥: ٤٠٢ عن أبي عبيد: «قوله: إذا استقمت، يعني قوّمت، وهذا كلام أهل مكة، يقولون: استقمت المتاع؛ أي قومته، وهما بمعنى»، وأما «أقام» بهذا المعنى، فإني لم أجده في المعاجم، وهو ثابت كما ترى في هذا الحديث هنا وفي صحيح مسلم، ووجدته أيضًا في كلام الإمام الشافعي في الرسالة، وهو أفصح العرب في عصره، وأعرفهم بلغة قومه، وقد فصلت القول فيه في شرحي للرسالة، رقم ١٤٦١ . قول عمر: «رأيت عطاردًا يبيع حلته»، في نسخة بهامشي ك م «يبيع حلة من حرير». «فاشتريها»، هكذا هو ثابت في ك م م لإثبات حرف العلة، وهو جائز ثابت كثيرًا. وحذفت الياء في ح.

[كتب: ٥٥٤٦] إسناده صحيح. مصعب بن سلام التميمي: من شيوخ أحمد، وثقه العجلي، وقال هارون بن حاتم البزاز: «كان شيخ صدق»، وقال يحيى بن معين: «قد كتبت عنه، ليس به بأس»، وضعفه أبو داود وابن معين في رواية أخرى، وترجمه البخاري في الكبير ١٤/ ٣٥٤، وروى عن أحمد قال: «انقلبتْ على مصعب بن سلام أحاديث يوسف بن صهيب، جعلها عن الزبرقان السراج، وقدم ابن أبي شيبة فجعل يذاكر عنه أحاديث عن شعبة، وهي للحسن بن عمارة»، وهذه العبارة الأخيرة محرفة في التاريخ الكبير، وصححناها من التاريخ الصغير، ومن ترجمته في تاريخ بغداد ١٣: ١٠٨-١١٠ وقال ابن عدي: «له أحاديث غرائب، وأرجو أنه لا بأس به، وما انقلبت عليه فإنه غلط منه لا تعمد»، لم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء. فهذا شيخ صدوق من شيوخ أحمد، وهو يتحرى شيوخه، ويتحرى أحاديثهم، عرف عنه الغلط في أحاديث معينة، ليس هذا منها، ولا نرى أحمد يروي عن شيوخه ما عرف أنهم وهموا فيه أو غلطوا، إلا أن يبين ذلك إن شاء الله، فلذلك رجحنا توثيقه على هذا التحفظ. أبو جعفر: هو الباقر محمد بن علي بن الحسين. والحديث قد مضى نحوه بمعناه من طريق المسعودي عن أبي جعفر الباقر ٤٨٧٢؛ ومضى معناه مختصرًا ومطولًا من وجهين آخرين ٥٠٧٩، ٥٣٥٩ . عبد الله بن صفوان المذكور في القصة: هو عبد الله بن صفوان بن أمية بن ظلف الجمحي، من التابعين القدماء، من أشراف مكة، قتل مع ابن الزبير وهو متعلق بأستار الكعبة سنة ٧٣، وأَبَى أن يخذله. في ح «فغضب عمير بن عبيد»، وهو خطأ واضح، صححناه من ك م. وفي ح أيضًا «إن أقبلت إلى ذي الربيضين نطحتها» فقط دون تكرار، وهو خطأ وسقط، وأشار مصححها إلى أن هذا موضع اشتباه عنده، وصححنا الكلام وأتممناه من ك م.

٥٦٤٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى فِي الْبَيْتِ وَسَيَأْتِي مَنْ يَنْهَاكُمْ عَنْهُ فَتَسْمَعُونَ مِنْهُ قَالَ: يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ جَالِسًا قَرِيبًا مِنْهُ. [كتب، ورسالة (٥٥٤٧)]

٥٦٤٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالاَ: حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الْقَزَعِ قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ وَهُو الرُّقْعَةُ فِي الرَّأْسِ. [كتب، ورسالة (٥٥٤٨)]

٥٦٤٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا هَارُونُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَهْوَازِيُّ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلاَةُ الْمَغْرِبِ وِتْرُ صَلاَةِ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلاَةَ اللَّيْلِ وَصَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَالوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [كتب، ورسالة (٥٥٤٩)]

٥٦٥٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثنا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ الْقَزَعِ فِي الرَّأْسِ. [كتب، ورسالة (٥٥٥٠)]

٥٦٥١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثنا هِشَامٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مُطِيعٍ فَقَالَ مَرْحَبًا بِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ضَعُوا لَهُ وِسَادَةً فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ [(١)] إِنَّمَا جِئْتُكَ لأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ اللهِ [(٢)] فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لاَ حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَهُو مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَةِ فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [كتب، ورسالة (٥٥٥١)]

٥٦٥٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أخبَرنا يَحْيَى بْنُ قَيْسٍ الْمَازِنِيُّ [(٣)]، حَدَّثنا ثُمَامَةُ بْنُ شَرَاحِيلَ قَالَ خَرَجْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقُلْنَا: صَلاَةُ الْمُسَافِرِ [(٤)] فَقَالَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلاَّ

---

(١) قوله: «ابن عمر» لم يرد في طبعتَي عالم الكتب، والرسالة.
(٢) لفظ الجلالة لم يرد في طبعَة عالم الكتب.
(٣) في طبعتَي عالم الكتب، والرسالة: «المأربي».
(٤) في طبعتَي عالم الكتب، والرسالة: «ما صلاة المسافر».

[كتب: ٥٥٤٧]إسناده صحيح. سماك: هو ابن الوليد الحنفي. والحديث مكرر ٥٠٥٣، ومطول ٥٠٦٥ .

[كتب: ٥٥٤٨]إسناده صحيح. أبو سعيد: هو مولى بني هاشم، عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري. عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري: ثقة، وثقه الترمذي والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، قال: «ربما أخطأ»، وقال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: «صالح»، وأخرج له البخاري في الصحيح؛ بل أخرج له فيه بعض ما ادعوا أنه مما أنكر عليه، وكفى بالبخاري حجة. والحديث مكرر ٥٣٥٦ .

[كتب: ٥٥٤٩]إسناده صحيح. هارون الأهوازي: هو هارون بن إبراهيم. وهو ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢٢٤ . والحديث مطول حديثين جمعهما؛ الأول ٤٩٩٢، والثاني مرارًا في صلاة الليل والوتر، آخرها ٥٥٣٧ .

[كتب: ٥٥٥٠]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٤٨ .

[كتب: ٥٥٥١]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٣٨٦، وقد أشرنا إليه هناك، وإلى أن مسلمًا رواه من هذه الطريق ٢: ٩٠ . عبد الله بن مطيع بن الأسود بن حارثة القرشي: ولد في حياة رسول الله، وجاء به أبوه إليه، فحنّكه بتمرة، وسماه عبد الله ودعا له

صَلاَةَ الْمَغْرِبِ ثَلاَثًا قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ كُنَّا بِذِي الْمَجَازِ قَالَ وَمَا ذُو الْمَجَازِ قُلْتُ مَكَانًا نَجْتَمِعُ فِيهِ وَنَبِيعُ فِيهِ وَنَمْكُثُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً قَالَ: يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ كُنْتُ بِأَذْرَبِيجَانَ لاَ أَدْرِي قَالَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، أَوْ شَهْرَيْنِ فَرَأَيْتُهُمْ يُصَلُّونَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ وَرَأَيْتُ نَبِيَّ اللهِ صلى الله عليه وسلم نُصْبَ عَيْنِي يُصَلِّيهِمَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَزَعَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَةِ. [كتب، ورسالة (٥٥٥٢)]

بالبركة، وكان من رجال قريش شجاعة ونجدة وجَلدًا، وكان أمير أهل المدينة من قريش وغيرهم في وقعة الحرة سنة ٦٣، فلما انهزم أهل المدينة فر ونجا، ثم سكن مكة ووازر ابن الزبير على أمره، حتى قتل معه بمكة سنة ٧٣، وكان يقاتل أهل الشام وهو يرتجز:

أنا الذي فررت يوم الحَرَّهْ والحُرُّ لا يفر إلا مَرَّهْ
وهذه الكَرة بعد الفَرَّهْ

انظر: نسب قريش للمصعب (ص٣٨٤).

وقد أشار الحافظ في ترجمته في الإصابة ٥: ٦٥، ٦٦ إلى حديثه هذا مع ابن عمر، ونسبه لصحيح البخاري، وأخشى أن يكون ذلك وهمًا منه، فإن البخاري لم يرو لهشام بن سعد كما يعرف من رمز ترجمته في التهذيب، ومن ذكره في أفراد مسلم في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين رقم ٢١٤٠ .

وهذا الحديث روى نحوه ابن سعد في الطبقات ٥: ١٠٧ في ترجمة عبد الله بن مطيع، من وجه آخر، عن محمد بن سعد الواقدي عن عبد الله بن نافع بن ثابت بن عبد الله بن الزبير قال: «حدثني العطاف بن خالد عن أمية بن محمد بن عبد الله بن مطيع: أن عبد الله بن مطيع: أراد أن يفر من المدينة ليالي فتنة يزيد بن معاوية، فسمع بذلك عبد الله بن عمر، فخرج إليه حتى جاءه، قال: أين تريد يا ابن عم؟ فقال: لا أعطيهم طاعة أبدًا، فقال: يابن عم، لا تفعل، فإني أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من مات ولا بيعة عليه مات ميتة جاهلية»»، وهو إسناد لا بأس به، لولا انقطاعه، فمن البعيد أن يكون أمية بن محمد بن عبد الله بن مطيع أدرك هذه القصة. ويرجح هذا الذي أقول -بل يؤكده- أن البخاري ترجم في الكبير ١/ ٢/ ١٠ لأمية هذا، فقال: «عن أبيه، روى عنه عطاف بن خالد»، فلعله سقط من الإسناد في ابن سعد كلمة «عن أبيه».

[كتب: ٥٥٥٢] إسناده صحيح. يحيى بن قيس السبإي المأربي اليماني، ثقة، وثقه الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢٩٩، «المأربي» -بالميم وسكون الهمزة وكسر الراء وبالباء الموحدة- نسبة إلى «سد مأرب»، المعروف باليمن، وفي الأصول الثلاثة هنا «المازني»، وهو تصحيف وقع أيضًا في بعض نسخ التاريخ الكبير، وقد ذكره السمعاني في الأنساب وياقوت في معجم البلدان في مادة «مأرب»، والذهبي في المشتبه ٤٥٦ . ثمامة بن شراحيل اليماني: تابعي ثقة، قال الدارقطني: «لا بأس به، شيخ مقل»، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ١٧٧ وقال: «سمع ابن عباس، وسمي بن قيس، وابن عمر». «ثمامة» بضم الثاء المثلثة. «شراحيل» بفتح الشين والراء بعدها ألف وكسر الحاء المهملة بعدها ياء، ووقع في مجمع الزوائد «شرحبيل»، وهو خطأ ناسخ أو طابع. والحديث في مجمع الزوائد ٢: ١٥٨ وقال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات»، وقال أيضًا: «لابن عمر أحاديث في الصحيح وغيره بغير هذا السياق». وذكره المجد في المنتقى بعد الحديث ١٥٢٧، فذكر الموقوف منه فقط، وحذف آخره المرفوع، ونسبه لأحمد. وذكره الحافظ في التلخيص ١٢٩، ونسبه للمسند أيضًا. وروى البيهقي في السنن الكبرى ٣: ١٥٢ من طريق أبي إسحاق الفزاري عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: أنه صلى ركعتين ركعتين بأذربيجان ستة أشهر، وهذا أشار إليه الحافظ في التلخيص ١٢٩ وذكر أن سنده صحيح.

وهذا الحديث يدل على أن السفر لا ينقطع بإقامة مدة معينة في جهة واحدة أيًا كانت المدة، طالت أو قصرت. وتوجيه الاستدلال دقيق جدًا، قد يخفى على بعض الناظرين، ولذلك حذف المجد آخره المرفوع حين ذكره في المنتقى، مكتفيًا بالأثر الموقوف على ابن عمر، والموقوف ليس حجة وحده، والمرفوع الذي حذفه ليس نصًا في الموضوع. ووجه الاستدلال: أن ابن عمر أجاب سائله، إذ سأله عن طول مكث المسافر في مكان بعينه؟ بأنه هو والصحابة الذين كانوا بأذربيجان، أقاموا مدة أطول من هذه، شهرين أو أربعة أشهر في هذه الرواية، فكانوا يقصرون، ثم وكد الاستدلال بأنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يقصر في السفر،

٥٦٥٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثنا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عَلَيه وَسَلم قَالَ رَأَيْتُهُ عِنْدَ الكَعْبَةِ مِمَّا يَلِي المَقَامَ رَجُلٌ آدَمُ سَبْطُ الرَّأْسِ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَجُلَيْنِ يَسْكُبُ رَأْسُهُ، أَوْ يَقْطُرُ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقِيلَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ أَوِ المَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ، ثُمَّ رَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْمَرَ جَعْدَ الرَّأْسِ أَعْوَرَ عَيْنِ اليُمْنَى أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ مِنْهُ ابْنُ قَطَنٍ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقِيلَ المَسِيحُ الدَّجَّالُ. [كتب، ورسالة (٥٥٥٣)]

٥٦٥٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثنا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: أُتِيتُ وَأَنَا نَائِمٌ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى جَعَلَ اللَّبَنُ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي، ثُمَّ نَاوَلْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا أَوَّلْتَهُ قَالَ العِلْمُ. [كتب، ورسالة (٥٥٥٤)]

٥٦٥٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ بِالبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ حُجْرَتَهُ، فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالآخَرِ فَلاَ يُفَارِقَنَّكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ بَيْعٌ. [كتب، ورسالة (٥٥٥٥)]

٥٦٥٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبرنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم سَجَدَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مِنْ صَلاَةِ الظُّهْرِ فَرَأَى أَصْحَابُهُ أَنَّهُ قَدْ قَرَأَ تَنْزِيلُ السَّجْدَةَ قَالَ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي مِجْلَزٍ. [كتب، ورسالة (٥٥٥٦)]

فكأنه يقول للسائل: ثبت من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم القصر في السفر، ولم يثبت لديهم أنه جعل لذلك حدًّا معينًا فيما إذا أطال المسافر المكث في مكان ما، وأنه هو ومن معه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذوا هذا على إطلاقه، فأطالوا المكث وقصروا، وأنه لو كان عند واحد منهم سنة في تحديد وقت معين للمكث لما سكت على ذلك، ولأبانه لهم، حتى لا يُصلوا صلاة المسافرين. وهذا قوي دقيق فيما أرى، وأسأل الله التوفيق.

ذو المجاز: موضع سوق، كانت عامة في الجاهلية، على فرسخ من عرفة. «نصب عيني» بضم النون وسكون الصاد، يقال: «هو نصب عيني»، في الشيء القائم الذي لا يخفى عليَّ. وفي القاموس وشرحه: «عن القتيبي: جعلته نصب عيني، بالضم، ومنهم من يروي فيه الفتح، والفتح لحن. قال القتيبي: ولا تقل: نصب عيني، أي بالفتح. وقيل: هو مسموع من العرب. وصرح المطرزي بأنه مصدر في الأصل؛ أي بمعنى مفعول، أي منصوبها، أي مرئيها رؤية ظاهرة، بحيث لا ينسى ولا يغفل عنه، ولم يجعل بظهر». وفي ك ونسخة بهامش م والزوائد «بَصْر عيني»، وهو من الإبصار، قال ابن الأثير: «ومنه الحديث: بصر عيني، وسمع أذني . . . واختلف في ضبطه، فروي: بصر وسمع، [يعني فعلين، بفتح الباء، وضم الصاد، ولفتح السين وكسر الميم]، وبصر وسمع [يعني بتشديد الصاد والميم]، وبصر وسمع، [يعني بفتح الباء والصاد، وبفتح السين وسكون الميم]، على أنهما اسمان».

ثم نزع هذه الآية؛ أي أخرجها، يريد قرأها. وفي نسخة بهامشي ك م «ثم قرأ هذه الآية». وانظر: ٥٢١٣، ٥٣٣٣ .

[كتب: ٥٥٥٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٧٧ . «عين اليمنى» من إضافة الصفة للموصوف، وفي ك «العين اليمنى»، وما هنا ثابت نسخة بهامشها. «من رأيت منه»، في ك «من رأيت به».

[كتب: ٥٥٥٤] إسناده صحيح. ورواه الترمذي ٣: ٢٥٠ و٤: ٣١٥ عن قتيبة عن الليث عن الزهري، وصححه في الموضعين. قال شارحه: «وأخرجه الشيخان». وسيأتي: ٥٨٦٨، ٦١٤٢، ٦٣٤٣، ٦٣٤٤، ٦٤٢٦ .

[كتب: ٥٥٥٥] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٨٨٣، ٥٢٣٧، وقد أشرنا في شرح أولهما إلى أنه رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة مطولًا، فهذه هي الرواية المطولة، بنحو ما عندهم.

[كتب: ٥٥٥٦] إسناده ضعيف؛ لتصريح سليمان التيمي «بأنه لم يسمعه من أبي مجلز»، فبينهما راو مجهول. سليمان التيمي: هو

٥٦٥٧- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبَرنا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَوجْهُهُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ تَطَوُّعًا. [كتب، ورسالة (٥٥٥٧)]

٥٦٥٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَسْلَمَ غَيْلاَنُ بْنُ سَلَمَةَ الثَّقَفِيُّ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمْنَ مَعَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَخْتَارَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا. [كتب، ورسالة (٥٥٥٨)]

٥٦٥٩- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ بِالْبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ مَكَانَهَا الْوَرِقَ وَأَبِيعُ بِالْوَرِقِ فَآخُذُ مَكَانَهَا الدَّنَانِيرَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَوَجَدْتُهُ خَارِجًا مِنْ بَيْتِ حَفْصَةَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ بِهِ بِالْقِيمَةِ. [كتب، ورسالة (٥٥٥٩)]

٥٦٦٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا هِشَامٌ الدَّسْتُوائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلاَّمٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَا أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللهِ صَلى

ابن طرخان، سبق توثيقه ١٤١٠، ونزيد هنا أنه سمع من أبي مجلز، ولكنه صرح هنا أنه لم يسمع منه هذا الحديث، وأن البخاري ترجمه في الكبير ٢/٢/٢١، ٢٢ . والحديث رواه أبو داود ١: ٢٩٦، ٢٩٧ عن محمد بن عيسى عن معتمر بن سليمان التيمي ويزيد بن هارون وهشيم، ثلاثتهم عن سليمان التيمي عن أمية عن أبي مجلز عن ابن عمر، ثم قال أبو داود عقبه: «قال ابن عيسى: لم يذكر أمية أحدٌ إلا معتمر». وقال الحافظ في التهذيب ١: ٣٧٣، ٣٧٤ في ترجمة «أمية» عن أبي مجلز: «قال أبو داود في رواية الرملي: أمية هذا لا يعرف، ولم يذكره إلا المعتمر، انتهى. ويحتمل أن هذا تصحيف من أحد الرواة، كان: عن المعتمر عن أبيه، فظنه: عن أمية، ثم كرر ذكر أبيه، والله أعلم. لكن وقع عند أحمد عن يزيد بن هارون عن سليمان عن أبي مجلز، به. ثم قال: قال سليمان: ولم أسمعه من أبي مجلز [يريد الحافظ هذه الرواية التي هنا]. وحكى الدارقطني أن بعضهم رواه عن المعتمر فقال: عن أبيه عن أبي أمية، وزيفه. ثم جوز -إن كان محفوظًا- أن يكون المراد به عبد الكريم بن أبي المخارق، فإنه يكنى أبا أمية، وهو بصري». وفيما قال الحافظ من احتمال التصحيف تكلف مستكره، لا ينبغي أن يلتفت إليه. والظاهر الصريح الواضح أن سليمان لم يسمعه من أبي مجلز؛ بل سمعه من شيخ اسمه «أمية»، لعله لم يتحقق من شخصه ونسبه، فسماه تارة، وحذفه أخرى، وبين أنه لم يسمعه من أبي مجلز، حتى يبرأ من شبهة التدليس.

وقال الحافظ أيضًا في التلخيص ١١٤ بعد أن نسب الحديث لأبي داود والحاكم: «وفيه أمية، شيخ لسليمان التيمي، رواه له عن أبي مجلز، وهو لا يعرف، قاله أبو داود في رواية الرملي عنه. وفي رواية الطحاوي عن سليمان عن أبي مجلز، قال: ولم أسمعه منه [يعني كرواية المسند هنا]. لكنه عند الحاكم بإسقاطه. ودلت رواية الطحاوي على أنه مدلس».

وهذا أيضًا من الحافظ غير جيد. أما رواية الحاكم فإنها في المستدرك ١: ٢٢١ من طريق يحيى بن سعيد القطان عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن ابن عمر. وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وهو سنة صحيحة غريبة، أن الإمام يسجد فيما يسر بالقراءة، مثل سجوده فيما يعلن». وقال الذهبي: «على شرطهما»، فأن يكون بعض الرواة عن سليمان التيمي لم يذكروا شيخه المجهول لأنه لم يذكره لهم، ثم لم يذكروا تصريحين بأنه لم يسمعه من أبي مجلز، لا يدل هذا على أن سليمان مدلس لأنه أبرأ ذمته، فذكر شيخه المجهول في بعض روايته، وصرح في أخرى بأنه لم يسمعه من أبي مجلز، فأنى يكون مدلسًا؟!

[كتب: ٥٥٥٧] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٥٢٩ .

[كتب: ٥٥٥٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٢٧ .

[كتب: ٥٥٥٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٥٥ .

اللهِ عَليه وَسَلم يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ الْمِنْبَرِ: لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَلَيُكْتَبُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ. [كتب، ورسالة (٥٥٦٠)]

٥٦٦١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا شُعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ قَالَ قُلْ لاَ خِلاَبَةَ. [كتب، ورسالة (٥٥٦١)]

٥٦٦٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا أَبُو جَنَابٍ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا صَاحِبُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ بِأَحَقَّ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْتُنَا بِأَخَرَةٍ الآنَ وَلَلدِّينَارُ وَالدِّرْهَمُ أَحَبُّ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ. [كتب، ورسالة (٥٥٦٢)]

٥٦٦٣- وَلَقَدْ سَمِعْتُ[1] رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لَئِنْ أَنْتُمُ اتَّبَعْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَتَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ وَتَرَكْتُمُ الجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ لَيُلْزِمَنَّكُمُ اللهُ مَذَلَّةً فِي أَعْنَاقِكُمْ، ثُمَّ لاَ تُنْزَعُ مِنْكُمْ حَتَّى تَرْجِعُونَ إِلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ وَتَتُوبُونَ إِلَى اللهِ. [كتب (٥٥٦٢م١)، رسالة (٥٥٦٢م١)]

٥٦٦٤- وَسَمِعْتُ[2] رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لَتَكُونَنَّ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ إِلَى مُهَاجَرِ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ صَلى الله عَليه وَسَلم حَتَّى لاَ يَبْقَى فِي الأَرَضِينَ إِلاَّ شِرَارُ أَهْلِهَا وَتَلْفِظُهُمْ أَرَضُوهُمْ وَتَقْذَرُهُمْ رُوحُ الرَّحْمَنِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ مَعَ القِرَدَةِ وَالخَنَازِيرِ تَقِيلُ حَيْثُ يَقِيلُونَ وَتَبِيتُ حَيْثُ يَبِيتُونَ وَمَا سَقَطَ مِنْهُمْ فَلَهَا. [كتب (٥٥٦٢م٢)، رسالة (٥٥٦٢م٢)]

٥٦٦٥- وَلَقَدْ سَمِعْتُ[3] رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: يَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يُسِيئُونَ

---

(١) يعني بالإسناد السابق: «حَدَّثنا يَزِيدُ، أخبَرَنا أَبُو جَنَابٍ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ».

(٢) يعني بالإسناد السابق: «حَدَّثنا يَزِيدُ، أخبَرَنا أَبُو جَنَابٍ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ».

(٣) يعني بالإسناد السابق: «حَدَّثنا يَزِيدُ، أخبَرَنا أَبُو جَنَابٍ يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ».

[كتب: ٥٥٦٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٣١٠٠ في مسند ابن عباس. وقد مضى أيضًا في مسنده بهذا الإسناد نفسه ٢١٣٢ .

[كتب: ٥٥٦١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥١٥ .

[كتب: ٥٥٦٢] إسناده ضعيف؛ لضعف أبي جناب الكلبي. وهذا الرقم تحته في الحقيقة أربعة أحاديث، كان ينبغي أن يجعل لكل منها رقم خاص، ولكني لم أفعل عند الترقيم، ولم أستطع تدارك ما فات، فرأيت أن أفصل بينها، وأجعل الرقم واحدًا لها مكررًا كما ترى. وهذا الحديث الأول منها -في الدينار والدرهم وحق المسلم- لم أجده في مكان آخر، وسنفصل القول في إسناد هذه الأربعة الأحاديث في الحديث التالي لهذا، رقم ٥٥٦٢ م (١) «بأخرة» أي في آخر الأمر بعد أن مضى ذاك العهد، وهي بفتح الهمزة والحاء بدون مد. ورسمت في ح «بآخرة»، بالمد، وهو خطأ، صححناه من ك م ومن معاجم اللغة.

[كتب: ٥٥٦٢ م ١] إسناده ضعيف، فهو بالإسناد الذي قبله. وقد مضى هذا الحديث مختصرًا ٥٠٠٧ عن يحيى بن عبد الله بن أبي غنية عن أبي حيان. واختلفت النسخ هناك، بين «أبي حيان» و«أبي حباب»، و«أبي جناب»، ورجحنا هناك أنه عن «أبي حيان». وقد تبين من هذا الإسناد أن ما رجحنا خطأ صرف نستدركه هنا؛ إذ صرح يزيد بن هارون بأنه أخبره به «أبو جناب يحيى بن أبي حية»، وهذا يرفع كل شبهة في اسم هذا الشيخ. وهو «أبو جناب -بالجيم والنون- يحيى بن أبي حية»، وقد سبق تضعيفه في ١١٣٦، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢٦٧/٢/٤ وقال: «كان يحيى القطان يضعفه»، وكذلك قال في الضعفاء ٣٦، وقال النسائي في الضعفاء ٣٢: «ضعيف». «حتى ترجعون» و«تتوبون»، هكذا هما بإثبات النون فيهما في ح م، وله وجه من العربية، وقد جاء مثل هذا مرارًا في الأحاديث ثم في فصيح الكلام. وفي ك «ترجعوا»، «تتوبوا»، على الجادة.

[كتب: ٥٥٦٢ م٢] إسناده ضعيف، بالإسناد قبله. وهو في مجمع الزوائد ٥: ٢٥١ وقال: «رواه أحمد في حديث طويل في قتال

الأَعْمَالَ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ قَالَ يَزِيدُ لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ عَمَلَهُ مَعَ عَمَلِهِمْ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ، فَإِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ فَطُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَطُوبَى لِمَنْ قَتَلُوهُ كُلَّمَا طَلَعَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قَطَعَهُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فَرَدَّدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ أَكْثَرَ وَأَنَا أَسْمَعُ. [كتب (٥٥٦٢م٣)، رسالة (٥٥٦٢م٣)]

٥٦٦٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَمَّا رَجَعَ مِنْ أُحُدٍ سَمِعَ نِسَاءَ الأَنْصَارِ يَبْكِينَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ فَقَالَ لَكِنْ حَمْزَةُ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ نِسَاءَ الأَنْصَارِ فَجِئْنَ يَبْكِينَ عَلَى حَمْزَةَ، قَالَ: فَانْتَبَهَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنَ اللَّيْلِ فَسَمِعَهُنَّ وَهُنَّ يَبْكِينَ فَقَالَ وَيْحَهُنَّ لَمْ يَزَلْنَ يَبْكِينَ بَعْدُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ مُرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ، وَلاَ يَبْكِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ اليَوْمِ. [كتب، ورسالة (٥٥٦٣)]

٥٦٦٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، حَدَّثنا أَبُو الفَضْلِ أَوِ ابْنُ الفَضْلِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الغَفُورُ حَتَّى عَدَّ العَادُّ بِيَدِهِ مِئَةَ مَرَّةٍ. [كتب، ورسالة (٥٥٦٤)]

٥٦٦٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ العَنْبَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِيَ الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم[1]؟! وَقَدْ قَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سَنَتَيْنِ، أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ رَوى عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم غَيْرَ هَذَا، قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِيهِمْ سَعْدٌ، فَذَهَبُوا يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ، فَنَادَتْهُمُ امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ فَأَمْسَكُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى

---

(١) هذا استنكار من عامر الشَّعْبي لكثرة روايات الحَسَن البَصْري، المرسلة، عن النَّبِيِّ صَلى الله عَلَيهِ وَسَلَمَ، وهو ليس بصحابي، ولا من كبار التابعين، وهذا ابن عُمَر، رضي اللهُ عنهما، وهو من خيرة أصحاب رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَلَيهِ وَسَلَمَ، وكلهم كذلك، جالسه الشَّعْبِيُّ قريبًا من سنتين، فلم يسمعه يُحَدِّث غير حديث واحدٍ، وهو الذي رأى وسمع، أما الحَسَن البَصْري، وغيره من المُدَلِّسين، الذين لم يَرَوْا، ولم يسمعوا، فواحدُهُم لا يتورع من رواية العشرات من الأحاديث، وعن النبي صَلى الله عَلَيهِ وَسَلَمَ، فليحذر، من أراد الآخرة، رواية المُدَلِّسين.

أهل البغي، وفيه أبو جناب الكلبي، وهو ضعيف». «تلفظهم أرضوهم»، قال ابن الأثير: «أي تقذفهم وترميهم، وقد لفظ الشيء يلفظه لفظًا، إذا رماه». «تقذرهم» بفتح الذال المعجمة، قال ابن الأثير: «أي يكره خروجهم إلى الشأم ومقامهم بها، فلا يوفقهم لذلك، كقوله تعالى: ﴿كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمۡ فَثَبَّطَهُمۡ﴾، يقال: قذرت الشيء أقذره، إذا كرهته واجتنبته». «روح الرحمن» من الصفات التي يجب الإيمان بها دون تأويل أو إنكار، عن غير تشبيه ولا تمثيل، ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾ سبحانه وتعالى.

[كتب: ٥٥٦٢ م٣] إسناده ضعيف، بالإسناد قبله. وهو في مجمع الزوائد ٦: ٢٢٩ وقال: «رواه أحمد، وفيه أبو جناب، وهو مدلس». وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود: ٣٨٣١ .

[كتب: ٥٥٦٣] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٩٨٤، وقد أشرنا إليه هناك.

[كتب: ٥٥٦٤] إسناده ضعيف؛ لضعف يونس بن خباب. أبو الفضل أو ابن الفضل: لم أجد له ترجمة إلا قول التهذيب: «روى عن ابن عمر في الاستغفار، وعنه يونس بن خباب»، وذكر قولًا ثالثًا في كنيته «أبو المفضل». ورمز له في التهذيب برمز النسائي، فلعله في السنن الكبرى. والحديث في ذاته صحيح، سبق بنحوه بإسنادين صحيحين، ٤٧٢٦ من رواية محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر، و٥٣٥٤ من رواية أبي إسحاق السبيعي عن مجاهد عن ابن عمر. «بيده» في نسخة بهامش م «بيديه».

الله عَليه وَسَلم: كُلُوا أَوِ اطْعَمُوا فَإِنَّهُ حَلاَلٌ، أَوْ إِنَّهُ لاَ بَأْسَ بِهِ، تَوْبَةُ الَّذِي شَكَّ فِيهِ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي. [كتب، ورسالة (٥٥٦٥)]

٥٦٦٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ سَمِعْتُ حَكِيمًا[1] الحَذَّاءَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنِ الصَّلاَةِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ رَكْعَتَيْنِ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٥٦٦)]

٥٦٧٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ سَمِعْتُ أَبَا الخَصِيبِ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ فِيهِ وَقَعَدَ فِي مَكَانٍ آخَرَ فَقَالَ الرَّجُلُ مَا كَانَ عَلَيْكَ لَوْ قَعَدْتَ فَقَالَ لَمْ أَكُنْ أَقْعُدُ فِي مَقْعَدِكَ، وَلاَ مَقْعَدِ غَيْرِكَ بَعْدَ شَيْءٍ شَهِدْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ فَذَهَبَ لِيَجْلِسَ فِيهِ فَنَهَاهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٥٦٧)]

٥٦٧١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعْم سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ شَيْءٍ قَالَ شُعْبَةُ وَأَحْسِبُهُ سَأَلَهُ عَنِ المُحْرِمِ يَقْتُلُ الذُّبَابَ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ أَهْلُ العِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الذُّبَابِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: هُمَا رَيْحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا. [كتب، ورسالة (٥٥٦٨)]

---

(١) في طبعَتي عالم الكتب، والرسالة: «حكيم».

[كتب: ٥٥٦٥] إسناده صحيح. الشعبي: هو عامر بن شراحيل الإمام الحافظ الحجة الثبت، وقد صرح هنا بأنه جالس ابن عمر قريبًا من سنتين، فكان عجبًا مع هذا، ومع صحة الإسناد إليه به، أن يقول ابن أبي حاتم في المراسيل ٥٩: «سمعت أبي يقول: الشعبي لم يسمع من ابن عمر»، وهذه الكلمة في التهذيب عن ابن أبي حاتم، ولم يتعقبها الحافظ، وهذا الإسناد الصحيح عنه ينقضها ويبطلها، والشعبي قديم الولاد، قديم الوفاة، ولد في خلافة عمر، وقارب التسعين من عمره، مات سنة ١٠٩ . وانظر: ٥٥٣٠، ٣٢١٩، ٢٦٨٤ .

[كتب: ٥٥٦٦] إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن أبي خالد. حكيم الحذاء: هو أبو حنظلة، المترجم في التعجيل والكنى للبخاري والكنى للدولابي بكنيته فقط، وقد ذكر الحافظ في التعجيل أنه «معروف، يقال له الحذاء، بمهملة ثم معجمة، ولم يسم»، ففاتهم ما رواه هنا أن اسمه «حكيم الحذاء»، وقد مضى الحديث من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن «أبي حنظلة»، هذا ٤٧٠٤، ٤٨٦١، ٥٢١٣، فاستيقنا من هذه الأسانيد. ومما قال الحافظ أنه هو «حكيم الحذاء»، وانظر أيضًا: ٥٥٥٢ . قوله: «سمعت حكيم الحذاء» هكذا رسم في ك م «حكيم»، بدون ألف مع أنه منصوب، وكتب عليه في م «صحه». فهو على لغة ربيعة في الوقف على المنصوب بالسكون كالوقف على المرفوع.

[كتب: ٥٥٦٧] إسناده صحيح. عقيل -بفتح العين- بن طلحة السلمي: تابعي ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٥١، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢١٩ . أبو الخصيب، بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبعدها باء موحدة، كما ضبطه المنذري: اسمه «زياد بن عبد الرحمن»، كما سماه أبو داود في السنن ٤: ٤٠٦، والدولابي في الكنى ١: ١٦٨، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات. والحديث رواه أبو داود ٤: ٤٠٦ من طريق محمد بن جعفر بهذا الإسناد مختصرًا، لم يذكر فيه أول القصة من فعل ابن عمر، بل ذكر روايته الحديث المرفوع فقط. ورواه الطيالسي ١٩٥٠ مطولًا عن شُعبة. قوله في المرفوع: «من مجلسه» في نسخة بهامش م «عن مجلسه».

[كتب: ٥٥٦٨] إسناده صحيح. محمد بن أبي يعقوب. هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي، سبق توثيقه ١٧٤٥، ونزيد

٥٦٧٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ، يَعْنِي المُؤَذِّنَ يُحَدِّثُ، عَنْ مُسْلِمٍ أَبِي المُثَنَّى يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ الأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلمَ مَرَّتَيْنِ وَقَالَ حَجَّاجٌ، يَعْنِي مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَالإِقَامَةُ مَرَّةً غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ وَكُنَّا إِذَا سَمِعْنَا الإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلاَةِ قَالَ شُعْبَةُ لاَ أَحْفَظُ عَنْهُ غَيْرَ هَذَا. [كتب، ورسالة (٥٥٦٩)]

هنا أن شُعبة قال: «كان سيد بني تميم»، وقال الحافظ في الفتح ٧: ٧٧: «هو ثقة باتفاق»، وقال فيه أيضًا ١٠: ٣٥٧: «هو كوفي عابد، اتفقوا على توثيقه، وشذ ابن أبي خيثمة فحكى عن ابن معين أنه ضعفه». وترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٢٧ ابن أبي نعيم: هكذا هو في الأصول الثلاثة هنا، وهو خطأ، صوابه «نعم» بضم النون وسكون العين، هكذا ضبطه الحافظ في الفتح والتقريب، والقسطلاني في شرح البخاري وغيرهما، ولم أجد في ذلك خلافًا، ولست أدري ممن الغلط، وهو عندي غلط قديم؛ لاتفاق الأصول الثلاثة عليه. ولعله من القطيعي، أو ممن بعده من رواة المسند؛ لأن البخاري رواه من طريق غندر -وهو محمد بن جعفر شيخ أحمد هنا- عن شُعبة، وفيه «نعم» بسكون العين، والحديث رواه البخاري ٧: ٧٧، ٧٨ من طريق غندر عن شُعبة، و١٠: ٣٥٧ من طريق مهدي بن ميمون عن ابن أبي يعقوب. وانظر: القسطلاني ٦: ١١٠ . ورواه أيضًا الترمذي ٤: ٣٣٩، ٣٤٠ من طريق جرير بن حازم عن ابن أبي يعقوب، وقال: «حديث صحيح. وقد رواه شُعبة عن محمد بن أبي يعقوب».
قال الحافظ في الموضع الأول: «أورد ابن عمر هذا متعجبًا من حرص أهل العراق على السؤال عن الشيء اليسير، وتفريطهم في الشيء الجليل»!! وقال في الموضع الثاني: «والذي يظهر أن ابن عمر لم يقصد ذلك الرجل بعينه؛ بل أراد التنبيه على جفاء أهل العراق، وغلبة الجهل عليهم بالنسبة لأهل الحجاز».

[كتب: ٥٥٦٩]إسناده صحيح. أبو جعفر المؤذن: هو محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران بن المثنى، وهكذا كَناه شُعبة في روايته: «أبو جعفر»، ويقال: إن كنيته «أبو إبراهيم»، وهو ثقة، قال ابن معين: «ليس به بأس»، وقال الدارقطني: «بصري يحدث عن جده. ولا بأس بهما»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان يخطئ»، وهذه كلمة من ابن حبان عابرة، فليس لمحمد هذا حديث كثير يتبين منه كيف كان يخطئ، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٢٣، ٢٤ فلم يذكر فيه جرحًا، وذكر أحاديث رواها، آخرها حديث بإسنادين؛ أحدهما من طريق الطيالسي: «حدثنا محمد بن مسلم الكوفي قال: حدثنا جدي عن ابن عمر قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ أخذ السواك»، ثم قال: «حدثنا موسى قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران عن رجل -يعني جده- عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. قال أبو عبد الله [هو البخاري]: أكثر عليه أصحاب الحديث، فحلف أن لا يسمي جده»: مسلم أبو المثنى: هو مسلم بن المثنى، وهو جد «محمد بن إبراهيم بن مسلم»، وهو ثقة، وثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢٥٦/١/٤، ٢٥٧ .
والحديث رواه أبو داود ١: ١٩٩، ٢٠٠ من طريق محمد بن جعفر عن شُعبة، بهذا الإسناد. ثم رواه بنحوه من طريق أبي عامر العقدي عن شُعبة. ورواه النسائي ١: ١٠٨ من طريق حجاج عن شُعبة، وهو الإسناد ٥٥٧٠ التالي لهذا. ورواه الدولابي في الكنى ٢: ١٠٦ من طريق محمد بن جعفر وحجاج، كلاهما عن شُعبة.
ورواه الحاكم في المستدرك ١: ١٩٧، ١٩٨ من طريق عبد الله بن خيران، ومن طريق عبدان، وهو عبد الله بن عثمان بن جبلة عن أبيه، ومن طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه -وهو هذا الحديث في المسند- عن محمد بن جعفر، ثلاثتهم عن شُعبة «عن أبي جعفر المدائني عن مسلم أبي المثنى القاري» عن ابن عمر، وقال: «صحيح الإسناد، فإن أبا جعفر هذا: هو عمير بن يزيد بن حبيب الخطمي، وقد روى عن سعيد بن المسيب وعمارة بن خزيمة بن ثابت، وقد روى عنه سفيان الثوري وشعبة وحماد بن سلمة وغيرهم من أئمة المسلمين. وأمَّا أبو المثنى القاري فإنه من أستاذي نافع بن أبي نعيم، واسمه مسلم بن المثنى، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد وسليمان التيمي وغيرهما من التابعين، ووافقه الذهبي ولم يتعقبه!».
وقد أخطأ كلاهما خطأً غريبًا في ادعاء أن أبا جعفر هو «المدائني» وأنه هو «عمير بن يزيد الخطمي»!! فمن الحق أن «عمير بن يزيد الخطمي» مدني، وأنه يكنى «أبا جعفر»، ولكنه ليس بأبي جعفر راوي هذا الحديث. ولست أدري من ذا الذي زاد كلمة «المدائني» في روايات الحاكم؟ فإن إحداها رواية المسند بين أيدينا، وليس فيها هذا، بل في المسند ما ينقضها عقب هذا الإسناد

٥٦٧٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُؤَذِّنَ العُرْيَانِ(١) فِي مَسْجِدِ بَنِي هِلَالٍ، عَنْ مُسْلِمٍ أَبِي المُثَنَّى مُؤَذِّنِ مَسْجِدِ الجَامِعِ فَذَكَرَ هَذَا الحَدِيثَ.
[كتب، ورسالة (٥٥٧٠)]

٥٦٧٤- حَدَّثنا عَبدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ رَزِينٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ المَرْأَةُ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا، ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا رَجُلٌ فَيُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا فَتَرْجِعُ إِلَى زَوْجِهَا الأَوَّلِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: حَتَّى تَذُوقَ العُسَيْلَةَ. [كتب، ورسالة (٥٥٧١)]

٥٦٧٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «العربان» بالباء، ثاني الحروف، وفي طبعة المكنز: «العريان» بالياء، آخر الحروف، وأشار محققوه إلى أربع نسخ خطية، ورد فيها: «العربان»، بالباء، وإلى نسختين، و«جامع المسانيد والسنن» لابن كثير، و«العلل ومعرفة الرجال» لعبد الله بن أحمد، و«سنن أبي داوُد» (٥١١)، و«سنن النَّسائي» ٢/ ٢٠، و«السُّنن الكبرى» للبيهقي ١/ ٤١٣: وفيها: «العُريان» بالياء.
- وفي أكثر المصادر التي أتت على ذكره، ورد بالياء: «العُريان».

في ٥٥٧٠، في رواية حجاج عن شُعبة «سمعت أبا جعفر مؤذن العربان في مسجد بني هلال»، فهذا غير ذاك يقينًا. ويؤيد ما قلنا أن البخاري روى هذا الحديث في الكبير، في ترجمة «محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران» بالإشارة إليه، كعادته، قال: «وقال لنا أبو بشر: سلم بن قتيبة قال: حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا جدي عن ابن عمر: يفرد الإقامة». ثم رواه بالإشارة إليه مرة أخرى في ترجمة «مسلم»، قال: «مسلم أبو المثنى، مؤذن مسجد الجامع، مسجد الكوفة، سمع ابن عمر يقول: كان الأذان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى، والإقامة واحدة. قاله يحيى بن سعيد وآدم وخالد بن الحرث عن شُعبة: سمع أبا جعفر عن مسلم، وقال غندر عن شُعبة: لم أسمع من أبي جعفر غير هذا الحديث». فدخل على الحاكم الوهم، فلم يتثبت، وقلده الذهبي دون بحث!!

وقول أحمد في هذا الإسناد: «وقال حجاج» إلخ، هو إشارة إلى الإسناد الذي عقب هذا. وقول شُعبة: «لاأحفظ [عنه] غير هذا»، يريد أنه لم يسمع عن أبي جعفر غير هذا الحديث، وكلمة [عنه] زيادة في نسخة ثابتة بهامشي ك م. وقد حكينا فيما نقلنا عن البخاري نحو هذه الكلمة عن شُعبة، رواها عنه محمد بن جعفر. وكذلك حكاها أبو داود عقب رواية محمد بن جعفر عن شُعبة، قال: «قال شُعبة: لم أسمع عن أبي جفر غير هذا الحديث»، ورواها الدولابي من الطريقين: طريق محمد بن جعفر، وطريق حجاج، عن شُعبة، قال: «قال شُعبة: لم أسمع من أبي جعفر غير هذا الحديث. قال حجاج: قال شُعبة: لا أحفظ عنه غير هذا الحديث وحده». وهذا تحقيق دقيق، والحمد لله على التوفيق.

[كتب: ٥٥٧٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. «العربان» بالباء الموحدة كما ثبت في ك م، وفي أبي داود «العريان»، وليس النقط واضحًا في ح، فأثبتنا ما اتفق عليه الأصلان المخطوطان.

[كتب: ٥٥٧١] في إسناده نظر. والظاهر أنه ضعيف، وقد فصلنا القول فيه في ٤٧٧٦ . وذكرنا هناك أيضًا أن النسائي رواه ٢: ٩٧، ٩٨ من طريق شُعبة عن علقمة بن مرثد «سمعت سلم بن زرير»، وأن الحافظ ذكر في التهذيب ٣: ٢٧٦ رواية شُعبة عن علقمة بن مرثد عن «سالم بن رزين»، واشتبهنا في ذلك لمخالفته رواية شُعبة عند النسائي. ولكن قد تبين من هذا الإسناد أن نقل التهذيب صواب، أن شُعبة سماه «سالم بن رزين»، وأن ما في النسائي خطأ، لعله من الناسخين، فإنه رواه عن عمرو بن علي الفلاس عن محمد بن جعفر، شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد. وقد مضى الحديث أيضًا: ٤٧٧٧، ٥٢٧٨ .

[كتب: ٥٥٧٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٢٩ . وانظر: ٥٤٩٤ .

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الجَرِّ وَالدُّبَّاءِ، وَالمُزَفَّتِ وَقَالَ انْتَبِذُوا فِي الأَسْقِيَةِ. [كتب، ورسالة (٥٥٧٢)]

٥٦٧٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَكَّةَ طَافَ بِالبَيْتِ[1] سَبْعًا، ثُمَّ صَلَّى عِنْدَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا مِنَ البَابِ الَّذِي يَخْرُجُ إِلَيْهِ فَطَافَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ. [كتب، ورسالة (٥٥٧٣)]

٥٦٧٧- قَالَ[2]: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: هُو سُنَّةٌ. [كتب، ورسالة (٥٥٧٣)]

٥٦٧٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَكَادُ أَنْ يَلْعَنَ البَيْدَاءَ وَيَقُولُ أَحْرَمَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنَ المَسْجِدِ. [كتب، ورسالة (٥٥٧٤)]

٥٦٧٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ إِنْ يَكُ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ فَفِي المَرْأَةِ وَالفَرَسِ وَالدَّارِ. [كتب، ورسالة (٥٥٧٥)]

٥٦٨٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَطْفِئُوهَا بِالمَاءِ، أَوْ بَرِّدُوهَا بِالمَاءِ. [كتب، ورسالة (٥٥٧٦)]

٥٦٨١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ مُحَمَّدًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ صَلى الله عَليه وَسَلم يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِّثُهُ، أَوْ قَالَ خَشِيتُ أَنْ يُورِّثَهُ. [كتب، ورسالة (٥٥٧٧)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «طَافَ فَطَافَ بِالبَيْتِ».

(٢) القائل؛ هو شعبة بن الحجاج.

[كتب: ٥٥٧٣] إسناده صحيح، وهو في معنى ٤٦٤١، وانظر: ٥١٩٤ .

[كتب: ٥٥٧٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٢٠، ومختصر ٥٣٣٧ . زيادة [أن] من نسخة بهامش م.

[كتب: ٥٥٧٥] إسناده صحيح. ورواه مسلم ٢: ١٩١ من طريق محمد بن جعفر، ومن طريق روح بن عبادة، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد، وقد مضى معناه من وجهين آخرين: ٤٥٤٤، ٤٩٢٧ .

[كتب: ٥٥٧٦] إسناده صحيح. ورواه مسلم ٢: ١٨٥ من طريقي محمد بن جعفر وروح، كلاهما عن شُعبة، بهذا الإسناد. وقد مضى من طريق عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر ٤٧١٩ . قال ابن الأثير: «الفيح: سطوع الحر وفورانه، ويقال بالواو . . . وفاحت القدر تفيح وتفوح، إذا غَلَت. وقد أخرجه مخرج التشبيه والتمثيل».

[كتب: ٥٥٧٧] إسناده صحيح. ورواه البخاري ١٠: ٣٦٩، ٣٧٠، ومسلم ٢: ٢٩٣، كلاهما من طريق يزيد بن زريع عن عمر بن محمد عن أبيه عن ابن عمر. وانظر: الترغيب والترهيب ٣: ٢٣٨ . «خشيت» في نسخة بهامش م «حسبته». ذكره ابن كثير في التفسير ٢: ٤٤٢ عن هذا الموضع ثم قال: «أخرجاه في الصحيحين من حديث محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، به».

٥٦٨٢- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَيْحَكُمْ، أَوْ قَالَ وَيْلَكُمْ لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [كتب، ورسالة (٥٥٧٨)]

٥٦٨٣- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ مُحَمَّدًا يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ إِلاَّ الْخَمْسَ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرُۢ ۝٣٤﴾. [كتب، ورسالة (٥٥٧٩)]

٥٦٨٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ مَرَّ بِرَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ مَطِيَّتَهُ وَهُو يُرِيدُ أَنْ يَنْحَرَهَا فَقَالَ قِيَامًا مُقَيَّدَةً سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٥٨٠)]

٥٦٨٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَا سَارَ[(١)] رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ. [كتب، ورسالة (٥٥٨١)]

٥٦٨٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ طَارِقٍ أَبُو قُرَّةَ الزَّبِيدِيُّ، مِنْ أَهْلِ زَبِيدَ، مِنْ أَهْلِ الْخَصِيبِ[(٢)] بِالْيَمَنِ قَالَ أَبِي: وَكَانَ قَاضِيًا لَهُمْ، عَنْ مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَّعَ. [كتب، ورسالة (٥٥٨٢)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «سرى».

(٢) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «الحُصَيب»، بالمهملة مصغرٌ.

[كتب: ٥٥٧٨] إسناده صحيح. ورواه البخاري ١٠: ٤٥٨ و١٢: ١٧٠ و١٣: ٢٢، ٢٣، ومسلم ١: ٣٣، ٣٤ من طريق شُعبة عن واقد بن محمد. ونسبه السيوطي في الجامع الصغير ٩٧٦٧ أيضًا لأبي داود والنسائي وابن ماجة، وفاته أن ينسبه لصحيح مسلم.

[كتب: ٥٥٧٩] إسناده صحيح. ونقله ابن كثير في التفسير ٦: ٤٧٤ عن هذا الموضع. وانظر: ٤٧٦٦، ٥١٣٣، ٥٢٢٦.

[كتب: ٥٥٨٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٥٩. «مطيته» في نسخة بهامش م «بدنته».

[كتب: ٥٥٨١] إسناده صحيح. عاصم: هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب. والحديث مكرر ٥٢٥٢.

[كتب: ٥٥٨٢] إسناده صحيح. موسى بن طارق أبو قرة: شيخ ثقة من شيوخ أحمد، أثنى عليه أحمد خيرًا، وفي التهذيب: «ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان ممن جمع وصنف وتفقه وذاكر، يغرب. قلت [القائل ابن حجر]: صنف كتاب السنن، على الأبواب في مجلد رأيته. ولا يقول في حديثه حدثنا، إنما يقول: ذكر فلان. وسئل الدارقطني عن ذلك؟ فقال: كانت أصابت كُتُبَه علة، فتورع أن يصرح بالإخبار. وقال مسعود عن الحاكم: ثقة مأمون. وقال الخليلي: ثقة قديم». «زَبيد» -بفتح الزاي- مدينة مشهورة باليمن. «الحصيب» -بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين-: اسم مدينة «زَبيد»، وأصل «زَبيد» اسم الوادي، والحصيب مدينته، ثم غلب اسم الوادي على اسم المدينة. وفي النسخ الثلاث هنا «الخصيب» بالخاء المعجمة، وهو خطأ وتصحيف على الرغم من ثبوته في الأصول الثلاثة. وقد ضبطها -بالحاء المهملة والتصغير- ياقوت في معجم البلدان ٤: ٢٨٨، وهي كذلك

٥٦٨٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزيدَ الوَاسِطِيُّ، عَنْ عَبْدِ الحَميدِ بْنِ جَعْفَرٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّ خَاتَمِهِ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. [كتب، ورسالة (٥٥٨٣)]

٥٦٨٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ مَوْلَى غُفْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ وَمَجُوسُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَقُولُونَ لاَ قَدَرَ إِنْ مَرِضُوا فَلاَ تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلاَ تَشْهَدُوهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٥٨٤)]

مضبوطة بالقلم في صفة جزيرة العرب للهمداني ص٥٣ س٢٤ وص١١٩ س١٧، قال: والحصيب: وهي قرية زُبيد، وهي للأشعريين، وقد خالطهم بأخرة بنو واقد من ثقيف»، وقال أيضًا: «فزبيد نسبت إلى الوادي، وهي الحصيب، وهي وطن الحصيب بن عبد شمس، وهي كورة تهامة». وانظر: شرح القاموس للزبيدي ١: ٢١٥ . قول الإمام أحمد: «وكان قاصًا لهم»، في التهذيب: «قاضيًا»، وهو خطأ مطبعي، يصحح من هذا الموضع. والحديث مكرر ٥٥٢٠ .

[كتب: ٥٥٨٣] إسناده صحيح. عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري: سبق توثيقه ٤٣٤، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وضعفه الثوري من أجل القَدَر، وما هذا بسبب. والحديث مكرر ٥٢٥٠، ومختصر ٥٣٦٦ .

[كتب: ٥٥٨٤] إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، كما سيجيء. أنس بن عياض: سبق توثيقه ٥٢٨، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٣٤ . عمر بن عبد الله المدني، مولى غفرة بنت رباح أخت بلال بن رباح: ثقة، قال أحمد: «ليس به بأس، ولكن أكثر حديثه مراسيل»، وقال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث، ليس يكاد يسند، وكان يرسل أحاديثه»، وذكره النسائي في الضعفاء ٢٣ وقال: «ضعيف»، وقال ابن معين: «لم يسمع من أحد من الصحابة»، وأدرك ابن عباس ولم يسمع منه، وسأله عيسى بن يونس: «أسمعت من ابن عباس؟» فقال: «أدركتُ زمنه»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١١٩ . «غفرة» بضم الغين المعجمة وسكون الفاء.

والحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير ٧٣٠٤ ونسبه لأحمد، ورمز له بعلامة الحسن. ونقل شارحه المناوي عن الإمام أحمد، قال: «ما أرى عمر بن عبد الله لقي عبد الله بن عمر، فالحديث مرسل»، ثم ذكر أن ابن الجوزي أورده في الموضوعات، وأن العلائي تعقبه بأن «له شواهد ينتهي مجموعها إلى درجة الحسن، وهو وإن كان مرسلًا، لكنه اعتضد، فلا يحكم عليه بوضع ولا نكارة».

وروى أبو داود ٤: ٣٥٧ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»، ورواه الحاكم ١: ٨٥ من طريق أبي داود بإسناده، ثم قال: «حديث صحيح على شرط الشيخين، إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وفي عون المعبود: «قال المنذري: هذا منقطع، أبو حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر. وقد روي هذا الحديث من طرق عن ابن عمر، ليس منها شيء يثبت، انتهى. وقال السيوطي في مرقاة الصعود: هذا أحد الأحاديث التي انتقدها سراج الدين القزويني على المصابيح، وزعم أنه موضوع. وقال الحافظ ابن حجر فيما تعقبه عليه: هذا الحديث حسنه الترمذي، وصححه الحاكم، ورجاله من رجال الصحيح؛ إلا أن له علتين: الأولى الاختلاف في بعض رواته عن عبد العزيز بن أبي حازم، وهو زكريا بن منظور، فرواه عن عبد العزيز بن أبي حازم فقال: عن نافع عن ابن عمر، والأخرى ما ذكره المنذري وغيره، من أن سنده منقطع؛ لأن أبا حازم لم يسمع من ابن عمر. فالجواب عن الثانية أن أبا الحسن بن القطان القابسي الحافظ صحح سنده، فقال: إن أبا حازم عاصر ابن عمر، فكان معه بالمدينة، ومسلم يكتفي في الاتصال بالمعاصرة، فهو صحيح على شرطه، وعن الأولى بأن زكريا وصف بالوهم، فلعله وَهِم فأبدل راويًا بآخر، وعلى تقدير أن لا يكون وهم فيكون لعبد العزيز فيه شيخان. وإذا تقرر هذا لا يسوغ الحكم بأنه موضوع».

ولنا على هذا تعقب: أما أن المعاصرة كافية وتحمل على الاتصال، فنعم، ولكن إذا لم يكن هناك ما يدل صراحة على عدم السماع، والدليل النقلي هنا على أن أبا حازم لم يسمع من ابن عمر قائم، فقد قال ابنه ليحيى بن صالح: «من حدثك أن أبي سمع

٥٦٨٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثنا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلاَ يَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ. [كتب، ورسالة (٥٥٨٥)]

٥٦٩٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هُشَيْمٌ، حَدَّثنا سَيَّارٌ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ مَاتَ، فَأَرَادُوا أَنْ يُخْرِجُوهُ مِنَ اللَّيْلِ لِكَثْرَةِ الزِّحَامِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ إِنْ أَخَّرْتُمُوهُ إِلَى أَنْ تُصْبِحُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بِقَرْنِ شَيْطَانٍ. [كتب، ورسالة (٥٥٨٦)]

من أحد من الصحابة غير سهل بن سعد فقد كذب». فهذا ابنه يقرر هذا على سبيل القطع، ومثل هذا لا ينقضه إلا إسناد آخر صحيح صريح في السماع، أما بكلمة «عن» فلا، ولذلك نص في التهذيب على أنه يروي عن ابن عمرو بن العاص «ولم يسمع منهما»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٧٩ فذكر من سمع منهم، فلم يذكر من الصحابة إلا «سهل بن سعد».
وأمّا الرواية الأخرى التي فيها «زكريا بن منظور»، فإن زكريا هذا ضعيف جدًّا، لينه أحمد بن حنبل، وقال أحمد بن صالح: «ليس به بأس»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٨٨ وقال: «ليس بذلك»، وترجمه في الصغير ٢١٣ فقال: «منكر الحديث»، وقال أبو زرعة: «واهي الحديث، منكر الحديث»، ونحو ذلك قال أبو حاتم، وقال ابن حبان: «منكر الحديث جدًّا، يروي عن أبي حازم ما لا أصل له من حديثه».
وأمّا ما نقل السيوطي عن ابن حجر أن الترمذي حسنه، فأخشى أن يكون وهمًا من الحافظ، فإن الترمذي لم يروه أصلًا، فيما تبين لي بعد البحث والتتبع.
وهذا الحديث ليس من الزوائد على الكتب الستة كما ترى، فقد رواه أبو داود، بنحوه، باللفظ الذي نقلناه عنه. ومع ذلك فإن الهيثمي ذكره في مجمع الزوائد ٧: ٢٠٥ بمثل لفظ أبي داود، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه زكريا بن منظور، وثقه أحمد بن صالح وغيره، وضعفه جماعة». وهذا هو الإسناد الذي أشار إليه ابن حجر في تعقيبه على السراج القزويني، ولست أدري لم ذكر في الزوائد؟ إن كان من أجل أن إسناده، الذي فيه زكريا بن منظور عن عبد العزيز بن أبي حازم عن نافع عن ابن عمر، غير إسناد أبي داود، الذي فيه «عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن ابن عمر»، كان الإسناد الذي في المسند هنا أولى أن يكون من الزوائد؛ لأنه من وجه آخر مغاير لذينك الوجهين. ثم لفظ الحديث الذي هنا فيه زيادة في المعنى: «لكل أمة مجوس»، فكان أجدر أن يذكر في الزوائد لذلك أيضًا!!
وقوله: «مجوس أمتي»، قال ابن الأثير: «قيل: إنما جعلهم مجوسًا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس، في قولهم بالأصلين، وهما النور والظلمة، يزعمون أن الخير من فعل النور، والشر من فعل الظلمة. وكذا القدرية، يضيفون الخير إلى الله والشر إلى الإنسان والشيطان، والله تعالى خالقهما معًا. لا يكون شيء منهما إلا بمشيئته، فهما مضافان إليه خلقًا وإيجادًا، وإلى الفاعلين لهما عملًا واكتسابًا».
[كتب: ٥٥٨٥] إسناده صحيح. محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك: ثقة من شيوخ الشافعي وأحمد، وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٣٧ . وفي ح «حدثنا إسماعيل بن أبي فديك»، وهو خطأ واضح، صححناه من ك م فزدنا [محمد بن]. الضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وابن سعد وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٣٣٥، ولكن ذكر أنه «من ولد حكيم بن حزام». صدقة بن يسار المكي: رجحنا في ٤٥٨٤، ٤٩٢٨ أنه يروي عن ابن عمر، وهذا الإسناد يؤكد ما رجحنا ويثبته، خصوصًا وقد صرح بالسماع منه، كما سيأتي.
والحديث رواه مسلم ١: ١٤٤، وابن ماجة ١: ١٥٧، كلاهما من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، بهذا الإسناد. ورواه مسلم أيضًا من طريق أبي بكر الحنفي «حدثنا الضحاك بن عثمان، حدثنا صدقة بن يسار قال: سمعت ابن عمر يقول: إن رسول الله قال: بمثله». القرين: «المصاحب من الملائكة والشياطين، وكل إنسان فإن معه قرينًا منهما، فقرينه من الملائكة يأمره بالخير ويحثه عليه، وقرينه من الشياطين يأمره بالشر ويحثه عليه»، قاله ابن الأثير.
[كتب: ٥٥٨٦] إسناده صحيح. سيار: هو أبو الحكم العنزي. حفص بن عُبيد الله بن أنس بن مالك: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان

٥٦٩١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هُشَيْمٌ، حَدَّثنا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَنْزِلِهِ فَمَرَرْنَا بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ(١) نَصَبُوا طَيْرًا يَرْمُونَهُ وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ قَالَ: فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ فَعَلَ هَذَا لَعَنَ اللهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. [كتب، ورسالة (٥٥٨٧)]

٥٦٩٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُضَمِّرُ الخَيْلَ. [كتب، ورسالة (٥٥٨٨)]

٥٦٩٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هُشَيْمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ لِعَائِشَةَ نَاوِلِينِي الخُمْرَةَ مِنَ المَسْجِدِ قَالَتْ إِنَّهَا حَائِضٌ قَالَ إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي كَفِّكِ. [كتب، ورسالة (٥٥٨٩)]

٥٦٩٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لاَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ(٢) قَالَ جَابِرٌ فَقُلْتُ لِسَالِمٍ كَانَا يُوتِرَانِ، قَالَ: نَعَمْ. [كتب، ورسالة (٥٥٩٠)]

٥٦٩٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ فَفَرَرْنَا، فَأَرَدْنَا أَنْ نَرْكَبَ البَحْرَ، ثُمَّ أَتَيْنَا

---

(١) قوله: «قد» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.
(٢) قوله: «قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٧٥ . والحديث بهذا السياق رواه البخاري في التاريخ الصغير ٨١ مختصرًا، عن محمد بن الصباح عن هشيم عن سيار «عن حفص بن عُبيد الله بن أنس قال: لما توفي عبد الرحمن بن زيد، هو ابن الخطاب، أرادوا أن يخرجوه بسَحَر؛ لكثرة الناس، فقال عبد الله بن عمر: حتى يصبحوا». ولم أجده في مصدر آخر غير هذا. وقد مضى مرارًا من حديث ابن عمر مرفوعًا: «لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها؛ فإنها تطلع بين قرني الشيطان»، أو نحو هذا اللفظ، انظر منها: ٤٧٧٢، ٥٣٠١ . وقد ثبت عن ابن عمر كراهية الصلاة على الجنازة قبل ارتفاع الشمس، من ذلك رواية مالك في الموطأ ١: ٢٢٨ عن محمد بن أبي حرملة عن ابن عمر، وروايته عن نافع عن ابن عمر. وفي البخاري ٣: ١٥٢، ١٥٣ تعليقًا نحو ذلك، وأشار الحافظ في الفتح إلى روايتي مالك، ثم قال: «وروى ابن أبي شيبة من طريق ميمون بن مهران قال: كان ابن عمر يكره الصلاة على الجنازة إذ طلعت الشمس وحين تغرب».

عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب سبق له ذكر في شرح ١٤٧٢، وفي التهذيب ٦: ١٨٠ والإصابة ٥: ٧٠ نقلًا عن البخاري أنه مات قبل ابن عمر، وهذا ثابت بهذا الحديث.

[كتب: ٥٥٨٧]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٠١٨، ٥٢٤٧ . وقد أشرنا إليه في ٣١٣٣ في مسند ابن عباس.

[كتب: ٥٥٨٨]إسناده حسن. ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبد الرحمن. وانظر: ٥١٨١ .

[كتب: ٥٥٨٩]إسناده حسن. وقد مضى بنحوه بإسناد صحيح ٥٣٨٢ . قوله: «إنها حائض»، في نسخة بهامش م «إني حائض». «في كفك» في نسخة بهامش م «في يدك».

[كتب: ٥٥٩٠]إسناده ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي. وانظر: ٥١٨٥، ٥٥٦٦، ٥٦٣٤ .

رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ، نَحْنُ الفَرَّارُونَ فَقَالَ: لاَ بَلْ أَنْتُمْ، أَوْ أَنْتُمُ العَكَّارُونَ. [كتب، ورسالة (٥٥٩١)]

٥٦٩٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ إِنَّهُ لاَ يَأْتِي بِخَيْرٍ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ. [كتب، ورسالة (٥٥٩٢)]

٥٦٩٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَقُمْتُ وَتَرَكْتُ رَجُلًا عِنْدَهُ مِنْ كِنْدَةَ، فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ قَالَ فَجَاءَ الكِنْدِيُّ فَزِعًا فَقَالَ جَاءَ ابْنَ عُمَرَ رَجُلٌ فَقَالَ أَحْلِفُ بِالكَعْبَةِ فَقَالَ: لاَ وَلَكِنِ احْلِفْ بِرَبِّ الكَعْبَةِ فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَحْلِفْ بِأَبِيكَ فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ. [كتب، ورسالة (٥٥٩٣)]

٥٦٩٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي قُرَّةَ، مُوسَى بْنِ طَارِقٍ، قَالَ: قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَقَالَ نَافِعٌ: كَانَ عَبْدُ اللهِ إِذَا صَدَرَ مِنَ الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ أَنَاخَ بِالبَطْحَاءِ، الَّتِي بِذِي الحُلَيْفَةِ، وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُعَرِّسُ بِهَا حَتَّى يُصَلِّيَ صَلاَةَ الصُّبْحِ. [كتب، ورسالة (٥٥٩٤)]

٥٦٩٩- قَالَ مُوسَى[1]: وَأَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أُتِيَ فِي مُعَرَّسِهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ فِي بَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ. [كتب، ورسالة (٥٥٩٥)]

---

(١) يعني بإسناد الحديث (٥٦٩٨) حدثنا عبد الله، حَدَّثني أَبي، قال: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي قُرَّة، مُوسَى بن طارق، قال: قال مُوسَى بن عُقبَة: فذكره.

[كتب: ٥٥٩١] إسناده صحيح. ابن أبي ليلى: هو عبد الرحمن. والحديث مختصر ٥٣٨٤ .

[كتب: ٥٥٩٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٧٥ .

[كتب: ٥٥٩٣] إسناده صحيح، وإبهام الرجل الكندي لا ينفي صحة الإسناد، كما فصلنا ذلك في ٥٣٧٥ وقد رواه هناك بأطول من هذا، من طريق سعد بن عبيدة، فذكر اسم الكندي «محمد الكندي». والإسناد الذي هنا رواه البيهقي ١٠: ٢٩ من طريق المسند. «سعد بن عبيدة» في ح «سعيد بن عبيدة»، وهو خطأ ظاهر صححناه من ك م والبيهقي ومما مضى ٥٣٧٥ ومن أسانيده التي أشرنا إليها فيه.

[كتب: ٥٥٩٤] هذا الحديث والأحاديث السبعة بعده (٥٥٩٥-٥٦٠١) بإسناد واحد صحيح. وهذا الحديث رواه مسلم ١: ٣٨٢ بنحوه مختصرًا، من طريق أبي ضمرة عن موسى بن عقبة. وروى البخاري هذه الأحاديث الثمانية إلا هذا الأول، فإنه فيه ضمنًا بمعنى مقارب من طريق أنس بن عياض، وهو أبو ضمرة، عن موسى بن عقبة، وزاد في بعض روايته حتى صارت تسعة أحاديث ١: ٤٦٩-٤٧١ وقال الحافظ في الفتح: «اشتمل هذا السياق [يعني سياق البخاري] على تسعة أحاديث، أخرجها الحسن بن سفيان في مسنده مفرقة، من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن أنس بن عياض، يعيد الإسناد في كل حديث، إلا أنه لم يذكر الثالث، وأخرج مسلم منها الحديثين الأخيرين في كتاب الحج». وانظر: ٤٨١٩، ٤٨٢٨ . التعريس: نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة.

[كتب: ٥٥٩٥] إسناده صحيح، تابع للإسناد قبله. ورواه مسلم ١: ٣٨٢ من طريق حاتم بن إسماعيل عن موسى بن عقبة. ورواه البخاري أيضًا ٣: ٣١١ مطولًا من طريق فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة.

٥٧٠٠- قَالَ [(١)] وَقَالَ: حَدَّثنا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم صَلَّى حَيْثُ المَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ المَسْجِدِ الَّذِي يُشْرِفُ عَلَى الرَّوْحَاءِ. [كتب، ورسالة (٥٥٩٦)]

٥٧٠١- قَالَ [(٢)]: وَقَالَ نَافِعٌ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عَليه وَسلم كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ دُونَ الرُّوَيْثَةِ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ بَطْحٍ سَهْلٍ حِينَ يُفْضِي مِنَ الأَكَمَةِ دُونَ بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ بِمِيلَيْنِ وَقَدِ انْكَسَرَ أَعْلاَهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ. [كتب، ورسالة (٥٥٩٧)]

٥٧٠٢- وَقَالَ [(٣)] نَافِعٌ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم صَلَّى مِنْ وَرَاءِ العَرْجِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ عَلَى رَأْسِ خَمْسَةِ أَمْيَالٍ مِنَ العَرْجِ فِي مَسْجِدٍ إِلَى هَضْبَةٍ عِنْدَ ذَلِكَ المَسْجِدِ قَبْرَانِ، أَوْ ثَلاَثَةٌ عَلَى القُبُورِ رَضْمٌ مِنْ حِجَارَةٍ عَلَى يَمِينِ الطَّرِيقِ عِنْدَ سَلاَمَاتِ الطَّرِيقِ بَيْنَ أُولَئِكَ السَّلاَمَاتِ كَانَ عَبْدُ اللهِ يَرُوحُ مِنَ العَرْجِ بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالهَاجِرَةِ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ المَسْجِدِ. [كتب، ورسالة (٥٥٩٨)]

---

(١) يعني بإسناد الحديث (٥٦٩٨) حَدثنا عبد الله، حَدَّثني أَبي، قال: قَرَأْتُ عَلى أَبي قُرَّة، مُوسَى بن طارق، قال: قال مُوسَى بن عُقبَة، قال: فذكره.

(٢) يعني بإسناد الحديث (٥٦٩٨) حَدثنا عبد الله، حَدَّثني أَبي، قال: قَرَأْتُ عَلى أَبي قُرَّة، مُوسَى بن طارق، قال: قال مُوسَى بن عُقبَة، قال: فذكره.

(٣) يعني بإسناد الحديث (٥٦٩٨) حَدثنا عبد الله، حَدَّثني أَبي، قال: قَرَأْتُ عَلى أَبي قُرَّة، مُوسَى بن طارق، قال: قال مُوسَى بن عُقبَة، قال: فذكره.

[كتب: ٥٥٩٦] إسناده صحيح، تابع لما قبله. الروحاء: قال الحافظ في الفتح ١: ٤٧٠: «هي قرية جامعة على ليلتين من المدينة، وهي آخر السيالة للمتوجه إلى مكة، والمسجد الأوسط هو في الوادي المعروف الآن بوادي سالم. وفي الأذان من صحيح مسلم أن بينهما ستة وثلاثين ميلًا».

[كتب: ٥٥٩٧] إسناده صحيح، تابع لما قبله. السرحة: الشجرة العظيمة. الرويثة -بالراء والثاء المثلثة مصغرًا-: قرية جامعة، بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخًا. قاله الحافظ في الفتح. بطح: قال الحافظ: «بفتح الموحدة وسكون الطاء، وبكسرها أيضًا؛ أي واسع». «دون بريد الرويثة بميلين»: قال الحافظ: «أي بينه وبين المكان الذي ينزل فيه البريد بالرويثة ميلان. وقيل: المراد بالبريد سكة الطريق». قوله: «وقد انكسر أعلاها» إلخ. في لفظ البخاري: «وقد انكسر أعلاها فانثنى في جوفها؛ وهي قائمة على ساق، وفي ساقها كثب كثيرة».

[كتب: ٥٥٩٨] إسناده صحيح، تابع لما قبله. العرج -بفتح العين وسكون الراء-: قال الحافظ: «قرية جامعة، بينها وبين الرويثة ثلاثة عشر أو أربعة عشر ميلًا»، وفي معجم البلدان أنها «قرية جامعة في وادٍ من نواحي الطائف»، «وهي أول تهامة، وبينها وبين المدينة ثمانية وسبعون ميلًا، وهي في بلاد هذيل». الهضبة -بسكون الضاد المعجمة-: قال الحافظ: «فوق الكثيب في الارتفاع ودون الجبل، وقيل: الجبل المنبسط على الأرض، وقيل: الأكمة الملساء». الرضم: الحجارة الكبار، جمع «رضمة»، وكلاهما بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة. «سلامات الطريق»: السلامة -بفتح السين وكسرها-: ضرب من الشجر، جمعه «سلام» بفتح السين وكسرها أيضًا، وهو جمع التكسير، وما هنا جمع مؤنث سالم، وهو قياسي لا يحتاج إلى نص على جوازه، وهو ثابت هنا كما ترى في الأصول الثلاثة، ولم يذكر في المعاجم. وروايات البخاري كلها «سلمات» بدون ألف، قال الحافظ: «بفتح المهملة وكسر اللام في رواية أبي ذر والأصيلي، [يعني من رواة صحيح البخاري]، وفي رواية الباقين بفتح اللام، وقيل: هي بالكسر الصخرات، وبالفتح الشجرات». ولكن رواية المسند هنا «سلامات» بالألف، تعين أن المراد الشجرات.

٥٧٠٣- وَقَالَ[(١)] نَافِعٌ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَزَلَ تَحْتَ سَرْحَةٍ وَقَالَ غَيْرُ أَبِي قُرَّةَ سَرَحَاتٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ فِي مَسِيلٍ دُونَ هَرْشَى[(٢)] ذَلِكَ الْمَسِيلُ لَاصِقٌ عَلَى هَرْشَى وَقَالَ غَيْرُهُ لَاصِقٌ بِكُرَاعِ هَرْشَى[(٣)] بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غَلْوَةِ سَهْمٍ. [كتب، ورسالة (٥٥٩٩)]

٥٧٠٤- وَقَالَ نَافِعٌ[(٤)]: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى يَبِيتُ بِهِ حَتَّى يُصَلِّيَ صَلَاةَ الصُّبْحِ حِينَ قَدِمَ إِلَى مَكَّةَ وَمُصَلَّى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم ذَلِكَ عَلَى أَكَمَةٍ غَلِيظَةٍ لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثَمَّ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكَمَةٍ خَشِنَةٍ غَلِيظَةٍ. [كتب، ورسالة (٥٦٠٠)]

٥٧٠٥- قَالَ[(٥)]: وَأَخْبَرَنِي[(٦)]؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم اسْتَقْبَلَ فُرْضَتَيِ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ الَّذِي قِبَلَ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ يَمِينًا وَالْمَسْجِدُ بِطَرَفِ الْأَكَمَةِ وَمُصَلَّى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكَمَةِ السَّوْدَاءِ يَدَعُ مِنَ الْأَكَمَةِ عَشْرَ أَذْرُعٍ، أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ يُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ. [كتب، ورسالة (٥٦٠١)]

---

(١) يعني بإسناد الحديث (٥٦٩٨) حَدثنا عبد الله، حَدَّثني أَبي، قال: قَرَأْتُ عَلى أَبي قُرَّة، مُوسَى بن طارق، قال: قال مُوسَى بن عُقبَة، قال: فذكره.

(٢) في طبعة الرسالة: «هَرْشَا».

(٣) في طبعَتي عالم الكتب، والرسالة: «هرشا».

(٤) يعني بإسناد الحديث (٥٦٩٨) حَدثنا عبد الله، حَدَّثني أَبي، قال: قَرَأْتُ عَلى أَبي قُرَّة، مُوسَى بن طارق، قال: قال مُوسَى بن عُقبَة، قال: فذكره.

(٥) يعني بإسناد الحديث (٥٦٩٨) حَدثنا عبد الله، حَدَّثني أَبي، قال: قَرَأْتُ عَلى أَبي قُرَّة، مُوسَى بن طارق، قال: قال مُوسَى بن عُقبَة، قال: فذكره.

(٦) يعني؛ أخبره نافع.

[كتب: ٥٥٩٩] إسناده صحيح، تابع لما قبله. السرحات -بفتح الراء-: جمع سرحة، بسكونها، وهي الشجرة العظيمة، كما سبق في شرح ٥٥٩٧ . وقوله: «وقال غير أبي قرة: سرحات»، لم يعين هنا راوي ذلك غير أبي قرة، وهو أنس بن عياض في روايته عن موسى بن عقبة عند البخاري، وكذلك قوله: «وقال غيره: لاصق بكراع هرشا»، فهو في رواية أنس بن عياض أيضًا، ولعل غير أنس روى ذلك عن موسى بن عقبة. قوله: «في مسيل دون هرشا»: قال الحافظ: «المسيل: المكان المنحدر. وهرشى، بفتح أوله وسكون الراء بعدها شين معجمة، مقصور، قال البكري: هو جبل على ملتقى طريق المدينة والشأم، قريب من الجحفة. وكراع هرشى: طرفها. والغلوة -بالمعجمة المفتوحة-: غاية بلوغ السهم، وقيل: قدر ثلثي ميل». و«هرشا» رسمت بالألف في الأصول الثلاثة هنا، ورسمت بالياء في البخاري وغيره، وكلاهما جائز.

[كتب: ٥٦٠٠] إسناده صحيح، تابع لما قبله. وانظر: ٣٦٢٨، ٥٢٣٠ .

[كتب: ٥٦٠١] إسناده صحيح، تابع لما قبله. «فرضتي الجبل»: قال الحافظ: «الفرضة -بضم الفاء وسكون الراء بعدها ضاد معجمة-: مدخل الطريق إلى الجبل، وقيل: الشق المرتفع كالشرافة، ويقال أيضًا لمدخل النهر». وفي النهاية: «فرضة الجبل: ما انحدر من وسطه وجانبه. وفرضة النهر: مشرعته».

وقد ذكر الحافظ هنا تنبيهات جيدة عقب شرح هذه الأحاديث، نذكر منها الثاني والرابع؛ لما فيهما من فوائد تاريخية: قال في أحدهما: «هذه المساجد لا يعرف اليوم منها غير مسجد ذي الحليفة، والمساجد التي بالروحاء، يعرفها أهل تلك الناحية. وقد وقع في رواية الزبير بن بكار، في أخبار المدينة له من طريق أخرى عن نافع عن ابن عمر في هذا الحديث زيادة بسط في صفة تلك

٥٧٠٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ سَمِعْتُ أَبَا المُثَنَّى يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَثْنَى مَثْنَى وَالإِقَامَةُ وَاحِدَةً غَيْرَ أَنَّ المُؤَذِّنَ كَانَ إِذَا قَالَ قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ قَالَ قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ مَرَّتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٦٠٢)]

٥٧٠٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ. [كتب، ورسالة (٥٦٠٣)]

٥٧٠٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمنِ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [كتب، ورسالة (٥٦٠٤)]

٥٧٠٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ نَهْشَلِ بْنِ مُجَمِّعٍ عَنْ قَزَعَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ لُقْمَانَ الحَكِيمَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ وَقَالَ مَرَّةً نَهْشَلٌ عَنْ قَزَعَةَ أَوْ عَنْ أَبِي غَالِبٍ. [كتب، ورسالة (٥٦٠٥)]

المساجد. وفي الترمذي من حديث عمرو بن عوف: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في وادي الروحاء، وقال: لقد صلى في هذا المسجد سبعون نبيًا».

وقال في الآخر: «ذكر البخاري المساجد التي في طرق المدينة، ولم يذكر المساجد التي كانت بالمدينة؛ لأنه لم يقع له إسناد في ذلك على شرطه. وقد ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة المساجد والأماكن التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة مستوعبًا. وروى عن أبي غسان عن غير واحد من أهل العلم أن كل مسجد بالمدينة ونواحيها مبني بالحجارة المنقوشة المطابقة فقد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم؛ وذلك أن عمر بن عبد العزيز حين بنى مسجد المدينة سأل الناس، وهم يومئذ متوافرون عن ذلك، ثم بناها بالحجارة المنقوشة المطابقة. اهـ. وقد عين عمر بن شبة منها شيئًا كثيرًا، لكن أكثره في هذا الوقت [أي في عصر الحافظ حين ألف الفتح، وهو النصف الأول من القرن التاسع] قد اندثر، وبقي من المشهورة الآن: مسجد قباء، ومسجد الفضيخ، وهو شرقي مسجد قباء، ومسجد بني قريظة، ومشربة أم إبراهيم، وهي شمالي مسجد قريظة، ومسجد بني ظفر، شرقي البقيع، ويعرف بمسجد البغلة، ومسجد بني معاوية، ويعرف بمسجد الإجابة، ومسجد الفتح، قريب من جبل سلع، ومسجد القبلتين، في بني سلمة. هكذا أثبته بعض شيوخنا».

[كتب: ٥٦٠٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٥٦٩، ٥٥٧٠ . وسبق الكلام على هذا الإسناد مفصلًا هناك.

[كتب: ٥٦٠٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٩٦ . وانظر: ٥٤٣٢ .

[كتب: ٥٦٠٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٥٧٨ .

[كتب: ٥٦٠٥] إسناده صحيح. نهشل بن مجمع -بضم الميم وفتح الجيم، ثم ميم مشددة مكسورة- الضبي، الكوفي: ثقة، وثقه ابن معين وأبو داود، وسيأتي في الإسناد التالي لهذا قول سفيان الثوري فيه أنه «كان مرضيًا»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١١٥ ونقل كلمة الثوري. قزعة -بفتحات-: هو أبو الغادية، سبق توثيقه ٢٦٤، ٤٧٨١ . ورواية ابن مهدي هنا بعد ذلك عن سفيان أنه قال مرة: «نهشل عن قزعة أو عن أبي غالب» لا يؤثر عندي في صحة الإسناد. وأبو غالب هذا ترجم في التهذيب ١٢ : ١٩٨ قال: «أبو غالب عن ابن عمر في الوداع، وعنه أبو سنان ضرار بن مرة ونهشل بن مجمع الضبي، قال ابن معين: لا أعرفه»، وقال الحافظ في التقريب: «مستور»، ولم أجد ترجمته في الكنى للبخاري؛ لأن القسم الذي فيه حرف الغين ضائع من الأصل الذي طبع عنه. وعلى الرغم من هذه الجهالة التي في أبي غالب، ومن الشك المروي عن الثوري، في أنه عن «نهشل عن قزعة» أو عن «نهشل عن أبي غالب» فإني أرى صحة هذا الإسناد:

أولًا: لأن هذا ليس بشك من سفيان؛ بل إنه جزم بأنه «عن نهشل عن قزعة»، ثم قال مرة أنه «عن قزعة أو أبي غالب»، والذي

٥٧١٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنِي نَهْشَلُ بْنُ مُجَمِّعٍ الضَّبِّيُّ قَالَ: وَكَانَ مَرْضِيًّا عَنْ قَزَعَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخبَرنا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلَّم أَنَّ لُقْمَانَ الحَكِيمَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ. [كتب، ورسالة (٥٦٠٦)]

٥٧١١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُصْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا. [كتب، ورسالة (٥٦٠٧)]

٥٧١٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا بَهْزٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ[1]، قَالَ بَهْزٌ فِي حَدِيثِهِ عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة».

روى عنه هذا التردد هو ابن مهدي، ولكن الإسناد التالي لهذا رواه عنه عبد الله بن المبارك، فلم يذكر فيه ترددًا، فلعل الوهم -إن كان هناك وهم- من ابن مهدي.

وثانيًا: إن أبا غالب على الرغم من أنا لم نوقن بأنه مجهول، فهو تابعي مستور، فهو على الصدق والتوثيق حتى يظهر خلاف ذلك.

وثالثًا: إن التهذيب أشار في ترجمته إلى أنه روى عن ابن عمر «حديث الوداع» ورمز له برمز النسائي في عمل اليوم والليلة، وليس هذا الكتاب عندنا، ولكنا نفهم منه الإشارة إلى الحديث الماضي ٤٧٨١، ٤٩٥٧ والذي سيأتي أيضًا ٦١٩٩ وهو قوله عند وداع المسافر: «أستودع الله دينك وأمانتك» إلخ، وهو الذي رواه قزعة عن ابن عمر، ونستطيع أن نفهم من هذا أن هو وهذا الحديث الذي هنا أصلهما حديث واحد، رواه قزعة وأبو غالب عن ابن عمر: أنه روى لفظ التوديع ثم روى قول لقمان هذا، ورفع ذلك كله إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

رابعًا: يؤيد هذا الفهم -بل يجعله بمنزلة اليقين- ما نقلنا عن التاريخ الكبير للبخاري في شرح الحديث ٤٩٥٧ من قوله: «وقال أبو نعيم عن سفيان عن أبي سنان عن غالب وأبي قزعة أنه شيعهما»، وأشرنا هناك إلى أن هذا هكذا في نسخ التاريخ الكبير، وقد وضح لنا هذا الإسناد الذي هنا وجه التحريف فيه، فكأن الأصل: «عن أبي غالب وقزعة» فأخطأ بعض الناسخين، ولكن هذا الإسناد عند البخاري يدل على أن ابن عمر شيع أبا غالب وقزعة وودعها، إما مجتمعين وإما منفردين، وأنهما رويا عنه حديث الوداع، فمن الراجح جدًّا -بل يكاد يكون غير محتمل للشك- أنهما رويا عنه كلمة لقمان مرفوعًا، على النحو الذي في هذا الإسناد والإسناد بعده.

ثم إن هذا الحديث من الزوائد يقينًا، ولكن خفي عليَّ موضعه من مجمع الزوائد. وقد نقله السيوطي في الجامع الصغير ٢٤٠٣ ورمز له بعلامة الضعف، ولعله فعل هذا لهذا التردد في رواية عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان. وأظن أن المناوي خفي عليه موضع الحديث في مجمع الزوائد أيضًا، فخالف عادته في شرحه، فلم يقل شيئًا في تصحيح الحديث أو تضعيفه، ولم يقل شيئًا في تخريجه، ولعله استبقى ذلك حتى يعود إليه إذا وجده، ثم لم يهيأ له ما يريد.

[كتب: ٥٦٠٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٥٦٠٧] إسناده صحيح. عبد الله بن عصم: بضم العين وسكون الصاد، وقد سبق توثيقه والخلاف في اسم أبيه «عصم» أو «عصمة» في ٢٨٩١، ٤٧٩٠، وذكرنا ترجيح أحمد رواية شريك أنه «عصم» بدون هاء، وأيدناها برواية وكيع موافقًا رواية شريك. ولكن وقع هنا في ح «عبد الله بن عاصم»، والظاهر عندي الراجح أنه خطأ من بعض الناسخين في بعض النسخ؛ لأنه كتب هنا في م «عبد الله بن عصم»، على الصواب، وكتب بهامشها «عاصم»، فالظاهر أنه نسخة أخرى توافق ح، ورسم في ك «عصم» على الصواب أيضًا، ثم حشر كاتبها ألفًا بين العين والصاد، والتحشير فيها ظاهر جدًّا، أنه ليس من أصل رسم الكلمة. فلكل هذا رجحنا أنه خطأ من بعض الناسخين في بعض النسخ. والحديث مكرر ٤٧٩٠ .

عَبْدِ اللهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِقْسَم، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم هَذِهِ الآيَةَ وَهو عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ قَالَ يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الجَبَّارُ، أَنَا المُتَكَبِّرُ، أَنَا المَلِكُ، أَنَا المُتَعَالِ، يُمَجِّدُ نَفْسَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُرَدِّدُهَا حَتَّى رَجَفَ بِهِ الْمِنْبَرُ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَخِرُّ بِهِ. [كتب، ورسالة (٥٦٠٨)]

٥٧١٣-حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثنا أَنسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الفَجْرِ كَأَنَّ الأَذَانَ فِي أُذُنَيْهِ. [كتب، ورسالة (٥٦٠٩)]

٥٧١٤-حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ يَزْدُويَهْ عَنْ يَعْفُرَ بْنِ رُوذِيٍّ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ وَهُو يَقُصُّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَثَلُ المُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الرَّابِضَةِ بَيْنَ الغَنَمَيْنِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَيْلَكُمْ لاَ تَكْذِبُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَثَلُ المُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ العَائِرَةِ بَيْنَ الغَنَمَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٦١٠)]

[كتب: ٥٦٠٨]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤١٤ . قوله: «أنا الملك»، ثابت في ح، ولم يذكر في ك، وأثبت بهامش م على أنه نسخة.

[كتب: ٥٦٠٩]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٩٠ . قوله: «قبل صلاة الفجر»، في ك بين السطور فوق كلمة «الفجر» كلمة «الصبح» دلالة على أنه في إحدى النسخ.

[كتب: ٥٦١٠]إسناده صحيح. عثمان بن يزدويه الصنعاني أبو عمرو: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١٧٣ قال: روى عن أنس، وعمرو بن عبد العزيز، ويعفر بن روزي، ووهب بن منبه، وسعيد بن جُبير. روى عنه أمية بن شبل، ومعمر بن راشد. سمعت أبي يقول ذلك. قال أبو محمد [هو ابن أبي حاتم]: روى عنه عبد العزيز بن أبي رواد. واسم أبيه «يزدويه» بالياء المثناة التحتية آخر الحروف والدال المهملة، وقد اختلفت النسخ والمراجع فيه، ففي ح ك «بودويه» بالباء الموحدة في أوله والدال المهملة، وفي م «بوذيه»، وهو تحريف ظاهر في حذف الواو، وفي التعجيل ص٢٨٢ وإحدى نسخ التاريخ الكبير للبخاري ٤/ ٢/ ٤٢٧ في ترجمة شيخه يعفر «بوذويه» بالموحدة والذال المعجمة؛ وفي التعجيل أيضًا في ترجمة شيخه يعفر ص٤٥٦ «مادويه»!! وهو تحريف عجيب. وقد رجحنا إثبات ما في الكبير للبخاري لموافقته ما نقله مصحح التعجيل في هامشه عن ثقات ابن حبان، وإن أخطأ فيه خطأ مطبعيًا بجعل أوله بالموحدة، والذي رجح عندنا القطع بأنه بالياء المثناة التحتية أن ابن أبي حاتم ذكره في «باب الياء» آخر الحروف في آباء من اسمه «عثمان»، فهو ضبط واضح لا يحتمل اللبس، وليس بين يدينا ضبط حقيقي غيره، وافقه ما ثبت في التاريخ الكبير. وعثمان هذا تابعي، سيأتي التصريح بسماعه من أنس بن مالك في ١٣٧٠٧ . يعفر بن روذي: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٤٢٧ وقال: «سمع ابن عمر»، وهذا واضح من سياق الحديث هنا. وقد اضطربت النسخ والمصادر في اسمه واسم أبيه؛ ففي نسخ المسند هنا «يعفر»، وكذلك في ترجمته في التاريخ الكبير والتعجيل، وفي ترجمة عثمان الراوي عنه في الجرح والتعديل وفي التعجيل، ولكن في هاش ك نسخة «يعمر»، وفي هامش م نسخة «يعقوب»، وهاتان خطؤهما واضح ليس فيه شك. واسم أبيه «روذي» بالراء والذال المعجمة، وهو ثابت في ح م والتاريخ الكبير وكتاب ابن أبي حاتم والثقات، كما نقل مصحح التاريخ الكبير في هامشه ٤/ ٢/ ٤٢٧، ولكن الذي في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم المطبوع في ترجمة عثمان الراوي عنه «روزي» بالزاي بدل الذال المعجمة، وكذلك في نسخة من التاريخ الكبير أثبتها مصححه بهامشه، وفي م «رودي» بالدال المهملة، والظاهر أنه سهو من ناسخها، فلم يضع النقطة فوق الدال. وأما نسخة التعجيل فهي تخليط في هذا الاسم، فذكر في ص٢٨٢، ٤٥٦ «زودي»!! وقد رجحنا ما أثبتنا أنه الصواب.

زيادة [إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم] من ك م.

والحديث سبق معناه من أوجه أخر غير هذا الوجه: ٤٨٧٢، ٥٠٧٩، ٥٣٥٩، ٥٥٤٦ .

٥٧١٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً، فَأَخَّرَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي المَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ اللَّيْلَةَ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ غَيْرُكُمْ. [كتب، ورسالة (٥٦١١)]

٥٧١٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثنا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الهَادِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ أَبَرَّ البِرِّ صِلَةُ المَرْءِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ. [كتب، ورسالة (٥٦١٢)]

٥٧١٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَذِنَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ اسْتَأْذَنَ نَبِيَّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ. [كتب، ورسالة (٥٦١٣)]

٥٧١٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ. [كتب، ورسالة (٥٦١٤)]

٥٧١٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَأَى صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ شَعْرِهِ وَتُرِكَ بَعْضُهُ فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ احْلِقُوا كُلَّهُ أَوِ اتْرُكُوا كُلَّهُ. [كتب، ورسالة (٥٦١٥)]

٥٧٢٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَزَالُ المَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ. [كتب، ورسالة (٥٦١٦)]

[كتب: ٥٦١١] إسناده صحيح. ورواه مسلم ١: ١٧٧ عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق. وقد مضى معناه في حديث من وجه آخر ٤٨٢٦، وأشرنا إلى هذا هناك. كلمة [ثم] زيادة من ك م، وهي ثابتة في صحيح مسلم.

[كتب: ٥٦١٢] إسناده صحيح. ورواه مسلم ٢: ٢٧٧ من طريق إبراهيم بن سعد والليث عن ابن الهاد مطولًا في قصة. ونسبه السيوطي في الجامع الصغير ٢١٥٨ أيضًا للبخاري في الأدب المفرد وأبي داود والترمذي. والرواية المطولة ستأتي من طريق الليث أيضًا ٥٦٥٣ .

[كتب: ٥٦١٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٢٧ .

[كتب: ٥٦١٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٩٠ . وانظر: ٥٥٠٧ .

[كتب: ٥٦١٥] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٤: ١٣٤ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد. قال المنذري: «وأخرجه النسائي. وأخرجه مسلم بالإسناد الذي خرجه به أبو داود ولم يذكر لفظه. وذكر أبو مسعود الدمشقي أن مسلمًا أخرجه بهذا اللفظ». أقول: وليس هو في مسلم بهذا اللفظ؛ ولكنه روى حديث النهي عن القزع الذي مضى مرارًا، آخرها ٥٥٥٠، ثم روى في أسانيده من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر «عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك». فهذا يحتمل أن يكون بهذا اللفظ الذي هنا، ويحتمل أن يكون على اللفظ الآخر في النهي عن القزع، والمعنى مقارب.

[كتب: ٥٦١٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٣٨ .

٥٧٢١- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلاَةَ العِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُو عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَهِلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ عَنْ مِئَةِ سَنَةٍ وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَبْقَى اليَوْمَ مِمَّنْ هُو عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ يُرِيدُ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ القَرْنُ. [كتب، ورسالة (٥٦١٧)]

٥٧٢٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ حَسَدَ إِلاَّ عَلَى اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَهُو يُنْفِقُ مِنْهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ القُرْآنَ فَهُو يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. [كتب، ورسالة (٥٦١٨)]

٥٧٢٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: تَجِدُونَ النَّاسَ كَإِبِلٍ مِئَةٍ لاَ يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً. [كتب، ورسالة (٥٦١٩)]

٥٧٢٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى عُمَرَ ثَوْبًا أَبْيَضَ فَقَالَ أَجَدِيدٌ ثَوْبُكَ

[كتب: ٥٦١٧] إسناده صحيح. أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة -بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة- العدوي المدني: تابعي ثقة، ترجمه البخاري في الكنى رقم ٨٥ وروى بإسناده عن الزهري قال: «كان أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة من علماء قريش»، وذكره ابن حبان في الثقات. والحديث رواه مسلم ٢: ٢٧٢ عن محمد بن رافع وعبد بن حميد، كلاهما عن عبد الرزاق بهذا الإسناد. ورواه البخاري ٢: ٦٠، ٦١ من طريق شعيب عن الزهري بهذا الإسناد. ورواه مختصرًا ١: ١٨٨، ١٨٩ من طريق الليث عن عبد الرحمن بن خالد عن الزهري، و٢: ٣٩ من طريق يونس عن الزهري. وذكر مسلم أيضًا روايتي شعيب وعبد الرحمن بن خالد. قوله: «لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد». قال الحافظ ١: ١٨٩: «قال ابن بطال: إنما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذه المدة تخترم الجيل الذي هم فيه، فوعظهم بقصر أعمارهم، وأعلمهم أن أعمارهم ليست كأعمار من تقدم من الأمم، ليجتهدوا في العبادة. وقال النووي: المراد أن كل من كان تلك الليلة على الأرض لا يعيش بعد هذه الليلة أكثر من مائة سنة، سواء قل عمره قبل ذلك أم لا، وليس فيه نفي حياة أحد يولد بعد تلك الليلة مائة سنة». وقوله: «فوهل الناس» إلخ: قال الحافظ ٢: ٦١: «لأن بعضهم كان يقول: إن الساعة تقوم عند تقضي مائة سنة، كما روى ذلك الطبراني وغيره من حديث أبي مسعود البدري، ورد ذلك عليه علي بن أبي طالب. وقد بين ابن عمر في هذا الحديث مراد النبي صلى الله عليه وسلم، وأن مراده أن عند انقضاء مائة سنة من مقالته تلك ينخرم ذلك القرن، فلا يبقى أحد ممن كان موجودًا حال تلك المقالة. وكذلك وقع بالاستقراء، فكان آخر من ضبط أمره -ممن كان موجودًا حينئذ- أبو الطفيل عامر بن واثلة، وقد أجمع أهل الحديث على أنه كان آخر الصحابة موتًا، وغاية ما قيل فيه أنه بقي إلى سنة عشر ومائة، وهي رأس مائة سنة من مقالة النبي صلى الله عليه وسلم». وقد ثبت في صحيح مسلم وغيره من حديث جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل موته بشهر واحد. «ينخرم ذلك القرن»: قال ابن الأثير: «القرن أهل كل زمان، وانخرامه: ذهابه وانقضاؤه».

[كتب: ٥٦١٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٢٤ .

[كتب: ٥٦١٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٨٧ .

أَمْ غَسِيلٌ فَقَالَ فَلاَ أَدْرِي مَا رَدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: الْبَسْ جَدِيدًا وَعِشْ حَمِيدًا وَمُتْ شَهِيدًا أَظُنُّهُ قَالَ وَيَرْزُقُكَ اللهُ قُرَّةَ عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. [كتب، ورسالة (٥٦٢٠)]

٥٧٢٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ مَسْحَ الرُّكْنِ الْيَمَانِي وَالرُّكْنِ الأَسْوَدِ يَحُطُّ الْخَطَايَا حَطًّا. [كتب، ورسالة (٥٦٢١)]

٥٧٢٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ، وَلاَ يَسْتَلِمُ الآخَرَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٦٢٢)]

٥٧٢٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم حَلَقَ فِي حَجَّتِهِ. [كتب، ورسالة (٥٦٢٣)]

٥٧٢٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَنْزِلُونَ بِالأَبْطَحِ. [كتب، ورسالة (٥٦٢٤)]

٥٧٢٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يُقِمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَيَجْلِسَ فِي مَجْلِسِهِ قَالَ سَالِمٌ فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ لابْنِ عُمَرَ مِنْ مَجْلِسِهِ فَمَا يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ. [كتب، ورسالة (٥٦٢٥)]

٥٧٣٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا الْفَرَجُ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ،

[كتب: ٥٦٢٠]إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٩: ٧٣، ٧٤ وقال: «رواه ابن ماجة باختصار قرة العين»، ثم قال: «رواه أحمد والطبراني، وزاد بعد قوله: ويرزقك الله قرة عين في الدنيا والآخرة: قال: وإياك يا رسول الله. ورجالهما رجال الصحيح». وذكره الحافظ في الفتح ١٠: ٢٥٦ مختصرًا، وقال: «أخرجه النسائي وابن ماجة، وصححه ابن حبان، وأعله النسائي». ورواه ابن سعد بنحوه في الطبقات ٣/ ١/ ٢٣٧، ٢٣٨ عن سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي الأشهب: «أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عمر قميصًا» إلخ. وهذا إسناد مرسل.

[كتب: ٥٦٢١]إسناده صحيح. الثوري سمع من عطاء قبل اختلاطه، فلا يؤثر في الإسناد رواية معمر، بل هي تؤيده وتقويه. وقد مضى معناه مختصرًا عن سفيان بن عيينة عن عطاء ٤٥٨٥ .

[كتب: ٥٦٢٢]إسناده صحيح. وقد ذكر في هذه الرواية استلام الركن اليماني، وطوى ذكر الآخر، وهو الحجر الأسود لوضوح ذلك، بقرينة قوله بعد: «ولا يستلم الآخرين». وقد روى البخاري ٣: ٣٧٩ ومسلم ١: ٣٦٠ وأبو داود ٢: ١١٤ من طريق الليث عن الزهري عن سالم عن أبيه: «لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت إلا الركنين اليمانيين»، ونسبه المنذري للنسائي وابن ماجة أيضًا. وقد مضى معنى ذلك أيضًا ضمن حديث من رواية عبيد بن جُريج عن ابن عمر: ٤٦٧٢، ٥٣٣٨ .

[كتب: ٥٦٢٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦١٤ .

[كتب: ٥٦٢٤]إسناده صحيح. وانظر: ٤٨٢٨، ٥٥٩٤، ٥٥٩٥ .

[كتب: ٥٦٢٥]إسناده صحيح. وقد مضى نحوه بمعناه من رواية نافع عن ابن عمر: ٤٦٥٩، ٤٧٣٥ . ومضت قصة أخرى بهذا المعنى من رواية أبي الخصيب عن ابن عمر ٥٥٦٧ .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ أَرْبَعِينَ سَنَةً آمَنَهُ اللهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَايَا مِنَ الْجُنُونِ وَالْبَرَصِ وَالْجُذَامِ، وَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ لَيَّنَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ حِسَابَهُ، وَإِذَا بَلَغَ السِّتِّينَ رَزَقَهُ اللهُ إِنَابَةً يُحِبُّهُ عَلَيْهَا، وَإِذَا بَلَغَ السَّبْعِينَ أَحَبَّهُ اللهُ وَأَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ تَقَبَّلَ اللهُ مِنْهُ حَسَنَاتِهِ وَمَحَا عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ، وَإِذَا بَلَغَ التِّسْعِينَ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَسُمِّيَ أَسِيرَ اللهِ فِي الأَرْضِ وَشُفِّعَ فِي أَهْلِهِ. [كتب، ورسالة (٥٦٢٦)]

[كتب: ٥٦٢٦] هذا أثر عن أنس بن مالك. وإسناده ضعيف جدًا. وسيأتي بإسناد آخر مرفوعًا في مسند أنس ١٣٣١٢، وسنشير إليه هنا، ونفصل الكلام عليه في موضعه إن شاء الله. وأوجه ضعف هذا الإسناد أن الفرج بن فضالة ضعيف، كما قلنا في ٥٨١، ونزيد هنا أن البخاري قال في الصغير ١٩٩: «منكر الحديث، تركه ابن مهدي أخيرًا»، وقال في الضعفاء ٢٩: «منكر الحديث»، وقال في الصغير أيضًا ١٩٢: «كان عبد الرحمن لا يحدث عن فرج بن فضالة، ويقول: حدث عن يحيى بن سعيد أحاديث منكرة». وشيخه محمد بن عامر: لم أعرف من هو؟ فليس في التهذيب سوى «محمد بن عامر الأنطاكي» ٩: ٢٤١، وليس هو الراوي هنا، كما يفهم من ترجمته، ولم يذكر في التعجيل ترجمة أصلًا باسم «محمد بن عامر»، والذين ذكروا بهذا الاسم في الميزان واللسان يبعد أن يكون هذا أحدهم، واثنان في الكبير للبخاري ١/ ١/ ١٨٤، ١٨٥ لا يكون هذا أحدهما يقينًا، وينقل الحافظ في القول المسدد ص٨ في كلام شيخه العراقي على هذا الإسناد عن ابن الجوزي قوله: «وأما محمد بن عامر فقال ابن حبان: يقلب الأخبار ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم». وهذا الذي قال ابن الجوزي لم أجده عن ابن حبان في ترجمة أحد ممن يسمى بهذا، فلا أدري أهو نقل محرر، أم فيه وهم وتسرع من ابن الجوزي؟! وأيًّا ما كان فأنا أرجح أنه راو خلط فيه الفرج بن فضالة، ولعله «محمد بن عبد الله العامري» الذي سيأتي في الإسناد التالي لهذا عن الفرج بن فضالة نفسه. محمد بن عُبيد الله: جزم ابن الجوزي -فيما نقل عنه العراقي أيضًا- بأنه «العرزمي»، وعندي في هذا شك أن يكون ابن الجوزي حرره وحققه، أخشى أن يكون وهمًا منه وتسرعًا، فإن يَكُنْه فالعرزمي ضعيف جدًّا، قال أحمد فيما سيأتي في المسند ٦٩٣٨: «والعرزمي لا يساوي حديثه شيئًا»، وقال البخاري في الكبير ١/ ١/ ١٧١ والصغير ١٧٦ والضعفاء ٣٢: «تركه ابن المبارك ويحيى»، وقال النسائي في الضعفاء ٢٦: «متروك الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بشيء، ولا يكتب حديثه»، وقال الحاكم: «متروك الحديث بلا خلاف أعرفه بين أئمة النقل فيه»، ولعل هذا الاشتباه فيمن هما «محمد بن عامر» ومحمد بن عُبيد الله هو الذي دعا الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ٢٠٥ أن يقول في هذا الأثر: «وفي إسناد أنس الموقوف من لم أعرفه». «عمرو بن جعفر»: هكذا في أصول المسند الثلاثة، ولكن الذي نقله العراقي عن المسند في هذا الموضع (ص٧ من القول المسدد) «جعفر بن عمرو»، وسيتبين من الإسناد الآتي في مسند أنس ١٣٣١٢ أنه «جعفر بن عمرو بن أمية الضمري»، وجعفر هذا مدني تابعي ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ١٩٣ .

وفي هذا الإسناد في م: «عن محمد بن عُبيد الله بن عمرو بن جعفر»، وهو خطأ لا شك فيه، وفيها بهامشها نسخة «عبد الله» بدل «عُبيد الله»، فأنا أظن -ولا أستطع أن أجزم أو أرجح دون دليل قوي- أنه لو صحت هذه النسخة كانت صحة الإسناد: «عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن جعفر». فيكون التحريف في هذه النسخة في كلمة «بن جعفر»، لتكون صحتها «عن جعفر»، ويكون التحريف في ح ك وأصل م في كلمة «عُبيد الله» لتكون صحتها «عبد الله»، ويكون التحريف في ح ك في كلمة «عن عمرو بن جعفر» لتكون صحتها «ابن عمرو عن جعفر». فلو ثبت هذا الذي ظننا -بترجيح أصول مخطوطة أخرى- استقام الإسناد، أن يكون «عن محمد بن عبد الله بن عمرو» وهو «محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان» الذي سيأتي في الإسناد التالي لهذا، «عن جعفر» وهو ابن عمرو بن أمية الضمري، «عن أنس». ويكون الإسناد مع هذا ضعيفًا أيضًا، من تخليط الفرج بن فضالة؛ ولكني لم أستطع الجزم بتعديل الإسناد على هذا الوصف ولا ترجيحه، فأبقيته على ما ثبت في الأصول الثلاثة، وبينت ما فيه من خطأ وتخليط.

وأمَّا معنى الحديث في نفسه، فإنه صحيح ثابت بالإسناد الآتي مرفوعًا في مسند أنس ١٣٣١٢، فإنه رواه الإمام أحمد هناك عن أنس بن عياض «حدثني يوسف بن أبي ذرة الأنصاري عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أنس بن مالك»، فذكر نحوه مرفوعًا. وهو إسناد صحيح على الرغم من أن الحافظ العراقي ضعفه، وعلى الرغم من أن ابن الجوزي ذكره في الموضوعات،

. . . .

وهذا نص كلام العراقي (ص٨ من القول المسدد): «وعلة الحديث المرفوع [يعني ١٣٣١٢] يوسف بن أبي ذرة، وفي ترجمته أورده ابن حبان في تاريخ الضعفاء، وقال: يروي المناكير التي لا أصل لها من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يحل الاحتجاج به بحال، روى عن أنس ذاك الحديث. وأورد ابن الجوزي في الموضوعات هذا الحديث من الطريقين: المرفوع والموقوف، وقال: هذا الحديث لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. وأعل الحديث الموقوف بالفرج بن فضالة، وحكى أقوال الأئمة في تضعيفه. قال: وأما محمد بن عامر، فقال ابن حبان: يقلب الأخبار ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم. وأما محمد بن عُبيد الله، فهو العرزمي، قال أحمد: ترك الناس حديثه. قلت [القائل هو العراقي]: وقد خلط فيه الفرج بن فضالة، فحدث به هكذا [يعني هذا الإسناد ٥٦٢٦ الموقوف على أنس بن مالك]، وقلب إسناده مرة أخرى، فجعله من حديث ابن عمر مرفوعًا أيضًا، رواه أحمد أيضًا»، يعني الإسناد التالي لهذا ٥٦٢٧ .
وقد بينا ما في كلام ابن الجوزي من وهم أو تسرع، وبينا رأينا في هذا الإسناد الموقوف، وأنه ضعيف.
وأمَّا الحديث المرفوع من حديث أنس ١٣٣١٢ فإن إسناده حسن على الأقل؛ فأنس بن عياض شيخ أحمد، سبق توثيقه ٥٢٨، ٥٥٨٤ . ويوسف بن أبي ذرة [بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء] الأنصاري: قال فيه ابن حبان ما نقله العراقي، كما في الميزان والتعجيل ولسان الميزان، وفيها أيضًا عن ابن معين قال: «لا شيء»، ولكني أرجح توثيقه؛ لأنَّ البخاري والنسائي لم يذكراه في الضعفاء، بل ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٣٨٧ وأشار إلى حديثه هذا، قال: «يوسف بن أبي ذرة الأنصاري، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أنس بن مالك، رواه عن أنس بن عياض أبو ضمرة». وهذا الصنيع من البخاري والنسائي توثيق واضح كاف عندي، أرجحه على قول يحيى بن معين وابن حبان. ولذلك أرى أن الحافظ أصاب جدًّا حين رد على ابن الجوزي الجزم بوضع هذا الحديث بقوله في القول المسدد ٢٢، ٢٣: «لا يلزم من تخليط الفرج [يعني ابن فضالة] في إسناده أن يكون المتن موضوعًا؛ فإن له طرقًا عن أنس وغيره يتعذر الحكم مع مجموعها على المتن بأنه موضوع»، وأشار بعد ذلك إلى بعض طرقه عن أنس وعن غيره من الصحابة، ثم قال: «ومن أقوى طرقه ما أخرجه البيهقي في الزهد له عن الحاكم عن الأصم عن بكر بن سهل عن عبد الله بن محمد بن رمح عن عبد الله بن وهب عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن أنس، فذكر هذا الحديث. ورواته من ابن وهب فصاعدًا من رجال الصحيح. والبيهقي والحاكم والأصم لا يسأل عنهم، وابن رمح ثقة، وبكر بن سهل قوَّاه جماعة، وضعفه النسائي [أقول: لعله في كتاب آخر غير كتاب الضعفاء، فإنه لم يذكره فيه]، وقال مسلمة بن قاسم: ضعفه بعضهم من أجل حديثه عن سعيد بن كثير عن يحيى بن أيوب عن مجمع بن كعب عن مسلمة بن مَخْلد، رفعه، قال: أعروا النساء يلزمن الحجال؛ يعني أنه غلط فيه. قلت [القائل ابن حجر]: ومع هذا فلم ينفرد به بكر بن سهل، فقد رويناه في المجلس التاسع والسبعين من أمالي الحافظ أبي القاسم بن عساكر، أخرجه من طريق الفوائد لأبي بكر المقري قال: حدثنا أبو عروبة الحراني عن مخلد بن مالك الحراني عن الصنعاني، وهو حفص بن ميسرة، فذكره. وهكذا رويناه في فوائد إسماعيل بن الفضل الإخشيد: حدثنا أبو طاهر بن عبد الرحيم، حدثنا أبو بكر المقري، به. ومخلد بن مالك شيخ أبي عروبة: من أعلى شيخ لأبي عروبة، وقد وثقه أبو زرعة الرازي، ولا أعلم لأحد فيه جرحًا، وباقي الإسناد أثبات. فلو لم يكن لهذا الحديث سوى هذه الطريق لكان كافيًا في الرد على من حكم بوضعه؛ فضلًا عن أن يكون له أسانيد أخرى، منها: ما أخرجه أبو جعفر أحمد بن منيع في مسنده عن عباد بن عباد المهلبي عن عبد الواحد بن راشد عن أنس، نحوه. وعبد الواحد: لم أر فيه جرحًا. وعباد: من الثقات، وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والعجلي وآخرون، وذكره ابن حبان في الثقات».
أقول: والرواية التي ذكرها الحافظ عن كتاب البيهقي من طريق بكر بن سهل، ذكرها أيضًا في ترجمته في لسان الميزان ٢: ٥١، ٥٢ إسنادها ولفظها، ثم ذكر أن بكرًا «لم ينفرد به، بل رواه أبو بكر المقري في فوائده عن أبي عروبة الحسين بن محمد الحراني عن مخلد بن مالك الحراني عن الصنعاني، وهو حفص بن ميسرة، به. أملاه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في المجلس التاسع والسبعين من أماليه، وقال: إنه حديث حسن». وعبد الواحد بن راشد، الذي ذكر الحافظ أنه لم ير فيه جرحًا: مترجم في الميزان ٢: ١٥٧ فقال الذهبي: «عبد الواحد بن راشد، عن أنس، وعنه عباد، ليس بعمدة، روى حديث: من بلغ التسعين سمي أسير الله في أرضه»، ونقل الحافظ كلام الذهبي في لسان الميزان ٤: ٧٩ ولم يعقب عليه! وسياق كلام الذهبي لا يدل على أن أحدًا من المتقدمين جرحه، وإنما هي كلمة منه -أعني من الذهبي- لا تقدم ولا تؤخر، خشي أن يكون الحديث ضعيفًا، فرمى الرجل بأنه

٥٧٣١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا الفَرَجُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ العَامِرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٥٦٢٧)]

٥٧٣٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَشْتَرِي[(١)] الذَّهَبَ بِالفِضَّةِ أَوِ الفِضَّةَ بِالذَّهَبِ قَالَ إِذَا اشْتَرَيْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالآخَرِ فَلاَ يُفَارِقْكَ صَاحِبُكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ.
[كتب، ورسالة (٥٦٢٨)]

٥٧٣٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا، أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ قَامَ ابْنُ الخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَمَا رَأَيْتُ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ. [كتب، ورسالة (٥٦٢٩)]

٥٧٣٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ،

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «أشتَرِي».

«ليس بعمدة» دون دليل ولا تعليل. والعجب من ابن حجر أن لا يعقب عليه؛ في حين أنه خالفه فيما قاله في القول المسدد!!
وقد ذكر الحافظ روايات كثيرة لمعنى هذا الحديث في رسالته (في الخصال المكفرة للذنوب) المطبوعة في مجموعة الرسائل المنيرية ج١ ص٢٦٤-٢٦٦، ولكنه خرجها دون أن يذكر أسانيدها. وذكر الهيثمي روايات كثيرة أيضًا في مجمع الزوائد ١٠: ٢٠٤-٢٠٦، وذكر ضمنها حديث أنس هذا مرفوعًا في أربع روايات، ثم قال: «رواها كلها أبو يعلى بأسانيده. ورواه أحمد موقوفًا باختصار ... وروى بعده بسنده إلى عبد الله بن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: مثله. ورجال إسناد ابن عمر [يعني الحديث التالي ٥٦٢٧] وثقوا على ضعف في بعضهم كثير، وفي أحد أسانيد أبي يعلى ياسين الزيات، وفي الآخر يوسف بن أبي ذرة، وهما ضعيفان جدًا، وفي الآخر أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض، وهو لين، وبقية رجال هذه الطرق ثقات. وفي إسناد أنس الموقوف من لم أعرفه».
وقد تبين لك مما ذكرنا أن إسناد الموقوف على أنس إسناد ضعيف، وأن إسناد المرفوع -الذي فيه «يوسف بن أبي ذرة»- حسن على الأقل، اعتضد بأسانيد أخر ترفعه إلى درجة الصحة. وتبين أيضًا أن الحافظ الهيثمي فاته أن أحمد روى الإسناد الذي فيه ابن أبي ذرة فلم ينسبه للمسند، واقتصر على نسبته لأبي يعلى. وأما الإسنادان اللذان ذكر أن فيهما ياسين الزيات وأبا عبيدة بن الفضيل، فليسا أمامي حتى أستطيع تحقيقهما. وياسن الزيات ضعيف جدًا كما قال. وأبو عبيدة بن الفضل ثقة، كما قلنا في ٧٩٧ . والحمد لله على التوفيق.
[كتب: ٥٦٢٧] إسناده ضعيف جدًا؛ من أجل الفرج بن فضالة. كما فصلنا في الإسناد الذي قبله. محمد بن عبد الله العامري: الراجح عندي أنه «محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام القرشي العامري»، وهو ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٤١، ١٤٢ وذكره ابن حبان في الثقات. محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان: سبق توثيقه ٥٨١، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٣٨، ١٣٩، ونرى أنه ليس من طبقة التابعين الذين أدركوا عبد الله بن عمر، بل هو ليس بتابعي أصلًا، إنما يروي عن التابعين، فيكون هذا الإسناد فوق ضعفه منقطعًا. وقد أطلنا الكلام على متن الحديث في الإسناد السابق.
[كتب: ٥٦٢٨] إسناده صحيح، وقد مضى بنحو معناه مرارًا، آخرها ٥٥٥٩ .
[كتب: ٥٦٢٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨١٤، ومختصر ٤٩٧٢ .

عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حِينَ أَمَّرَ أُسَامَةَ بَلَغَهُ أَنَّ النَّاسَ يَعِيبُونَ أُسَامَةَ وَيَطْعَنُونَ فِي إِمَارَتِهِ فَقَامَ، كَمَا حَدَّثَنِي سَالِمٌ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَعِيبُونَ أُسَامَةَ وَتَطْعَنُونَ فِي إِمَارَتِهِ وَقَدْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فِي أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لأَحَبَّ النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَيَّ، وَإِنَّ ابْنَهُ هَذَا بَعْدَهُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا فَإِنَّهُ مِنْ خِيَارِكُمْ. [كتب، ورسالة (٥٦٣٠)]

٥٧٣٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحيى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الوَحْيُ فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ وَقَالَ: إِنِّي لاَ آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلاَ آكُلُ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ. [كتب، ورسالة (٥٦٣١)]

٥٧٣٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنَّهُ أُتِيَ وَهُو فِي المُعَرَّسِ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ. [كتب، ورسالة (٥٦٣٢)]

٥٧٣٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحيى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً. [كتب، ورسالة (٥٦٣٣)]

٥٧٣٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحيى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا حَسَنٌ، يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ، عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي الحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَصَلَّى الظُّهرَ فِي الحَضَرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّى العَصْرَ أَرْبَعًا وَلَيْس بَعْدَهَا شَيْءٌ وَصَلَّى المَغْرِبَ ثَلاَثًا وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّى العِشَاءَ أَرْبَعًا وَصَلَّى فِي السَّفَرِ الظُّهرَ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَالعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ وَلَيْسَ بَعْدَهَا شَيْءٌ وَالمَغْرِبَ ثَلاَثًا وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَالعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٦٣٤)]

[كتب: ٥٦٣٠] إسناده صحيح. وقد مضى بنحوه مختصرًا من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٤٧٠١، ونقلنا هناك عن تاريخ ابن كثير أن البخاري رواه أيضًا من طريق موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر، فها هي ذي طريق موسى بن عقبة في المسند أيضًا. «وإن كان لخليقًا» في نسخة بهامش م «وإنه لخليق».

[كتب: ٥٦٣١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٦٩ .

[كتب: ٥٦٣٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٩٥ .

[كتب: ٥٦٣٣] إسناده صحيح. ورواه الترمذي في الشمائل عن محمد بن عمر الكندي عن يحيى بن آدم، بهذا الإسناد، ولكن وقع في شرح ملا على القاري ١: ١١٢: «عبد الله بن عمر عن نافع» بدل «عُبيد الله» بالتصغير. وهو خطأ مطبعي واضح، صححناه من نسخة الشمائل طبعة مصر سنة ١٢٧٣، ويؤيده ما ترجم به الشارح له، فإنه ذكر ما قاله الأئمة في توثيق «عُبيد الله».

[كتب: ٥٦٣٤] إسناده ضعيف. فراس: هو ابن يحيى الهمداني، سبق توثيقه في ٤٣٣٣ . عطية: هو ابن سعد بن جنادة العوفي، وهو ضعيف، كما بينا في ٣٠١٠ . والحديث روى الترمذي ١: ٣٨٦ منه التطوع بعد صلاة الظهر، من طريق حجاج بن أرطأة عن عطية عن ابن عمر، وقال: «حديث حسن، وقد رواه ابن أبي ليلى عن عطية ونافع عن ابن عمر»، ثم رواه من طريق ابن أبي ليلى

٥٧٣٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثنا أَبُو هَانِئٍ عَنْ عَبَّاسٍ الحَجْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي خَادِمًا يُسِيءُ وَيَظْلِمُ أَفَأَضْرِبُهُ قَالَ تَعْفُو عَنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً. [كتب، ورسالة (٥٦٣٥)]

عن عطية ونافع عن ابن عمر، مطولًا بنحو مما هنا، ثم قال: «حديث حسن. سمعت محمدًا [يعني البخاري] يقول: ما روى ابن أبي ليلى حديثًا أعجب إلي من هذا». وهذا الإسناد الثاني عند الترمذي حسن كما قال.

[كتب: ٥٦٣٥]إسناده صحيح. سعيد بن أبي أيوب الخزاعي المصري: ثقة، وثقه ابن معين والنسائي، وقال ابن سعد: «كان ثقة ثبتًا»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٤١٩ . أبو هانئ: هو حميد بن هانئ الخولاني المصري، وهو ثقة، قال أبو حاتم: «صالح»، وذكره ابن حبان في الثقات في التابعين، وقال ابن شاهين في الثقات: «هو أكبر شيخ لابن وهب»، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/ ٣٥٠ . عباس: هو عباس بن جُليد الحجري المصري: وهو ثقة، وثقه أبو زرعة والعجلي، وقال ابن يونس: «توفي قريبًا من سنة ١٠٠»، وقال أبو حاتم: «لا أعلم سمع عباس بن جليد من عبد الله بن عمر»، هكذا نقل في التهذيب عن ابن أبي حاتم عن أبيه، ولكن لا يوجد هذا في كتاب ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، بل ترجمته فيه ٣/ ١/ ٢١٠ نصها: «عباس بن جليد الحجري، مصري، روى عن ابن عمر، روى عنه أبو هانئ الخولاني، سمعت أبي يقول ذلك»، ثم قال: «سئل أبو زرعة عن العباس بن جليد الحجري؟ فقال: مصري ثقة». فلا أدري من أين نقل الحافظ هذا في التهذيب؟! ثم إن العباس هذا قديم الوفاة، عاصر ابن عمر يقينًا، وهو كاف في الاتصال؛ إذ لم يوصم بتدليس، فضلًا عن أنه صرح بالسماع منه، كما سيأتي، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣، ٤، وسنذكر كلامه فيما يأتي. «جليد» بضم الجيم وفتح اللام، كما ضبطه الذهبي في المشتبه ١٨٨ وغيره، وصحفه بعضهم إلى «خليد» بالخاء المعجمة بدل الجيم، قال البخاري في الكبير: «وهو وهم». «الحجري» -بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم- نسبة إلى «حجر بن ذي رعين»، كما في المشتبه ١٤٩ والأنساب (ورقة ١٥٧).

والحديث روى أبو داود بعض معناه ٤: ٥٠٦، ٥٠٧ عن أحمد بن سعيد الهمداني وأحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب عن أبي هانئ عن عباس قال: «سمعت عبد الله بن عمر يقول: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، كم نعفو عن الخادم؟ فصمت، ثم أعاد إليه الكلام، فصمت، فلما كان في الثالثة قال: «اعفوا عنه في كل يوم سبعين مرة»». ورواه الترمذي ٣: ١٣٠ عن قتيبة عن رشدين بن سعد عن أبي هانئ، كنحو رواية أبي داود، ثم قال: «هذا حديث حسن غريب. ورواه عبد الله بن وهب عن أبي هانئ الخولاني، بهذا الإسناد نحو هذا»، ثم رواه عن قتيبة عن ابن وهب عن أبي هانئ، ثم قال: «وروى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب بهذا الإسناد، وقال: عن عبد الله بن عمرو».

ولكن نسخة أبي داود التي سمعها المنذري كان فيها «عبد الله بن عمرو»، ولذلك قال في تعليقه عليه، فيما نقل عنه عون المعبود: هكذا وقع في سماعنا، وفي غيره عبد الله بن عمر، وأخرجه الترمذي كذلك، وقال: حسن غريب، قال: وروى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن وهب بهذا الإسناد وقال: عن عبد الله بن عمرو، وذكر بعضهم أن أبا داود أخرجه من حديث عبد الله بن عمر. والعباس بن جليد -بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وبعدها دال مهملة-: مصري ثقة، ذكره ابن يونس في تاريخ المصريين، وذكر أنه يروي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن الحرث بن جزء، وذكر ابن أبي حاتم أنه يروي عن ابن عمر، وذكر الأمير أبو نصر أنه يروي عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن جزء. وأخرج البخاري هذا في تاريخه من حديث عباس بن جليد عن عبد الله بن عمرو بن العاص، ومن حديث عباس بن جليد عن ابن عمر، وقال: وهو حديث فيه نظر.

فهذه رواية المنذري في نسخة أبي داود، أنه «عبد الله بن عمرو»، ولكن نسخ أبي داود الصحيحة التي اعتمدها شارحه عون المعبود، ونسخته المخطوطة الصحيحة التي عندي بتصحيح الشيخ عابد السندي، فيها كلها «عبد الله بن عمر». ويؤيدها ما حكاه المنذري أن بعضهم ذكر أن أبا داود أخرجه من حديث «عبد الله بن عمر».

ونص ترجمة عباس بن جليد في التاريخ الكبير: «يعد في المصريين، عن ابن عمر، وأبي الدرداء، روى عنه أبو هانئ حميد، وقال بعضهم: ابن خليد، وهو وهم. سمع عبد الله بن عمرو بن العاصي: قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: كم يعفا عن

. . . .

الخادم؟ قال: «اعف عنه سبعين مرة». وعن النبي صلى الله عليه وسلم: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى خشيت أن يورثه».
قال لي أصبغ عن ابن وهب قال: أخبرني أبو هانئ عن عباس بن جليد الحجري. وقال بعضهم: عبد الله بن عمر. وقال بعضهم: عن ابن وهب، حدثنا أبو هانئ عن عباس عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، في العفو. وحدثنا المقرئ، حدثني سعيد، حدثنا أبو هانئ، عن عباس الحجري عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله، في العفو. وهو حديث فيه نظر».
فالإسناد الأخير في التاريخ الكبير، هو الإسناد الذي هنا في المسند: عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب عن أبي هانئ. رواه البخاري عن المقرئ كرواية أحمد عنه. وهو الرواية الصحيحة لهذا الحديث، أنه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب. تؤيده رواية أبي داود في أكثر النسخ الصحيحة، ورواية الترمذي إياها عن قتيبة بن سعيد عن رشدين بن سعد وعن عبد الله بن وهب، كلاهما عن أبي هانئ عن عباس عن عبد الله بن عمر، يعني ابن الخطاب، وحكاية البخاري في تاريخه أن بعضهم رواه عن ابن وهب، فجعله من حديث عبد الله بن عمر. ويزيده تأييدًا وتوثيقًا أن أحمد أثبته في المسند هنا في مسند عبد الله بن عمر، ولم يروه قط في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص. ويزيده تأييدًا أكثر من هذا أن أحمد رواه مرة أخرى في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب ٥٨٩٩ عن موسى بن داود عن ابن لهيعة عن حميد بن هانئ عن عباس عن ابن عمر، بنحو رواية أبي داود والترمذي.
وعن ذلك أرى أن من رواه عن ابن وهب فجعله من حديث ابن العاص إنما وهم أو شبه عليه في الكتابة، وأن بعض ناسخي سنن أبي داود وهم أيضًا فجعله «عبد الله بن عمرو»، كما وقع للمنذري في سماعه، فهي رواية شاذة تخالف النسخ الصحيحة والروايات الثابتة. ولذلك رجح الترمذي رواية من رواه عن ابن وهب فجعله من حديث ابن عمر، فرواها بإسناده، ثم أشار إشارة فقط إلى رواية من رواه عن ابن وهب فجعله من حديث «عبد الله بن عمرو». ويكون البخاري قد تردد فجعل الحديث محل نظر من أجل هذا الاختلاف. ثم بان لنا بالتحقيق موضع الوهم من بعض الرواة عن ابن وهب، ومنهم أصبغ، الذي رواه البخاري عنه عن ابن وهب، وتحقق لنا أن الإسناد صحيح. والحمد لله.
وهذا الحديث على أنه في المسند، وأن أبا داود والترمذي روياه مختصرًا، كما ترى، فإن الحافظ الهيثمي ذكره في الزوائد ٤ : ٢٣٨ بنحو رواية أحمد، وقال: «رواه الترمذي باختصار»، ثم قال: «رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات»؛ فقصر إذ لم ينسبه للمسند، وقصر أيضًا في نَسَبه الرواية المختصرة للترمذي وحده.
الخادم: واحد الخدم، يقع على الذكر والأنثى؛ لإجرائه مجرى الأسماء غير المأخوذة من الأفعال، كحائض وعاتق، قاله ابن الأثير. ومعناه أصلًا يشمل المملوك والأجير، ولكنهم إذا أطلقوه كان للملوك في أكثر استعمالهم. والمراد هنا المملوك، على أكثر الاستعمال.
فهذا ما ترى في أدب رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين في معاملة الخدم والرفق بهم. وقد كان المسلمون الأولون يتأدبون بهذا الأدب، إلا من أخطأ منهم أو جهل. وكان الرقيق نعمة من نعم الله عليهم جليلة، بل كان نعمة على الرقيق أنفسهم. ثم أخطأهم التوفيق وخالفوا عن أمر الله ورسوله، فَقَسَوْا على الرقيق، وركبهم العنف، وبطروا نعمة الله. فسلط الله عليهم عدوهم من قساة القلوب الوحوش، أوربة الوثنية الملحدة. زعموا أنهم يحررون الرقيق، ليستعبدوا الأمم الأحرار المستضعفين الأذلاء!
ثم لا يزال الناس في حاجة إلى الخدم لا تنقضي، فاستخدموا الأجراء، وطغت عليهم المدنية الجارفة الكاذبة، فكانوا في معاملة الأجراء أسوأ مما كانوا في معاملة الرقيق وأشد تنكيلًا؛ لا يخافون الله، بل يخافون القانون الإفرنجي الذي ضُرب عليهم.
ولم يكن هذا علاجًا، بل كان أسوأ أثرًا، بما جبلت عليه النفوس من الظلم والطغيان، وبما ساهل مطبقو القانون في النظر إلى الطبقة الظالمة دون الطبقة المظلومة. حتى لقد رأينا في عصرنا حوادث تقشعر منها الأبدان، وتتقزز النفوس، نضرب منها مثلًا نذكره، قد يغني عن كل مثال؛ فقد عُرض على القضاء الأهلي المصري -منذ عهد غير بعيد- حادث امرأة قبطية استأجرت خادمين صغيرين، وكانت من قسوة القلب ومن الطغيان لا تفتأ تعذبهما بأنواع العذاب، حتى الكي بالنار، حتى مات الخادمان بعد أن رجعا إلى أهليهما. فكان العجب كل العجب أن تحكم عليها محكمة الجنايات بالحبس سنة واحدة مع وقف التنفيذ؛ بحجة أعجب من حكمها، تنبئ عن نفسية لا أستطيع وصفها! أن هذه المرأة المجرمة المتوحشة: كبيرة السن ومن أسرة كريمة!!
بل مثل آخر عجيب، لا يتصل بقضايا التعذيب، ولكنه يكشف عن نفسية الطبقة التي تسمى عالية في بلادنا، وما علوها إلا الكبرياء والاستعلاء على أمتهم، ثم العبودية لسادتهم الخواجات والاستخذاء!!

٥٧٤٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا ابْنُ عُمَرَ، يَعْنِي عَبْدَ الجَبَّارِ الأَيْلِيَّ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُمَيَّةَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَأَلَتْ أُمُّ سُلَيْم وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، تَرَى المَرْأَةُ فِي المَنَامِ مَا يَرَى الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا رَأَتِ المَرْأَةُ ذَلِكَ وَأَنْزَلَتْ فَلْتَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥٦٣٦)]

٥٧٤١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدٍ العَمِّيِّ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم سَأَلْنَهُ عَنِ الذَّيْلِ فَقَالَ اجْعَلْنَهُ شِبْرًا فَقُلْنَ إِنَّ شِبْرًا لاَ يَسْتُرُ مِنْ عَوْرَةٍ فَقَالَ اجْعَلْنَهُ ذِرَاعًا فَكَانَتْ إِحْدَاهُنَّ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَتَّخِذَ دِرْعًا أَرْخَتْ ذِرَاعًا فَجَعَلَتْهُ ذَيْلًا. [كتب، ورسالة (٥٦٣٧)]

٥٧٤٢- ** حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[1]، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ شَاعِرًا قَالَ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ: وَبِلاَلُ عَبْدِ اللهِ خَيْرُ بِلاَلٍ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: كَذَبْتَ ذَاكَ بِلاَلُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٦٣٨)]

---

(١) هذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد على «المسند».

امرأة من نساء طبقة المستوزَرين، جمعت جمعًا من مثيلاتها في دارها، وكانت الصحف المصرية تفيض بالمنكر الذي يسميه النسوان وعبيد النسوان «حق المرأة في الانتخاب». فنظرت هذه المرأة إلى خادمها النوبي، وعجبت لمن حولها أن يكون لهذا «العبد» حق الانتخاب دونها، وهي المتعلمة المثقفة التي تراقص الوزراء والكبراء والخواجات!!

وما كان الرجل «عبدًا» لها ولا لأبيها ولا لزوجها، وإنما هو من فئة معروفة بالحفاظ والكرامة، فئة النوبيين الأمناء. وأنا أثق أن لو قد سمع هذا «العبد» ما قالت لعرف كيف يؤدبها ويؤدب اللائي حولها من النسوان. بل لعرف كيف يؤدب زوجها الوزير الخطير!!

وما أعتقد أن أمثال هؤلاء مسلمون، وإن ولدوا على فرش إسلامية، وإن سماهم آباؤهم بأسماء المسلمين؛ ذلك بأنهم أعزة على المؤمنين أذلة على الكافرين! والله سبحانه يصف المؤمنين بأنهم ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾. وذلك بأن المسلمين إنما هم الذين يطيعون أمر الله وأمر رسوله، ويعفون عن الخادم إن أساء وظلم «كل يوم سبعين مرة».

[كتب: ٥٦٣٦] إسناده ضعيف. عبد الجبار بن عمر الأيلي: ضعيف، ترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٠٧ وقال: «كان ثقة»، وترجمه البخاري في الصغير ١٩٥ وقال: «عنده مناكير»، وذكره في الضعفاء ٢٤ وقال: «ليس بالقوي عندهم»، وذكره النسائي في الضعفاء أيضًا ٢١، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣١، ٣٢ وروى عن ابن معين قال: «ضعيف ليس بشيء»، وعن أبيه أبي حاتم: «ضعيف الحديث منكر الحديث جدًا، ليس محله الكذب»، وحكى عن أبي زرعة تضعيفه أيضًا، وضعفه أيضًا أبو داود والترمذي وغيرهم. يزيد بن أبي سمية الأيلي: ثقة، وثقه أبو زرعة وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٣٣٨ . والحديث في مجمع الزوائد ١: ٢٦٧ وقال: «رواه أحمد، وفيه عبد الجبار بن عمر الأيلي، ضعفه ابن معين وغيره، ووثقه محمد بن سعد». ومعناه صحيح، رواه أبو داود ١: ٩٦ من حديث عائشة، قال المنذري ٢٢٩: «وأخرجه مسلم والنسائي. وقد أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم». وانظر أيضًا المنتقى: ٣٧٩-٣٨١ .

[كتب: ٥٦٣٧] إسناده صحيح. مطرف: هو ابن طريف الحارثي، سبق توثيقه ٥٨٠، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وأبو حاتم، وقال الشافعي: «ما كان ابن عيينة بأحد أشد إعجابًا منه بمطرف»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٩٧ . والحديث مكرر ٤٦٨٣ . وانظر: ٥١٧٣، ٥٥٣٥ . وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة: ٧٥٦٣ .

[كتب: ٥٦٣٨] إسناده صحيح. إبراهيم بن سعيد الجوهري: ثقة ثبت حافظ مكثر، صنف مسندًا، وله ترجمة جيدة في التهذيب ١: ١٢٣-١٢٥ وتاريخ بغداد ٦: ٩٣-٩٥ وتذكرة الحفاظ ٢: ٨٩، ٩٠، وروى الخطيب بإسناده أن يعقوب الهاشمي سأل أحمد بن حنبل عن إبراهيم بن سعيد؟ فقال: «لم يزل يكتب الحديث قديمًا. قلت: فأكتب عنه؟ قال: نعم»، وروى أيضًا عن

٥٧٤٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ لابْنِ عُمَرَ صَدِيقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّام يُكَاتِبُهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَرَّةً عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَكَلَّمْتَ فِي شَيْءٍ مِنَ القَدَرِ فَإِيَّاكَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيَّ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يُكَذِّبُونَ بِالقَدَرِ. [كتب، ورسالة (٥٦٣٩)]

٥٧٤٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ بِلاَلِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَمْنَعُوا النِّسَاءَ حُظُوظَهُنَّ مِنَ المَسَاجِدِ إِذَا اسْتَأْذَنَّكُمْ فَقَالَ بِلاَلٌ وَاللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: وَتَقُولُ لَنَمْنَعُهُنَّ. [كتب، ورسالة (٥٦٤٠)]

٥٧٤٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ

أبي العباس البراثي قال: «قال أحمد بن حنبل، وسأله موسى بن هارون وهو معي عن إبراهيم بن سعيد الجوهري؟ فقال: كثير الكتاب، كتب فأكثر، واستأذنه في الكتابة عنه، فأذن له»، وإبراهيم هذا متأخر، أصغر من الإمام أحمد، توفي سنة ٢٥٣ على الراجح، وقيل غير ذلك، فراوية أحمد عنه من رواية الأكابر عن الأصاغر، بل لقد ظننت أن هذا الإسناد من زوائد عبد الله بن أحمد، خصوصًا وأن ابن الجوزي لم يذكر إبراهيم هذا في شيوخ أحمد الذين روى عنهم، لولا أن أصول المسند الثلاثة اتفقت على جعله من رواية أحمد نفسه، بل إن نسخة م كان في أصلها قول القطيعي: «حدثنا عبد الله، حدثني إبراهيم بن سعيد»، ثم زاد مصححها في هامشها بعد قوله: «حدثنا عبد الله» «حدثني أبي»، وكتب عليها: «صح صح»، فهذا هو التوثق أنه من رواية الإمام نفسه عن إبراهيم بن سعيد. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة الحافظ، وهو من شيوخ أحمد، ولكنه روى عنه هنا بالواسطة. عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر: روى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١٠٤ عن عبد الله بن أحمد عن أبيه أنه قال: «أحاديثه أحاديث مناكير»، وروى تضعيفه عن ابن معين أيضًا، وقال النسائي في الضعفاء ٢٤: «ليس بالقوي». ولم يذكره البخاري فيهم، وفي التهذيب أن ابن حبان ذكره في الثقات وقال: «كان ممن يخطئ»، قال الحافظ: «وأخرج الحاكم حديثه في المستدرك، وقال: أحاديثه كلها مستقيمة»، وقد أخرج له مسلم في صحيحه أيضًا، فعن ذلك كله صححنا حديثه. البلال -بكسر الباء وتخفيف اللام-: أصله الندوة والماء، كالبلة -بكسر الباء وتشديد اللام- أو هو جمع «بلة»، وهو جمع نادر، كما في اللسان، وهو كناية هنا عن الفيض والجود مجازًا، وفي الأساس من المجاز: «ابتل فلان وتبلل: حسنت حاله بعد الهزال» ومنه أيضًا: «بلوا أرحامكم»، فهذا كله من بابة واحدة.

[كتب: ٥٦٣٩] إسناده صحيح. أبو صخر: هو حميد بن زياد، سبق توثيقه ١٦٠٤ . والحديث رواه الحاكم في المستدرك ١: ٨٤ من طريقين عن أبي عبد الرحمن المقرئ؛ أحدهما طريق المسند هنا، وقال: «صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بأبي صخر حميد بن زياد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وهذا الحديث أحد حديثين أنكرهما ابن عدي على أبي صخر، وليس لإنكاره وجه. ولم أجده في مجمع الزوائد بهذا اللفظ، ولكنه ذكر فيه ٧: ٢٠٣ الحديث الآتي ٦٢٠٨ بلفظ آخر من طريق عبد الله بن وهب عن أبي صخر، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وذاك اللفظ الآخر ليس من الزوائد، بل رواه الترمذي ٣: ٢٠٣ بنحوه من طريق حيوة بن شريح عن أبي صخر، وقال: «حديث حسن صحيح غريب».

[كتب: ٥٦٤٠] إسناده صحيح. كعب بن علقمة بن كعب التنوخي المصري: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ١٦٢ ولم يذكر فيه جرحًا. والحديث رواه مسلم ١: ١٢٩ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، وهو أبو عبد الرحمن، عن سعيد بن أبي أيوب بهذا الإسناد، وقد أشرنا إلى رواية مسلم هذه في ٤٩٣٣ . وقد مضى معناه مرارًا مطولًا ومختصرًا، آخرها ٥٤٧١ .

الهَادِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: النَّارُ عَدُوٌّ فَاحْذَرُوهَا قَالَ فَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَتَتَبَّعُ نِيرَانَ أَهْلِهِ فَيُطْفِئُهَا قَبْلَ أَنْ يَبِيتَ. [كتب، ورسالة (٥٦٤١)]

٥٧٤٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَيَمَنِنَا مَرَّتَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ وَفِي مَشْرِقِنَا يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مِنْ هُنَالِكَ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ وَبِهَا تِسْعَةُ أَعْشَارِ الشَّرِّ. [كتب، ورسالة (٥٦٤٢)]

٥٧٤٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنِ الحُرِّ بْنِ الصَّيَّاحِ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَصُومُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ الخَمِيسَ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ وَالاِثْنَيْنِ الَّذِي يَلِيهِ وَالاِثْنَيْنِ الَّذِي يَلِيهِ. [كتب، ورسالة (٥٦٤٣)]

٥٧٤٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالاَ: حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُصْمٍ أَبِي عُلْوَانَ الحَنَفِيِّ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا. [كتب، ورسالة (٥٦٤٤)]

٥٧٤٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَدْخُلُوا عَلَى القَوْمِ المُعَذَّبِينَ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٦٤٥)]

[كتب: ٥٦٤١] إسناده صحيح. وقد مضى معنى أن النار عدو، في ٥٣٩٦ من طريق ابن لهيعة عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، وليس فيه تتبع ابن عمر نيران أهله. فهذا معنى زائد ليس هناك، وهناك زيادة ليست هنا. ولم يذكر الهيثمي في مجمع الزوائد هذا ولا ذاك، وقد أشرنا إلى تقصيره هناك.

[كتب: ٥٦٤٢] إسناده صحيح. عبد الرحمن بن عطاء بن كعب القرشي المدني: ثقة، وفي التهذيب والخلاصة ترجمتان ٦: ٢٣٠، ٢٣١ من التهذيب: «عبد الرحمن بن عطاء القرشي» و«عبد الرحمن بن عطاء بن كعب مدني»، وفي ترجمة الأخير أنه يروي عن نافع ويروي عنه سعيد بن أبي أيوب. وهذا الفرق بينهما من المزي تبع فيه ابن أبي حاتم، وتعقبهما الحافظ فقال: «لم يفرق بينهما أحد غير ابن أبي حاتم، وأما البخاري والنسائي وابن حبان وابن سعد فلم يذكروا إلا واحدًا»، وتاريخ الوفاة في الترجمتين واحد، هو سنة ١٤٣، فابن سعد ورَّخه بذلك وقال: «كان ثقة قليل الحديث»، وابن يونس ورَّخه في تاريخ مصر وقال: «توفي بأسوان من صعيد مصر سنة ١٤٣». فهذا كله يدل على أن الترجمتين لواحد، وعلى وهم ابن أبي حاتم. وقد ذكره البخاري في الضعفاء ٢١ وقال: «فيه نظر»، وفي الخلاصة: «قال أبو حاتم: يحول من كتاب الضعفاء للبخاري. ووثقه النسائي وابن سعد». والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ٥٧ عن المسند، وقال: «ورجال أحمد رجال الصحيح، غير عبد الرحمن بن عطاء، وهو ثقة، وفيه خلاف لا يضر». «تسعة أعشار الشر» في الزوائد «تسعة أعشار الكفر»، وفي نسخة منه «الشرك». وما هنا هو الصحيح الثابت في الأصول الثلاثة. وانظر: ٥٤٢٨ .

[كتب: ٥٦٤٣] إسناده صحيح. الحر بن الصياح -بتشديد الياء المثناة التحتية-: سبق توثيقه ١٦٣١، وذكرنا هناك أن البخاري صرح بسماعه من ابن عمر، فهذا هو الحديث الدال على ذلك. والحديث رواه النسائي ١: ٣٢٨ عن يوسف بن سعيد عن حجاج بهذا الإسناد، مختصرًا دون بيان الأيام، ثم رواه من طريق سعيد بن سليمان عن شريك عن الحر عن ابن عمر، وجعل الأيام: «الإثنين من أول الشهر، والخميس الذي يليه، ثم الخميس الذي يليه».

[كتب: ٥٦٤٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٠٧ .

[كتب: ٥٦٤٥] إسناده صحيح. عبد الرحمن بن إسحاق: هو القرشي العامري، سبق توثيقه ١٦٥٥ . والحديث مختصر ٥٤٤١ .

٥٧٥٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا لَيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ، وَلاَ يُسْلِمُهُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ، عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٦٤٦)]

٥٧٥١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي قَوْلِهِ ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ قَالَ هِيَ الَّتِي لاَ تَنْفُضُ وَرَقَهَا وَظَنَنْتُ أَنَّهَا النَّخْلَةُ. [كتب، ورسالة (٥٦٤٧)]

٥٧٥٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثنا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ. [كتب، ورسالة (٥٦٤٨)]

[كتب: ٥٦٤٦] إسناده صحيح، ورواه البخاري ٥: ٧٠ عن يحيى بن بكير، ومسلم ٢: ٢٨٣ عن قتيبة بن سعيد، كلاهما عن الليث، وهو ابن سعد، بهذا الإسناد. ورواه البخاري أيضًا مختصرًا ١٢: ٢٨٨ عن يحيى بن بكير عن الليث. ورواه أيضًا أبو داود، كما في الترغيب والترهيب ٣: ٢٥٠ . وانظر: ٤٧٤٩، ٥٣٥٧ . وقد أشرنا في شرح آخرهما إلى هذا الحديث عند الشيخين.

[كتب: ٥٦٤٧] إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٧: ٤٤ بحذف آخره، وقال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات». ونقله السيوطي في الدر المنثور ٤: ٧٦ كاملًا. ونسبه لأحمد وابن مردويه «بسند جيد». «تنفض» -بالفاء والضاد المعجمة- أي لا تزيله، فلا يتساقط منها، وهي ثابتة بهذا الضبط بالدقة في أصول المسند ومجمع الزوائد، وفي الدر المنثور «ينقص». وهو تصحيف بين. «وظننت أنها»، هذا هو الثابت في ح، م، ونسخة بهامش ك، وفي ك ونسخة بهامش م «وظننتها». وانظر: ٥٢٧٤ . وانظر أيضًا تفسير ابن كثير: ٤: ٥٥٩ .

[كتب: ٥٦٤٨] إسناده ضعيف؛ لضعف أبي معشر نجيح السندي، كما سبق، في ٥٤٥ . والحديث رواه الإمام أحمد أيضًا في كتاب (الأشربة الصغير) الذي رواه أبو القاسم البغوي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، وعندي منه نسخة مصورة عن مخطوطة نفيسة. فرواه أحمد بهذا الإسناد ص٢٩ عن هاشم عن أبي معشر عن موسى بن عقبة، ثم رواه أيضًا عن هاشم عن أبي معشر عن نافع عن ابن عمر، مثله. ورواه ابن ماجة ٢: ١٧٣ من طريق زكريا بن منظور عن أبي حازم عن عبد الله بن عمر، بمثل اللفظ الذي هنا سواء. ونقل شارحه عن زوائد الحافظ البوصيري قال: «في إسناده زكريا بن منظور، وهو ضعيف»، وزكريا ضعيف حقًّا، كما بينا في ٥٥٨٤ . وله علة أخرى: أن أبا حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر، كما قلنا هناك أيضًا. وهذا الحديث في الحقيقة حديثان: «كل مسكر حرام»، وهذا قد مضى مرارًا من حديث ابن عمر بأسانيد صحاح، مطولًا ومختصرًا، آخرها ٤٨٦٣ . والآخر: «ما أسكر كثيره فقليله حرام»، فهذا هو المروي عن ابن عمر بأسانيد ضعاف، هذا أحدها، وقد ذكره المجد بن تيمية في المنتقى ٤٧٢٦ من حديث ابن عمر، وقال: «رواه أحمد وابن ماجة والدارقطني وصححه»، وقد جهدت أن أجده في سنن الدارقطني فلم أستطع، وما وجدت أحدًا نسبه إليه غيره. وقد ذكر الحافظ الزيلعي في نصب الراية ٤: ٣٠٤ من مسند إسحاق بن راهويه، أنه رواه عن أبي عامر العقدي عن أبي معشر عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر. ثم قال الزيلعي: «ورواه الطبراني في معجمه: حدثنا علي بن سعيد الرازي، حدثنا أبو مصعب، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة، به. ورواه في الوسط [يعني المعجم الأوسط] من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر، ومن طريق ابن إسحاق عن نافع، به». فأما روايتا الطبراني من طريق مالك ومن طريق ابن إسحاق فلا ندري ما إسناده إليهما حتى نقول فيه. وأما روايته الأولى عن علي بن سعيد فإسنادها صحيح. علي بن سعيد بن بشير الرازي: حافظ ثقة، وثقه مسلمة بن قاسم وقال: «كان ثقة عالمًا بالحديث»، وله ترجمة في لسان الميزان ٤: ٢٣١، ٢٣٢ ومن تكلم فيه فلا يضره كلامه. وأبو مصعب: هو أحمد بن

٥٧٥٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثنا ثُوَيْرٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم لَعَنَ المُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالمُتَرَجِّلاَتِ مِنَ النِّسَاءِ. [كتب، ورسالة (٥٦٤٩)]

٥٧٥٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عُبَيْدَةَ الحَدَّادُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ الوَحْدَةِ أَنْ يَبِيتَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ، أَوْ يُسَافِرَ وَحْدَهُ. [كتب، ورسالة (٥٦٥٠)]

٥٧٥٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُلْتَمِسًا فَلْيَلْتَمِسْ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ، وَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ، أَوْ غُلِبَ فَلاَ يُغْلَبْ عَلَى السَّبْعِ البَوَاقِي. [كتب، ورسالة (٥٦٥١)]

٥٧٥٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو نُوحٍ قُرَادٌ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَلَقِّي السِّلَعِ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا الأَسْوَاقُ. [كتب، ورسالة (٥٦٥٢)]

٥٧٥٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو نُوحٍ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا مَرَّ عَلَيْهِ وَهُمْ فِي طَرِيقِ الحَجِّ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ أَلَسْتَ فُلاَنَ بْنَ فُلاَنٍ قَالَ بَلَى، قَالَ: فَانْطَلَقَ إِلَى حِمَارٍ كَانَ يَسْتَرِيحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَّ رَاحِلَتَهُ وَعِمَامَةٍ كَانَ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ فَدَفَعَهُمَا(١) إِلَى الأَعْرَابِيِّ، فَلَمَّا انْطَلَقَ قَالَ لَهُ بَعْضُنَا انْطَلَقْتَ إِلَى حِمَارِكَ

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «فدفعها».

أبي بكر بن الحرث الزهري المدني، وهو أحد رواة الموطأ عن مالك، وهو ثقة أخرج له أصحاب الكتب الستة، وقال الزبير بن بكار: «مات وهو فقيه أهل المدينة غير مدافَع»، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٦، ٧ . والمغيرة بن عبد الرحمن: هو الحزامي المدني، سبق توثيقه ٣١٠٦ . وقد ثبت معناه من حديث صحابة آخرين أيضًا بأسانيد صحاح، انظر: نصب الراية ٤: ٣٠١-٣٠٥ والتلخيص ٣٥٩ .

تذكرة: وهم الحافظ في التلخيص بعض الوهم في تخريج هذا الحديث، وهذا نص قوله: «حديث جابر: ما أسكر كثيره فالفرق منه حرام. ابن ماجة من حديث سلمة بن دينار عن ابن عمر، وفي إسناده ضعف وانقطاع. ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجة من حديث جابر، لكن لفظه: ما أسكر كثيره فقليله حرام. حسنه الترمذي، ورجاله ثقات»، ووجه الوهم أنه جعل لفظ «فالفرق» من حديث ابن عمر عند ابن ماجة، ولكن الذي في ابن ماجة «فقليله» كرواية المسند هنا، وكرواية ابن ماجة نفسه من حديث جابر ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. ثم إن اللفظ الذي خرجه «فالفرق منه حرام» خطأ وباطل في المعنى! فإن «الفرق» بالفاء والراء المفتوحتين: مكيال يسع ستة عشر رطلًا، وبسكون الراء: مائة وعشرون رطلًا، كما في النهاية. واللفظ الصحيح المعنى الذي فيه كلمة «الفرق» هو حديث عائشة عند أبي داود ٣: ٣٧٩ والترمذي ٣: ١٠٥ : «ما أسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام». وهذا واضح بديهي.

[كتب: ٥٦٤٩] إسناده ضعيف جدًّا؛ لضعف ثوير. وهو مكرر ٥٣٢٨ .

[كتب: ٥٦٥٠] إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٨: ١٠٤ وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وانظر: ٥٥٨١ .

[كتب: ٥٦٥١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٨٥، ومطول ٥٥٣٤ .

[كتب: ٥٦٥٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٣٠٤ .

الَّذِي كُنْتَ تَسْتَرِيحُ عَلَيْهِ وَعِمَامَتِكَ الَّتِي كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ، فَأَعْطَيْتَهُمَا هَذَا الأَعْرَابِيَّ وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا يَرْضَى بِدِرْهَمٍ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْمَرْءِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ. [كتب، ورسالة (٥٦٥٣)]

٥٧٥٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ جَلَبَ، وَلاَ جَنَبَ، وَلاَ شِغَارَ فِي الإِسْلاَمِ. [كتب، ورسالة (٥٦٥٤)]

٥٧٥٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا قُرَادٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم حَمَى النَّقِيعَ لِخَيْلِهِ. [كتب، ورسالة (٥٦٥٥)]

[كتب: ٥٦٥٣]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٦١٢ . وقد أشرنا هناك إلى أن مسلمًا رواه مطولًا، فهذه هي الرواية المطولة.

[كتب: ٥٦٥٤]إسناده صحيح. وفي ح م «عبد الله بن عمر عن نافع»، وفي ك «عُبيد الله بن عمر» واضحة مضبوطة بالتصغير، وهي نسخة ثابتة بهاش م، فلذلك رجحناها، وأيهما كان فالإسناد صحيح. وقد مضى النهي عن الشغار مرارا، آخرها ٥٢٨٩ . وروى مسلم ١: ٣٩٩، ٤٠٠ من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا: «لا شغار في الإسلام» فقط. ولم أجد «لا جلب ولا جنب» من حديث ابن عمر في غير هذا الموضع، إلا في المنتقى ٤٥٠١ حيث نسبه للمسند فقط، ولكنه ثابت من حديث عمران بن حصين وأنس وعبد الله بن عمرو، وانظر ما يأتي: ٦٦٩٢، ٧٠١٢، ١٢٦٨٥، ١٣٠٦٤ . وسيأتي مزيد تخريج لحديثي عمران وأنس.

«الجلب» -بفتح الجيم واللام-: قال ابن الأثير: «يكون في شيئين؛ أحدهما في الزكاة، وهو أن يقدم المصدق على أهل الزكاة فينزل موضعًا، ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها، فنهي عن ذلك، وأمر أن تؤخذ صدقاتهم على مياههم وأماكنهم، الثاني: أن يكون في السباق، وهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويَجْلب عليه ويصيح؛ حثًّا له على الجري، فنهي عن ذلك». و«الجنب» بفتحتين أيضًا: قال ابن الأثير: «في السباق: أن يُجنب فرسًا إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب. وهو في الزكاة: أن ينزل العامل بأقصى مواضع الصدقة، ثم يأمر بالأموال أن تُجنب إليه؛ أي تُحضر، فنُهوا عن ذلك. وقيل: هو أن يَجنب رب المال بماله، أي يبعده عن موضعه، حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في اتباعه وطلبه».

ومن الواضح أن التفسير الأول للجنب في الزكاة هو بمعنى ما فسر به الجلب فيها أو نحوه، فالراجح هو القول الثاني.

والظاهر أن أبا داود رأى أن الجلب والجنب يكونان في الزكاة وفي السباق، فأخرج في كتاب الزكاة ٢: ٢٠، ٢١ حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعًا: «لا جلب ولا جنب، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم»، ثم روى بإسناده عن محمد بن إسحاق قال: «أن تصدق الماشية في مواضعها، ولا تجلب إلى المصدق. والجنب عن هذه الفريضة أيضًا، لا يُجْنب أصحابها، يقول: ولا يكون الرجل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة، فتجنب إليه، ولكن تؤخذ في موضعه». ثم روى في كتاب الجهاد ٢: ٣٣٥ بإسنادين عن الحسن [هو البصري]، عن عمران بن حصين مرفوعًا: «لا جلب ولا جنب». زاد يحيى [يعني ابن خلف أحد شيخيه في الإسنادين] في حديثه: في الرهان». ثم روى بإسناد آخر عن قتادة قال: «الجلب والجنب في الرهان». وانظر: الترمذي ٢: ١٨٨ والنسائي ٢: ٨٥، ٨٦، ١٢٢، والمنذري ١٥٢٨، ٢٤٧٠ .

[كتب: ٥٦٥٥]إسناده صحيح. عبد الله بن عمر: هو العمري، وفي ك «عُبيد الله بن عمر»، ورجحنا ما في ح م لأنَّ الثابت أنه من رواية عبد الله العمري، لا من رواية أخيه عُبيد الله. والحديث سيأتي ٦٤٣٨، ٦٤٦٤ عن حماد بن خالد عن عبد الله، وكذلك رواه البيهقي ٦: ١٤٦ من طريق القعنبي عن عبد الله العمري. ونقله الحافظ في الفتح ٥: ٣٤ عن رواية البيهقي، ثم قال: «وفي إسناده العمري، وهو ضعيف. وكذا أخرجه أحمد من طريقه». وكذلك ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ١٥٨ وقال: «رواه أحمد، وفيه عبد الله العمري، وهو ثقة، وقد ضعفه جماعة». والعمري عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم: ثقة، في حفظه شيء، كما قلنا في ٢٢٦، ونزيد هنا قول أبي حاتم: «رأيت أحمد بن حنبل يحسن الثناء عليه». وقال أحمد أيضًا: «يروي عبد الله عن أخيه عُبيد الله ولم يرو عُبيد الله عن أخيه عبد الله شيئًا، كان عبد الله يسأل عن الحديث في حياة أخيه فيقول: أما وأبو عثمان حي فلا».

٥٧٦٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا قُرَادٌ، أَخبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَبَّقَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم بَيْنَ الخَيْلِ وَأَعْطَى السَّابِقَ. [كتب، ورسالة (٥٦٥٦)]

٥٧٦١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا قُرَادٌ، أَخبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَجْلِسُ بَيْنَ الخُطْبَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٦٥٧)]

٥٧٦٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [كتب، ورسالة (٥٦٥٨)]

٥٧٦٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُوَ مُسْتَقْبِلٌ المَشْرِقَ يَقُولُ أَلاَ إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا أَلاَ إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [كتب، ورسالة (٥٦٥٩)]

٥٧٦٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَهِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي عَلَى الخُمْرَةِ. [كتب، ورسالة (٥٦٦٠)]

«النقيع» بفتح النون وبالقاف، قال الحافظ: «وحكى الخطابي أن بعضهم صحفه فقال بالموحدة، [أي البقيع]، وهو على عشرين فرسخًا بالمدينة، وقدره ميل في ثمانية أميال، ذكر ذلك ابن وهب في موطئه». وقد صُحف أيضًا في نسخة مجمع الزوائد المطبوعة، فيستفاد تصحيحه من هذا الموضع. وانظر: معجم البلدان ٨: ٣١٢، ٣١٣ . ولفظ الحديث هنا «لخيله»، والمراد بها خيل المسلمين، وهي من أموال الأمة، لم تكن ملكًا خاصًا له صلى الله عليه وسلم، يوضحه رواية البيهقي: «لخيل المسلمين ترعى فيه». ورواية حماد بن خالد الآتية ٦٤٦٤ «للخيل. فقلت له [القائل حماد بن خالد]: يا أبا عبد الرحمن -يعني العمري- خيله؟ قال: خيل المسلمين».

ولا يعارض هذا الحديث حديث الصعب بن جثامة عند البخاري: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا حمى إلا لله ورسوله»». فإذا نهي عن الحمى الخاص لمال مملوك لشخص معين، أيًا كان ذلك الشخص. قال الحافظ في الفتح ٥: ٣٤: «قال الشافعي: يَحتمِل معنى الحديث شيئين: أحدهما: ليس لأحد أن يحمي للمسلمين إلا ما حماه النبي صلى الله عليه وسلم، والآخر: معناه إلا على مثل ما حماه عليه النبي صلى الله عليه وسلم. فعلى الأول ليس لأحد من الولاة بعده أن يحمي. وعلى الثاني يختص الحمى بمن قام مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الخليفة خاصة. وأخذ أصحاب الشافعي من هذا أن في المسألة قولين، [في الفتح: المسألتين، وهو خطأ مطبعي ظاهر]، والراجح عندهم الثاني، والأول أقرب إلى ظاهر اللفظ؛ لكن رجحوا الثاني [في الفتح الأول. وهو خطأ ظاهر أيضًا] بما سيأتي أن عمر حمى بعد النبي صلى الله عليه وسلم، والمراد بالحمى منع الرعي في أرض مخصوصة من المباحات، فيجعلها الإمام مخصوصة برعي بهائم الصدقة مثلًا». وهذا القول الثاني -الذي رجحه أصحاب الشافعي- ليس الراجح فقط، بل هو عندي المتعين، مع شيء من التصحيح: أن يكون الحمى خاصًا بولي الأمر أو نائبه، على أن يحميه للأموال العامة؛ أموال الأمة، لا لماله الخاص.

[كتب: ٥٦٥٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٤٨ .

[كتب: ٥٦٥٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٩١٩ .

[كتب: ٥٦٥٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٥٨ .

[كتب: ٥٦٥٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٢٨ . وانظر: ٥٦٤٢ .

[كتب: ٥٦٦٠] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٢: ٥٦ وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، وزاد فيه: ويسجد عليها. ورجال أحمد رجال الصحيح». وقد مضى ٥٣٨٢ حديث من طريق زهير عن أبي إسحاق عن البهي عن ابن

٥٧٦٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضرِ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الحَنَفِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم أُرَاهُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ مَثَّلَ بِذِي رُوحٍ، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مَثَّلَ اللهُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٦٦١)]

٥٧٦٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٦٦٢)]

٥٧٦٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُصَلِّي فِي العِيدَيْنِ الأَضْحَى وَالفِطْرِ، ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلاَةِ. [كتب، ورسالة (٥٦٦٣)]

٥٧٦٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ، يَعْنِي ابْنَ المُغِيرَةِ وَهُو الأَعْشَى عَنْ مُهَاجِرٍ الشَّامِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٦٦٤)]

عمر: «ناوليني الخمرة» إلخ، فلعل هذا مختصر من ذاك. وانظر: ٥٥٨٩ . الخمرة -بضم الخاء المعجمة وسكون الميم-: قال ابن الأثير: ?«هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النبات، ولا تكون خمرة إلا في هذا المقدار، وسُميت خمرة لأن خيوطها مستورة بسعفها، وقد تكرر في الحديث. هكذا فسرت. وقد جاء في سنن أبي داود عن ابن عباس قال: جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة، فجاءت بها فألقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدًا عليها، فأحرقت منها مثل موضع درهم. وهذا صريح في إطلاق الخمرة على الكبير من نوعها».

[كتب: ٥٦٦١] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد: ٤: ٣٢ وقال: «رواه أحمد ورجاله ثقات». وكرر فيه أيضًا ٦: ٢٤٩، ٢٥٠ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، عن ابن عمر، من غير شك. ورجال أحمد ثقات». قوله: «أراه ابن عمر»: في الأصول بدله «أن ابن عمر»، كأنه رواية عن صحابي مبهم عن ابن عمر، ولكن بهامش م «أراه ابن عمر»، وكتب عليه علامة نسخة وعلامة التصحيح. وقد رجحنا هذا على ما في الأصول؛ لأن الحديث سيأتي مرة أخرى ٥٩٥٦ من طريق شريك بهذا الإسناد، وفيه: «أراه ابن عمر»، ولأن هذا هو الثابت في مجمع الزوائد. وانظر: ٥٥٨٧ .

[كتب: ٥٦٦٢] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٥: ٢٣٥ وقال: «رواه الطبراني، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح». فنسي أن ينسبه للمسند، وأطلق القول في تعليله بعطاء، وهو من رواية زائدة بن قدامة عنه، وزائدة ممن سمع من عطاء قديمًا قبل اختلاطه، فالإسناد صحيح. وذكره السيوطي في الجامع الصغير برقم ١٣٥ ونسبه لأحمد والطبراني والبيهقي، ورمز له بعلامة الصحة، وتعقبه المناوي في شرحه بما في الزوائد، وبأن البيهقي أورده من طريقين فيهما مَن تكلم فيهما، ثم قال: «وبما تقرر يعرف ما في رمز المؤلف لصحته من المجازفة»، ولم يجازف السيوطي بما صححنا من هذا الإسناد.

[كتب: ٥٦٦٣] إسناده صحيح. حماد بن مسعدة أبو سعيد البصري: ثقة من شيوخ أحمد، وثقه أبو حاتم وابن سعد، وقال ابن شاهين: «ثقة ثقة لا بأس به»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٢٥ . والحديث سبق معناه مرارًا، منها: ٤٦٠٢، ٥٣٩٤ .

[كتب: ٥٦٦٤] إسناده صحيح. مهاجر الشامي: هو مهاجر بن عمرو النبّال، بفتح النون وتشديد الباء الموحدة، وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٨٠، ونقل مصححه العلامة في هامشه عن ابن أبي حاتم وابن حبان زيادة في ترجمته «روى عن عمر»، وهذا خطأ نسخ أو طبع، ينبغي أن يستدرك ويصحح، فما رأينا في ترجمة مهاجر هذا أنه روى عن أحد غير «ابن عمر»، وما نظنه من طبقة تدرك الرواية عن عمر.

والحديث رواه أبو داود ٤: ٧٧ من طريق شريك وأبي عوانة عن عثمان بن أبي زرعة، وهو عثمان بن المغيرة. وكذلك رواه ابن

٥٧٦٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُصْم سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا. [كتب، ورسالة (٥٦٦٥)]

٥٧٧٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثنا أُسَامَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَدِمَ يَوْمَ أُحُدٍ فَسَمِعَ نِسَاءً مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ يَبْكِينَ عَلَى هَلْكَاهُنَّ فَقَالَ لَكِنْ حَمْزَةُ لاَ بَواكِيَ لَهُ فَجِئْنَ نِسَاءُ الأَنْصَارِ يَبْكِينَ عَلَى حَمْزَةَ عِنْدَهُ فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُنَّ يَبْكِينَ فَقَالَ: يَا وَيْحَهُنَّ أَنْتُنَّ هَاهُنَا تَبْكِينَ حَتَّى الآنَ مُرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ، وَلاَ يَبْكِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ. [كتب، ورسالة (٥٦٦٦)]

٥٧٧١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، حَدَّثنا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي مُنِيبٍ الْجُرَشِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُو مِنْهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٦٦٧)]

٥٧٧٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّتْ بِنَا جِنَازَةٌ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَوْ قُمْتَ بِنَا مَعَهَا قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَبَضَ عَلَيْهَا قَبْضًا شَدِيدًا، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَقَابِرِ سَمِعَ رَنَّةً مِنْ خَلْفِهِ وَهُو قَابِضٌ عَلَى يَدَيَّ فَاسْتَدَارَنِي[(١)] فَاسْتَقْبَلَهَا، فَقَالَ لَهَا شَرًّا وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ تُتْبَعَ جِنَازَةٌ مَعَهَا رَانَّةٌ[(٢)]. [كتب، ورسالة (٥٦٦٨)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «فاستدار بي».

(٢) في طبعة الرسالة: «رنة».

ماجة ٢: ١٩٧، ١٩٨ من الطريقين. ونسبه المنذري أيضًا للنسائي، وكذلك رمز في التهذيب في ترجمة مهاجر برمز النسائي، ولم أجده فيه، فلعله في السنن الكبرى. وسيأتي الحديث مرة أخرى ٦٢٤٥.

[كتب: ٥٦٦٥] إسناده صحيح. «عبد الله بن عاصم»: سبق الخلاف في اسم أبيه أنه «عصم» أو «عصمة» ورجحنا أنه «عصم» في ٢٨٩١، ٤٧٩٠، بقول شريك وتوكيد وكيع وترجيح أحمد، ولكن ها هو ذا شريك يسميه هنا «عاصم»، وكذلك فيما يأتي ١١٤٣٩، وأنا أظن أن كلمة «عاصم» تحريف من الناسخين.

[كتب: ٥٦٦٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٦٣. وقد أشرنا إلى هذه الرواية في ٤٩٨٤.

[كتب: ٥٦٦٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١١٤، ومكرر ٥١١٥ بهذا الإسناد، وقد أشرنا إليه هناك. قوله: «الذل» هكذا هو هنا في الأصول الثلاثة، وفي نسخة بهامش م «الذلة»، وهو الموافق للروايتين الماضيتين.

[كتب: ٥٦٦٨] إسناده صحيح. ليث: هو ابن أبي سليم. والحديث بهذا السياق لم أجده في موضع آخر. نعم، روى ابن ماجة ١: ٢٤٧ من طريق إسرائيل عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تتبع جنازة معها رانّة». وهذا المختصر مذكور في المنتقى ١٨٧٦ ونسبه لأحمد وابن ماجة. ولعل هذا هو الذي حَدَا بالهيثمي أن لم يذكر حديث المسند في الزوائد. وأعل الحافظ البوصيري إسناد حديث ابن ماجة بأبي يحيى، وهو القتات، وقد رجحنا في ٢٤٩٣ توثيقه. وقد تابعه على روايته هذا الحديث عن مجاهد ليث بن أبي سليم، فتوثقنا من صحة الإسنادين. «الرنة»: الصوت، يريد به نواح النساء خلف الجنازة. وفي رواية ابن ماجة، وتبعها صاحب المنتقى «رانة» بصيغة اسم الفاعل. «فاستدار بي» أثبتنا ما في م، وهو

٥٧٧٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضرِ، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَكَانَ عُمَرُ يَأْمُرُنَا بِالمَقَامِ عَلَيْهِمَا مِنْ حَيْثُ يَرَاهَا. [كتب، ورسالة (٥٦٦٩)]

٥٧٧٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضرِ، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلاَ خَمْسِ أَوَاقٍ، وَلاَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ صَدَقَةٌ. [كتب، ورسالة (٥٦٧٠)]

٥٧٧٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضرِ، حَدَّثنا أَبُو عَقِيلٍ، يَعْنِي عَبْدَ اللهِ بْنَ عَقِيلٍ عَنِ الفَضْلِ بْنِ يَزِيدَ الثُّمَالِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو العَجْلاَنِ المُحَارِبِيُّ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ الكَافِرَ لَيَجُرُّ لِسَانَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَرَاءَهُ قَدْرَ فَرْسَخَيْنِ يَتَوَطَّؤُهُ النَّاسُ. [كتب، ورسالة (٥٦٧١)]

أجود، وفي ح ك « فاستدارني»، و«استدار» فعل لازم، ويمكن توجيه استعماله متعديًا، كما جاء مثله كثيرًا في لغة العرب، بل قد جاء في هذه المادة نفسها «أدرتُ» لازمًا بمعنى «استدرت»، فهذا قريب من ذاك، أو شبيه به.

[كتب: ٥٦٦٩] إسناده صحيح.

[كتب: ٥٦٧٠] إسناده صحيح. ورواه الطحاوي في معاني الآثار ١: ٣١٥ من طريق الحسن بن موسى الأشيب عن شيبان عن ليث بهذا الإسناد، مرفوعًا. ثم رواه من طريق عبد الوارث عن ليث، «فذكر بإسناده مثله». ثم رواه من طريق الأوزاعي عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر «نحوه ولم يرفعه». ورواه يحيى بن آدم في الخراج ٤٤٤ مختصرًا عن عبد السلام بن حرب عن ليث عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ: «ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة». ورواه البيهقي ٤: ١٢١ من طريق يحيى بن آدم بإسناده ولفظه مختصرًا أيضًا. وحديث المسند هذا في مجمع الزوائد ٣: ٧٠ وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة؛ ولكنه مدلس».

ومعنى الحديث ثابت صحيح من حديث أبي سعيد الخدري، رواه أحمد وأصحاب الكتب الستة، كما في المنتقى ١٩٩٧. الأوساق: جمع وسق، بفتح الواو، وقد سبق تفسيره ٤٧٣٢.

[كتب: ٥٦٧١] إسناده صحيح. أبو عقيل عبد الله بن عقيل الثقفي: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وغيرهم، وسيأتي في المسند ٨٣٦٠ قول أحمد فيه: «ثقة». الفضل بن يزيد الثمالي: ثقة، وثقه أبو زرعة والحاكم وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ١١٦ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٦٩. «الثمالي» -بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم وآخره لام-: نسبه إلى «ثمالة بن أسلم بن كعب»، قبيلة من الأزد، وهي التي ينسب إليها المبرد صاحب الكامل. أبو العجلان المحاربي: شامي تابعي ثقة، وترجمه البخاري في الكنى رقم ٥٦٠ وقال: «سمع ابن عمر»، وقال: «كان في جيش ابن الزبير».

والحديث رواه الترمذي ٣: ٣٤١، ٣٤٢ عن هناد عن علي بن مسهر «عن الفضل بن يزيد عن أبي المخارق عن ابن عمر» مرفوعًا بنحوه، فذكر «أبا المخارق» بدل «أبي العجلان»، ثم قال: «هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه. والفضل بن يزيد كوفي روى عنه غير واحد من الأئمة. وأبو المخارق ليس بمعروف»! وقد أطبقوا على أن هذا وهم وخطأ، فإما أخطأ الترمذي، وإما أخطأ شيخه هناد بن السري، وفي التهذيب في ترجمة أبي العجلان ١٢: ١٦٥، ١٦٦، بعد أن ذكر رواية الترمذي، وفيها: «عن أبي المخارق»، قال: «كذا قال، ورواه منجاب بن الحرث عن [علي بن] مسهر عن الفضل بن يزيد [عن أبي العجلان]، وهو الصواب. قلت [القائل ابن حجر]: وكذا صوبه البيهقي، ونقل عن سريع الحافظ أنه ليس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الإسناد إلا هذا الحديث». وزيادة [علي بن] زدناها تصحيحًا لكلام التهذيب، فإن حذفهما خطأ مطبعي واضح. وزدنا أيضًا [عن أبي عجلان] لأنها هي موضع الاستدلال، والراجح عندي أنها سقطت من الناسخ أو الطابع. وفي التهذيب أيضًا في ترجمة أبي المخارق ١٢: ٢٢٦ بعد الإشارة إلى هذا الحديث قال: «صوابه أبو العجلان المحاربي، وقد تقدم التنبيه عليه».

وذكره الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ٢٣٧، ٢٣٨ من رواية الترمذي، ونقل كلامه، ولكنه جعل الصحابي «عبد

٥٧٧٦- حدثنا عبدُ الله، حَدثني أبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضرِ، حَدَّثنا أَبُو عَقِيلٍ عَنْ بَرَكَةَ بْنِ يَعْلَى التَّيْمِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سُوَيْدٍ العَبْدِيُّ قَالَ أَتَيْنَا ابْنَ عُمَرَ فَجَلَسْنَا بِبَابِهِ لِيُؤْذَنَ لَنَا قَالَ: فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا الإِذْنُ قَالَ فَقُمْتُ إِلَى جُحْرٍ فِي البَابِ فَجَعَلْتُ أَطَّلِعُ فِيهِ فَفَطِنَ بِي، فَلَمَّا أَذِنَ لَنَا جَلَسْنَا فَقَالَ أَيُّكُمُ اطَّلَعَ آنِفًا فِي دَارِي، قَالَ: قُلْتُ أَنَا قَالَ بِأَيِّ شَيْءٍ اسْتَحْلَلْتَ أَنْ تَطَّلِعَ فِي دَارِي، قَالَ: قُلْتُ أَبْطَأَ عَلَيْنَا الإِذْنُ فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَتَعَمَّدْ ذَلِكَ قَالَ: ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَحَجِّ البَيْتِ وَصِيَامِ رَمَضَانَ قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا تَقُولُ فِي الجِهَادِ قَالَ: مَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ. [كتب، ورسالة (٥٦٧٢)]

الله بن عمرو»، ثم قال: «رواه الفضل بن يزيد عن أبي العجلان قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الكافر ليجر لسانه فرسخين يوم القيامة يتوطؤه الناس». أخرجه البيهقي وغيره، وهو الصواب. وقول الترمذي: أبو المخارق ليس بمعروف -وهم، وإنما هو أبو العجلان المحاربي، ذكره البخاري في الكنى». وقد وهم المنذري في جعل الصحابي «عبد الله بن عمرو بن العاصي»، خصوصًا وأنه نسبه للترمذي، وهو في الترمذي من حديث عبد الله بن عمر، كما هنا في المسند، ويؤيده أن الإمام أحمد لم يذكره في مسند عبد الله بن عمرو، وأن البخاري وغيره لم يذكروا رواية لأبي العجلان عن ابن عمرو، إنما ذكروا روايته عن ابن عمر.

«يتوطؤه الناس»: يطئونه ويدوسونه. وفي اللسان: «توطأه ووطأه كوطئه».

[كتب: ٥٦٧٢] إسناده ضعيف. بركة بن يعلى التيمي: مجهول الحال، وهو مترجم في التعجيل ٥٠ باسم «بركة بن يعلى التميمي»، وقال الحسيني تبعًا للذهبي: «مجهول»، ثم قال ابن حجر: «لم أجد له ذكرًا عند البخاري ولا أتباعه، كابن أبي حاتم وابن حبان والعقيلي وابن عدي، ولا في غيرها من كتب الجرح والتعديل. ولكني رأيت له ذكرًا في الكنى للحاكم أبي أحمد، في ترجمة شيخه أبي سويد، نقله عن الكنى للبخاري، من رواية وكيع عن بركة بن يعلى التيمي، كذا فيه، والذي في المسند: التميمي، فلعل إحداهما تحرفت من الأخرى، واستفدنا منهما أن لبركة راويًا آخر [يعني غير أبي عقيل]، وهو وكيع، فارتفعت جهالة عينه». وترجمه أيضًا في لسان الميزان ٢: ٩ وقال: «لكن تبقى معرفة حاله». وأنا أيضًا لم أجد ترجمة لبركة هذا في التاريخ الكبير للبخاري، بل لم أجد ترجمة لشيخه أبي سويد في الكنى للبخاري أيضًا، فما أدري أفيها سقط في هذا الموضع، أم وهم الحاكم أبو أحمد؟! ثم قول الحافظ أن الذي في المسند «التميمي» لعل نسخة المسند التي وقعت له وللحافظ الحسيني محرفة في هذا الموضع، فإن الذي في الأصول الثلاثة بيدي «التيمي»، كما سماه الحاكم أبو أحمد. أبو سويد العبدي: في التعجيل ٤٩٣: «روى عن ابن عمر حديث بني الإسلام على خمس. روى عنه بركة ابن يعلى التميمي. أورده الحاكم أبو أحمد فيمن لا يعرف اسمه، ونقل عن البخاري من طريق وكيع عن بركة عنه قال: كنا بباب [ابن] عمر. فذكر قصة». يشير إلى هذا الحديث. ولكن في التعجيل «عمر»، وهو خطأ ناسخ أو طابع، وصحته «ابن عمر» كما هو واضح.

والحديث في مجمع الزوائد ٨: ٤٤، قال في أوله: «وعن أبي سويد العبدي قال: أتينا ابن عمر» إلخ، واختصره فحذف منه المرفوع «بني الإسلام على خمس». ثم قال الهيثمي: «رواه أحمد، وأبو الأسود وبركة بن يعلى التيمي لم أعرفهما». والظاهر أن قوله: «وأبو الأسود» سهو أو خطأ مطبعي، صوابه «وأبو سويد».

وأصل الحديث: «بني الإسلام على خمس» ثابت في الصحيحين وغيرهما من حديث عكرمة بن خالد عن ابن عمر، في البخاري ١: ٤٦، ٤٧، ومسلم ١: ٢٠ والمسند ٦٣٠١، زاد أحمد ومسلم في روايتهما: «أن رجلًا قال لعبد الله بن عمر: ألا تغزو؟»، فأجابه بهذا. ورواه أحمد ٦٠١٥ ومسلم أيضًا من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر، بدون السؤال. وقد مضى ٤٧٩٨ بإسناد آخر منقطع، بينا طريق وصله هناك، هذا الحديث، وفي آخره: «فقال له رجل: والجهاد في سبيل الله؟ قال ابن عمر: الجهاد حسن».

وروى أبو نعيم في الحلية ٣: ٦٢ من طريق الحرث بن يزيد العكلي عن أبي وائل: «أن رجلًا قال لعبد الله بن عمر: إنما تحج ولا تغزو؟» فأجابه بالحديث المرفوع. ولهذا كله قال الحافظ في الفتح: «لم يذكر الجهاد لأنه فرض كفاية، ولا يتعين إلا في بعض

٥٧٧٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا أَبُو عَقِيلٍ وَهُو عَبْدُ اللهِ بْنُ عَقِيلٍ، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثنا سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى الْمِنْبَرِ يَسْتَسْقِي فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيشَ كُلُّ مِيزَابٍ وَأَذْكُرُ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

وأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الغَمَامُ بِوجْهِهِ... ثِمَالُ اليَتَامَى عِصْمَةٌ لِلأَرَامِلِ

وهُو قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ. [كتب، ورسالة (٥٦٧٣)]

٥٧٧٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو النَّضرِ، حَدَّثنا أَبُو عَقِيلٍ قَالَ أَبِي وَهُو عَبْدُ اللهِ بْنُ عَقِيلٍ صَالِحُ الحَدِيثِ ثِقَةٌ، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: اللَّهُمَّ العَنْ فُلاَنًا اللَّهُمَّ العَنِ الحَارِثَ بْنَ هِشَام اللَّهُمَّ العَنْ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو اللَّهُمَّ العَنْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ قَالَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ قَالَ: فَتِيبَ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ. [كتب، ورسالة (٥٦٧٤)]

الأحوال. ولهذا جعله ابن عمر جواب السائل. وزاد في رواية عبد الرزاق في آخره: وإن الجهاد من العمل الحسن».
فثبت من مجموع هذه الروايات أن رواية بركة التيمي التي هنا، لها أصل، وأن جهالة حاله لا تجعله ضعيفًا بمرة. وقد ذكر الحافظ في الفتح بيانًا لرواية مسلم أن «اسم الرجل السائل حكيم، ذكره البيهقي»، ولم أعرف المصدر الذي أخذ عنه البيهقي، ولكني أرى أن رواية المسند هنا تدل على أن السائل هو أبو سويد العبدي. على أن هذا لا ينفي أن يكون هناك سائل غيره.

[كتب: ٥٦٧٣] إسناده صحيح. ورواه ابن ماجة ١: ١٩٩ عن أحمد بن الأزهر عن أبي النضر شيخ الإمام أحمد هنا، بهذا الإسناد. وبيت أبي طالب من قصيدة فخمة جليلة، هي لاميته المشهورة، وتزيد على مائة بيت في بعض رواياتها، قالها في الشعب لما اعتزل مع بني هاشم وبني المطلب قريشًا. وهي معروفة عند الأدباء وأهل المعرفة بالشعر والمؤرخين. وقد رواها ابن هشام أو أكثرها في السيرة (١٧٢-١٧٦ طبعة أوربة، و١: ١٧٣-١٧٨ هامش الروض الأنف)، وكذلك ابن كثير في التاريخ ٣: ٥٣-٥٧، وشرَح البغدادي في الخزانة طائفة كبيرة منها (١: ٢٥١-٢٦١ طبعة بولاق، و٢: ٤٨-٦٦ طبعة السلفية بتحقيق الأخ الأستاذ عبد السلام محمد هارون)، وقال ابن هشام عقبها: «هذا ما صحَّ لي من هذه القصيدة، وبعض أهل العلم بالشعر ينكر أكثرها». وتعقبه الحافظ ابن كثير فقال: «هذه قصيدة عظيمة بليغة جدًّا، لا يستطيع يقولها إلا من نسبت إليه. وهي أفحل من المعلقات السبع، وأبلغ في تأدية المعنى فيها جميعها، وقد أوردها الأموي في مغازيه مطولة بزيادات أخر».
يجيش: أي يتدفق ويجري بالماء. الميزاب والمئزاب: هو المرزاب الذي يبول الماء، من قولهم: «أزب الماءُ» أي: جرى، وقيل: بل هو فارسي معرب، معناه: بُلِ الماء، وربما لم يهمز، والجمع المآزيب، ومنه مئزاب الكعبة، وهو مصبُّ المطر، قاله في اللسان. وانظر: المعرب للجواليقي بتحقيقنا ص٣٢٦ . «وأبيض» منصوب عطفًا على «سيدًا» في البيت الذي قبله، وهو من عطف الصفات التي موضوعها واحد. و«ثمال» و«عصمة» منصوبان أيضًا كذلك، ويجوز رفعهما على القطع والاستئناف. الثمال -بكسر الثاء المثلثة وتخفيف الميم-: الملجأ والغياث، وقيل: هو المطعم في الشدة. «عصمة للأرامل»: قال ابن الأثير: «أي يمنعهم من الضياع والحاجة»، وقال أيضًا: «الأرامل: المساكين من رجال ونساء، ويقال لكل واحد من الفريقين على انفراده: أرامل، وهو بالنساء أخص وأكثر استعمالاً، والواحد أرمل وأرملة [يعني بفتح الميم] ... فالأرمل: الذي ماتت زوجته، والأرملة: التي مات زوجها، وسواء كانا غنيين أو فقيرين».

[كتب: ٥٦٧٤]إسناده صحيح. ونقله ابن كثير في التفسير ٢: ٢٣٨ عن هذا الموضع من المسند، وذكر قبله رواية للبخاري بنحوه من طريق معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه، ثم نسبه للنسائي أيضًا، ثم ذكر روايات أخر للبخاري بنحوه كذلك. وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢: ٧١ ونسبه لأحمد والبخاري والترمذي والنسائي وابن جرير والبيهقي في الدلائل. وهذا الدعاء كان في قنوت الفجر بعد أن يرفع رأسه من الركوع من الركعة الثانية.

٥٧٧٩- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا مَهْدِيٌّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَأَنَا جَالِسٌ فَسَأَلَهُ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ فَقَالَ لَهُ مِمَّنْ أَنْتَ قَالَ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ هَا انْظُرُوا إِلَى هَذَا يَسْأَلُ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: هُمَا رَيْحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا. [كتب، ورسالة (٥٦٧٥)]

٥٧٨٠- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدَهُ مِنَ الطَّاعَةِ فَلاَ حُجَّةَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [كتب، ورسالة (٥٦٧٦)]

٥٧٨١- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ. [كتب، ورسالة (٥٦٧٧)]

٥٧٨٢- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا عُقْبَةُ بْنُ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثنا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَادَى فِي النَّاسِ الصَّلاَةَ جَامِعَةً فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللهِ فَانْطَلَقَ إِلَى أَهْلِهِ جوادًا، فَأَلْقَى ثِيَابًا كَانَتْ عَلَيْهِ وَلَبِسَ ثِيَابًا كَانَ يَأْتِي فِيهَا النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْمُصَلَّى وَرَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَدِ انْحَدَرَ مِنْ مِنْبَرِهِ وَقَامَ النَّاسُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ مَا أَحْدَثَ نَبِيُّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الْيَوْمَ قَالُوا نَهَى عَنِ النَّبِيذِ قَالَ أَيُّ النَّبِيذِ قَالَ: نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ قَالَ: فَقُلْتُ لِنَافِعٍ فَالْجَرَّةُ قَالَ وَمَا الْجَرَّةُ، قَالَ: قُلْتُ الْحَنْتَمَةُ قَالَ وَمَا الْحَنْتَمَةُ قُلْتُ الْقُلَّةُ قَالَ: لاَ قُلْتُ فَالْمُزَفَّتُ قَالَ وَمَا الْمُزَفَّتُ قُلْتُ الزِّقُّ يُزَفَّتُ وَالرَّاقُودُ يُزَفَّتُ قَالَ: لاَ لَمْ يَنْهَ يَوْمَئِذٍ إِلاَّ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ. [كتب، ورسالة (٥٦٧٨)]

٥٧٨٣- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا عُقْبَةُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي الصَّهْبَاءِ، حَدَّثنا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا هَؤُلاَءِ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ قَالُوا بَلَى نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ قَالُوا بَلَى نَشْهَدُ أَنَّهُ مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَأَنَّ مِنْ طَاعَةِ اللهِ طَاعَتَكَ قَالَ فَإِنَّ مِنْ طَاعَةِ اللهِ أَنْ تُطِيعُونِي، وَإِنَّ مِنْ طَاعَتِي أَنْ تُطِيعُوا أَئِمَّتَكُمْ أَطِيعُوا أَئِمَّتَكُمْ فَإِنْ صَلَّوْا قُعُودًا فَصَلُّوا قُعُودًا. [كتب، ورسالة (٥٦٧٩)]

[كتب: ٥٦٧٥] إسناده صحيح. مهدي: هو ابن ميمون. ابن أبي نعم: هو عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي. والحديث مكرر ٥٥٦٨، ولكن هناك «ابن أبي نعم»، وقد بينا أنه خطأ قديم في نسخ المسند، وها هو ذا قد ثبت هنا على الصواب، وأشرنا هناك إلى أن البخاري رواه من طريق مهدي بن ميمون عن ابن أبي يعقوب، فها هي ذي رواية مهدي.

[كتب: ٥٦٧٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٨٦، ومختصر ٥٥٥١ .

[كتب: ٥٦٧٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٣٢ .

[كتب: ٥٦٧٨] إسناده صحيح، وهو مطول: ٤٥٧٤، ٥٠٩٢، ٥٤٧٧ . وانظر: ٥٥٧٢ .

[كتب: ٥٦٧٩] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٢: ٦٧ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات». وقد

٥٧٨٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: المَسْأَلَةُ كُدُوحٌ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ فَمَنْ شَاءَ فَلْيَسْتَبْقِ عَلَى وَجْهِهِ وَأَهْوَنُ المَسْأَلَةِ مَسْأَلَةُ ذِي الرَّحِمِ تَسْأَلُهُ فِي حَاجَةٍ وَخَيْرُ المَسْأَلَةِ المَسْأَلَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ. [كتب، ورسالة (٥٦٨٠)]

٥٧٨٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: لَنْ يَزَالَ المَرْءُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا. [كتب، ورسالة (٥٦٨١)]

٥٧٨٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِيهِ رَابِطٌ دَجَاجَةً يَرْمِيهَا فَمَشَى إِلَى الدَّجَاجَةِ

أشار إليه الترمذي ١: ٢٨٧ في قوله: «وفي الباب». وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢: ١٨٥، ولكنه نسبه لابن المنذر والخطيب فقط، ففاته أن ينسبه إلى المسند.

[كتب: ٥٦٨٠] إسناده صحيح. إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية: ثقة، وثقه النسائي وغيره، وقال أحمد: «ليس به بأس». وأخرج له الشيخان، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٣٩١، أبوه سعيد بن عمرو: سبق توثيقه ٥٠١٧، والحديث في مجمع الزوائد ٣: ٩٦ وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». وأوله إلى قوله: «استبقى على وجهه» في الترغيب والترهيب ٢: ٢ وقال: «رواه أحمد، ورواته كلهم ثقات مشهورون». الكدوح: قال ابن الأثير: «الخدوش. وكل أثر من خدش أو عض فهو كدح. ويجوز أن يكون مصدرًا سمي به الأثر». «عن ظهر غنى»: «أي ما كان عفوًا قد فضل عن غنى. وقيل: أراد ما فضل عن العيال. والظهر قد يزاد في مثل هذا إشباعًا للكلام وتمكينًا، كأن صدقته مستندة إلى ظهر قوي من المال». وقد قال هذا في تفسير حديث: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى»، وهو حديث ثابت صحيح من حديث جابر، سيأتي في المسند: ١٤٥٨٣، ١٤٧٨٢ ورواه أيضًا مسلم والنسائي، كما في الجامع الصغير ١٢٦٠، ومن حديث أبي هريرة، رواه البخاري وأبو داود والنسائي، كما في الجامع الصغير أيضًا ٤٠٢١ . فهذا واضح، وقد يخيل معه للقارئ بادئ ذي بدء أن اللفظ الذي هنا «خير المسألة المسألة عن ظهر غنى» فيه تحريف أو خطأ من الناسخين أو الرواة، خصوصًا وقد مضى بإسناد ضعيف من حديث علي مرفوعًا ١٢٥٢: «من سأل مسألة عن ظهر غنى استكثر بها من رضف جهنم». ولعل هذه الشبهة هي التي حدت بالحافظ المنذري أن يذكر أول الحديث فقط ويدع آخره، احتياطًا منه خشية الخطأ أو التحريف. ولكن اتفاق الأصول الثلاثة على اللفظ الذي هنا، وثبوته في مجمع الزوائد، يرفع احتمال الخطأ أو التحريف، إلى تأكيد لفظ «المسألة» بتكراره «خير المسألة المسألة عن ظهر غنى». فالروايات كلها صحيحة المعنى، «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى»: الغنى فيه غنى المتصدق، كما هو واضح، فهو البيان لحال المتصدق، وحديث علي: «من سأل مسألة عن ظهر غنى» بيان لحال السائل حين سؤاله، وما هنا «خير المسألة المسألة عن ظهر غنى» بيان لحال المسئول؛ لا لحال السائل، والسياق يؤيده ويساعده: «أهون المسألة مسألة ذي الرحم، يسأله في حاجة، وخير المسألة المسألة عن ظهر غنى»، فهو يدل على إباحة السؤال في حال معينة، بينها بأنها سؤال القريب ذي الرحم، وأن يكون سؤاله عند حاجة السائل التي تضطره للسؤال، وأن خير ذلك أن يسأل ذا الرحم الغني عند الحاجة، فلا يرهق الفقير من ذوي رحمه بالسؤال. فهو معنى بديع دقيق، لم نره في غير هذا الحديث. وأما قوله: «وابدأ بمن تعول» فقد مضى في حديث آخر لابن عمر، من رواية القعقاع بن حكيم عنه ٤٤٧٤ . وانظر أيضًا: ٣٦٧٥، ٤٢٠٧، ٤٤٤٠، ٥٦١٦ .

[كتب: ٥٦٨١] إسناده صحيح. ورواه البخاري ١٢: ١٦٥ عن علي بن المديني عن أبي النضر بهذا الإسناد. ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٣٥١ من طريق الحرث بن أبي أسامة عن أبي النضر، به، وصححه، ورواه قبله ص٣٥٠ من طريق الدراوردي عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وقال: «صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي، ومن عجب أنه لم يعقب عليه بأن البخاري خرجه، ولعله نسي!

فَحَلَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلاَمِ وَقَالَ لِيَحْيَى ازْجُرُوا غُلاَمَكُمْ هَذَا عَنْ أَنْ يَصْبِرَ هَذَا الطَّيْرَ عَلَى الْقَتْلِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم يَنْهَى أَنْ تُصْبَرَ بَهِيمَةٌ، أَوْ غَيْرُهَا لِقَتْلٍ، وَإِنْ أَرَدْتُمْ ذَبْحَهَا فَاذْبَحُوهَا. [كتب، ورسالة (٥٦٨٢)]

٥٧٨٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ إِنَّا نَجِدُ صَلاَةَ الْحَضَرِ وَصَلاَةَ الْخَوْفِ فِي الْقُرْآنِ، وَلاَ نَجِدُ صَلاَةَ السَّفَرِ فِي الْقُرْآنِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ ابْنَ أَخِي إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وَسَلم، وَلاَ نَعْلَمُ شَيْئًا فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وَسَلم يَفْعَلُ. [كتب، ورسالة (٥٦٨٣)]

٥٧٨٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَمْدَحُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ هَكَذَا يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم يَقُولُ[(١)]: إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ. [كتب، ورسالة (٥٦٨٤)]

---

(١) قوله: «يَقُولُ» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٥٦٨٢] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٩: ٥٥٤ عن أحمد بن يعقوب عن إسحاق بن سعيد، به، ولم يذكر قوله في آخره: «وإن أردتم ذبحها فاذبحوها»، وأفاد الحافظ في الفتح أن هذه الزيادة ثابتة عند أبي نعيم في مستخرجه. يحيى بن سعيد الذي دخل عليه ابن عمر: هو يحيى بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية، فهو عم سعيد بن عمرو التابعي الذي روى هذا عن ابن عمر، ورواه عنه -أعني عن سعيد- ابنه إسحاق بن سعيد بن عمرو، شيخ أبي النضر هنا، وشيخ أحمد بن يعقوب عند البخاري. ويحيى هذا تابعي أيضًا، روى عن عثمان ومعاوية وعائشة، وله ترجمة في التهذيب ١١: ٢١٥، ٢١٦. وانظر: ٣١٣٣، ٥٥٨٧، ٥٦٦١. الصبر: هو أن يُمسَك شيء من ذوات الروح حيًّا، ثم يرمى بشيء حتى يموت. قوله: «وغلام من بنيه رابط»، في م «وغلامًا من بنيه رابطًا»، وفي ك «وغلام من بنيه رابطًا»، وما هنا نسخة مثبتة بهامشي م ك.

[كتب: ٥٦٨٣] إسناده صحيح. عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي: ثقة. أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد -بفتح الهمزة وكسر السين- بن أبي العيص -بكسر العين المهملة- بن أمية الأموي: ثقة، وثقه العجلي وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٨. والحديث رواه النسائي ١: ٢١١ عن قتيبة بن سعيد، وابن ماجة ١: ١٧١ عن محمد بن رمح، كلاهما عن الليث بن سعد عن الزهري، بهذا الإسناد. ورواه النسائي أيضًا ١: ٧٩ من طريق محمد بن عبد الله الشعيثي عن عبد الله بن أبي بكر بن الحرث عن أمية بن عبد الله بن خالد. وقد مضى بنحو هذا مختصرًا من طريق مالك عن الزهري عن رجل من آل خالد بن أسيد ٥٣٣٣، وذكرنا هناك علة رواية مالك، وأنه موصول ثابت من غير طريقه، وأشرنا إلى هذا الإسناد. في ح «عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الرحمن» بدل «بن عبد الرحمن»، وهو خطأ صححناه من ك م. ووقع في التهذيب ٥: ١٦٣ في ترجمة عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن: «روى عن أبيه عن عبد الله بن خالد»، وهو خطأ واضح، صحته «روى عن أمية بن عبد الله بن خالد»، كما تبين من إسناد هذا الحديث وتخريجه، وكما ثبت على الصواب في التهذيب نفسه في ترجمة «أمية بن عبد الله» ١: ٣٧١، ٣٧٢.

[كتب: ٥٦٨٤] إسناده صحيح. علي بن الحكم البناني -بضم الباء وتخفيف النون-: سبق توثيقه ٣١٤١، ونزيد هنا أنه مترجم في الجرح والتعديل ٣/١/١٨١. والحديث في مجمع الزوائد ٨: ١١٧ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح». وروى أبو داود ٤: ٤٠١ نحوه من حديث المقداد بن الأسود، ونسبه المنذري لصحيح مسلم والترمذي وابن ماجة. وسيأتي حديث المقداد في المسند (٦: ٥ ح) بأسانيد متعددة. «احثوا في وجوههم التراب»: قال ابن الأثير: «أي ارموا،

٥٧٨٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ فِي خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ. [كتب، ورسالة (٥٦٨٥)]

٥٧٩٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم مُؤَذِّنَانِ. [كتب، ورسالة (٥٦٨٦)]

٥٧٩١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ[(١)]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَدِمَ رَجُلاَنِ مِنَ المَشْرِقِ خَطِيبَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَامَا فَتَكَلَّمَا، ثُمَّ قَعَدَا وَقَامَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ خَطِيبُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَتَكَلَّمَ، ثُمَّ قَعَدَ فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ كَلاَمِهِمْ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ فَإِنَّمَا تَشْقِيقُ الكَلاَمِ مِنَ الشَّيْطَانِ قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْرًا. [كتب، ورسالة (٥٦٨٧)]

٥٧٩٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الجُمُعَةِ انْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٦٨٨)]

٥٧٩٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ جُنَيْدٍ،

---

(١) في طبعَتي عالم الكتب، والرسالة: «حدثنا زهير».

يقال: حثا يحثو حثوًا، يريد به الخيبة وأن لا يعطوا عليه شيئًا، ومنهم من يجريه على ظهره، فيرمي فيها التراب». أقول: وإجراؤه على ظاهره هو الصحيح المتعين، وبه فسره ابن عمر عملًا، كما هنا، والمقداد بن الأسود، في حديثه الذي أشرنا إليه، وهما راويا الحديث، فتفسيرهما إياه متعين.

[كتب: ٥٦٨٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٧٣٤ .

[كتب: ٥٦٨٦] إسناده صحيح. وقد مضى ٥١٩٥ عن يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا: «إن بلالًا يؤذن بليل» إلخ. ومضى معناه مرارًا من طرق أخرى عن ابن عمر، آخرها ٥٤٩٨ . فأنا أرجح أن هذا الحديث الذي هنا مختصر من ذاك المعنى.

[كتب: ٥٦٨٧] إسناده صحيح. وهو مطول ٥٢٩١ . زهير: هو زهير بن محمد التميمي العنبري أبو المنذر، وهو ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وتكلم فيه بعضهم لنكارة بعض أحاديث رواها عنه أهل الشأم، فالعلة منهم لا منه، قال البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٩١: «روى عنه أهل الشأم أحاديث مناكير. قال أحمد [يعني ابن حنبل]: كأن الذي روى عنه أهل الشأم زهيرآخر، فقلب اسمه»، وقال نحو هذا في الصغير ١٨٦، وفي التهذيب ٣: ٣٤٩: «قال الأثرم عن أحمد في رواية الشاميين عن زهير: يروون عنه مناكير، ثم قال: أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة، عبد الرحمن بن مهدي وأبي عامر». وهذا الحديث من رواية أبي عامر العقدي -عبد الملك بن عمرو- عن زهير، فهو حديث صحيح. ثابت بن قيس بن شماس -بفتح الشين المعجمة وتشديد الميم وآخره سين مهملة- الخزرجي الأنصاري: صحابي مشهور، بشره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة، وقُتل يوم اليمامة شهيدًا، ترجمه ابن عبد البر في الاستيعاب رقم ٢٥٠ وابن الأثير في أسد الغابة ١: ٢٢٩ ووصفاه بأنه خطيب رسول الله، وبأنه خطيب الأنصار، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٢/٦٦، ١٦٧ فلم يذكر شيئًا عن خطابته، وترجمه ابن حجر في الإصابة ١: ٢٠٣ واقتصر على وصفه بأنه خطيب الأنصار. تشقيق الكلام: التطلب فيه ليخرجه أحسن مخرج. وقوله: «قولوا بقولكم» أي: تكلموا على سجيتكم دون تحمل وتصنع للفصاحة والبلاغة.

[كتب: ٥٦٨٨] إسناده صحيح. وقد مضى معناه مرارًا في أحاديث كثيرة، منها: ٤٥٠٦، ٥٤٨٠ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ لِجَهَنَّمَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ بَابٌ مِنْهَا لِمَنْ سَلَّ سَيْفَهُ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ قَالَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ. [كتب، ورسالة (٥٦٨٩)]

٥٧٩٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثنا خَالِدٌ، يَعْنِي الطَّحَّانَ، حَدَّثنا بَيَانٌ عَنْ وَبَرَةَ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، يَعْنِي سَعِيدًا قَالَ خَرَجَ إِلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يُحَدِّثَنَا بِحَدِيثٍ يُعْجِبُنَا فَبَدَرَنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا تَقُولُ فِي القِتَالِ فِي الفِتْنَةِ فَإِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجلَّ، قَالَ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ قَالَ وَيْحَكَ أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُقَاتِلُ المُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً وَلَيْسَ بِقِتَالِكُمْ عَلَى المُلْكِ. [كتب، ورسالة (٥٦٩٠)]

٥٧٩٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم شَهْرًا فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ①﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ①﴾. [كتب، ورسالة (٥٦٩١)]

٥٧٩٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثنا أَبُو إِسْرَائِيلَ عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلاَةَ العِشَاءِ حَتَّى نَامَ النَّاسُ وَتَهَجَّدَ المُتَهَجِّدُونَ وَاسْتَيْقَظَ المُسْتَيْقِظُ فَخَرَجَ فَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَقَالَ لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَخَّرْتُهَا إِلَى هَذَا الوَقْتِ. [كتب، ورسالة (٥٦٩٢)]

٥٧٩٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَسَاهُ حُلَّةً سِيَرَاءَ وَكَسَا أُسَامَةَ قُبْطِيَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: مَا مَسَّ الأَرْضَ فَهُو فِي النَّارِ. [كتب، ورسالة (٥٦٩٣)]

[كتب: ٥٦٨٩] إسناده صحيح. عثمان بن عمر بن فارس العبدي: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وابن سعد وغيرهم، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١٥٩ . جنيد: لم يذكر نسبه، وهو تابعي ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢٣٤، وروى هذا الحديث مختصرًا عن أبي حفص عن عثمان بن عمر، ولم يذكر جرحًا في جنيد، ولم يذكر علة للحديث. والحديث رواه الترمذي ٤: ١٣٢ عن عبد بن حميد عن عثمان بن عمر، وقال: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مغول». وليس يريد الترمذي بهذا تضعيف الحديث، فإن مالك بن مغول ثقة. ونقله ابن كثير في التفسير ٥: ١٨ عن الترمذي. ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٤: ٩٩ أيضًا لابن مردويه.

[كتب: ٥٦٩٠] إسناده صحيح. هشام بن سعيد الطالقاني شيخ أحمد: سبق توثيقه ٤٩٨١، وبينا هناك اختلاف نسخ التاريخ الكبير ومناقب أحمد لابن الجوزي في اسم أبيه، أهو «سعد» أم «سعيد»، ورجحنا أنه «سعد» لاتفاق الأصول الثلاثة على ذلك، ولكن ها هو ذا هنا «سعيد» باتفاق الأصول الثلاثة أيضًا، فلعل هذا هو الراجح إن شاء الله. خالد الطحان: هو خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي، سبق توثيقه ٥٥٤، ونزيد هنا قول أحمد: «كان خالد الطحان ثقة صالحًا في دينه». وقال أبو حاتم: «ثقة صحيح الحديث»، وترجمه في الكبير ٢/ ١/ ١٤٧ . والحديث مطول ٥٣٨١ .

[كتب: ٥٦٩١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢١٥، وقد أشرنا في ٤٧٦٣ إلى أن الترمذي روى بعضه من طريق أبي أحمد الزبيري عن الثوري، فهذه رواية أبي أحمد. وانظر: ٤٩٠٩ .

[كتب: ٥٦٩٢] إسناده ضعيف؛ لضعف أبي إسرائيل الملائي. والحديث مكرر ٤٨٢٦، وقد أشرنا إليه هناك. وانظر: ٥٦١١ .

[كتب: ٥٦٩٣] إسناده صحيح. عبد الله بن عقيل: هو عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، سبق توثيقه في رقم ٦، ٧٦٣ . والحديث مختصر، وسيأتي مختصرًا أيضًا ٥٧١٤، ومطولاً: ٥٧١٣، ٥٧٢٧ . وسنذكر تخريجه في ٥٧١٣ إن شاء الله. وانظر:

٥٧٩٨- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، حَدَّثنا إِيَادٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ نُعْم، أَوْ نُعَيْمٍ الأَعْرَجِيِّ شَكَّ أَبُو الوَلِيدِ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ المُتْعَةِ وَأَنَا عِنْدَهُ مُتْعَةِ النِّسَاءِ فَقَالَ وَاللهِ مَا كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم زَانِينَ، وَلاَ مُسَافِحِينَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لَيَكُونَنَّ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ المَسِيحُ الدَّجَّالُ وَكَذَّابُونَ ثَلاَثُونَ، أَوْ أَكْثَرُ. [كتب، ورسالة (٥٦٩٤)]

٤٧١٣، ٤٩٧٨، ٤٩٧٩، ٥٠٩٥ . وانظر أيضًا: ٥٣٥١، ٥٣٥٢ . وقد مضى تفسير السيراء في ٦٩٨، ٤٧١٣ . القبطية -بضم القاف-: قال ابن الأثير: «الثوب من ثياب مصر رقيقة بيضاء. وكأنه منسوب إلى القبط، وضم القاف من تغيير النسب، فأما في الناس فقبطي، بالكسر».

[كتب: ٥٦٩٤] إسناده حسن. أبو الوليد: هو الطيالسي هشام بن عبد الملك، وهو ثقة حجة حافظ إمام، ذكرنا توثيقه في شرح ٢٨٩١، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٤/ ٢/ ١٩٥ والصغير ٢٣٩ . عُبيد الله بن إياد بن لقيط السدوسي: ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما. أبوه إياد بن لقيط السدوسي: ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٦٩ . عبد الرحمن بن نعم أو نعيم الأعرجي: نص ترجمته في التعجيل هكذا: «قال: سأل رجل ابن عمر عن المتعة وأنا عنده، الحديث، وفيه قول ابن عمر: ما كنا مسافحين، وفيه حديث: يكون قبل الدجال كذابون. وعنه إياد بن لقيط ومحمد بن طلحة بن مصرف. فيه جهالة. قاله الحسيني». ورمز له برمز المسند، فالظاهر أنه ليس له في المسند إلا هذا الحديث بهذا الإسناد والإسناد الذي بعده. ولم أجد له ترجمة سوى ذلك، فهو تابعي لم يذكر بجرح، فهو على الستر والثقة. وعبد الرحمن هذا شك أبو الوليد الطيالسي في اسم أبيه «نعم» أو «نعيم»، وجزم عفان في روايته لهذا الحديث فيما يأتي ٥٨٠٨ بأنه «نعيم»، وجعفر بن حميد في روايته التي عقب هذا الإسناد حذف اسم الأب، فقال: «عبد الرحمن الأعرجي» فقط. ثم الحديث في مجمع الزوائد ٧: ٣٣٢، ٣٣٣ وقال: «رواه كله أحمد وأبو يعلى بقصة المتعة وما بعدها، والطبراني؛ إلا أنه قال: بين يدي الساعة الدجال، وبين يدي الدجال كذابون ثلاثون أو أكثر، قلنا: ما آيتهم؟ قال: أن يأتوكم بسُنة لم تكونوا عليها، يغيروا بها سنتكم ودينكم، فإذا رأيتموهم فاجتنبوهم وعادوهم». فلم يعلله ولم يذكر درجته، ولعله ترك ذلك حتى يجد ترجمة لعبد الرحمن بن نعم.

وهذا الحديث في شيئين:

نكاح المتعة. وابن عمر ممن يرى تحريمها ونسخ الإذن بها، كما هو منقول عنه في كتب الخلاف. وفي مجمع الزوائد ٤: ٢٦٥: «عن ابن عمر: أنه سئل عن المتعة؟ فقال: حرام، فقيل: إن ابن عباس لا يرى بها بأسًا؟ فقال: والله لقد علم ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر، وما كنا مسافحين. رواه الطبراني، وفيه منصور بن دينار، وهو ضعيف». ومنصور بن دينار التميمي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وفي التعجيل ولسان الميزان أنه ضعفه ابن معين، وأن البخاري قال في شأنه: «في حديثه نظر»، والبخاري لم يترجمه في الصغير، ولم يذكره في الضعفاء، وترجمه في الكبير ٤/ ١/ ٣٤٧ فلم يقل فيه هذا، ولم يذكر فيه جرحًا، وذكره النسائي في الضعفاء ٢٩ وقال: «ليس بالقوي». وهذا الحديث -أعني الذي نقلته عن الزوائد- ذكره الحافظ في الفتح ٩: ١٤٥ وقال: «أخرجه أبو عوانة وصححه من طريق سالم بن عبد الله: أن رجلًا سأل ابن عمر عن المتعة؟» فذكر الحديث إلا أنه لم يسم ابن عباس. والظاهر عندي أن هذا طريق آخر غير الذي فيه منصور بن دينار، وقد يكون إياه، ثم تيقنت أنه غيره، فإن حديث سالم عن ابن عمر مذكور في الزوائد ٤: ٢٦٥ قبل الحديث الذي نقلته، وهو أطول منه وأكثر تفصيلًا، وذكر فيه ابن عباس نصًا، وقال صاحب الزوائد: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح؛ خلا المعافي بن سليمان، وهو ثقة». وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود: ٣٩٨٦، ٤١١٣ .

والثاني فيما يتعلق بالدجال والكذابين الثلاثين: أما الدجال، فقد مضت في شأنه أحاديث كثيرة من مسند ابن عمر، منها ٥٣٥٣، ٥٥٥٣ . وأما الكذابون الثلاثون، ففي مسند ابن عمر هذا الحديث والذي بعده و٥٨٠٨، وكلها حديث واحد من هذا الوجه، وسيأتي هذا المعنى أيضًا من وجه آخر، من طريق علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عمر ٥٩٨٥ . وثبت معناه أيضًا من حديث أبي هريرة في البخاري ٦: ٤٥٤، ومن حديث جابر بن سمرة في صحيح مسلم ٢: ٣٧٢ .

٥٧٩٩- ** حدَّثنا عَبدُ اللهِ [1]، حدَّثَني جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، أَخْبَرَنَا إِيَادٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَشُكَّ فِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسَلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٥٦٩٥)]

٥٨٠٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثنا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلاَمَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَكَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَى اللهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. [كتب، ورسالة (٥٦٩٦)]

٥٨٠١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثنا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، جَعَلَ الحَقَّ عَلَى قَلْبِ عُمَرَ وَلِسَانِهِ قَالَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ فَقَالُوا فِيهِ وَقَالَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَوْ قَالَ عُمَرُ إِلاَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى نَحْوِ مِمَّا قَالَ عُمَرُ. [كتب، ورسالة (٥٦٩٧)]

٥٨٠٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا مَطَرٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسَلم وَمَعَ عُمَرَ فَكَانَا لاَ يَزِيدَانِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ وَكُنَّا ضُلاَّلاً فَهَدَانَا اللهُ بِهِ فَبِهِ نَقْتَدِي. [كتب، ورسالة (٥٦٩٨)]

٥٨٠٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وَسَلم أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ وَبَعْدَ المَغْرِبِ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾. [كتب، ورسالة (٥٦٩٩)]

٥٨٠٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا صَالِحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ، حَدَّثنا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يُفْتِي بِالَّذِي أَنْزَلَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنَ الرُّخْصَةِ بِالتَّمَتُّعِ

---

(١) هذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد على «المسند».

[كتب: ٥٦٩٥]
إسناده حسن. جعفر بن حميد أبو محمد الكوفي: ثقة من شيوخ مسلم وأبي داود، وثقه مُطين وابن حبان، وهو من أقران أحمد، ولكنه أكبر منه، مات سنة ٢٤٠ وعمره ٩٠ سنة. والحديث مكرر ما قبله.

[كتب: ٥٦٩٦]
إسناده صحيح. ورواه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٩١ عن أبي عامر العقدي شيخ أحمد هنا، وكذلك رواه الترمذي ٤: ٣١٤ من طريق أبي عامر، بهذا الإسناد، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر»، ونقله الحافظ في الفتح ٧: ٣٩ وذكر أنه صححه ابن حبان أيضًا. وروى الحاكم في المستدرك ٣: ٨٣ من طريق شبابة بن سوار عن المبارك بن فضالة عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا: «اللهم أيد الدين بعمر بن الخطاب»، ثم رواه من طريق سعيد بن سليمان عن المبارك بن فضالة بهذا الإسناد، ولكن جعله «عن ابن عمر عن ابن عباس»، وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

[كتب: ٥٦٩٧]
إسناده صحيح، وهو مطول ٥١٤٥ . وأشرنا هناك إلى رواية الترمذي مطولًا من طريق أبي عامر العقدي، وهو هذا الإسناد الذي هنا.

[كتب: ٥٦٩٨]
إسناده صحيح. مطر: هو الوراق. والحديث مضى نحو معناه مرارًا من أوجه مختلفة، منها: ٤٨٥٨، ٥٦٨٣ .

[كتب: ٥٦٩٩]
إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٩١ . «رمقته» أي: أتبعته بصري أتعهده وأنظر إليه وأرقبه. وفي نسخة بهامش م «رقبت».

وَسَنَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِيهِ فَيَقُولُ نَاسٌ لابْنِ عُمَرَ كَيْفَ تُخَالِفُ أَبَاكَ وَقَدْ نَهى عَنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ لَهُمْ عَبْدُ اللهِ وَيْلَكُمْ أَلاَ تَتَّقُونَ اللهَ إِنْ كَانَ عُمَرُ نَهى عَنْ ذَلِكَ فَيَبْتَغِي فِيهِ الخَيْرَ يَلْتَمِسُ بِهِ تَمَامَ العُمْرَةِ فَلِمَ تُحَرِّمُونَ ذَلِكَ وَقَدْ أَحَلَّهُ اللهُ وَعَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَفَرَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعُوا سُنَّتَهُ أَمْ سُنَّةُ عُمَرَ إِنَّ عُمَرَ لَمْ يَقُلْ لَكُمْ إِنَّ العُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ حَرَامٌ وَلَكِنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَتَمَّ العُمْرَةِ أَنْ تُفْرِدُوهَا مِنْ أَشْهُرِ الحَجِّ. [كتب، ورسالة (٥٧٠٠)]

٥٨٠٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا هَمَّامٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ أَرَاكَ تُزَاحِمُ عَلَى هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ قَالَ إِنْ أَفْعَلْ فَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ مَسْحَهُمَا يَحُطَّانِ الخَطَايَا قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ طَافَ بِهَذَا البَيْتِ أُسْبُوعًا يُحْصِيهِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةٌ وَكُفِّرَ عَنْهُ سَيِّئَةٌ وَرُفِعَتْ لَهُ دَرَجَةٌ، وَكَانَ عَدْلَ عِتْقِ رَقَبَةٍ. [كتب، ورسالة (٥٧٠١)]

٥٨٠٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قُعَيْسٍ[1]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يَأْمُرُونَكُمْ بِمَا لاَ يَفْعَلُونَ فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ وَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الحَوْضَ. [كتب، ورسالة (٥٧٠٢)]

---

(١) هو إبراهيم بن إِسْمَاعِيل مَوْلَى بني هاشم، وَلَقَبُهُ قُعَيْس.

[كتب: ٥٧٠٠] إسناده صحيح. وقد روى الترمذي نحوه بمعناه مختصرًا ٢: ٨٢ من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن سالم عن أبيه، وقال: «حديث حسن صحيح». ونسبه شارحه المباركفوري لمالك، ولم أجده في الموطأ، لا في رواية يحيى بن يحيى، ولا في رواية محمد بن الحسن. ولكن في الموطأ ١: ٣١٩ رواية يحيى، و٢٠٠ رواية محمد: مالك عن نافع عن ابن عمر: «أن عمر بن الخطاب قال: افصلوا بين حجتكم وعمرتكم، فإنه أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته أن يعتمر في غير أشهر الحج». وفيه أيضًا ١: ٣١٧ رواية يحيى، و٢١٧ رواية محمد: مالك عن صدقة بن يسار عن ابن عمر أنه قال: «لأن أعتمر قبل الحج وأهدي أحب إليَّ من أن أعتمر بعد الحج في ذي الحجة».

[كتب: ٥٧٠١] إسناده حسن. همام بصري، فالظاهر أنه سمع من عطاء بعد تغيره. والحديث مختصر ٤٤٦٢ . ومطول ٥٦٢١ . وقد رواه أبو داود الطيالسي عن همام عن عطاء، ولكنه جزأه حديثين ١٨٩٩ ، ١٩٠٠ . «العدل» -بفتح العين وكسرها-: المثل، وقيل: هو بالفتح ما عادله من جنسه، وبالكسر ما ليس من جنسه، وقيل بالعكس. قاله ابن الأثير.

[كتب: ٥٧٠٢] إسناده صحيح. العلاء بن المسيب بن رافع: سبق توثيقه ١٢٤٠، ونزيد هنا أنه ترجم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٦٠، ٣٦١، وأن ابن معين قال: «ثقة مأمون». إبراهيم بن قعيس -بضم القاف وفتح العين المهملة-: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٣١٣، ٣١٤ قال: «إبراهيم بن قعيس، يقال: مولى بني هاشم، عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: «يكون عليكم أمراء»، روى عنه العلاء بن المسيب، قال لنا أحمد بن يونس. ويقال: إبراهيم قعيس». وذكره الذهبي في الميزان بإيجاز وتقصير، فقال: «قال أبو حاتم: ضعيف الحديث»! ثم لم يزد! وتعقبه الحافظ في اللسان فقال: «وذكره البخاري ولم يجرحه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كنيته أبو إسماعيل، روى عنه سليمان التيمي. وأخرج حديثه في صحيحه».

ومن عجب أن الحافظ فاته أن يترجم له في التعجيل، فيستدرك عليه، زيادة [بن قعيس] أثبتناها من نسخة بهامش م فقط. والحديث رواه البخاري في التاريخ إشارة، كما نقلنا. وهو في مجمع الزوائد ٥: ٢٤٧ وقال: «رواه أحمد والبزار، [ثم ذكر لفظ البزار]، وفيه إبراهيم بن قعيس، ضعفه أبو حاتم، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح». ومعناه ثابت أيضًا من حديث

٥٨٠٧- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ شَاذَانُ، أَخبَرَنا أَبو بَكرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللهِ، فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ، فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ أَهْدَى لَكُمْ فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ فَادْعُوا لَهُ. [كتب، ورسالة (٥٧٠٣)]

٥٨٠٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبرنا حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لأَنْ يَكُونَ جَوْفُ الْمَرْءِ مَمْلُوءًا قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَمْلُوءًا شِعْرًا. [كتب، ورسالة (٥٧٠٤)]

٥٨٠٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثنا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٧٠٥)]

٥٨١٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ كَانَ يُدْخِلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَطَرَحَ أَصْحَابُهُ خَوَاتِيمَهُمْ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ، وَلاَ يَلْبَسُهُ. [كتب، ورسالة (٥٧٠٦)]

٥٨١١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أُسَامَةُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ مَا حَاشَا فَاطِمَةَ، وَلاَ غَيْرَهَا. [كتب، ورسالة (٥٧٠٧)]

جابر في المسند ١٤٤٩٣، ١٥٣٤٧، والمستدرك ٣: ٤٧٩، ٤٨٠ و٤: ٤٢٢، ومن حديث كعب بن عجرة في الترمذي ١: ٤١٦، ومن حديث غيرهما من الصحابة، في الترغيب والترهيب ٣: ١٥٠، ١٥١ ومجمع الزوائد ٥: ٢٤٦-٢٤٨ . وانظر: ٤٤٠٢، ٥٣٧٣ .

[كتب: ٥٧٠٣] إسناده صحيح. ليث: هو ابن أبي سليم. والحديث مختصر ٥٣٦٥ .

[كتب: ٥٧٠٤] إسناده صحيح. حنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي. والحديث مكرر ٤٩٧٥ .

[كتب: ٥٧٠٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٤٥ .

[كتب: ٥٧٠٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٦٦، ومطول ٥٤٠٧ . وانظر: ٥٥٨٣ .

[كتب: ٥٧٠٧] إسناده صحيح. حماد: هو ابن سلمة. وقد مضى حديثان في هذا المعنى مطولان: ٤٧٠١، ٥٦٣٠، في أولهما: «وإن ابنه هذا [يعني أسامة بن زيد] لأحب الناس إلي بعده»، في الثاني: «وإن ابنه هذا بعده من أحب الناس إليَّ». والحديث الذي هنا رواه ابن عبد البر في الاستيعاب من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد، ولكن فيه: «ما خلا فاطمة ولا غيرها». وأخشى أن تكون كلمة «خلا» خطأ من ناسخ أو طابع. وروى ابن سعد في الطبقات ٢/٢/٤١، ٤٢ و٤/١/٤٥، ٤٦ من طريق وهيب وعبد العزيز بن المختار، كلاهما عن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه، قصة إمارة أسامة، كنحو الرواية الماضية من طريق زهير عن موسى بن عقبة، وفي آخره: «قال سالم: ما سمعت عبد الله يحدث هذا الحديث قط إلا قال: ما حاشا فاطمة». ونقل الهيثمي في مجمع الزوائد ٩: ٢٨٦ نحوه أيضًا، وفي آخره: «وكان ابن عمر يقول: حاشا فاطمة». وقال الهيثمي: «رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح». وهذه الرواية التي في أبي يعلى متناقضة في ظاهرها مع رواية المسند هنا، ومع رواية ابن سعد. فإن ظاهرها استثناء فاطمة من أن أسامة أحب الناس كلهم إلى رسول الله، ورواية المسند والروايات الأخر تدل على أن الكلام عام، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستثن فاطمة ولا غيرها. ولعل رواية أبي يعلى فيها خطأ من راو

٥٨١٢- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ عَنْ رَقَبَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُمَيْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، فَإِذَا نَحْنُ بِرأْسٍ مَنْصُوبٍ عَلَى خَشَبَةٍ، قَالَ: فَقَالَ شَقِيَ قَاتِلُ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: آنْتَ[1] تَقُولُ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: فَنَبَذَ يَدَهُ مِنْ يَدِي، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِذَا مَشَى الرَّجُلُ مِنْ أُمَّتِي إِلَى الرَّجُلِ لِيَقْتُلَهُ، فَلْيَقُلْ هَكَذَا، فَالمَقْتُولُ فِي الجَنَّةِ، وَالقَاتِلُ فِي النَّارِ. [كتب، ورسالة (٥٧٠٨)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «أنْتَ».

أو من ناسخ، أو هي رواية شاذة تخالف سائر الروايات. ويؤيد صحة اللفظ الذي هنا أن الذهبي نقله في تاريخ الإسلام في ترجمة أسامة بن زيد ٢: ٢٧١ قال: «وقال موسى بن عقبة وغيره عن سالم عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أحب الناس إليَّ أسامة؛ ما حاشا فاطمة ولا غيرها»».

وكلمة «حاشا» من أدوات الاستثناء، تنصب الاسم وتجره، فهي عند النصب فعل جامد، وعند الجر حرف. وفي هذا خلاف لسنا بصدد بيانه. ولكنها هنا ليست للاستثناء، قال السيوطي في همع الهوامع ١: ٢٣٣: «وترد حاشا في غير الاستثناء فعلًا متصرفًا متعديًا، تقول: حاشيته؛ بمعنى استثنيته، ومنه الحديث: «ما حاشا فاطمة ولا غيرها»». وقال ابن هشام في المغني ١: ١٩١: «حاشا: على ثلاثة أوجه: أحدها: أن تكون فعلًا متعديًا متصرفًا، تقول: حاشيته، بمعنى استثنيته، ومنه الحديث، أنه عليه الصلاة والسلام قال: «أسامة أحب الناس إليَّ؛ ما حاشا فاطمة». ما: نافية، والمعنى أنه عليه الصلاة والسلام لم يستثن فاطمة. وتوهم ابن مالك أنها المصدرية وحاشا الاستثنائية، بناء على أنه من كلامه عليه الصلاة والسلام، فاستدل به على أنه قد يقال: قام القوم ما حاشا زيدًا، كما قال:

رأيت الناس ما حاشا قريشًا ... فإنا نحن أفضلهم فعالا

ويرده أن في معجم الطبراني: ما حاشا فاطمة ولا غيرها». وهذا الذي نقله ابن هشام عن الطبراني يوافق رواية المسند هنا، وكلاهما واضح صريح.

فائدة: وقع في رواية ابن سعد ٢/٢/٤٢ في السطر ٢٧ «زيد بن عقبة»، وهو خطأ واضح، صوابه «موسى بن عقبة»، وقد أثبت تصحيحه في التصحيحات الإفرنجية التي في آخر الجزء ص٢٤ س٣-٥ .

[كتب: ٥٧٠٨] إسناده صحيح. رقبة: هو ابن مصقلة. عون بن أبي جحيفة بن وهب السوائي -بضم السين المهملة وتخفيف الواو-: سبق توثيقه ٨٣٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/١/١٥ . عبد الرحمن بن سميرة: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات. «سميرة» بضم السين وفتح الميم مصغر، كما في ح م، ويقال: «سمير» بدون هاء في آخره، ويقال: «سمرة» بغير تصغير، وهو الثابت في ك. والحديث رواه أبو داود ٤: ١٦٢، ١٦٣ عن أبي الوليد الطيالسي عن أبي عوانة، وفيه «عبد الرحمن، يعني ابن سمرة». ثم قال أبو داود عقبه: «رواه الثوري عن عون عن عبد الرحمن بن سمير أو سميرة . . . قال أبو داود: قال لي الحسين بن علي: حدثنا أبو الوليد -يعني بهذا الحديث- عن أبي عوانة، وقال: هو في كتابي: ابن سبرة، [يعني بفتح السين وسكون الباء الموحدة]، وقالوا: سمرة، وقالوا: سميرة. هذا كلام أبي الوليد». ونقل شارحه عن المنذري قال: «وذكر البخاري في تاريخه الكبير عبد الرحمن هذا، وذكر الخلاف في اسم أبيه، وقال: حديثه في الكوفيين. وذكر له هذا الحديث مقتصرًا منه على المسند. وقال الدارقطني: تفرد به أبو عوانة عن رقبة عن عون بن أبي جحيفة عنه؛ يعني عن عبد الرحمن بن سمير».

قوله: «فشد يده من يدي» في نسخة بهامش م ك «فنبذ». قوله: «فليقل هكذا»: بهامش م ما نصه: «المراد -والله أعلم- أن يمكنه من قتله، ولا يقاتله، بل يستسلم له». وفي عون المعبود: «أي فليفعل هكذا. وفي بعض النسخ: يعني فليمد عنقه. وهو تفسير لقوله هكذا؛ يعني من مشى إلى رجل لقتله فليمد ذلك الرجل عنقه إليه ليقتله؛ لأن القاتل في النار والمقتول في الجنة، فمد العنق إليه سبب لدخول الجنة». وقال ابن الأثير في حديث آخر: «العرب تعجل القول عبارة عن جميع الأفعال، وتطلقه على غير الكلام واللسان. فتقول: قال بيده، أي أخذ، وقال برجله؛ أي مشى. قال الشاعر: وقالت له العينان سمعًا وطاعة* أي: أومأت. وقال

٥٨١٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثنا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ جَمَعَ بَنِيهِ حِينَ انْتَزَى أَهْلُ المَدِينَةِ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَخَلَعُوا يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ بِبَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: الغَادِرُ يُنْصَبُ لَهُ لِواءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ، وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الغَدْرِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ الإِشْرَاكُ بِاللهِ تَعَالَى أَنْ يُبَايِعَ الرَّجُلُ رَجُلًا عَلَى بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ يَنْكُثُ بَيْعَتَهُ فَلاَ يَخْلَعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَزِيدَ، وَلاَ يُسْرِفَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي هَذَا الأَمْرِ فَيَكُونَ صَيْلَمًا [١] فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ. [كتب، ورسالة (٥٧٠٩)]

٥٨١٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، حَدَّثنا خَالِدٌ الحَذَّاءُ أَنَّ أَبَا المَلِيحِ قَالَ لأَبِي قِلاَبَةَ دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُوكَ عَلَى ابْنِ عُمَرَ فَحَدَّثنا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَلْقَى لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ فَلَمْ أَقْعُدْ عَلَيْهَا بَقِيَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ. [كتب، ورسالة (٥٧١٠)]

٥٨١٥- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ مِنْ أَفْرَى الفِرَى أَنْ يُرِيَ عَيْنَيْهِ فِي المَنَامِ مَا لَمْ تَرَى. [كتب، ورسالة (٥٧١١)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «صيلمٌ».

بالماء على يده؛ أي قلب. وقال بثوبه؛ أي رفعه. وكل ذلك على المجاز والاتساع».

أقول: وليس معنى هذا الاستسلام لكل عاد يريد قتله؛ بل إن له أن يدفع القتل عن نفسه ما استطاع. وإنما هذا في الفتن، يكف يده ولسانه وسيفه، فإن عدى عليه أبى أن يقاتل، حتى لا تزيد الفتنة اشتعالًا. وهذا من أحكم الأسباب وأعلاها لإطفاء نار الفتنة، إذا فقهه المؤمنون وعملوا به.

[كتب: ٥٧٠٩]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٨٨ بنحوه، ومطول ٥٤٥٧ .

[كتب: ٥٧١٠]إسناده صحيح. أبو المليح: هو عامر بن أسامة بن عمير الهذلي، بذلك جزم ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/١/٣١٩، وقال: «سئل أبو زرعة عن أبي المليح الهذلي الذي روى عن ابن عباس؟ فقال: بصري ثقة»، وكذلك سماه الدولابي في الكنى ٢: ١٢٩، وكذلك روى البخاري في الصغير ١١٤ عن موسى بن مجاهد، ثم قال: «قال سهل بن حسان: اسمه عامر، وقال أحمد عن أبي عبيدة: اسمه زيد بن أسامة». وقال الترمذي في السنن ١: ٩: «اسمه عامر، ويقال: زيد بن أسامة بن عمير الهذلي»، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/١/١٥٩، ١٦٠ وقال: «اسمه عامر بن أسامة بن عمير»، وكان ثقة، وله أحاديث، روى عنه أيوب وغيره، توفي في سنة ١١٢». وترجمته في التهذيب ١٢: ٢٤٦ ناقصة، لم يذكر فيها شيء بعد شيوخه والرواة عنه، والراجح عندي أنه سقط ما بعد ذلك سهوًا من المطبوعة، فقد ذكر الحافظ في التقريب أنه «ثقة». وفي الخلاصة: «وثقه أبو زرعة، قال الفلاس: مات سنة ٩٨، وقال ابن سعد: سنة ١١٢». فهذا شيء ثابت في أصل التهذيب. وأسامة الهذلي والد أبي المليح صحابي، له بضعة أحاديث، ستأتي في المسند (٥: ٢٤، ٧٤، ٧٥ ح). وأبو قلابة الجرمي: هو عبد الله بن زيد بن عمرو، تابعي معروف، سبق توثيقه ٢١٩١، ولكن ليس له ولا لأبيه رواية في هذا الحديث، وأبوه لم يُذكر برواية، ولكن أبو المليح ذكر لأبي قلابة أنه دخل هو وأبوه على ابن عمر، كما هو واضح من سياق الرواية هنا. وهذا الحديث لم أجده في غير هذا الموضع. وقد ثبت من حديث عائشة أن وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت من أدم حشوها ليف، كما رواه الشيخان وأبو داود والترمذي. وانظر: عون المعبود ٤: ١٢٠ . الأدم -بفتح الهمزة والدال المهملة-: الجلد، وهو اسم جمع، الواحد «أديم»، أو هو جمع واحدته «أدمة».

[كتب: ٥٧١١]إسناده صحيح. ورواه البخاري ١٢: ٣٧٦، ٣٧٧ عن علي بن مسلم عن عبد الصمد، بهذا الإسناد. وسيأتي

٥٨١٦-حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ الكَرِيمُ ابْنُ الكَرِيمِ ابْنِ الكَرِيمِ ابْنِ الكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمْ. [كتب، ورسالة (٥٧١٢)]

٥٨١٧-حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حُلَّةً مِنْ حُلَلِ السِّيَرَاءِ أَهْدَاهَا لَهُ فَيْرُوزُ فَلَبِسْتُ الإِزَارَ، فَأَغْرَقَنِي طُولًا وَعَرْضًا فَسَحَبْتُهُ وَلَبِسْتُ الرِّدَاءَ فَتَقَنَّعْتُ بِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِعَاتِقِي فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ[1] ارْفَعِ الإِزَارَ فَإِنَّ مَا مَسَّتِ الأَرْضُ مِنَ الإِزَارِ إِلَى مَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ فَلَمْ أَرَ إِنْسَانًا قَطُّ أَشَدَّ تَشْمِيرًا مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ. [كتب، ورسالة (٥٧١٣)]

٥٨١٨-حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُهَنًّا[2] بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ أَبُو شِبْلٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَسَاهُ حُلَّةً، فَأَسْبَلَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا، وَذَكَرَ النَّارَ. [كتب، ورسالة (٥٧١٤)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «يا عبد الله بن عمر».

(٢) في طبعتَي عالم الكتب، والرسالة: «مُهَنَّى».

- قال ابن ناصر الدين: مُهَنًّا، هو بضم أوله، وفتح الهاء والنون المشددة، بعدها همزة، والعامة تتركها، وأصله من هنَّأتُه بالأمر تهنئةً وتهنيئًا، فهو مُهَنًّا. «توضيح المشتبه» ٨/ ٢٩٧.

نحوه مطولًا ٥٩٩٨ من وجه آخر بإسناد صحيح. وفي مجمع الزوائد ١: ١٤٤ نحوه، وزاد في آخره: «ومن أفرى الفرى من قال عليَّ ما لم أقل»، وقال الهيثمي: «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح». وروى الشافعي في الرسالة ١٠٩٠ نحو معناه مطولًا من حديث واثلة بن الأسقع، وسيأتي حديث واثلة في المسند: ١٦٠٨٢، ١٧٠٤٧، ١٧٠٥٠. وانظر ما مضى: ٣٣٨٣.

الفرى -بكسر الفاء مقصور-: «جمع فرية؛ وهي الكذبة. وأفرى: أفعل التفضيل منه؛ أي أكذب الكذبات أن يقول: رأيت في النوم كذا وكذا، ولم يكن رأى شيئًا؛ لأنه كذب على الله، فإنه هو الذي يرسل ملك الرؤيا ليريه في المنام»، قاله ابن الأثير. وفي الفتح عن ابن بطال: «الفرية: الكذبة العظيمة التي يتعجب منها».

«ما لم ترى» هكذا ثبت في ك م بإثبات حرف العلة مع الجازم، وهو جائز صحيح، كما قلنا مرارًا، وكما بينا في شرحنا على الرسالة للشافعي في مواضع متعددة، منها رقم ٧٥٥، ١٠٩٠. وقد وضع على كلمة «ترى» علامة الصحة مرتين في م. وفي ح «تر» بحذف حرف العلة، وهي نسخة بهامش ك.

[كتب: ٥٧١٢]إسناده صحيح. ورواه البخاري ٦: ٢٩٨ عن إسحاق بن منصور، و٣٠٠ عن عبدة و٨: ٢٧٣ عن عبد الله بن محمد، ثلاثتهم عن عبد الصمد، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التفسير ٤: ٤١٣، ٤١٤ عن هذا الموضع، وقال: «انفرد بإخراجه البخاري»، ونقله السيوطي في الدر المنثور ٤: ٤ ونسبه لأحمد والبخاري فقط.

[كتب: ٥٧١٣]إسناده صحيح. عُبيد الله: هو ابن عمرو بن أبي الوليد الرقي الجزري، سبق توثيقه ١٣٥٩. والحديث في مجمع الزوائد ٥: ١٢٣، وقال: «له أحاديث في الصحيح بغير هذا السياق»، ثم قال: «رواه أحمد، وأبو يعلى ببعضه .... وفي إسناد أحمد عبد الله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات». وهو مطول ٥٦٩٣، وقد أشرنا إليه هناك. وسيأتي مختصرًا عقب هذا ٥٧١٤، ومطولًا ٥٧٢٧. وانظر أيضًا: ٥٣٥١. قوله: «بعاتقي»، وقع في الزوائد «يعانقني»، وهو تصحيف قبيح، أرجح أنه غلط مطبعي.

[كتب: ٥٧١٤]إسناده صحيح. مهنى بن عبد الحميد أبو شبل البصري: ثقة من شيوخ أحمد، وذكره البخاري في الكبير ٤/ ٢/

٥٨١٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ بْنِ حُنَيْنٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَذْهَبًا مُواجِهَ القِبْلَةِ. [كتب، ورسالة (٥٧١٥)]

٥٨٢٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَائِلٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله

---

٧٠ ولم يذكر فيه شيئًا، وذكره الدولابي في الكنى ٢: ٧، ٨ وروى له حديثين آخرين. «مهنى» بضم الميم وفتح الهاء وتشديد النون المفتوحة، ورسم في ح ك بالياء، وفي م وتاريخ البخاري «مهنا» بالألف، وفي سائر المراجع بالألف فوقها همزة، وهو الأصل، فإذا سهل بحذف الهمزة جاز رسمه بالألف وبالياء. حماد: هو ابن سلمة. والحديث مختصر ما قبله.

[كتب: ٥٧١٥] إسناده صحيح. فليح: هو ابن سليمان بن أبي المغيرة بن حنين، سبق توثيقه ١٤٤٢، ونزيد هنا أنه وقع في ترجمته في التهذيب ٨: ٣٠٣ خطأ مطبعي في اسم جد أبيه «حنين»، فكتب «جُبير»، وثبت على الصواب في ترجمته في الطبقات ٥: ٣٠٧، وأيده بقوله: «وعبيد بن حنين، الذي روى عن أبي هريرة: هو عم أبي فليح، سليمان بن المغيرة». وسنزيد هذا بيانًا في ترجمة «أبي المغيرة» في هذا الإسناد. عبد الله بن عكرمة: هو عبد الله بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي المدني، وهو ثقة، ترجمه الحافظ في التعجيل ٢٢٩، قال: «عن عُبيد الله بن عمر ونافع بن جُبير، [كذا في التعجيل، وأرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع، وأن صوابه: ورافع بن حنين]، وعنه أسامة بن زيد وفليح. قال ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات: يكنى بأبي محمد، من أهل المدينة، وأمه أم القاسم بنت عبد الله بن أبي عمرو بن حفص المخزومي، وأبو عمرو هو زوج فاطمة بنت قيس الصحابية المشهورة. قلت [القائل ابن حجر]: وعمه أحد الفقهاء بالمدينة، وهو أبو بكر بن عبد الرحمن». أبو المغيرة بن حنين: هو رافع بن حنين، كما سيأتي اسمه في ٥٧٤١، وكما سيأتي اسمه وكنيته معًا في ٥٩٤١، وكما ثبت أيضًا في هامشي م ك. «أبو المغيرة: اسمه رافع»، وهو ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٢٨٠ قال: «رافع بن حنين، ويقال: أبو المغيرة بن حنين». ثم روى هذا الحديث من طريق يونس بن محمد عن فليح بهذا الإسناد، وترجمه الحافظ في التعجيل ١٢٣، ١٢٤ قال: «رافع بن حنين، ويقال: ابن حصين، أبو المغيرة، عن ابن عمر، وعنه عبد الله بن عكرمة، وثقه ابن حبان، وسمى أباه حصينًا، وسمى الدارقطني في المؤتلف أباه حنينًا، وهو جد فليح بن سليمان بن أبي المغيرة راشد بن حنين، ولا أعلمه أسند إلا حديثًا واحدًا، لم يروه غير فليح بن سليمان عن عبد الله بن عكرمة عنه». وقوله في التعجيل: «راشد بن حنين» خطأ ظاهر، من الناسخ أو الطابع، صوابه «رافع بن حنين». والظاهر عندي أن من سمى أباه «حصينًا» إنما أخطأ أو وهم، فقد ثبت على الصواب في ابن سعد في ترجمة حفيده «فليح بن سليمان» كما ذكرنا آنفًا، وأثبته الدارقطني في المؤتلف، كما حكى عنه الحافظ في التعجيل، وأثبته أيضًا الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري في المؤتلف ٢٤ قال: «ورافع بن حنين أبو المغيرة، جد فليح، يقال: إنه أخو عبيد بن حنين». وكذلك أثبته الدولابي في الكنى ٢: ١٢٤: «وأبو المغيرة رافع بن حنين عن ابن عمر»، ولكن طابعه أخطأ في ص١٢٦ بعد ذلك حين روى الدولابي هذا الحديث بإسناده من طريق سريج بن النعمان عن فليح عن عبد الله بن عكرمة عن رافع بن «حسين»، وصوابه «حنين» كما هو ظاهر.

تنبيه: وقع في التعجيل خطأ آخر غريب في هذا، ففيه في الكنى ص٥٢١: «أبو المغيرة بن حسن التراس، هو رافع، تقدم». ومن البين الذي لا شك فيه أن قوله: «بن حسن» تصحيف لا أصل له، وأن صوابه «بن حنين»، وأما قوله: «التراس» فما أدري ما هو؟! ولكني لا أشك أنه تخليط!! ووقع تحريف «حنين» إلى «حسين» في لسان الميزان أيضًا ٢: ٤٤١، ٤٤٢ .

وقد تبين مما ذكرنا أن هذا الحديث سيأتي ٥٧٤١، وأنه رواه أيضًا البخاري في الكبير والدولابي في الكنى. وقد سبق في المسند: ٤٦٠٦، ٤٦١٧، ٤٩٩١ أن ابن عمر رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم «على حاجته مستقبل الشأم مستدبر القبلة»، وخرجناه في الموضع الأول بأنه رواه الجماعة. وروى أبو داود أيضًا ١: ٧ من طريق الحسن بن ذكوان عن مروان الأصفر قال: «رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة، ثم جلس يبول إليها، فقلت: أبا عبد الرحمن، أليس قد نُهي عن هذا؟ قال: بلى؛ إنما نُهي عن ذلك في الفضاء، فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس». ورواه الدارقطني ٢٢ من طريق الحسن بن ذكوان عن مروان الأصفر وقال: «هذا صحيح، وكلهم ثقات». وانظر ما يأتي أيضًا: ٥٧٤٧ .

عَليه وَسَلم قَالَ: لَعَنَ اللهُ الخَمْرَ وَلَعَنَ شَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا وَحَامِلَهَا وَالمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَآكِلَ ثَمَنِهَا. [كتب، ورسالة (٥٧١٦)]

٥٨٢١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَصْبُغُ ثِيَابَهُ وَيَدَّهِنُ بِالزَّعْفَرَانِ فَقِيلَ لَهُ لِمَ تَصْبُغُ ثِيَابَكَ وَتَدَّهِنُ بِالزَّعْفَرَانِ قَالَ لأَنِّي رَأَيْتُهُ أَحَبَّ الأَصْبَاغِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَدَّهِنُ بِهِ وَيَصْبُغُ بِهِ ثِيَابَهُ. [كتب، ورسالة (٥٧١٧)]

٥٨٢٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَتَى ابْنَ مُطِيعٍ لَيَالِيَ الحَرَّةِ فَقَالَ ضَعُوا لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وِسَادَةً فَقَالَ: إِنِّي لَمْ آتِ لأَجْلِسَ إِنَّمَا جِئْتُ لأُخْبِرَكَ كَلِمَتَيْنِ سَمِعْتُهُمَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَمْ تَكُنْ لَهُ حُجَّةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ فَإِنَّهُ يَمُوتُ مَوْتَ الجَاهِلِيَّةِ. [كتب، ورسالة (٥٧١٨)]

٥٨٢٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا عَبَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّادٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِالحَجِّ مُفْرَدًا. [كتب، ورسالة (٥٧١٩)]

[كتب: ٥٧١٦] إسناده صحيح. سعيد بن عبد الرحمن بن وائل الأنصاري: ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٤٥٣ في باب من اسمه «سعيد»، قال: «سعيد بن عبد الرحمن بن وائل الأنصاري، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، قاله يونس بن محمد والعقدي عن فليح بن سليمان، يعد في أهل الحجاز»، ونقل مصححه العلامة الشيخ عبد الرحمن اليماني في هامشه ما يدل على أن هذه الترجمة ثابتة أيضًا في كتاب الثقات لابن حبان وكتاب ابن أبي حاتم، وهما مما رتب في التراجم على الحروف مبوبة. فهذه ثلاثة كتب مراجع معتمدة، ذكرته في باب من اسمه «سعيد». ووقع في الأصول الثلاثة هنا «سعد» بحذف الياء، دون ضبط، فرجحنا ما ثبت مضبوطًا مبوبًا، وصححناه إلى «سعيد»، ترجيحًا منا بأن يكون ما في الأصول سهوًا أو خطأ من بعض الناسخين القدماء. وهذا الرجل لم يترجم في التهذيب وفروعه، ولم يترجم في التعجيل أيضًا، لا في اسم «سعد» ولا في اسم «سعيد»، فيستدرك عليه. عبد الله بن عبد الله بن عمر: سبق توثيقه ٤٤٥٨ . وفي ك «عُبيد الله بن عبد الله بن عمر»، وهو الذي في كتاب ابن أبي حاتم، كما نقله مصحح التاريخ الكبير في هامش ترجمة سعيد بن عبد الرحمن. وعُبيد الله بن عبد الله: سبق توثيقه ٤٦٠٥، وأيًّا ما كان فالإسناد صحيح؛ إذ كلاهما ثقة. والحديث في معناه مكرر: ٤٧٨٧، ٥٣٩٠، ٥٣٩١ .

[كتب: ٥٧١٧]إسناده صحيح. عبد الله بن زيد بن أسلم المدني: ثقة، وثقه أحمد والقزاز وغيرهما، وتكلم فيه آخرون، منهم النسائي، ذكره في الضعفاء ١٨، وقال: «ليس بالقوي»، ولم يذكره البخاري فيهم، بل ترجمه في الصغير ٢٠٥، ٢٠٦، فذكر أن المديني ضعف عبد الرحمن بن زيد، وقال: «أما أخواه أسامة وعبد الله، فذكر عنهما صحة»، وقال الترمذي في السنن ١ : ٣٤٣: «سمعت أبا داود السجزي -يعني سليمان بن الأشعث- [هو صاحب السنن] يقول: سألت أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فقال: أخوه عبد الله لا بأس به. وسمعت محمدًا [يعني البخاري] يذكر عن علي بن عبد الله [هو ابن المديني] أنه ضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وقال: عبد الله بن زيد بن أسلم ثقة».
والحديث في المنتقى ٧٢٦، ٧٢٧ وقال: «رواه أحمد، وكذلك رواه أبو داود والنسائي بنحوه، وفي لفظهما: ولقد كان يصبغ ثيابه كلها، حتى عمامته». وحديث أبي داود في السنن ٤: ٩١ من طريق الدراوردي عن زيد بن أسلم. ولم أجده في النسائي، ولعله في السنن الكبرى. وانظر: ٥٣٣٨ .

[كتب: ٥٧١٨]إسناده صحيح. الليث: هو ابن سعد. والحديث مطول ٦٣٨٦، ٥٦٧٦، ومكرر ٥٥٥١ بمعناه.

[كتب: ٥٧١٩]إسناده صحيح. إسماعيل بن محمد: هو إسماعيل بن محمد بن جبلة أبو إبراهيم المعقب، سبق توثيقه ٩٤٢ .

٥٨٢٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ وَاسْمُهُ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّام، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم سَمَّاهُ صَالِحًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ اخْطُبْ عَلَيَّ ابْنَةَ صَالِحٍ فَقَالَ: إِنَّ لَهُ يَتَامَى، وَلَمْ يَكُنْ لِيُؤْثِرَنَا عَلَيْهِمْ فَانْطَلَقَ عَبْدُ اللهِ إِلَى عَمِّهِ زَيْدِ بْنِ الخَطَّابِ لِيَخْطُبَ فَانْطَلَقَ زَيْدٌ إِلَى صَالِحٍ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يَخْطُبُ ابْنَتَكَ فَقَالَ لِي يَتَامَى، وَلَمْ أَكُنْ لأُتْرِبَ لَحْمِي وَأَرْفَعَ لَحْمَكُمْ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَنْكَحْتُهَا فُلانًا، وكَانَ هَوى أُمِّهَا إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ خَطَبَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ابْنَتِي، فَأَنْكَحَهَا أَبُوهَا يَتِيمًا فِي حِجْرِهِ، وَلَمْ يُؤَامِرْهَا، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى صَالِحٍ فَقَالَ أَنْكَحْتَ ابْنَتَكَ، وَلَمْ تُؤَامِرْهَا فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ أَشِيرُوا عَلَى النِّسَاءِ فِي أَنْفُسِهِنَّ وَهِيَ بِكْرٌ فَقَالَ صَالِحٌ فَإِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِمَا يُصْدِقُهَا ابْنُ عُمَرَ فَإِنَّ لَهُ فِي مَالِي مِثْلَ مَا أَعْطَاهَا. [كتب، ورسالة (٥٧٢٠)]

عباد بن عباد: هو المهلبي، سبق توثيقه ١٧٩١، وهو من شيوخ أحمد، ولكنه روى عنه بواسطة إسماعيل بن محمد في هذا الموضع، وفي مواضع أخر، منها: ١٢٤٩٩، ١٤٦٤٤ . والحديث رواه مسلم ١: ٣٥٣ عن يحيى بن أيوب وعبد الله بن عون الهلالي، كلاهما عن عباد، وفي آخره: «وفي رواية ابن عون: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهلَّ بالحج مفردًا». وهاتان الروايتان في المنتقى: ٢٣٩٠، ٢٣٩١ .

[كتب: ٥٧٢٠] إسناده ضعيف؛ لانقطاعه كما سنبين. «إبراهيم بن صالح واسمه الذي يعرف به: نعيم بن النحام، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه: صالحًا» في ترجمته بحث دقيق، ومن الضروري قبل ذلك تحقيق ترجمة أبيه.

والذي يفهم من السياق الذي هنا أن اسمه الأصلي «نعيم»، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه باسم «صالح»، ولكنه عرف باسمه الأصلي الذي غلب عليه، وهو «نعيم»، وهذه رواية ضعيفة منقطعة، ثم هي مستبعدة جدًا ومستغربة! فالمعتاد المعروف في مثل هذا أن من يسميه رسول الله صلى الله عليه وسلم باسم، يغلب عليه الاسم الجديد، حتى ليكاد اسمه القديم يندثر أو ينسى، فما أدري لماذا يعرف هذا الرجل باسمه القديم «نعيم»، ويَدَع الناس اسمه الجديد الذي سماه به رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ثم إني لم أجد في أي مصدر من مصادر التاريخ أو التراجم أن نعيمًا هذا سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم «صالحًا» إلا في هذا الموضع، وإلا في إشارة للحافظ ابن حجر في ترجمته في الإصابة ٦: ٢٤٧، ٢٤٨ إذ قال: «وقد مضى له ذكر في حرف الصاد المهملة في صالح، وهو اسم نعيم»، وقال في حرف الصاد ٣: ٢٣٣: «صالح بن عبد الله: يأتي في نعيم»، وفي ترجمة: «إبراهيم بن نعيم» ١: ٩٨، ٩٩، إذ قال: «يأتي نسبه في ترجمة أبيه، ويأتي في حديث هناك: أن نعيمًا كان يسمى نعيمًا فسماه النبي صلى الله عليه وسلم صالحًا». ومما لا شك فيه أنه اعتمد في ذلك على هذه الرواية في هذا الحديث فقط، فلم يشر البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٩٢، ٩٣ في ترجمة «نعيم» إلى أن له اسمًا آخر، وكذلك مَن بعده ممن ترجموا له، كابن سعد في الطبقات في ترجمته ٤/ ١/ ١٠٢، وفي قصة زواجه بزينب بنت حنظلة بن قسامة مطلقة أسامة بن زيد ٤/ ١/ ٥٠، وكابن عبد البر في الاستيعاب ٣١١، وابن الأثير في أسد الغابة ٥: ٣٢، ٣٣، والنووي في تهذيب الأسماء ٢: ١٣٠، ١٣١، وابن حزم في جمهرة الأنساب ١٤٨، لم يذكر واحد منهم في ترجمة نعيم شيئًا في أن اسمه «صالح». وكذلك لم يشر ابن هشام في السيرة إلى شيء من هذا، حين ذكر نعيمًا فيمن أسلم بدعوة أبي بكر ١٦٤ وفي قصة إسلام عمر بن الخطاب ٢٢٥، ولا الطبري حين ذكره في قتلى وقعة أجنادين ٤: ١٦، ولا الإمام أحمد حين ذكر له مسندًا خاصًا فيه حديثان، كما سيأتي في المسند (٤: ٢٢٠ح).

ونعيم هذا -بضم النون-: هو ابن عبد الله بن أسيد -بفتح الهمزة- من بني عدي بن كعب بن لؤي، رهط عمر بن الخطاب، وهو من المسلمين الأول، أسلم قديمًا بدعوة أبي بكر، روى ابن سعد ٤/ ١/ ١٠٢ عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي جهم العدوي قال: «أسلم نعيم بن عبد الله بعد عشرة، وكان يكتم إسلامه، وإنما سمي «النحام» لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «دخلت الجنة فسمعت نَحْمة من نعيم»، فسمي النحام. ولم يزل بمكة يحوطه قومه لشرفه فيهم، فلما هاجر المسلمون إلى المدينة أراد الهجرة، فتعلق به قومه، فقالوا: دِنْ بأي دين شئت وأقم عندنا. فأقام بمكة حتى كانت سنة ٦، فقدم مهاجرًا إلى المدينة ومعه

أربعون من أهله، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلمًا، فاعتنقه وقبله». ثم روى عن هشام بن عروة عن أبيه قال: «كان نعيم بن عبد الله النحام يقوت بني عدي بن كعب شهرًا شهرًا، لفقرائهم». وفي الإصابة ٦: ٢٤٨: «أنه لما قدم المدينة قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «يا نعيم، إن قومك كانوا خيرًا لك من قومي». قال: بل قومك خير يا رسول الله. قال: «إنَّ قومي أخرجوني؛ وإن قومك أقَرُّوك». فقال نعيم: يا رسول الله، إن قومك أخرجوك إلى الهجرة، وإن قومي حبسوني عنها». و«النحام» -بفتح النون وتشديد الحاء- من «النحمة» بسكون الحاء، وهي الصوت، كالسعال أو النحنحة. وهو لقب لنعيم نفسه، ولكن وقع كثيرًا في كتب الحديث والتراجم «نعيم بن النحام»، وهو خطأ أو سهو، ولعله جاء من الاختصار؛ إذ يكون الأصل «نعيم بن عبد الله النحام»، فيختصره المختصر أو يهم، فيقول: «نعيم بن النحام»، يظن أنه لقب لعبد الله. قال النووي في تهذيب الأسماء: «والنحام وصف لنعيم، لا لأبيه . . . هذا هو الصواب، أن نعيمًا هو النحام، ويقع في كثير من كتب الحديث: نعيم بن النحام، وكذلك وقع في بعض نسخ المهذب، وهو غلط؛ لأن النحام وصف لنعيم، لا لأبيه».

وأمَّا إبراهيم بن نعيم؛ فقد ترجمه البخاري في الكبير ١/١/٣٣١ قال: «إبراهيم بن نعيم بن النحام، قتل يوم الحرة، هو العدوي، حجازي». ويلاحظ هنا أن البخاري قال: «ابن نعيم بن النحام» على الوجه الذي ذكرنا آنفًا أنه اختصار أو سهو، في حين أنه قال في ترجمة نعيم ٤/٢/٩٢: «نعيم بن عبد الله النحام»، على الصواب، على اعتبار أن «النحام» صفة لنعيم لا لأبيه، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥: ١٢٧، وذكر أن أمه «زينب بنت حنظلة بن قسامة» الطائية، وأنها كانت تحت أسامة بن زيد «فطلقها أسامة وهو ابن أربع عشرة سنة، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من أَدُلُّه على الوضيئة القَتين وأنا صهره؟»، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلى نعيم، فقال نعيم: كأنك تريدني يا رسول الله؟ قال: «أجل». فتزوجها نعيم، فولدت له إبراهيم بن نعيم». ثم قال ابن سعد: «وكان إبراهيم بن نعيم أحد الرءوس يوم الحرة، وقتل يومئذ، في ذي الحجة سنة ٦٣». وقصة زواج نعيم هذه رواها ابن سعد قبل ذلك بإسناده ٤/١/٥٠ في ترجمة أسامة، وفيه هناك «الغنين» بالغين المعجمة والنون، بدل «القتين» بالقاف والتاء، وهو خطأ وتصحيف، والقتين -بفتح القاف وكسر التاء المثناة-: القليلة الطعم واللحم، يوصف به الذكر والأنثى، ووقع في لسان العرب ١٧: ٢٠٧ خطأ آخر؛ إذ قال: «وجاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حين زوج ابنة نعيم النحام، قال: «من أدله على القتين؟»، وهي ليست بنت نعيم كما زعم، بل هي بنت حنظلة تزوجها نعيم».

ونعود إلى ترجمة «إبراهيم بن نعيم»، فقد ترجمه أيضًا الحافظ في الإصابة ١: ٩٨، ٩٩ في الذين ولدوا في حياة رسول الله، وذكر أنه تابعي، وأن ابن منده أخطأ إذ ذكره في الصحابة، وكذلك صنع ابن الأثير حين ترجم له في أسد الغابة ١: ٤٣، ٤٤، وترجمه الحافظ أيضًا في التعجيل ١٦، ١٧، ولكنه سار على ما سار عليه في ترجمة أبيه نعيم، حين أخذ بهذا الحديث، بأن اسمه «صالح»، فقال: «إبراهيم بن صالح بن عبد الله المدني، ويعرف بابن نعيم النحام». ولكن وقع في نسخة التعجيل «بأبي نعيم»، وهو خطأ مطبعي واضح. ونقل الحافظ أن ابن حبان ذكره في الثقات في التابعين: «إبراهيم بن نعيم بن النحام العدوي، حجازي قتل يوم الحرة». وكان إبراهيم بن نعيم هذا من أسلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتزوج رقية بنت عمر بن الخطاب، أخت حفصة أم المؤمنين لأبيها، ورقية هي بنت أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب من فاطمة الزهراء بنت رسول الله رضي الله عنها، ذكره ابن حبيب في المحبر ٥٤ في أصهار عمر، و١٠١ في أسلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونقل ابن سعد مثل ذلك في ترجمته ٥: ١٢٧، وابن حجر في الإصابة ٥: ٩٨، وقد قتل إبراهيم يوم الحرة سنة ٦٣، كما ذكرنا آنفًا، لا خلاف بينهم في ذلك، نص عليه البخاري في تاريخه الكبير ١/١/٣٣١، والصغير ٧٢، والطبري في التاريخ ٧: ٩ فيمن قتل يوم الحرة مع الفضل بن العباس، قال: «وقتل معه إبراهيم بن نعيم العدوي، في رجال من أهل المدينة كثير».

ثم جاء هذا الإسناد الذي هنا «يزيد بن أبي حبيب عن إبراهيم بن صالح، واسمه الذي يعرف به نعيم بن النحام، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه صالحًا، أخبره أن عبد الله بن عمر» إلخ، فأوقع العلماء -خصوصًا المتأخرين منهم- في الاشتباه، فظنوا أن «إبراهيم بن صالح» هو «إبراهيم بن نعيم»، فجمعوا الترجمتين ترجمة واحدة، كما صنع الحافظ في الإصابة والتعجيل؛ إذ رأى في ثقات ابن حبان -في الطبقة الثالثة- ترجمة «إبراهيم بن صالح بن عبد الله: شيخ يروي المراسيل، روى عنه ابن أبي حبيب»، ورآه يذكر في التابعين «إبراهيم بن نعيم بن النحام العدوي»، فأراد أن يجمع بين الروايتين، أو بين الخلاف الظاهر فيهما، فقال: «وقد ذكرت في كتابي في الصحابة أن الزبير بن بكار قال: إن إبراهيم هذا ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. والمراد بكون حديثه عن ابن عمر مرسلًا أنه لم يدرك القصة التي رواها يزيد بن أبي حبيب عنه عن ابن عمر، فإن لفظها عند

. . . .

أحمد: أن ابن عمر قال لعمر: اخطب عليَّ ابنة نعيم بن النحام، الحديث، [يريد هذا الحديث الذي هنا. ولكن نلاحظ أن الحافظ ذكره بلفظ «اخطب عليَّ ابنة نعيم بن النحام»، والذي هنا «اخطب عليَّ ابنة صالح»، فمن أين أتى تغيير «صالح» إلى «نعيم بن النحام»؟ أهو من نسخة أخرى من نسخ المسند؟ أم نقل الحافظ الرواية بالمعنى فغلب عليه ما جزم به من أن صالحًا هو نعيم! الراجح عندي أنه رواية بالمعنى؛ لاتفاق الأصول الثلاثة ومجمع الزوائد نقلًا عن المسند على ما ثبت هنا]، وكان ذلك في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان إبراهيم إذ ذاك طفلًا، ولم يذكر في سياق الحديث أن ابن عمر أخبره بذلك. وأما إدراكه ابن عمر فلا شك فيه، وقد وجدت له ذكرًا فيمن شهد على ابن عمر في وقف أرضه، ومات هو قبل ابن عمر، كما ذكره البخاري ومن تبعه أنه قتل في الحرة، فإن ابن عمر عاش بعد وقعة الحرة نحو عشر سنين»!!

وهذا الذي قاله الحافظ خطأ صرف وتكلف عجيب، أوقعه فيه وَهْم من وَهِم في هذا الإسناد!! فإنك ترى أن ابن حبان فرق بين الترجمتين، وجعل «إبراهيم بن صالح بن عبد الله» غير «إبراهيم بن نعيم» من طبقة متأخرة عن طبقته، ووصف ابن صالح بأنه شيخ يروي المراسيل، وكذلك جزم البخاري في تاريخه، ففرق بين الترجمتين في حرفين في آباء من اسمه «إبراهيم»، فذكر «إبراهيم بن نعيم بن النحام» في «باب النون» ١/١/٣٣١ وقال: «قتل يوم الحرة»، وذكر قبله في باب الصاد ١/١/٢٩٣: «إبراهيم بن صالح بن عبد الله، سمع منه يزيد بن أبي حبيب، مرسل». فهذا هو القول الفصل من إمام الحفاظ: البخاري، رأى هذه الرواية التي هنا، فأعرض عن الأخذ بها، وجزم بإرسالها، وبأن إبراهيم بن صالح متأخر لم يدرك ابن عمر، وجزم بأن يزيد بن أبي حبيب سمع منه، فلو كان هو «ابن نعيم» ما سمع منه يزيد؛ لأن «إبراهيم بن نعيم» قتل يوم الحرة بالمدينة سنة ٦٣، ويزيد بن أبي حبيب مصري ولد سنة ٥٣، فيبعد جدًّا أن يسمع وهو في العاشرة من عمره تقريبًا من تابعي مدني، كما هو واضح. وقد وقع أبو حاتم الرازي في هذه الشبهة، وظن أن «ابن صالح» هو «ابن نعيم»، فلم يجد مناصًا من أن يستبعد سماع يزيد بن أبي حبيب منه، فقال: «أظن بين إبراهيم ويزيد محمد بن إسحاق»، كما نقل ذلك مصحح التاريخ الكبير في هامشه ١/١/٢٩٣، وهذه العبارة نقلها الحافظ في التعجيل ص١٦ عن أبي حاتم، ولكنها وقعت فيه محرفة. والذي أجزم به، ولا أكاد أشك فيه، ترجيح صنيع البخاري ثم ابن حبان، من الفرق بين «إبراهيم بن صالح بن عبد الله» و«إبراهيم بن نعيم النحام»، وأن ابن صالح شيخ مجهول الحال متأخر، لم يدرك ابن عمر، فروايته عنه مرسلة، وأن الانقطاع إنما هو بينه وبين ابن عمر، لا بين «يزيد بن أبي حبيب» و«إبراهيم بن نعيم» كما ظن أبو حاتم.

والحديث في مجمع الزوائد ٤: ٢٧٨، ٢٧٩ وقال: «رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله ثقات». وروى البيهقي في السنن الكبرى ٧: ١١٦ من طريق يونس بن محمد المؤدب: «حدثنا محمد بن راشد عن مكحول عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه: أن عبد الله بن عمر خطب إلى نعيم بن عبد الله -وكان يقال له النحام، أحد بني عدي- ابنته وهي بكر، فقال له نعيم: إن في حجري يتيمًا لي، لست مؤثرًا عليه أحدًا، فانطلقت أم الجارية امرأة نعيم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: ابن عمر خطب ابنتي، وإن نعيمًا رده، وأراد أن ينكحها يتيمًا له، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم، فأرسل إلى نعيم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أرضها وأرض ابنتها»». وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات؛ إلا أنه مرسل. سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: ترجمه الحافظ في لسان الميزان ٣: ٦٨ ترجمة قاصرة، قال: «سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود، وعنه عقيل بن خالد صاحب الزهري، قال ابن عبد البر: لا يحتج به. قلت [القائل ابن حجر]: وصحح حديثه ابن حبان والحاكم». وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/٨١، ٨٢ ترجمة جيدة، ذكر فيها أنه يروي عن أبيه، وقال: «عنده مراسيل. وروى محمد بن راشد عن مكحول عن سلمة بن أبي سلمة، قال محمد [يعني ابن راشد]: فلقيت سلمة، فحدثني بهذا الحديث». ولم يذكر البخاري الحديث الذي يشير إليه. ولكني أظنه هذا الحديث الذي رواه البيهقي. وأبوه أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: هو التابعي المشهور الفقيه، ولكنه لم يدرك هذه القصة التي رواها، ولم يذكر أنه رواها عن ابن عمر، فلذلك قلنا: إنها مرسلة، ولذلك قال البيهقي عقب روايتها: «وقد رويناه من وجه آخر عن عروة عن عبد الله بن عمر موصولًا». وليته ذكر لنا إسناد هذا الموصول، حتى نستطيع أن نحكم بصحته أو ضعفه.

وقال الحافظ في الإصابة ٦: ٢٤٣: «قال الزبير بن بكار عن عمه مصعب: خطب ابن عمر إلى نعيم بن النحام بنته، فقال: لا أدع لحمي يومًا، إن لي ابن أخ لا يزوجه أحد ممن قرتْ عينه، وكان هوى أمها عاتكة بنت حذيفة بن غانم مع ابن عمر، فزوج نعيم النعمان بن عدي، وكان يتيمًا في حجره، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «وامِروا النساء في أولادهن». فقال نعيم: ما بها إلا

٥٨٢٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثنا حَيْوَةُ، حَدَّثنا أَبُو عُثْمَانَ الوَلِيدُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَبَرَّ البِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ. [كتب، ورسالة (٥٧٢١)]

ما دفع لها ابن عمر، فهو لها من مالي». وهذه رواية منقطعة. الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب الأسدي قاضي مكة: ثقة ثبت عالم بالنسب؛ ولكنه متأخر جدًّا، مات في ذي القعدة سنة ٢٥٦ عن ٨٤ سنة. عمه مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير: ثقة عالم بالنسب ثبت، مات سنة ٢٣٦ عن ٨٠ سنة. فروايته منقطعة جدًّا.

ولكن مجموع هذه الروايات يدل على أن للواقعة أصلًا صحيحًا، وأن ابن عمر خطب بنت نعيم بن عبد الله النحام، وأن أباها زوجها لليتيم الذي كان في حجره، وأن أمها كانت تريد تزويجها من عبد الله بن عمر.

ومن الغريب أن أمها هذه «عاتكة بنت حذيفة بن غانم» لم يذكرها أحد في الصحابة، ولا الحافظ ابن حجر، على شدة تحريه وتتبعه واستقصائه، مع أنه ذكرها بالاسم معينة كما ترى في القصة التي نقلها عن الزبير بن بكار عن عمه، ومع أن ابن سعد ذكرها في الطبقات ج٤ ق١ ص١٠٢ س١٠ في ترجمة نعيم النحام، على أنه لم يذكرها في موضعها في الصحابيات.

والبنت الذي سيقت عليها هذه الروايات هي «أمة بنت نعيم النحام»، ذكرها ابن سعد في ترجمة أبيها -كما أشرنا قريبًا- في ذكره أولاد نعيم النحام، قال: «وأمة بنت نعيم، وَلَدت للنعمان بن عدي بن نضلة من بني عدي بن كعب، وأمها عاتكة بنت حذيفة بن غانم»، وذكرها ابن حزم في جمهرة الأنساب ص١٤٨ س١٢-١٣ قال: «وأمة بنت نعيم، هي التي خطبها عبد الله بن عمر، فرده نعيم، وأنكحها النعمان بن عدي»، ولم يترجمها ابن عبد البر ولا ابن الأثير، وترجمها الحافظ في الإصابة ٨: ١٦ ترجمة مختصرة، وقال: «سماها الزبير [يعني ابن بكار] في كتاب النسب».

فائدة: «أمة» بفتح الهمزة والميم، بلفظ واحدة الإماء، ووقعت محرفة في جمهرة الأنساب، فيستفاد من هنا تصحيحها.

وزوجها الذي زوجها إياه أبوها، هو النعمان بن عدي بن نضلة بن عبد العزى، من بني عدي بن كعب، وليس بابن أخي نعيم لحًّا، ولكنه من أبناء عمومته، وكان يتيمًا في حجره؛ لأن أباه عدي بن نضلة «قديم الإسلام بمكة، وهاجر إلى أرض الحبشة في روايتهم جميعًا، ومات هناك بأرض الحبشة، وهو أول من مات ممن هاجر»، كما قال ابن سعد في ترجمته ١٠٣/١/٤ .

وقوله: «لم أكن لأترب لحمي»؛ من التراب، يريد أنه لم يكن ليضع الذي هو من لحمه في التراب، يقال: «أترب الشيء»: وضع عليه التراب فتترب.

وقوله: «أشيروا على النساء في أنفسهن»: فيه نظر؛ لأنهم يقولون: «أشار عليه بكذا» أمره به ووجه رأيه، وهذا غير مراد هنا، بل المراد: «شاوروهن» أو «استشيروهن»، وقد مضى معنى هذا الحديث مختصرًا بإسناد آخر ضعيف ٤٩٠٥ وفيه: «آمروا النساء في بناتهن»، وقد ذكرنا هنا قريبًا رواية مصعب الزبيري، وفيها: «وامروا النساء في أولادهن»، قال ابن الأثير في قوله: «آمروا» أي: شاوروهن في تزويجهنَّ. ويقال فيه: وامرته، وليس بفصيح»، يعني قلب الهمزة واوًا. وهو فصيح معروف. وسيأتي لابن عمر قصة أخرى في تزوجه بنت عثمان بن مظعون ٦١٣٦ .

[كتب: ٥٧٢١] إسناده صحيح. عبد الله بن يزيد، وهو المقرئ، شيخ أحمد: كنيته «أبو عبد الرحمن»، ولكن كلمة [أبو] سقطت من ح خطأ مطبعيًّا، فزدناها من ك م ومما أيقنا من صحتها. حيوة: هو ابن شريح. أبو عثمان الوليد: هو الوليد بن أبي الوليد عثمان مولى عبد الله بن عمر، قال البخاري في الكبير ١٥٦/٢/٤ برقم ٢٥٤٦: «سمع عبد الله بن عمر، قال لنا عبد الله بن يوسف: حدثنا الليث قال: حدثنا الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان، وكان فاضلًا من أهل المدينة». ونقل الحافظ في التهذيب ١١: ١٥٧ عن ثقات ابن حبان ما يفيد أنه فرق بين «الوليد بن أبي الوليد» مولى ابن عمر. الذي روى عن ابن عمر، وروى عنه حيوة والليث، وبين الوليد بن أبي الوليد مولى عثمان بن عفان، الذي روى عن عبد الله بن دينار، وروى عنه حيوة، ولم ننقل هنا نص كلام التهذيب؛ لأنه وقع في المطبوع محرفًا ناقصًا، عرفنا صوابه وتمامه مما سنذكر عن البخاري، فإنه ترجم للوليد ثلاث تراجم: تلك التي ذكرنا، وقبلها ترجمة برقم ٢٥٤٥ نصها: «الوليد بن أبي الوليد، مولى عثمان بن عفان، الأموي القرشي»، ولم يزد، والثالثة ص١٥٨ برقم ٢٥٥٤ قال: «الوليد، سمع عثمان بن عفان، روى عنه بكير بن الأشج». ونقل مصحح التاريخ عن هامش إحدى نسخه في هذا الموضع عن الخطيب البغدادي أبي بكر بن ثابت قال: «الوليد الذي روى عنه بكير بن الأشج، هو الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان المدني القرشي مولى عبد الله بن عمر، وليس بغيره، إلا أنه لم يسمع من عثمان بن عفان شيئًا ولا

٥٨٢٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثَنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنَا عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ رَجُلٌ اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالحَمْدُ للهِ كَثِيرًا وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ قَالَ الكَلِمَاتِ فَقَالَ الرَّجُلُ أَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأَنْظُرُ إِلَيْهَا تَصْعَدُ حَتَّى فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا تَرَكْتُهَا مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَقَالَ عَوْنٌ مَا تَرَكْتُهَا مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنِ ابْنِ عُمَرَ. [كتب، ورسالة (٥٧٢٢)]

٥٨٢٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثَنا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا المَيْتَتَانِ فَالحُوتُ وَالجَرَادُ وَأَمَّا الدَّمَانِ فَالكَبِدُ والطِّحَالُ. [كتب، ورسالة (٥٧٢٣)]

أدركه. وأحسب البخاري أراد أن يقول: سمع عثمان بن عبد الله بن سراقة، فإن الوليد روى عنه حديثًا». أقول: وهذا الذي قاله الخطيب محتمل؛ فإن رواية الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة مضت في المسند ١٢٦ من طريق ابن الهاد عن الوليد عن عثمان المذكور، ولكن الأرجح عندي أن يكون البخاري أراد أنه «رأى عثمان بن عمرو بن الجموح الأنصاري، فقد روى الدولابي في الكنى ٢: ٢٨ من طريق حيوة بن شريح قال: حدثنا أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد قال: رأيت شعر عثمان بن عمرو بن الجموح الأنصاري، من بني سلمة، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصبوغًا بصفرة، ورأيته جعل شعر رأسه ضفيرتين». وإنما رجحت هذا لما فيه من الدلالة على أن الوليد تابعي، وهم يحرصون على علو الإسناد، وإن كانت تابعيته ثابتة بنص البخاري في الترجمة ٢٥٤٦ على أنه سمع عبد الله بن عمر، ولكنه ظنهم رجالًا ثلاثة، كما ذكرنا. ثم الراجح عندي أيضًا أن التراجم الثلاثة لرجل واحد. وأيًا ما كان فالإسناد صحيح.

والحديث مضى مختصرًا ٥٦١٢ من طريق ابن الهاد عن عبد الله بن دينار، ومضى مطولًا في قصة ٥٦٥٣ من طريق ابن الهاد أيضًا عن ابن دينار. وأشرنا إلى رواية مسلم إياه من طريق ابن الهاد. ونزيد هنا أن مسلمًا رواه أيضًا ٢: ٢٧٧ بنحو تلك القصة، من طريق سعيد بن أبي أيوب عن الوليد بن أبي الوليد عن عبد الله بن دينار.

[كتب: ٥٧٢٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٢٧ .

[كتب: ٥٧٢٣] إسناده هذا ضعيف، وسنذكر أنه ثابت صحيح بغيره. سريج: بضم السين المهملة وفتح الراء وآخره جيم، وفي م ح «شريح»، وهو تصحيف، صححناه من ك، بل لم أر شيخًا لأحمد باسم «شريح». وسريج: هو ابن النعمان الجوهري اللؤلؤي، وهو ثقة من شيوخ أحمد والبخاري، وثقه ابن معين وابن سعد وأبو داود وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/ ٢٠٦ . عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ضعيف جدًا؛ سبق نقل تضعيفه عن ابن المديني في ٥٧١٧، وقال البخاري في الضعفاء ٢٢: «ضعفه عليٌ جدًا»، يعني علي بن المديني أيضًا، وكذلك ضعفه النسائي في الضعفاء ١٩، وقال ابن عبد الحكم: «سمعت الشافعي يقول: ذكر رجل لمالك حديثًا منقطعًا، فقال: اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد يحدثك عن أبيه عن نوح»!! وقال ابن حبان: «كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم، حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف، فاستحق الترك». وقال ابن خزيمة: «ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه، لسوء حفظه، هو رجل صناعته العبادة والتقشف، ليس من أحلاس الحديث»، يريد أنه ليس ممن لزم الحديث وتمكن منه. وفي التهذيب ٦: ١٧٨: «قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يضعف عبد الرحمن، وقال: روى حديثًا منكرًا، أحلت لنا ميتتان ودمان». وفيما قال أحمد نظر، فإنه لم ينفرد به كما سنذكر في تخريجه.

والحديث رواه الشافعي في الأم ٢: ١٩٧ عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، بهذا الإسناد مرفوعًا. ورواه ابن ماجة ٢: ١٥٢ عن أبي مصعب عن عبد الرحمن مختصرًا، ثم رواه كاملًا ٢: ١٦٣ بالإسناد نفسه، ورواه الدارقطني ٥٣٩، ٥٤٠ من طريق علي بن مسلم عن عبد الرحمن، ومن طريق مطرف عن عبد الله، عن أبيهما زيد بن أسلم عن ابن عمر، مرفوعًا، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ١: ٢٥٤ من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن ابن عمر، موقوفًا، ثم قال: «هذا إسناد صحيح،

. . . .

وهو في معنى المسند، وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم»، ثم رواه من طريق ابن أبي أويس: «حدثنا عبد الرحمن وأسامة وعبد الله بنو زيد بن أسلم عن أبيهم عن عبد الله بن عمر»، فذكره مرفوعًا، ثم قال: «أولاد زيد كلهم ضعفاء، جرحهم يحيى بن معين، وكان أحمد بن حنبل وعلي بن المديني يوثقان عبد الله بن زيد، إلا أن الصحيح من هذا الحديث هو الأول»، يريد الموقوف، وأنه موقوف لفظًا مرفوع حكمًا؛ لأن قول الصحابي: «أحل لنا كذا» هو في معنى المرفوع؛ لأن الذي يأخذ الصحابة عنه أحكام الحل والحرمة هو رسول الله، الذي يبلغهم عن ربه، ولا ينطق عن الهوى. فقد قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص٥٣: «قول الصحابي: أُمرنا بكذا، أو نُهينا عن كذا، من نوع المرفوع والمسند عند أصحاب الحديث، وهو قول أكثر أهل العلم، وخالف في ذلك فريق، منهم أبو بكر الإسماعيلي. والأول هو الصحيح؛ لأن مطلق ذلك ينصرف بظاهره إلى من إليه الأمر والنهي، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم».

ومن البين الواضح الذي لا يحتمل شكًا أو تأولًا أن قول الصحابي: «أُحل لنا كذا» أو «حُرم علينا كذا» إن لم يكن أقوى في هذا المعنى من قوله: «أُمرنا» أو «نُهينا»، فلن يكون أقل منه أبدًا.

وقد رواه الخطيب في تاريخ بغداد ١٣: ٢٤٥ من طريق يحيى بن حسان عن مِسْوَر بن الصلت عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد [يعني الخدري] مرفوعًا بنحوه. وهذه الرواية أشار إليها الزيلعي في نصب الراية ٤: ٢٠٢ عن العلل للدارقطني، ونقل عنه أنه قال: «وخالفه ابن زيد بن أسلم، فرواه عن أبيه عن ابن عمر مرفوعًا، وغير ابن زيد يرويه عن زيد بن أسلم عن ابن عمر موقوفًا، وهو الصواب». ثم نقل عن صاحب التنقيح قال: «وهذه الطريق رواها الخطيب بإسناده إلى المسور بن الصلت، والمسور ضعفه أحمد والبخاري وأبو زرعة وأبو حاتم، وقال النسائي: متروك الحديث». وهو كما قال؛ فإن البخاري ضعف المسور هذا في الكبير ٤/١/٤١١، والصغير ١٩٦، وكذلك النسائي في الضعفاء ٢٩ .

وقد عقب ابن التركماني على البيهقي بأن الحديث الذي رواه من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن ابن عمر موقوفًا: «رواه يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال مرفوعًا، كذا قال ابن عدي في الكامل». فلا أدري أهو هكذا كما نقل عن ابن عدي: أنه «يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال»، فيكون يحيى بن حسان رواه عن سليمان من حديث ابن عمر، وعن مسور من حديث أبي سعيد؟ أم هو وهم في النقل، فكتب «سليمان بن بلال» بدل «مسور بن الصلت»؟ وليس إسناد ابن عدي أمامي حتى أستطيع أن أجزم أو أرجح.

ولكن الحديث صحيح على كل حال من رواية زيد بن أسلم عن ابن عمر، سواء أكان موقوفًا أم مرفوعًا، فالموقوف هنا له حكم المرفوع كما ذكرنا. والمرفوع صحيح الإسناد أيضًا: من رواية عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه، عند الدارقطني والبيهقي، وعبد الله سبق توثيقه ٥٧١٧ . ومن رواية أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه، عند البيهقي. وأسامة: ثقة، على الرغم من الاختلاف في شأنه؛ فقد ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما، ولكن ترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٢٤ فلم يذكر فيه جرحًا، بل قال: «قال لي علي بن المديني: هو ثقة، وأثنى عليه خيرًا. وقال لي علي: أدركت أحدهما: أسامة أو عبد الله بن زيد». وقال في الصغير ما نقلنا عنه في ٥٧١٧ أن ابن المديني ضعف عبد الرحمن، وقال: أما أخواه أسامة وعبد الله فذكر عنهما صحة»، ولذلك لم يذكره البخاري في الضعفاء، وذكره النسائي فيهم ص٥ ولكنه لم يضعفه بل لينه، فقال: «ليس بالقوي»، وفي التهذيب ١: ٢٠٧ عن ابن أبي حاتم: «سئل أبو زرعة عن أسامة بن زيد بن أسلم وعبد الله بن زيد بن أسلم: أيهما أحب إليك؟ فقال: أسامة أمثل».

ولذلك تعقب ابن التركماني البيهقي، فيما ذهب إليه من أن الرواية الموقوفة على ابن عمر من هذا الحديث هي الصحيحة، فقال: «إذا كان عبد الله ثقة على قولهما، [يعني أحمد بن حنبل وعلي بن المديني]، دخل حديثه فيما رفعه الثقة ووقفه غيره، على ما عُرف، لا سيما وقد تابعه على ذلك أخواه. فعلى هذا لا نسلم أن الصحيح هو الأول». وهذا كلام جيد، وتعقب قوي، يزيده قوة أن أسامة ثقة أيضًا، فهما ثقتان زادا رفع الحديث على من وقفه، فزيادتهما حجة ومقبولة.

وبعد: فالحديث ذكره أيضًا السيوطي في الجامع الصغير ٢٧٣ وزاد نسبته للحاكم، ولم أجده في المستدرك بعد طول البحث.

وانظر: نصب الراية ٤: ٢٠١، ٢٠٢ وتلخيص الحبير ص٩ .

قوله: «أحلت لنا»، في نسخة بهامش م «لي» بدل «لنا».

نقله ابن كثير في التفسير ٣: ٢٤٥ عن رواية الشافعي، ثم قال: «ورواه أحمد وابن ماجة والدارقطني والبيهقي، وله شواهد. وروي موقوفًا». وانظر: عمدة التفسير ٤: ٩٦ (المائدة).

٥٨٢٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ بِصُفُوفِ المَلاَئِكَةِ وَحَاذُوا بَيْنَ المَنَاكِبِ وَسُدُّوا الخَلَلَ وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلاَ تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ[1]، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللهُ. [كتب، ورسالة (٧٥٢٤)]

٥٨٢٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى المَسَاجِدِ تَفِلاَتٍ لَيْثٌ الَّذِي ذَكَرَ تَفِلاَتٍ. [كتب، ورسالة (٥٧٢٥)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «للشياطين».

[كتب: ٥٧٢٤] إسناده صحيح. معاوية بن صالح بن حدير -بضم الحاء وفتح الدال المهملتين- الحضرمي الحمصي: أحد الأعلام، وقاضي الأندلس، وهو ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، ومن تكلم فيه فإنما تعسف عن غير حجة، قال محمد بن وضاح: «قال لي يحيى بن معين: جمعتم حديث معاوية بن صالح؟ قلت: لا، قال: وما منعك من ذلك؟ قلت: قدم بلدًا لم يكن أهله يومئذ أهل علم، قال: أضعتم -والله- علمًا عظيمًا». وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٣٥، وقال: «قال عليٌّ [يعني ابن المديني]: كان عبد الرحمن [يعني ابن مهدي] يوثقه، ويقول: نزل أندلس، وكان من أهل حمص». وقال نحو ذلك في الصغير ١٩٢، ١٩٣، وله ترجمة جيدة في تاريخ قضاة قرطبة لمحمد بن حرث الخشني ٣٠-٤٠، مما جاء فيها: «ذكر أحمد بن خالد قال: لما وجه الأمير عبد الرحمن رحمه الله معاوية بن صالح إلى الشأم، حج في سفرته تلك، فلما دخل المسجد الحرام في أيام الموسم، نظر فيه إلى حِلَق أهل الحديث: عبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما من نظرائهما، قصد إلى سارية فصلى ركعتين، ثم صار إلى معارضة من كان معه، وذكروا أشياء من الحديث، فقال معاوية بن صالح: حدثني أبو الزاهرية حُدير بن كريب عن جُبير بن نفير عن أبي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسمع بعض أهل تلك الحلق قوله، فقالوا: اتق الله أيها الشيخ، ولا تكذب! فليس على ظهر الأرض أحد يحدث عن أبي الزاهرية عن جُبير بن نفير عن أبي الدرداء غير رجل لزم الأندلس يقال له معاوية بن صالح، فقال لهم: أنا معاوية بن صالح، فانفضت الحلق كلها، واجتمعوا إليه، وكتبوا عنه في ذلك الموسم علمًا كثيرًا». وله ترجمة أيضًا في تاريخ قضاة الأندلس للنباهي ص٤٣ . أبو الزاهرية حدير بن كريب وكثير بن مرة: سبق توثيقهما في ٤٨٨٠ .

والحديث رواه أبو داود ١: ٢٥١ من طريق ابن وهب بهذا الإسناد موصولًا، ومن طريق الليث بن سعد عن كثير بن مرة مرسلًا، لم يذكر فيه ابن عمر، وهو عنده مختصر قليلًا، لم يذكر فيه قوله: «فإنما تصفون بصفوف الملائكة». وروى النسائي آخره فقط: «من وصل صفًّا وصله الله، ومن قطع صفًّا قطعه الله» ١: ١٣١ من طريق ابن وهب بهذا الإسناد موصلًا. وكذلك رواه الحاكم في المستدرك ١: ٢١٣ من طريق ابن وهب موصولًا مختصرًا، ولكن فيه «عبد الله بن عمرو»، وأنا أرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع، خصوصًا وأن السيوطي ذكره في الجامع الصغير ٩٠٧٦ ونسبه للمستدرك من حديث ابن عمر، كما هو هنا وفي سائر المصادر. الخلل -بفتح الخاء واللام-: الفرجة بين الشيئين، والجمع «خلال»، مثل «جبل» و«جبال». قال أبو داود: «ومعنى: «ولينوا في أيدي إخوانكم»: إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه، فينبغي أن يلين له كل رجل منكبيه حتى يدخل في الصف». وتفسير أبي داود هذا هو الصحيح الجيد الواضح؛ خلافًا لما فسر به ابن الأثير حديث ابن عمر: «خياركم ألاينكم مناكب في الصلاة» حيث قال: «هي جمع ألين، وهو بمعنى السكون والوقار والخشوع»!! وهو تفسير مستبعد غير متجه. «فرجات» -بضمتين-: جمع «فرجة» بضم الفاء وسكون الراء، قال ابن الأثير: «وهي الخلل الذي يكون بين المصلين في الصفوف. فأضافها إلى الشيطان تفظيعًا لشأنها، وحملًا على الاحتراز منها».

[كتب: ٥٧٢٥] إسناده صحيح. ليث: هو ابن أبي سُليم. وقد مضى معناه مرارًا مطولًا ومختصرًا، آخرها ٥٦٤٠ . تفلات -بفتح

٥٨٣٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَزْهَرُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الجُمُعَةِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا مَرَّةً.
[كتب، ورسالة (٥٧٢٦)]

٥٨٣١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ كَسَانِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قُبْطِيَّةً وَكَسَا أُسَامَةَ حُلَّةً سِيَرَاءَ قَالَ فَنَظَرَ فَرَآنِي قَدْ أَسْبَلْتُ فَجَاءَ، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِي وَقَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ كُلُّ شَيْءٍ مَسَّ الأَرْضَ مِنَ الثِّيَابِ فَفِي النَّارِ قَالَ فَرَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَّزِرُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ. [كتب، ورسالة (٥٧٢٧)]

٥٨٣٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ وَهُو يَخْطُبُ اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى اليَدُ العُلْيَا المُعْطِيَةُ وَاليَدُ السُّفْلَى يَدُ السَّائِلِ. [كتب، ورسالة (٥٧٢٨)]

٥٨٣٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُجَيْنُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ الَّذِي لاَ يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُمَثِّلُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لَهُ مَالَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ، ثُمَّ يَلْزَمُهُ، يُطَوِّقُهُ[1]، يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ، أَنَا كَنْزُكَ. [كتب، ورسالة (٥٧٢٩)]

٥٨٣٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَفَعَ الحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُو مُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ. [كتب، ورسالة (٥٧٣٠)]

---

(١) يأتي برقم (٦٣١٨ و٦٥٥٩) وفي الموضعين: «أو يطوقه».

التاء وكسر الفاء-: قال الحافظ في الفتح ٢: ٢٨٩: «أي غير متطيبات، ويقال: امرأة تفلة، إذا كانت متغيرة الريح». وقد بين أحمد هنا أن هذا اللفظ رواه ليث عن مجاهد؛ يريد أنه لم يروه إبراهيم بن المهاجر، والظاهر أن الحافظ نسي أن هذه اللفظة ثابتة من رواية ابن عمر، فأشار إليها من رواية أبي هريرة عند أبي داود وابن خزيمة، ومن رواية زيد بن خالد عند ابن حبان. ورواية أبي هريرة في سنن أبي داود ١: ٢٢٢. ورواية زيد بن خالد ستأتي في المسند (٥: ١٩٢ ح)، وهي في مجمع الزوائد ٢: ٣٢، ٣٣، ونسبها لأحمد والبزار والطبراني في الكبير.

[كتب: ٥٧٢٦] إسناده صحيح. أزهر بن قاسم الراسبي البصري: ثقة من شيوخ أحمد، نزل مكة، وسمع منه أحمد بها، كما سيأتي في ١٥٠٥٧، وثقه أحمد والنسائي، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/ ٤٦٠. عبد الله: هو ابن عمر العمري. والحديث مكرر ٤٩١٩، ومطول ٥٦٥٧ .

[كتب: ٥٧٢٧] إسناده صحيح، وهو مطول: ٥٦٩٣، ٥٧١٣، ٥٧١٤ .

[كتب: ٥٧٢٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٤٤ .

[كتب: ٥٧٢٩] إسناده صحيح. حجين بن المثنى: سبق توثيقه ٨٠٤ . عبد العزيز: هو ابن الماجشون.

والحديث رواه النسائي ١: ٣٤٣ من طريق أبي النضر عن ابن الماجشون. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١: ٢٦٩ وقال: «رواه النسائي بإسنادٍ صحيحٍ»، وقال المنذري أيضًا: «الزبيبتان: هما الزبدتان في الشدقين، وقيل: هما النكتتان السوداوان». وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود ٣٥٧٧ وفسرنا «الشجاع الأقرع» هناك. وانظر ما يأتي في مسند جابر أيضًا: ١٤٤٩٤ .

[كتب: ٥٧٣٠] إسناده صحيح. وهو حديثان قد سبقا مفرقين مرارًا، آخرها ٤٨٦٣ للأول، و٤٩١٦ للثاني.

٥٨٣٥- قَالَ أَبِي: وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ، قَالَ: حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [كتب، ورسالة (٥٧٣١)]

٥٨٣٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثنا بَقِيَّةُ بْنُ الوَلِيدِ الحِمْصِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ زُفَرَ عَنْ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَنِ اشْتَرَى ثَوْبًا بِعَشَرَةِ دَرَاهِمَ وَفِيهِ دِرْهَمٌ حَرَامٌ لَمْ يَقْبَلِ اللهُ لَهُ صَلاَةً مَا دَامَ عَلَيْهِ قَالَ: ثُمَّ أَدْخَلَ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ صُمَّتَا إِنْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ. [كتب، ورسالة (٥٧٣٢)]

٥٨٣٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي العَبَّاسِ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَهِيِّ قَالَ شَرِيكٌ أُرَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي عَلَى الخُمْرَةِ. [كتب، ورسالة (٥٧٣٣)]

٥٨٣٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم تُحْمَلُ مَعَهُ العَنَزَةُ فِي العِيدَيْنِ فِي أَسْفَارِهِ فَتُرْكَزُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. [كتب، ورسالة (٥٧٣٤)]

[كتب: ٥٧٣١] إسناده صحيح. وهو القسم الأول من الحديث الذي قبله، فهو مكرر ٤٨٦٣ . وإنما فصله الإمام أحمد وحده، مع أنه بالإسناد السابق نفسه؛ لأن شيخه حدثه به مرتين هكذا، ولأنه حرص على عبارته في رفع الحديث، فقال في هذا: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم»، وقال في ذاك: «رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم». ومعناهما واحد، ولكنه أراد إلى الدقة في رواية ما سمع كما سمع. وانظر: ٥٦٤٨ .

[كتب: ٥٧٣٢] إسناده ضعيف. بقية بن الوليد: سبق توثيقه ٨٨٧ وأنه يدلس، وهو هنا لم يصرح بالسماع من شيخه. عثمان بن زفر الجهني الشامي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١٥٠ فلم يذكر فيه جرحًا، وفي التهذيب أن بقية سمع منه في حدود سنة ١٢٨ . هاشم: نقل الحافظ في التعجيل ٤٢٨ عن الحسيني أنه قال: «لا أعرفه»، ثم ذكر من روايته هذا الحديث. وكذلك نقل الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٩٢ هذا الحديث، وقال: «رواه أحمد من طريق هاشم عن ابن عمر، وهاشم لم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا، على أن بقية [يعني ابن الوليد] مدلس». وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٨٤٤٤، وقال شارحه المناوي: «قال الذهبي: هاشم لا يُدرى من هو. وقال الحافظ العراقي: سنده ضعيف جدًّا. وقال أحمد: هذا الحديث ليس بشيء. [ثم نقل كلام الهيثمي. ثم قال]: وقال ابن عبد الهادي: رواه أحمد في المسند، وضعفه في العلل». ثم وجدت الحديث في تاريخ بغداد للخطيب ١٤ : ٢١، ٢٢ بثلاثة أسانيد، مدارها كلها على بقية بن الوليد: «عن مسلمة الجهني، حدثني هاشم الأوقص قال: سمعت ابن عمر»، وبقية بن الوليد: «حدثنا يزيد بن عبد الله الجهني عن أبي جعونة عن هاشم الأوقص قال: سمعت ابن عمر»، وبقية «عن جعونة عن هاشم الأوقص عن نافع عن ابن عمر»، وهذه أسانيد مظلمة، فيها من لم أجد له ترجمة. وإن صح أن هاشمًا هذا هو «هاشم الأوقص» فإنه ضعيف، له ترجمة في لسان الميزان ٦ : ١٨٣، ١٨٤ : «هاشم بن الأوقص، قال البخاري: غير ثقة. وهو في كتاب ابن عدي: هاشم الأوقص. انتهى. قال الجوزجاني: كان غير ثقة. قلت [القائل ابن حجر]: وكلام البخاري فيه نقله عنه الدولابي، ثم ابن عدي». وقد أصاب الحافظ في بيان مصدر النقل عن البخاري، فإنه لم يترجم له في الكبير ولا الصغير ولا الضعفاء. وأيًّا ما كان فإنه شخص مجهول العين والحال.

[كتب: ٥٧٣٣] إسناده صحيح؛ على الرغم من شك شريك في أنه عن ابن عمر، فقد مضى ٥٦٦٠ من طريقه دون أن يشك. ويؤيد رفع هذا الشك حديث أبي إسحاق عن البهي عن ابن عمر: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة: «ناوليني الخمرة»» إلخ، ونحوه حديث ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر، وقد مضيا ٥٣٨٢، ٥٥٨٩ .

[كتب: ٥٧٣٤] إسناده صحيح. هريم: هو ابن سفيان البجلي، سبق توثيقه ٢٧٦٧ . والحديث مضى مختصرًا: ٤٦١٤، ٤٦٨١،

٥٨٣٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أبي، حَدَّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ عَنْ زَيْدٍ العَمِّيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ وَاحِدَةً فَتِلْكَ وَظِيفَةُ الوُضُوءِ الَّتِي لاَ بُدَّ مِنْهَا، وَمَنْ تَوَضَّأَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُ كِفْلَيْنِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثَلاَثًا، فَذَلِكَ وُضُوئِي وَوُضُوءُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي. [كتب، ورسالة (٥٧٣٥)]

٥٨٤٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثنا صَالِحُ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ الجُمَحِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلاَ يَحْلِفْ إِلاَّ بِاللهِ وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا قَالَ فَلاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ. [كتب، ورسالة (٥٧٣٦)]

٥٨٤١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ،

وأشرنا في الأول إلى أنه مطول في المنتقى ١١٣١ . العنزة -بفتح النون والزاي-: قال ابن الأثير: «مثل نصف الرمح أو أكبر شيئًا، وفيها سنان مثل سنان الرمح، والعكازة قريب منها».

[كتب: ٥٧٣٥] إسناده ضعيف. أبو إسرائيل: هو الملائي إسماعيل بن خليفة، سبق بيان ضعفه في ٩٧٤ . والحديث رواه الدارقطني ٣٠ من طريق المسند، بهذا الإسناد، وهو في مجمع الزوائد ١: ٢٣٠ وقال: «رواه أحمد، وفيه زيد العمي، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح»! فوهم جدًا، وزيد العمي سبق أن بينا في ٤٦٨٣ أنه ثقة، وأن ما أنكر عليه المحدثون إنما كانت العلة فيه من الرواة عنه، ولكن العجب من الهيثمي أن يسهو فيذكر أن «بقية رجاله رجال الصحيح»، وما كان أبو إسرائيل الملائي من رجال الصحيح قط! ما روى له واحد من الشيخين، وما صحح له أحد من الأئمة. بل إن الحافظ أشار إلى هذه الرواية في التلخيص ٢٩ وإن لم ينسبها للمسند، فقال: «قال الدارقطني في العلل: رواه أبو إسرائيل الملائي عن زيد العمي عن نافع عن ابن عمر، فوهم، والصواب قول من قال: عن معاوية بن قرة». ورواية معاوية بن قرة رواها أبو داود الطيالسي ١٩٢٤ عن سلام الطويل عن زيد العمي عن معاوية بن قرة عن ابن عمر، بنحو هذا الحديث. وسلام بن سلم السعدي الطويل: ضعيف جدًا، قال أحمد: «روى أحاديث منكرة»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال البخاري في الكبير ٢/٢/١٣٤: «تركوه»، وكذلك في الضعفاء ١٧، وقال النسائي في الضعفاء ١٤: «متروك الحديث»، وكذبه ابن خراش، وقال ابن حبان: «روى عن الثقات الموضوعات، كأنه كان المتعمد لها». وكذلك رواه الدارقطني ٣٠ بإسنادين من طريق سلام الطويل. وروى ابن ماجة نحوه ١: ٨٣، ٨٤ من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن معاوية بن قرة عن ابن عمر. وعبد الرحيم بن زيد: ضعيف جدًا؛ بل كذاب، قال البخاري في الصغير ٢١٣ والضعفاء ٢٤: «تركوه»، وقال ابن معين: «كذاب خبيث»، وقال أبو حاتم: «يترك حديثه، منكر الحديث، كان يفسد أباه، يحدث عنه بالطامات». وكذلك رواه البيهقي ١: ٨٠، ٨١ من طريق سلام الطويل، ثم قال: «وهكذا روى عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه، وخالفهما غيرهما. وليسوا بأقوياء». وأشار الحاكم في المستدرك ١: ١٥٠ إلى رواية معاوية بن قرة عن ابن عمر، ووصفها بأنها مرسلة. وكذلك قال الحافظ في التلخيص ٣٠: «معاوية بن قرة لم يدرك ابن عمر»! وهما في هذا يقلدان أبا حاتم وأبا زرعة، فقد حكى عنهما ابن أبي حاتم أن معاوية بن قرة لم يدرك ابن عمر! وفي هذا نظر؛ بل هو خطأ؛ لأنه مات سنة ١١٣ وهو ابن ٧٦ سنة، فقد ولد نحو سنة ٣٧، وأدرك ابن عمر إدراكًا طويلًا، وهو ثقة لم يذكر بتدليس. وللحديث أسانيد أخر، كلها ضعيف، انظر: سنن الدارقطني ٢٩، ٣٠ ونصب الراية ١: ٢٧، ٢٨، والتلخيص ٢٩، ٣٠ .

[كتب: ٥٧٣٦] إسناده صحيح. حسين بن محمد: هو المروذي شيخ أحمد. علي بن بحر بن بري القطان: سبق توثيقه ٨٦٥، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/١/١٧٦ ونقل توثيقه عن أبيه. وهو من أقران أحمد، وروى عنه أحمد مرارًا، فرواية حسين بن محمد عنه هنا من رواية الأكابر عن الأصاغر. صالح بن قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي الجمحي: ثقة، قال النسائي: «ليس به بأس»، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/٢٨٩، وقال: «وجدته عائشة بنت قدامة بن مظعون». والحديث مكرر ٥٤٦٢ . وانظر: ٥٥٩٣ .

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا طَافَ الطَّوافَ الأَوَّلَ خَبَّ ثَلاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، وَكَانَ يَسْعَى بِبَطْنِ المَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ. [كتب، ورسالة (٥٧٣٧)]

٥٨٤٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثنا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ قِبَلِ حَضْرَمَوْتَ تَحْشُرُ النَّاسَ قَالَ قُلْنَا فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [كتب، ورسالة (٥٧٣٨)]

٥٨٤٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَشْرَ صَلَوَاتٍ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاةِ الصُّبْحِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاةِ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلاةِ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلاةِ المَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ[(١)]. [كتب، ورسالة (٥٧٣٩)]

٥٨٤٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَارِمٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا خُسِفَ بِهِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ. [كتب، ورسالة (٥٧٤٠)]

٥٨٤٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ حُنَيْنٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ[(٢)] أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم ذَهَبَ مَذْهَبًا مُوَاجِهًا لِلْقِبْلَةِ. [كتب، ورسالة (٥٧٤١)]

٥٨٤٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «صلاة العشاء».
(٢) في طبعة عالم الكتب: «عن ابن عُمَر».

[كتب: ٥٧٣٧] إسناده صحيح. وهنا يروي أحمد عن علي بن بحر رواية الأقران، كما أشرنا في الإسناد السابق لهذا. والحديث مطول ٥٤٤٤ . وانظر: ٥٢٦٥ .

[كتب: ٥٧٣٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٧٦ . يحيى بن إسحاق: هو البجلي السيلحيني شيخ أحمد. وفي ك بدله «علي بن إسحاق»، وعلي بن إسحاق السلمي المروزي: من شيوخ أحمد أيضًا، ورجحنا إثبات ما في م ح لاتفاقهما، ولأن أبان بن يزيد العطار ذُكر في شيوخ الأول، ولم يذكر في شيوخ الثاني.

[كتب: ٥٧٣٩] إسناده صحيح. محمد: هو ابن سيرين. والحديث مكرر ٥١٢٧، ٥٤٣٢ . وقد ذكرنا فيهما الخلاف بين الكتب في اسم والد المغيرة، وأن الذي في الأصول الثلاثة «سليمان»؛ خلافًا لما في المراجع المشار إليها هناك أنه «سلمان»، وها هو ذا قد ثبت هنا في الأصول الثلاثة «سلمان»، ورسمها واضح في ك بإثبات الألف، في حين أنه في الموضعين السابقين «سليمن» دون الألف. وثبت هنا بهامش م أن في نسخة «سليمان». فالظاهر أن اختلاف النسخ والمراجع فيه قديم. وانظر: ٥٦٣٤ .

[كتب: ٥٧٤٠] إسناده صحيح. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي، سبق توثيقه ١٧٠٣، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٢٠٨ . والحديث رواه البخاري ٥: ٧٦ عن مسلم بن إبراهيم عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد، بنحوه. وأشار الحافظ في الفتح إلى أنه رواه أيضًا أبو عوانة في صحيحه. وقد مضى نحو معناه من حديث سعيد بن زيد ١٦٢٨، ومن حديث ابن مسعود ٣٧٦٧، ٣٧٧٣ .

[كتب: ٥٧٤١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧١٥، وقد أشرنا إليه هناك.

أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ وَالرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ بِـ ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾. [كتب، ورسالة (٥٧٤٢)]

٥٨٤٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللهِ، فَأَعْطُوهُ وَمَنِ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللهِ، فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا [1] فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ وَمَنِ اسْتَجَارَكُمْ، فَأَجِيرُوهُ. [كتب، ورسالة (٥٧٤٣)]

٥٨٤٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَنَا فِئَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ. [كتب، ورسالة (٥٧٤٤)]

٥٨٤٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنا زَائِدَةُ، حَدَّثنا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ تُجَاهَ القِبْلَةِ فَإِنَّ تُجَاهَهُ الرَّحْمَنَ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى. [كتب، ورسالة (٥٧٤٥)]

٥٨٥٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ حَاتِمِ بْنِ مُسْلِمٍ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ عُمَرَ بِمِنًى، عَلَيْهَا دِرْعٌ مِنْ [2] حَرِيرٍ، فَقَالَتْ: مَا تَقُولُ فِي الحَرِيرِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٥٧٤٦)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «فإن لم تجدوا ما تكافئوه».

(٢) قوله: «من» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٥٧٤٢]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٩٩ .

[كتب: ٥٧٤٣]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٣٦٥، ٥٧٠٣ .

[كتب: ٥٧٤٤]إسناده صحيح. سفيان بن عيينة من شيوخ أحمد، ولكنه روى عنه هنا بواسطة حسين بن محمد. والحديث مكرر ٥٢٢٠، ومختصر ٥٣٨٤ .

[كتب: ٥٧٤٥]إسناده صحيح. معاوية بن عمرو بن المهلب الأزدي أبو عمرو البغدادي: سبق توثيقه ٦٥٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٣٤ . ووقع في ح «أبو معاوية بن عمرو»، وهو خطأ، صححناه من ك م. زائدة: هو ابن قدامة. والحديث مختصر معناه من ٥٤٠٨، ولكنه هناك من رواية الليث بن سعد عن نافع. «تجاه» يقال: «تجاهك» و«وجاهك»، بضم التاء والواو وبكسرهما؛ أي حذاءك من تلقاء وجهك، وفي اللسان ١٧ : ٤٥٥ «واستعمل سيبويه التجاه اسمًا وظرفًا»، وفي النهاية ٤ : ١٩٧ : «والتاء بدل الواو، مثلها في تقاة وتخمة».

[كتب: ٥٧٤٦]إسناده ضعيف؛ لجهالة التابعي الراوية عن ابن عمر. أبو يونس حاتم بن مسلم: هو حاتم بن أبي صغيرة، سبق توثيقه ١٧٦٦، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٧١ . وهذا الرجل من قريش الذي سمع منه أبو يونس لم يعرف من هو؟ وقد أشار الحافظ في التعجيل ٥٣٨ إلى روايته هذه، ثم لم يذكر عنها شيئًا، إلا الرمز إلى الحديث برمز المسند. ويدل هذا على أن الحديث من الزوائد. ولكني لم أجده في مجمع الزوائد، لا في كتاب اللباس، ولا في كتاب الحج. فلعله مما سها عنه

٥٨٥١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ[(١)]، حَدَّثنا أَيُّوبُ، يَعْنِي ابْنَ عُتْبَةَ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَتَخَلَّى عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ. [كتب، ورسالة (٥٧٤٧)]

٥٨٥٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثنا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُعْطِي عُمَرَ الْعَطَاءَ فَيَقُولُ لَهُ عُمَرُ أَعْطِهِ يَا رَسُولَ اللهِ، أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ، أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ، وَلاَ سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لاَ فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ قَالَ سَالِمٌ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا، وَلاَ يَرُدُّ شَيْئًا. [كتب، ورسالة (٥٧٤٨)]

٥٨٥٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثنا رِشْدِينُ، حَدَّثنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُوَيْطِبِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّعْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِثْلَ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٧٤٩)]

---

(١) قوله: «ابن محمد» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

الهيثمي. ثم لسنا ندري ما معناه؟ أهو في نهي النساء عن لبس الحرير مطلقًا؟ فكيف هذا والأحاديث الصحاح صريحة في إباحته لهنَّ، من حديث ابن عمر وغيره، وأقربها ما مضى من حديث ابن عمر ٤٩٧٨، ٤٩٧٩!! أم هو في تحريمه عليهن في الإحرام؟ فما رأينا دليلًا على هذا قط.

[كتب: ٥٧٤٧] إسناده ضعيف؛ لضعف أيوب بن عتبة، كما ذكرنا في ٢٧٥٢ . ومعنى الحديث صحيح، مضى مطولًا ٤٩٩١ . وانظر: ٥٧٤١ .

[كتب: ٥٧٤٨] إسناده ضعيف. يحيى بن غيلان بن عبد الله الخزاعي الأسلمي: سبق توثيقه ٨٢١، ونزيد هنا أن الفضل بن سهل قال: «ثقة مأمون»، ووثقه أيضًا ابن سعد وابن حبان وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢٩٨ . رشدين -بكسر الراء والدال المهملتين بينهما شين معجمة ساكنة-: هو ابن سعد بن مفلح المصري، سبق تضعيفه ١٥١، ونزيد هنا قول أحمد: «ليس يبالي عمن روى؛ لكنه رجل صالح»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «منكر الحديث، وفيه غفلة، ويحدث بالمناكير عن الثقات، ضعيف الحديث»، وقال ابن حبان: «كان ممن يجيب في كل ما يسأل عنه، ويقرأ كل ما دفع إليه، سواء كان من حديثه أم من غير حديثه؛ فغلبت المناكير في أخباره». وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٠٨ ونقل عن قتيبة قال: «كان لا يبالي ما دفع إليه فيقرؤه». وكذلك قال في الضعفاء ص١٤ . وذكره النسائي فيهم أيضًا ص١٢ وقال: «متروك الحديث». والحديث في ذاته صحيح من غير طريق رشدين، فقد رواه مسلم ١ : ٢٨٥ من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن الزهري، بهذا الإسناد، بنحوه. ورواه البخاري ١٣ : ١٣٥ من طريق شعيب عن الزهري: «حدثني سالم بن عبد الله: أن عبد الله بن عمر قال: سمعت عمر يقول» إلخ، وقد مضى من رواية شعيب بهذا في مسند عمر ١٣٦، فالحديث من مسند عمر على الحقيقة، ويكون ما هنا وما في صحيح مسلم مرسل صحابي. ولكن شعيب لم يذكر في آخره قول سالم في آخر الحديث: «فمن أجل ذلك كان ابن عمر» إلخ. وسيأتي عقب هذا أيضًا من حديث عمر من وجه آخر.

قوله: «فتموّله»: أي اجعله لك مالًا. «غير مشرف»: قال ابن الأثير: «يقال: أشرفتُ الشيء: أي علوته، وأشرفت عليه، اطلعتُ عليه من فوق. أراد: ما جاءك منه وأنت غير متطلع إليه ولا طامع فيه». وسيأتي في المسند (٥ : ٦٥ح) قول عبد الله بن أحمد: «سألت أبي: ما الإشراف؟ قال: تقول في نفسك: سيبعث إليَّ فلان، سيصلني فلان».

[كتب: ٥٧٤٩] إسناده ضعيف، كالذي قبله؛ من أجل رشدين بن سعد. السائب بن يزيد الكندي: صحابي صغير، حضر حجة

٥٨٥٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا الحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ قَالَ تَأْخُذُ إِنْ حَدَّثْتُكَ قُلْتُ نَعَمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ المَدِينَةِ قَصَرَ الصَّلاَةَ، وَلَمْ يَصُمْ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا. [كتب، ورسالة (٥٧٥٠)]

٥٨٥٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنِي الحَسَنُ بْنُ سُهَيْلٍ، أَوْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ المِيثَرَةِ وَالقَسِّيَّةِ وَحَلْقَةِ الذَّهَبِ وَالمُفَدَّمِ قَالَ يَزِيدُ وَالمِيثَرَةُ جُلُودُ السِّبَاعِ وَالقَسِّيَّةُ ثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ مِنْ إِبْرَيْسَمٍ يُجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ وَالمُفَدَّمُ المُشَبَّعُ بِالعُصْفُرِ. [كتب، ورسالة (٥٧٥١)]

الوداع وهو ابن ٧ سنين، وأبوه صحابي أيضًا، وقد سبق شيء من ترجمته ٢٢٠، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١٥١، ١٥٢ . حويطب بن عبد العزى القرشي: من بني عامر بن لؤي، صحابي؛ يقال: هو من مسلمة الفتح، ترجمه البخاري في الكبير ٢/١/١١٧، ١١٨ . عبد الله بن السعدي: صحابي أيضًا، كما ذكرنا في ١٦٧١ . فاجتمع في هذا الإسناد أربعة من الصحابة في نسق، قال ابن حزم في جمهرة الأنساب ١٥٨: «ولم يقع هذا الاتفاق في خبر غيره».

والحديث في ذاته صحيح من غير طريق رشدين، كالحديث الذي قبله. فقد مضى في مسند عمر من طريق شعيب، ومعمر، كلاهما عن الزهري ١٠٠، ٢٧٩، ٢٨٠ . ورواه البخاري ١٣: ١٣٣-١٣٥ عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري، وهو إسناد أحمد فيما مضى برقم ١٠٠ . ورواه مسلم ١: ٢٨٥ من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن الزهري عن السائب بن يزيد عن عبد الله بن السعدي. فسقط من إسناده «حويطب بن عبد العزى»، وذكر الحافظ في الفتح ١٣: ١٣٤ أن المزي وهم في الأطراف فأثبته في إسناد مسلم، وأنه ليس في شيء من نسخ صحيح مسلم، وقال: «وقد نبه على سقوط حويطب من سند مسلم: أبو علي الجياني والمازري وعياض وغيرهم. ولكنه ثابت في رواية عمرو بن الحرث في غير كتاب مسلم، كما أخرجه أبو نعيم في المستخرج»، وقال أيضًا ١٣٥: «وقد وافق شعيبًا على زيادة حويطب في السند: الزبيدي عند النسائي، وسفيان بن عيينة عنده، ومعمر عند الحميدي في مسنده، ثلاثتهم عن الزهري، وقد جزم النسائي وأبو علي بن السكن بأن السائب لم يسمعه من ابن السعدي». أقول: وكذلك هو ثابت في روايات أحمد ١٠٠ من طريق شعيب، و٢٧٩، ٢٨٠ من طريق معمر، وفي رواية ابن حزم التي أشرنا إليها من طريق سفيان بن عيينة. ثم هو ثابت هنا أيضًا من رواية رشدين بن سعد عن عمرو بن الحرث، كلهم عن الزهري. وقد رجح الحافظ في الفتح أن يكون سقوطه وهمًا من مسلم أو من شيخه. وأنا أوافقه على ذلك، وما خلا أحد من الوهم أو السهو. وانظر: الاستدراك ٣٤٢ وما أشرنا إليه فيه.

[كتب: ٥٧٥٠] إسناده حسن. الحرث بن عبيد أبو قدامة الإيادي: ثقة، وثقه ابن مهدي فيما حكى عنه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢٧٣، قال: «وقال ابن مهدي: وهو من شيوخنا، وما رأيت إلا خيرًا»، وهذه الكلمة محرفة في التهذيب ٢: ١٥٠، جعلت «جيدًا»، فتصحح من هذا الموضع ومن الميزان. وقال أحمد في الحرث هذا: «مضطرب الحديث»، ولكنا رجحنا توثيقه بكلام ابن مهدي، وبأن مسلمًا أخرج له في الصحيح، وبأن البخاري لم يذكر فيه جرحًا، ولم يثبته في الضعفاء. بشر بن حرب أبو عمرو الندبي: سبق في ٥١١٢ أن حديثه حسن. والحديث في مجمع الزوائد ٣: ١٥٩، وقال: «رواه أحمد، وبشر فيه كلام، وقد وثق». «إن حدثتك» في م «إنْ أُحدِّثْك»، وما هنا هو الثابت في ح ك ومجمع الزوائد. وانظر: ٥٣٣٣، ٥٦٨٣، ٥٦٩٨ . وانظر أيضًا: ٥٣٩٢ .

[كتب: ٥٧٥١] إسناده صحيح. الحسن بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف: ثقة، قال ابن معين: «مشهور»، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٢٩٢، ٢٩٣ وقال: «لا أدري سمع من ابن عمر أم لا»، وهذا على قاعدة البخاري، أن يشترط ثبوت السماع، وخالفه جمهور أهل العلم بالحديث. وقد وقع اسم الحسن هذا في الأصول الثلاثة هنا كما ترى «الحسن بن سهيل أو سهيل بن عمرو بن عبد الرحمن بن عوف»! وهذا ما لا يكاد يفهم، وهو خطأ، فالراوي معروف الاسم

. . . .

والنسب في رواية هذا الحديث وفي ترجمته في مراجعها. ثم وَلَدُ عبد الرحمن بن عوف حصرهم ابن سعد في الطبقات ٣/ ١/ ٩٠، وليس فيهم من اسمه «عمرو»، بل فيهم «سهيل»، وهو أبو الأبيض، وأمه مَجْدُ بنت يزيد بن سلامة ذي فائش الحميرية».
وفي هامش م ما نصه: «الصواب الحسن بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، كما في الأطراف للمزي»، وهو كذلك إن شاء الله.
ولعل الزيادة التي هنا «أو سهيل بن عمرو» وهم من بعض الرواة أو بعض الناسخين، اشتباهًا في اسم آخر أو نحو ذلك، ولكنه وهم بكل حال.
والحديث في مجمع الزوائد ٥: ١٤٥ وقال: «رواه أحمد، وفيه يزيد بن عطاء اليشكري، وهو ضعيف». ويزيد بن عطاء: سبق توثيقه ٢٧٧٢ . والعجب من الهيثمي أن يجعل علة الإسناد يزيد بن عطاء، مع أنه لم ينفرد برواية هذا الحديث؛ لأنه هو نفسه قال: «روى منه ابن ماجة النهي عن المفدم، وعن حلقة الذهب»، وابن ماجة روى النهي عن المفدم ٢: ١٩٧، وروى النهي عن حلقة الذهب ٢: ٢٠١، رواهما عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر عن يزيد بن أبي زياد. فهذا علي بن مسهر تابع يزيد بن عطاء على روايته، فلا يكون «يزيد بن عطاء» لوكان ضعيفًا -علة لضعف الإسناد. وفوق هذا فإن البخاري ذكر بعضه في الصحيح ١٠: ٢٤٧ معلقًا بصيغة الجزم، من رواية راو ثالث، هو جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد، فقال: «وقال جرير عن يزيد في حديثه: القسية: ثياب مضلعة يجاء بها من مصر، فيها الحرير، والميثرة: جلود السباع». وقال الحافظ: «هو طرف من حديث وصله إبراهيم الحربي في غريب الحديث له، عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل»، ثم قال: «وقد أخرج ابن ماجة أصل هذا الحديث من طريق علي بن مسهر عن يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل» إلخ، ولعل الحافظ نسي رواية المسند هذه عند تخريج الحديث.
فائدة: وقع تحريف في لفظ الحديث في الزوائد، يستفاد تصحيحه من هذا الموضع. والظاهر أنه غلط مطبعي ليس من أصل الكتاب.
الميثرة: سبق تفسيرها باختصار ٦٠١، ونزيد هنا قول ابن الأثير: «الميثرة -بالكسر-: مفعلة من الوَثَارة، يقال: وثر وَثَارة فهو وثير؛ أي وطيء ليِّن، وأصلها مِوْثرة، فقلبت الواو ياء لكسرة الميم. وهي من مراكب العجم، تعمل من حرير أو ديباج». هكذا هو أصلها في اللغة ومعناها، ولكن الراوي هنا فسرها بأنها «جلود السباع»، فقال الحافظ في الفتح: «قال النووي: هو تفسير باطل، مخالف لما أطبق عليه أهل الحديث. قلت: وليس هو بباطل، بل يمكن توجيهه، وهو ما إذا كانت الميثرة وطاء صنعت من جلد ثم حشيت، والنهي حينئذ عنها، إما لأنها من زي الكفار، وإما لأنها لا تعمل فيها الذكاة، أو لأنها لا تذكى غالبًا، فيكون فيه حجة لمن منع لبس ذلك ولو دبغ، ولكن الجمهور على خلافه، وأن الجلد يطهر بالدباغ». أقول: وما قال النووي هو الصحيح، وما قال الحافظ تكلف وتعسف لتصحيح كلام راو يخطئ كما يخطئ الناس. وقد سبق تفسير الميثرة من كلام علي بن أبي طالب على الصواب ١١٢٤ من طريق عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي، ونقله البخاري معلقًا قبل تفسير يزيد، ثم قال: «عاصم أكثر وأصح في الميثرة»، وقال الحافظ: «يعني: رواية عاصم في تفسير الميثرة أكثر طرقًا وأصح من رواية يزيد». وهذا هو الصواب. ثم إن ظاهر السياق هنا أن هذا التفسير وما بعده من كلام يزيد بن أبي زياد، ولكن نص البخاري الذي نقلنا يدل على أنه راويه لا قائله؛ إذ يقول البخاري: «وقال جرير عن يزيد في حديثه»، فقال الحافظ: «يريد أنه ليس من قول يزيد، بل من روايته عن غيره». ويؤيده رواية ابن ماجة المختصرة، ففيها: «قال يزيد: قلت للحسن [يعني ابن سهيل]: ما المفدم؟ قال: المشبع بالعصفر».
«القسية»: سبق تفسيرها ٦٠١ . و«الإبريسم»: الحرير، والضبط المشهور فيه كسر الهمزة وفتح السين والراء، وفيه لغات أخر، ضبطه ابن السكيت بكسر الراء، وضبطه الجواليقي في المعرب ٢٧ بفتح الهمزة والراء، وضبطه صاحب القاموس بالضبط الأول المشهور، ونقل قولًا رابعًا بضم السين؛ أي مع كسر الهمزة وفتح الراء، ولم ينقل غيرهما.
«المفدم» بضم الميم وسكون الفاء وفتح الدال، وبفتح الفاء وتشديد الدال مفتوحة أيضًا: من «الفدام» بكسر الفاء، وهو الغطاء ونحوه، أو من «الفدم» -بفتح الفاء وسكون الدال- وهو من الناس: العيي عن الحجة والكلام مع ثقل ورخاوة وقلة فهم، وهو أيضًا: الغليظ السمين الأحمق الجافي، أو هو: الثقيل من الدم. والظاهر أن هذه المعاني متقاربة ترجع إلى معنى واحد، هو الثقل الذي يغطي كل شيء ويغلبه، ولذلك قال ابن الأثير في تفسير «الثوب المفدم»: «هو الثوب المشبع حمرة، كأنه الذي لا يقدر على الزيادة عليه لتناهي حمرته، فهم كالممتنع لقبول الصبغ».

٥٨٥٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا خَلَفُ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا خَالِدٌ، يَعْنِي الطَّحَّانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَقِينَا العَدُوَّ فَحَاصَ المُسْلِمُونَ حَيْصَةً فَكُنْتُ فِيمَنْ حَاصَ فَدَخَلْنَا المَدِينَةَ قَالَ فَتَعَرَّضْنَا لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حِينَ خَرَجَ لِلصَّلاَةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ، نَحْنُ الفَرَّارُونَ قَالَ: بَلْ أَنْتُمُ العَكَّارُونَ[1] إِنِّي فِئَةٌ لَكُمْ. [كتب، ورسالة (٥٧٥٢)]

٥٨٥٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ عَنْ زَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا بِامْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ فَنَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [كتب، ورسالة (٥٧٥٣)]

٥٨٥٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُمَيْرَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَأْسًا فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ إِذَا جَاءَهُ مَنْ يُرِيدُ قَتْلَهُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ ابْنَيْ آدَمَ القَاتِلُ فِي النَّارِ وَالمَقْتُولُ فِي الجَنَّةِ. [كتب، ورسالة (٥٧٥٤)]

٥٨٥٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَحِيرٍ الصَّنْعَانِيُّ القَاصُّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأْيُ عَيْنٍ فَلْيَقْرَأْ ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ①﴾ و﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ ①﴾ وَحَسِبْتُ، أَنَّهُ قَالَ: وَسُورَةَ هُودٍ. [كتب، ورسالة (٥٧٥٥)]

٥٨٦٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَأَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ وَالمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ بِالبَطْحَاءِ، ثُمَّ هَجَعَ بِهَا هَجْعَةً، ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٧٥٦)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «قَالَ: لا بَلْ أَنْتُمُ العَكَّارُون».

[كتب: ٥٧٥٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٣٨٤، ومطول ٥٥٩١، ٥٧٤٤ .

[كتب: ٥٧٥٣] إسناده صحيح. سليمان بن قرم -بفتح القاف وسكون الراء- بن معاذ الضبي النحوي: ثقة، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «كان أبي يتتبع حديث قطبة بن عبد العزيز وسليمان بن قرم ويزيد بن عبد العزيز بن سياه، وقال: هؤلاء قوم ثقات، وهم أتم حديثًا من سفيان وشعبة، وهم أصحاب كتب، وإن كان سفيان وشعبة أحفظ منهم»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/٣٤ فلم يذكر فيه جرحًا، وضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم، وشهادة أحمد وتوثقه صحة كتبه، مع إعراض البخاري عن جرحه، أقوى عندنا من تضعيف من تكلم فيه. والحديث مكرر ٥٦٥٨ .

[كتب: ٥٧٥٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٧٠٨ . «ابني آدم» هو الثابت في ك م، وفي ح «ابن آدم» بالإفراد، وهي نسخة بهامش المخطوطتين.

[كتب: ٥٧٥٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٨٤٠٦، ٤٩٣٤ بهذا الإسناد، ومطول ٤٩٤١ .

[كتب: ٥٧٥٦] إسناداه صحيحان. والذي يقول: «وأيوب عن نافع» هو حماد بن سلمة، فقد رواه عن خاله حميد الطويل عن بكر بن عبد الله، ورواه عن أيوب عن نافع، كلاهما عن ابن عمر. وقد مضى الحديث ٤٨٢٨ من طريق حماد عن حميد عن بكر، مختصرًا. وهذا المطول في المنتقى ٢٦٥٥ وقال: «رواه أحمد وأبو داود، والبخاري بمعناه». «فكان ابن عمر» في نسخة بهامش م «وكان».

٥٨٦١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا مَطَرٌ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَمَعَ عُمَرَ فَلَمْ أَرَهُمَا يَزِيدَانِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ وَكُنَّا ضُلاَّلًا فَهَدَانَا اللهُ بِهِ فَبِهِ نَقْتَدِي. [كتب، ورسالة (٥٧٥٧)]

٥٨٦٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثنا أَيُّوبُ سَمِعْتُ المُغِيرَةَ بْنَ سَلْمَانَ يُحَدِّثُ فِي بَيْتِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَشْرَ رَكَعَاتٍ سِوى الفَرِيضَةِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الغَدَاةِ. [كتب، ورسالة (٥٧٥٨)]

٥٨٦٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا قَتَادَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ العُقَيْلِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ فَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ مَثْنَى مَثْنَى وَالوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [كتب، ورسالة (٥٧٥٩)]

٥٨٦٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَرْمُلُ مِنَ الحَجَرِ إِلَى الحَجَرِ وَيُخْبِرُنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ قَالَ عُبَيْدُ اللهِ فَذَكَرُوا لِنَافِعٍ، أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، قَالَ: مَا كَانَ يَمْشِي إِلاَّ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَلِمَ. [كتب، ورسالة (٥٧٦٠)]

٥٨٦٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا هَمَّامٌ سَمِعْتُ نَافِعًا يَزْعُمُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ سَاوَمَتْ بِبَرِيرَةَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلَى الصَّلاَةِ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ إِنَّهُمْ أَبَوْا أَنْ يَبِيعُونِي إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطُوا الوَلاَءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّمَا الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.
[كتب، ورسالة (٥٧٦١)]

٥٨٦٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا دَخَلَ الصَّلاَةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ. [كتب، ورسالة (٥٧٦٢)]

٥٨٦٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثنا الحَجَّاجُ، حَدَّثَنِي أَبُو مَطَرٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا

[كتب: ٥٧٥٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٩٨ . وانظر: ٥٧٥٠ . «سافرنا» في نسخة بهامش م «سافرت».

[كتب: ٥٧٥٨] إسناده صحيح. وقد مضى ٥١٢٧، ٥٤٣٢ من طريق قتادة عن المغيرة، و٥٧٣٩ من طريق محمد بن سيرين عن المغيرة، وقد بينا في الرواية الأولى الاختلاف في اسم والد المغيرة في الرسم، أهو «سلمان» أم «سليمان»، وأثبتنا في الروايتين الأخريين اختلاف الأصول في رسمه أيضًا. وها هو ذا هنا رسم في الأصول الثلاثة «سلمان» دون ياء، وأثبت في هامش المخطوطتين ك م نسخة أخرى «سليمان»، ورسمت في هامش ك على الرسم القديم «سليمن» بالياء دون ألف.

[كتب: ٥٧٥٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٣٧ . وانظر: ٥٥٤٩ .

[كتب: ٥٧٦٠] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٤٠١ . وانظر: ٥٧٣٧ .

[كتب: ٥٧٦١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٥٥ . قوله: «يزعم» في نسخة بهامشي ك م بدله «يرويه».

[كتب: ٥٧٦٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٧٩ .

سَمِعَ الرَّعْدَ وَالصَّوَاعِقَ، قَالَ: اللَّهُمَّ لاَ تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلاَ تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ.
[كتب، ورسالة (٥٧٦٣)]

٥٨٦٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ الجَرِّ وَالدُّبَّاءِ.
[كتب، ورسالة (٥٧٦٤)]

٥٨٦٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ إِنَّهَا لاَ تَنْفِرُ قَالَ: ثُمَّ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَهُنَّ. [كتب، ورسالة (٥٧٦٥)]

٥٨٧٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الدَّعْوَةِ فَلْيُجِبْ، أَوْ قَالَ فَلْيَأْتِهَا قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُجِيبُ صَائِمًا وَمُفْطِرًا. [كتب، ورسالة (٥٧٦٦)]

٥٨٧١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [كتب، ورسالة (٥٧٦٧)]

[كتب: ٥٧٦٣] إسناده صحيح. أبو مطر: تابعي ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكنى رقم ٧١٣ قال: «أبو مطر: سمعت سالمًا، روى عنه حجاج بن أرطأة»، وقال الدولابي في الكنى ٢: ١١٧: «حدثني عبد الله بن أحمد قال: سمعت أبي يقول: أبو مطر روى عنه مسعر، ولم يرو عنه الثوري». والحديث رواه الترمذي ٤: ٢٤٥ عن قتيبة عن عبد الواحد بن زياد، بهذا الإسناد، وقال: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذه الوجه». ورواه البخاري في الأدب المفرد ١٠٦ عن معلى بن أسد: «قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا الحجاج قال: حدثني أبو مطر: أنه سمع سالم بن عبد الله عن أبيه»، بنحوه. وكذلك رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة برقم ٢٩٨ من طريق عبد الواحد بن زياد عن الحجاج «حدثني أبو مطر» إلخ. وكذلك رواه الدولابي في الكنى ٢: ١١٧ من طريق محمد بن حسان «حدثنا عبد الواحد بن زياد» إلخ. ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٢٨٦ من طريق إسحاق بن الحسن: «حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا أبو مطر عن سالم» إلخ، وهو وهم وسهو من الحاكم أو ممن روى عنه الحاكم؛ إذ أسقط من الإسناد «الحجاج بن أرطأة» وجعل الحديث من عبد الواحد بن زياد سماعًا من أبي مطر، وهو يروي الحديث عن عفان شيخ أحمد في هذا الإسناد، وقد دل ما ثبت في المسند عن عفان، وما روى غير عفان ممن ذكرنا، عن عبد الواحد بن زياد أنه إنما سمع الحديث من حجاج بن أرطأة عن أبي مطر، ولم يسمعه من أبي مطر، ولذلك جاء في التهذيب ١٢: ٢٣٨ في ترجمة أبي مطر: «وعنه الحجاج بن أرطأة وعبد الوحد بن زياد. والصحيح عن عبد الواحد عن حجاج عنه». فهذه إشارة إلى رواية الحاكم، وإلى الخطأ الذي وقع فيها. ثم قال الحاكم بعد رواية الحديث: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

[كتب: ٥٧٦٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٥٧٢. وانظر: ٥٦٧٨.

[كتب: ٥٧٦٥] إسناده صحيح، ومتنه مجمل غير واضح، والظاهر أنه في الرخصة للنساء والضعفة أن يدفعوا من المزدلفة ليلًا، فإن يكن ذاك فقد مضى معناه بأصرح من هذا ٤٨٩٢، ولكن ليس فيه أن ابن عمر كان ينهى عن ذلك ثم رجع عن النهي. وانظر: البخاري ٣: ٤٢٠، ومسلم ١: ٣٦٦، والبيهقي ٥: ١٢٣، والموطأ ١: ٣٥٠. ويحتمل أن يكون ذلك في شأن التي تحيض بعد طواف الإفاضة؛ فقد روى الترمذي ٢: ١١٤ من طريق عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: «من حج البيت فليكن آخر عهده بالبيت، إلا الحيض، ورخص لهنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم». قال الترمذي: «حديث ابن عمر حسن صحيح»، وقال شارحه: «وأخرجه النسائي، وصححه الحاكم».

[كتب: ٥٧٦٦] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٣٦٧. وانظر: ٥٧٠٣.

[كتب: ٥٧٦٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٦٨. قوله: «ويقال لهم»، في نسخة بهامش م «ويقول» بدل «ويقال».

٥٨٧٢- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَواصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٧٦٨)]

٥٨٧٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٥٧٦٩)]

٥٨٧٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ القَزَعِ قَالَ حَمَّادٌ تَفْسِيرُهُ أَنْ يُحْلَقَ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ مِنْهُ ذُؤَابَةٌ. [كتب، ورسالة (٥٧٧٠)]

٥٨٧٥- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى السَّمْعِ والطَّاعَةِ يُلَقِّنُنَا هُو فِيمَا اسْتَطَعْتُ. [كتب، ورسالة (٥٧٧١)]

٥٨٧٦- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ، حَدَّثنا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ مِصْرَ يَحُجُّ البَيْتَ قَالَ فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ القَوْمُ فَقَالُوا قُرَيْشٌ قَالَ فَمَنِ الشَّيْخُ فِيهِمْ قَالُوا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيْءٍ، أَوْ أَنْشُدُكَ، أَوْ نَشَدْتُكَ بِحُرْمَةِ هَذَا البَيْتِ أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ فَتَعْلَمُ أَنَّهُ غَابَ عَنْ بَدْرٍ فَلَمْ يَشْهَدْهُ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ وَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ فَكَبَّرَ المِصْرِيُّ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ تَعَالَ أُبَيِّنْ لَكَ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأَشْهَدُ أَنَّ اللهَ قَدْ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ، وأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَإِنَّهَا مَرِضَتْ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَكَ أَجْرُ رَجُلٍ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمُهُ وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عُثْمَانَ وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ، فَضَرَبَ بِهَا يَدَهُ عَلَى يَدِهِ[1][2]، وَقَالَ: هَذِهِ لِعُثْمَانَ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: اذْهَبْ بِهَذَا الآنَ مَعَكَ. [كتب، ورسالة (٥٧٧٢)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «فضرب بها على يده».

(٢) كذا في النسخ الخطية، والمطبوع، وأعتقد أن سقطا وقع هنا، فقد أخرجه البخاري ١٠٨/٤ (٣١٣٠) و١٨/٥ (٣٦٩٨)،

[كتب: ٥٧٦٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٠٠ . وانظر الحديث الآتي بعده.

[كتب: ٥٧٦٩] إسناده صحيح، وهو من مسند أبي هريرة، وسيأتي في مسنده مرارًا في حديث طويل ٧٥٥٣، ٨٩٦٥، ٨٩٦٧، وسيأتي كذلك بهذا الإسناد الذي هنا ٨٩٦٦ .

[كتب: ٥٧٧٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٥٠ . وانظر: ٥٦١٥ . الذؤابة: الشعر المضفور من شعر الرأس.

[كتب: ٥٧٧١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٣١ . قوله: «فيما استطعت»: ضبطناه مرارًا فيما مضى بفتح التاء للخطاب، وتوجيهه ظاهر، وشرحه النووي في شرح مسلم على أنه بضم التاء للمتكلم؛ أي يقول له: قل «فيما استطعت». وضبط في صحيح مسلم في طبعة الأستانة ٦ : ٢٩ بالضم والفتح معًا، على الوجهين، وقال مصححه في هامشه: «قد وقع في بعض النسخ التي بأيدينا: استطعت -بفتح التاء- وهو ظاهر».

[كتب: ٥٧٧٢] إسناده صحيح. عثمان بن عبد الله بن موهب: سبق توثيقه ١٣٩٦، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وأبو داود

٥٨٧٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم آشْتَرِي[1] الذَّهَبَ بِالفِضَّةِ وَالفِضَّةَ بِالذَّهَبِ قَالَ إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالآخَرِ فَلاَ يُفَارِقْكَ صَاحِبُكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ. [كتب، ورسالة (٥٧٧٣)]

٥٨٧٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [كتب، ورسالة (٥٧٧٤)]

٥٨٧٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ مَاشِيَةٍ، أَوْ كَلْبَ صَيْدٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ، وَكَانَ يَأْمُرُ بِالكِلاَبِ أَنْ تُقْتَلَ. [كتب، ورسالة (٥٧٧٥)]

والترمذي (٣٧٠٦) من طريق أبي عوانة، به، وعندهما: «وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى: هذه يد عثمان، فضرب بها على يده».

(١) في طبعة عالم الكتب: «أَشْتَرِي».

والنسائي وغيرهم. «موهب» بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة، وضبطه الحافظ في الفتح ٧: ٤٨ بكسر الهاء، وهو سهو منه أو سبق قلم، ما رأينا هذا الضبط الشاذ لغيره، وهو ثابت في الطبعة السلطانية من البخاري، المطبوعة عن اليونينية ٥: ١٥ بفتح الهاء لا غير، وتردد القسطلاني -خشي أن يكون ما قال الحافظ له أصل- فقال ٦: ٨٩ بعد أن ضبط الضبط الصواب: «هكذا في الفرع والناصرية. وضبطه في الفتح بكسر الهاء»! ويريد بـ«الفرع» و«الناصرية» نسختين صحيحتين ثقتين عن اليونينية. والصواب فتح الهاء، كما قلنا، ففي اللسان ٢: ٣٠٥ في أسماء سمت بها العرب: «وموهبا». قال سيبويه: جاءوا به على مفعل [بفتح العين] لأنه اسم ليس على الفعل، إذ لو كان على الفعل لكان مفعلًا [بكسر العين]، وقد يكون ذلك لمكان العلمية؛ لأن الأعلام مما تغير عن القياس». وكذلك ضبط صاحب القاموس اسم «موهب» بوزن «مقعد»، وكذلك ضبطه العلامة الفتنى في المغني ٧٥ قال: «عبد الله بن موهب، بمفتوحة فساكنة فمفتوحة فموحدة». وعثمان هذا وقع اسمه مغلوطًا في م «حماد»، وهو خطأ واضح.
والحديث رواه البخاري ٧: ٤٨، ٤٩ عن موسى بن إسماعيل، والترمذي ٤: ٣٢٣، ٣٢٤ عن صالح بن عبد الله، كلاهما عن أبي عوانة، بهذا الإسناد، نحوه. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». ورواه البخاري أيضًا ٦: ١٦٧ عن موسى بن إسماعيل بهذا الإسناد، مختصرًا جدًا، ورواه مرة ثالثة ٧: ٢٨٠ من وجه آخر، عن عبدان عن أبي حمزة عن عثمان بن موهب، مطولًا بنحوه.
وقوله: «فأشهد أن الله قد عفا عنه وغفر له»: قال الحافظ في الفتح: «يريد قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ ۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾﴾. وقد اعتذر عثمان نفسه بعفو الله فيمن عفا عنهم بهذه الآية الكريمة، فيما مضى في مسنده ٤٩٠ .
قول ابن عمر: «اذهب بهذا الآن معك»: قال الحافظ: «أي اقرن هذا العذر بالجواب حتى لا يبقى لك فيما أجبتك به حجة على ما كنت تعتقده من غيبة عثمان، قال الطيبي: قال له ابن عمر تهكمًا به، أي توجه بما تمسكت به، فإنه لا ينفعك بعد ما بينت لك».

[كتب: ٥٧٧٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٢٨ .

[كتب: ٥٧٧٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٢٢ .

[كتب: ٥٧٧٥] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٥٠٥، والأمر بقتل الكلاب مضى من رواية إسماعيل بن أمية عن نافع ٤٧٤٤، وأشرنا هناك إلى رواية الشيخين، وقد رواه مسلم أيضًا ١: ٤٦١ من رواية عُبيد الله عن نافع.

٥٨٨٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ مِنَ الخُيَلاَءِ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٧٧٦)]

٥٨٨١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ أَتَى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥٧٧٧)]

٥٨٨٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِي غَيْرِهِ إِلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ. [كتب، ورسالة (٥٧٧٨)]

٥٨٨٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: صَلاَةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [كتب، ورسالة (٥٧٧٩)]

٥٨٨٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ فَاتَتْهُ صَلاَةُ العَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [كتب، ورسالة (٥٧٨٠)]

٥٨٨٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَرَضَ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ، أَوْ حُرٍّ صَغِيرٍ، أَوْ كَبِيرٍ. [كتب، ورسالة (٥٧٨١)]

٥٨٨٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُو جُنُبٌ، قَالَ: نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ. [كتب، ورسالة (٥٧٨٢)]

٥٨٨٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٧٨٣)]

[كتب: ٥٧٧٦] إسناده صحيح، وقد مضى بنحوه مرارًا بأسانيد متعددة، آخرها ٥٥٣٥ . ومضى بهذا اللفظ من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٥٤٣٩ .

[كتب: ٥٧٧٧] إسناده صحيح، ومضى معناه مرارًا من أوجه كثيرة، آخرها ٥٤٨٨ . ومضى بهذا اللفظ من رواية يحيى عن نافع ٥٤٥٦ .

[كتب: ٥٧٧٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٥٨ .

[كتب: ٥٧٧٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٣٢ .

[كتب: ٥٧٨٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٦٧ . وقد مضى مختصرًا من رواية يحيى عن عُبيد الله ٥١٦١ . «فاتته» في ح «فاته»، وأثبتنا ما في ك م.

[كتب: ٥٧٨١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٣٣٩ . قوله: «صغير» في نسخة بهامش م «أو صغير».

[كتب: ٥٧٨٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٩٧ .

[كتب: ٥٧٨٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧٦٨ .

٥٨٨٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا نَصَحَ العَبْدُ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مَرَّتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٧٨٤)]

٥٨٨٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا. [كتب، ورسالة (٥٧٨٥)]

٥٨٩٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. [كتب، ورسالة (٥٧٨٦)]

٥٨٩١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[1]، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٥٧٨٧)]

٥٨٩٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنِ اشْتَرَى نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِي أَبَّرَهَا إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الَّذِي اشْتَرَاهَا. [كتب، ورسالة (٥٧٨٨)]

٥٨٩٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم النَّاسَ ذَاتَ يَوْمٍ فَجِئْتُ وَقَدْ فَرَغَ فَسَأَلْتُ النَّاسَ مَاذَا قَالَ قَالُوا نَهَى أَنْ يُنْتَبَذَ فِي المُزَفَّتِ وَالقَرْعِ. [كتب، ورسالة (٥٧٨٩)]

٥٨٩٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ المُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ العَائِرَةِ بَيْنَ الغَنَمَيْنِ تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً لاَ تَدْرِي أَيَّهُمَا تَتْبَعُ. [كتب، ورسالة (٥٧٩٠)]

---

(١) ورد هذا الحديث في نسخة الظاهرية (١٤)، و«أطراف المسند»، و«جامع المسانيد والسنن»، وطبعَتَي عالم الكتب، والرسالة على أنه من زيادات عبد الله بن أحمد، ومحمد بن الصباح يروي عنه في «المسند» أحمد بن حنبل، وعبد الله بن أحمد، وفي باقي النسخ، وطبعة المكنز ورد الحديث من رواية أحمد بن حنبل.

[كتب: ٥٧٨٤] إسناده صحيح. وقد مضى ٤٦٧٣ عن يحيى ومحمد بن عبيد عن عبد الله، ومضى ٤٧٠٦ عن يحيى وحده عن عُبيد الله. وانظر: ٤٧٩٩ .

[كتب: ٥٧٨٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٣٥، ومطول ٥٦٢٥ . وانظر: ٥٥٦٧ . «من مقعده» في ح «من مجلسه» وهو نسخة بهامشي ك م.

[كتب: ٥٧٨٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٢٠ .

[كتب: ٥٧٨٧] إسناده صحيح. محمد بن الصباح الدولابي البغدادي: سبق توثيقه ٦٦٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/١١٨، والصغير ٢٣٩ . إسماعيل بن زكريا الخلقاني سبق توثيقه ٦٦٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٣٥٥ . والحديث مكرر ما قبله.

[كتب: ٥٧٨٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٥٤٠ .

[كتب: ٥٧٨٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٧٧، ٥٦٧٨، وانظر: ٥٧٦٤

[كتب: ٥٧٩٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٧٩ . وانظر: ٤٨٧٢، ٥٥٤٦، ٥٦١٠ . «أيهما» في نسخة بهامش م «أيتهما».

٥٨٩٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ. [كتب، ورسالة (٥٧٩١)]

٥٨٩٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ أُخْرَى، فَإِذَا طَهُرَتْ يُطَلِّقُهَا إِنْ شَاءَ قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا، أَوْ يُمْسِكُهَا فَإِنَّهَا العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ. [كتب، ورسالة (٥٧٩٢)]

٥٨٩٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُو عَلَى الْمِنْبَرِ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ قَالَ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصْبِحَ صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى. [كتب، ورسالة (٥٧٩٣)]

٥٨٩٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا. [كتب، ورسالة (٥٧٩٤)]

٥٨٩٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ فَوَاصَلَ النَّاسُ فَنَهَاهُمْ فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [كتب، ورسالة (٥٧٩٥)]

٥٩٠٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَجُلاً فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ أَبْتَاعُ الفَرَسَ الَّذِي حَمَلْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: لاَ تَبْتَعْهُ، وَلاَ تَرْجِعْ فِي صَدَقَتِكَ. [كتب، ورسالة (٥٧٩٦)]

٥٩٠١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ رَأَى حُلَّةَ سِيَرَاءَ تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ المَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَلِلْوُفُودِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنْهَا حُلَلٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ، كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا

[كتب: ٥٧٩١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٥١٦ .

[كتب: ٥٧٩٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٥٢٥ . وقد أشرنا في ٥٢٧٠ إلى أرقام الأحاديث التي فيها هذه القصة في المسند.

[كتب: ٥٧٩٣] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٧٥٩ .

[كتب: ٥٧٩٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧١٠ . وانظر: ٥١٢٦ .

[كتب: ٥٧٩٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٢١، ٤٧٥٢ بنحوه.

[كتب: ٥٧٩٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٧٧ .

لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا كَسَوْتُكَهَا لِتَبِيعَهَا، أَوْ لِتَكْسُوهَا قَالَ فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا مِنْ أُمِّهِ بِمَكَّةَ. [كتب، ورسالة (٥٧٩٧)]

٥٩٠٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يُبْنَى لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ. [كتب، ورسالة (٥٧٩٨)]

٥٩٠٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ كَانُوا يَتَوَضَّئُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنَ الإِنَاءِ الوَاحِدِ جَمِيعًا. [كتب، ورسالة (٥٧٩٩)]

٥٩٠٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ نَادَى بِالصَّلاَةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ أَلاَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ أَلاَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ، أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ، أَوْ ذَاتُ رِيحٍ فِي السَّفَرِ أَلاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ. [كتب، ورسالة (٥٨٠٠)]

٥٩٠٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ المَدِينَةِ فَرَأَى فِتْيَانًا قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا لَهُمْ كُلُّ خَاطِئَةٍ فَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا وَغَضِبَ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَعَنَ اللهُ مَنْ يُمَثِّلُ بِالحَيَوانِ. [كتب، ورسالة (٥٨٠١)]

٥٩٠٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ قَالَ: جَبَلَةُ أَخْبَرَنِي، قَالَ: كُنَّا بِالمَدِينَةِ فِي بَعْثِ العِرَاقِ فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ لاَ تُقَارِنُوا فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ القِرَانِ إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٠٢)]

٥٩٠٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي جَبَلَةُ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ جَرَّ ثَوْبًا مِنْ ثِيَابِهِ مِنَ المَخِيلَةِ فَإِنَّ اللهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٨٠٣)]

٥٩٠٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا

[كتب: ٥٧٩٧] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧١٣، ٥٥٤٥ . وانظر: ٥٧١٣، ٥٧١٤، ٥٧٢٧ .

[كتب: ٥٧٩٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٤٢ . كلمة [إن] زدناها من م. ولم تذكر في ح ك؛ ولكنها في نسخة بهامش ك.

[كتب: ٥٧٩٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٤٨١ .

[كتب: ٥٨٠٠] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٣٠٢ .

[كتب: ٥٨٠١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠١٨، ٥٥٨٧ بنحوه. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٣١٣٣ . وانظر أيضًا: ٥٦٨٢ .

[كتب: ٥٨٠٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٣٧، ٥٥٣٣ .

[كتب: ٥٨٠٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧٧٦ .

عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: إِنَّ الغَادِرَ يَنْصِبُ اللهُ لَهُ لِوَاءً يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُقَالُ أَلاَ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ. [كتب، ورسالة (٥٨٠٤)]

٥٩٠٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ السَّدُوسِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عَليه وَسَلم خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الفَتْحِ فَقَالَ أَلاَ إِنَّ دِيَةَ الخَطَإِ العَمْدِ بِالسَّوْطِ أَوِ العَصَا مُغَلَّظَةٌ مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ مِنْهَا أَرْبَعُونَ خَلِفَةً فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا أَلاَ إِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمَالٍ وَمَأْثُرَةٍ كَانَتْ فِي الجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ سِقَايَةِ الحَاجِّ وَسِدَانَةِ البَيْتِ فَإِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُهَا لأَهْلِهَا. [كتب، ورسالة (٥٨٠٥)]

٥٩١٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا وُضِعَ العَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَابْدَؤُوا بِالعَشَاءِ قَالَ وَلَقَدْ تَعَشَّى ابْنُ عُمَرَ مَرَّةً وَهُو يَسْمَعُ قِرَاءَةَ الإِمَامِ. [كتب، ورسالة (٥٨٠٦)]

٥٩١١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْدُو إِلَى المَسْجِدِ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَيُصَلِّي رَكَعَاتٍ يُطِيلُ فِيهِنَّ القِيَامَ، فَإِذَا انْصَرَفَ الإِمَامُ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَقَالَ هَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٨٠٧)]

٥٩١٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ إِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثنا إِيَادٌ، يَعْنِي ابْنَ لَقِيطٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُعَيْمٍ الأَعْرَجِيِّ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَا عِنْدَهُ عَنِ المُتْعَةِ مُتْعَةِ النِّسَاءِ فَغَضِبَ وَقَالَ وَاللهِ مَا كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم زَنَّائِينَ، وَلاَ مُسَافِحِينَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم يَقُولُ: لَيَكُونَنَّ قَبْلَ المَسِيحِ الدَّجَّالِ كَذَّابُونَ ثَلاَثُونَ، أَوْ أَكْثَرُ قَالَ أَبِي وَقَالَ أَبُو الوَلِيدِ، يَعْنِي الطَّيَالِسِيَّ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٨٠٨)]

٥٩١٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ كَذَا قَالَ عَفَّانُ، وَإِنَّمَا هُو وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [كتب، ورسالة (٥٨٠٩)]

[كتب: ٥٨٠٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٩٢، ومختصر ٥٧٠٩ .

[كتب: ٥٨٠٥] إسناده فيه بحث دقيق، سبق مفصلًا في ٤٥٨٣، والراجح صحته. والحديث مختصر من ذاك ومن ٤٩٢٦ . المأثرة -بضم الثاء المثلثة وفتحها-: المكرمة؛ لأنها تؤثر؛ أي تذكر، ويأثرها قرن عن قرن يتحدثون بها.

[كتب: ٥٨٠٦] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧٠٩ . وقد سبق نحو معناه بإسناد آخر ضعيف ٤٧٨٠ .

[كتب: ٥٨٠٧] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ١: ٤٣٨ من طريق أيوب عن نافع بنحوه، قال المنذري ١٠٨٦: «وأخرجه النسائي بنحوه. وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة من وجه آخر بمعناه». وانظر: ٥٢٩٦، ٥٦٨٨ .

[كتب: ٥٨٠٨] إسناده حسن، وهو مكرر ٥٦٩٤، ٥٦٩٥ . وزيادة أبي الوليد الطيالسي «قبل يوم القيامة» سبقت في ٥٦٩٤ . «زنائين» في نسخة بهاش ك «زانين»، وهي توافق الرواية الماضية. كلمة [يعني] لم تذكر في ح، وزدناها من ك م.

[كتب: ٥٨٠٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٠٤ . وقوله: «كذا قال عفان» إلخ، هو من كلام الإمام أحمد، يريد أن عفان اختصر نسب واقد، فنسبه إلى جد أبيه. وكذلك وقع في رواية أبي داود ٤: ٣٥٥ عن أبي الوليد الطيالسي عن شُعبة: «قال:

٥٩١٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ وَيْحَكُمْ، أَوْ قَالَ وَيْلَكُمْ لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. [كتب، ورسالة (٥٨١٠)]

٥٩١٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا قُدَامَةُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا أَيُّوبُ بْنُ حُصَيْنٍ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ يَسَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَآنِي ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا أُصَلِّي بَعْدَ مَا طَلَعَ الفَجْرُ فَقَالَ: يَا يَسَارُ كَمْ صَلَّيْتَ قُلْتُ لاَ أَدْرِي قَالَ: لاَ دَرَيْتَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم خَرَجَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نُصَلِّي هَذِهِ الصَّلاَةَ فَقَالَ أَلاَ لِيُبَلِّغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ أَنْ لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الصُّبْحِ إِلاَّ سَجْدَتَانِ. [كتب، ورسالة (٥٨١١)]

واقد بن عبد الله أخبرني عن أبيه». قال الحافظ في التهذيب ١١: ١٠٦ في ترجمة «واقد بن عبد الله»: «وعنه شُعبة. قاله أبو داود عن أبي الوليد عنه. وقال غندر [هو محمد بن جعفر]: عن شُعبة عن واقد بن محمد. وسيأتي. قلت [القائل ابن حجر]: رويناه في الأول من الكبير من حديث ابن السماك من طريق عفان عن شُعبة، كما قال أبو داود». فأشار إلى رواية عفان من طريق ابن السماك، وفاته أن يذكر رواية أحمد هذه عن عفان، وهي أجدر أن تذكر. وانظر: رواية غندر عقب هذه.

[كتب: ٥٨١٠] إسناده صحيح، وهو مطول ما قبله. ومكرر ٥٥٧٨ بهذا الإسناد.

[كتب: ٥٨١١] إسناده صحيح. وقد مضى بعض معناه مختصرا بإسناد منقطع فيه مبهم ٤٧٥٦، وأشرنا إلي هذا الإسناد المتصل هناك، عن أبي داود والترمذي وغيرهما، بشيء من التفصيل، وسنزيده هنا بيانًا إن شاء الله.

قدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن مظعون: سبق توثيقه هناك، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ١٢٨، ١٢٩ وروى توثيقه عن ابن معين وأبي زرعة، وذكر أنه يروي عن ابن عمر، وكذلك في التهذيب ٨: ٣٦٥، ٣٦٦ أنه يروي عن ابن عمر، وتعقب الحافظ ذلك فقال: «في صحة سماعه من ابن عمر نظر، فقد أخرج له الترمذي حديثًا فأدخل بينه وبين ابن عمر ثلاثة أنفس»، يريد الحافظ هذا الحديث. وقد نقلت كلامه في شرحي للترمذي ٢: ٢٧٩ ورددت عليه بأن هذا ليس بشيء، «فإن الراوي يعلو وينزل في روايته»، وأستدرك هنا بأن القاعدة في ذاتها صحيحة، ولكن في تطبيقها هنا نظر، كما قال الحافظ، بل إن سماع قدامة من ابن عمر بعيد؛ لأن ابن عمر مات سنة ٧٤، وقدامة مات سنة ١٥٣، فبين وفاتيهما نحو من ٨٠ سنة.

أيوب بن حصين التميمي: سبق توثيقه في شرح ٤٧٥٦، وبينا الخلاف في اسمه، أهو «أيوب» أم «محمد» ورجحنا هناك أنه «محمد»، وسنبين من جمع طرق هذا الحديث ترجيح رواية من سماه «أيوب». أبو علقمة مولى عبد الله بن عباس: سبق توثيقه هناك أيضًا، ونزيد هنا أن العجلي قال: «مصري تابعي ثقة»، وأن البخاري روى له في الكنى رقم ٥١٣ حديثًا سمعه من أبي هريرة.

يسار مولى ابن عمر: سبق توثيقه أيضًا، ونزيد هنا أن ابن حزم أشار إلى هذا الحديث في المحلى ٣: ٣٣ من طريق يسار، وقال: «وهو مجهول ومدلس»! وهذه جرأة منه غير محمودة، وما قال هذا فيه أحد قط، ثم كيف يكون مدلسًا في هذا الحديث -إذا صح وصفه بمطلق التدليس- وهو يصرح فيه بأن ابن عمر رآه يصلي، وحصبه، وأنكر عليه، وحدثه الحديث المرفوع؟!

وهذا الحديث ورد من طرق صحاح، ومن طرق منقطعة. وقد جمعت ما استطعت أن أجده في المراجع من طرقه، ورتبنها على الأوجه التي وردت. وأصحها هذا الوجه الذي في هذا الإسناد ٥٨١١، وهو رواية «قدامة بن موسى عن أيوب بن حصين عن أبي علقمة عن يسار»:

فرواه وهيب بن خالد عن قدامة: فرواه أحمد هنا عن عفان بن مسلم الصفار عن وهيب بن خالد عن قدامة. وكذلك رواه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٦١ عن عفان عن وهيب، به. وأشار في هذا الموضع إلى أنه رواه بهذا الوجه عن مسلم بن إبراهيم الفراهيدي عن وهيب، ثم صرح بذلك وساق إسناده في ترجمة «يسار مولى ابن عمر» ٤/ ٢/ ٤٢١، فقال: «وقال مسلم: حدثنا وهيب قال: حدثنا قدامة عن أيوب بن حصين عن أبي علقمة مولى ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر، نحوه»، هذا لفظه، يريد نحو إسنادين آخرين قبله.

. . . .

وكذلك رواه أبو داود ١ : ٤٩٤ عن مسلم بن إبراهيم عن وهيب، مختصرًا. وقد حكينا لفظه في شرح ٤٧٥٦ . ورواه الدارقطني ١٦١ من طريق أبي داود من هذا الوجه. ورواه البخاري في الكبير أيضًا ١/ ١/ ٦١، ٦٢ قال: «أخبرني أبو جعفر قال: حدثنا أحمد بن إسحاق قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا قدامة عن أيوب بن حصين التميمي عن أبي علقمة مولى ابن عباس عن يسار مولى عبد الله بن عمر: رآني ابن عمر». ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٢: ٤٦٥، فقال بعد أن ذكر رواية ابن وهب الآتية: «والصحيح رواية ابن وهب. فقد رواه وهيب بن خالد عن قدامة عن أيوب بن حصين التميمي عن علقمة مولى ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر، نحوه»، ثم ساق إسناده إلى «العلاء بن عبد الجبار: حدثنا وهيب، فذكر معناه». والعلاء بن عبد الجبار ثقة، وثقه العجلي وابن حبان، وروى عنه البخاري، وترجمه في الصغير ٢٣١، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٥٨، وروى عن أبيه أنه قال فيه: «صالح الحديث».

ورواه حميد بن الأسود عن قدامة:

فرواه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٦١ قال: «قال لي ابن أبي الأسود: أخبرنا حميد بن الأسود عن قدامة عن أيوب بن حصين عن أبي علقمة عن يسار». وهذا إسناد صحيح.

ابن أبي الأسود: هو أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي الأسود حميد بن الأسود، وهو ثقة من شيوخ البخاري، قال الخطيب: «كان حافظًا متقنًا». وجَده أبو الأسود حميد بن الأسود البصري: ثقة، وثقه أبو حاتم وغيره، وقال الحاكم في المستدرك ١ : ١٣٧ : «الثقة المأمون»، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٣٥٤ . وهذه الرواية أشار إليها البيهقي ٢: ٤٦٥ بعد رواية وهيب التي ذكرنا، فقال: «وكذلك رواه حميد بن الأسود عن قدامة».

ورواه سليمان بن بلال عن قدامة:

فرواه البيهقي ٢: ٤٦٥ من طريق الربيع بن سليمان: «حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال عن قدامة بن موسى عن أيوب بن الحصين عن أبي علقمة، مولى لابن عباس، قال: حدثني يسار، مولى لعبد الله بن عمر، قال: قمت أصلي بعد الفجر، فصليت صلاة كثيرة، فحصبني عبد الله بن عمر، وقال: يا يسار، كم صليتَ؟ قال: قلت: لا أدري، فقال عبد الله: لا دَرَيْتَ! إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج علينا ونحن نصلي هذه الصلاة، فتغيظ علينا غيظًا شديدًا، ثم قال: «ليبلغ شاهدكم غائبكم: لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر»». ثم قال البيهقي: «أقام إسناده عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال، ورواه أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال، فخلط في إسناده. والصحيح رواية ابن وهب، فقد رواه وهيب بن خالد عن قدامة»، إلى آخر ما نقلنا عنه قريبًا في رواية وهيب. وسنذكر رواية ابن أبي أويس التي أشار إلى تخليطها. وإسناد عبد الله بن وهب إسناد صحيح، فابن وهب: إمام ثقة فقيه، سبق توثيقه ٥٣٤٣، ونزيد هنا قول أحمد: «ما أصح حديثه وأثبته»، وقول ابن حبان: «جمع ابن وهب وصنف، وهو حفظ على أهل الحجاز ومصر حديثهم»، وقول الحرث بن مسكين: «جمع ابن وهب الفقه والرواية والعبادة، ورزق من العلماء محبة وحظوة، من مالك وغيره. قال الحرث: وما أتيته قط إلا وأنا أفيد منه خيرًا، وكان يسمى: ديوان العلم».

ورواه الدراوردي عبد العزيز بن محمد عن قدامة، ولكنه خالفهم في اسم «أيوب بن الحصين»، فسماه «محمد بن الحصين»:

فرواه المروزي في قيام الليل ص٧٩: «حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا عبد العزيز الدراوردي، حدثني قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين التميمي عن أبي علقمة مولى ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر»، فساقه مطولًا كاملًا كنحو رواية البيهقي السابقة من طريق سليمان بن بلال، ورواه الدارقطني ١٦١ من طريق أحمد بن عبدة؛ بهذا الإسناد، بنحوه مطولًا . ورواه الترمذي ١: ٣٢١ (٢: ٢٧٨، ٢٧٩ من شرحنا) عن أحمد بن عبدة، بهذا الإسناد مختصرًا، «عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين»»، ثم قال الترمذي: «حديث ابن عمر حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث قدامة بن موسى، وروى عنه غير واحد». وكذلك رواه البيهقي ٢: ٤٦٥ من طريق قتيبة بن سعيد عن الدراوردي مختصرًا كرواية الترمذي. وأشار البخاري في الكبير ١/ ١/ ٦١ إلى رواية الدراوردي بإيجازه الدقيق المعروف، قال: «وقال الدراوردي قال: حدثنا قدامة عن محمد بن حصين التميمي، ويقال: التيمي».

هذه هي الطرق الصحاح المتصلة التي رأيتها، وليس فيها إلا الاختلاف في اسم ابن الحصين، أهو «أيوب» أم «محمد»؟ وقد أشرنا في شرح الترمذي إلى احتمال الجمع الذي جمع به الحافظ في التهذيب ٩: ١٢٢، ١٢٣ بأن «اسمه محمد، وأما أبوه فهو

. . . .

حصين، وكنيته أبو أيوب، فلعل من سماه أيوب وقع له غير مسمى، فسماه بكنية أبيه»، ورجحنا في شرح ٤٧٥٦ أن اسمه «محمد» بصنيع البخاري وتصحيح أبي حاتم. ولكنا نستدرك هنا، ونرجح أن اسمه «أيوب»؛ لأن الذين رووا ذلك أكثر وأحفظ، وهم: وهيب بن خالد، وهو ثقة ثبت حافظ، قدمه ابن مهدي على ابن علية، قال الفضل بن زياد: «سألت أحمد عن وهيب وابن علية إذا اختلفا؟ وقال: كان عبد الرحمن [يعني ابن مهدي] يختار وهيبًا، قلت: في حفظه؟ قال: في كل شيء». وقال معاوية بن صالح: «قلت لابن معين: من أثبت شيوخ البصريين؟ قال: وهيب، وذكر جماعة»، وقال أبو حاتم: «هو الرابع من حفاظ البصرة، وهو ثقة، ويقال إنه لم يكن بعد شعبة أعلم بالرجال منه»، وقال ابن سعد: «هو أحفظ من أبي عوانة». وحميد بن الأسود، وقد بينا توثيقه قريبًا. وسليمان بن بلال، وقد سبق توثيقه في ٥٤٠٣، ونزيد هنا قول عثمان الدارمي: «قلت لابن معين: سليمان أحب إليك أو الدراوردي؟ فقال: سليمان، وكلاهما ثقة». فاتفاق هؤلاء الثلاثة على أن اسمه «أيوب» أقوى وأوثق من تسمية الدراوردي التي لم يتابعه عليها إلا عمر بن علي المقدمي في إحدى الروايات المنقطعة التي سنذكرها.

وأمّا رواية ابن أبي أويس عن سليمان بن بلال، التي خلط فيها، كما قال البيهقي، فقد رواها البخاري في الكبير ١/ ١/ ٦١ قال: «وقال أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان: عن عبد الملك بن قدامة عن قدامة بن موسى عن عبد الله بن دينار عن أبي علقمة مولى ابن عباس، وكان قاضيًا بإفريقية، قال: حدثني مولى عبد الله قال: صليت بعد الفجر، فقال ابن عمر: يا يسار، كم صليت؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم، مثله». وهذه إشارة من البخاري إلى الحديث كعادته في إشاراته. وأبو بكر بن أبي أويس: هو عبد الحميد بن عبد الله بن أويس، وهو ثقة، وثقه ابن معين وغيره، ولكنه ليس في درجة ابن وهب في الحفظ والإتقان، وقد انفرد بهذه الرواية عن سليمان بن بلال، ولم يتابعه عليها أحد عن سليمان، ولم يتابعه أحد في سياق الإسناد الذي ساقه، فلذلك حكم عليه البيهقي بالتخليط فيه.

وأمّا الروايات المنقطعة:

فرواه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٤٢١ قال: «وقال عبد السلام بن مطهر: حدثنا عمر بن علي عن قدامة عن محمد بن حصين عن أبي علقمة مولى ابن عباس قال: «رأى ابن عمر يسارًا مولى ابن عمر». وهذه إشارة منه إلى الحديث نفسه، وأشار إليه في أول ترجمة «محمد بن الحصين» ١/ ١/ ٦١ بأوجز من هذا، قال: «محمد بن حصين عن أبي علقمة مولى ابن عباس. قاله عمر بن علي عن قدامة بن موسى»، فهذا إسناد ظاهره الانقطاع؛ لأنه لم يذكر فيه أن أبا علقمة رواه عن يسار، وفيه أيضًا «محمد بن الحصين» بدل «أيوب بن الحصين»، وقد بينا وجه ترجيح من سماه «أيوب».

ورواه البخاري أيضًا ٤/ ٢/ ٤٢١ قال: «قال أبو عاصم عن قدامة بن موسى عن أبي علقمة عن يسار مولى ابن عمر قال: قال ابن عمر: رآني النبي صلى الله عليه وسلم أصلي بعد الفجر، فتغيظ عليَّ». ورواه أيضًا ١/ ١/ ٦٢ قال: «وأبو عاصم عن قدامة بن موسى عن أبي علقمة عن يسار مولى ابن عمر: رأى ابنُ عمر، بهذا». فهذا إسناد منقطع بين قدامة وأبي علقمة، حذف منه «أيوب بن الحصين».

ورواه البيهقي ٢: ٤٦٥ بإسناده إلى الحسن بن مكرم عن عثمان بن عمر بن فارس: «أنبأنا قدامة بن موسى، أخبرني رجل من بني حنظلة عن أبي علقمة مولى ابن عباس، فذكر بمعنى حديث ابن وهب»، وذكره البخاري من هذا الوجه باختلاف ١/ ١/ ٦١ قال: «وقال عثمان بن عمر: أخبرنا قدامة، أخبرني رجل من بني حنظلة عن يسار». وهو إسناد منقطع بإبهام الرجل من بني حنظلة، وبحذف «أبي علقمة» في رواية البخاري، أو حذف «يسار» في رواية البيهقي.

ورواه أحمد فيما مضى ٤٧٥٦ عن وكيع عن قدامة «عن شيخ عن ابن عمر». وكذلك البخاري في الكبير تعليقًا عن وكيع ١/ ١/ ٦٢ و٤/ ٢/ ٤٢١ . فقد ثبتت صحة الحديث، حتى مع هذه الطرق الأخيرة المنقطعة، وقد قلت في تصحيحه فيما كتبت على المحلى ٣: ٣٤: «إن الحديث إذا روي من طريقين فيهما ضعف قليل، وكان الضعف من قِبل سوء الحفظ أو الخطأ في الرواية، أيدت إحدى الروايتين الأخرى. أما إذا كان الضعف من قِبل عدم الوثوق بالراوي، لتهمته في العدالة، فلا، ولا كرامة، بل لا يزيده ذلك إلا ضعفًا». وهي قاعدة صحيحة دقيقة، قيدت بها إطلاق بعض المتأخرين، الذين يصححون أحاديث كثيرة وردت من طرق ضعاف متعددة، من غير فرق بين أسباب ضعفها.

قوله في آخر الحديث: «سجدتان» في نسخة بهامش م «ركعتان».

٥٩١٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ الغَلَابِيُّ، حَدَّثنا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَدْعُو عَلَى أَرْبَعَةٍ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ قَالَ: وَهَدَاهُمُ اللهُ لِلإِسْلَامِ(١). [كتب، ورسالة (٥٨١٢)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «إلى الإسلام».

[كتب: ٥٨١٢] إسناده صحيح. أبو معاوية الغلابي: هو غسان بن المفضل بن معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب، من بني نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن، وغسان هذا ثقة من شيوخ أحمد، قصر الحسيني ثم الحافظ في التعجيل في ترجمته. ونص ما في التعجيل: «غسان بن المفضل الغلابي عن خالد بن الحرث وعمر بن علي المقدمي وبشر بن المفضل، روى عنه ابن وارة وعباس بن أبي طالب، قاله ابن أبي حاتم. زاد الحسيني: وأحمد بن حنبل، فيه نظر. قلت»، ثم بيض الحافظ لما كان يريد أن يقول، فلم يذكر شيئًا. ولم يذكره في الكنى ولا الأنساب من التعجيل، وقد ترجمه البخاري في الصغير ٢٣٥ فذكر نسبه كما سقناه، وذكر أنه مات سنة ٢١٧، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ١٢: ٣٢٨، ٣٢٩ ترجمة جيدة، وذكر فيها أن ابن سعد قال في تسمية من كان ببغداد من المحدثين: «غسان بن المفضل الغلابي، يكنى أبا معاوية». وهذا الذي نقله عن ابن سعد ثابت في الطبقات ٧/ ٢/ ٨٨، ثم روى الخطيب بإسناده عن أحمد بن أبي خيثمة قال: «وغسان بن المفضل أبو معاوية الغلابي، كان من عقلاء الناس، دخل على المأمون فاستعقله»، وروي عن ابن معين وعن الدارقطني أنهما وثقاه، ثم ورخ وفاته سنة ٢١٩ . وأنا أظن أحد التاريخين سنة ٢١٧ عند البخاري و٢١٩ عند الخطيب، مصحف عن الآخر، اشتبه على الناسخين كلمتا «سبع» و«تسع»، وكثيرًا ما كان هذا. وقد ذكره ابن الجوزي في شيوخ أحمد في كتاب المناقب ٤٧ . وجده الأعلى «خالد بن غلاب» له صحبة، ترجمه أبو نعيم في تاريخ أصبهان في موضعين ١: ٦٩، ٣٠٤، وذكر أن من ولده «معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب، ومحمد بن غسان، وغسان بن المفضل، والمفضل بن غسان»، وأن لخالد هذا صحبة ورواية، وترجمه ابن الأثير في أسد الغابة ٢: ٩٨، ٩٩، والحافظ في الإصابة ٢: ٩٦ وذكر أنه «ولي بعض أعمال أصبهان، وفيه يقول أبو المختار يزيد بن قيس الكلابي، في قصيدته التي شكا فيها العمال إلى عمر بن الخطاب»، وذكر منها قوله:

ولا تَنْسَيَنَّ النافِعَين كلاهما ولا ابنَ غلاب من سَرَاة بني نَصْر

وذكر القصيدة في ترجمة قائلها يزيد بن قيس من الإصابة ٦: ٣٦١ .

«الغلابي» بفتح الغين المعجمة وتخفيف اللام، كما هو ظاهر من وزن البيت المتقدم، وكما ضبطه الذهبي في المشتبه ٣٨١ والحافظ في تبصير المشتبه (مخطوط بدار الكتب المصرية) وزاد على الذهبي: «وغسان بن المفضل بن معاوية بن عمرو بن خالد بن غلاب الغلابي، والد المفضل، روى عنه أحمد بن حنبل»، وقال أبو نعيم في تاريخ أصبهان ١: ٦٩: «غلاب: اسم امرأة، يقال إنها أمه، وهو خالد بن الحرث بن أوس بن النابغة بن عَتر بن حبيب بن وائلة بن دهمان بن نصر. كذا نسبه المفضل بن غسان الغلابي صاحب التأريخ»، ونقل ابن الأثير في أسد الغابة عن ابن منده وأبي نعيم أن «غلاب اسم امرأة»، ثم قال: «فعلى هذا يكون مخففًا مبنيًّا على الكسر، مثل قَطامِ، وحَذامِ»، وقال ابن دريد في الاشتقاق ١٧٨ في ذكر بني نصر بن معاوية: «ومنهم أهل بيت بالبصرة، يعرفون ببني غلاب. وغلاب جدةٌ لهم، من محارب بن خصفة. وغلاب: فَعَال من الغلب، معدول، مثل حذام، وقطام». وقد أخطأ مصحح تاريخ أصبهان، فضبطه بتشديد اللام في المواضع التي ذكر فيها هناك، فيستفاد تصحيحه من هذا الموضع.

خالد بن الحرث: سبق توثيقه ١٢٩٢، وهو من شيوخ أحمد القدماء، وقد روى عنه بالواسطة مرارًا، منها ٥٦٧٦ وهذا الحديث والحديثان بعده، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١٣٣ .

والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٢: ٢٣٨ عن هذا الموضع. ووقع فيه تصحيف في كلمة «الغلابي»، كتبت «العلائي»! ورواه الترمذي كما سنذكر في الإسناد التالي. وأشار إليه الحافظ في الفتح ٨: ١٧٠ . وقد مضى معناه مطولًا من رواية سالم عن أبيه ٥٦٧٤ .

قوله في آخر الحديث: «إلى الإسلام» في م «للإسلام»، وما هنا نسخة بهامشها.

٥٩١٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ، قَالَ: حَدَّثنا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [كتب، ورسالة (٥٨١٣)]

٥٩١٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ الغَلاَبِيُّ، حَدَّثنا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَزَلَ العَقِيقَ فَنَهَى عَنْ طُرُوقِ النِّسَاءِ فِي(١) اللَّيْلَةِ الَّتِي يَأْتِي فِيهَا فَعَصَاهُ فَتَيَانِ فَكِلاَهُمَا رَأَى مَا يَكْرَهُ. [كتب، ورسالة (٥٨١٤)]

٥٩١٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أُتِيَ وَهُو فِي المُعَرَّسِ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الوَادِي فَقِيلَ إِنَّكَ فِي بَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ. [كتب، ورسالة (٥٨١٥)]

٥٩٢٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إِزَارِي لَيَسْتَرْخِي إِلاَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ تَصْنَعُ الخُيَلاَءَ. [كتب، ورسالة (٥٨١٦)]

---

(١) قوله: «في» لم يرد في طبعة الرسالة.

[كتب: ٥٨١٣] إسناده صحيح. يحيى بن حبيب بن عربي الحارثي البصري: قال النسائي: «ثقة مأمون، قَل شيخ رأيت بالبصرة مثله»، وترجمه البخاري في الصغير ٢٤٦، وهو من أقران أحمد، بل لعله أصغر منه قليلًا، مات سنة ٢٤٨ بعد أحمد، وهو من الشيوخ النادرين الذين أثبت أحمد الرواية عنهم وهم أحياء.

والحديث مكرر ما قبله. ورواه الترمذي ٤: ٨٤ عن يحيى بن حبيب، بهذا الإسناد، وقال: «حديث حسن غريب صحيح، يستغرب من هذا الوجه من حديث نافع عن ابن عمر، ورواه يحيى بن أيوب عن ابن عجلان». وهذا الإسناد لم يذكر في ك، وذكر في م وأشير فوقه بعلامة تدل على حذفه في بعض النسخ.

[كتب: ٥٨١٤] إسناده صحيح، وهو في مجمع الزوائد ٤: ٣٣٠ وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجالهم ثقات». وأخرجه ابن خزيمة، كما في الفتح ٩: ٢٩٧، وأشار إليه الترمذي ٣: ٣٩١ في قوله: «وفي الباب». وانظر ما مضى في مسند سعد بن أبي وقاص: ١٥١٣ .

الطروق -بضم الطاء-: قال الحافظ في الفتح ٩: ٢٩٦: «المجيء بالليل من سفر أو من غيره على غفلة، ويقال لكل آت بالليل: طارق، ولا يقال بالنهار إلا مجازًا». وقال ابن الأثير: «وقيل: أصل الطروق من الطرق، وهو الدق، وسمي الآتي بالليل طارقًا لحاجته إلى دق الباب». وسبب هذا النهي واضح من سياق الحديث، وفي حديث جابر الآتي في المسند ١٤٢٨١: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطرق الرجل أهله ليلًا، أن يخونهم أو يلتمس عثراتهم». ورواه مسلم ١: ١٠٧ من الوجه الذي رواه منه أحمد.

وقوله: «فكلاهما رأى ما يكره» يوضحه ما روى الدارمي ١: ١١٨ من طريق أبي عامر العقدي «عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تطرقوا النساء ليلًا»، قال: وأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلًا، فانساق رجلان إلى أهليهما، فكلاهما وجد مع امرأته رجلًا». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ٣٣٠ بنحوه، وقال: «رواه الطبراني والبزار باختصار، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف، وقد وثق». وأشار إليه الحافظ في الفتح ٩: ٢٩٧ وذكر أنه أخرجه ابن خزيمة. وذكره الترمذي ٣: ٣٩١ معلقًا دون إسناد، بنحوه.

[كتب: ٥٨١٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٣٢ . قوله: «وهو في المعرس» في نسخة بهامش م «بالمعرس».

[كتب: ٥٨١٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٥١، ٥٣٥٢ .

٥٩٢١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا، أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ قَامَ ابْنُ الخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَمَا رَأَيْتُ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ. [كتب، ورسالة (٥٨١٧)]

٥٩٢٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا الحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا. [كتب، ورسالة (٥٨١٨)]

٥٩٢٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثَنِي يَعْلَى بْنُ حَكِيم سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَبِيذَ الجَرِّ. [كتب، ورسالة (٥٨١٩)]

٥٩٢٤- قَالَ: فَلَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: أَلاَ تَعْجَبُ مِنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حَرَّمَ نَبِيذَ الجَرِّ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَدَقَ فَقُلْتُ وَمَا الجَرُّ، قَالَ: مَا يُصْنَعُ مِنَ المَدَرِ. [كتب، ورسالة (٥٨١٩)]

٥٩٢٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي

[كتب: ٥٨١٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٢٩ . العطن -بفتح العين والطاء المهملتين وآخره نون-: مبرك الإبل حول الماء.

[كتب: ٥٨١٨] إسناده حسن. وهو صحيح لغيره. الحسن بن أبي جعفر الجفري البصري: صدوق في حفظه شيء، ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢٨٦ وقال: «منكر الحديث»، ثم قال: «قال إسحاق: ضعفه أحمد». وقال النسائي في الضعفاء ص١٠: «متروك الحديث»، وفي التهذيب عن عمرو بن علي قال: «صدوق منكر الحديث، كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه». وعن ابن عدي قال: «أحاديثه صالحة، وهو يروي الغرائب، وخاصة عن محمد بن جحادة. له عن نسخة يرويها المنذر بن الوليد الجارودي عن أبيه عنه، وله عن محمد بن جحادة غير ما ذكرت أحاديث مستقيمة صالحة، وهو عندي ممن لا يتعمد الكذب، وهو صدوق»، وعن ابن حبان قال: «كان من خيار عباد الله الخُشُن، ضعفه يحيى، وتركه أحمد. وكان من المتعبدين المجابين الدعوة. ولكنه ممن غفل عن صناعة الحديث وحفظه، فإذا حدث وهم وقلب الأسانيد وهو لا يعلم، حتى صار ممن لا يحتج به، وإن كان فاضلًا». وفي الميزان عن أبي بكر بن أبي الأسود قال: «كنت أسمع الأصناف من خالي عبد الرحمن بن مهدي، وكان في أصول كتابه قوم قد ترك حديثهم، منهم الحسن بن أبي جعفر وعباد بن صهيب وجماعة، ثم أتيته بعدُ، فأخرج إلي كتاب الديات، فحدثني عن الحسن بن أبي جعفر، فقلت له: أليس قد كنتَ ضربتَ على حديثه؟ فقال: يا بني، تفكرت فيه إذا كان يوم القيامة قام فتعلق بي وقال: يا رب، سل عبد الرحمن، لم أسقط عدالتي؟! وما كان لي حجة عند ربي، فرأيت أن أحدث عنه». ومثل هذا بعد هذا التفصيل لا نرى تضعيفه بإطلاق، بل يكون حديثه حسنًا، حتى يتبين أنه وهم أو أخطأ خطأ شديدًا، فنحكم بالضعف على ما أخطأ فيه، وهو في هذا الحديث بعينه لم يخطئ ولم ينفرد به، فقد مضى الحديث نفسه من رواية هشام الدستوائي عن أيوب، بهذا الإسناد ٥٤٣٧ .

«الجفري» -بضم الجيم وسكون الفاء- نسبة إلى «جفرة خالد بن عبد الله بن خالد بن أسيد»، موضع بالبصرة، وأصل «الجفرة» الوهدة من الأرض، انظر: الأنساب للسمعاني في الورقة ١٣٢، واللباب لابن الأثير ١: ٢٣١، ٢٣٢، والمشتبه للذهبي ١١٠ .

[كتب: ٥٨١٩] إسناده صحيح. يعلى بن حكيم الثقفي: سبق توثيقه ٤٦٢، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٤١٧، ٤١٨ . والحديث مكرر ٥٠٩٠ . قوله: «يزعم» في نسخة بهامش م «يحدث».

أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ أَصْحَابَنَا حَدَّثُونَا، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ لِي[1]: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٢٠)]

٥٩٢٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ سَمِعْتُ نَافِعًا، حَدَّثنا ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَإِنْ كَانَ لَهُ مِنَ المَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ وَإِلاَّ فَقَدْ أُعْتِقَ مَا أَعْتَقَ[2]. [كتب، ورسالة (٥٨٢١)]

٥٩٢٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ كَانَ يُصَلِّي فِي اللَّيْلِ وَيُوتِرُ رَاكِبًا عَلَى بَعِيرِهِ لاَ يُبَالِي حَيْثُ وَجَّهَهُ.

قَالَ[3]: وَقَدْ رَأَيْتُ أَنَا سَالِمًا يَصْنَعُ ذَلِكَ.

وقَدْ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ كَانَ يَأْثُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٨٢٢)]

٥٩٢٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ قَالَ يَغِيبُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. [كتب، ورسالة (٥٨٢٣)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «فقَالَ لِي».

(٢) في طبعة عالم الكتب: «فقد عتق منه ما عتق».

(٣) القائل؛ هو موسى بن عُقبة.

[كتب: ٥٨٢٠] إسناده صحيح. والذي يقول: «فقلت له» إلخ: هو عبد الله بن أحمد، فأوضحنا ذلك بزيادة [قال عبد الله بن أحمد] حتى لا يشتبه الأمر على القارئ فيظنه أحد شيوخ الإسناد. والذي أجاب هو الأمام أحمد رضي الله عنه، يحكي القول الذي سمع وتحقق واستيقن في هذا الإسناد: أن محمد بن عمرو بن علقمة الليثي قال: «حدثني أبو سلمة» إلخ، وليس يريد الإمام أن «أبا سلمة» حدثه هو، إنما يجيب بما يفهم السائل والسامع والقارئ أنه يحكي قول الراوي محمد بن عمرو في هذا الإسناد، وأنهم يعرفون أن لا شبهة في ذلك، فلا يخطر على بال أحد أن أحمد يحدث عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف سماعًا مباشرة، وقد مات أبو سلمة قبل أن يولد أحمد بنحو ٧٠ سنة.

والحديث قد مضى مرارًا، منها ٤٨٣١ عن معاذ بن معاذ، و٤٨٦٣ عن يزيد بن هارون، كلاهما عن أبي سلمة عن ابن عمر مرفوعًا، ومنها ٥٧٣٠، ٥٧٣١ عن يونس عن حماد بن زيد عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا.

وقد اجتهدت أن أجد رواية ابن سيرين الموقوفة، التي يشير إليها عبد الله بن أحمد في سؤاله، فلم أجد إلا ما رواه أحمد في (كتاب الأشربة ص٧٣، ٧٤): «حدثنا معتمر عن أبيه عن ابن سيرين عن ابن عمر قال: المسكر قليله وكثيره حرام، أو قال: خمر». فهذا عن ابن سيرين عن ابن عمر، وهو موقوف، فلعله هو الذي يشير إليه عبد الله.

[كتب: ٥٨٢١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٧٤ . «شقيصا»، قال ابن الأثير: «الشقيص: النصيب في العين المشتركة من كل شيء». وبدلها في ح «نصيبًا»، وهي نسخة بهامشي م ك. «أعتق ما أعتق» في نسخة بهامش م «عتق ما عتق». وفي نسخة في ك «أعتق منه» بزيادة كلمة «منه».

[كتب: ٥٨٢٢] إسناده صحيح. وقد روى أبو داود معناه ١: ٤٧٣ من طريق الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعًا، وقال المنذري ١١٧٨: «أخرجه البخاري ومسلم والنسائي». وانظر: ٤٥٣٠، ٥٥٥٧ .

[كتب: ٥٨٢٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٨٨ .

٥٩٢٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عفَّانُ، حَدَّثنا صَخْرٌ، يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثنا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ يَا كَافِرُ فَإِنَّهَا تَجِبُ عَلَى أَحَدِهِمَا فَإِنْ كَانَ الَّذِي قِيلَ لَهُ كَافِرٌ[1] فَهُو كَافِرٌ، وَإِلاَّ رَجَعَ إِلَيْهِ مَا قَالَ. [كتب، ورسالة (٥٨٢٤)]

٥٩٣٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، قَالَ: بَيْنَمَا ابْنُ عُمَرَ يَطُوفُ بِالبَيْتِ إِذْ عَرَضَ لَهُ[2] رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَيْفَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ فِي النَّجْوَى قَالَ يَدْنُو المُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ بَذَجٌ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ أَيْ يَسْتُرُهُ، ثُمَّ يَقُولُ أَتَعْرِفُ فَيَقُولُ رَبِّ أَعْرِفُ، ثُمَّ يَقُولُ أَتَعْرِفُ فَيَقُولُ رَبِّ أَعْرِفُ، يَعْنِي فَيَقُولُ أَنَا سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ اليَوْمَ وَيُعْطَى صَحِيفَةَ حَسَنَاتِهِ وَأَمَّا الكُفَّارُ وَالمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الأَشْهَادِ ﴿هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ قَالَ سَعِيدٌ وَقَالَ قَتَادَةُ فَلَمْ يُخْزَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ فَخَفِيَ خِزْيُهُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الخَلاَئِقِ. [كتب، ورسالة (٥٨٢٥)]

٥٩٣١- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ أَنَّهُ أَبْصَرَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ لِغَيْرِ القِبْلَةِ تَطَوُّعًا فَقَالَ مَا هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٢٦)]

٥٩٣٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ يُصَلُّونَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ قُرْآنٌ وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الكَعْبَةِ، قَالَ: فَاسْتَدَارُوا. [كتب، ورسالة (٥٨٢٧)]

٥٩٣٣- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو المُغِيرَةِ، حَدَّثنا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ

---

(١) كذا في النسخ الخطية: «كافرٌ» بالرفع، وعليه فهو خبر لمبتدأ محذوف تقديره: «هو»، والجملة في محل نصب، خبر كان، وفي طبعة عالم الكتب: «كَافِرًا».

(٢) في طبعَتي عالم الكتب، والرسالة: «إذ عرضه».

[كتب: ٥٨٢٤] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٢٦٠ . «فإن كان الذي قيل له كافر» هكذا رسم «كافر» في الأصول الثلاثة دون ألف، وهو منصوب خبر «كان»، فقد رسم إذن على لغة من يقف على المنصوب بالسكون، فيكتب بغير ألف، وانظر شرحنا على رسالة الشافعي في الفقرة ١٩٨، والفقرات التي أشرنا إليها في فهارسه (ص٦٦١ رقم ٢٨).

[كتب: ٥٨٢٥] إسناده صحيح. سعيد: هو ابن أبي عروبة. والحديث مكرر ٥٤٣٦ بمعناه، إلا أنه لم يذكر هناك قول قتادة الموقوف عليه في آخر هذه الرواية. البذج -بفتح الباء والذال المعجمة وآخره جيم-: ولد الضأن، وقيل: هو أضعف ما يكون منها، وجمعه «بذجان» بكسر الباء وسكون الذال، قال ابن الأثير: «كأنه بذج: من الذل». «أي يستره» في ك «أي ستره». قوله في المرة الأولى: «رب أعرف» في نسخة بهامش ك «أي رب أعرف». وزيادة كلمة [يعني] زدناها من ك م.

[كتب: ٥٨٢٦] إسناده صحيح. هشام: هو الدستوائي. حماد: هو ابن أبي سليمان الفقيه، والحديث مختصر ٥٠٤٧، ٥٠٤٨ . وانظر: ٥٨٢٢ .

[كتب: ٥٨٢٧] إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. والحديث مكرر ٤٧٩٤ . «يتوجه» في م «يوجه»، وأثبتنا ما في ك ح.

نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ.
[كتب، ورسالة (٥٨٢٨)]

٥٩٣٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ قِيلَ لابْنِ عُمَرَ إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى أُمَرَائِنَا فَنَقُولُ القَوْلَ، فَإِذَا خَرَجْنَا قُلْنَا غَيْرَهُ فَقَالَ: كُنَّا نَعُدُّ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم النِّفَاقَ. [كتب، ورسالة (٥٨٢٩)]

٥٩٣٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الغَزْوِ أَوِ الحَجِّ أَوِ العُمْرَةِ يَبْدَأُ فَيُكَبِّرُ ثَلاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ يَقُولُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُو عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٣٠)]

٥٩٣٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٣١)]

[كتب: ٥٨٢٨] إسناده صحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي، سبق توثيقه ١٦٧٢، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٥٦، والبخاري في الصغير ٢٣١، مات عبد القدوس سنة ٢١٢ وصلى عليه أحمد بن حنبل. يحيى: هو ابن سعيد الأنصاري المدني القاضي، سبق توثيقه ٩٩٢، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢٧٥، ٢٧٦، والصغير ١٦٧، وذكر فيهما أنه مات سنة ١٤٣ . والحديث مكرر ٥٧٧٧ .

[كتب: ٥٨٢٩] إسناده صحيح. يعلى بن عبيد الطنافسي: سبق توثيقه ١٥١٦، ونزيد هنا قول أحمد: «كان صحيح الحديث، وكان صالحًا في نفسه»، وقوله أيضًا: «يعلى أصح حديثًا من محمد بن عبيد وأحفظ»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٤١٩، والصغير ٢٢٩ .

ووقع في الأصول الثلاثة: «الأعمش عن إبراهيم بن أبي الشعثاء قال» إلخ، وهو خطأ لا شك فيه، فليس في الرواة الذين تراجمهم بين أيدينا -من رجال الكتب الستة وغيرهم- من يسمى «إبراهيم بن أبي الشعثاء»، بل لم يذكروا فيمن يسمى «ابن أبي الشعثاء» إلا «أشعث بن أبي الشعثاء»، وهو غير مراد في هذا الإسناد. وإنما صحة الإسناد ما ذكرنا «الأعمش عن إبراهيم عن أبي الشعثاء»، أخطأ الناسخون أو بعض رواة المسند في كلمة «عن» فكتبوها «بن». فإبراهيم: هو النخعي. وأبو الشعثاء: هو المحاربي الكوفي، واسمه «سُليم» بضم السين «بن أسود بن حنظلة»، وهو تابعي كبير ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وقال أبو حاتم: «لا يسأل عن مثله»، وقال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١٢١، ١٢٢، وفي الصغير ٨٩ .

وإنما جزمت بأن «إبراهيم بن أبي الشعثاء» خطأ، لما ذكرت، ولأن الحافظ حين شرح حديث ابن عمر في هذا المعنى، الذي رواه البخاري ١٣: ١٤٩، ١٥٠ من رواية عاصم بن محمد عن أبيه: «قال أناس لابن عمر: إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم! قال: كنا نعد هذا نفاقًا». وهو الحديث الذي مضى معناه مطولًا ٥٣٧٣ من طريق يزيد بن الهاد عن محمد بن عبد الله: ذكر روايات أخر لذلك الحديث، فكان منها قوله: «ووقع عند ابن أبي شيبة من طريق أبي الشعثاء قال: دخل قوم على ابن عمر، فوقعوا في يزيد بن معاوية، فقال: أتقولون هذا في وجوههم؟ قالوا: بل نمدحهم ونثني عليهم»! فهذا هو معنى الحديث الذي هنا، والظاهر أن ابن أبي شيبة رواه مطولًا بذكر هذه القصة في أوله، فنقلها الحافظ إشارة إلى الحديث فيما ذكر من اختلاف رواياته، كما ذكرنا في شرح ٥٣٧٣ .

[كتب: ٥٨٣٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٩٥ .

[كتب: ٥٨٣١] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

٥٩٣٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ عَطَاءٍ، يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبٍ، يَعْنِي ابْنَ دِثَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٨٣٢)]

٥٩٣٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ بَكَّارٍ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ، عَنْ خَلاَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَةَ أَنَّهُ سَأَلَ طَاوُوسًا عَنِ الشَّرَابِ، فَأَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ الجَرِّ وَالدُّبَّاءِ. [كتب، ورسالة (٥٨٣٣)]

٥٩٣٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخِّرُوا الصَّلاَةَ حَتَّى تَغِيبَ. [كتب، ورسالة (٥٨٣٤)]

٥٩٤٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لاَ يَتَحَرَّى أَحَدُكُمُ الصَّلاَةَ طُلُوعَ الشَّمْسِ، وَلاَ غُرُوبَهَا فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ. [كتب، ورسالة (٥٨٣٥)]

٥٩٤١- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ صُبَيْحٍ الحَنَفِيِّ قَالَ صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى خَاصِرَتِي فَضَرَبَ يَدِي، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: هَذَا الصَّلْبُ فِي الصَّلاَةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَنْهَى عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٣٦)]

٥٩٤٢- حدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [كتب، ورسالة (٥٨٣٧)]

[كتب: ٥٨٣٢] إسناده حسن. علي بن عاصم سمع من عطاء بن السائب أخيرًا، كما في التهذيب. والحديث في ذاته صحيح، فقد مضى ٥٦٦٢ بإسناد صحيح، من رواية زائدة عن عطاء بن السائب.

[كتب: ٥٨٣٣] إسناده صحيح. بكار بن عبد الله بن سَهُوك الصنعاني الأبناوي ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما. ترجم في التعجيل ٥٤ وذكر اسم جده «وهب»، ثم نقل الحافظ أن ابن حبان سمى جده «شهابًا»، وأن البخاري وابن أبي حاتم لم يذكرا اسم جده، وأنا أرجح أن كلمة «شهاب» محرفة عن «سهوك» الثابتة في ترجمة بكار في طبقات ابن سعد ٥: ٣٩٨، وبكار هذا ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ١٢٠، ١٢١ . خلاد بن عبد الرحمن بن جندة الصنعاني الأبناوي: ثقة، وثقه أبو زرعة وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١٧٢ وروى الثناء عليه عن معمر. و«جندة» بضم الجيم وسكون النون، كما ضبط في القاموس وشرحة، في مادة «جند»، ولم يضبطه الحافظ في التهذيب ولا التقريب، ورسم في التعجيل في ترجمة بكار بن عبد الله «خلدة»، وهو تصحيف من ناسخ أو طابع. «الصنعاني» واضحة، ووقع في شرح القاموس ٢: ٣٢٦ «الصاغاني»، وهو خطأ، ونقل مصححه في هامشه الصواب عن التكملة. والحديث مكرر ٥٧٦٤ . وانظر: ٥٨١٩ .

[كتب: ٥٨٣٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٩٤ . وانظر: ٤٦٩٥، ٥٠١٠ .

[كتب: ٥٨٣٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٩٥ . وانظر: ٥٣٠١، ٥٥٨٦، والحديث السابق.

[كتب: ٥٨٣٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٨٤٩ . وقد أشرنا هناك إلى أن أبا داود رواه ١: ٣٤٠ مختصرًا من طريق وكيع، ولكنه هنا أطول أيضًا من رواية أبي داود.

[كتب: ٥٨٣٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٧١ بهذا الإسناد.

٥٩٤٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنِ العُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عليه وَسَلم إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ. [كتب، ورسالة (٥٨٣٨)]

٥٩٤٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا العُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا كَانَ لِي مَبِيتٌ، وَلاَ مَأْوًى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلاَّ فِي المَسْجِدِ. [كتب، ورسالة (٥٨٣٩)]

٥٩٤٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا العُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عليه وَسَلم كَانَ تُرْكَزُ لَهُ الحَرْبَةُ فِي العِيدَيْنِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. [كتب، ورسالة (٥٨٤٠)]

٥٩٤٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عليه وَسَلم صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ. [كتب، ورسالة (٥٨٤١)]

٥٩٤٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَجْدَةٌ مِنْ سُجُودِ هَؤُلاَءِ أَطْوَلُ مِنْ ثَلاَثِ سَجَدَاتٍ مِنْ سُجُودِ النَّبِيِّ صَلى الله عليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٨٤٢)]

٥٩٤٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا العُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ. [كتب، ورسالة (٥٨٤٣)]

٥٩٤٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم، يَعْنِي أُتِيَ بِفَضِيخٍ فِي مَسْجِدِ الفَضِيخِ فَشَرِبَهُ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ. [كتب، ورسالة (٥٨٤٤)]

٥٩٥٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا العُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ. [كتب، ورسالة (٥٨٤٥)]

[كتب: ٥٨٣٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧٩١ .

[كتب: ٥٨٣٩] إسناده صحيح، وقد مضى نحو معناه ٤٦٠٧، ٥٣٨٩ .

[كتب: ٥٨٤٠] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٦١٤، ومختصر ٥٧٣٤ .

[كتب: ٥٨٤١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٩٣ بهذا الإسناد.

[كتب: ٥٨٤٢] إسناده ضعيف؛ لضعف عطية العوفي، وقد سبق تضعيفه في ٣٠١٠ . والحديث في مجمع الزوائد ٢: ٧١ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناده حسن». وانظر: ٥٠٤٤ .

[كتب: ٥٨٤٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٥٤٠، ٥٧٦٢ .

[كتب: ٥٨٤٤] إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن نافع. والحديث في مجمع الزوائد ٤: ١٢ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى [ثم ذكر لفظ أبي يعلى]، وفيه عبد الله بن نافع، ضعفه الجمهور، وقيل: يكتب حديثه». الفضيخ -بفتح الفاء وكسر الضاد المعجمة وآخره خاء معجمة أيضًا-: هو شراب يتخذ من البُسْر المفضوخ -أي المشدوخ- قاله ابن الأثير. ومسجد الفضيخ: قد سبق فيما نقلنا عن الحافظ في شرح ٥٦٠١ أنه شرقي مسجد قباء. وفي خلاصة الوفاء للسمهودي ٢٦٧، ٢٦٨ أنه «صغير شرقي مسجد قباء، على شفير الوادي، على نشز من الأرض، مرضوم بحجارة سود، وهو مربع، ذرعه بين المشرق والمغرب أحد عشر ذراعًا، ومن القبلة للشأم ونحوها».

[كتب: ٥٨٤٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٩١٦، ٥٧٣٠ .

٥٩٥١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَتْ رَأَى ابْنُ عُمَرَ صَبِيًّا فِي رَأْسِهِ قَنَازِعُ فَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى أَنْ تُحْلَقَ الصِّبْيَانُ القَزَعَ. [كتب، ورسالة (٥٨٤٦)]

٥٩٥٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا العُمَرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، أَوْ شَرِبَ فَلاَ يَأْكُلْ بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَشْرَبْ بِشِمَالِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [كتب، ورسالة (٥٨٤٧)]

٥٩٥٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حِينَ أَمَّرَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَبَلَغَهُ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا أُسَامَةَ وَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي النَّاسِ فَقَالَ كَمَا حَدَّثَنِي سَالِمٌ: أَلاَ إِنَّكُمْ تَعِيبُونَ أُسَامَةَ وَتَطْعَنُونَ فِي إِمَارَتِهِ وَقَدْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ بِأَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لأَحَبَّ النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَيَّ، وَإِنَّ ابْنَهُ هَذَا مِنْ بَعْدِهِ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا فَإِنَّهُ مِنْ خِيَارِكُمْ قَالَ سَالِمٌ مَا سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ يُحَدِّثُ هَذَا الحَدِيثَ قَطُّ إِلاَّ قَالَ: مَا حَاشَا فَاطِمَةَ. [كتب، ورسالة (٥٨٤٨)]

٥٩٥٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي وَبَاءِ المَدِينَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ المَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةَ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَهَا نُقِلَ إِلَى مَهْيَعَةَ وَهِيَ الجُحْفَةُ. [كتب، ورسالة (٥٨٤٩)]

[كتب: ٥٨٤٦] إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن نافع. صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية: هي زوج عبد الله بن عمر، تزوجها في حياة أبيه، وهي أخت المختار بن أبي عبيد الثقفي، وهي تابعية ثقة معروفة، سبق توثيقها في شرح ٤٤٨٩، وترجمها ابن سعد في الطبقات ٨: ٣٤٦، ٣٤٧، ووقع في التهذيب ١٢: ٤٣٠ في ترجمتها في الرواة عنها «نافع مولى ابن عباس»، وهو خطأ من الناسخ أو الطابع، صوابه «نافع مولى ابن عمر».

وهذه الرواية لم أجدها في موضع آخر، وحديث ابن عمر في النهي عن القزع مضى مرارًا بأسانيد صحاح، آخرها ٥٧٧٠ .

القنازع: قال ابن الأثير: «هو أن يؤخذ بعض الشعر ويترك منه مواضع متفرقة لا تؤخذ، كالقزع».

[كتب: ٥٨٤٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٣٧، ٥٥١٤ .

[كتب: ٥٨٤٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧٠١، ٥٦٣٠، ٥٧٠٧ . وقد أشرنا في شرح الأخير إلى رواية ابن سعد ٢/ ٢/ ٤١، ٤٢ و٤/ ١/ ٤٥، ٤٦ من طريق وهيب وعبد العزيز بن المختار، كلاهما عن موسى بن عقبة، فها هي ذي طريق وهيب، رواه أحمد وابن سعد عن عفان بن مسلم عن وهيب.

[كتب: ٥٨٤٩] إسناده صحيح. ورواه البخاري ١٢: ٣٧٣، ٣٧٤ بإسنادين، من طريق سليمان بن بلال، ومن طريق فضيل بن سليمان، ورواه الدارمي ٢: ١٣٠ من طريق ابن أبي الزناد، ورواه الترمذي ٣: ٢٥٢ وابن ماجة ٢: ٢٣٧، ٢٣٨، كلاهما من طريق ابن جُريج، كلهم عن موسى بن عقبة، وقال الترمذي: «حديث صحيح غريب». وسيأتي من طريق ابن جريج ٥٩٧٦، ومن طريق ابن أبي الزناد ٦٢١٦ . «مهيعة»: بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء التحتية والعين المهملة، وفي الفتح قول يظهر أنه شاذ، أنها بوزن «عظيمة». قال ياقوت: «ومهيعة هي الجحفة. وقيل: قريب من الجحفة». وقال الحافظ: «وأظن قوله: وهي الجحفة، مدرجًا من قول موسى بن عقبة، فإن أكثر الروايات خلا عن هذه الزيادة». زيادة كلمة [أنه] ثابته في نسخة بهامش م.

٥٩٥٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ أَخبرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: نَهَى عَنْ بَيْعِ الوَلاَءِ وَعَنْ هِبَتِهِ قَالَ: قُلْتُ: آنْتَ(١) سَمِعْتَهُ مِنِ ابْنِ عُمَرَ؟، قَالَ: نَعَمْ، وَسَأَلَهُ عَنْهُ ابْنُهُ حَمْزَةُ. [كتب، ورسالة (٥٨٥٠)]

٥٩٥٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَواتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَقَامَ يَوْمًا فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الخَاتَمَ، ثُمَّ نَبَذَهُ فَنَبَذَ النَّاسُ خَواتِيمَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٨٥١)]

٥٩٥٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ بِلاَلاً يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [كتب، ورسالة (٥٨٥٢)]

٥٩٥٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لأَهْلِ المَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا وَلأَهْلِ الشَّامِ الجُحْفَةَ وَزَعَمُوا أَنَّهُ وَقَّتَ لأَهْلِ اليَمَنِ يَلَمْلَمَ. [كتب، ورسالة (٥٨٥٣)]

٥٩٥٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِنِّي أَشْتَرِي البَيْعَ فَأُخْدَعُ فَقَالَ إِذَا كَانَ ذَاكَ فَقُلْ لاَ خِلاَبَةَ. [كتب، ورسالة (٥٨٥٤)]

٥٩٦٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ المُنْذِرِ، قَالَ: كُنَّا فِي بُسْتَانٍ لَنَا، أَوْ لِعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ نَرْمِي فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَقَامَ عُبَيْدُ اللهِ إِلَى مَقْرَى البُسْتَانِ فِيهِ جِلْدُ بَعِيرٍ، فَأَخَذَ يَتَوَضَّأُ فِيهِ فَقُلْتُ أَتَتَوَضَّأُ فِيهِ وَفِيهِ هَذَا الجِلْدُ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا كَانَ المَاءُ يَبْلُغُ(٢) قُلَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا فَإِنَّهُ لاَ يَنْجُسُ.
[كتب، ورسالة (٥٨٥٥)]

---

(١) قوله: «آنت» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.
(٢) قوله: «يبلغ» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٥٨٥٠]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٩٦ . زيادة كلمة [أنت] ثابتة في نسخة بهامش م. «سمعته» في ح «سمعت»، وأثبتنا ما في ك م.

[كتب: ٥٨٥١]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٤٩، ومختصر ٥٧٠٦ . قوله: «فاتخذ الناس خواتيم» في ح «خواتيمهم»، وأثبتنا ما في ك م، وهو أجود وأصح.

[كتب: ٥٨٥٢]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٩٨ .

[كتب: ٥٨٥٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٣٢، ٥٥٤٢ .

[كتب: ٥٨٥٤]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٦١ .

[كتب: ٥٨٥٥]إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧٥٣ . وهذه الرواية المطولة أشار إليها ابن القيم في تعليقه على تهذيب السنن للمنذري (١: ٥٨) فذكر أنها رواها يزيد بن هارون وكامل بن طلحة وإبراهيم بن الحجاج وهدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة،

٥٩٦١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ إِنَّ عِنْدَنَا رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ الأَمْرَ بِأَيْدِيهِمْ فَإِنْ شَاؤُوا عَمِلُوا، وَإِنْ شَاؤُوا لَمْ يَعْمَلُوا فَقَالَ أَخْبِرْهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ وَأَنَّهُمْ مِنِّي بُرَآءُ، ثُمَّ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَا الإِسْلاَمُ فَقَالَ تَعْبُدُ اللهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ وَتَحُجُّ البَيْتَ، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ: فَمَا الإِحْسَانُ قَالَ تَخْشَى اللهَ تَعَالَى كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لاَ تَكُ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَنَا مُحْسِنٌ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ فَمَا الإِيمَانُ قَالَ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالبَعْثِ مِنْ بَعْدِ المَوْتِ وَالجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالقَدَرِ كُلِّهِ قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَنَا مُؤْمِنٌ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ صَدَقْتَ. [كتب، ورسالة (٥٨٥٦)]

٥٩٦٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم بِمِثْلِهِ قَالَ: وَكَانَ جِبْرِيلُ عليه السلام يَأْتِي النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي صُورَةِ دِحْيَةَ. [كتب، ورسالة (٥٨٥٧)]

٥٩٦٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا. [كتب، ورسالة (٥٨٥٨)]

٥٩٦٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا صَخْرٌ، يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عَلَى بِئْرٍ أَنْزِعُ مِنْهَا إِذْ جَاءَنِي[1] أَبُو

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «جاء».

ونسي أن يذكر أنها رواها أحمد في هذا الموضع عن عفان عن حماد بن سلمة، وأنه رواها من قبل مختصرة عن وكيع عن حماد بن سلمة ٤٧٥٣ . وقد أفاض ابن القيم في الكلام على هذا الحديث هناك (١: ٥٦-٧٤). وانظر أيضًا ما مضى من رواياته: ٤٦٠٥، ٤٨٠٣، ٤٩٦١ .

المقرى والمقراة -بفتح الميم وسكون القاف-: قال ابن الأثير: «الحوض الذي يجتمع فيه الماء».

[كتب: ٥٨٥٦] إسناده صحيح. علي بن زيد: هو ابن جدعان. والحديث من مراسيل الصحابة، فإن ابن عمر إنما رواه عن أبيه عمر، وقد سبق في مسنده بنحوه مطولًا: ١٨٤، ٣٦٧، ٣٦٨ . وقد سبق في مسند عمر أيضًا ٣٧٤، ٣٧٥ معناه مطولًا، ولكنه جعله من حديث ابن عمر، أنه هو الذي شهد سؤالات جبريل. وقد رجحنا هناك أنه من حديث عمر، وأن جعله من حديث ابن عمر وهم. وقد مضى معناه كذلك من حديث ابن عباس ٢٩٢٦ م.

قوله: «فإن لا تك تراه» في نسخة بهامش م «تكن».

[كتب: ٥٨٥٧] إسناده صحيح. إسحاق بن سويد بن هبيرة العدوي: تابعي ثقة، روى عن ابن عمر وابن الزبير، ولكنه روى هنا عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر، وثقه أحمد وابن سعد وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٣٨٩ . والحديث مطول ما قبله. والقسم الأخير منه رواه ابن سعد ٤/ ١/ ١٨٤ عن عفان بن مسلم شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد. وذكره الحافظ في الإصابة في ترجمة دحية ٢: ١٦١، ١٦٢ ونسبه للنسائي «بإسناد صحيح»، ولم أجده في سنن النسائي من حديث ابن عمر، بل هو فيه ٢: ٢٦٦، ٢٦٧ من حديث أبي هريرة، فلعل حديث ابن عمر هذا في السنن الكبرى. «دحية» بكسر الدال وسكون الحاء المهملتين، ويجوز فتح الدال أيضًا.

فائدة: وقع في نسخة الإصابة خطأ مطبعي في هذا الحديث «عن يحيى بن معمر عن أبي عمر»! وصحته «عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر»، فيستفاد تصحيحه من هنا.

[كتب: ٥٨٥٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٢٦١ .

بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ الدَّلْوَ فَنَزَعَ ذَنُوبًا، أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ فَاسْتَحَالَتْ فِي يَدِهِ غَرْبًا فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ. [كتب، ورسالة (٥٨٥٩)]

٥٩٦٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [كتب، ورسالة (٥٨٦٠)]

٥٩٦٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٦١)]

٥٩٦٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ وَنَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الحَبَلَةِ وَنَهَى عَنِ المُزَابَنَةِ وَالمُزَابَنَةُ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعُ الكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا. [كتب، ورسالة (٥٨٦٢)]

٥٩٦٨- ** حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ(١)، حَدَّثنا مُصْعَبٌ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ النَّجْشِ، مِثْلَهُ(٢). [كتب، ورسالة (٥٨٦٣)]

---

(١) هذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد على «المسند».

(٢) قوله: «مِثْلَهُ» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٥٨٥٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٨١٧ .

[كتب: ٥٨٦٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧٧٤ .

[كتب: ٥٨٦١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٠٠ .

[كتب: ٥٨٦٢] إسناده صحيح. وهو في الحقيقة أربعة أحاديث جمعها الإمام أحمد في هذا الإسناد، وقد مضت مرارًا، ولم أجدها مجموعة في الموطأ ولا في كتب الشافعي. ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لجعلتها في أرقام المسند أربعة.

فالأول: النهي عن بيع بعضهم على بيع بعض، وقد مضى مرارًا وحده ومع غيره، منها: ٤٥٣١، ٥٣٠٤ . وهو في الموطأ ٢: ١٧٠، واختلاف الحديث للشافعي (هامش الأم ٧: ١٨٧).

والثاني: النهي عن النجش، وقد مضى مرارًا مع الأول أيضًا ٤٥٣١، ٥٣٠٤ . وهو في الموطأ ٢: ١٧١، واختلاف الحديث ١٨٥ . وقد مضى تفسير النجش عن ابن الأثير، ونزيد هنا تفسير مالك، قال: «والنجش: أن تعطيه بسلعته أكثر من ثمنها، وليس في نفسك اشتراؤها، فيقتدي بك غيرك». وتفسير الشافعي، قال: «أن يحضر الرجلُ السلعةَ تباع، فيعطي بها الشيء، وهو لا يريد الشراء، ليقتدي به السوام، فيعطون بها أكثر مما كانوا يعطون لو لم يسمعوا سَوْمه. قال: فمن نَجَشَ فهو عاصٍ بالنجْش، إن كان عالمًا بنهي رسول الله عنه».

والثالث: حبل الحبلة، وقد مضى مرارًا أيضًا، منها ٣٩٤ بعد مسند عمر بن الخطاب، و٤٤٩١، ٥٣٠٧ . وهو في الموطأ ٢: ١٤٩، ١٥٠ . ولم أجده في كتب الشافعي، أو خفي عليَّ موضعه منها.

والرابع: المزابنة، وقد مضى مرارًا أيضًا، منها: ٤٤٩٠، ٥٣٢٠، وهو في الموطأ ٢: ١٢٨، والأم للشافعي ٣: ٥٤، واختلاف الحديث ٣١٩، والرسالة بشرحنا رقم ٩٠٦ .

[كتب: ٥٨٦٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله؛ إذ الظاهر أنه يريد بقوله «مثله» أن مصعبًا حدثه عن مالك بالحديث السابق كله، بالأربعة الأحاديث التي فيه.

٥٩٦٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَمَرَ بِحَدِّ الشِّفَارِ وَأَنْ تُوارَى عَنِ البَهَائِمِ، وَإِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ. [كتب، ورسالة (٥٨٦٤)]

٥٩٧٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ فَإِنَّهُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ وَمَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ. [كتب، ورسالة (٥٨٦٥)]

٥٩٧١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٦٦)]

٥٩٧٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثنا رِشْدِينُ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ مَسْخٌ أَلاَ وَذَاكَ فِي المُكَذِّبِينَ بِالقَدَرِ وَالزِّنْدِيقِيَّةِ. [كتب، ورسالة (٥٨٦٧)]

٥٩٧٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَالُوا فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ العِلْمَ. [كتب، ورسالة (٥٨٦٨)]

٥٩٧٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثنا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، وَكَانَ وَهْبٌ أَدْرَكَ ابْنَ عُمَرَ لَيْسَ فِي كِتَابِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى

وهذا الإسناد ثابت في ح كما ترى، ولم يُذكر في ك. وذكر بهامش م على أنه نسخة، ولم يذكر في آخره قوله: «مثله». وكتب فيها عقبه ما نصه: «وهذا الحديث يأتي قريبًا». وهذا صحيح، فإنه سيأتي ٥٨٧٠ بهذا الإسناد.

[كتب: ٥٨٦٤] إسناده صحيح. عقيل -بالتصغير-: هو ابن خالد الأيلي، سبق توثيقه ٢٧١٨، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٩٤، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/٢/٤٣ . والحديث رواه ابن ماجة ٢: ١٤٧ من طريق ابن لهيعة عن قرة بن عبد الرحمن بن حَيْوَئيل عن الزهري عن سالم، ومن طريق ابن لهيعة أيضًا عن يزيد بن أبي حبيب عن سالم.

الشفار -بكسر الشين المعجمة-: جمع «شفرة» بفتحها مع سكون الفاء، وهي السكين العريضة. فليجهز: أي فليسرع بالقتل، قال الأصمعي: «أجهزت على الجريح: إذا أسرعت قتله وقد تممت عليه».

[كتب: ٥٨٦٥] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ١: ٢٢٠ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف». وقد مضى نحوه بإسناد منقطع من حديث أبي بكر الصديق برقم ٧، ٦٢ .

[كتب: ٥٨٦٦] إسناده صحيح. عبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي. عمارة بن غزية: سبق توثيقه ١٧٣٦، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/١/٣٦٨ . والحديث في مجمع الزوائد ٣: ١٦٢ وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، والبزار والطبراني في الأوسط، وإسناده حسن». وهو في الفتح الكبير ١: ٣٥٥ ونسبه أيضًا لابن حبان في صحيحه والبيهقي في شعب الإيمان. وانظر: ٥٣٩٢ .

[كتب: ٥٨٦٧] إسناده ضعيف؛ لضعف رشدين بن سعد. والحديث في مجمع الزوائد ٧: ٢٠٣ وقال: «رواه أحمد، وفيه رشدين بن سعد، والغالب عليه الضعف». وسيأتي ٦٢٠٨ مطولًا بإسناد صحيح. قوله: «وذاك» في نسخة بهامش م «وذلك».

[كتب: ٥٨٦٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٥٤ .

رَاعِيَ غَنَم فِي مَكَانٍ قَبِيحٍ وَقَدْ رَأَى ابْنُ عُمَرَ مَكَانًا أَمْثَلَ مِنْهُ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَيْحَكَ يَا رَاعِي حَوِّلْهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ كُلُّ رَاعٍ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. [كتب، ورسالة (٥٨٦٩)]

٥٩٧٥- ** حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ(١)، حَدَّثنا مُصْعَبٌ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ النَّجْشِ. [كتب، ورسالة (٥٨٧٠)]

٥٩٧٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا حُصَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ نُمَيْرٍ أَبُو مِحْصَنٍ عَنِ الفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ فَبَدَأَ فَصَلَّى بِلاَ أَذَانٍ، وَلاَ إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَ. [كتب، ورسالة (٥٨٧١)]

٥٩٧٧- قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرٍ، مِثْلَ ذَلِكَ. [كتب (٥٨٧١م)، رسالة (٥٨٧١م)]

٥٩٧٨- ** حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ(٢)، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ المُقَدَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثنا أَبُو مِحْصَنٍ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٧٢)]

---

(١) هذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد على «المسند».

(٢) هذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد على «المسند»، وتصحف في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة، وورد على أنه من رواية الإمام أحمد، ومحمد بن أبي بكر المقدمي هو شيخ عبد الله بن أحمد، وليس شيخًا لأبيه، وهو على الصواب في طبعة المكنز.

[كتب: ٥٨٦٩] إسناده صحيح. وهب بن كيسان: سبق توثيقه ٢٠٠٢، ونزيد هنا أنه تابعي معروف، روى عن أسماء بنت أبي بكر، وابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وجابر، وأنس، وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١٦٣ وقال: «سمع جابر بن عبد الله، وعمر بن أبي سلمة». والذي يقول هنا أثناء الإسناد: «وكان وهب أدرك ابن عمر، ليس في كتاب ابن مالك» -الظاهر أنه ابن المذهب، راوي المسند عن القطيعي، أو أحد رواة المسند ممن هو دون ابن المذهب، أراد أن ينص على أن وهب بن كيسان تابعي أدرك ابن عمر، فذكر ذلك، ثم قال: «ليس في كتاب ابن مالك»، يريد أن هذه الزيادة زادها هو، وأنها ليست في أصل القطيعي، وهو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك، وكثير من المتقدمين يذكره اختصارًا باسم «ابن مالك». والحديث المرفوع مختصر ٤٤٩٥، ٥١٦٧.

[كتب: ٥٨٧٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٨٦٣، وقد أشرنا إليه هناك.

[كتب: ٥٨٧١] إسناده صحيح. علي بن عبد الله: هو ابن المديني الإمام، من أقران الإمام أحمد. حصين بن نمير أبو محصن -بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين- الواسطي الضرير: ثقة، وثقه أبو زرعة والعجلي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١٠. الفضل بن عطية بن عمرو بن خالد المروزي الخراساني: ثقة، وثقه ابن معين وابن راهويه وأبو داود وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ١١٦، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٦٤. وانظر: ٤٩٦٨، ٥٦٦٣.

(٥٨٧١ م) إسناده صحيح، وهو ملحق بالإسناد السابق، فيقول الفضل بن عطية بذاك الإسناد: «وحدثني عطاء عن جابر، مثل ذلك». وعطاء هو ابن أبي رباح. وجابر: هو ابن عبد الله الأنصاري الصحابي. وحديثه في هذا المعنى سيأتي في سنده مرارًا مطولًا ومختصرًا: ١٤٢٠٩، ١٤٣٧٩، ١٤٤٢١، ١٤٤٧٢، ١٤٤٧٣، ١٥١١٦، ١٥١٤٦، ١٥١٦٢. وقد رواه الشيخان وغيرهما. وانظر: نصب الراية ٢: ٢٢.

وقد جعلنا لهذا الحديث رقمًا مكررًا مع الذي قبله؛ إذ لم نجعل له رقمًا خاصًا من قبل، وقد كان جديرًا به؛ لأنه حديث آخر عن صحابي آخر غير ابن عمر، وإن اشترك معه في الإسناد إلى الفضل بن عطية.

[كتب: ٥٨٧٢] إسناده صحيح. محمد بن أبي بكر المقدمي -بتشديد الدال المهملة المفتوحة-: ثقة، وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما، وهو من شيوخ البخاري ومسلم، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٤٩. والمقدمي هذا من أقران الإمام أحمد، فروايته عنه هنا من رواية الأقران، ولم يذكره ابن الجوزي في شيوخ أحمد، فيستدرك عليه. وقد ذكرنا في شرح الحديث ٤٢٤ ترجيح أن أحمد لم يرو عنه. ولكن ذاك في ذلك الحديث خلافًا لما في نسخة ك. أما هنا فالأصول الثلاثة متفقة على رواية أحمد عنه، والحديث مكرر ما قبله. وهو ثابت في هامشي م ك على اعتبار أنه زيادة في بعض النسخ.

٥٩٧٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ حَرْبِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٧٣)]

٥٩٨٠- * حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[1]، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنا مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثنا حَفْصٌ، يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَمْشِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٥٨٧٤)]

٥٩٨١- * حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[2]، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنا مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ اسْتَلَمَ الحَجَرَ، ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ وَقَالَ مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٧٥)]

٥٩٨٢- * حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[3]، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنا مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أُسَامَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ يَذْبَحُ أُضْحِيَّتَهُ بِالمُصَلَّى يَوْمَ النَّحْرِ، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٧٦)]

---

(١) هذا الحديث من مشاركات عبد الله بن أحمد مع أبيه في الرواية عن شيخ واحد.

(٢) هذا الحديث من مشاركات عبد الله بن أحمد مع أبيه في الرواية عن شيخ واحد.

(٣) هذا الحديث من مشاركات عبد الله بن أحمد مع أبيه في الرواية عن شيخ واحد.

[كتب: ٥٨٧٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٨٦٦ . ولكنه هناك «عن عمارة بن غزية عن نافع»، وهنا زيد بينهما رجل: «عن عمارة بن غزية عن حرب بن قيس عن نافع»، ولا يؤثر هذا عندي في صحة الحديث، فلعل عمارة سمعه من حرب عن نافع ثم سمعه من نافع، أو لعله هو أو الدراوردي أرسل أحد الإسنادين ووصل الآخر. وعمارة بن غزية: مدني تابعي صغير، أدرك نافعًا، فإنه مات سنة ١٤٠ ونافع مات سنة ١١٧، وقيل: سنة ١٢٠ . حرب بن قيس: ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٥٧ وروى عن بكر بن مضر قال: «زعم عمارة بن غزية أن حربًا كان رضًا». وفي التعجيل ٩٢: «ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات فقال: حرب بن قيس مولى طلحة، من أهل المدينة، يروي عن نافع».

[كتب: ٥٨٧٤] إسناده صحيح. عبد الله بن محمد بن أبي شيبة: كنيته أبو بكر، وسبق توثيقه ١٠٥٩، وهو من أقران الإمام أحمد، حافظ كبير، قال أبو عبيد القاسم بن سلام: «انتهى العلم إلى أربعة، فأبو بكر [يعني ابن أبي شيبة هذا] أسردهم له، وأحمد [يعني ابن حنبل]، أفقههم فيه، ويحيى [يعني ابن معين] أجمعهم له، وعلي [يعني ابن المديني] أعلمهم به». حفص بن غياث: من شيوخ أحمد، ولكنه روى عنه هنا بالواسطة.

وقد مضى الحديث من طريق عمران بن حدير عن يزيد بن عطارد عن ابن عمر: ٤٦٠١، ٤٧٦٥، ٤٨٣٣، وأشرنا في شرح ٤٦٠١ إلى أن الترمذي رواه من طريق عُبيد الله عن نافع، وهذه طريق عُبيد الله.

قول عبد الله بن أحمد: «وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة» لم يذكر في ح، وزدناه من ك م.

[كتب: ٥٨٧٥] إسناده صحيح. أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان، سبق توثيقه ٨٥٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٩، وهو من شيوخ أحمد، ولكنه روى عنه هنا بواسطة زميله أبي بكر بن أبي شيبة. والحديث رواه الشيخان أيضًا، كما في المنتقى ٢٥٣٨ . وانظر: ٥٢٣٩ .

[كتب: ٥٨٧٦] إسناده صحيح. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة القرشي الكوفي الحافظ. أسامة: هو ابن زيد الليثي المدني. والحديث رواه أبو داود ٣: ٥٨ بنحوه، عن عثمان بن أبي شيبة، وهو أخو أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة، بهذا الإسناد.

٥٩٨٣- * حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[1]، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليهِ وَسَلم مَا يَجُوزُ فِي الرَّضَاعَةِ مِنَ الشُّهُودِ قَالَ رَجُلٌ أَوِ امْرَأَةٌ.

وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. [كتب، ورسالة (٥٨٧٧)]

٥٩٨٤- * حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[2]، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أُتِيَ بِحَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْتَ كَتَبْتَ هَذَا الْكِتَابَ، قَالَ: نَعَمْ أَمَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا تَغَيَّرَ الإِيمَانُ مِنْ قَلْبِي، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلاَّ وَلَهُ جِذْمٌ[3]، وَأَهْلُ بَيْتٍ يَمْنَعُونَ لَهُ أَهْلَهُ وَكَتَبْتُ كِتَابًا رَجَوْتُ أَنْ يَمْنَعَ اللهُ بِذَلِكَ أَهْلِي فَقَالَ عُمَرُ ائْذَنْ لِي فِيهِ قَالَ أَوكُنْتَ قَاتِلَهُ، قَالَ: نَعَمْ إِنْ أَذِنْتَ لِي قَالَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ قَدِ اطَّلَعَ اللهُ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ. [كتب، ورسالة (٥٨٧٨)]

---

(١) هذا الحديث من مشاركات عبد الله بن أحمد مع أبيه في الرواية عن شيخ واحد.

(٢) هذا الحديث من مشاركات عبد الله بن أحمد مع أبيه في الرواية عن شيخ واحد.

(٣) قال ابن الأثير: حديث حاطِب: «لم يَكُن رجُل من قُريش إلاَّ وَلَه جِذْم بمكة»، يُريد الأهْلَ وَالعَشِيرة. «النهاية في غريب الحديث» ١/ ٢٥٢ .

وروى ابن ماجة ٢: ١٤٥ المرفوع منه فقط، من طريق أبي بكر الحنفي عن أسامة بن زيد. وروى البخاري معناه ١٠: ٧ من وجهين آخرين؛ أحدهما الموقوف، والآخر المرفوع. وزعم الحافظ أنه «اختلاف على نافع. وقيل: بل المرفوع يدل على الموقوف؛ لأن قوله في الموقوف: كان ينحر في منحر النبي صلى الله عليه وسلم يريد به المصلى، بدلالة الحديث المرفوع المصرح بذلك»! وهذا تكلف لا ضرورة له. وأظن الحافظ نسي هذا الحديث الذي في المسند وأبي داود، والذي يجمع المرفوع والموقوف، ويدل على أن روايتي البخاري ليستا من قبيل الاختلاف على نافع. وروى النسائي ٢: ٢٠٣ المرفوع منه من الوجه الذي رواه البخاري.

وقال المنذري ٢٦٩٣: «قال المهلب: إنما يذبح الإمام بالمصلى ليراه الناس، فيذبحون على يقين بعد ذبحه، ويشاهدون صفة ذبحه؛ لأنه مما يحتاج فيه إلى العيان، ويتبادر الذبح بعد الصلاة». وفي الفتح: «قال مالك، فيما رواه ابن وهب: إنما يفعل ذلك لئلا يذبح أحد قبله».

[كتب: ٥٨٧٧] إسناده ضعيف، وقد سبق بهذا الإسناد ٤٩١١ من رواية أحمد، و٤٩١٢ من رواية ابنه عبد الله، كلاهما عن أبي بكر بن أبي شيبة. ومضى أيضًا ٤٩١٠ من رواية أحمد عن عبد الرزاق «عن شيخ من أهل نجران»، وذكرنا هناك أن هذا الشيخ هو «محمد بن عثيم».

وسبق أيضًا في رواية أحمد: «رجل أو امرأة»، وفي رواية عبد الله بن أحمد «رجل وامرأة»، وهنا في هذا الموضع ثبت العطف بالواو في ح، وبأو في ك م، فرجحنا إثبات ما في المخطوطتين.

[كتب: ٥٨٧٨] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٩: ٣٠٣ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح». وقد مضى معناه مطولًا ومختصرًا من حديث علي: ٦٠٠، ٨٢٧، ١٠٨٣، ١٠٩٠، ومن حديث ابن عباس: ٣٠٦٢، ٣٠٦٣ .

الجذم -بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة-: الأصل، ويريد هنا أنه لم يكن رجل من قريش إلا وله في مكة أهل وعشيرة من أصل أهلها.

٥٩٨٥- * حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[١]، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ[٢] قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ، حَدَّثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَخْرُجُ إِلَى العِيدَيْنِ مِنْ طَرِيقٍ وَيَرْجِعُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى. [كتب، ورسالة (٥٨٧٩)]

٥٩٨٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَارُونُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ اللهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ قَالَ نَافِعٌ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَصْنَعُ شَيْئًا إِلاَّ وِتْرًا. [كتب، ورسالة (٥٨٨٠)]

٥٩٨٧- ** حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[٣]، حَدَّثنا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: أَنَا رَأَيْتُ غَيْلاَنَ، يَعْنِي القَدَرِيَّ، مَصْلُوبًا عَلَى بَابِ دِمَشْقَ. [كتب، ورسالة (٥٨٨١)]

---

(١) هذا الحديث من مشاركات عبد الله بن أحمد مع أبيه في الرواية عن شيخ واحد.

(٢) قوله: «بن معروف» لم يرد في طبعة الرسالة.

(٣) هذا الخبر من زيادات عبد الله بن أحمد على «المسند».

[كتب: ٥٨٧٩] إسناده صحيح. هارون بن معروف: سبق توثيقه ١٥٣٤، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢٢٦، وفي التهذيب أن أحمد حدَّث عنه وهو حي. والحديث رواه أبو داود ١: ٤٤٩ بنحوه، من طريق عبد الله بن عمر العمري، وقال المنذري ١١١٥: «وأخرجه ابن ماجة، وفي إسناده عبد الله بن عمر بن حفص العمري، وفيه مقال».

[كتب: ٥٨٨٠] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٢: ٢٤٠ وقال: «رواه أحمد والبزار، ورجاله موثقون». وانظر ما مضى في مسند علي: ٧٨٦ .

[كتب: ٥٨٨١] هذا أثر، ليس بحديث مرفوع ولا موقوف. سوار بن عبد الله بن سوار بن عبد الله بن قدامة العنبري، القاضي ابن القاضي: ثقة، وثقه النسائي وغيره، وقال الإمام أحمد: «ما بلغني عنه إلا خير»، وهو من أقران أحمد الذين ماتوا بعده، مات سوار سنة ٢٤٥ . معاذ بن معاذ العنبري: سبق توثيقه ٢١٣٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٦٥، ٣٦٦، وأنه من شيوخ أحمد، ولكنه روى عنه هنا بواسطة القاضي سوار.

غيلان القدري المصلوب: هو غيلان بن أبي غيلان، كان ينكر القدر، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ١٠٢-١٠٤، والصغير ١٢١، ١٢٢، والضعفاء ٢٨، ٢٩، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٥٤، وابن حجر في لسان الميزان ٤: ٤٢٤، وسنذكر من أخباره قليلًا.

وهذا الأثر رواه أحمد أيضًا في كتاب (السنة) ص١٢٨ عن سوار، بهذا الإسناد. ورواه البخاري في الكبير والضعفاء عن محمد بن بشار عن معاذ بن معاذ، ووقع في الضعفاء «محمد بن بشير» بدل «محمد بن بشار»، وهو خطأ من الناسخ أو الطابع. وكذلك ذكره ابن أبي حاتم عن محمد بن بشار عن معاذ.

وروى الطبري في التاريخ ٨: ١٢٥ بإسناده عن حماد الأبح قال: «قال هشام [يعني ابن عبد الملك أمير المؤمنين] لغيلان: ويحك يا غيلان! قد أكثر الناس فيك، فنازِعْنا بأمرك، فإن كان حقًّا اتبعناك، وإن كان باطلًا نَزَعْتَ عنه، قال: نعم، فدعا هشام ميمون بن مهران ليكلمه، فقال له ميمون: سل، فإن أقوى ما يكون إذا سألتم، قال له: أشاء الله أن يُعْصى؟ فقال له ميمون: أفَعُصِيَ كارهًا؟! فسكت، فقال هشام: أجبه، فلم يجبه، فقال له هشام: لا أقالني الله إن أقَلْته، وأمر بقطع يديه ورجليه». وفي لسان الميزان: «كان الأوزاعي هو الذي ناظره وأفتى بقتله». ويغلب على الظن أن يكونا معًا، بل أن يكون غيرهما من العلماء الأئمة حاضرًا. ومن القريب جدًّا أن يكون الأوزاعي هو الذي أفتى بقتله. فقد كان الأوزاعي إمام أهل الشأم وعالمهم وفقيههم، ولم أجد فيما بين يدي من المراجع تحديد التاريخ الذي صلب فيه غيلان. وهشام بن عبد الملك استُخلف في شعبان سنة ١٠٥ ومات في ربيع الآخر سنة ١٢٥ .

٥٩٨٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا هَارُونُ، حَدَّثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: النَّاسُ كَالإِبِلِ المِئَةِ لاَ تَكَادُ تَرَى فِيهَا رَاحِلَةً، أَوْ مَتَى تَرَى فِيهَا رَاحِلَةً قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ نَعْلَمُ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ مِئَةٍ مِثْلِهِ إِلاَّ الرَّجُلَ المُؤْمِنَ. [كتب، ورسالة (٥٨٨٢)]

٥٩٨٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَارُونُ، حَدَّثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ القَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلاَ لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا. [كتب، ورسالة (٥٨٨٣)]

٥٩٩٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ عِصْمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتِ الصَّلاَةُ خَمْسِينَ وَالغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ سَبْعَ مِرَارٍ وَالغَسْلُ مِنَ البَوْلِ سَبْعَ مِرَارٍ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْأَلُ حَتَّى جُعِلَتِ الصَّلاَةُ خَمْسًا وَالغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ مَرَّةً وَالغَسْلُ مِنَ البَوْلِ مَرَّةً. [كتب، ورسالة (٥٨٨٤)]

وفي كتاب السنة لأحمد ١٠٦، ١٠٧: «قيل لعمر بن عبد العزيز: إن غيلان يقول في القدر كذا وكذا، قال: فمر به فقال: أخبرني عن العلم؟ قال: سبحان الله! فقد علم الله كل نفس، ما هي عاملة، وإلى ما هي صائرة، فقال عمر بن عبد العزيز: والذي نفسي بيده، لو قلت غير هذا لضربت عنقك، اذهب الآن فاجْهَدْ جَهْدَكَ». وفيه أيضًا ١٢٧، ١٢٨ كلام طويل بين عمر وغيلان، قال له فيه عمر: «ويحك يا غيلان! إنك إن أقررتَ بالعلم خصمتَ، وإن جحدته كفَرت، وإنك أن تقر به فتُخصم خير لك من أن تجحده فتكفر»، وأن غيلان عاهده بعدُ أن لا يتكلم في شيء من هذا أبدًا، وأنه لما ذهب قال عمر: «اللهم إن كان كاذبًا فيما قال فأذقه حرَّ السلاح»، وأنه عاد إلى ما قال بعد موت عمر، في زمن يزيد بن عبد الملك، ثم هشام، وأن هشامًا ناظره، ثم أمر بقطع يديه ورجليه وضرب عنقه وصلبه.

[كتب: ٥٨٨٢] إسناده صحيح. أسامة: هو ابن زيد الليثي، وسيأتي مزيد بيان لهذا في الحديث التالي. محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان: سبق توثيقه ٥٨١، ٥٦٢٧ . والحديث مضى معناه من أوجه أخر: ٤٥١٦، ٥٣٨٧، ٥٦١٩ .

(٥٨٨٢ م) إسناده صحيح، بالإسناد قبله. وهو في مجمع الزوائد ١: ٦٤ وقال: «رواه أحمد، والطبراني في الأوسط والصغير؛ إلا أن الطبراني قال في الحديث: لا نعلم شيئًا خيرًا من ألف مثله. ومداره على أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف جدًّا». واقتصر السيوطي في الجامع الصغير ٩٩٢٣ على نسبته للطبراني في الأوسط، ونقل شارحه المناوي كلام مجمع الزوائد. وإنما رجحت أنا أن أسامة هو ابن زيد الليثي؛ لأنه هو الذي ذكر في التهذيب في الرواة عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان. ثم لو كان الراوي هو أسامة بن زيد بن أسلم، كما قال الهيثمي، فالإسناد صحيح أيضًا؛ لأننا رجحنا توثيقه من قبل في ٥٧٢٣ .

[كتب: ٥٨٨٣] إسناده صحيح. القاسم، والد عبد الرحمن: هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، سبق توثيقه ١٧٥٧، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ١٥٧/١/٤، والصغير ١٢١، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١١٨/٢/٣، وروى هو والبخاري في الكبير عن أبي الزناد قال: «ما رأيت أحدًا أعلم بالسنة من القاسم»، زاد البخاري: «وما كان الرجل يعد رجلًا حتى يعرف السنة».

والحديث رواه البخاري ٢: ٤٣٧، ٤٣٨، ومسلم ٢٥١، والنسائي ١: ٢١٣، ٢١٤، ثلاثتهم من طريق ابن وهب، بهذا الإسناد. ونسبه الحافظ في الفتح أيضًا لابن خزيمة والبزار من طريق نافع عن ابن عمر، بنحوه، وفي آخره: «فافزعوا إلى الصلاة، وإلى ذكر الله، وادعوا، وتصدقوا». وانظر ما مضى: ٣٣٧٤، ٤٣٨٧ .

[كتب: ٥٨٨٤] إسناده صحيح. أيوب بن جابر بن سيار السحيمي اليمامي: ثقة، تكلم بعضهم في حفظه، وقال أحمد: «يشبه

٥٩٩١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا خَلَفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارَيْنِ، وَلاَ الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمَيْنِ، وَلاَ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمُ الرَّمَاءَ وَالرَّمَاءُ هُو الرِّبَا فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَبِيعُ الفَرَسَ بِالأَفْرَاسِ وَالنَّجِيبَةَ بِالإِبِلِ قَالَ: لاَ بَأْسَ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ. [كتب، ورسالة (٥٨٨٥)]

حديثه حديث أهل الصدق»، وذكره النسائي في الضعفاء، وقال: «ضعيف»، ولم يذكره البخاري فيهم، وفي التهذيب عن التاريخ الأوسط للبخاري قال: «هو أوثق من أخيه محمد»، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٤١٠ فلم يذكر فيه جرحًا، فعن قول أحمد والبخاري رجحنا توثيقه. عبد الله بن عصمة: سبق توثيقه والخلاف في اسم أبيه «عصم» أو «عصمة» ٢٨٩١، وكذلك في: ٤٧٩٠، ٥٦٠٧، ٥٦٦٥ .

والحديث رواه أبو داود ١: ١٠٢ عن قتيبة بن سعيد عن أيوب بن جابر عن «عبد الله بن عصم» بهذا الإسناد، فاختلفت الرواية أيضًا على أيوب في اسم «عصمة» و«عصم» كما اختلفت على شريك من قبل. فالظاهر إذن أن الخلاف قديم، لا يستطاع ترجيح أحد الاسمين على الآخر، بل لعل الرجل نفسه. والد عبد الله، كان يسمى تارة «عصمة» وأخرى «عصمًا»، قال المنذري ٢٤٠ في حديث أبي داود هذا: «عبد الله بن عصم، ويقال: ابن عصمة، نصيبي، ويقال كوفي، كنيته أبو علوان، تكلم فيه غير واحد. والراوي عنه أيوب بن جابر أبو سليمان اليمامي لا يحتج بحديثه».

وقد مضى حديث ابن عباس ٢٨٩١-٢٨٩٣ من طريق شريك عن عبد الله بن عصم عن ابن عباس، في أن الصلاة فرضت خمسين «فسأل ربه فجعلها خمسًا»، ونقلنا هناك أنه رواه ابن ماجة ١: ٢٢٠ وأن السندي نقل عن زوائد البوصيري: «الصواب عن ابن عمر، كما هو في رواية أبي داود». وهذا إشارة إلى هذا الحديث.

ولست أرى أن يكون أحد الحديثين علة للآخر، فهما -وإن اتحد التابعي فيهما «عبد الله بن عصمة»- حديثان لا حديث واحد، أحدهما في الصلوات فقط، والآخر فيها وفي غسل الجنابة والغسل من البول، أحدهما مختصر، والآخر مطول، ومثل هذا في الحديث كثير، في حديث الصحابي الواحد، فضلًا عن أن يكون الحديثان عن صحابيين. بل إن هذين الحديثين في الحقيقة جزء من قصة الإسراء الذي فرضت فيه الصلاة، وقصة الإسراء رواها صحابة كثيرون، كما هو معروف بالبديهة متواتر. انظر مثلًا تفسير ابن كثير ٥: ١٠٧-١٤٣، وقد ختم الروايات بما نقل عن الحافظ أبي الخطاب عمر بن دحية من تواتر الروايات فيه، وسمى كثيرًا من الصحابة، وفاته أن يشير فيهم إلى عبد الله بن عمر، ثم قال: «فحديث الإسراء أجمع عليه المسلمون، وأعرض عنه الزنادقة الملحدون: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ۝٨﴾».

فائدة: سها الحافظ ابن دحية، أو الحافظ ابن كثير، فأدخل آية في آية، فذكر ﴿أَن يُطْفِئُوا﴾ مع ﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾، ولكن آية التوبة ﴿أَن يُطْفِئُوا﴾ مع ﴿وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ﴾، وآية الصف ﴿لِيُطْفِئُوا﴾ مع ﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾.

[كتب: ٥٨٨٥]إسناده ضعيف؛ لضعف أبي جناب يحيى بن أبي حية، كما قلنا في ١١٣٦ . أبوه أبو حية: اسمه «حي»، وقد سبق قول أبي زرعة «محله الصدق» في ٤٧٥٥، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكنى ١٩٥ قال: «أبو حية الكلبي، عن ابن عمر وسعد، روى عنه أبو جناب، كان يحيى القطان يتكلم في أبي جناب». خلف بن خليفة بن صاعد أبو أحمد الواسطي: ثقة، تغير في آخر حياته، قال أحمد فيما يأتي ١٣٦٠٤: «وقد رأيت خلف بن خليفة، وقد قال له إنسان: يا أبا أحمد، حدثك محارب بن دثار؟ [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: فلم أفهم كلامه، كان قد كبر، فتركته». وفي التهذيب ٣: ١٥١ عن أحمد أيضًا قال: «قد رأيت خلف بن خليفة وهو مفلوج، سنة سبع وثمانين ومائة، قد حُمل، وكان لا يُفهم، فمن كتب عنه قديمًا فسماعه صحيح»، هكذا في التهذيب (سنة ١٨٧) وهو خطأ ناسخ أو طابع يقينًا، أرجح أن صوابه (١٧٨) أو (١٧٧)، فقد نقل التهذيب بعده عن الأثرم عن أحمد قال: «أتيته فلم أفهم عنه، قلت له: في أي سنة مات؟ قال: أظنه في سنة ثمانين، أو آخر سنة ٧٩». وقال ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٦١: «كان من أهل واسط، فتحول إلى بغداد، وكان ثقة، ثم أصابه الفالج قبل أن يموت، حتى ضعف وتغير لونه واختلط، ومات ببغداد قبل هشيم في سنة ١٨١، وهو يومئذ ابن ٩٠ سنة أو نحوها»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١٧٧، ١٧٨ في ترجمتين، والظاهر أن ذا تخليط من بعض الناسخين، كما بين ذلك مصحح التاريخ، وقال البخاري: «يقال: مات ببغداد سنة

٥٩٩٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حُسَيْنٌ، حَدَّثنا خَلَفٌ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ جِذْعُ نَخْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ يُسْنِدُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ظَهْرَهُ إِلَيْهِ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمْعَةٍ، أَوْ حَدَثَ أَمْرٌ يُرِيدُ أَنْ يُكَلِّمَ النَّاسَ فَقَالُوا أَلاَ نَجْعَلُ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، شَيْئًا كَقَدْرِ قِيَامِكَ قَالَ: لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا فَصَنَعُوا لَهُ مِنْبَرًا ثَلاَثَ مَرَاقِيَ[1] قَالَ فَجَلَسَ عَلَيْهِ قَالَ فَخَارَ الْجِذْعُ كَمَا تَخُورُ الْبَقَرَةُ جَزَعًا عَلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَالْتَزَمَهُ وَمَسَحَهُ حَتَّى سَكَنَ. [كتب، ورسالة (٥٨٨٦)]

(١) في طبعة عالم الكتب: «مراق».

---

١٨١ وهو ابن مائة سنة وسنة، وكان أول أمره بالكوفة، ثم تحول إلى واسط، ثم إلى بغداد. قال أحمد [يعني ابن حنبل]: مات سنة ثمانين، أو آخر سنة تسع»، يعني سنة ١٨٠ أو ١٧٩، وانظر: ترجمة وافية له في تاريخ الخطيب ٨: ٣١٨-٣٢٠، وأحمد لم يرو عنه مباشرة، فيما رأيت في المسند، وكما تبين من كلامه آنفًا؛ إنما روى عنه بواسطة شيوخه الذين سمعوا منه قبل اختلاطه.

والحديث في مجمع الزوائد ٤: ١٠٥ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه أبو جناب الكلبي، وهو مدلس ثقة». هكذا قال، وهو عندنا ضعيف.

ولكن للحديث أصل سيأتي في مسند أبي سعيد الخدري بإسناد صحيح ١١٠١٩ من طريق أيوب عن نافع قال: «قال ابن عمر: لا تبيعوا الذهب بالذهب، والورق بالورق، إلا مثلًا بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا شيئًا غائبًا منها بناجز، فإني أخاف عليكم الرماء، والرما: الربا، قال: فحدث رجل ابن عمر هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري يحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما تم مقالته حتى دخل به على أبي سعيد وأنا معه، فقال: إن هذا حدثني عنك حديثًا يزعم أنك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أفسمعته؟ فقال: بَصُر عيني وسمع أذني؛ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق؛ إلا مثلًا بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا شيئًا غائبًا منها بناجز»».

فهذا الحديث يدل بظاهره على أن ابن عمر قال هذا، ولم يرفعه إلى رسول الله، ثم سمع رفعه من أبي سعيد. ولكن رواه مالك في الموطأ ٢: ١٣٦ عن نافع عن عبد الله بن عمر: أن عمر بن الخطاب قال . . . إلخ. ثم رواه كذلك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر، ولم يذكر فيهما قصته مع أبي سعيد. ولكنه روى حديث أبي سعيد المرفوع ٢: ١٣٥ عن نافع عن أبي سعيد، دون ذكر قصة ابن عمر. فكأن ابن عمر حدث به عن أبيه موقوفًا عليه، وتحدث به من نفسه موقوفًا عليه أيضًا، حتى سمع رفعه من أبي سعيد. وروى البخاري ٤: ٣١٧ نحو هذه القصة مختصرة، من رواية الزهري عن سالم عن ابن عمر. وروى مسلم نحوها مختصرة أيضًا ١: ٤٦٤، ٤٦٥ من طريق الليث وجرير بن حازم ويحيى بن سعيد وابن عون، كلهم عن نافع. وروى البيهقي في السنن الكبرى ٥: ٢٧٨، ٢٧٩ نحوها كذلك، من طريق ابن عون، ومن طريق يحيى بن سعيد، ومن طريق جرير بن حازم، ثلاثتهم عن نافع. وأفاد في رواية يحيى بن سعيد أن الرجل الذي أخبر ابن عمر عن أبي سعيد هو عمرو بن ثابت العتواري، وفي رواية جرير بن حازم -التي لم يسق مسلم لفظها، وساقه البيهقي- قال: «سمعت نافعًا يقول: كان ابن عمر يحدث عن عمر في الصرف، ولم يسمع فيه من النبي صلى الله عليه وسلم شيئًا، قال: قال عمر» إلخ.

الرماء: قال ابن الأثير: «بالفتح والمد: الزيادة على ما يحل، ويروى الإرماء، يقال: أرمى على الشيء إرماء، إذا زاد عليه، كما يقال: أربى». وتفسير الرماء يحتمل أن يكون من كلام نافع؛ لأن في رواية جرير بن حازم عنه عند البيهقي: «قلت لنافع: وما الرماء؟ قال: الربا». ويحتمل أن يكون من كلام ابن عمر؛ لأن مالكًا رواه في روايتيه عن نافع وعن سالم عن ابن عمر عن عمر؛ بل يحتمل أن يكون من كلام عمر نفسه. النجيبة من الإبل: هي القوية الخفيفة السريعة.

[كتب: ٥٨٨٦] إسناده ضعيف؛ لضعف أبي جناب، والحديث مطول ٤٧٥٥، وقد أشرنا إليه هناك، وذكرنا أن الهيثمي نقل هذا المطول في مجمع الزوائد ٢: ١٨٠، ونزيد هنا أنه ذكر أن أبا داود روى بعضه. وقد نقله ابن كثير في التاريخ ٦: ١٣٠ عن هذا الموضع، وقال: «تفرد به أحمد». وأصل الحديث ثابت عند البخاري ٦: ٤٤٣، ٤٤٤ من رواية نافع عن ابن عمر، ونقله ابن كثير في التاريخ أيضًا قبل حديث أبي جناب هذا، وكذلك رواه الترمذي ١: ٣٦١ وصححه، من رواية نافع عن ابن عمر. وانظر: ٢٢٣٦، ٢٢٣٧، ٢٤٠٠، ٢٤٠١، ٣٤٣٠-٣٤٣٢ .

قوله: «تخور البقرة» في نسخة بهامشي ك م «يخور الثور».

٥٩٩٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الهَاشِمِيُّ، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم؛ أَنَّهُ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَلَبِسَهُ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الخَاتَمَ وَإِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا فَنَبَذَهُ فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٨٨٧)]

٥٩٩٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم بَعَثَ بَعْثًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَقَالَ: إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ تَطْعَنُونَ[1] فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ وَايْمُ اللهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٨٨)]

٥٩٩٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءِ بْنِ عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِالسُّوقِ وَمَعَهُ سَلَمَةُ بْنُ الأَزْرَقِ إِلَى جَنْبِهِ فَمُرَّ بِجَنَازَةٍ يَتْبَعُهَا بُكَاءٌ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ تَرَكَ أَهْلُ هَذَا المَيِّتِ البُكَاءَ لَكَانَ خَيْرًا لِمَيِّتِهِمْ فَقَالَ سَلَمَةُ بْنُ الأَزْرَقِ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: نَعَمْ أَقُولُهُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَاتَ مَيِّتٌ مِنْ أَهْلِ مَرْوَانَ فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ فَقَالَ مَرْوَانُ قُمْ يَا عَبْدَ المَلِكِ فَانْهَهُنَّ أَنْ يَبْكِينَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ دَعْهُنَّ فَإِنَّهُ مَاتَ مَيِّتٌ مِنْ آلِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَنْهَاهُنَّ وَيَطْرُدُهُنَّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: دَعْهُنَّ يَا ابْنَ الخَطَّابِ فَإِنَّ العَيْنَ دَامِعَةٌ وَالفُؤَادَ مُصَابٌ، وَإِنَّ العَهْدَ حَدِيثٌ فَقَالَ: ابْنُ عُمَرَ آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ يَأْثُرُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [كتب، ورسالة (٥٨٨٩)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «فقَدْ كنتم تَطْعَنُون».

[كتب: ٥٨٨٧]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٨٥١ .

[كتب: ٥٨٨٨]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٨٤٨ . قوله: «لخليقًا للإمارة» في نسخة بهامش م «للإمرة».

[كتب: ٥٨٨٩]إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير. محمد بن عمرو بن حلحلة المدني: ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ١٩١ . «حلحلة» بحاءين مهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة، ووقع في التهذيب ١: ٢٨٧ في ترجمة إسماعيل بن جعفر، في ذكر شيوخه: «محمد بن عمرو بن أبي حلحلة»، وهو خطأ مطبعي واضح. محمد بن عمرو بن عطاء بن عباس بن علقمة: تابعي ثقة معروف، سبق توثيقه ٢٠٠٢، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ١٨٩ . ووقع خطأ في اسمه أيضًا في التهذيب ٩: ٣٧٢ في ذكر شيوخ ابن حلحلة: «محمد بن عمر بن عطاء»، وهو خطأ مطبعي أيضًا، صوابه «عمرو».

سلمة بن الأزرق: تابعي، كما هو ظاهر من هذا الحديث، وهو عندي ثقة، لما سأذكر، ترجمه الحافظ في التهذيب ٤: ١٤١ فقال: «حجازي» ثم ذكر شيوخه والرواة عنه، ثم قال: «قال ابن القطان: لا يعرف حاله، ولا أعرف أحدًا من المصنفين في كتب الرجال ذكره. قلت [القائل ابن حجر]: أظن أنه والد سعيد بن سلمة راوي حديث القلتين»، وقال في التقريب: «مقبول»، وسعيد بن سلمة، راوي حديث القلتين، وصف في التهذيب ٤: ٤٢ بأنه «االمخزومي، من آل ابن الأزرق». ومن المحتمل حقًّا أن يكون سلمة بن الأزرق والد سعيد هذا، ففي الكبير للبخاري ٢/ ٢/ ٧٨ ترجمة موجزة، هذا نصها: «سلمة، سمع ابن عمر

قوله، سمع منه ابنه سعيد». فلعل البخاري كتب هذا على أن يذكر ما يجد فيه بعد ذلك، ثم لم يذكر شيئًا.
وقد وجدت لسلمة بن الأزرق ذكرًا في طبقات ابن سعد ٣/ ١/ ١٧٦ في ترجمة «عمار بن ياسر»، وأنا أرجح -بل أكاد أجزم- أنه سلمة بن الأزرق راوي هذا الحديث، على ما في كلام ابن سعد من خطأ لا أثر له في إثبات شخص هذا الراوي، كما سنبين إن شاء الله.

قال ابن سعد: «وأقام ياسر بمكة، وحالف أبا حذيفة بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، وزوجه أبو حذيفة أمة له، يقال لها سمية بنت خَبَّاط، فولدت له عمارًا، فأعتقه أبو حذيفة. ولم يزل ياسر وعمار مع أبي حذيفة إلى أن مات. وجاء الله بالإسلام؛ فأسلم ياسر وسمية وعمار وأخوه عبد الله بن ياسر . . . وخلف على سمية بعد ياسر: الأزرق، وكان روميًّا غلامًا للحرث بن كَلَدَةَ الثقفي، وهو ممن خرج يوم الطائف إلى النبي صلى الله عليه وسلم مع عبيد أهل الطائف، وفيهم أبو بكرة، فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فولدتْ سمية للأزرق: سلمةَ بن الأزرق، فهو أخو عمار لأمه. ثم ادعى ولدُ سلمة وعمر وعقبة بني الأزرق أن الأزرق بن عمرو بن الحرث بن أبي شمر، من غسان، وأنه حليف لبني أمية، وشرفوا بمكة، وتزوج الأزرق وولده في بني أمية، وكان لهم منهم أولاد»!
هكذا قال ابن سعد، وكله جيد، إلا أنه اختلط عليه اسم «سمية» أم عمار بن ياسر، بسمية الأخرى، أم زياد ابن أبيه. وقلده في ذلك ابن قتيبة في كتاب (المعارف) ص١١١، ١١٢ .
ورد ابن عبد البر في الاستيعاب ٧٥٩، ٧٦٠ على ابن قتيبة ردًّا شديدًا، قال: «وهذا غلط من ابن قتيبة فاحش، وإنما خلَف الأزرقُ على سمية أم زياد، زوجه مولاه الحرث بن كلدة منها؛ لأنه كان مولى لهما. فسلمة بن الأزرق أخو زياد لأمه، لا أخو عمار، وليس بين سمية أم عمار وسمية أم زياد نسب ولا سبب؛ أم عمار أول شهيدة في الإسلام، وجأها أبو جهل بحربة في قُبلها، فقتلها، وماتت قبل الهجرة». ثم روى أخبارًا بإسناده تؤيد ذلك، ثم قال: «فغلط ابن قتيبة غلطًا فاحشًا».
وابن الأثير في أسد الغابة ٥: ٤٨١ في ترجمة «سمية أم عمار»، وابن حجر في الإصابة ٨: ١١٣، ١١٤ في ترجمتها أيضًا قلدا ابن عبد البر في الرد على ابن قتيبة ونسبة الغلط إليه!! على أن ابن قتيبة لم يصنع شيئًا إلا أن قلد من قبله دون بحث أو تحقيق، بل لعل خطأه أشد من خطأ ابن سعد؛ لأنه بعد أن ذكر قصة الأزرق وزواجه بسمية، ذكر أن سمية أم عمار أول شهيدة في الإسلام، وأن أبا جهل قتلها. فجاء عقب كلامه بما ينقضه ويرد عليه، دون أن يتنبه له!! وقد ترجم الحافظ في الإصابة ٨: ١١٩ لسمية مولاة الحرث بن كلدة، وقال: «فلها إدراك، ولم يرد ما يدل على أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم في حالة إسلامها، لكن يمكن أن تدخل في عموم قولهم: إنه لم يبق في حجة الوداع أحد من قريش وثقيف إلا أسلم وشهدها»، يعني فيكون لها صحبة. و«سمية» هذه -مولاة الحرث بن كلدة- هي أم زياد ابن أبيه الذي استلحقه معاوية، ونسبه لأبيه أبي سفيان بن حرب، وهي أم أبي بكرة الثقفي الصحابي المشهور، فهما أخوا سلمة بن الأزرق لأمه.
ومن عجب أن الحافظ ابن حجر -على شدة تحريه وتدقيقه، وعلى رده ما أخطأ فيه ابن قتيبة- وقع في الخطأ نفسه! فترجم في الإصابة ١: ٢٧ للأزرق هذا، ونقل عن البلاذري أنه «تزوج سمية والدة عمار، بعد أن فارقها ياسر؛ فولدت له سلمة بن الأزرق، فهو أخو عمار لأمه» إلخ، ثم قال: «وكذا ذكره الطبري». ولم أجد هذا الكلام في فتوح البلدان للبلاذري، ولعله في كتاب آخر من كتبه، ووجدته في كتاب (المنتخب من ذيل المذيل) المطبوع في آخر تاريخ الطبري ج١٣ ص١١، ١٢ . فالبلاذري والطبري وابن قتيبة قلدوا ابن سعد دون تدقيق ولا تحقيق.
«خباط» والد سمية أم عمار، بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة، ووقع في ترجمتها في الإصابة أنه «بمعجمة مضمومة»، وهو خطأ ناسخ أو طابع، إن لم يكن سبق قلم من الحافظ. وقد قلده في ذلك مصحح طبقات ابن سعد في ترجمتها ٨: ١٩٣ فضبط الخاء بالقلم مضمومة، وأشار في التعليقات الإفرنجية التي في آخر الجزء (ص٢٨) إلى أنه اعتمد في ذلك على الإصابة. وإنما جزمت بأن ما في الإصابة خطأ؛ لأنه لو كان كذلك كان وزنًا نادرًا مما يعني العلماء بالنص عليه، كالحافظين عبد الغني في المؤتلف، والذهبي في المشتبه، والفتني في المغني، خصوصًا وأن الذهبي ذكر في المشتبه هذا الاسم «خباط» على اختلاف صوره ١٧٥، ١٧٦، فلم يذكر فيها هذا الذي ثبت في الإصابة. بل إن الزبيدي في شرح القاموس ذكر هذا الاسم ٥: ١٢٧ في مادة «خبط» بعد «وأبو سليمان الخباط كشداد»، ولم يفرق بينهما في الضبط. وما أظنه إلا مقلدًا للحافظ، إن كان ما في الإصابة صوابًا، أو متعقبًا له رادًا عليه، إن رآه خطأ. ولذلك أستبعد أن يكون سهوًا من الحافظ. وفي هذا الاسم قول آخر خطأه الحافظ، أنه «خياط» بالياء المثناة التحتية.

٥٩٩٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثنا ابْنُ المُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا أَنْزَلَ اللهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ العَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ.
[كتب، ورسالة (٥٨٩٠)]

٥٩٩٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثنا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الأَيْلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُمَيَّةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي الإِزَارِ فَهُوَ فِي القَمِيصِ. [كتب، ورسالة (٥٨٩١)]

٥٩٩٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي[1] ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ

---

(١) قوله: «يعني» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

ثم نعود إلى «سلمة بن الأزرق» راوي هذا الحديث، وقد رجحنا أنه ابن الأزرق مولى الحرث بن كلدة، وأنه هو أخو زياد ابن أبيه وأبي بكرة لأمهما، ونحن نرجح جدًّا أنه ثقة؛ لأن محمد بن عمرو بن عطاء شهد مجلسه من ابن عمر، وروايته لابن عمر حديث أبي هريرة، وسؤال ابن عمر إياه مستوثقًا من سماعه من أبي هريرة ما حدثه عنه، ومن رفع أبي هريرة للحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم جواب ابن عمر، بعد أن استوثق منه، بقوله: «فالله أعلم»، تسليمًا منه بصحة الرواية، وهو صريح في ثقة ابن عمر بهذا الرجل وعدله وصدقه، فلو كان مجروحًا عنده، أو متهمًا في صدقه وفي معرفته بما يروي، لما قبل منه روايته، ولردها عليه، إن شاء الله، وهذا واضح بين.

والحديث سيأتي مطولًا ومختصرًا في مسند أبي هريرة من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء بنحوه: ٧٦٧٧، ٨٣٨٢، ٩٢٨٢ .

ورواه النسائي ١: ٢٦٣ من طريق إسماعيل بن جعفر، بهذا الإسناد الذي هنا، من حديث أبي هريرة فقط، دون قصة ابن عمر. ورواه البيهقي ٤: ٧٠ من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان، فذكر القصة والحديث، مع شيء من الاختصار. ورواه ابن ماجة ١: ٢٤٧، ٢٤٨، والحاكم ١: ٣٨١، كلاهما من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة، دون قصة ابن عمر، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وفي هذا التصحيح تساهل واستدراك، فإن محمد بن عمرو بن عطاء وإن كان تابعيًا روى عن أبي هريرة وغيره، إلا أنه لم يسمع هذا الحديث من أبي هريرة، بل سمعه من سلمة بن الأزرق عنه، كما في روايات المسند الآتية في مسند أبي هريرة، وكما في رواية البيهقي التي أشرنا إليها، ومن المحتمل أن يكون محمد بن عمرو سمعه من أبي هريرة بعد أن سمعه من سلمة بن الأزرق عنه، ولكن يبعد هذا الاحتمال أن مَخرج هذه الروايات كلها واحد، وهو: «هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء». فالظاهر أن بعض من رواه كان يختصر الإسناد فيحذف «سلمة بن الأزرق»، أو أن محمد بن عمرو نفسه كان يصل الحديث تارة ويرسله أخرى.

وقد مضى في مسند ابن عباس قصة أخرى في تشدد عمر في البكاء، ونهي رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه عن ذلك ٢١٢٧، ٣١٠٣ . وانظر أحاديث أخر في البكاء على الميت: ٢٨٨-٢٩٠، ٢٤٧٥، ٤٨٦٥، ٥٦٦٦، ٥٦٦٨ .

[كتب: ٥٨٩٠] إسناده صحيح. إبراهيم بن إسحاق: هو الطالقاني، سبق توثيقه ١٥٩٦، ونزيد هنا ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٢٧٣، والصغير ٢٣٣ . والحديث مكرر ٤٩٨٥ .

[كتب: ٥٨٩١] إسناده صحيح. أبو الصباح -بتشديد الباء الموحدة- الأيلي: هو سعدان بن سالم، وهو ثقة، أثنى عليه أبو داود، وروى الدولابي في الكنى ٢: ١٣ عن يحيى بن معين قال: «وأبو الصباح الذي يحدث عنه ابن المبارك ثقة، يقال له سعدان بن سالم، وهو أبو الصباح الأيلي، يروى عنه حديث يزيد بن أبي سمية عن ابن عمر: ما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الإزار فهو في القميص»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١٩٨ . والحديث رواه أبو داود ٤: ١٠٤ عن هناد عن ابن المبارك، بهذا

أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ وَبَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ وَالمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ[1]، ثُمَّ هَجَعَ هَجْعَةً، ثُمَّ دَخَلَ فَطَافَ بِالبَيْتِ. [كتب، ورسالة (٥٨٩٢)]

٥٩٩٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، يَعْنِي ابْنَ الطَّبَّاعِ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ اليَمَانِيِّ قَالَ أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ. [كتب، ورسالة (٥٨٩٣)]

٦٠٠٠- قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى العَجْزُ وَالكَيْسُ. [كتب، ورسالة (٥٨٩٣)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «والعشاء أي بالمحصب».

الإسناد. ويريد ابن عمر بهذا أن ما توعد به رسول الله صلى الله عليه وسلم إسبال الإزار فهو في القميص أيضًا. وكان أكثر لباسهم الأزر، وكانت القمص قليلة. وهذا من ابن عمر إما هو مرفوع بالمعنى، وإما هو استنباط منه صحيح. فالعبرة بالإسبال في ذاته، سواء أكان اللباس إزارًا أم قميصًا. والحديث لم ينسبه المنذري في تهذيب السنن ٣٩٣٧ لغير أبي داود، وكذلك نسبه لأبي داود وحده في الترغيب والترهيب ٣: ٩٣ . وانظر بعض ما مضى في إسبال الإزار: ٥٧٢٧، ٥٨١٦ .

[كتب: ٥٨٩٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٨٢٨، ومكرر ٥٧٥٦ بنحوه.

[كتب: ٥٨٩٣] هذا أثر موقوف على ناس من الصحابة، لم يسمهم طاوس. وإسناده صحيح. إسحاق بن عيسى بن نجيح، أبو يعقوب بن الطباع: سبق توثيقه ٥٤٥، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ١/ ١/ ٣٩٩ وقال: «سمع مالك بن أنس، مشهور الحديث». زياد بن سعد الخراساني: سبق توثيقه ١٨٩٦، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٢/ ١/ ٣٢٧، وأن مالكًا قال: «كان ثقة من أهل خراسان، سكن مكة، وقدم علينا المدينة، وله هيئة وصلاح» وقال ابن حبان: «كان من الحفاظ المتقنين». عمرو بن مسلم الجندي اليماني: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمد: «ليس بذاك»، وقال ابن معين: «ليس بالقوي»، وكذلك قال النسائي، كما في التهذيب، وقال الساجي: «صدوق يَهِم»، ورجحنا تصحيح حديثه بأنه أخرج له مسلم في الصحيح، كما سيأتي، وبأن البخاري ذكر عنه أثرًا معلقًا، كما في التهذيب، وبأن مالكًا روى له هذا الأثر والحديث الذي بعده بإسناد متصل غير مرسل ولا معلق، ثم لم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء. «الجندي» -بفتح الجيم والنون- نسبة إلى «الجند» بفتحتين، وهو بلد باليمن، بينه وبين صنعاء ٥٨ فرسخًا، ووقع في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين للمقدسي في ترجمته ٣٧٤ «الجندعي»، وهو خطأ مطبعي. طاوس اليماني: هو طاوس بن كيسان الجندي اليماني الحميري، سبق توثيقه ١٨٤٧، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٢/ ٢/ ٣٦٦، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٥٩، ٢٦٠، وترجمه ابن كثير في التاريخ ترجمة حافلة ٩: ٢٣٥-٢٤٤، وهو تابعي كبير، أدرك خمسين من الصحابة، وقال الزهري: «لو رأيت طاوسًا علمت أنه لا يكذب»، وقال ابن حبان: «كان من عباد أهل اليمن، ومن سادات التابعين، وكان قد حج أربعين حجة، وكان مستجاب الدعوة». وهذا الأثر في الموطأ ٣: ٩٣ بهذا الإسناد. وكذلك رواه مسلم ٢: ٣٠١ عن عبد الأعلى وقتيبة عن مالك.

(٥٨٩٣م) إسناده صحيح، بالإسناد قبله. وهو في الموطأ وصحيح مسلم، تابعًا للأثر السابق بإسناده. ولكن في لفظهما: «حتى العجز والكيس، أو الكيس والعجز»، يعني بالشك في تقديم أحدهما على الآخر، دون اختلاف في اللفظ. ونقله ابن كثير في التفسير ٨: ١٤٢ عن هذا الموضع، وقال: «رواه مسلم منفردًا به، من حديث مالك».

العجز: قال القاضي عياض في مشارق الأنوار ٢: ٦٨: «العجز هنا: يحتمل أن يريد به عدم القدرة، وقيل: هو ترك ما يجب فعله والتسويف به وتأخيره عن وقته، قيل: ويحتمل أن يريد بذلك العجز والكيس في الطاعات، ويحتمل أن يريد به في أمور الدين والدنيا». أقول: وهذا الأخير هو الصحيح المستيقن، يريد أن كل شيء فهو من قدر الله، حتى أن يكون الشخص عاجزًا في أموره، كلها أو بعضها، في دينه أو دنياه، وكأنه أقرب إلى معنى الحمق، بدليل مقابلته بالكيس، والكيس -بفتح الكاف وسكون الياء-: العقل.

٦٠٠١- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا، قَالَ: مَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ رَأَيْتُكَ لاَ تَمَسُّ مِنَ الأَرْكَانِ إِلاَّ الْيَمَانِيَيْنِ وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْهِلاَلَ، وَلَمْ تُهْلِلْ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ قَالَ عَبْدُ اللهِ أَمَّا الأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَمَسُّ إِلاَّ الْيَمَانِيَيْنِ، وَأَمَّا النِّعَالُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَصْبُغُ بِهَا، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا، وَأَمَّا الإِهْلاَلُ، فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ. [كتب، ورسالة (٥٨٩٤)]

٦٠٠٢- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، وَأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالاَ: حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي سَرِيَّةٍ، فَلَمَّا لَقِينَا الْعَدُوَّ انْهَزَمْنَا فِي أَوَّلِ عَادِيَةٍ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي نَفَرٍ لَيْلًا فَاخْتَفَيْنَا، ثُمَّ قُلْنَا لَوْ خَرَجْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَاعْتَذَرْنَا إِلَيْهِ فَخَرَجْنَا، فَلَمَّا لَقِينَاهُ قُلْنَا نَحْنُ الْفَرَّارُونَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ بَلْ أَنْتُمُ الْعَكَّارُونَ وَأَنَا فِئَتُكُمْ قَالَ أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ وَأَنَا فِئَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ. [كتب، ورسالة (٥٨٩٥)]

٦٠٠٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: أَبَرُّ الْبِرِّ صِلَةُ الْمَرْءِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ إِذْ يُوَلِّي. [كتب، ورسالة (٥٨٩٦)]

٦٠٠٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ طَاعَةِ اللهِ مَاتَ، وَلاَ حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَقَدْ نَزَعَ يَدَهُ مِنْ بَيْعَةٍ كَانَتْ مِيتَتُهُ مِيتَةَ ضَلاَلَةٍ. [كتب، ورسالة (٥٨٩٧)]

وقوله: «حتى العجز والكيس»، قال القاضي عياض في المشارق ٢: ٦٨: «رويناه بكسر الزاي والسين، وضمهما؛ فمن ضم جعلها [يعني حتى] عاطفة على كل، ومن كسر جعلها عاطفة على شيء، وهي هنا -على هذا- بمعنى الواو، وتكون في الكسر خافضة وحرف جر، بمعنى إلى، وهو أحد وجوهها».

وانظر بعض الأحاديث الماضية في القدر: ٣٠٥٥، ٣٠٥٦، ٥٥٨٤، ٥٦٣٩، ٥٨٦٧.

[كتب: ٥٨٩٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٣٨.

[كتب: ٥٨٩٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٣٨٤، ومطول ٥٧٤٤، ٥٧٥٢. العادية -بالعين المهملة-: الخيل تعدو، وهو واضح، وفي نسخة بهامش م «غادية» بالغين المعجمة، ويكون إذن من الغدو، وهو سير أول النهار، ومنه الحديث: «الغدوة أو روحة في سبيل الله». «فاختفينا»: هذا هو الثابت في ح م، وفي ك «فاختبأنا»، وفي نسخة بهامش م «فاجتنبنا»، كأنه يريد أنهم اجتنبوا الناس. والمعنى فيها كلها مقارب.

[كتب: ٥٨٩٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦١٢، ومطول ٥٧٢١. «صلة المرء» في نسخة بهامشي ك م «الرجل»، «بعد إذ يولي»، في ك «أن» بدل «إذ»، وهي نسخة بهامش م.

[كتب: ٥٨٩٧] إسناده صحيح. بكير: هو ابن عبد الله بن الأشج المدني، نزيل مصر: سبق توثيقه ٨٢٣، ونزيد هنا قول ابن

٦٠٠٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا مُوسَى، يَعْنِي[1] ابْنَ دَاوُدَ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الصُّبْحِ فَلَهُ ذِمَّةُ اللهِ فَلاَ تُخْفِرُوا اللهَ ذِمَّتَهُ فَإِنَّهُ مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللهُ حَتَّى يَكُبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ. [كتب، ورسالة (٥٨٩٨)]

٦٠٠٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ دَاوُدَ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَانِئٍ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ جُلَيْدٍ الحَجْرِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَمْ يُعْفَى عَنِ المَمْلُوكِ قَالَ فَصَمَتَ عَنْهُ، ثُمَّ أَعَادَ فَصَمَتَ عَنْهُ، ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ يُعْفَى عَنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً. [كتب، ورسالة (٥٨٩٩)]

٦٠٠٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنِ اشْتَرَى طَعَامًا بِكَيْلٍ، أَوْ وَزْنٍ فَلاَ يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٠٠)]

٦٠٠٨- حَدَّثنا عَبدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ

---

(١) قوله: «يعني» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

وهب: «ما ذكر مالك بكير بن الأشج إلا قال: كان من العلماء». وقال أحمد: «ثقة صالح»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/١١٣ . والحديث مختصر ٥٧١٨ .

[كتب: ٥٨٩٨] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ١: ٢٩٦ وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وقد حسن له بعضهم». ومعنى الحديث صحيح أيضًا من حديث جندب بن عبد الله، رواه مسلم ١: ١٨٢ والترمذي ١: ١٩٢ (رقم٢٢٢ من شرحنا)، ورواه الحاكم في المستدرك ١: ٤٦٤، وسيأتي في المسند (٤: ٣١٢، ٣١٣ ح). وانظر: الترغيب والترهيب ١: ١٤١، ١٥٥ . «فلا تُخفروا الله ذمته»: قال ابن الأثير: «أخفرت الرجل إذا نقضت عهده وذمامه، والهمزة فيه للإزالة؛ أي أزلت خفارته، كأشكيته إذا أزلت شِكايته». وقال قبل ذلك: «الخفارة -بالكسر والضم-: الذمام».

[كتب: ٥٨٩٩] إسناده صحيح. وقد مضى بنحوه ٥٦٣٥ من رواية سعيد بن أبي أيوب عن أبي هانئ -وهو حميد بن هانئ- عن عباس الحجري، وفصلنا القول فيه هناك، وأشرنا إلى رواية أبي داود ٤: ٥٠٦-٥٠٧ من طريق ابن وهب عن أبي هانئ، وهذه الرواية أقرب في اللفظ إلى رواية أبي داود. وقد ذكرنا هناك نقل المهذيب عن أبي حاتم قوله: «لا أعلم سمع عباس بن جليد من عبد الله بن عمر». وعقبنا عليه بأنا لم نجد هذا في كتاب الجرح والتعديل. ونستدرك هنا بأن هذا ثابت في كتاب المراسيل لابن أبي حاتم ص٦، قال: «سمعت أبي يقول: لا أعلم سمع عباس بن جُليد الحجري من ابن عمر شيئًا». وهذا لا يضر، كما قلنا هناك، فالمعاصرة ثابتة، وهي كافية في الاتصال، فضلًا عن تصريح عباس بالسماع من ابن عمر، كما في رواية أبي داود.

[كتب: ٥٩٠٠] إسناده صحيح. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل المدني، يتيم عروة، سبق توثيقه ١٧٤٨، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٤٥ . ووقع في ح «عن الأسود» بحذف كلمة [أبي]، وهو خطأ صححناه من ك م. والحديث ذكره الحافظ في الفتح ٤: ٢٩٣، ونسبه لأحمد بهذا اللفظ، ثم قال: «ورواه أبو داود والنسائي بلفظ: نهى أن يبيع أحد طعامًا اشتراه بكيل حتى يستوفيه». وهو في أبي داود ٣: ٢٩٩ والنسائي ٢: ٢٢٥، رواه كلاهما من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن المنذر بن عبيد عن القاسم بن محمد عن ابن عمر: «أن رسول الله نهى» إلخ. وقد مضى معناه مرارًا بأسانيد صحاح، دون التقييد «بكيل أو وزن»، آخرها ٥٨٦١ .

رَعِيَّتِهِ فَالأَمِيرُ رَاعٍ عَلَى رَعِيَّتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٠١)]

٦٠٠٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَثَلُ هَذِهِ الأُمَّةِ، أَوْ قَالَ أُمَّتِي وَمَثَلُ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غُدْوَةَ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قَالَتِ اليَهُودُ نَحْنُ فَفَعَلُوا فَقَالَ فَمَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلاَةِ العَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قَالَتِ النَّصَارَى نَحْنُ فَعَمِلُوا وَأَنْتُمُ المُسْلِمُونَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلاَةِ العَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ فَغَضِبَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ أَجْرًا فَقَالَ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ شَيْئًا قَالُوا لاَ قَالَ فَذَاكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ. [كتب، ورسالة (٥٩٠٢)]

٦٠١٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، قَالَ: سَمِعْتُ مِنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ هَذَا الحَدِيثَ فَلَمْ أَكْتُبْهُ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَعَمِلَتِ اليَهُودُ كَذَا وَالنَّصَارَى كَذَا نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِي قِصَّةِ اليَهُودِ. [كتب، ورسالة (٥٩٠٣)]

٦٠١١- قَالَ أَبِي: وَحَدَّثنَاهُ مُؤَمَّلٌ أَيْضًا، عَنْ سُفْيَانَ، نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَيْضًا. [كتب، ورسالة (٥٩٠٤)]

٦٠١٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ نَحْوَ المَشْرِقِ هَاهُنَا الفِتْنَةُ هَاهُنَا الفِتْنَةُ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [كتب، ورسالة (٥٩٠٥)]

٦٠١٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ

[كتب: ٥٩٠١] إسناده صحيح. مؤمل بن إسماعيل: سبق توثيقه ٩٧: ٢١٧٣ . سفيان: هو الثوري. والحديث مختصر ٤٤٩٥، ٥١٦٧ . وانظر: ٥٨٦٩ .

[كتب: ٥٩٠٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٠٨ بنحوه. ورواه البخاري ٢: ٣٢، ٣٣ و١٣: ٣٧٧، ٤٢٥ مطولًا، من طريق الزهري عن سالم عن أبيه، ورواه ٤: ٣٦٧ من رواية أيوب عن نافع، ورواه ٦: ٣٦١ من رواية الليث عن نافع، ورواه ٤: ٣٦٨ من رواية مالك عن عبد الله بن دينار، ورواه ٩: ٥٩ من رواية الثوري عن ابن دينار، ثلاثتهم عن ابن عمر. ورواه مسلم والترمذي، كما في القسطلاني ١: ٤٠٧ .

غدوة -بضم الغين المعجمة وسكون الدال المهملة-: وهي البكرة، ما بين صلاة الغداة إلى طلوع الشمس. وهي ممنوعة من الصرف، قال في اللسان: «ويقال: أتيته غدوة، غير مصروفة؛ لأنها معرفة مثل سحر». ثم حكى عن بعضهم أنه ينكرها ويصرفها، ولكنها هنا معرفة؛ لأنها غدوة يوم بعينه. «ظلمتكم» في نسخة بهامش م «ظُلِمْتُمْ».

[كتب: ٥٩٠٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. سمعه أحمد من مؤمل عن سفيان وكتبه، وسمعه من يحيى بن سعيد عن سفيان، ولم يكتبه، فبين ذلك.

[كتب: ٥٩٠٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. ولكن هذا رواه أحمد عن مؤمل عن سفيان عن نافع عن ابن عمر، وأشار في هذا الإسناد وفي الذي قبله إلى أنه مثل رواية «أيوب عن نافع عن ابن عمر»، ورواية أيوب عن نافع هي ٤٥٠٨ التي أشرنا إليها.

[كتب: ٥٩٠٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٥٩ .

ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرِمُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ يَقْطَعُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٩٠٦)]

٦٠١٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ الْبَيْدَاءُ يَسُبُّهَا، أَوْ كَادَ يَسُبُّهَا وَيَقُولُ إِنَّمَا أَحْرَمَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ. [كتب، ورسالة (٥٩٠٧)]

٦٠١٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا سَرَى أَحَدٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٠٨)]

٦٠١٦- قَالَ أَبِي: وَحَدَّثنا بِهِ مُؤَمَّلٌ مَرَّةً أُخْرَى، وَلَمْ يَقُلْ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ. [كتب، ورسالة (٥٩٠٩)]

٦٠١٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ(١)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَدْ سَمِعَ مُؤَمَّلٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، يَعْنِي أَحَادِيثَ، وَسَمِعَ أَيْضًا مِنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. [كتب، ورسالة (٥٩١٠)]

٦٠١٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَجَلُكُمْ فِي أَجَلِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ. [كتب، ورسالة (٥٩١١)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «قال عبد الله بن أحمد».

[كتب: ٥٩٠٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٢٨ .

[كتب: ٥٩٠٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٧٤ . [أو كاد يسبها] زيادة من نسخة بهامش م.

[كتب: ٥٩٠٨] إسناده صحيح. وقد مضى مرارًا من رواية عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر، آخرها ٥٥٨١ . وقد أشرنا في ٤٧٤٨ إلى أن البخاري رواه ٦ : ٩٦ من طريق عاصم. ونزيد هنا أنه رواه الترمذي كذلك ٣: ٢١، ٢٢ من طريق الثوري عن عاصم، وقال: «حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث عاصم، وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر». فقال الحافظ في الفتح ٦: ٩٦، ٩٧: «ذكر الترمذي أن عاصم بن محمد تفرد برواية هذا الحديث، وفيه نظر؛ لأن عمر بن محمد أخاه قد رواه معه عن أبيه، أخرجه النسائي». وهذه إشارة إلى هذا الإسناد، أنه رواه النسائي.

[كتب: ٥٩٠٩] إسناده مرسل؛ لأن مؤمل بن إسماعيل حدث به في هذه المرة عن عمر بن محمد عن أبيه، فلم يذكر فيه ابن عمر. ولكن هذا الإرسال لا يؤثر في صحة الحديث، هو محمول على المتصل. والراوي قد يصل الحديث ويرسله، كما هو معروف. ثم الحديث ثابت موصولًا من رواية عاصم بن محمد أخيه، كما أشرنا آنفًا في الإسناد السابق.

[كتب: ٥٩١٠] هذا أثر من كلام الإمام أحمد، يثبت به صحة سماع شيخه مؤمل بن إسماعيل من عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، ومن ابن جُريج. وهي فائدة جيدة؛ لأنه لم يذكر في التهذيب أنه من الرواة عنهما، لا في ترجمته، ولا في ترجمتيهما. في ح «سمع مؤمل من عمرو بن محمد»، وهو خطأ ظاهر، صححناه من ك م، ومما هو بين بالبداهة.

[كتب: ٥٩١١] إسناده صحيح. وأصله جزء من أول الحديث ٥٩٠٢، بهذا الإسناد، ولكنه لم يذكر فيه، وذكر هنا وحده. وقد رواه البخاري ٩: ٥٩ من رواية الثوري عن ابن دينار، كاملًا، كما أشرنا إلى رواياته هناك. وكل تلك المواضع التي أشرنا إليها في البخاري، ذكر الحديثان معًا، إلا في ٦: ٣٦١ فإن هذا الحديث لم يذكر في أول ذاك.

قوله: «في أجل من كان قبلكم»، وفي رواية للبخاري: «إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم»، قال الحافظ في الفتح ٢: ٣٢: «معناه أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مدة من تقدم من الأمم مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس إلى بقية النهار. فكأنه قال: إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما سلف، إلى آخره. وحاصله أن (في) بمعنى (إلى)، وحذف المضاف، وهو لفظ نسبة».

- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝﴾ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ. [كتب، ورسالة (٥٩١٢)]

حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْني ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، قَالَ: قَالَ لِي مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ: مَا سَمِعْتَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَذْكُرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الكَوْثَرِ فَقُلْتُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذَا الخَيْرُ الكَثِيرُ فَقَالَ مُحَارِبٌ سُبْحَانَ اللهِ مَا أَقَلَّ مَا يُسْقَطُ لابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلٌ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ لَمَّا أُنْزِلَتْ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝﴾ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: هُو نَهْرٌ فِي الجَنَّةِ حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ يَجْرِي عَلَى جَنَادِلِ الدُّرِّ وَاليَاقُوتِ شَرَابُهُ أَحْلَى مِنَ العَسَلِ وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ مِنْ رِيحِ المِسْكِ قَالَ صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذَا وَاللهِ الخَيْرُ الكَثِيرُ. [كتب، ورسالة (٥٩١٣)]

٢ - حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ قَالَ لأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. [كتب، ورسالة (٥٩١٤)]

- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُؤَمَّلٌ(١)، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ،

---

(١) في «أطراف المسند» (٤٥٨٨)، وطبعة عالم الكتب: «حدثنا يونس».

[كتب: ٥٩١٢]إسناده صحيح، وقد مضى معناه مرارًا مطولًا ومختصرًا، آخرها ٥٨٢٣ .

[كتب: ٥٩١٣]إسناده صحيح. حماد بن زيد: فاتنا أن نترجم له على كثرة ما مضى من رواياته؛ وهو حماد بن زيد بن درهم، وهو إمام ثقة حافظ حجة، قال عبد الرحمن بن مهدي: «لم أر أحدًا قط أعلم بالسنة، ولا بالحديث الذي يدخل في السنة، من حماد بن زيد»، وقال أحمد: «حماد من أئمة المسلمين، من أهل الدين والإسلام»، وقال خالد بن خداش: «كان من عقلاء الناس وذوي الألباب»، وقال يزيد بن زريع يوم مات: «مات اليوم سيد المسلمين»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٢٤، وحماد سمع من عطاء بن السائب قديمًا، كما ذكرنا مرارًا فيما مضى.

والحديث مطول ٥٣٥٥، مضى المرفوع منه فقط مختصرًا، من رواية ورقاء اليشكري عن عطاء. وقد أشرنا إلى هذا الحديث هناك، ورواه الطبري في التفسير ٣٠: ٢١٠ بنحو مما هنا مختصرًا قليلًا، من طريق ابن علية عن عطاء. ونقله ابن كثير في التفسير ٩: ٣١٦ من رواية الطبري هذه. وتفسير ابن عباس -الموقوف عليه هنا- الكوثر بأنه الخير الكثير، رواه عنه البخاري من رواية سعيد بن جُبير، كما في تفسير ابن كثير ٩: ٣١٥، ثم قال ابن كثير: «وهذا التفسير يعم النهر وغيره؛ لأن الكوثر من الكثرة، وهو الخير الكثير، ومن ذلك النهر، كما قال ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جُبير ومجاهد ومحارب بن دثار والحسن بن أبي الحسن البصري». ثم قال: «وقد صح عن ابن عباس أنه فسره بالنهر أيضًا». ونقل ذلك من تفسير ابن جرير بإسناده إلى ابن عباس، ثم ساق الأحاديث في نهر الكوثر، وقال: «بل قد تواتر من طرق تفيد القطع عند كثير من أئمة الحديث. وكذلك أحاديث الحوض». ثم ذكر كثيرًا مما جاء في الحوض. وإنما أشرنا إلى هذا كله ليخزى الذين لا يؤمنون بالغيب، ويتأولون ما يتلعق بالقيامة والبعث والجنة والنار، ثم يزعمون أنهم مؤمنون، وينتسبون إلى الإسلام!!

قول محارب بن ثار «سبحان الله» في ح «وسبحان الله»، وليس للواو هنا موضع، ولم تذكر في ك م، فحذفناها. وقوله أيضًا: «ما أقل ما يسقط لابن عباس»، في م «أكثر» بدل «أقل»، وهو خطأ وباطل في المعنى، وما أثبتنا هو الصواب الذي في ح ك.

الجنادل: جمع «جندل»، وهو الصخرة مثل رأس الإنسان، أو: ما يُقِل الرجل من الحجارة؛ أي ما يستطيع رفعه.

[كتب: ٥٩١٤]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٥٩، ٥٢٦٠، ومختصر ٥٨٢٤ .

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٩١٥)]

٦٠٢٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثنا جَرِيرٌ هُو ابْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلَّم نَبِيذَ الجَرِّ قَالَ: أَتَيْتُ[1] عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ: مَا الجَرُّ قَالَ كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ المَدَرِ. [كتب، ورسالة (٥٩١٦)]

٦٠٢٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الوِصَالِ، فَقِيلَ[2]: أَولَسْتَ تُواصِلُ؟ قَالَ: إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [كتب، ورسالة (٥٩١٧)]

٦٠٢٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ سَمِعْتُ مَالِكًا يُحَدِّثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٩١٨)]

٦٠٢٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَعَثَ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ فِيهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا وَنُفِّلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا. [كتب، ورسالة (٥٩١٩)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «قَالَ ابنِ جُبَيْرٍ فَأَتَيْتُ».

(٢) في طبعة عالم الكتب: «فقال».

[كتب: ٥٩١٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٨٠٤ .

[كتب: ٥٩١٦] إسناده صحيح. جرير بن حازم بن عبد الله الأزدي: سبق توثيقه ٧٢٥، ونزيد هنا أنه وثقه شُعبة وابن معين وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٢١٣، وروى عن شُعبة قال: «ما رأيت بالبصرة أحفظ من رجلين: من هشام الدستوائي، وجرير بن حازم»، وتكلم فيه بعضهم من أجل أنه تغير في آخر حياته، وهذا غير قادح، فقد قال عبد الرحمن بن مهدي: «جرير بن حازم اختلط، وكان له أولاد أصحاب حديث، فلما أحسُّوا ذلك منه حجبوه، فلم يسمع أحد منه في حال اختلاطه شيئًا». وهذا من أوثق ما يكون في الاحتياط والتحرز من الخطأ. ووقع هنا في ح م «جرير بن أبي حازم»، وهو خطأ صرف في زيادة كلمة [أبي]، ومن عجب أنه كان في ك «جرير بن حازم» على الصواب، ثم كتب لفظ «أبي» فوقه بين السطور. والظاهر من هذا -عندي- أنه خطأ قديم في نسخ المسند، فحذفنا هذا الحرف. قوله: «قال: أتيت ابن عباس» في نسخة بهامش م «قال ابن جُبير: فأتيت».

والحديث مكرر ٥٨١٩ . وانظر: ٥٨٣٣ .

[كتب: ٥٩١٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٧٩٥ . وهو في الموطأ بنحوه ١: ٢٨٠، وقد أشرنا لرواية الموطأ في ٤٧٢١ . «فقال: ألست تواصل»، يعني فقال قائل، أو نحو ذلك. وفي نسخة بهامش م «فقيل»، وهي واضحة.

[كتب: ٥٩١٨] إسناده صحيح. وهو في الموطأ ٢: ٢٢ . وقد سبق من طرق عن نافع، آخرها ٥٧٨٣ .

[كتب: ٥٩١٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥١٩، وقد مضى أيضًا ٥٢٨٨ من رواية عبد الرحمن بن مهدي عن مالك. وهو في الموطأ ٢: ٨ بنحو رواية ابن مهدي. ووقع في الموطأ «فغنمنا بلادًا» بدل «إبلًا»، وهو خطأ مطبعي، وثبت على الصواب في شرح الزرقاني ٢: ٢٩٩ .

قوله: «فكانت» في ك «وكانت». «اثني عشر» في م «اثنا عشر»، وقد سبق توجيهه في ٥٥١٩ . وما هنا هو الثابت في ح ك ونسخة بهامش م.

٦٠٢٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ العَبْدِ فَإِنَّهُ يُقَوَّمُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ فَيُعْطَى شُرَكَاؤُهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ العَبْدُ عَلَيْهِ وَإِلاَّ فَقَدْ عَتَقَ مَا عَتَقَ. [كتب، ورسالة (٥٩٢٠)]

٦٠٢٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: صَلاَةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلاَةِ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. [كتب، ورسالة (٥٩٢١)]

٦٠٢٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم أَنَاخَ بِالبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا، وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٩٢٢)]

٦٠٣٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ القُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ المُعَقَّلَةِ فَإِنْ تَعَاهَدَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ. [كتب، ورسالة (٥٩٢٣)]

٦٠٣١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، أخبرنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَبْتَاعُ الطَّعَامَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم فَيَبْعَثُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِنَقْلِهِ مِنَ المَكَانِ الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سِواهُ قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٢٤)]

٦٠٣٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، أخبرنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم أَمَرَ بِقَتْلِ الكِلاَبِ وَقَالَ مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ مَاشِيَةٍ، أَوْ ضَارِيَةٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَيْنِ[١]. [كتب، ورسالة (٥٩٢٥)]

٦٠٣٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ

---

(١) في طبعتَي عالم الكتب، والرسالة: «قيراطان».

[كتب: ٥٩٢٠] إسناده صحيح. وهو في الموطأ ٣: ٢، ولكن ذكر فيه «مالك عن عبد الله بن عمر» بحذف «عن نافع»، وهو خطأ مطبعي، وثبت على الصواب في شرح الزرقاني ٣: ٢٤٧ . وقد سبق بهذا الإسناد أيضًا عن مالك ٣٩٧، ومضى مرارًا مطولًا ومختصرًا من غير رواية مالك، آخرها ٥٨٢١ .

[كتب: ٥٩٢١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧٧٩ . وقد مضى من رواية عبد الرحمن بن مهدي عن مالك ٥٣٣٢ .

[كتب: ٥٩٢٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٨١٩ من رواية روح عن مالك. وانظر: ٥٥٩٤ .

[كتب: ٥٩٢٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣١٥ .

[كتب: ٥٩٢٤] إسناده صحيح. وهو في الموطأ ٢: ١٤٠ . ورواه مسلم ١: ٤٤٦ من طريق مالك. وقد مضت أحاديث في معناه مرارًا، منها: ٤٦٣٩، ٤٩٨٨، ٥١٤٨، ٥٩٠٠ .

[كتب: ٥٩٢٥] إسناده صحيح. وهو في الموطأ حديثان ٣: ١٣٨ . وقد مضى نحوه بمعناه من طريق عُبيد الله عن نافع ٥٧٧٥ .

إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ فَيُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٩٢٦)]

٦٠٣٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثنا مَالِكٌ وَإِسْحَاقُ، قَالَ: أخبرنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم دَخَلَ الكَعْبَةَ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلاَلٌ، فَأَغْلَقَهَا، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُ بِلاَلًا، مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم؟ قَالَ: تَرَكَ عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَثَلاَثَةَ أَعْمِدَةٍ خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّى وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ ثَلاَثَةُ أَذْرُعٍ.

قَالَ إِسْحَاقُ: وَكَانَ البَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ. [كتب، ورسالة (٥٩٢٧)]

٦٠٣٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ[(١)]، قَالَ: حَدَّثنا أَبِي، قَالَ: حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا. [رسالة (٥٩٢٧م)]

٦٠٣٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانُوا يَتَوَضَّئُونَ جَمِيعًا قُلْتُ لِمَالِكٍ: الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ؟، قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ زَمَنَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، قَالَ: نَعَمْ. [كتب، ورسالة (٥٩٢٨)]

٦٠٣٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا قَالَ أَهْلُهَا نَبِيعُكِ عَلَى أَنَّ وَلاَءَهَا لَنَا فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: لاَ يَمْنَعْكِ ذَلِكِ فَإِنَّ الوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ. [كتب، ورسالة (٥٩٢٩)]

٦٠٣٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،

---

(١) هذا الحديث لم يرد في طبعتي عالم الكتب والميمنية، وأثبته محققو طبعتي المكنز والرسالة عن نسخة الظاهرية (١٤) فقط، وسلف في طبعة عالم الكتب، وطبعة المكنز برقم (٥٢٤٤) مقرونًا بإسناد آخر، والحديث في «جامع المسانيد والسنن» (٧/ ق١٧٢)، و«أطراف المسند» (٤٩٤١) و«إتحاف المهرة» (١١٢٣٥).

[كتب: ٥٩٢٦] إسناده صحيح. وهو في الموطأ ١: ٢٣٧، ٢٣٨ . وقد مضى من رواية عُبيد الله عن نافع ٤٦٥٨، وخرجناه هناك، ومن طريق أيوب عن نافع أيضًا ٥١١٩، ومضى مختصرًا من رواية فضيل بن غزون عن نافع ٥٢٣٤ .

[كتب: ٥٩٢٧] إسناد صحيح. وقوله: «وقال إسحاق: وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة» ليس من كلام إسحاق بن عيسى من عنده، ولكنه يريد أنه ذكر هذا في روايته عن مالك، ولم يذكره عبد الرحمن بن مهدي، وأن عبد الرحمن ذكر الذي بينه وبين القبلة، ولم يذكر عدة أعمدة البيت. ويدل على هذا أن زيادة إسحاق هذه ثابتة في الموطأ رواية يحيى بن يحيى ١: ٣٥٤، ورواية محمد بن الحسن ٢٢٨ . قوله: «ثلاثة أذرع»، في نسخة بهامش م «ثلاث». والحديث سبق معناه مرارًا، آخرها ٥١٧٦ . وقد بينا تخريجه في ٤٤٦٤ . وانظر: ٥٥٤٧ .

[كتب: ٥٩٢٨] إسناده صحيح. وهو في موطأ محمد بن الحسن عن مالك ٦١ بنحوه. وهو مكرر ٥٧٩٩ .

[كتب: ٥٩٢٩] إسناده صحيح. وهو في الموطأ رواية يحيى عن مالك ٣: ٨ . وهو مختصر ٥٧٦١ .

أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا حَقُّ امْرِئٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ. [كتب، ورسالة (٥٩٣٠)]

٦٠٣٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ لأَصْحَابِهِ لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٩٣١)]

٦٠٤٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، أَخبَرنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. [كتب، ورسالة (٥٩٣٢)]

٦٠٤١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، أَخبَرنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. [كتب، ورسالة (٥٩٣٣)]

٦٠٤٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، أَخبَرنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاءَ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ إِذْ أَتَاهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أُنْزِلَ عَلَيْهِ قُرْآنٌ اللَّيْلَةَ وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ. [كتب، ورسالة (٥٩٣٤)]

٦٠٤٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبٍ، أَوْ وَهْبِ بْنِ قَطَنٍ اللَّيْثِيِّ شَكَّ إِسْحَاقُ عَنْ يُحَنِّسَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ إِذْ أَتَتْهُ(١) مَوْلاَةٌ لَهُ فَذَكَرَتْ شِدَّةَ الْحَالِ وَأَنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهَا اجْلِسِي فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لاَ يَصْبِرُ أَحَدُكُمْ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٥٩٣٥)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «أتت».

[كتب: ٥٩٣٠] إسناده صحيح. وهو في الموطأ ٢: ٢٢٨. وهو مكرر ٥٥١٣.

[كتب: ٥٩٣١] إسناده صحيح. وهو مكرر ٥٧٠٥. زيادة [بن عيسى] من نسخة بهامش م.

[كتب: ٥٩٣٢] إسناده صحيح. وهو في الموطأ رواية يحيى ١: ٢٩٨، وليس فيه كلمة «من رمضان»، ولكنها ثابتة في رواية محمد بن الحسن ص١٩٢. والحديث مختصر ٥٦٥١.

[كتب: ٥٩٣٣] إسناده صحيح. وهو في الموطأ ٣: ١٤٨. وهو مكرر ٥٩١٤.

[كتب: ٥٩٣٤] إسناده صحيح. وهو مطول ٥٨٢٧. وقد أشرنا إلى هذا الحديث في ٤٦٤٢، وذكرنا أنه في الموطأ ١: ٢٠١.

[كتب: ٥٩٣٥] إسناده صحيح. قطن -بفتحتين- بن وهب بن عويمر بن الأجدع الليثي: سبق توثيقه ٥٣٧٢، وشك إسحاق بن عيسى في أنه «قطن بن وهب» أو «وهب بن قطن» لا أثر له، فإنه «قطن بن وهب» لا خلاف فيه، ولكن إسحاق نسي اسمه فلم يستطع أن يجزم. يحنس أبو موسى مولى الزبير بن العوام: تابعي ثقة، وثقه النسائي وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٤٢٧. «يحنس» بضم الياء التحتية وفتح الحاء المهملة وتشديد النون المفتوحة وآخره سين مهملة. والحديث في الموطأ ٣: ٨٣

٦٠٤٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكًا عَنِ الرَّجُلِ يُوتِرُ وَهُو رَاكِبٌ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَوْتَرَ وَهُو رَاكِبٌ. [كتب، ورسالة (٥٩٣٦)]

٦٠٤٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ فَقَالَ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةً. [كتب، ورسالة (٥٩٣٧)]

٦٠٤٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ قَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: فَقُلْ وَعَلَيْكُمْ[1]. [كتب، ورسالة (٥٩٣٨)]

٦٠٤٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا مُلاَزِمُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بَدْرٍ أَنَّهُ خَرَجَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حُجَّاجًا حَتَّى وَرَدُوا مَكَّةَ فَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ فَاسْتَلَمُوا الْحَجَرَ، ثُمَّ طُفْنَا بِالْبَيْتِ أُسْبُوعًا، ثُمَّ صَلَّيْنَا خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا رَجُلٌ ضَخْمٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ يُصَوِّتُ بِنَا عِنْدَ الْحَوْضِ فَقُمْنَا إِلَيْهِ، وَسَأَلْتُ عَنْهُ فَقَالُوا ابْنُ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَاهُ قَالَ: مَنْ أَنْتُمْ قُلْنَا أَهْلُ الْمَشْرِقِ وَثَمَّ أَهْلُ الْيَمَامَةِ قَالَ فَحُجَّاجٌ أَمْ عُمَّارٌ قُلْتُ بَلْ حُجَّاجٌ قَالَ فَإِنَّكُمْ قَدْ نَقَضْتُمْ حَجَّكُمْ قُلْتُ قَدْ حَجَجْتُ مِرَارًا فَكُنْتُ أَفْعَلُ كَذَا، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا مَكَانَنَا حَتَّى يَأْتِيَ ابْنُ عُمَرَ فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عُمَرَ إِنَّا قَدِمْنَا فَقَصَصْنَا عَلَيْهِ قِصَّتَنَا وَأَخْبَرْنَاهُ مَا قَالَ إِنَّكُمْ نَقَضْتُمْ حَجَّكُمْ قَالَ أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ أَخَرَجْتُمْ حُجَّاجًا قُلْنَا نَعَمْ فَقَالَ وَاللهِ لَقَدْ حَجَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ كُلُّهُمْ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُمْ. [كتب، ورسالة (٥٩٣٩)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «وعليك».

بأطول مما هنا قليلًا. وكذلك رواه مسلم ١: ٣٨٨، ٣٨٩ من طريق مالك. ورواه البخاري في الكبير ٤/١/١٩٠ في ترجمة قطن بن وهب، مختصرًا من طريق مالك. وروى مسلم ١: ٣٨٩ المرفوع منه فقط، بلفظ «من صبر على لأوائها» إلخ، من طريق الضحاك عن قطن. ورواه الترمذي ٤: ٣٧٣ مطولًا بسياق آخر بنحوه، من طريق عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، وقال الترمذي: «حديث صحيح غريب». وانظر: ٥٨١٨ . وانظر أيضًا ما مضى في مسند سعد بن أبي وقاص: ١٥٧٣ . اللأواء: الشدة وضيق العيش.

[كتب: ٥٩٣٦] إسناده صحيح. وقد مضى معناه من رواية مالك بهذا الإسناد مرارًا: ٤٥١٩، ٤٥٣٠، ٥٢٠٨، ٥٢٠٩ . وانظر: ٥٨٢٢، ٥٨٢٦ .

[كتب: ٥٩٣٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٧٩٣ . سفيان: هو الثوري.

[كتب: ٥٩٣٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٢١ . «فقل: وعليك» في نسخة بهامش م «وعليكم».

[كتب: ٥٩٣٩] إسناده صحيح. ملازم بن عمرو بن عبد الله السحيمي اليمامي ثقة، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وقيل: إنَّ عبد الله بن بدر جده لأبيه، وقيل: جده لأمه، كما في ترجمة عبد الله بن بدر من التهذيب، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٧٣ . عبد الله بن بدر: سبق توثيقه ٥٠٩٧ .

وكان ابن عباس يرى أن المفرد المحرم بالحج وحده، والقارن بالحج والعمرة، لا يطوفان بالبيت إلا بعد الوقوف بعرفة، وأن من

٦٠٤٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا مَهْدِيٌّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ يَسْأَلُ عَنْ دَمِ البَعُوضِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ أَنْتَ قَالَ أَنَا مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ قَالَ انْظُرُوا إِلَى هَذَا يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ البَعُوضِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسلم وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم يَقُولُ: هُمَا رَيْحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا. [كتب، ورسالة (٥٩٤٠)]

٦٠٤٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ حُنَيْنٍ أَبِي المُغِيرَةِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى مَذْهَبًا لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وَسلم مُوَاجِهَةَ القِبْلَةِ. [كتب، ورسالة (٥٩٤١)]

٦٠٥٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم قَالَ: صَدَقَةُ الفِطْرِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَغِيرٍ، أَوْ كَبِيرٍ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ، أَوْ أُنْثَى صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ. [كتب، ورسالة (٥٩٤٢)]

٦٠٥١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَرْمُلُ ثَلاَثَةَ أَشْوَاطٍ مِنَ الحَجَرِ إِلَى الحَجَرِ وَيَمْشِي أَرْبَعَةً، وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وَسلم كَانَ يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٤٣)]

٦٠٥٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ رَاكِبًا وَسَائِرُ ذَلِكَ مَاشِيًا وَيُخْبِرُهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٩٤٤)]

٦٠٥٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لاَ يَسْتَلِمُ شَيْئًا مِنَ البَيْتِ إِلاَّ الرُّكْنَيْنِ اليَمَانِيَيْنِ فَإِنَّهُ كَانَ يَسْتَلِمُهُمَا، وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وَسلم كَانَ يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٤٥)]

طاف منهما قبل الموقف فقد حل، وقد مضى في رأيه ذلك الحديث ٥١٩٤ مطولاً، والحديث ٤٥١٢ مختصرًا، وأن ابن عمر رد عليه رأيه ذاك. وانظر تفصيل ذلك في السنن الكبرى: ٥: ٧٧، ٧٨ .

[كتب: ٥٩٤٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٧٥ . وسبق الكلام عليه مفصلاً ٥٥٦٨ .

[كتب: ٥٩٤١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧١٥، ٥٧٤١ . وقد فصلنا القول فيه في الموضع الأول، وأشرنا هناك إلى هذا الإسناد.

[كتب: ٥٩٤٢] إسناده صحيح. عبد الله: هو ابن عمر بن حفص العمري. وفي ك في هذا الحديث والأحاديث بعده إلى ٥٩٥٠ «عُبيد الله» بدل «عبد الله»، وهو خطأ، فإن هذه الأحاديث أحاديث عبد الله بن عمر العمري، لا أحاديث أخيه عُبيد الله، وإن كان أخوه قد روى شيئًا منها، كما يظهر مما سيأتي في تخريج بعضها. والحديث مكرر ٥٧٨١ بنحوه.

[كتب: ٥٩٤٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٧٦٠ . وانظر: ٥٧٣٧ .

[كتب: ٥٩٤٤] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٢: ١٤٦ بنحوه، عن القعنبي عن العمري، ولم يذكر فيه الرمي راكبًا يوم النحر، ولكن يفهم ذلك من سياقه. ورواه البيهقي ٥: ١٣٠، ١٣١ مفصلاً مطولاً، من طريق حسن بن موسى الأشيب عن العمري، ثم رواه مختصرًا من طريق القعنبي كرواية أبي داود. ورواه الترمذي ٢: ١٠٥ مرفوعًا مختصرًا من طريق عُبيد الله بن عمر بن نافع، وقال: «حديث حسن صحيح. وقد رواه بعضهم عن عُبيد الله ولم يرفعه». واللفظ الذي هنا في المنتقى ٢٦٤٦، ونسبه لأحمد فقط. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٠٥٦ .

[كتب: ٥٩٤٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٨٩٤ . وانظر: ٥٩٥٠ .

٦٠٥٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حُجَّاجًا فَمَا أَحْلَلْنَا مِنْ شَيْءٍ حَتَّى أَحْلَلْنَا يَوْمَ النَّحْرِ. [كتب، ورسالة (٥٩٤٦)]

٦٠٥٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِمَالِي بِثَمْغٍ قَالَ احْبِسْ أَصْلَهُ وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٤٧)]

٦٠٥٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَا صُمْتُ عَرَفَةَ قَطُّ، وَلاَ صَامَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، وَلاَ أَبُو بَكْرٍ، وَلاَ عُمَرُ. [كتب، ورسالة (٥٩٤٨)]

٦٠٥٧- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ قَالَ جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَمَعَهُ رَجُلٌ يُحَدِّثُهُ فَدَخَلْتُ مَعَهُمَا فَضَرَبَ بِيَدِهِ صَدْرِي وَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا تَنَاجَى اثْنَانِ فَلاَ تَجْلِسْ إِلَيْهِمَا حَتَّى تَسْتَأْذِنَهُمَا. [كتب، ورسالة (٥٩٤٩)]

٦٠٥٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ وَيَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَيْنِ وَيُلَبِّي إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٥٠)]

٦٠٥٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ مِنْ حَرِيرٍ، أَوْ سِيَرَاءَ، أَوْ نَحْوِ هَذَا فَرَآهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُرْسِلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا هِيَ ثِيَابُ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَنْفِعَ بِهَا. [كتب، ورسالة (٥٩٥١)]

[كتب: ٥٩٤٦]إسناده صحيح. وانظر: ٥٣٥٠، ٥٩٣٩ .

[كتب: ٥٩٤٧]إسناده صحيح. وهو مختصر: ٤٦٠٨، ٥١٧٩، ٦٠٧٨ . ثمغ -بفتح الثاء المثلثة وسكون الميم وآخره غين معجمة-: موضع، والظاهر أنه كان بخيبر، كما تدل الروايات الأخر.

[كتب: ٥٩٤٨]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٤٢٠ . والمراد صوم يوم عرفة بعرفة.

[كتب: ٥٩٤٩]إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٨: ٦٣ وقال: «رواه أحمد، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري، وهو متروك»! وهذا خطأ صرف. والظاهر أن نسخة المسند التي وقعت للحافظ الهيثمي كان فيها «عبد الله بن سعيد» بدل «عبد الله عن سعيد»، فمن هنا جاءه الوهم والخطأ، إلا أن يكون سها فقرأ الحرف على غير وجهه. والأصول الثلاثة هنا واضحة «عبد الله عن سعيد»، فعبد الله هو العمري، بدلالة سياق الروايات قبل هذا وبعده. بل إن الحافظ الهيثمي ذكر أيضًا الرواية الآتية ٦٢٢٥ لهذا الحديث التي فيها «رأيت ابن عمر يناجي رجلًا، فدخل رجل بينهما»، وأعل الحديث بروايته بعبد الله بن سعيد، في حين أن الرواية الآتية فيها «عبد الله عن سعيد»، وسياق الروايات هناك تؤيد ذلك، فأولها الحديث ٦٢٢٢ «حدثنا نوح بن ميمون، أخبرنا عبد الله، يعني ابن عمر العمري عن نافع»، ثم بعده الحديث ٦٢٢٣ بالإسناد نفسه، ثم الحديث ٦٢٢٤: «نوح بن ميمون، أخبرنا عبد الله عن موسى عن سالم»، ثم الحديث ٦٢٢٥: «نوح أخبرنا عبد الله عن سعيد المقبري» كما ذكرنا. فكل هذه الدلالات تؤيد أن هذا الحديث حديث عبد الله العمري عن سعيد المقبري، لا عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه.

[كتب: ٥٩٥٠]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٨٩٤ . وانظر: ٥٩٤٥ .

[كتب: ٥٩٥١]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٧٩٧ .

٦٠٦٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَسْوَدُ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ فَذَكَرَهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٥٢)]

٦٠٦١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثنا سِنَانُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ كُلَيْبِ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِتْنَةً فَمَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ يُقْتَلُ فِيهَا هَذَا الْمُقَنَّعُ يَوْمَئِذٍ مَظْلُومًا قَالَ فَنَظَرْتُ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. [كتب، ورسالة (٥٩٥٣)]

٦٠٦٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَسْوَدُ، حَدَّثنا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ فَقَالَ حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ فَقَالَ حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قُلْتُ: مَا الجَرُّ قَالَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ مَدَرٍ. [كتب، ورسالة (٥٩٥٤)]

٦٠٦٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَسْوَدُ، حَدَّثنا شَرِيكٌ سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ يَذْكُرُ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنِّي لأَعْلَمُ شَجَرَةً يُنْتَفَعُ بِهَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ هِيَ الَّتِي لاَ يُنْفَضُ وَرَقُهَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ فَفَرِقْتُ مِنْ عُمَرَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يَقُولُ هِيَ النَّخْلَةُ. [كتب، ورسالة (٥٩٥٥)]

٦٠٦٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَسْوَدُ وَحُسَيْنٌ، قَالاَ: حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم أُرَاهُ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ مَثَّلَ بِذِي الرُّوحِ، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مَثَّلَ اللهُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ قَالَ حُسَيْنٌ مَنْ مَثَّلَ بِذِي رُوحٍ. [كتب، ورسالة (٥٩٥٦)]

٦٠٦٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ

[كتب: ٥٩٥٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٥٩٥٣] إسناده صحيح. سنان بن هارون البرجمي: ثقة، وثقه الذهلي، وقال ابن حبان: «منكر الحديث جدًا، يروي المناكير عن المشاهير»، وفي التهذيب أن النسائي ضعفه، ولم أجده في كتابه في الضعفاء، وكذلك لم يذكره البخاري فيهم؛ بل ترجمه في الكبير ٢/ ٢/ ١٦٧، ١٦٨ فلم يذكر فيه جرحًا، وهذا كاف في ترجيح توثيقه. كليب بن وائل بن هبار التيمي البكري: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٢٩٩، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ١٦٧ . «البكري» في التهذيب بدله «اليشكري»، وهو خطأ مطبعي، صححناه مما ذكرنا، ومن التقريب والخلاصة.

والحديث رواه الترمذي ٤: ٣٢٣، وقال: «حديث حسن غريب من هذا الوجه»، ونقل شارحه عن الحافظ ابن حجر أنه قال: «إسناده صحيح». وروى الحاكم في المستدرك ٣: ١٠٢ نحوه من حديث مرة بن كعب، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وحديث مرة بن كعب أو كعب بن مرة سيأتي في المسند (٤: ٢٣٥، ٢٣٦ و٥: ٣٣، ٣٥ ح). وانظر: الإصابة ٦: ٨٢، ٨٣ .

فائدة: حديث ابن عمر هذا أشار إليه الحافظ في التهذيب ٤: ٢٤٣ في ترجمة «سنان بن هارون»، فذكر أن الترمذي رواه «في دلائل النبوة»، وليس في أبواب الترمذي كتاب بهذا الاسم، بل إنه رواه -كما أشرنا إلى موضعه- في كتاب «المناقب».

[كتب: ٥٩٥٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩١٦ بنحوه.

[كتب: ٥٩٥٥] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٦٤٧ . وانظر: ٥٢٧٤ . قوله: «ففرقت من عمر» أي: خفتُ منه، و«الفرق» -بفتح الفاء والراء-: الخوف والجزع.

[كتب: ٥٩٥٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٦١ . وقد أشرنا إلى هذا هناك. وانظر: ٥٨٠١ .

مُسْلِم البَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلمَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ فَقَرَأَ السَّجْدَةَ فِي المَكْتُوبَةِ. [كتب، ورسالة (٥٩٥٧)]

٦٠٦٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ (١)، قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ، حَدَّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثنا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، حَدَّثنا عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ امْرَأَةٍ أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ وَهُو خَارِجٌ مِنْ مَكَّةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَعْتَمِرَ، أَوْ يَحُجَّ فَقَالَ: لاَ تَتَزَوَّجْهَا وَأَنْتَ مُحْرِمٌ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٥٨)]

٦٠٦٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنٌ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ[٢]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِامْرَأَةٍ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ مَقْتُولَةٍ فَقَالَ مَا كَانَتْ هَذِهِ تُقَاتِلُ، ثُمَّ نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [كتب، ورسالة (٥٩٥٩)]

٦٠٦٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حُسَيْنٌ وَابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ المَعْنَى، قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا طَاوُوسًا يَقُولُ جَاءَ وَاللهِ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ أَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ فَقَالَ نَعَمْ وَزَادَهُمْ إِبْرَاهِيمُ الدُّبَّاءَ قَالَ ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ فِي حَدِيثِهِ وَالدُّبَّاءِ. [كتب، ورسالة (٥٩٦٠)]

٦٠٦٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ وَيَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ: مَنْ أَتَى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٥٩٦١)]

---

(١) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٢) شَريك، هو ابن عَبْد اللهِ، النَّخعي، وليس بُحجَّةٍ، وقد وَهِمَ فيه وَهْمًا شديدًا، فسمى شيخه: «مُحمد بن زَيْد»، قَلَبَ اسمه، وَإنما هو: «زَيْد بن مُحمد بن زَيْد بن عَبْد اللهِ بن عُمَر».
قال الدَّارَقُطْني: رواه مُوسَى بن داود، وَمُحمد بن أَبَان، عن شَرِيك، عن مُحمد بن زَيْد العُمَرِي، عن نافع، عن ابن عُمَر، وَذلك وَهْمٌ، والصحيح: عن شَرِيك، عن زَيْد بن مُحمد، عن نافع. «العلل» ٢٧٦٢ .

[كتب: ٥٩٥٧]إسناده ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي. مسلم البطين: هو مسلم بن عمران، ويقال: ابن أبي عمران، سبق توثيقه ٧٣٣، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٢٦٨، ٢٦٩ . والحديث في مجمع الزوائد ٢: ٢٨٥، وقال: «رواه أحمد، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام، وقد وثقه شُعبة والثوري». وانظر: ٥٥٥٦ .
[كتب: ٥٩٥٨] إسناده ضعيف؛ لضعف أيوب بن عتبة. والحديث في مجمع الزوائد ٤: ٢٦٨، وقال: «رواه أحمد، وفيه أيوب بن عتبة، وهو ضعيف. وقد وثق». وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٣٤١٢، ٣٤١٣ .
[كتب: ٥٩٥٩]إسناده صحيح. محمد بن زيد: الراجح عندي أنه «محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ»، وهو ثقة، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٨٤ .
والحديث مضى معناه مختصرًا في النهي عن قتل النساء والصبيان مرارًا، آخرها ٥٧٥٣ . ولكن هذه الرواية في أن النهي كان في غزوة الفتح، وقوله: «ما كانت هذه تقاتل» أشار إليها الحافظ في الفتح ٦: ١٠٣، ونسبها للطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر. ولم يذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٣١٦، ومجمع الزوائد ٥: ٣١٦ .
[كتب: ٥٩٦٠]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٨٣٣ . وانظر: ٥٩٥٤ .
[كتب: ٥٩٦١]إسناده صحيح. أبو إسحاق: هو السبيعي. والحديث مكرر ٥٧٧٧، ٥٨٢٨ .

٦٠٧٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنٌ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سُئِلَ عَنِ الضَّبِّ فَقَالَ: لاَ آكُلُهُ، وَلاَ أُحَرِّمُهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٦٢)]

٦٠٧١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنٌ، حَدَّثنا أَبُو أُوَيْسٍ، حَدَّثنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلَّم يَقُولُ: الشُّؤْمُ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ. [كتب، ورسالة (٥٩٦٣)]

٦٠٧٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثنا زَمْعَةُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٥٩٦٤)]

٦٠٧٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ وَالأَسْوَدَ كُلَّ طَوافِهِ[١]، وَلاَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَيْنِ الآخَرَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الحِجْرَ[٢]. [كتب، ورسالة (٥٩٦٥)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «طوفة».

(٢) في طبعة عالم الكتب: «الحَجر».

[كتب: ٥٩٦٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٥٣٠ . وانظر: ٥٥٦٥ .

[كتب: ٥٩٦٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٢٧ . وانظر: ٥٥٧٥ .

[كتب: ٥٩٦٤] إسناده ضعيف؛ لضعف زمعة بن صالح. والحديث رواه أبو داود الطيالسي في مسنده ١٨١٣ عن زمعة، بهذا الإسناد. ورواه ابن ماجة ٢ : ٢٤٨ من طريق أبي أحمد الزبيري عن زمعة. وأصله ثابت من حديث أبي هريرة: فرواه أحمد ٨٩١٥ والبخاري ١٠ : ٤٣٩، ٤٤٠ ومسلم ٢ : ٣٩٢ وأبو داود السجستاني في السنن ٤ : ٤١٧، أربعتهم عن قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ورواه ابن ماجة ٢ : ٢٤٨ عن محمد بن الحرث المصري عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد إلى أبي هريرة، ورواه مسلم أيضًا من طريق يونس وابن أخي الزهري عن الزهري كذلك. والصحيح رواية هؤلاء عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة. قال الحافظ في الفتح: «وخالفهم صالح بن أبي الأخضر وزمعة بن صالح، وهما ضعيفان، فقالا: عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه، أخرجه ابن عدي من طريق المعافى بن عمران عن زمعة وابن أبي الأخضر، واستغربه من حديث المعافى، قال: وأما زمعة فقد رواه عنه أيضًا أبو نعيم. قلت: أخرجه أحمد عنه، [القائل ابن حجر، ويريد بذلك هذه الطريق التي هنا. وأبو نعيم هو الفضل بن دكين شيخ أحمد]، ورواه عن زمعة أيضًا أبو داود الطيالسي في مسنده، وأبو أحمد الزبيري، أخرجه ابن ماجة». ومعنى الحديث واضح. ولكن قال أبو داود الطيالسي عقيبه تفسيرًا له: «لا يعاقب على ذنبه في الدنيا فيعاقبه عليه في الآخرة»! وهو تفسير غريب، يَقْسِر اللفظ والسياق على الخروج عن دلالتهما الظاهرة. وقال الخطابي في معالم السنن ٤ : ١١٨، ١١٩: «هذا يروى على وجهين من الإعراب: أحدهما: بضم الغين على مذهب الخبر، ومعناه أن المؤمن الممدوح هو الكيس الحازم الذي لا يؤتى من ناحية الغفلة، فيخدع مرة أخرى وهو لا يفطن بذلك ولا يشعر به، وقيل: إنه أراد به الخداع في أمر الآخرة دون أمر الدنيا، والوجه الآخر: أن تكون الرواية بكسر الغين على مذهب النهي، يقول: لا يخدعن المؤمن ولا يؤتينَّ من ناحية الغفلة، فيقع في مكروه أو شر وهو لا يشعر، وليكن متيقظًا حذرًا، وهذا قد يصلح أن يكون في أمر الدنيا والآخرة معًا». وهذا هو التفسير الجيد المطابق لدلالة اللفظ والسياق. قال الحافظ في الفتح: «قال أبو عبيد: معناه: ولا ينبغي للمؤمن إذا نكب من وجه أن يعود إليه. قلت: وهذا هو الذي فهمه الأكثر، ومنهم الزهري راوي الخبر». ثم قال الحافظ: «قيل: المراد بالمؤمن في هذا الحديث: الكامل الذي قد أوقفته معرفته على غوامض الأمور، حتى صار يحذر مما سيقع. وأما المؤمن المغفل فقد يلدغ مرارًا». وانظر: شرح القسطلاني على البخاري ٩ : ٦٤، ٦٥ .

[كتب: ٥٩٦٥] إسناده صحيح. ابن أبي رواد: هو عبد العزيز. والحديث مطول ٤٦٨٦ . وانظر: ٥٦٢٢، ٥٩٤٥، ٥٩٥٠ .

قوله: «كل طوافه»، في ح ونسخة بهامش م «طَوْفَة». وأثبتنا ما في ك م.

٦٠٧٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا الفَضلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثنا شَرِيكٌ سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَالشَّمْسُ عَلَى قُعَيْقِعَانَ بَعْدَ العَصْرِ فَقَالَ مَا أَعْمَارُكُمْ فِي أَعْمَارِ مَنْ مَضَى إِلاَّ كَمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا مَضَى مِنْهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٦٦)]

٦٠٧٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا الفَضلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ تُصِيبُنِي الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأَ وَيَرْقُدَ. [كتب، ورسالة (٥٩٦٧)]

٦٠٧٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا الفَضلُ بْنُ دُكَيْنٍ[١]، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ. [كتب، ورسالة (٥٩٦٨)]

٦٠٧٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا الفَضلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَعُصَيَّةُ الَّذِينَ عَصَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٦٩)]

٦٠٧٨- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا الفَضلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم إِنِّي أُخْدَعُ فِي البَيْعِ فَقَالَ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لاَ خِلاَبَةَ فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٧٠)]

---

(١) قوله: «بن دكين» لم يرد في طبعة الرسالة.

[كتب: ٥٩٦٦]إسناده صحيح. شريك: هو ابن عبد الله النخعي القاضي سبق توثيقه ٦٥٩، ونزيد هنا أنه تكلم فيه بعضهم بغير حجة، إلا أنه كان يخطئ في بعض حديثه، قال يحيى بن معين: «لم يكن شريك عند يحيى -يعني القطان- بشيء، وهو ثقة ثقة». وقال أبو يعلى: «قلت لابن معين: أيهما أحب إليك: جرير أو شريك؟ قال: جرير، قلت: فشريك أو أبو الأحوص؟ قال: شريك، ثم قال: شريك ثقة، إلا أنه لا يتقن، ويغلط، ويذهب بنفسه على سفيان وشعبة»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٢٣٨ وقال: «سمع أبا إسحاق الهمداني وسلمة بن كهيل»، وترجمه في الصغير أيضًا ٢٠١ فلم يذكر فيه جرحًا في الكتابين، ولم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء. سلمة بن كهيل: سبق توثيقه ٧٠٦، ونزيد هنا قول أحمد: «متقن للحديث»، وقال أبو زرعة: «ثقة مأمون ذكي»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٧٥.

والحديث مضى نحو معناه ٥٩١١ من رواية الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر. وقد أشرنا هناك إلى أن البخاري رواه من طريق الثوري. وقد رواه أيضًا الترمذي ٤: ٤١ من رواية مالك عن عبد الله بن دينار، كما أشرنا في ٤٥٠٨. وانظر: ٥٩٠٢- ٥٩٠٤.

قعيقعان: -بضم القاف الأولى وكسر الثانية بلفظ التصغير- وهو جبل بمكة، إلى جنوبها بنحو اثني عشر ميلًا. فالظاهر عندي من هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم هذا في حجة الوداع أو في غزوة الفتح، وابن عمر شهدهما كليهما.

[كتب: ٥٩٦٧]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٩٧، ومطول ٥٧٨٢.

[كتب: ٥٩٦٨]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩١٥.

[كتب: ٥٩٦٩]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٨٥٨. قوله: «الذين عصوا» في م «التي عصت».

[كتب: ٥٩٧٠]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٨٥٤.

٦٠٧٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا الفَضلُ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَنَبَذْتُهُ وَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ أَلْبَسُهُ أَبَدًا فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [كتب، ورسالة (٥٩٧١)]

٦٠٨٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثنا هِشَامٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَأَى رَجُلًا سَاقِطًا يَدَهُ فِي الصَّلاَةِ فَقَالَ: لاَ تَجْلِسْ هَكَذَا إِنَّمَا هَذِهِ جِلْسَةُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ. [كتب، ورسالة (٥٩٧٢)]

٦٠٨١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ العُمَرِيُّ، حَدَّثنا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ صَاحِبِ فَرَقِ الأَرُزِّ[1] فَلْيَكُنْ مِثْلَهُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا صَاحِبُ فَرَقِ الأَرُزِّ[2] قَالَ خَرَجَ ثَلاَثَةٌ فَغَيَّمَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ فَدَخَلُوا غَارًا فَجَاءَتْ صَخْرَةٌ مِنْ أَعْلَى الجَبَلِ حَتَّى طَبَّقَتِ البَابَ عَلَيْهِمْ فَعَالَجُوهَا فَلَمْ يَسْتَطِيعُوهَا فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ لَقَدْ وَقَعْتُمْ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ بِأَحْسَنِ مَا عَمِلَ لَعَلَّ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُنْجِيَنَا مِنْ هَذَا فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ أَحْلُبُ حِلاَبَهُمَا، فَأَجِيئُهُمَا وَقَدْ نَامَا فَكُنْتُ أَبِيتُ قَائِمًا وَحِلاَبُهُمَا عَلَى يَدِي أَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِأَحَدٍ قَبْلَهُمَا، أَوْ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا وَصِبْيَتِي يَتَضَاغَوْنَ حَوْلِي فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَافْرُجْ عَنَّا قَالَ فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ قَالَ وَقَالَ الثَّانِي اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةُ عَمٍّ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِمَّا خَلَقْتَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهَا فَسُمْتُهَا نَفْسَهَا فَقَالَتْ لاَ وَاللهِ دُونَ مِئَةِ دِينَارٍ فَجَمَعْتُهَا وَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا حَتَّى إِذَا أَنَا جَلَسْتُ مِنْهَا مَجْلِسَ الرَّجُلِ قَالَتِ اتَّقِ اللهَ، وَلاَ تَفُضَّ الخَاتَمَ إِلاَّ بِحَقِّهِ فَقُمْتُ عَنْهَا فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّمَا فَعَلْتُهُ مِنْ خَشْيَتِكَ فَافْرُجْ عَنَّا، قَالَ: فَزَالَتِ الصَّخْرَةُ حَتَّى بَدَتِ السَّمَاءُ وَقَالَ الثَّالِثُ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقٍ مِنْ أَرُزٍّ[3]، فَلَمَّا أَمْسَى عَرَضْتُ

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «الأرز».

(٢) في طبعة عالم الكتب: «أرز».

[كتب (٥٩٧١)] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٨٨٧ .

[كتب (٥٩٧٢)] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ١ : ٣٧٧ موقوفًا، عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء عن أبيه، وعن محمد بن سلمة عن ابن وهب، كلاهما عن هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر: «أنه رأى رجلًا يتكئ على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة - وقال هارون بن زيد: ساقط على شقه الأيسر، ثم اتفقا- فقال له: لا تجلس هكذا، فإن هكذا يجلس الذين يعذبون». والرفع هنا زيادة من ثقة، وهو أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير، وهي زيادة مقبولة عند أهل العلم. ويؤيد رفعه ما سيأتي ٦٣٤٧ من رواية عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجلس الرجل في الصلاة وهو يعتمد على يديه». وهذا إسناد صحيح جدًا، ورواه أبو داود ١ : ٣٧٦، ٣٧٧ عن أحمد بن حنبل وآخرين عن عبد الرزاق. وسيأتي مزيد بيان لذلك عند ذلك الإسناد إن شاء الله.

قوله: «ساقطًا يده»: هكذا ثبت في هذه الرواية بتعدية الفعل اللازم، يقال: «سقط الشيء يسقط» و«أسقطته أنا». ولم أجد نصًّا يؤيد استعمال الثلاثي منه متعديًا. و«اليد» مؤنثة، ولولا ذلك لاحتمل أن يكون «يده»، هنا بالرفع فاعلًا، ولم أجد أيضًا ما يدل على تذكير «اليد».

عَلَيْهِ حَقَّهُ، فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَهُ وَذَهَبَ وَتَرَكَنِي فَتَحَرَّجْتُ مِنْهُ وَثَمَّرْتُهُ لَهُ وَأَصْلَحْتُهُ حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرَاعِيهَا فَلَقِيَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ اتَّقِ اللهَ وَأَعْطِنِي أَجْرِي، وَلاَ تَظْلِمْنِي فَقُلْتُ انْطَلِقْ إِلَى ذَلِكَ البَقَرِ وَرَاعِيهَا فَخُذْهَا فَقَالَ اتَّقِ اللهَ، وَلاَ تَسْخَرْ بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَسْتُ أَسْخَرُ بِكَ فَانْطَلَقَ فَاسْتَاقَ ذَلِكَ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ خَشْيَةً مِنْكَ فَافْرُجْ عَنَّا فَتَدَحْرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ. [كتب، ورسالة (٥٩٧٣)]

٦٠٨٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثنا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عليه وَسَلم: بَيْنَمَا ثَلاَثَةُ رَهْطٍ يَتَمَاشَوْنَ أَخَذَهُمُ المَطَرُ، فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ فَبَيْنَمَا هُمْ فِيهِ حَطَّتْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ مِثْلَ مَعْنَاهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٧٤)]

[كتب: ٥٩٧٣] إسناده صحيح. ورواه البخاري ومسلم بنحوه، فرواه البخاري ٤: ٣٤٠ ومسلم ٢: ٣٢١ من طريق ابن جُريج عن موسى بن عقبة، والبخاري ٥: ١٢ ومسلم من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض عن موسى بن عقبة، والبخاري ٦: ٣٦٧ ومسلم من طريق علي بن مسهر عن عبد الله بن عمر والبخاري ١٠: ٣٣٨ عن سعيد بن أبي مريم عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، ثلاثتهم: أعني موسى بن عقبة وعُبيد الله بن عمر وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن نافع عن ابن عمر. ورواه البخاري ٤: ٣٦٩ ومسلم ٢: ٣٢١، ٣٢٢ من طريق شعيب عن الزهري عن سالم عن أبيه. وقد شرحه الحافظ في الفتح شرحًا وافيًا ٦: ٣٦٧: ٣٧٢، وأشار في آخره إلى رواياته من حديث صحابة آخرين غير ابن عمر. وسيأتي أيضًا عقب هذا من رواية صالح بن كيسان عن نافع.

ونقله الحافظ ابن كثير في التاريخ ٢: ١٣٧، ١٣٨ عن البخاري من طريق عُبيد الله بن عمر، وأشار إلى رواية مسلم من تلك الطريق، ثم قال: «وقد رواه الإمام أحمد منفردًا به عن مروان بن معاوية عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه». يعني الإسناد الذي هنا، ووقع في ابن كثير «عمرو بن حمزة» وهو خطأ مطبعي ظاهر. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١: ٢١، ٢٢ من رواية الشيخين، وكذلك ذكر بعضه فيه ٣: ٢١٦ . وذكره السيوطي في الدر المنثور ٤: ٢١٣ ونسبه للشيخين والنسائي وابن المنذر.

«بفرق من أرز»: الفرق -بفتح الفاء والراء-: مكيال يسع ستة عشر رطلًا، وهي اثنا عشر مدًّا، أو ثلاثة آصع، عند أهل الحجاز، قاله ابن الأثير. «حتى طبقت الباب عليهم» أي: غطته، قال في اللسان: «الطبق: غطاء كل شيء، والجمع أطباق. وقد أطبقه وطبقه فانطبق وتطبق؛ أي غطاه وجعله مطبقًا». الحلاب -بكسر الحاء وتخفيف اللام-: اللبن الذي يحلب، والحلاب أيضًا الإناء الذي يحلب فيه اللبن، وكلا المعنيين محتمل هنا. «يتضاغون»: يصيحون ويبكون، يقال: ضغا يضغو ضغوًا وضغاءً، إذا صاح وضج. «فسمتها نفسها»: من السوم والمساومة، وهو المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها. «لا تفض الخاتم إلا بحقه» أي: لا تكسر الخاتم، وكنَّت بالخاتم عن عذرتها، أرادت أنها لا تحل له أن يقربها إلا بحق ذلك، بتزويج صحيح. قوله: «فأجيئهما» في نسخة بهامش م «فجئتهما». وقوله: «على يدي» في م «بيدي» وما هنا هو الذي في ح ك ونسخة بهامش م. وقوله: «حتى إذا جلست» في نسخة بهامش م زيادة «أنا» فيكون «حتى إذا [أنا] جلست».

[كتب: ٥٩٧٤] إسناده صحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، سبق توثيقه ١٤٠٤، ونزيد هنا أنه مات سنة ٢٠٨، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٩٦، والصغير ٢٢٩ . صالح: هو ابن كيسان وقد سبق توثيقه ١٤٧٢، ونزيد هنا أنه تابعي ثقة، يروي عن الزهري وهو أكبر منه، قال ابن معين: «صالح أكبر من الزهري، سمع ابن عمر وابن الزبير»، وقال أيضًا: «ليس في أصحاب الزهري أثبت من مالك ثم صالح بن كيسان»، وقال مصعب الزبيري: «كان جامعًا من الحديث والفقه والمروءة». وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٢٨٩ .

والحديث مكرر ما قبله. ورواه أيضًا مسلم ٢: ٣٢١ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

قوله: «حطت الصخرة» في نسخة بهامش ك «انحطت».

٦٠٨٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ نَافِعًا، يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي قَتْلِ الكِلاَبِ فَكُنْتُ فِيمَنْ بَعَثَ فَقَتَلْنَا الكِلاَبَ حَتَّى وَجَدْنَا امْرَأَةً قَدِمَتْ مِنَ البَادِيَةِ فَقَتَلْنَا كَلْبًا لَهَا. [كتب، ورسالة (٥٩٧٥)]

٦٠٨٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي وَبَاءِ المَدِينَةِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ المَدِينَةِ حَتَّى أَقَامَتْ بِمَهْيَعَةَ وَهِيَ الجُحْفَةُ، فَأَوَّلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنَّ وَبَاءَ المَدِينَةِ نُقِلَ إِلَى الجُحْفَةِ. [كتب، ورسالة (٥٩٧٦)]

٦٠٨٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِي ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ وَأَرْحَمَهُ وَأُدْخِلَهُ الجَنَّةَ. [كتب، ورسالة (٥٩٧٧)]

٦٠٨٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَشْرَ صَلَوَاتٍ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلاَةِ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلاَةِ المَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلاَةِ[1] العِشَاءِ. [كتب، ورسالة (٥٩٧٨)]

٦٠٨٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ مِهْرَانَ

(١) قوله: «صلاة» لم يرد في طبعَتي عالم الكتب، والرسالة.

فائدة: رواية البخاري ٤: ٣٤٠ التي أشرنا إليها في الإسناد السابق، رواها البخاري عن يعقوب بن إبراهيم عن أبي عاصم عن ابن جُريج عن موسى بن عقبة. فيعقوب شيخ البخاري هذا غير يعقوب بن إبراهيم بن سعد شيخ أحمد. بل هو يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي الحافظ، شيخ أصحاب الكتب الستة، وهو متأخر، مات سنة ٢٥٢ .

[كتب: ٥٩٧٥] إسناده صحيح. روح: هو ابن عبادة. والحديث مضى بنحوه مختصرًا من رواية إسماعيل بن أمية عن نافع ٤٧٤٤ . وانظر: ٥٩٢٥ .

[كتب: ٥٩٧٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٨٤٩ .

[كتب: ٥٩٧٧] إسناده صحيح. يونس: هو ابن عبيد. الحسن: هو البصري. والحديث رواه النسائي ٢: ٥٧ من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ١٦٦، ونسبه للنسائي فقط. وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٦٠٤٠، ونسبه لأحمد والنسائي، ورمز له بعلامة الصحة. وذكره المناوي في الأحاديث القدسية رقم ٤٠، ونسبه لهما وللطبراني في الكبير.

قوله: «من أجر وغنيمة»، هذا هو الثابت في الأصول الثلاثة من المسند وكتاب الأحاديث القدسية، وفي النسائي والترغيب والترهيب والجامع الصغير: «من أجر أو غنيمة».

[كتب: ٥٩٧٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧٣٩ بإسناده، ومكرر ٥٧٥٨ من طريق أيوب عن المغيرة. وقد بينا فيهما وفي ٥١٢٧، ٥٤٣٢ اختلاف النسخ والروايات في اسم والد المغيرة. وهو هنا ثابت «سلمان» في الأصول الثلاثة، وثبت في نسخة بهامش ك «سليمن» بهذا الرسم بحذف الألف.

قوله: «بعد العشاء» في نسخة بهامش م «بعد صلاة العشاء».

مَوْلًى لِقُرَيْشٍ سَمِعْتُ جَدِّي يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ لاَ يَنَامُ إِلاَّ وَالسِّوَاكُ عِنْدَهُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ. [كتب، ورسالة (٥٩٧٩)]

٦٠٨٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ مِهْرَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: رَحِمَ اللهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعًا. [كتب، ورسالة (٥٩٨٠)]

[كتب: ٥٩٧٩] إسناده صحيح. سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي. محمد بن مسلم بن مهران: هو محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران بن المثنى، وهو ثقة، كما حققنا في ٥٥٦٩، جده: هو أبو المثنى مسلم بن مهران بن المثنى، كما حققنا هناك، وقد ذكره الحافظ في التعجيل ٤١٤ قال: «مهران بن المثنى، عن ابن عمر، وعنه حفيده محمد بن مسلم. فيه نظر، وأظن الصواب فيه: مسلم بن مهران بن المثنى أبو المثنى المؤذن، فإن يكنه فقد مضى ذكره في ترجمة مسلم بن المثنى. قلت [القائل ابن حجر]: قد جزم المزي بذلك، فلا حاجة لهذا الظن، ويؤيده أن الحديث واحد». فالحافظ الحسيني أخذ بظاهر هذا الإسناد «محمد بن مسلم بن مهران عن جده». فترجم للجد في اسم «مهران» ثم ظن أن صوابه «مسلم بن مهران»، وأن ترجمة مسلم مضت، يعني في أصل التهذيب. وجزم الحافظ ابن حجر بما تردد فيه الحسيني، وهو الصواب يقينًا، كما سيتبين من تخريج الحديث أيضًا. واسم «مسلم» وقع في التعجيل في هذا الموضع «مسلمة» وهو خطأ مطبعي واضح.

والحديث رواه البخاري في الكبير ١/١/٢٤ مختصرًا، كعادته فيه في الإشارة إلى الأحاديث، قال: «حدثنا خليفة قال: حدثنا أبو داود [هو الطيالسي] قال: حدثنا محمد بن مسلم الكوفي قال: حدثني جدي عن ابن عمر قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ أخذ السواك. حدثنا موسى قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران عن رجل -يعني جده- عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله. قال أبو عبد الله [هو البخاري]: أكثر عليه أصحاب الحديث، فحلف أن لا يسمي جده». فهذا تحقيق دقيق واضح من البخاري يؤيد ما قلنا.

وذكره الحافظ الزيلعي في نصب الراية ١: ٨ وقال: «رواه أحمد وأبو داود الطيالسي وأبو يعلى الموصلي في مسانيدهم: حدثنا محمد بن مهران القرشي، حدثني جدي أبو المليح عن ابن عمر»! وفي هذا شيء من الوهم أو الغلط. أما أنه رواه أبو داود الطيالسي، فإنه ثابت هنا من رواية أحمد عنه، وثابت في التاريخ الكبير من رواية البخاري عن خليفة بن خياط عنه. ولكني لم أجده في مسند الطيالسي، فلعله سقط من الأصول التي طبع منها. وأما أن يكون جد «محمد بن مهران» هو «أبو المليح»، فإنه غلط وتخليط لا أصل له، لا ندري من أين جاء! بل هو أبو المثنى، كما حققنا.

وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ٢: ٢٦٣ وقال: «رواه أحمد، وفيه من لم يسم»! وهو خطأ أيضًا ووهم، فإن هذا الذي يظنه الهيثمي غير مسمى معروف واضح في الإسناد، ثم لم ينسبه لأبي يعلى، وقد عرفنا من نقل الزيلعي أن أبا يعلى رواه أيضًا.

[كتب: ٥٩٨٠] إسناده صحيح، كالذي قبله. وهو في مسند الطيالسي ١٩٣٦، ولكن فيه: حدثنا أبو إبراهيم محمد بن المثنى عن أبيه عن جده عن ابن عمر»! ومحمد بن إبراهيم بن مسلم، كناه شُعبة «أبا جعفر»، ويقال: إن كنيته «أبو إبراهيم»، كما ذكرنا في ٥٥٦٩ . وأما زيادة «عن أبيه» في نسخة للطيالسي، فإنها خطأ يقينًا من أحد الناسخين؛ لأن إسناد الحديث عن الطيالسي ثابت هنا وفي سنن أبي داود وسنن الترمذي، كما سنذكر، وليس فيه كلمة «عن أبيه» ويظهر أن هذا الخطأ قديم في نسخ الطيالسي لما سيتبين من كلام البيهقي.

والحديث رواه أبو داود السجستاني في السنن ١: ٤٩٠، ٤٩١ عن أحمد بن إبراهيم الدورقي عن أبي داود الطيالسي، ورواه الترمذي ١: ٣٢٩ عن يحيى بن موسى ومحمود بن غيلان وأحمد بن إبراهيم الدورقي «وغير واحد» عن أبي داود الطيالسي، بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حديث حسن غريب». وقال المنذري ١٢٢٦: «وأبو المثنى: اسمه مسلم بن المثنى، ويقال: ابن مهران، القرشي الكوفي، مؤذن المسجد الجامع بالكوفة، وهو ثقة».

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٢: ٤٧٣ من طريق يونس بن حبيب عن أبي داود الطيالسي، وهو طريق مسند الطيالسي، والإسناد فيه كالإسناد الذي في مسند الطيالسي، بزيادة «عن أبيه». ثم رواه من طريق سنن أبي داود السجستاني، ثم قال: «هذا هو الصحيح، وهو أبو إبراهيم محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران القرشي، سمع جده مسلم بن مهران القرشي، ويقال: محمد بن

٦٠٨٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ وَقَدْ حَدَّثَ الحَدِيثَ فَقُلْتُ: مَا حَدَّثَ فَقَالُوا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ. [كتب، ورسالة (٥٩٨١)]

٦٠٩٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ البُنَانِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّي أَشْتَرِي هَذِهِ الحِيطَانَ تَكُونُ فِيهَا الأَعْنَابُ، وَلاَ[1] نَسْتَطِيعُ أَنْ نَبِيعَهَا كُلَّهَا عِنَبًا حَتَّى نَعْصِرَهُ قَالَ فَعَنْ ثَمَنِ الخَمْرِ تَسْأَلُنِي سَأُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَكَبَّ وَنَكَتَ فِي الأَرْضِ وَقَالَ الوَيْلُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ يَا نَبِيَّ اللهِ لَقَدْ أَفْزَعَنَا قَوْلُكَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ لَيْسَ عَلَيْكُمْ مِنْ ذَلِكَ بَأْسٌ إِنَّهُمْ لَمَّا حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَتَوَاطَئُوهُ فَيَبِيعُونَهُ فَيَأْكُلُونَ ثَمَنَهُ وَكَذَلِكَ ثَمَنُ الخَمْرِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ. [كتب، ورسالة (٥٩٨٢)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «فلا».

المثنى، وهو ابن أبي المثنى؛ لأن كنية مسلم أبو المثنى، ذكره البخاري في التاريخ. أنبأنا بذلك محمد بن إبراهيم الفارسي، أنبأنا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني، حدثنا أبو أحمد بن فارس عن محمد بن إسماعيل، [وهو البخاري]. قال الشيخ [هو البيهقي]: وقول القائل في الإسناد الأول «عن أبيه» أراه خطأ، والله أعلم. رواه جماعة عن أبي داود [يعني الطيالسي]، دون ذكر أبيه، منهم سلمة بن شبيب وغيره. وذكره الحافظ في التلخيص ١١٥ وقال: «أبو داود، والترمذي، وحسنه، وابن حبان، وصححه، وكذا شيخه ابن خزيمة، من حديث ابن عمر، وفيه محمد بن مهران، وفيه مقال، لكن وثقه ابن حبان». وكذلك نسبه الزيلعي في نصب الراية ٢: ١٣٩ لابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما. وانظر شرحنا على الترمذي في رقم ٤٣٠ .

[كتب: ٥٩٨١] إسناده صحيح؛ على ما فيه من انقطاع ظاهر. سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص: سبق توثيقه ٥٠١٧، وهو تابعي سمع ابن عمر وغيره. وهذا الحديث وإن كان منقطع الإسناد إلا أنه في معنى المتصل؛ لأن سعيدًا سأل أصحاب ابن عمر حاضري المجلس في المجلس، ومما يستبعد جدًّا أن يذكروا له غير ما قال ابن عمر، وإلا لردهم ابن عمر وأظهره على خطئهم. ثم الحديث في ذاته صحيح، سبق مرارًا مطولًا ومختصرًا بأسانيد متصلة، آخرها ٥٩٦٩ .

[كتب: ٥٩٨٢] إسناده صحيح. عبد العزيز بن صهيب البناني البصري الأعمى: ثقة ثقة، كما قال أحمد، قال شعبة: «عبد العزيز أثبت من قتادة». «البناني» -بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الأولى- نسبة إلى «بنانة» قبيلة، قيل: كان مولى لهم، وقال الحازمي: «ليس منسوبًا إلى القبيلة، وإنما قيل له البناني لأنه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة». عبد الواحد البناني: ثقة، ترجمه الحافظ في التعجيل ٢٦٨، وذكر له هذا الحديث عن ابن عمر، وقال: «روى عنه قتادة وعبد العزيز بن صهيب وأبو التياح يزيد بن حميد وغيرهم. ذكره ابن حبان في ثقات التابعين».

والحديث في مجمع الزوائد ٤: ٨٧، ٨٨، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح؛ خلا عبد الواحد، وقد وثقه ابن حبان». وقال أيضًا: «لابن عمر حديث رواه أبو داود في النهي عن ثمن الخمر، غير هذا». وهو يشير بذلك إلى الحديث الذي مضى: ٤٧٨٧، ٥٣٩٠، ٥٣٩١، ٥٧١٦ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٩٦٤ .

الحيطان -بكسر الحاء-: جمع «حائط»، وأصله الجدار؛ لأنه يحوط ما فيه، ثم قيل للأرض المحاط عليها: «حائط» و«حديقة»، فإذا لم يحط عليها فهي ضاحية. قوله: «إنهم لما حرم عليهم» في نسخة بهامشي ك م «إنه». قوله: «فتواطئوه» هو ثابت في الأصول الثلاثة بهذا اللفظ، وهو على حذف خبر «إن»، للعلم به؛ أي أنهم لما حرمت عليهم الشحوم احتالوا فتواطئوه، إلخ. ويحتمل أن يوجه بزيادة الفاء. والأول عندي أعلى وأجود. والفعل «تواطأ» لازم غير متعد، يقال: «تواطئوه على الأمر»، فما هنا يوجه بأنه على تعدية الفعل اللازم، من باب نزع الخافض، وهو كثير يكاد يكون قياسيًّا، وإنْ أباه بعض العلماء بالعربية. وفي مجمع الزوائد «فيذيبونه»، ولعله لفظ الطبراني. قوله «ثمن الخمر عليكم» في م «عليهم»، وما هنا هو الثابت في ك م، وهو نسخة بهامش م، وهو الصواب الموافق لما في مجمع الزوائد.

٦٠٩١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا حُسَيْنٌ، يَعْنِي المُعَلِّمَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم كَانَ يَقُولُ إِذَا تَبَوَّأَ مَضْجَعَهُ قَالَ الحَمْدُ للهِ الَّذِي كَفَانِي وَآوانِي وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ وَأَفْضَلَ وَالَّذِي أَعْطَانِي، فَأَجْزَلَ الحَمْدُ للهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكَ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ وَلَكَ كُلُّ شَيْءٍ أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ. [كتب، ورسالة (٥٩٨٣)]

٦٠٩٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا صَخْرٌ، يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسلم بِالنَّاسِ عَامَ تَبُوكَ نَزَلَ بِهِمُ الحِجْرَ عِنْدَ بُيُوتِ ثَمُودَ فَاسْتَقَى النَّاسُ مِنَ الآبَارِ الَّتِي كَانَ يَشْرَبُ مِنْهَا ثَمُودُ فَعَجَنُوا مِنْهَا وَنَصَبُوا القُدُورَ بِاللَّحْمِ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسلم، فَأَهَرَاقُوا القُدُورَ وَعَلَفُوا العَجِينَ الإِبِلَ، ثُمَّ ارْتَحَلَ بِهِمْ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ عَلَى البِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَشْرَبُ مِنْهَا النَّاقَةُ وَنَهَاهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَى القَوْمِ الَّذِينَ عُذِّبُوا قَالَ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ. [كتب، ورسالة (٥٩٨٤)]

٦٠٩٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ عَنِ المُخْتَارِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم يَقُولُ: إِنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ ثَلاَثُونَ[1] دَجَّالًا كَذَّابًا. [كتب، ورسالة (٥٩٨٥)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «ثلاثين».

[كتب: ٥٩٨٣] إسناده صحيح. حسين المعلم: هو ابن ذكوان. ابن بريدة: هو عبد الله بن بريدة، ووقع في ح «عن أبي بريدة»، وهو خطأ مطبعي واضح.

والحديث رواه أبو داود ٤: ٤٧٣ عن علي بن مسلم عن عبد الصمد، بهذا الإسناد. قال المنذري: «وأخرجه النسائي»، ولم أجده في النسائي، فلعله في السنن الكبرى، ولكن رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة برقم ٧١٧ عن أبي عبد الرحمن، وهو النسائي، عن عمرو بن يزيد، وهو الجرمي البصري، عن عبد الصمد، بهذا الإسناد. وفي مجمع الزوائد ١٠: ١٢٣ حديث مختصر نحو هذا من حديث بريدة مرفوعًا، ونسبه للبزار، وقال: «وفيه يحيى بن كثير أبو النضر، وهو ضعيف». قوله: «وملك كل شيء»، وفي نسخة بهامش م «ومالك».

[كتب: ٥٩٨٤] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٦: ٢٧٩ ومسلم ٢: ٣٨٩ مختصرًا، من طريق عُبيد الله عن نافع، ليس فيه عندهما «ونهاهم» إلخ. ورواه البخاري قبله مختصرًا أيضًا من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر. وقد مضى مرارًا النهي عن الدخول على هؤلاء القوم إلا باكين، آخرها ٤٥٦١ . ونقله السيوطي في الدر المنثور ٤: ١٠٤ مطولًا، بنحو الرواية التي هنا، ونسبه لابن مردويه فقط، فقصر جدًّا؛ خشية أن يظن من لم يعلم أن هذه القصة ليست في الكتب الستة، وهي في الصحيحين بمعناها. عمدة التفسير ٥: ٧٣ (الأعراف).

[كتب: ٥٩٨٥] إسناده صحيح. حماد: هو ابن سلمة. والحديث في مجمع الزوائد ٧: ٣٣٢ ونسبه لأحمد، ولم يذكر له علة. وقد أشرنا إليه في ٥٦٩٤ . وانظر: ٥٦٩٥، ٥٨٠٨ .

المختار: هو ابن أبي عبيد الثقفي الكذاب، ضال مضل، كان يزعم أن جبريل ينزل عليه! وكان ممن خرج مع الحسن بن علي، ثم صار مع عبد الله بن الزبير، فولاه الكوفة، فغلب عليها وخلع عبد الله بن الزبير، ودعا للطلب بدم الحسين بن علي. وانتهى أمره إلى أن توجه إليه مصعب بن الزبير، فقتله وقتل أصحابه سنة ٦٧ . ويقال: إنه الكذاب المشار إليه في قوله صلى الله عليه وسلم: «إن في ثقيف مبيرًا وكذابًا»، وهو الحديث الذي مضى ٤٧٩٠، وأشرنا إلى هذا هناك. وانظر: ترجمته في لسان الميزان ٦: ٦، ٧ . وأخباره مفصلة في تاريخ ابن كثير ٨: ٢٨٧-٢٩٢، وتاريخ الإسلام للذهبي ٢: ٣٧٢-٣٨١ .

٦٠٩٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، حَدَّثنا ثَابِتٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لِرَجُلٍ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ: لاَ وَالَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا فَعَلْتُ قَالَ بَلَى قَدْ فَعَلْتَ، وَلَكِنْ غُفِرَ لَكَ بِالإِخْلاَصِ. [كتب، ورسالة (٥٩٨٦)]

٦٠٩٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو بَكْرٍ السَّمَّانُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا، قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا، قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا، قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا(١)، قَالَ: هُنَالِكَ الزَّلاَزِلُ وَالفِتَنُ مِنْهَا، أَوْ قَالَ: بِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [كتب، ورسالة (٥٩٨٧)]

---

(١) قوله: «قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا قَالُوا وَفِي نَجْدِنَا» ورد مرتين فقط في طبعة الرسالة.

[كتب: ٥٩٨٦] إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، إذ لم يسمعه ثابت البناني من ابن عمر. وهو مكرر ٥٣٨٠ . وقد فصلنا القول في تعليله في ٥٣٦١، وأشرنا إلى هذا هناك. ونزيد هنا أن الحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ٨٣ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، ورجالهما رجال الصحيح؛ إلا أن حماد بن سلمة قال: لم يسمع ثابت هذا من ابن عمر، بينهما رجل». وكلمة حماد هذه مضت في ٥٣٦١ .

[كتب: ٥٩٨٧] إسناده صحيح. ورواه البخاري ١٣ : ٣٩ عن علي بن المديني عن أزهر السمان، بهذا الإسناد، وكذلك رواه الترمذي ٤ : ٣٨١ عن بشر بن آدم ابن بنت أزهر السمان عن جده أزهر. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، من حديث ابن عون. وقد روي هذا الحديث أيضًا عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم».

ورواه البخاري أيضًا ٢ : ٤٣٢، ٤٣٣ من طريق حسين بن الحسن عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر، بنحوه، لم يذكر فيه رفعه إلى رسول الله. قال الحافظ: «هكذا وقع في هذه الروايات التي اتصلت لنا [يعني روايات نسخ البخاري] بصورة الموقوف: عن ابن عمر قال: اللهم بارك، لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم. وقال القابسي: سقط ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من النسخة، ولا بد منه؛ لأن مثله لا يقال بالرأي. انتهى». ثم قال الحافظ: «رواه أزهر السمان عن ابن عون مصرحًا فيه بذكر النبي صلى الله عليه وسلم، كما سيأتي في كتاب الفتن».

وعندي أنه ليس اختلافًا بين الرواة في رفعه ووقفه؛ بل هو إما سهو من أحد رواة الصحيح أو ناسخيه، سقط منهم رفع الحديث، كما ذهب إليه القابسي، وإما اختصار من أحد الرواة؛ اكتفاء بلفظ «قال» دون ذكر القائل، للعلم به بداهة؛ لأن سياق هذه الرواية التي ظاهرها الوقف لا يصلح معه أن تكون موقوفة قط؛ فضلًا عن أنه من الغيب الذي لا يقوله الصحابي برأيه. وسياق هذه الرواية: «عن نافع عن ابن عمر قال: قال: «اللهم بارك لنا في شأمنا وفي يمننا»، قال: قالوا: وفي نجدنا، فقال: قال: «اللهم بارك لنا في شأمنا وفي يمننا»، قال: قالوا: وفي نجدنا، قال: «هنالك الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن الشيطان»». فهذا من البين الواضح أنه «عن ابن عمر قال» أي: ابن عمر، «قال» أي النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ساق السياق الدال على ذلك في السؤال والجواب، لا ريب في ذلك.

ثم ذكر الحافظ في الفتح ٣ : ٣٩ عند الرواية المرفوعة، رواية أزهر السمان، ما رواه الترمذي، ثم قال: «ومثله للإسماعيلي من رواية أحمد بن إبراهيم الدورقي عن أزهر. وأخرجه من طريق عُبيد الله بن عبد الله بن عون عن أبيه كذلك».

وقد مضى الحديث بنحوه من وجه آخر ٥٦٤٢ . وانظر: ٥٤٢٨، ٥٩٠٥ .

قوله: «وفي نجدنا» إلخ، قال الحافظ في الفتح ١٣ : ٣٩: «قال الخطابي: القرن الأمة من الناس يحدثون بعد فناء آخرين، وقرن الحية: أن يضرب المثل فيما لا يحمد من الأمور. وقال غيره: كان أهل المشرق يومئذ أهل كفر، فأخبر صلى الله عليه وسلم أن الفتنة تكون من تلك الناحية، فكان كما أخبر، وأول الفتن كان من قبل المشرق، فكان ذلك سببًا للفرقة بين المسلمين، وذلك بما يحبه الشيطان ويفرح به، وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة. وقال الخطابي: نجد: من جهة المشرق، ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها، وهي مشرق أهل المدينة. وأصل النجد ما ارتفع من الأرض، وهو خلاف الغور، فإنه ما انخفض منها، وتهامة كلها من الغور، ومكة من تهامة. انتهى. وعرف بهذا وهاء ما قاله الداودي أن نجدًا من ناحية العراق، فإنه توهم أن نجدًا موضع مخصوص، وليس كذلك، بل كل شيء ارتفع بالنسبة إلى ما يليه يسمي المرتفع نجدًا، والمنخفض غورًا».

٦٠٩٦- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ يَذْكُرُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مِنَ الفِطْرَةِ: حَلْقُ العَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ.

وَقَالَ إِسْحَاقُ مَرَّةً: وَقَصُّ الشَّوارِبِ. [كتب، ورسالة (٥٩٨٨)]

٦٠٩٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو جَعْفَرٍ المَدَائِنِيُّ، أَخْبَرَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ القَزَعِ. [كتب، ورسالة (٥٩٨٩)]

٦٠٩٨- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ[١]، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثنا المُبَارَكُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ[٢] أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ دِينَارٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ القَزَعِ. [كتب، ورسالة (٥٩٩٠)]

٦٠٩٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ العَلَمَ فِي الصُّورَةِ وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ ضَرْبِ الوَجْهِ. [كتب، ورسالة (٥٩٩١)]

---

(١) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

(٢) قوله: «عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَر» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٥٩٨٨] إسناده صحيح. ورواه البخاري ١٠: ٢٩٥ عن أحمد بن أبي رجاء عن إسحاق بن سليمان، بهذا الإسناد. وحنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي، ووقع في الفتح في هذا الموضع «هو ابن سفيان الجمحي»، وهو خطأ مطبعي، صوابه «ابن سفيان».

العانة: منبت الشعر فوق القُبل من المرأة، وفوق الذَّكر من الرجل، والشعر النابت عليهما يقال له: «الشعرة» بكسر الشين المعجمة وسكون العين وفتح الراء.

[كتب: ٥٩٨٩] إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، ولكنه صحيح ثابت في ذاته، كما سنبين ذلك. أبو جعفر المدائني: هو محمد بن جعفر الرازي البزاز، من شيوخ أحمد، وهو ثقة، ففي التهذيب: «قال مهنأ عن أحمد: لا بأس به»، وكذلك قال الآجري عن أبي داود، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال العقيلي في الضعفاء: «قال ابن حنبل: ذاك الذي بالمدائن، محمد بن جعفر، سمعت منه، ولكن لم أرو عنه قط! ولا أحدث عنه بشيء أبدًا»!! هكذا قال العقيلي فيما نقل عنه في الميزان والتهذيب، وهو خطأ يقينًا، فقد روى عنه أحمد وحدث في المسند كثيرًا، منه هذه الحديث، ومنه ما سيأتي: ٨٦٩٨-٨٧٠٢، ١٣٣٣١، ١٣٣٣٢، ١٤٨٤٥، ١٥٣١٤، وقد رجحنا توثيقه بأن البخاري ترجمه في الكبير ١/١/٥٨ ولم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له مسلم حديثًا في صحيحه ١: ٢١٤ من حديث جابر بن عبد الله، وهو أحد الأحاديث التي أشرنا إلى رواية أحمد إياها عنه ١٤٨٤٥ . مبارك بن فضالة: سبق توثيقه وأنه يدلس ١٤٢٦، فهذا الحديث مما دلس في إسناده؛ بدلالة الإسناد التالي الذي فيه ذكر أنه يرويه عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار، فدلس في هذا وحذف «عُبيد الله بن عمر». ومبارك ترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٤٢٦، وذكر أنه سمع عُبيد الله بن عمر. والحديث في ذاته صحيح، سبق مرارًا بأسانيد صحيحة، منها ٥٥٥٠ من رواية ورقاء عن ابن دينار. وانظر: ٥٨٤٦ .

[كتب: ٥٩٩٠] إسناده صحيح متصل، كما بينا في الإسناد الذي قبله.

[كتب: ٥٩٩١] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٧٧٩ . ومعنى الحديث: كراهة الوسم في الوجه، فالصورة هنا: الوجه، والعلم: الوسم، قال ابن الأثير: «كره أن تعلم الصورة، أي يجعل في الوجه كي أو سمة». ولم أجد هذا الحديث في موضع آخر. ومعناه ثابت في صحيح مسلم ٢: ١٧٤ من حديث جابر: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه، وعن الوسم في الوجه».

٦١٠٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثنا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ مِنَ الحِنْطَةِ خَمْرٌ وَمِنَ التَّمْرِ خَمْرٌ وَمِنَ الشَّعِيرِ خَمْرٌ وَمِنَ الزَّبِيبِ خَمْرٌ وَمِنَ العَسَلِ خَمْرٌ. [كتب، ورسالة (٥٩٩٢)]

٦١٠١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثنا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا صَارَ أَهْلُ الجَنَّةِ فِي الجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ جِيءَ بِالمَوْتِ حَتَّى يُوقَفَ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ يَا أَهْلَ الجَنَّةِ خُلُودٌ لاَ مَوْتَ يَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لاَ مَوْتَ فَازْدَادَ أَهْلُ الجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ وَازْدَادَ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ. [كتب، ورسالة (٥٩٩٣)]

٦١٠٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ النَّذْرَ لاَ يُقَدِّمُ شَيْئًا، وَلاَ يُؤَخِّرُهُ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ البَخِيلِ. [كتب، ورسالة (٥٩٩٤)]

[كتب: ٥٩٩٢] إسناده صحيح. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني، سبق توثيقه ١٤٠٤، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/١١٢ . والحديث بهذا اللفظ لم أجده في غير هذا الموضع. ونقله الحافظ في تلخيص الحبير ٣٥٩ والسيوطي في الجامع الصغير ٨٢١٦، وكلاهما نسبه للمسند فقط. ونقل السيوطي في الدر المنثور ٢: ٣١٧ نحوه عن ابن عمر مرفوعًا، وزاد في آخره: «وأنهاكم عن كل مسكر»، ونسبه لابن مردويه فقط. وروى أحمد في كتاب «الأشربة» ص٢٩ عن محمد بن جعفر عن شُعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ابن عمر أنه قال: «الخمر من خمسة: من الزبيب والتمر والشعير والبر والعسل». وهذا موقوف يؤيد هذا المرفوع، وإسناده صحيح. وروى البخاري ٨: ٢٠٨ من حديث الشعبي عن ابن عمر قال: «سمعت عمر على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول: أما بعد، أيها الناس، إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة: من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير، والخمر ما خامر العقل». ورواه أيضًا بنحوه كذلك ١٠: ٣٠ . ورواه أيضًا أبو داود ٤: ٣٦٤ عن أحمد بن حنبل مطولًا، وكذلك رواه الإمام أحمد في كتاب (الأشربة) ص٦١ . ورواه ابن أبي شيبة ومسلم والنسائي وغيرهم، كما في الدر المنثور ٢: ٣١٨ . وهو في المنتقى ٤٧١٣ وقال: «متفق عليه»، وهو في اصطلاحه يدل على أنه رواه أحمد في المسند؛ ولكني لم أجده فيه في مسند عمر ولا في مسند عبد الله بن عمر. وقد يكون في موضع آخر من المسند، ولعلي واجده إن شاء الله. والمعنى واحد، وهي روايات يؤيد بعضها بعضًا، ولا نضرب بعضها ببعض.

[كتب: ٥٩٩٣] إسناده صحيح. ورواه البخاري ١١: ٣٦١، ٣٦٢ عن معاذ بن أسد عن ابن المبارك، بهذا الإسناد، نحوه. ورواه مسلم ٢: ٣٥٤ من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد بن زيد، بنحوه.

قال الحافظ في الفتح: «قال القاضي أبو بكر بن العربي: استُشكل هذا الحديث لكونه يخالف صريح العقل؛ لأن الموت عرض، والعرض لا ينقلب جسمًا، فكيف يذبح؟! فأنكرت طائفة صحة هذا الحديث ودفعته، وتأولته طائفة، فقالوا: هذا تمثيل، ولا ذبح هناك حقيقة» إلخ!! وكل هذا تكلف وتهجم على الغيب الذي استأثر الله بعلمه، وليس لنا إلا أن نؤمن بما ورد كما ورد، لا ننكر ولا نتأول. والحديث صحيح، ثبت معناه أيضًا من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري، ومن حديث أبي هريرة عند ابن ماجة وابن حبان. وعالم الغيب الذي وراء المادة لا تدركه العقول المقيدة بالأجسام في هذه الأرض، بل إن العقول عجزت عن إدراك حقائق المادة التي في متناول إدراكها، فما بالها تسمو إلى الحاكم على ما خرج من نطاق قدرتها ومن سلطانها؟! وها نحن أولاء في عصرنا ندرك تحويل المادة إلى قوة، وقد ندرك تحويل القوة إلى مادة، بالصناعة والعمل، من غير معرفة بحقيقة هذه ولا تلك. وما ندري ماذا يكون من بعد، إلا أن العقل الإنساني عاجز وقاصر. وما المادة والقوة، والعرض والجوهر، إلا اصطلاحات لتقريب الحقائق. فخير للإنسان أن يؤمن وأن يعمل صالحًا، ثم يدع ما في الغيب لعالم الغيب، لعله ينجو يوم القيامة. ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾﴾.

[كتب: ٥٩٩٤] إسناده صحيح. سعيد بن الحرث بن أبي سعيد بن المعلى الأنصاري قاضي المدينة: تابعي ثقة، قال ابن معين:

٦١٠٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ القَاسِمِ الحَنَفِيُّ يَمَامِيٌّ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ المَخْزُومِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ أَوِ اخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ لَقِيَ اللهَ وَهُو عَلَيْهِ غَضْبَانُ. [كتب، ورسالة (٥٩٩٥)]

٦١٠٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ القَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلاَ لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا. [كتب، ورسالة (٥٩٩٦)]

٦١٠٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا هَارُونُ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَدْعُو عَلَى رِجَالٍ مِنَ المُشْرِكِينَ يُسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ فَتَرَكَ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٥٩٩٧)]

٦١٠٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ حَيْوَةُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عُثْمَانَ[1] أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ دِينَارٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ

---

(١) قال ابن حَجَر: وَهِمَ شيخنا الهَيْثَمِي في أَبِي عُثْمَان هذا، فقال في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٧٤) بعد أن أخرج حديثَ ابن عُمَر،

«مشهور»، ووثقه يعقوب بن سفيان، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٤٢٤، وقال: «قاضي أهل المدينة»، ووصف في التهذيب بأنه « القاص»، وهو خطأ ناسخ أو طابع، فقد ذكر مصحح التاريخ الكبير بأنه في كتاب ابن أبي حاتم وتهذيب المزي كما في تاريخ البخاري، وأن ابن حبان قال في الثقات: «ولي القضاء بالمدينة».

والحديث مطول ٥٢٧٥، ٥٥٩٢، ولكن ذينك من رواية عبد الله بن مرة عن ابن عمر. وقد رواه البخاري ١١: ٤٩٩-٥٠٢ عن يحيى بن صالح عن فليح بن سليمان، بهذا الإسناد. ثم رواه أيضًا مختصرًا كالروايتين السابقتين من طريق الثوري عن منصور عن عبد الله بن مرة. ورواه مسلم ٢: ١٢ من رواية الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، مطولًا، كرواية سعيد بن الحرث هذه. ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٣٠٤ من طريق المعافى بن سليمان الحراني عن فليح، بهذا الإسناد، بأطول من هذا، فيه قصة، وقال: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة». وأشار الحافظ في الفتح إلى رواية الحاكم، وزعم أنه وهم في استدراكه! والحاكم قصد إلى استدراك القصة التي اختصرها الشيخان، فما كان فيه واهمًا. وأشار الحافظ أيضًا إلى أنه رواه ابن حبان في صحيحه «من طريق زيد بن أبي أنيسة، متابعًا لفليح بن سليمان، عن سعيد بن الحرث».

[كتب: ٥٩٩٥] إسناده صحيح. يحيى بن إسحاق البجلي السيلحيني: سبق توثيقه ٦٦٩، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢٥٩ . يونس بن القاسم الحنفي اليمامي: ثقة، وثقه ابن معين والدارقطني وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٤١٠ .

والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد ٨١ عن مسدد عن يونس بن القاسم، بهذا الإسناد، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد١: ٩٨ وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٨٥٩٨ ونسبه لأحمد والأدب المفرد. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ٢٠ وقال: «رواه الطبراني في الكبير، واللفظ له، ورواته محتج بهم في الصحيح، والحاكم بنحوه، وقال: صحيح على شرط مسلم».

قوله: «أو اختال» في الجامع الصغير «واختال» بالواو، وما هنا هو الثابت في الأصول الثلاثة والأدب المفرد ومجمع الزوائد.

وقوله: «مشيته» في م «مشيه»، وما أثبتنا أجود، وهو الذي في ح ك وسائر المراجع.

[كتب: ٥٩٩٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٨٨٣ بهذا الإسناد.

[كتب: ٥٩٩٧] إسناده صحيح، وهو مكرر: ٥٦٧٤، ٥٨١٢، ٥٨١٣ بنحوه.

صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أَفْرَى الفِرَى مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَأَفْرَى الفِرَى مَنْ أَرَى عَيْنَيْهِ فِي النَّوْمِ مَا لَمْ تَرَى، وَمَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ. [كتب، ورسالة (٥٩٩٨)]

٦١٠٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبِي إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ أَقْبَلْتُ مِنْ مَسْجِدِ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِقُبَاءٍ عَلَى بَغْلَةٍ لِي قَدْ صَلَّيْتُ فِيهِ فَلَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ مَاشِيًا، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ نَزَلْتُ عَنْ بَغْلَتِي، ثُمَّ قُلْتُ ارْكَبْ أَيْ

رَفَعَهُ؛ «أَفْرَى الفِرَى»، رواه أحمد، وفيه أبو عُثْمَان، العَبَّاس بن الفَضْل الأَنْصَارِي، وهو مَتْرُوكٌ، انتهى، ولم يأت علي هذه الدعوى بدليل، فإن حَيْوَة أكبر من العَبَّاس، وَالعَبَّاس، وإن كان يُكني أبا عُثْمَان، لكنه لم يسمع من عَبْد اللهِ بن دِينَار، ولا أدركه.

وذكر ابن حَجَر أن أبا عُثْمَان، هو الوليد بن أَبِي الوليد المَدَني، وذكر حديثًا ورد في مسند أحمد ٢/ ٩٧(٥٨٢٥) قال: حَدَّثَنا أبو عَبْد الرَّحْمَن، عَبْد اللهِ بن يَزِيد، قال: حَدَّثَنا حَيْوَة، قال: حَدَّثَنا أبو عُثْمَان الوليد، عن عَبْد اللهِ بن دِينَار، عن ابن عُمَر، عن رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَلَيهِ وَسَلمَ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَبَرَّ البِرِّ، أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ»، انظر «تعجيل المنفعة» ١٣٤٢ .

- قلتُ: لكن الهَيْثَمِي خالف نفسه، في الموضع ٤/ ١٧٦، فقال: رواه أحمد، وفيه: أبو عُثْمَان، عن عَبْد اللهِ بن دِينَار، ولم أجد من ترجمه.

[كتب: ٥٩٩٨] إسناده صحيح. حيوة: هو ابن شريح، سبق توثيقه ٢٨٩٩ . أبو عثمان: هو الوليد بن أبي الوليد، مولى عبد الله بن عمر، سبق تفصيل ترجمته في ٥٧٢١، وسنزيده تفصيلًا فيما سيأتي.

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ١٧٤ وقال: «رواه أحمد، وفيه أبو عثمان العباس بن الفضل البصري، وهو متروك»؛ وحقًّا إن «العباس بن الفضل البصري الأزرق أبا عثمان» متروك، ضعفه ابن معين جدًّا؛ بل قال: «كذاب خبيث»، وقال البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٥، ٦: «ذهب حديثه»، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣، ٢١٣١: «سمعت أبي يقول: ذهب حديثه. وترك أبو زرعة حديثه ولم يقرأه علينا». ولكنه ليس «أبا عثمان» راوي هذا الحديث. فقد أشار الحافظ في الفتح ١٢: ٣٧٦، ٣٧٧ عند شرح رواية البخاري للحديث الماضي في المسند ٥٧١١-إلى هذا الحديث، فقال: أخرجه أحمد من طريق حيوة عن أبي عثمان الوليد بن أبي الوليد المدني عن عبد الله بن دينار، به، وأتم منه، ولفظه: أفرى الفرى من ادعى إلى غير أبيه، وأفرى الفرى من أرى عينيه ما لم تر، وذكر ثالثة. وسنده صحيح». ثم زاده الحافظ تفصيلًا وبيانًا في التعجيل ٥٠٣-٥٠٤ قال: «أبو عثمان عن عبد الله بن دينار، وعنه حيوة. قلت [القائل الحافظ]: لم يذكره الحسيني فأجاد، وهو معروف الاسم والحال. ووقع مسمى في نفس المسند، قال أحمد: حدثنا أبو عبد الرحمن، [هو عبد الله بن يزيد]، حدثنا حيوة، هو ابن شريح، حدثنا أبو عثمان الوليد عن عبد الله بن دينار، فذكر حديث ابن عمر في أبر البر، [يريد الحديث ٥٧٢١]. فالوليد هو ابن أبي الوليد المدني، واسم أبي الوليد عثمان المدني، وقد أخرج مسلم الحديث المذكور من طريق سعيد بن أبي أيوب عن الوليد بن أبي الوليد، به، وفيه قصة لابن عمر، [صحيح مسلم ٢: ٢٧٧ كما أشرنا في شرح ٥٧٢١]، وأخرجه الترمذي أيضًا من طريق ابن المبارك عن حيوة بن شريح كذلك، [الترمذي ٣: ١١٧]، وقد وهم شيخنا الهيثمي في أبي عثمان هذا، فقال في مجمع الزوائد [٧: ١٧٤]، بعد أن أخرج حديث ابن عمر رفعه: أفرى الفرى [يريد هذا الحديث ٥٩٩٨]: رواه أحمد، وفيه أبو عثمان العباس بن الفضل الأنصاري، وهو متروك، انتهى.

ولم يأت على هذه الدعوى بدليل، فإن حيوة أكبر من العباس، والعباس وإن كان يكنى أبا عثمان لكنه لم يسمع من عبد الله بن دينار ولا أدركه! والعجب من إغفاله من نفس المسند تسمية أبي عثمان بالوليد! ومن جزمه بأنه العباس! ولكن عذره أن تسميته إنما وقعت في الحديث الآخر الذي أخرجه مسلم، لا في هذا الحديث، فكأنه جوز أن يكون غيره». وهذا تحقيق بديع جدًّا من الحافظ ونفيس.

وانظر: ٥٧١١ ، ٥٧٤٠، وانظر أيضًا: ٨٥٥ في مسند علي. وقوله: «ما لم ترى» هكذا رسم في ك م، وفي ح «تريا»، وهي نسخة بين السطور في ك.

عَمٍّ قَالَ أَيِ ابْنَ أَخِي لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَرْكَبَ الدَّوابَّ لَوجَدْتُهَا وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَمْشِي إِلَى هَذَا المَسْجِدِ حَتَّى يَأْتِيَ فَيُصَلِّيَ فِيهِ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَمْشِيَ إِلَيْهِ كَمَا رَأَيْتُهُ يَمْشِي قَالَ: فَأَبَى أَنْ يَرْكَبَ وَمَضَى عَلَى وَجْهِهِ. [كتب، ورسالة (٥٩٩٩)]

٦١٠٨- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثنا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ وَأَتْبَعَهَا بَصَرَهُ ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَهِيَ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الحَدِيدِ، يَعْنِي السَّبَّابَةَ. [كتب، ورسالة (٦٠٠٠)]

٦١٠٩- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبِ بْنِ عُوَيْمِرٍ عَنْ يُحَنَّسَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦٠٠١)]

٦١١٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا الحُسَيْنُ، يَعْنِي المُعَلِّمَ، قَالَ: قَالَ لِي يَحْيَى: حَدَّثَنِي أَبُو قِلاَبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: سَتَخْرُجُ نَارٌ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ مِنْ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ تَحْشُرُ النَّاسَ قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ. [كتب، ورسالة (٦٠٠٢)]

٦١١١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ قَالَ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الإِحْرَامِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لاَ تَلْبَسُوا القُمُصَ، وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ، وَلاَ العَمَائِمَ، وَلاَ البَرَانِسَ، وَلاَ الخِفَافَ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلاَنِ فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ مَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ، وَلاَ تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الوَرْسُ، وَلاَ الزَّعْفَرَانُ، وَلاَ تَنْتَقِبِ المَرْأَةُ الحَرَامُ، وَلاَ تَلْبَسِ القُفَّازَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦٠٠٣)]

[كتب: ٥٩٩٩] إسناده صحيح. عبد الله بن قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف المطلبي: تابعي ثقة، ذكره البخاري وأبو حاتم وابن حبان في التابعين، ولد في حياة رسول الله، ولذلك ترجمه الحافظ في الإصابة ٥: ٦٤، ٦٥ في هذه الطبقة، واستدرك على من أخطأ فذكره في الصحابة، ووثقه النسائي وغيره. وقد مضى مرارًا معنى الحديث المرفوع، آخرها ٥٨٦٠؛ ولكني لم أجده بهذا السياق ومن هذا الوجه في موضع آخر.

[كتب: ٦٠٠٠] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٢: ١٤٠ وقال: «رواه البزار وأحمد، وفيه كثير بن زيد، وثقه ابن حبان وضعفه غيره». وكثير بن زيد سبق توثيقه ١٥٢٩ . وانظر: ٥٤٢١ .

[كتب: ٦٠٠١] إسناده صحيح. قطن بن وهب: سبق توثيقه ٥٣٧٢ واسم جده «عويمر»، كما ذكرنا هناك، وكما هو ثابت هما. ووقع في الموطأ ٣: ٨٣ «عمير»، وكذلك في شرح الباجي على الموطأ ٧: ١٨٨، والزرقاني ٤: ٥٨، وقال الزرقاني: «وفي نسخة عويمر». وهذا خطأ، فإن السيوطي حين ترجمه في إسعاف المبطأ لم يذكر إلا الصواب «عويمر»، وكذلك لم يذكر الخلاف فيه القاضي عياض في مشارق الأنوار، وكذلك ثبت على الصواب في مخطوطة الشيخ عابد السندي من الموطأ، وكذلك في إسناد هذا الحديث في صحيح مسلم ١: ٣٣٨، ولم يذكر في التهذيب قولًا آخر في اسم «عويمر» جد قطن هذا، فالظاهر عندي أنه تحريف وقع في بعض نسخ الموطأ التي لم يرها كبار الحفاظ والشراح.
والحديث مختصر ٥٩٣٥ . وانظر: ٥٨١٨ .

[كتب: ٦٠٠٢] إسناده صحيح. يحيى: هو ابن أبي كثير. والحديث مكرر ٥٧٣٨ .

[كتب: ٦٠٠٣] إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٨٦٨ بنحوه، ومطول: ٤٧٤٠، ٥٤٧٢، ٥٩٠٦ .

٦١١٢- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ كَانَ يُنِيخُ بِالبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الحُلَيْفَةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُنِيخُ بِهَا وَيُصَلِّي بِهَا. [كتب، ور

٦١١٣- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ [1]، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثنا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ حَلَقَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَحَلَقَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ وَالمُقَصِّرِينَ. [كتب، ورسالة (٦٠٠٥)]

٦١١٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلاَنِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَكَانَا جَمِيعًا وَيُخَيِّرُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ، وَجَبَ البَيْعُ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا، وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا البَيْعَ، فَقَدْ وَجَبَ البَيْعُ. [كتب، ورسالة (٦٠٠٦)]

٦١١٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثنا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبِسَهُ فَصَنَعَ النَّاسُ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَنَزَعَهُ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ فَرَمَى بِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ لاَ أَلْبَسُهُ أَبَدًا فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٠٠٧)]

٦١١٦- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ وَاجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِكَ وِتْرًا. [كتب، ورسالة (٦٠٠٨)]

٦١١٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا اللَّيْثُ، حَدَّثنا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [كتب، ورسالة (٦٠٠٩)]

---

(١) قوله: «بن القاسم» لم يرد في طبعة الرسالة.
(٢) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «فقد وجب».

[كتب: ٦٠٠٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩٢٢ .

[كتب: ٦٠٠٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٥٠٧ بنحوه. وانظر: ٥٦٢٣ .

[كتب: ٦٠٠٦] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٤: ٢٧٩ عن قتيبة بن سعيد، ومسلم ١: ٤٤٧ عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح، كلاهما عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد بنحوه. وقد مضى نحو معناه مختصرًا: ٥١٣٠، ٥١٥٨، ٥٤١٨ .

قوله: «ويخير» في نسخة بهامشي ك م «أو يخير»، وهي الموافقة لما في الصحيحين، وقوله: «وإن تفرقا بعد أن تبايعا» إلخ، سقط من م، وهو سهو من الناسخ يقينًا، وهو ثابت في ح ك وفي الصحيحين.

ذكره ابن كثير ٢: ٤١٣ مختصرًا، دون ذكر الصحابي، ثم إنه جعله (لفظ البخاري) ولا وجه للتخصيص، فكذلك هو لفظ مسلم.

[كتب: ٦٠٠٧] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٩٧١ .

[كتب: ٦٠٠٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٩٣٧، ٥٧٩٤ .

[كتب: ٦٠٠٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٠٤ .

٦١١٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا جَسْرٌ، حَدَّثنا سَلِيطٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا أَحْسَسْتُمْ بِالحُمَّى، فَأَطْفِئُوهَا بِالمَاءِ البَارِدِ. [كتب، ورسالة (٦٠١٠)]

[كتب: ٦٠١٠] في إسناده نظر وبحث، والراجح عندي أنه إسناد ضعيف. جسر: هو ابن فرقد أبو جعفر القصاب، فيما أرجح، ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢٤٥ برقم ٢٣٤٣، قال: «عن الحسن، وليس بذاك»، وكذللث قال في الضعفاء ص٧، وله ترجمة في الميزان ١: ١٨٤، ١٨٥ برقم ١٤٤١ وفيها أن ابن معين قال: «ليس بشيء»، وله ترجمة في لسان الميزان ٢: ١٠٤، ١٠٥، وذكره النسائي في الضعفاء ص٨ وقال: «ضعيف». وهناك آخر اسمه «جسر بن الحسن اليمامي» له ترجمة في التهذيب ٢: ٧٨، ٧٩ يروي عن نافع وغيره، وهو من هذه الطبقة أيضًا، اختلط الأمر فيه على الحافظين: المزي وابن حجر، فخلطا شيوخهما والرواة عنهما وكلام أهل الجرح والتعديل فيهما، ثم زاد الحافظ ابن حجر الأمر إيهامًا وتغليظًا فقال في آخر الترجمة: «والقول الثاني الذي حكاه المؤلف [يعني المزي]، عن النسائي يحتمل أن يكون في جسر بن فرقد، ويحتمل أن يكون في هذا! وقرأت بخط مغلطاي أنه رواه في كتاب التميز في نسخة قديمة: جسر بن فرقد. وذكره ابن حبان في الثقات، [يعني جسر بن الحسن]، وقال: ليس هذا بجسر القصاب، ذاك ضعيف، وهذا صدوق»! وهو يريد بقولي النسائي ما حكاه في التهذيب: «وقال النسائي: ضعيف، وقال في موضع آخر: جسر ليس بثقة ولا يكتب حديثه»، فأوهم عمل الحافظ وكلامه أنهما شخص واحد، مرة، وأنهما اثنان، مرة أخرى، ثم استمر هذا الإيهام على الوجهين، فترجم لجسر بن فرقد في لسان الميزان، كما ذكرنا، فهو أمارة أنه عنده غير «جسر بن الحسن»، كشرطه في ذلك الكتاب، ولم يترجم له في التعجيل، فأوهم أنه عنده هو «جسر بن الحسن» المترجم في التهذيب. وهما اثنان يقينًا لا شك فيه، فرق بينهما البخاري في الكبير، فترجم لجسر بن الحسن ١/ ٢/ ٢٤٤ برقم ٢٣٤٢ قبل ترجمة الآخر، وذكر أنه «سمع نافعًا وروى عنه الأوزاعي وعكرمة بن عمار»، ولم يذكر فيه جرحًا، فهو أمارة أنه ثقة عنده، ثم لم يذكره في الضعفاء كما ذكر الآخر «جسر بن فرقد» فيما بينا آنفًا. وفرق بينهما النسائي فرقًا واضحًا، فذكرهما في الضعفاء ص٨ وفصل بينهما بأربعة تراجم، وضعفهما كليهما، قال في كل منهما: «ضعيف».

«جسر» بكسر الجيم، قال الذهبي في المشتبه ١٠٩: «جسر، بالفتح، عِدة، وقال ابن دريد: صوابه بالفتح لكن المحدثون يكسرونه، ومنهم جسر بن فرقد وغيره»، وذكر صاحب القاموس عدة ممن اسمه «جسر»، منهم هذان المترجمان هنا، وأنهم بكسر الجيم كما قال بعض المحدثين، ثم قال: «والصواب في الكل الفتح»، زاد شارحه: «كما قاله ابن دريد، ونقله الحافظ في التبصير». وإنما رجحت هنا ضبطه بالكسر فقط؛ لأنها رواية المحدثين، والعبرة في الأسانيد وضبط الأعلام بالرواية، لا بأقوال اللغويين وتحكمهم دون دليل، وكثير من الأعلام مرتجل لا يدخل تحت قواعد الاشتقاق.

سليط -بفتح السين المهملة وكسر اللام-: لم نستطع الجزم من هو سليط هذا؟ ولكنه على كل حال تابعي ثقة، فإن البخاري ترجم في الكبير في اسم «سليط» ترجمتين جزم في كل منهما بأن صاحبها «سمع ابن عمر»، وهما «سليط بن عبد الله بن يسار المكي» ٢/ ٢/ ١٩٢ برقم ٢٤٤٦، و«سليط بن سعد» ص١٩٣ برقم ٢٤٥١، ولم يذكر فيهما جرحًا، وفي التهذيب ٤: ١٦٣، ١٦٤ ترجمة «سليط بن عبد الله الطهوي»، وأنه «روى عن ابن عمر وذهيل بن عوف بن شماخ الطهوي»، وأنه روى عنه حجاج بن أرطأة وجسر بن فرقد، وأنه ذكره ابن حبان في الثقات، قال الحافظ بعد ذلك: «قال البخاري: سليط بن عبد الله عن ذهيل، وعنه حجاج، إسناد محهول، انتهى. وفي روايته عن ابن عمر نظر، وإنما يروي عنه الذي بعده، [يعني الترجمة التي سنذكرها بعد هذا]. كذا ذكر البخاري وابن حبان، والله أعلم. ويؤيده أن الراوي عنه عن ابن عمر اسمه خالد. وقد ذكر غير واحد أن خالدًا تفرد بالرواية عنه». ثم ترجم عقيب هذا: «سليط بن عبد الله بن يسار، أخو أيوب، روى عن ابن عمر، وعنه خالد بن أبي عثمان الأموي قاضي البصرة».

وأرى أن كل هذا الذي في التهذيب موضع نظر واستدراك؛ بل أخشى أن يكون فيه شيء من التخليط والغلط.

وأول ذلك أن في النقل عن البخاري خطأ، فنص كلامه في الكبير ٢/ ٢/ ١٩٢ برقم ٢٤٤٧: «سليط بن عبد الله، بُهية، قاله شهاب عن حماد بن سلمة عن حجاج، إسناده مجهول»، فليس هو الراوي عن «ذهيل»، أو على الأقل لم يذكر البخاري أن الإسناد المجهول هو الذي فيه الرواية عن «ذهيل»، بل هو الذي فيه الرواية عن «بُهَيَّة»، وهذا الغلط وقع فيه الذهبي في الميزان أيضًا ١: ٤٠٨ في ترجمتين هكذا «سليط، عن بهية، لا يدرى من هو»، ثم «سليط بن عبد الله، عن ابن عمر، تفرد عنه خالد بن أبي عثمان،

٦١١٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيْءٍ تُحَدِّثُنِي بِهِ، قَالَ: نَعَمْ فَذَكَرَ عُثْمَانَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم وَكَانَتْ مَرِيضَةً فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ فَبَعَثَ عُثْمَانَ وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِيَدِهِ الْيُمْنَى هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ الأُخْرَى عَلَيْهَا فَقَالَ هَذِهِ لِعُثْمَانَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ اذْهَبْ بِهَذِهِ الآنَ مَعَكَ. [كتب، ورسالة (٦٠١١)]

٦١٢٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثنا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ النَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ وَالدُّبَّاءِ. [كتب، ورسالة (٦٠١٢)]

٦١٢١- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمْهَانَ قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَوْ قَالَ لَهُ غَيْرِي مَا لِي أَرَاكَ تَمْشِي وَالنَّاسُ يَسْعَوْنَ، فَقَالَ: إِنْ أَمْشِ[(١)] فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَمْشِي، وَإِنْ أَسْعَى[(٢)] فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْعَى وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ. [كتب، ورسالة (٦٠١٣)]

٦١٢٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا عَاصِمٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ

---

(١) في طبعة الرسالة: «أمشي».
(٢) في طبعة عالم الكتب: «أسع».

وقيل: إن الذي يروي عنه خالد آخر، وهو هو. وقد روى ابن ماجة حديث الحجاج بن أرطأة عنه عن ذهيل بن عوف، قال البخاري: إسناده مجهول»! فقد زعم الذهبي كما ترى أن الذي روى عن «بهية» لا يدرى من هو، ونسب للبخاري أنه قال في الذي روى عن ذهيل: إسناده مجهول، وجزم بأنه هو الذي يروي عن ابن عمر، والبخاري لم يقل هذا، بل قال غيره، كما نقلنا عنه.
وثانيًا: ادعى الذهبي، وتبعه الحافظ، أن «سليط بن عبد الله» الراوي عن ابن عمر تفرد بالرواية عنه خالد بن أبي عثمان، في حين أن البخاري ذكر في ترجمة «سليط بن عبد الله بن يسار» أنه روى عنه «خالد بن أبي عثمان وبشر بن صُحَار»! بل زعم الذهبي أنه هو الراوي عن ذهيل، وأنه روى عنه الحجاج بن أرطأة، فناقض نفسه إذ ادعى أنه «تفرد عنه خالد بن أبي عثمان».
وأيًا ما كان فهذا الإسناد غير محقق، فيه نظر كثير. وأما الحديث نفسه فمعناه صحيح ثابت من حديث ابن عمر في الأمر بإبراد الحمى بالماء، مضى بإسنادين آخرين صحيحين ٤٧١٩، ٥٥٧٦ .
[كتب: ٦٠١١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٧٧٢ . ورواه الطيالسي ١٩٥٨ عن أبي عوانة وشيبان، هو أبو معاوية، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، نحو هذا. وروى الحاكم في المستدرك ٣: ٩٨ نحو هذه القصة، من طريق كليب بن وائل عن حبيب بن أبي مليكة عن ابن عمر، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.
[كتب: ٦٠١٢] إسناده صحيح. أبو خيثمة: هو زهير بن معاوية، سبق توثيقه ٧٨٦، ونزيد هنا قول شعيب بن حرب: «كان زهير أحفظ من عشرين مثل شُعبة»، وقول أحمد: «كان من معادن الصدق»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٣٩١ .
والحديث سبق مطولًا من طريق ابن جُريج عن أبي الزبير عن جابر وعبد الله بن عمر ٤٩١٤ . وانظر: ٥٧٨٩، ٥٩٦٠ .
[كتب: ٦٠١٣] إسناده صحيح؛ لأن زهيرًا أبا خيثمة سمع من عطاء قديمًا. والحديث مكرر ٥٢٦٥ . وقد أشرنا إليه أيضًا في ٥١٤٣ .

عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ لَمْ يَسِرْ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ أَبَدًا. [كتب، ورسالة (٦٠١٤)]

٦١٢٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَحَجِّ البَيْتِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ. [كتب، ورسالة (٦٠١٥)]

٦١٢٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ صَدَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ يَوْمَ الصَّدَرِ فَمَرَّتْ بِنَا رُفْقَةٌ يَمَانِيَةٌ وَرِحَالُهُمُ الأُدُمُ وَخُطُمُ إِبِلِهِمُ الجُرُرُ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبَهِ رُفْقَةٍ وَرَدَتِ الحَجَّ العَامَ بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم وَأَصْحَابِهِ إِذْ قَدِمُوا فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذِهِ الرُّفْقَةِ. [كتب، ورسالة (٦٠١٦)]

٦١٢٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالاَ: حَدَّثنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَقَالَ هَاشِمٌ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عَليه وَسَلم يَمْسَحُ مِنَ البَيْتِ إِلاَّ الرُّكْنَيْنِ اليَمَانِيَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦٠١٧)]

٦١٢٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ أَبِي نَتَلَقَّى الحَاجَّ فَنُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ قَبْلَ أَنْ يَتَدَنَّسُوا. [كتب، ورسالة (٦٠١٨)]

[كتب: ٦٠١٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩٠٩ .

[كتب: ٦٠١٥] إسناده صحيح. ورواه مسلم ١: ٢٠ من طريق عاصم، بهذا الإسناد. وقد سبق معناه في حديث من وجه آخر ضعيف٥٦٧٢، وأشرنا إلى هذا هناك.

[كتب: ٦٠١٦] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٤: ١١٩، ١٢٠ مختصرًا من طريق وكيع عن إسحاق بن سعيد، بهذا الإسناد. يوم الصدر -بفتح الصاد والدال-: يوم الصدور من مكة بعد قضاء النسك. والصدر: رجوع المسافر من مقصده. الأدم -بضمتين-: جمع أديم، وهو الجلد، وهذا جمع قياسي، وضبطه عون المعبود هنا بفتحتين، وهو اسم جمع، كما ذكرنا في ٥٧١٠، واخترنا الضبط بالضمتين لمشاكلة الجرر، بضمتين: جمع «جرير»، وهو الحبل والزمام للبعير والفرس ونحوهما، وهذا جمع قياسي لم يذكر في المعاجم؛ إذ أنهم كثيرًا ما يذكرون الجموع السماعية حفظًا لها، ويدعون الجمع القياسي؛ لأنه لا يحتاج إلى نص. وقد يخطئ في هذا كثير من المتشددين من أهل عصرنا ينكرون كل شيء لم يجدوه في المعاجم، وينسون أن القياسي من أنواع الاشتقاق لا يحتاج إلى نص بعينه.

[كتب: ٦٠١٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٦٥ .

[كتب: ٦٠١٨] هذا أثر وليس بحديث، وإسناده صحيح. إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفيراء الأسدي: قال ابن معين: «كوفي ليس به بأس»، وضعفه آخرون، وقال النسائي في الضعفاء ص٤: «ليس بالقوي»، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٣٦٧ وقال: «قال يحيى القطان: تركت إسماعيل ثم كتبت عن سفيان عنه». فهذا توثيق من يحيى القطان؛ بل رجوع عن تضعيفه، وترجمه البخاري في الضعفاء أيضًا ص٤ بالترجمة التي في الكبير، وزاد في آخرها: «وقال عبد الرحمن، وذكر إسماعيل بن عبد الملك، وكان قد حمل عن سفيان عنه، وقال: أستخير الله وأضرب على حديثه». فهذا تردد من عبد الرحمن بن مهدي، وأظن -بل أرجح- أن البخاري عدل عنه، فترك كتابته في التاريخ الكبير. «الصفيراء» بضم الصاد المهملة وفتح الفاء والمد، كما هو ثابت في الكبير والضعفاء للبخاري وللنسائي، وكما نص عليه شارح القاموس ٣: ٣٣٩ . ووقع في التقريب والتهذيب «الصفير» بالفاء وترك المد، وهو عندي خطأ من الناسخين. وضبطه صاحب الخلاصة «الصعير»، «بمهملتين مصغرًا»! وهو خطأ صرف ليس عليه دليل. حبيب بن أبي ثابت: سبق توثيقه ٥٤٦٨ . أبوه أبو ثابت: اسمه قيس بن دينار، كما في التهذيب وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ١٥٠، ١٥١ قال: «قيس بن دينار أبو ثابت الكوفي، روى عنه ابنه حبيب بن أبي ثابت»،

٦١٢٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي لَيْثٌ وَهَاشِمٌ، قَالَ: حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم البَيْتَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلاَلٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الحَجَبِيُّ، فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ البَابَ[1]، فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ فَلَقِيتُ بِلاَلًا فَسَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، قَالَ: نَعَمْ بَيْنَ العَمُودَيْنِ اليَمَانِيَيْنِ قَالَ هَاشِمٌ صَلَّى بَيْنَ العَمُودَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦٠١٩)]

٦١٢٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي لَيْثٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ وَيُونُسُ، قَالَ: حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٦٠٢٠)]

٦١٢٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُهِلُّ مُلَبِّدًا يَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لاَ يَزِيدُ عَلَى هَؤُلاَءِ الكَلِمَاتِ. [كتب، ورسالة (٦٠٢١)]

٦١٣٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا صَارَ أَهْلُ الجَنَّةِ إِلَى الجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ جِيءَ بِالمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبَحُ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ يَا أَهْلَ الجَنَّةِ لاَ مَوْتَ يَا أَهْلَ النَّارِ لاَ مَوْتَ فَيَزْدَادُ أَهْلُ الجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ. [كتب، ورسالة (٦٠٢٢)]

٦١٣١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا صَارَ أَهْلُ الجَنَّةِ إِلَى الجَنَّةِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [كتب، ورسالة (٦٠٢٣)]

---

(١) قوله: «البَاب» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٩٦ بنحو هذا رواية عن أبيه، ولم أجد له ترجمة في غير هذين الموضعين، ولكن ذكره الدولابي في الكنى ١: ١٣٢ ونقل عن ابن معين أن اسمه «هندي»، فإن لم يكن هذا خطأ من أحد الرواة فما ذكره البخاري وأبو حاتم أصح وأدق. وانظر لما يقارب معنى هذا الأثر الحديث: ٥٣٧١ .

[كتب: ٦٠١٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٢٧ . في ح «فسألته فهل صلى» بزيادة الفاء في «هل» وحذف [فيه]. والتصحيح من ك م.

[كتب: ٦٠٢٠] إسناده صحيح. عبد الله بن عبد الله: هو عبد الله بن عبد الله بن عمر، سبق توثيقه في شرح ٤٤٥٨ . والحديث مكرر ٥٩٦١ .

[كتب: ٦٠٢١] إسناده صحيح. عبد الله: هو ابن المبارك. والحديث مطول ٥٥٠٨ . وانظر: ٥٤٧٥ .

[كتب: ٦٠٢٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩٩٣ .

[كتب: ٦٠٢٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

٦١٣٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثنا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلاَثَةٌ فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ، وَلاَ يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ. [كتب، ورسالة (٦٠٢٤)]

٦١٣٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ فَذَكَرَ حَدِيثًا وَقَالَ سَالِمٌ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَائِمًا عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ اقْتُلُوا الحَيَّاتِ وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ البَصَرَ وَيُسْقِطَانِ الحَبَلَ. [كتب، ورسالة (٦٠٢٥)]

٦١٣٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الإِمَامُ رَاعٍ وَهُو مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُو مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ[1] وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُو مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ هَؤُلاَءِ مِنَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَليه وَسَلم قَالَ وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُو مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. [كتب، ورسالة (٦٠٢٦)]

٦١٣٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي

(١) في طبعة عالم الكتب: «والمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا».

[كتب: ٦٠٢٤] إسناده صحيح. علي بن عياش الألهاني الحمصي البكاء: ثقة من شيوخ أحمد، قال الدارقطني: «ثقة حجة»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١٩٩ . «عياش»، بالعين المهملة والياء المثناة التحتية والشين المعجمة. «الألهاني» -بفتح الهمزة- نسبة إلى «بني ألهان بن مالك» وهم إخوة همدان. «البكاء»، بفتح الباء وتشديد الكاف. شعيب بن أبي حمزة: سبق توثيقه ١٦٨١، ونزيد هنا ما قال أبو زرعة عن أحمد: «رأيت كتب شعيب فرأيتها مضبوطة مقيدة، ورفع من ذكره»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٢٢٣ .

وهذا الحديث في الحقيقة حديثان، وقد سبق معناه مفرقًا بأسانيد صحاح، منها: ٥٥٠١، ٥٧٨٥ . وانظر: ٥٩٤٩ .

[كتب: ٦٠٢٥] إسناده صحيح. بشر بن شعيب بن أبي حمزة: سبق توثيقه وإثبات سماعه من أبيه ١١٢، ٤٨٠، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٧٦ وقال: «تركناه حيًا سنة ٢١٢، ومات بعدنا» أي: بعد مفارقته إياه؛ لأنه مات سنة ٢١٣ . ومن عجائب الغلط والعجلة في النقل ما قال الحافظ في التهذيب: «وذكره ابن حبان في الضعفاء، ونقل عن البخاري أنه قال: تركناه. وهذا خطأ نشأ عن حذف، فالبخاري إنما قال: تركناه حيًا»، ونقل الحافظ أن أبا حاتم ادعى أن أحمد لم يحدث عن بشر، ثم قال: «وليس الأمر كذلك؛ بل حديثه عنه في المسند»، وصدق الحافظ.

والحديث مختصر ٤٥٥٧، وفصلنا القول في شرحه هناك. «يلتمسان» في نسخة بهامشي ك م «يطمسان».

[كتب: ٦٠٢٦] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٩٠١، والزيادة في هذه الرواية: «وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والرجل في مال أبيه راع، وهو مسئول عن رعيته»» في صحيح مسلم، بعد أن روى الحديث بأسانيد متعددة ٢: ٨٢ قال: «وزاد في حديث الزهري قال: وحسبت أنه قد قال: الرجل» إلخ، فهذا يوهم أن الشك من الزهري. ولكن السياق هنا يدل على أنه من ابن عمر نفسه؛ لأنه قال: «سمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم» ثم قال: «وأحسب» إلخ. فالظاهر أنه سمع هذه الزيادة من بعض الصحابة، ولم يستيقن منها، فحكاها على هذا النحو.

سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: مَنْ ضَفَرَ فَلْيَحْلِقْ، وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالتَّلْبِيدِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مُلَبِّدًا. [كتب، ورسالة (٦٠٢٧)]

٦١٣٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثنا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلاَةَ العِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ اليَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ قَالَ عَبْدُ اللهِ فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم تِلْكَ إِلَى مَا يُحَدِّثُونَ مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ عَنْ مِئَةِ سَنَةٍ فَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ اليَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهُ يَنْخَرِمُ ذَلِكَ القَرْنُ. [كتب، ورسالة (٦٠٢٨)]

[كتب: ٦٠٢٧] إسناده صحيح. أبو اليمان -بفتح الياء وتخفيف الميم-: هو الحكم بن نافع الحمصي، شيخ أحمد والبخاري، سبق توثيقه ١٦٧١، ونزيد هنا أن في سماعه من شعيب كلامًا لا يضره، بعضه مروي عن أحمد، ينكر عليه قوله: «أخبرنا شعيب»، وفي هذا نظر، لعله خطأ ممن روى ذلك عن أحمد، ففي التهذيب عن أبي اليمان نفسه قال: «قال لي أحمد بن حنبل: كيف سمعت الكتب من شعيب؟ قلت: قرأت عليه بعضه، وبعضه قرأ علي، وبعضه أجاز لي، وبعضه مناولة، فقال: قل في هذا كله: أخبرنا شعيب»، وفيه أيضًا عن يحيى بن معين قال: «سألت أبا اليمان عن حديث شعيب بن أبي حمزة؟ فقال: ليس هو مناولة؛ المناولة لم أخرجها لأحد». وأبو اليمان «نبيل ثقة صدوق»، كما قال أبو حاتم، وقد جزم البخاري في ترجمته في الكبير ٣٤٢/٢/١ بسماعه من شعيب، وكفى بهذا حجة، ولذلك قال الذهبي في الميزان ١: ٢٧٢، ٢٧٣: «احتج الشيخان بحديثه عن شعيب»، وقال أيضًا: «وهو ثبت في شعيب عالم به، وأكثر في الصحيحين الرواية عنه، مع احتمال أن يكون ذلك بالإجازة من شعيب».

والحديث رواه البخاري ١٠: ٣٠٤ عن أبي اليمان، بهذا الإسناد، والتلبيد: هو جمع الشعر في الرأس بما يلزق بعضه ببعض، كالخطمي والصمغ، لئلا يتشعث ويقمل في الإحرام، قاله الحافظ، وسبق تفسيره أيضًا عن النهاية في ١٨٥٠. «ضفر» بفتح الضاد المعجمة وفتح الفاء مخففة ومشددة، كما في الفتح.

قوله: «وكان ابن عمر يقول» إلخ، يحتاج إلى إيضاح وتفسير، فننقل ما قال الحافظ في الفتح: «تقدم في أوائل الحج [٣: ٣١٧] بلفظ: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدًا، كما في الرواية التي تلي هذه في الباب. وأما قول عمر، فحمله ابن بطال على أن المراد: أن من أراد الإحرام فضفر شعره ليمنعه من الشعث، لم يجز له أن يقصر؛ لأنه فعل ما يشبه التلبيد الذي أوجب الشارع فيه الحلق. وكان عمر يرى أن من لبد رأسه في الإحرام تعين عليه الحلقّ والمسك، ولا يجزئه التقصير. فشبه من ضفر رأسه بمن لبده، فلذلك أمر من ضفر أن يحلق. ويحتمل أن يكون عمر أراد الأمر بالحلق عند الإحرام، حتى لا يحتاج إلى التلبيد ولا إلى الضفر؛ أي: من أراد أن يضفر أو يلبد فليحلق، فهو أولى من أن يضفر أو يلبد، ثم إذا أراد بعد ذلك التقصير لم يصل إلى الأخذ من سائر النواحي، كما هي السنة. وأما قول ابن عمر فظاهره أنه فهم عن أبيه أنه كان يرى أن ترك التلبيد أولى، فأخبر هو أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله».

والظاهر من كلام ابن عمر ما يدل عليه اللفظ: أن عمر أمر من ضفر رأسه بالحلق، وأنه نهى عن المبالغة في الضفر حتى يجعله شبيهًا بالتلبيد، ولا يفهم منه أنه رأى ترك التلبيد أولى، وقد كان عمر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، ورأى حاله في إحرامه. ويؤيد هذا ما في مجمع الزوائد ٣: ٢٦٣: «عن الأزرق بن قيس قال: كنت جالسًا إلى ابن عمر، فسأله رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن، إني أحرمت وجمعت شعري؟ فقال: أما سمعت عمر في حلاقتة قال: من ضفر رأسه أو لبده فليحلق؟ فقال: يا أبا عبد الرحمن، إني لم أضفره، ولكني جمعته! فقال ابن عمر: عنز وتيس، وتيس وعنز!! رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح». فهذا يوضح صحة ما قلنا. وقد استنكر ابن عمر من سائله أن يفرق بين الجمع والضفر؛ إذ هما شيء واحد، لا يختلف باختلاف اللفظ.

[كتب: ٦٠٢٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦١٧. وقوله: «أرايتكم»، قال ابن الأثير: «أرايت، وأرايتكما، وهي كلمة تقولها

٦١٣٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبو اليَمَانِ، أَخبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُو قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ أَلاَ إِنَّ بَقَاءَكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلاَةِ العَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا وَأُعْطِيَ أَهْلُ الإِنْجِيلِ الإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلاَةِ العَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُعْطِيتُمُ القُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَأُعْطِيتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ فَقَالَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ رَبَّنَا هَؤُلاَءِ أَقَلُّ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا فَقَالَ هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالُوا لاَ فَقَالَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ. [كتب، ورسالة (٦٠٢٩)]

٦١٣٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبو اليَمَانِ، حَدَّثنا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهرِيِّ أَخبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ إِنَّمَا النَّاسُ كَالإِبِلِ المِئَةِ لاَ تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [كتب، ورسالة (٦٠٣٠)]

٦١٣٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبو اليَمَانِ، أَخبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهرِيِّ أَخبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُو يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ أَلاَ إِنَّ الفِتْنَةَ هُنَا [1] يُشِيرُ إِلَى المَشْرِقِ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [كتب، ورسالة (٦٠٣١)]

٦١٤٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبو اليَمَانِ، أَخبَرَنَا شُعَيبٌ، عَنِ الزُّهرِيِّ أَخبَرَنِي

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «هاهنا».

العرب عند الاستخبار؛ بمعنى: أخبرني، وأخبراني، وأخبروني، وتاؤها مفتوحة أبدًا». وقال الحافظ في الفتح ١: ١٨٨، ١٨٩: «هو بفتح التاء المثناة؛ لأنها ضمير المخاطب، والكاف ضمير ثان لا محل لها من الإعراب، والهمزة الأولى للاستفهام، والرؤية بمعنى العلم أو البصر، والمعنى: أعلمتم أو أبصرتم ليلتكم، وهي منصوبة على المفعولية، والجواب محذوف، تقديره: نعم، قال: فاضبطوها. وترد أرأيتكم للاستخبار، كما في قوله تعالى: ﴿أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَنكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ﴾ الآية، قال الزمخشري: المعنى: أخبروني، ومتعلق الاستخبار محذوف، تقديره: من تدعون؟ ثم بكتهم فقال: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ﴾، انتهى». وانظر: تفسير البحر لأبي حيان ٤: ١٢٤-١٢٧.

[كتب: ٦٠٢٩]إسناده صحيح. وقد مضى نحو معناه من طرق أخرى ٤٥٠٨، ٥٩٠٢-٥٩٠٤ . وانظر: ٥٩١١، ٥٩٦٦ . وهذا الإسناد رواه البخاري ١٣: ٣٧٧ عن الحكم بن نافع، وهو أبو اليمان، بهذا الإسناد. ورواه أيضًا ٢: ٣٢، ٣٣ من طريق إبراهيم بن سعد، و١٣: ٤٢٥ من طريق يونس، كلاهما عن الزهري عن سالم.

قوله: «إنما بقاؤكم فيما سلف» إلخ. قال الحافظ في الفتح ٢: ٣٢: «ظاهره أن بقاء هذه الأمة وقع في زمان الأمم السالفة، وليس ذلك المراد قطعًا. وإنما معناه: أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مدة من تقدم من الأمم مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس إلى بقية النهار. فكأنه قال: إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما سلف، إلى آخره. وحاصله أن «في» بمعنى «إلى»، وحذف المضاف، وهو لفظ (نسبة)».

[كتب: ٦٠٣٠]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٨٨٢ . وقد سبق شرحه مفصلًا ٤٥١٦، وأشرنا هناك إلى أن البخاري رواه من طريق شعيب عن الزهري، وهو قد رواه ١١: ٢٨٦ عن أبي اليمان بهذا الإسناد. قوله: «سمعت النبي» في نسخة بهامش م «رسول الله».

[كتب: ٦٠٣١]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩٠٥ .

سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ يُقَاتِلُكُمْ يَهُودُ فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُولَ الحَجَرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ. [كتب، ورسالة (٦٠٣٢)]

٦١٤١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: بَيْنَا[(١)] أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبْطُ الشَّعَرِ بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا ابْنُ مَرْيَمَ فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ جَعْدُ الرَّأْسِ أَعْوَرُ العَيْنِ اليُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا هَذَا الدَّجَّالُ أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي المُصْطَلِقِ. [كتب، ورسالة (٦٠٣٣)]

٦١٤٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: قَالَ نَافِعٌ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلاَ يَخْطُبُ بَعْضُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضٍ. [كتب، ورسالة (٦٠٣٤)]

٦١٤٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو اليَمَانِ أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، قَالَ: قَالَ نَافِعٌ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ قَالَ نَافِعٌ حَسِبْتُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ قَالَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ. [كتب، ورسالة (٦٠٣٥)]

٦١٤٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَدَعَهَا الَّذِي خَطَبَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ. [كتب، ورسالة (٦٠٣٦)]

٦١٤٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [كتب، ورسالة (٦٠٣٧)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «بينما».

[كتب: ٦٠٣٢] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٦: ٤٤٩، ٤٥٠ عن الحكم بن نافع أبي اليمان؛ بهذا الإسناد. ورواه مسلم ٢: ٧١ من طريق عمر بن حمزة عن سالم عن ابن عمر. ورواه البخاري أيضًا ٦:٧٥، ومسلم ٢: ٧١ من رواية نافع عن ابن عمر. وانظر: ٥٣٥٣ .

[كتب: ٦٠٣٣] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٥٥٣ . وانظر: ٤٩٤٨ . طافية: قال ابن الأثير: «هي الحبة التي قد خرجت عن حد نبتة أخواتها، فظهرت من بينها وارتفعت. وقيل: أراد به الحبة الطافية على وجه الماء، شبه عينه بها».

[كتب: ٦٠٣٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٧٢٢ . وقد تكررت معانيه فيما مضى، منها: ٥٠١٠، ٥٨٦٣ .

[كتب: ٦٠٣٥] إسناده صحيح، هو مكرر ٦٠٠٩ . قوله: «أخبرني شعيب»، في م «أخبرنا»، وما هنا هو الثابت في ك ح ونسخة بهامش م.

[كتب: ٦٠٣٦] إسناده صحيح. وقد مضى معناه مرارًا، آخرها ٦٠٣٤، ولكن زيادة «حتى يدعها» لم تمض، وروى البخاري ٩: ١٧٠، ١٧١ من طريق ابن جُريج عن نافع عن ابن عمر: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حتى يترك الخاطب قبله، أو يأذن له الخاطب».

[كتب: ٦٠٣٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٥٩ .

٦١٤٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: أَيُّمَا مَمْلُوكٍ كَانَ بَيْنَ شَرِيكَيْنِ، فَأَعْتَقَ أَحَدُهُمَا نَصِيبَهُ فَإِنَّهُ يُقَامُ فِي مَالِ الَّذِي أَعْتَقَ قِيمَةَ عَدْلٍ فَيُعْتَقُ إِنْ بَلَغَ ذَلِكَ مَالُهُ. [كتب، ورسالة (٦٠٣٨)]

٦١٤٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَلَمْ أَسْأَلْ عُمَرَ فَمَنْ سِوَاهُ مِنَ النَّاسِ.
[كتب، ورسالة (٦٠٣٩)]

٦١٤٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا.
[كتب، ورسالة (٦٠٤٠)]

٦١٤٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: نَحْنُ أُمَّةٌ أُمِّيُّونَ لاَ نَحْسُبُ، وَلاَ نَكْتُبُ الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ. [كتب، ورسالة (٦٠٤١)]

٦١٥٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَ الجَنَازَةِ. [كتب، ورسالة (٦٠٤٢)]

[كتب: ٦٠٣٨] إسناده صحيح. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر. والحديث مختصر ٥٩٢٠ .

[كتب: ٦٠٣٩] إسناده صحيح. إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية: سبق توثيقه وذكر نسبه هذا في ٥٦٨٠، ووقع هنا خطأ في ذلك في الأصول الثلاثة، ففي ح م «إسحاق بن سعيد عن عمرو بن سعيد بن العاص» بذكر «عن» بدل «ابن» بين «سعيد» و«عمرو»، وهو خطأ ظاهر، وفي ك «إسحاق بن سعيد عن عمرو عن ابن عمر»، وهو خطأ أيضًا، زاده خطأ حذف باقي النسب.

والحديث المرفوع مختصر ٥٧٢٨ . ولكن قوله هنا: «قال ابن عمر: فلم أسأل» إلخ، لم أجده في غير هذا الموضع. وانظر: ٤٤٧٤، ٥٦٨٠ .

[كتب: ٦٠٤٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٨١ .

[كتب: ٦٠٤١] إسناده صحيح. وقد مضى بنحوه من رواية الأسود بن قيس عن سعيد بن عمرو عن ابن عمر ٥٠١٧، ٥١٣٧ . وانظر: ٥٥٤٦ .

[كتب: ٦٠٤٢] إسناده صحيح. سليمان بن داود الهاشمي: سبق توثيقه ٢١٨٤، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٢/ ٢/ ١١ . إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: سبق توثيقه ١٤٠٤، ١٦٥٦، ونزيد هنا قول ابن معين: «ثقة حجة»، وقال ابن عيينة: «كنت عند ابن شهاب، فجاء إبراهيم بن سعد، فرفعه وأكرمه، وقال: إن سعدًا أوصاني بابنه، وسعد سعد»، وقال ابن عدي: «هو من ثقات المسلمين، حدث عنه جماعة من الأئمة، ولم يختلف أحد في الكتابة عنه، وقول من تكلم فيه تحامل، وله أحاديث صالحة مستقيمة عن الزهري وغيره»، يريد أن بعضهم تكلم في روايته عن الزهري؛ لأنه يروي عنه مباشرة كثيرًا، ولكنه في هذا الإسناد روى عنه بواسطة ابن أخيه، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٢٨٨، وقال: «سمع أباه والزهري».
ابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عُبيد الله بن عبد الله بن شهاب، ابن أخي الزهري، وهو ثقة، تكلم فيه بعضهم بغير حجة، سئل عنه أبو داود، فقال: «ثقة، وسمعت أحمد [يعني ابن حنبل] يثني عليه، وترجمه البخاري في الكبير ١/

٦١٥١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَيَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثنا أَبِي، قَالَ: حَدَّثنا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ مَفَاتِيحُ الغَيْبِ خَمْسٌ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴿٣٤﴾﴾. [كتب، ورسالة (٦٠٤٣)]

٦١٥٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَيَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّمَا النَّاسُ كَالإِبِلِ المِئَةِ لاَ تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً.

وَقَالَ يَعْقُوبُ: كَإِبِلٍ مِئَةٍ، مَا فِيهَا رَاحِلَةٌ(١). [كتب، ورسالة (٦٠٤٤)]

٦١٥٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي الجُمَحِيَّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً. [كتب، ورسالة (٦٠٤٥)]

٦١٥٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ. [كتب، ورسالة (٦٠٤٦)]

٦١٥٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو نُوحٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ(٢)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَمَلَ مِنَ الحَجَرِ الأَسْوَدِ إِلَى الحَجَرِ الأَسْوَدِ. [كتب، ورسالة (٦٠٤٧)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «وفيها راحلة»، بدل: «ما فيها راحلة».

(٢) في طبعة الرسالة: «عبد الله».

١/ ١٣١ . عمه: محمد بن مسلم بن عُبيد الله، وهو ابن شهاب الزهري الإمام التابعي، سبق توثيقه ١٥١٣، ونزيد هنا أنه يروي عن ابن عمر مباشرة، ويروي عنه بالواسطة أيضًا كما هنا، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٢٢٠، ٢٢١، وروي عن أيوب قال: «ما رأيت أحدًا أعلم من الزهري، فقال له صخر بن جويرية: ولا الحسن؟ قال: ما رأيت أحدًا أعلم من الزهري»، وروي عن إبراهيم بن سعد عن أبيه قال: «ما أرى أحدًا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ما جمع ابن شهاب».

والحديث مطول ٤٥٣٩، ومختصر ٤٩٣٩، ٤٩٤٠، وقد فصلنا الكلام في أولها في الخلاف بين وصله وإرساله، ورجحنا الموصول، وهذا الإسناد يزيده تأييدًا وتوكيدًا، بمتابعة رواته لمن وصلوه، فهو زيادة ثقة إلى ثقات.

[كتب: ٦٠٤٣] إسناده صحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، من شيوخ أحمد، سبق توثيقه ١٤٠٤، ٥٩٧٤، ونزيد هنا قول الذهلي: «كان قد سمع هو وأخوه سعد الكتب، فمات أخوه قبل أن يكتب عنه كثيرًا جدًا، وبقي يعقوب، فكتب عنه الناس، فوجدوا عنده علمًا جليلًا»، وقال ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٨٣، ٨٤: «كان ثقة مأمونًا، وكان يروي عن أبيه المغازي وغيرها، وسمع منه البغداديون. وكان يقدم على أخيه في الفضل والورع والحديث».

والحديث مختصر ٥٢٢٦ . وانظر: ٥٥٧٩ .

[كتب: ٦٠٤٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٣٠ .

[كتب: ٦٠٤٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥١١، ٤٦٥٣ .

[كتب: ٦٠٤٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٨٤٥ .

[كتب: ٦٠٤٧] إسناده صحيح. أبو نوح: لقبه «قراد»، واسمه عبد الرحمن بن غزوان، سبق توثيقه ٢٠٨ . والحديث مختصر ٥٩٤٣ .

٦١٥٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ فَلاَ حُجَّةَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ فَقَدْ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [كتب، ورسالة (٦٠٤٨)]

٦١٥٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ إِنَّمَا النَّاسُ كَالإِبِلِ المِئَةِ لاَ تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [كتب، ورسالة (٦٠٤٩)]

٦١٥٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ بِلاَلًا لاَ يَدْرِي مَا اللَّيْلُ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. [كتب، ورسالة (٦٠٥٠)]

٦١٥٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ بِلاَلًا يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.
قَالَ[1]: وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لاَ يُبْصِرُ لاَ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ أَذِّنْ قَدْ أَصْبَحْتَ. [كتب، ورسالة (٦٠٥١)]

قَالَ[2]: وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لاَ يُبْصِرُ، لاَ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ: أَذِّنْ، قَدْ أَصْبَحْتَ.

---

(١) القائل؛ هو ابن شهاب الزُّهري.
- قال ابن حَجَر: ظاهره أن فاعل «قال»، هو ابن عُمَر، وبذلك جَزَمَ الشَّيْخ المُوَفَّق في «المغني»، لكن رواه الإِسْمَاعِيلي، عن أَبي خَلِيفَة، والطَّحَاوِي، عن يَزِيد بن سِنَان، كلاهما عن القَعْنَبِي، فَعَيَّنَا أنه ابن شِهَاب.
وكذلك رواه إِسْمَاعِيل بن إِسْحَاق، ومُعَاذ بن المُثَنَّى، وأبو مُسْلم الكَجِّي، الثلاثة عند الدَّارَقُطْنِي، والخُزَاعِي، عند أَبِي الشَّيْخ، وتَمَّام، عند أَبِي نُعَيْم، وعُثْمَان الدَّارِمِي، عند البَيْهَقِي، كلهم عن القَعْنَبِي. «فتح الباري» ٢/ ١٠٠ .
- قلنا: والذي في رواية القَعْنَبِي، عند ابن حِبَّان (٣٤٦٩): «قال ابن شِهَاب».

[كتب: ٦٠٤٨] إسناده صحيح. وقد مضى من رواية حسن بن موسى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، بهذا الإسناد ٥٣٨٦، ومضى مطولاً ومختصرًا من طرق أخر، آخرها ٥٨٩٧ .

[كتب: ٦٠٤٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٤٤ .

[كتب: ٦٠٥٠] إسناده صحيح. وهذا اللفظ: «إن بلالًا لا يدري ما الليل» لم أجده في غير هذا الموضع، وحديث ابن عمر في هذا المعنى مشهور معروف: «إنَّ بلالًا ينادي بليل» إلخ، مضى مرارًا، منها: ٤٥٥١، ٥٨٥٢، ومنها الحديث الذي بعقب هذا ٦٠٥١ . ولكن هذه الرواية يؤيد معناها حديث أنس الآتي في المسند ١٢٤٥٥ مرفوعًا: «لا يمنعكم أذان بلال من السحور؛ فإن في بصره شيئًا»، وإسناده صحيح، وحديث سمرة بن جندب، الآتي في المسند أيضًا (٥: ٩ ح) مرفوعًا: «لا يغرنكم نداء بلال؛ فإن في بصره سوءًا».

[كتب: ٦٠٥١] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٥: ١٩٥ عن مالك بن إسماعيل عن عبد العزيز، بهذا الإسناد، نحوه. ورواه مالك في الموطأ ١: ٩٥، ٩٦ عن الزهري، بنحوه أيضًا. وقد مضى مختصرًا مرارًا، كما أشرنا في الحديث الذي قبله.
والذي يقول: «وكان ابن أم مكتوم» إلخ، هو ابن عمر، كما هو ظاهر السياق. وقد شك بعض العلماء في وصله؛ لأن في بعض

٦١٦٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ وَحُجَيْنٌ، قَالاَ: حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ شَجَرَةٍ لاَ تَطْرَحُ وَرَقَهَا قَالَ فَوقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ البَدْوِ وَوقَعَ فِي قَلْبِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: هِيَ النَّخْلَةُ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَكَلَّمَ، فَواللهِ لأَنْ تَكُونَ قُلْتَ ذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا. [كتب، ورسالة (٦٠٥٢)]

٦١٦١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُجَيْنٌ وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالاَ: حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ لِلْغَادِرِ لِوَاءً يَوْمَ القِيَامَةِ يُقَالُ أَلاَ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ. [كتب، ورسالة (٦٠٥٣)]

٦١٦٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِيَ البُوَيْرَةُ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ ۝٥﴾. [كتب، ورسالة (٦٠٥٤)]

الروايات أنه من قول الزهري، وفي بعضها أنه من قول سالم بن عبد الله بن عمر، قال الحافظ في الفتح ٢: ٨٢، ٨٣: «لا يمنع كون ابن شهاب قاله أن يكون شيخه قاله، وكذا شيخ شيخه»، يريد ابن عمر. وقال أيضًا: «وأبلغ من ذلك أن لفظ رواية المصنف التي في الصيام، [يعني رواية البخاري ٤: ١١٧]: حتى يؤذن ابن أم مكتوم، فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر، وإنما قلت: إنه أبلغ لكون جميعه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم». وقال السيوطي في شرح الموطأ ١: ٩٦: «وصرح الحميدي في الجمع بأن عبد العزيز بن أبي سلمة رواه عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه قال: وكان ابن أم مكتوم، إلى آخره. قال الحافظ ابن حجر: فثبتت صحة وصله». ورواية عبد العزيز هي هذه الرواية التي في المسند.

زيادة كلمة [أذن] زدناها من ك م، ولم تذكر في ح، وهي ثابتة في المخطوطتين واضحة، بل ضبطت في ك بكسرة تحت الذال. ولم أجدها في روايات الحديث التي رأيتها، إلا أن في رواية للبيهقي في السنن الكبرى ١: ٣٨٠ من طريق الربيع بن سليمان عن عبد الله بن وهب عن يونس والليث بن سعد عن سالم عن ابن عمر، بعد ذكر الحديث المرفوع: «قال سالم: وكان رجلًا ضرير البصر، ولم يكن يؤذن حتى يقول له الناس حين ينظرون إلى بزوغ الفجر: أذن». وهي تؤيد هذه الزيادة، ولا يعكر عليها أنها في رواية الربيع من كلام سالم؛ لأن هذا لا يمنع أن تكون من كلام ابن عمر أيضًا، كما سبق مثله للحافظ.

[كتب: ٦٠٥٢]إسناده صحيح. حجين: هو ابن المثنى. والحديث قد مضى بمعناه مطولًا ومختصرًا، منها: ٤٥٩٩، ٥٢٧٤، ٥٩٥٥ . وانظر: تفسير ابن كثير ٤: ٥٥٩، ٥٦٠ .

[كتب: ٦٠٥٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٨٠٤، ومطول ٥٩٦٨ .

[كتب: ٦٠٥٤]إسناده صحيح، ورواه البخاري ٨: ٤٨٣ عن قتيبة بن سعيد، ومسلم ٢: ٤٩ عن يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح وقتيبة، وابن ماجة ٢: ١٠١ عن محمد بن رمح، ثلاثتهم عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التفسير ٨: ٢٨٣، والتاريخ ٤: ٧٧، عن الصحيحين. ومضى بعضه مختصرًا مرارًا، آخرها ٥٥٨٢ .

البويرة: قال ياقوت في معجم البلدان: «تصغير البئر التي يستقي منها. والبويرة: هو موضع منازل بني النضير اليهود، الذين غزاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد غزوة أحد بستة أشهر». اللينة: قال الحافظ في الفتح: «قال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾: أي من نخلة، وهي من الألوان، ما لم تكن عجوة أو برنية، إلا أن الواو ذهبت بكسر اللام». وقال ابن الأثير: «اللون: نوع من النخل، وقيل: هو الدقل، وقيل: النخل كله ما خلا البرني والعجوة. ويسميه أهل المدينة الألوان، واحدته لينة، وأصله لِوْنَة، فقلبت الواو ياء لكسرة اللام». وكلمة «لونة» ضبطت في النهاية بضم اللام، وهو خطأ من ناسخ أو طابع، صححناه من اللسان ج١٧ ص٢٨٠ س١ في نقله كلام ابن الأثير، وقد نص على ضبطها بكسر اللام القاضي عياض في مشارق الأنوار ١: ٣٦٥، قال: «وأصل لينة لونة بكسر اللام، فقلبت ياء لانكسار ما قبلها».

٦١٦٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ. [كتب، ورسالة (٦٠٥٥)]

٦١٦٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَصْنَعُ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦٠٥٦)]

٦١٦٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَنْهَى إِذَا كَانَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ أَنْ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ. [كتب، ورسالة (٦٠٥٧)]

٦١٦٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لاَ تَتَبَايَعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهَا نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ وَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الْمُزَابَنَةِ أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَةَ حَائِطِهِ إِنْ كَانَتْ نَخْلًا بِتَمْرٍ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَتْ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَتْ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ مَعْلُومٍ نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ. [كتب، ورسالة (٦٠٥٨)]

٦١٦٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ أَلاَ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦٠٥٩)]

٦١٦٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضٍ. [كتب، ورسالة (٦٠٦٠)]

٦١٦٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ عَبْدَ اللهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ

[كتب: ٦٠٥٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٣٧ . وهذا الحديث مؤخر في م عن الحديث الذي بعده.

[كتب: ٦٠٥٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٨٠٧ .

[كتب: ٦٠٥٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٠٢٤ .

[كتب: ٦٠٥٨] إسناده صحيح، وقد مضى معناه مفرقًا في أحاديث كثيرة، منها: ٤٤٩٠، ٤٥٢٨، ٥٣٢٠، ٥٥٢٣، ٥٨٦٢،٥٨٦٣ . وقد روى مسلم ١: ٤٥٠ النهي عن المزابنة، بنحو هذا السياق، عن قتيبة ومحمد بن رمح، كلاهما عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

[كتب: ٦٠٥٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩٢٦ .

[كتب: ٦٠٦٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٤٣ . وانظر: ٦٠٣٦ .

يُرَاجِعَهَا وَيُمْسِكَهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضَتِهَا فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهُرُ قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ، وكَانَ عَبْدُ اللهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ [(١)] لأَحَدِهِمْ: أَمَّا أَنْتَ طَلَّقْتَ امْرَأَتَكَ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَمَرَنِي بِهَا فَإِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلاَثًا فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ وَعَصَيْتَ اللهَ تَعَالَى فِيمَا أَمَرَكَ مِنْ طَلاَقِ امْرَأَتِكَ. [كتب، ورسالة (٦٠٦١)]

٦١٧٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ. [كتب، ورسالة (٦٠٦٢)]

٦١٧١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثنا بِشْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ كَيْفَ صَلاَةُ الْمُسَافِرِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ إِمَّا أَنْتُمْ فَتَتَّبِعُونَ [(٢)] سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ صَلى الله عَليه وَسَلم أَخْبَرْتُكُمْ وَإِمَّا أَنْتُمْ لاَ تَتَّبِعُونَ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَمْ أُخْبِرْكُمْ قَالَ قُلْنَا فَخَيْرُ السُّنَنِ سُنَّةُ نَبِيِّنَا صَلى الله عَليه وَسَلم يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا. [كتب، ورسالة (٦٠٦٣)]

٦١٧٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، أَخْبَرَنَا بِشْرٌ

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «فقال».

(٢) في طبعة الرسالة: «تتبعون».

[كتب: ٦٠٦١] إسناده صحيح؛ وإن كان ظاهره الإرسال؛ لقوله: «عن نافع: أن عبد الله» إلخ، ولكنه في الحقيقة موصول. فقد رواه مسلم ١: ٤٢١ بنحوه عن يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح، ثلاثتهم عن الليث بن سعد «عن نافع عن عبد الله: أنه طلق امرأته» إلخ. وقد مضى بنحو هذا السياق من رواية أيوب عن نافع ٤٥٠٠، ومضت هذه القصة مرارًا مطولة ومختصرة، آخرها ٥٧٩٢ . وقد أشرنا إلى كل أرقامها في ٥٢٧٠ .

[كتب: ٦٠٦٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٠٢٤ .

[كتب: ٦٠٦٣] إسناده صحيح. بشر بن حرب الندبي -بفتح النون والدال-: سبق أن بينا في ٥١١٢ أنه حسن الحديث، ولكنا استدركنا بعد، فرأينا أن حديثه صحيح، لما نقلناه هناك من أن حماد بن زيد سأل أيوب عنه، فقال: «كأنما تسمع حديث نافع، كأنه مدحه». وأيوب من شيوخ حماد بن زيد، ومن طبقة مقاربة لطبقة بشر بن حرب، وحماد إمام جليل ليس بدون شُعبة في الحديث، فتشبيه أيوب بشرًا بنافع توثيق قوي، وإقرار حماد إياه، وهو من الرواة عن بشر، يؤكد هذا التوثيق ويرفعه، وهما يتحدثان عن شيخ رأياه وعرفاه وسمعا حديثه. وكفى بهذا حجة. وكلمة «تسمع» في كلام أيوب، ثبتت في التهذيب ١: ٤٤٦ «يسمع»، ونقلناها هناك كذلك، ولكنه تصحيف ظاهر، صوابه ما أثبتنا هنا «تسمع».

والحديث رواه ابن ماجة ١: ١٧١ مختصرًا عن أحمد بن عبده عن حماد بن زيد عن بشر بن حرب عن ابن عمر قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من هذه المدينة لم يزد على ركعتين حتى يرجع». ورواه الطيالسي ١٨٦٣ مختصرًا قليلًا، عن أبي عمر الأزدي أو العبدي عن أبي عمرو الندني، وهو بشر بن حرب. وسبق بعضه من وجه آخر ٥٧٥٠ . من رواية الحرث بن عبيد عن بشر بن حرب، أنه سأل ابن عمر عن الصوم في السفر؟ «قال: تأخذ إن حدثتك؟ قلت: نعم، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من المدينة قصر الصلاة ولم يصم، حتى يرجع إليها».

وأما السياق الذي هنا فلم أجده في موضع آخر، ولم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد فيما رأيت بعد البحث، ولعله تركه اكتفاء برواية ابن ماجة المرفوع منه. وانظر: ٥٧٥٧ .

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا. [كتب، ورسالة (٦٠٦٤)]

٦١٧٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُس، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [كتب، ورسالة (٦٠٦٥)]

٦١٧٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُس، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَلاَ إِنَّ مَثَلَ آجَالِكُمْ فِي آجَالِ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ كَمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى مُغَيْرِبَانِ الشَّمْسِ. [كتب، ورسالة (٦٠٦٦)]

٦١٧٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، قَالاَ: حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم خَرَجَ مُعْتَمِرًا فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَةِ فَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرُوا الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلاَ يَحْمِلَ السِّلاَحَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ سُرَيْجٌ: وَلاَ يَحْمِلَ سِلاَحًا إِلاَّ سُيُوفًا، وَلاَ يُقِيمَ بِهَا إِلاَّ مَا أَحَبُّوا فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالَحَهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ ثَلاَثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ. [كتب، ورسالة (٦٠٦٧)]

٦١٧٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُس، حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَبَّدَ رَأْسَهُ وَأَهْدَى، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَمَرَ نِسَاءَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ قُلْنَ مَا لَكَ أَنْتَ لاَ تَحِلُّ قَالَ: إِنِّي قَلَّدْتُ هَدْيِي وَلَبَّدْتُ رَأْسِي فَلاَ أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنْ حَجَّتِي وَأَحْلِقَ رَأْسِي.

[كتب، ورسالة (٦٠٦٨)]

ووقع في متن الحديث في ح خطأ شديد، أرجح أنه خطأ مطبعي، فسقطت منه الزيادة التي أثبتناها هنا، وكتبت «ألم» بدل «لم»، فصار السياق فيها «أما أنتم فتتبعون سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم، ألم أخبركم» إلخ! وهو سياق مضطرب، بل يفسد به المعنى. وصححناه من ك م.

[كتب: ٦٠٦٤] إسناده صحيح. وفي مجمع الزوائد ٣: ٣٠٥ نحو هذا: «عن ابن عمر قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر، ثم أقبل على القوم فقال: «اللهم بارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في مدنا وصاعنا، اللهم بارك لنا في شأمنا ويمننا»، فقال رجل: والعراق يا رسول الله؟ قال: «من ثَم يطلع قرن الشيطان وتهيج الفتن». رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات». فالظاهر أنه فاته أن يذكر رواية المسند هذه. وقد مضى نحوه من أوجه أخر مرارًا، آخرها ٥٩٨٧، ولكن لم يذكر فيه الدعاء للمد والصاع. وانظر: ٩٣٦ في مسند علي.

[كتب: ٦٠٦٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧٨٠ .

[كتب: ٦٠٦٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٠٢٩ . «مغيربان الشمس»: قال ابن الأثير: أي إلى وقت مغيبها. يقال: غربت الشمس تغرب غروبًا ومغيربانًا، وهو مصغر على غير مكبره، كأنهم صغروا مغربانًا».

[كتب: ٦٠٦٧] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٥: ٢٢٤ و٧: ٣٩١ من طريق سريج عن فليح، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التاريخ ٤: ٢٣٠ عن البخاري. وانظر: ٤٨٩٧، ٥٣٢٢ .

[كتب: ٦٠٦٨] إسناده صحيح. وهو من مراسيل الصحابة؛ فإنه في الحقيقة من رواية ابن عمر عن أخته حفصة أم المؤمنين. فقد روى مسلم ١: ٣٥٣ من طريق ابن جُريج عن نافع عن ابن عمر قال: «حدثتني حفصة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أزواجه أن يحللن عام حجة الوداع، قالت حفصة: فقلت: ما يمنعك أن تحل؟ قال: إني لبدت رأسي وقلدت هديي، فلا أحل حتى أنحر هديي». ورواه البخاري ٨: ٨١ بنحوه من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن حفصة. وانظر: ٥٩٤٦ .

٦١٧٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَحُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ وَالمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ بِالبَطْحَاءِ، ثُمَّ هَجَعَ هَجْعَةً، ثُمَّ دَخَلَ فَطَافَ بِالبَيْتِ. [كتب، ورسالة (٦٠٦٩)]

٦١٧٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ وَعُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ عَيْنِ اليُمْنَى وَعَيْنُهُ الأُخْرَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ. [كتب، ورسالة (٦٠٧٠)]

٦١٧٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ وَنَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ. [كتب، ورسالة (٦٠٧١)]

٦١٨٠- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ رَجُلًا يَقُولُ وَالكَعْبَةِ فَقَالَ: لَا تَحْلِفْ بِغَيْرِ اللهِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ وَأَشْرَكَ. [كتب، ورسالة (٦٠٧٢)]

٦١٨١- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فَجِئْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ وَتَرَكْتُ عِنْدَهُ رَجُلًا مِنْ كِنْدَةَ فَجَاءَ الكِنْدِيُّ مُرَوَّعًا فَقُلْتُ: مَا وَرَاءَكَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ آنِفًا فَقَالَ أَحْلِفُ بِالكَعْبَةِ فَقَالَ احْلِفْ بِرَبِّ الكَعْبَةِ فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَا تَحْلِفْ بِأَبِيكَ فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ. [كتب، ورسالة (٦٠٧٣)]

٦١٨٢- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنِ الحَسَنِ، يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ رَجُلًا يَقُولُ اللَّيْلَةَ النِّصْفُ فَقَالَ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا النِّصْفُ بَلْ[(١)] خَمْسَ عَشْرَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا وَضَمَّ أَبُو خَالِدٍ فِي الثَّالِثَةِ خَمْسِينَ. [كتب، ورسالة (٦٠٧٤)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «قل».

قوله: «قلن» -بنون النسوة- أي قال أزواج رسول الله. وهذا هو الثابت في نسخة بهامش ك. وفي سائر الأصول «قلنا»، وهو ينافي السياق الذي دلت رواية الشيخين أن الحديث من رواية ابن عمر عن أخته حفصة. فلذلك رجحنا النسخة التي بهامش ك وأثبتناها.

[كتب: ٦٠٦٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٨٩٢ .

[كتب: ٦٠٧٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٠٣٣ .

[كتب: ٦٠٧١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٨٢٦ . وانظر: ٥٩٣٦ .

[كتب: ٦٠٧٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٥٩٣ . وقد فصلنا القول فيه في ٥٣٧٥ . وانظر: ٥٧٣٦ .

[كتب: ٦٠٧٣] إسناده صحيح، وهو مطول ما قبله، ومكرر ٥٥٩٣ بهذا الإسناد.

[كتب: ٦٠٧٤] إسناده صحيح. ورواه مسلم ١: ٢٩٩ من طريق عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عُبيد الله. وقوله: «وضم أبو خالد في الثالثة خمسين»، أبو خالد: هو سليمان بن حيان شيخ أحمد، والمراد أنه أشار بأصابعه الأربعة عدا الإبهام، يوضحه

٦١٨٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ قَالَ يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. [كتب، ورسالة (٦٠٧٥)]

٦١٨٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ، قَالَ: اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ مَنَايَانَا بِهَا حَتَّى تُخْرِجَنَا مِنْهَا. [كتب، ورسالة (٦٠٧٦)]

٦١٨٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي العَبَّاسِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ مَوْلَى غُفْرَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسًا، وَإِنَّ مَجُوسَ أُمَّتِي المُكَذِّبُونَ بِالقَدَرِ فَإِنْ مَاتُوا فَلاَ تَشْهَدُوهُمْ، وَإِنْ مَرِضُوا فَلاَ تَعُودُوهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٠٧٧)]

رواية مسلم: «وأشار بأصابعه العشر مرتين، وهكذا في الثالثة، وأشار بأصابعه كلها، وحبس أو خنس إبهامه». ومعنى جواب ابن عمر، كما قال النووي ٧: ١٩٣: «أنك لا تدري أن الليلة النصف أم لا؛ لأن الشهر قد يكون تسعًا وعشرين، وأنت أردت ليلة اليوم الذي بتمامه يتم النصف، وهذا إنما يصح على تقدير تمامه، ولا تدري أنه تام أم لا». وانظر: ٦٠٤١ .

[كتب: ٦٠٧٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩١٢ .

[كتب: ٦٠٧٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٧٨، وقد أشرنا إليه هناك.

[كتب: ٦٠٧٧] في إسناده بحث دقيق، وأنا أرجح أنه صحيح، لما سيأتي.

عبد الرحمن بن صالح بن محمد الأنصاري: لم أجد له ترجمة في كتب الرجال التي بين يدي بهذا الاسم، وما ظنهم يغفلون عن ذكره إذا كان هذا اسمه ونسبه بهذا الوضع. بل لم أجد من يسمى «عبد الرحمن بن صالح» إلا راويًا متأخرًا من شيوخ عبد الله بن أحمد، ومن طبقة الإمام أحمد، هو «عبد الرحمن بن صالح الأزدي العتكي»، فما هو بأنصاري، وما هو من طبقة الراوي هنا.

وأنا أرجح جدًا -بل أكاد أوقن- أن صحة اسم هذا الراوي: «عبد الرحمن بن محمد الأنصاري»، وهو «عبد الرحمن بن أبي الرجال محمد بن حارثة بن النعمان بن نفيع الأنصاري المدني»، وهو ثقة، وثقه أحمد وابن معين والدارقطني وغيرهم، وقال أبو حاتم: «صالح».

وإنما رجحت هذا؛ لأن ابن أبي الرجال هذا يروي عن «عمر بن عبد الله مولى غفرة» راوي هذا الحديث، كما نص عليه في التهذيب في ترجمة عبد الرحمن ٦: ١٦٩، وفي ترجمة مولى غفرة ٧: ٤٧١، ٤٧٢ ولأنه أقرب الأسماء في هذه التراجم؛ تراجم من يسمى «عبد الرحمن» إلى الصيغة المذكورة هنا. وزيادة كلمة «بن صالح» في نسبه، أرجح أنها من بعض النساخ المتأخرين، على ثبوتها في الأصول الثلاثة، ولعل زيادتها جاءت من أن يكون أحد العلماء ممن قرأ بعض الأصول القديمة من المسند كتب فوق اسم «عبد الرحمن» وصف أبي حاتم إياه بأنه «صالح»، فظن الناسخون أن هذه زيادة في نسب الرجل، فأدخلوها في صلب الكلام وكتبوها «بن صالح»، فعن ذلك جاء الخطأ فيما أرى. وكذلك أخو «عبد الرحمن بن أبي الرجال»، وهو «مالك بن أبي الرجال»، يروي عن عمر مولى غفرة، كما في حديث نقله ابن كثير في التفسير ٥: ١٤٢ .

وهذا الإسناد لم أجده في غير هذا الموضع، ولا وجدت أحدًا من المتقدمين أشار إليه، حتى أستطيع أن أقطع فيه برأي، إنما هو غالب الظن.

وأمَّا الحديث نفسه فقد مضى ٥٥٨٤ عن أنس بن عياض عن عمر بن عبد الله مولى غفرة عن ابن عمر، ليس فيه ذكر نافع. وقد ذكرنا هناك أنه إسناد ضعيف؛ لانقطاعه بين مولى غفرة وبين ابن عمر. فلو صح هذا الإسناد الذي هنا -وأنا أرجح صحته- كان إسنادًا موصولًا، وذهبت علة الانقطاع.

وللحديث إسنادان آخران ضعيفان، أشرنا إليهما في شرح ٥٥٨٤ .

وله إسناد آخر ضعيف أيضًا، رواه أبو بكر الآجري في كتاب (الشريعة) ص١٩٠ من طريق أبي مصعب قال: «حدثنا الحكم بن

٦١٨٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا مِنْ يَهُودِ بَنِي حَارِثَةَ يُقَالُ لَهَا ثَمْغٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصَبْتُ مَالًا نَفِيسًا أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ قَالَ فَجَعَلَهَا صَدَقَةً لَا تُبَاعُ، وَلَا تُوهَبُ، وَلَا تُورَثُ يَلِيهَا ذَوُو الرَّأْيِ مِنْ آلِ عُمَرَ فَمَا عَفَا مِنْ ثَمَرَتِهَا جُعِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى وَابْنِ السَّبِيلِ وَفِي الرِّقَابِ وَالْفُقَرَاءِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالضَّيْفِ وَلَيْسَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُؤْكِلَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مِنْهُ مَالًا قَالَ حَمَّادٌ فَزَعَمَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُهْدِي إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ صَفْوَانَ مِنْهُ قَالَ فَتَصَدَّقَتْ حَفْصَةُ بِأَرْضٍ لَهَا عَلَى ذَلِكَ وَتَصَدَّقَ ابْنُ عُمَرَ بِأَرْضٍ لَهُ عَلَى ذَلِكَ وَوَلِيَتْهَا حَفْصَةُ. [كتب، ورسالة (٦٠٧٨)]

٦١٨٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ. [كتب، ورسالة (٦٠٧٩)]

سعيد السعيدي، من ولد سعيد بن العاص، عن الجعيد بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر»، فذكر نحوه مرفوعًا. وقد أشار إليه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٣٣٩ في ترجمة الحكم بن سعيد، باختصار كعادته، قال: «قال إبراهيم بن حمزة: حدثنا الحكم بن سعيد الأموي: عن الجعيد بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «القدرية مجوس أمتي»»، ثم ذكر البخاري له حديثًا آخر، ثم قال: «منكر»، وترجم أيضًا في الصغير ٢١٧ للحكم بن سعيد المدني الأموي هذا، وقال: «منكر الحديث»، وهذا تضعيف منه شديد للحَكَم هذا، وذكر الذهبي في الميزان في ترجمته هذا الحديث، وقال: إنه «من مناكيره»، وزاد الحافظ في لسان الميزان ٢: ٣٣٢: «وذكره العقيلي في الضعفاء، وقال ابن عدي والأزدي أيضًا: منكر الحديث، وقال العقيلي -بعد أن ذكر حديثه هذا-: يروى من طرق ضعاف بغير هذا الإسناد».
ثم للحديث شاهد من حديث حذيفة، بإسناد ضعيف فيه راو مبهم، رواه أحمد في المسند (٥: ٤٠٦، ٤٠٧ ح) من طريق الثوري عن عمر بن محمد «عن عمر مولى غفرة عن رجل من الأنصار عن حذيفة»، فذكر نحوه مرفوعًا مطولًا. وكذلك رواه أبو داود ٤: ٣٥٧، ٣٥٨ من طريق الثوري، بهذا الإسناد.

[كتب: ٦٠٧٨] إسناده صحيح. وهو مطول: ٤٦٠٨، ٥١٧٩، ٥٩٤٧ . وقد شرحه الحافظ في الفتح ٥: ٢٩٨-٣٠٣ شرحًا وافيًا، جمع فيه أكثر طرقه وألفاظه. وجمع البيهقي كثيرًا من طرقه في السنن الكبرى ٦: ١٥٨-١٦٠، وكذلك الدارقطني في السنن ٥٠٣-٥٠٥ . وانظر أيضًا: عون المعبود ٣: ٧٥-٧٧ .

قوله: «يقال لها: ثمغ»، ذكرنا في شرح ٥٩٤٧ أنه موضع، والظاهر أنه كان بخيبر. وقال الحافظ في الفتح ٥: ٢٩٩: «تقدم في رواية صخر بن جويرية أن اسمها ثمغ، وكذا لأحمد من رواية أيوب [يعني هذه الرواية]: أن عمر أصاب أرضًا من يهود بني حارثة يقال لها ثمغ، ونحوه في رواية سعيد بن سالم المذكورة، وكذا للدارقطني من طريق الدراوردي عن عبد الله بن عمر، وللطحاوي من رواية يحيى بن سعيد. وروى عمر بن شبة بإسناد صحيح عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: أن عمر رأى في المنام ثلاث ليال أن يتصدق بثمغ، وللنسائي من رواية سفيان عن عبد الله بن عمر: جاء عمر قال: يا رسول الله، إني أصبت مالًا لم أصب مالًا مثله قط؛ كان لي مائة رأس، فاشتريت بها مائة سهم من خيبر من أهلها. فيحتمل أن تكون ثمغ من جملة أراضي خيبر، وأن مقدارها كان مقدار مائة سهم من السهام التي قسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين من شهد خيبر. وهذه المائة سهم غير المائة سهم التي كانت لعمر بن الخطاب بخيبر، التي حصلها من جزئه من الغنيمة وغيره».

وقوله: «فما عفا من ثمرتها» أي: صفا وخلص وفضل عن نفقتها. وقوله: «والضعيف»، هكذا ثبت في ح م، وفي ك بدله «والضعيف»، وهو الموافق لأكثر الروايات في هذا الحديث، وكدت أرجحه، لولا أن وجدت في رواية مختصرة عند البيهقي ٦: ١٥٩ من طريق حماد بن زيد عن أيوب: «فتصدق به عمر على الضعفاء والمساكين». والمعنيان صحيحان كلاهما.

[كتب: ٦٠٧٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٢٣ .

٦١٨٨-حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُس، حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّمَا عَدَلَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلَى الشِّعْبِ لِحَاجَتِهِ. [كتب، ورسالة (٦٠٨٠)]

٦١٨٩-حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، قَالاَ: حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَعَى النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ وَقَالَ سُرَيْجٌ ثَلاثَةَ أَشْوَاطٍ وَمَشَى أَرْبَعَةً فِي الحَجِّ وَالعُمْرَةِ. [كتب، ورسالة (٦٠٨١)]

٦١٩٠-حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ وَسُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالاَ: حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ خَرَجْنَا حُجَّاجًا مُهِلِّينَ بِالحَجِّ فَلَمْ يَحِلَّ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم، وَلاَ عُمَرُ حَتَّى طَافُوا بِالبَيْتِ، قَالَ: قَالَ سُرَيْجٌ يَوْمَ النَّحْرِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ. [كتب، ورسالة (٦٠٨٢)]

٦١٩١-حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ، قَالاَ: حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم جَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ حِينَ أَنَاخَ لَيْلَةَ عَرَفَةَ. [كتب، ورسالة (٦٠٨٣)]

٦١٩٢-حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ أَصْحَابَ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [كتب، ورسالة (٦٠٨٤)]

٦١٩٣-حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ ثَالِثِهِمَا، وَلاَ يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ. [كتب، ورسالة (٦٠٨٥)]

٦١٩٤-حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ حَمَّادٌ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ مَرْفُوعًا قَوْلُهُ ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ قَالَ يَقُومُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ لِرَبِّ العَالَمِينَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ. [كتب، ورسالة (٦٠٨٦)]

[كتب: ٦٠٨٠]إسناده صحيح، ولم أجده مختصرًا بهذا اللفظ، وروى البخاري ٣: ٤١٥ من حديث جويرية عن نافع قال: «كان عبد الله بن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع؛ غير أنه يمر بالشعب الذي أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيدخل فينتفض ويتوضأ، ولا يصلي حتى يصلي بجمع». وقوله: «ينتفض» بالفاء والضاد المعجمة، يعني يستجمر. وهو يوافق قوله هنا: «الحاجته». وروى البخاري أيضا ٣: ٤١٥، ومسلم ١: ٣٦٤ من طريق موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد: «أن النبي صلى الله عليه وسلم حيث أفاض من عرفة مال إلى الشعب، فقضى حاجته، فتوضأ، فقلت: يا رسول الله، أتصلي؟ قال: «الصلاة أمامك»». وهذا الشعب قريب من مزدلفة، كما هو واضح من سياق الروايات.

[كتب: ٦٠٨١]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٩٤٣، ٦٠٤٧ .

[كتب: ٦٠٨٢]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٩٤٦ . وانظر: ٦٠٦٨ .

[كتب: ٦٠٨٣]إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٥٣٨ .

[كتب: ٦٠٨٤]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧٦٧ .

[كتب: ٦٠٨٥]إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٠٢٤ . وانظر: ٦٠٥٧، ٦٠٦٢ .

[كتب: ٦٠٨٦]إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٧٥ .

٦١٩٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُس، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ، فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ فَعَلَ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَفْعَلْ. [كتب، ورسالة (٦٠٨٧)]

٦١٩٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُس، حَدَّثَنِي حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، أَوْ قَالَ إِلاَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ. [كتب، ورسالة (٦٠٨٨)]

٦١٩٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُس، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم ادَّهَنَ بِدُهْنٍ غَيْرِ مُقَتَّتٍ وَهُو مُحْرِمٌ. [كتب، ورسالة (٦٠٨٩)]

٦١٩٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُس، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ كَأَنَّ الأَذَانَ فِي أُذُنَيْهِ. [كتب، ورسالة (٦٠٩٠)]

٦١٩٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُس، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا وَيَمَنِنَا وَشَامِنَا، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ فَقَالَ مِنْ هَاهُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ مِنْ هَاهُنَا الزَّلاَزِلُ وَالْفِتَنُ. [كتب، ورسالة (٦٠٩١)]

٦٢٠٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يُونُس، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلَ(١) وَذَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ. [كتب، ورسالة (٦٠٩٢)]

٦٢٠١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُس، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءً يُعْرَفُ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، وَإِنَّ أَكْبَرَ الْغَدْرِ غَدْرُ أَمِيرِ عَامَّةٍ. [كتب، ورسالة (٦٠٩٣)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «رعلا».

[كتب: ٦٠٨٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٦٣ .

[كتب: ٦٠٨٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٠٦٠ .

[كتب: ٦٠٨٩] إسناده ضعيف؛ لضعف فرقد السبخي. والحديث مكرر ٥٤٠٩ .

[كتب: ٦٠٩٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٠٩ .

[كتب: ٦٠٩١] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٠٦٤، ٥٩٨٧ .

[كتب: ٦٠٩٢] إسناده صحيح. وهو مطول ٥٩٦٩، ٦٠٤٠ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٧٤٦ . رعل، وذكران، وبنو لحيان: قبائل من العرب. «رعل» بكسر الراء وسكون العين، وهو مصروف، ورسم في ح م دون ألف، على لغة من يقف على المنصوب بصورة المرفوع والمجرور، ورسم في ك بالألف «رعلًا».

[كتب: ٦٠٩٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٧٨ . وانظر: ٦٠٥٣ .

٦٢٠٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ البَرِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً.

حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ[1]: قَالَ أَبِي: سَمِعْتُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ بْنِ البَرِيدِ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ فِي أَوَّلِ سَنَةٍ طَلَبْتُ الحَدِيثَ مَجْلِسًا، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ المَجْلِسَ الآخَرَ وَقَدْ مَاتَ وَهِيَ السَّنَةُ الَّتِي مَاتَ فِيهَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. [كتب، ورسالة (٦٠٩٤)]

٦٢٠٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالمَرْأَةِ وَالفَرَسِ. [كتب، ورسالة (٦٠٩٥)]

٦٢٠٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَصْبُغُ ثِيَابَهُ وَيَدَّهِنُ بِالزَّعْفَرَانِ فَقِيلَ لَهُ لِمَ تَصْبُغُ هَذَا بِالزَّعْفَرَانِ قَالَ لأَنِّي رَأَيْتُهُ أَحَبَّ الأَصْبَاغِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَدَّهِنُ وَيَصْبُغُ بِهِ ثِيَابَهُ. [كتب، ورسالة (٦٠٩٦)]

٦٢٠٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ

---

(١) قوله: «حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٦٠٩٤] إسناده حسن. علي بن هاشم بن البريد: سبق توثيقه ٥٨٨، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٠٧، ٢٠٨، وروى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه قال: «علي بن هاشم بن البريد: ما أرى به بأسًا»، وروى عن ابن معين أنه قال: «ثقة»، وعن أبي زرعة أنه قال: «صدوق»، وترجمه البخاري في الصغير ٢١٠ فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره أيضًا في الضعفاء. ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبد الرحمن، وحديثه حسن، كما بينا في ٧٧٨.

وأصل الحديث ثابت في قصة طويلة، من رواية أيوب عن نافع عن ابن عمر، وقد مضت ٤٤٩٨. وانظر: تفسير ابن كثير ٣: ١٥٥.

وقول أحمد: «سمعت من علي بن هاشم بن البريد» إلخ، ثبت في الأصول الثلاثة هنا «سنة سبع وسبعين»، وهو خطأ وتصحيف، صوابه «تسع وسبعين»، وثبت على الصواب في نسخة بهامش م. وإنما أثبتنا الصواب وخالفنا الأصول الثلاثة هنا لأن هذه الكلمة رواها الخطيب في تاريخ بغداد ٤: ٤١٥، ٤١٦ عن أبي بكر البرقاني عن القطيعي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه، على الصواب، «تسع وسبعين»، ثم روى الحديث الذي هنا، وهذه الكلمة بعده، في ترجمة علي بن هاشم ١٢: ١١٦ عن الحسن بن علي التميمي عن القطيعي، على الصواب أيضًا، وكذلك رواها ابن الجوزي في مناقب أحمد ص٢٤ من طريق المسند، على الصواب، وكذلك نقلها الحافظ الذهبي على الصواب، في ترجمة الإمام أحمد من تاريخ الإسلام، التي أثبتناها في أول المسند (ج١ ص٦٠ من طبعتنا هذه)، وكذلك نقلها الحافظ ابن حجر في التهذيب ٧: ٣٩٢، ٣٩٣ في ترجمة علي بن هاشم. ثم الثابت المعروف أيضًا من تاريخ الإمام أحمد رضي الله عنه أنه بدأ طلب الحديث في سنة ١٧٩، لا خلاف في ذلك. وفوق هذا كله، فإنه حدد هنا تلك السنة التي سمع فيها من علي بن هاشم، أنها السنة التي مات فيها مالك بن أنس، ولا خلاف في أن مالكًا مات سنة ١٧٩. وأما علي بن هاشم فقد تأخرت وفاته إلى ما بعد ذلك. واختُلف في تاريخ وفاته، فقيل: سنة ١٨٠، وقيل: سنة ١٨١، ولكن الذي أثبته البخاري في التاريخ الصغير ص٢١٠ رواية عن الإمام أحمد أنه مات «سنة تسع وثمانين ومائة».

[كتب: ٦٠٩٥] إسناده صحيح. وهو في الموطأ ٣: ١٤٠ بهذا الإسناد. وهو مكرر ٥٩٦٣. وقد أشرنا في ٤٥٤٤ إلى رواية الشيخين إياها من طريق مالك، بهذا الإسناد.

[كتب: ٦٠٩٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧١٧ بهذا الإسناد.

عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَخَّرَ لَيْلَةً العِشَاءَ حَتَّى رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا وَإِنَّمَا حَبَسَنَا لِوَفْدٍ جَاءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ لَيْسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ غَيْرُكُمْ. [كتب، ورسالة (٦٠٩٧)]

٦٢٠٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا لاَعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم بَيْنَهُمَا وَأَلْحَقَ الوَلَدَ بِالمَرْأَةِ. [كتب، ورسالة (٦٠٩٨)]

٦٢٠٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَرَانِي فِي المَنَامِ عِنْدَ الكَعْبَةِ فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنْ أُدْمِ[(1)] الرِّجَالِ لَهُ لِمَّةٌ قَدْ رُجِّلَتْ وَلِمَّتُهُ تَقْطُرُ مَاءً وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالبَيْتِ رَجِلَ الشَّعَرِ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا المَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا جَعْدًا قَطِطًا أَعْوَرَ عَيْنِ اليُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ كَأَشْبَهِ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بِابْنِ قَطَنٍ وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالبَيْتِ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا هَذَا المَسِيحُ الدَّجَّالُ. [كتب، ورسالة (٦٠٩٩)]

٦٢٠٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثنا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثنا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ مَالٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ ثَلاَثًا إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ قَالَ عَبْدُ اللهِ فَمَا بِتُّ لَيْلَةً مُنْذُ سَمِعْتُهَا إِلاَّ وَوَصِيَّتِي عِنْدِي مَكْتُوبَةٌ. [كتب، ورسالة (٦١٠٠)]

٦٢٠٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثنا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثنا مُجَاهِدٌ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ إِلَى المَسْجِدِ بِاللَّيْلِ، قَالَ: فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَاللهِ لاَ نَأْذَنُ لَهُنَّ يَتَّخِذْنَ ذَلِكَ دَغَلًا

---

(1) قوله: «أدم» لم يرد في طبعة الرسالة.

[كتب: ٦٠٩٧] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٦١١ . وانظر: ٥٦٩٢ . وقد أشرنا إلى هذا الإسناد في ٤٨٢٦ .

[كتب: ٦٠٩٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٠٠ .

[كتب: ٦٠٩٩] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٠٣٣، ٦٠٧٠ .

[كتب: ٦١٠٠] إسناده صحيح. كثير بن هشام الكلابي: سبق توثيقه ١٤٣٧، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وغيره، وقال العجلي: «ثقة صدوق، يتوكل للتجار، يحترف، من أروى الناس عن جعفر بن برقان»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٢١٨، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/٢/١٥٨ . جعفر بن برقان: سبق توثيقه ٣٢١٩ وأنهم تكلموا في روايته عن الزهري خاصة، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين مرة، وقال مرة: «ثقة، ويضعف في روايته عن الزهري»، وكذلك تكلم أحمد في روايته عن الزهري خاصة، وفي التهذيب عن ابن عيينة: «حدثنا جعفر بن برقان، وكان من ثقات المسلمين»، وقال الثوري: «ما رأيت أفضل من جعفر بن برقان»، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/١٨٦ ولم يجرحه في روايته عن الزهري، ونرى أن هذا أقرب إلى الصواب، فإذا جاء شيء فيه غلط من روايته عن الزهري اجتنب، أمَّا تجريح روايته عن الزهري بإطلاق فلا .

وهذا الحديث خاصة لم يخطئ فيه عن الزهري، فقد مضى مرارًا، مطولا ومختصرًا من طرق كثيرة، آخرها ٥٩٣٠ . وقد ذكرنا تخريجه بمثل هذا السياق المطول في ٤٤٦٩ .

قوله: «له مال يوصي فيه» في م «له ما يوصي فيه». وأثبتنا ما في ح ك.

لِحَاجَتِهِنَّ، قَالَ: فَانْتَهَرَهُ عَبْدُ اللهِ قَالَ أُفٍّ لَكَ أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَتَقُولُ لاَ أَفْعَلُ. [كتب، ورسالة (٦١٠١)]

٦٢١٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثنا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ لِرَجُلٍ فَعَلْتَ كَذَا قَالَ: لاَ وَاللهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ مَا فَعَلْتُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ صَلى الله عَليه وَسَلم قَدْ فَعَلَ وَلَكِنَّ اللهَ تَعَالَى غَفَرَ لَهُ بِقَوْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ.

- قَالَ حَمَّادٌ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنِ ابْنِ عُمَرَ بَيْنَهُمَا رَجُلٌ، يَعْنِي ثَابِتًا. [كتب، ورسالة (٦١٠٢)]

٦٢١١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ فَلْيُمْضِ، وَإِنْ شَاءَ فَلْيَتْرُكْ. [كتب، ورسالة (٦١٠٣)]

٦٢١٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَعَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٦١٠٤)]

٦٢١٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا قَتَادَةُ، حَدَّثنا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَبِشْرُ بْنُ عَائِذٍ الهُذَلِيُّ كِلاَهُمَا، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ. [كتب، ورسالة (٦١٠٥)]

٦٢١٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ، فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ، فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ، فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ. [كتب، ورسالة (٦١٠٦)]

٦٢١٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ

[كتب: ٦١٠١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٠١ بنحوه، ومطول ٥٧٢٥ . وانظر: ٥٦٤٠ .

[كتب: ٦١٠٢] إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، إذ لم يسمعه ثابت البناني من ابن عمر. كما صرح بهذا حماد بن سلمة. والحديث مكرر ٥٣٦١ بهذا الإسناد، وقد فصلنا القول فيه هناك. ونزيد هنا أنه في مجمع الزوائد ١٠ : ٨٣، كما بينا في الاستدراك ١٧٥٣ . وقد مضى مختصرًا أيضًا بنحوه: ٥٣٨٠، ٥٩٨٦ . وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة: ٨١٣٩ .

[كتب: ٦١٠٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٨٧ . قوله: «فليمض» في نسخة بهامش م بدله «فعل».

[كتب: ٦١٠٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٦١٠٥] إسناده صحيح. وقد فصلنا القول فيه في ٥١٢٥ بهذا الإسناد. ومضى بهذا الإسناد أيضًا ٥٣٦٤ . وانظر: ٥٥٤٥، ٥٩٥٢ .

[كتب: ٦١٠٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٦٥ بهذا الإسناد، ومطول ٥٧٤٣ . وانظر: الاستدراك ١٧٥٤ .
قوله: «ومن أتى إليكم معروفًا» في ح «عليكم» بدل «إليكم»، وهو خطأ، صححناه من ك م. قوله: «ما تكافئونه» في نسخة بهامش م «ما تكافئوه»، وهي توافق الرواية الماضية ٥٣٦٥، وقد وجهناها هناك. قوله: «كافأتموه» رسم في ك م «كافيتموه»، ولكن الياء لم تنقط في م ووضع فوقها همزة.

فِي بَاطِنِ يَدِهِ فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ، وَلاَ يَلْبَسُهُ. [كتب، ورسالة (٦١٠٧)]

٦٢١٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ. [كتب، ورسالة (٦١٠٨)]

٦٢١٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الَّتِي يَحْلِفُ بِهَا لاَ وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ. [كتب، ورسالة (٦١٠٩)]

٦٢١٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، قَالَ: حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الوَحْيُ فَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سُفْرَةً فِيهَا لَحْمٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا وَقَالَ: إِنِّي لاَ آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلاَ آكُلُ إِلاَّ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَحَدَّثَ هَذَا عَبْدُ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٦١١٠)]

٦٢١٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ هَمَّامٌ فِي كِتَابِي قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقُبُورِ فَقُولُوا بِاسْمِ اللهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ. [كتب، ورسالة (٦١١١)]

٦٢٢٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الحَارِثِ الحَارِثِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ[1] البَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا لَقِيتَ الحَاجَّ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَصَافِحْهُ وَمُرْهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ. [كتب، ورسالة (٦١١٢)]

---

(١) قوله: «بن» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٦١٠٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٦٦ بهذا الإسناد. وانظر: ٦٠٠٧ .

[كتب: ٦١٠٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٦٧ بهذا الإسناد. ولكن هناك «أجيبوا» بدل «ائتوا». وهو أيضًا مختصر ٥٧٦٦ . وانظر: ٦١٠٦ .

[كتب: ٦١٠٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٦٨ بهذا الإسناد.

[كتب: ٦١١٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٦٩ بهذا الإسناد. وقد مضى أيضًا عن يحيى بن آدم عن زهير عن موسى بن عقبة، بنحوه ٥٦٣١ .

[كتب: ٦١١١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٧٠ بهذا الإسناد.

[كتب: ٦١١٢] إسناده ضعيف جدًا؛ لضعف محمد بن عبد الرحمن البيلماني. والحديث مكرر ٥٣٧١ بهذا الإسناد. وقد بينا ضعفه هناك. «محمد بن الحرث الحارثي»، ثبت هنا في الأصول الثلاثة «الحراثي» بدل «الحارثي»، وبهامش ك نسخة «الحارثي»، وهي الصواب، و«الحراثي»، خطأ يقينًا، فليس هناك ذكر لهذه النسبة في ترجمته، ولو كانت لذكرها الذهبي في المشتبه، أو السمعاني في الأنساب، أو لأشار إليها أحد ممن ترجم لمحمد بن الحرث هذا. والأصول الثلاثة متفقة على الصواب في الموضع السابق ٥٣٧١ .

٦٢٢١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبِ بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ الأَجْدَعِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: ثَلاَثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمُ الجَنَّةَ مُدْمِنُ الخَمْرِ وَالعَاقُّ وَالدَّيُّوثُ الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الخُبْثَ. [كتب، ورسالة (٦١١٣)]

٦٢٢٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[(١)]، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الفُضَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي حَرِيزٍ أَنَّ أَبَا بُرْدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: ثَلاَثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ مُدْمِنُ خَمْرٍ وَقَاطِعُ رَحِمٍ وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ، وَمَنْ مَاتَ مُدْمِنًا لِلْخَمْرِ سَقَاهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ نَهْرِ الغُوطَةِ قِيلَ وَمَا نَهْرُ الغُوطَةِ قَالَ نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ المُومِسَاتِ يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهِمْ.

٦٢٢٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَخْبَرَنَا الحَسَنُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جُرْعَةً أَفْضَلَ عِنْدَ اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ يَكْظِمُهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ تَعَالَى. [كتب، ورسالة (٦١١٤)]

٦٢٢٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا شُجَاعُ بْنُ الوَلِيدِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ[(٢)]. [كتب، ورسالة (٦١١٥)]

---

(١) هذا الحديث لم يرد في طبعَتي عالم الكتب، والرسالة في هذا الموضع، وسيأتي في مسند أبي موسى الأشعري بإسناده ومتنه برقم (١٩٨٧٨)، وورد في طبعَتي عالم الكتب، والرسالة في الموضع الثاني.

(٢) شطح نظر الناسخ في الطبعة الميمنية هنا، فكتب إسناد الحديث التالي، وركَّب عليه متن الحديث السابق، ولم يرد هذا في النسخ الخطية التي اعتمدناها في تحقيق «مسند أحمد»، ولا في «أطراف المسند» مع طرق هذا الحديث.

[كتب: ٦١١٣]إسناده ضعيف؛ لإبهام راويه عن سالم. والحديث مكرر ٥٣٧٢ بهذا الإسناد. «الخبث» ضبط في ك م بضم الخاء وسكون الباء، وكتب بهامش م ما نصه: «العرب تسمي الزنى الخبث والخبثة». وهذا هو الصواب، وقد ضبطناه فيما مضى ٥٣٧٢ بفتحتين، ونستدرك هنا تصحيحه. وفي اللسان ٢: ٤٥٠: «الخِبْثة: الزِّنْية، وهو ابْنُ خِبْثَةٍ، لابن الزِّنية. يقال: وُلد فلان لخِبْثةٍ؛ أي وُلد لغير رِشْدَة. وفي الحديث: إذا كثر الخبْث كان كذا وكذا، أراد الفسق والفجور».

[كتب: ٦١١٤]إسناده صحيح. الحسن: هو البصري. والحديث رواه ابن ماجة ٢: ٢٨٤ من طريق حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد، بنحوه. ونقل شارحه السندي عن زوائد البوصيري قال: «إسناده صحيح، رجاله ثقات». ونقله ابن كثير في التفسير ٢: ٢٤٤ من رواية ابن مردويه من طريق يحيى بن أبي طالب: «أنبأنا علي بن عاصم، أخبرني يونس بن عبيد» بهذا الإسناد، نحوه، ثم قال ابن كثير: «كذا رواه ابن ماجة عن بشر بن عمر عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، به». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٧٩ وقال: «رواه ابن ماجة، ورواته محتج بهم في الصحيح». وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٨٠١٨ ونسبه لابن ماجة فقط. وأشار إليه في الدر المنثور ٢: ٧٣ ونسبه للبيهقي فقط. وسيأتي بإسناد آخر ٦١١٦ . وقد مضى نحو معناه في حديث آخر طويل لابن عباس ٣٠١٧ .

«الجرعة»، يجوز فيها ضم الجيم، وهي الاسم من التجرع؛ أي الشرب، ويجوز فتحها، وهي المرة الواحدة منه، والجرعة - بالضم أيضًا-: ملء الفم يبتلعه، وتجرع الجرعة: شربها وابتلعها، قال في اللسان: وجرع الغيظ: كظمه، على المثل بذلك». وفي النهاية: «كَظْم الغيظ: تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه».

[كتب: ٦١١٥]إسناده صحيح. شجاع بن الوليد بن قيس السكوني: سبق توثيقه ٨٩٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير

٦٢٢٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا شُجَاعُ بْنُ الوَلِيدِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُم بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَشْرَبَنَّ بِهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا (1) قَالَ وَزَادَ نَافِعٌ، وَلاَ يَأْخُذَنَّ بِهَا، وَلاَ يُعْطِيَنَّ بِهَا. [كتب، ورسالة (٦١١٧)]

٦٢٢٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الوَاسِطِيُّ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّ خَاتَمِهِ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. [كتب، ورسالة (٦١١٨)]

(1) في طبعة الرسالة: «يأكل بها ويشرب بها».

٢/٢/٢٦٢ . «السكوني» -بفتح السين المهملة وضم الكاف وآخره نون- نسبة إلى «السكون بن أشرس».
والحديث مكرر ٥٦٢٣ . وانظر: ٦٠٠٥ .
[كتب: ٦١١٦] إسناده صحيح. عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر: سبق توثيقه ٥٢١٦، وهو يروي هنا في هذا الإسناد والإسناد الذي بعده، عن عم أبيه سالم بن عبد الله بن عمر.
والحديث مكرر ٦١١٤، وقد أشرنا إليه هناك. ولكني لا أزال في ريبة من هذا الإسناد لهذا الحديث، فإنه لم يُذكر في ك ولا م، ولم أجد أحدًا أشار إليه عند تخريج هذا الحديث، وأخشى أن يكون إثباته في هذا الموضع سهوًا من ناسخ أو طابع، ولعلنا نجد ما يرفع هذه الريبة، أو ما يقطع بالسهو والخطأ، إذا ما وجدنا مخطوطة أخرى من المسند نرجع إليها في هذا الموضع، أو يرجع إليها بعض إخواننا من أهل العلم بالحديث، ممن يوثق بدقتهم وتوثقهم، إن شاء الله.
[كتب: ٦١١٧] إسناده صحيح. ورواه مسلم بنحو هذا السياق ٢: ١٣٥ من طريق ابن وهب: «حدثني عمر بن محمد، حدثني القاسم بن عُبيد الله بن عبد الله بن عمر، حدثه سالم عن أبيه» إلخ. ففي إسناد مسلم زيادة «القاسم بن عُبيد الله» بين «عمر بن محمد» و«سالم بن عبد الله بن عمر». وعمر، كما قلنا في الإسناد الذي قبل هذا، يروي عن عم أبيه «سالم بن عبد الله» مباشرة، وهو يروي أيضًا عن ابن عم أبيه «القاسم بن عُبيد الله بن عبد الله بن عمر»، فالظاهر من الإسنادين أنه سمع هذا من القاسم عن سالم، ثم سمعه من سالم نفسه، فيكون من المزيد في متصل الأسانيد، ويحتمل أن يكون سمعه من القاسم ولم يسمعه من سالم، فوصله مرة وأرسله أخرى. هذا في رواية الحديث عن سالم، وأما زيادة نافع، فإنها ثابتة في مسلم كما هنا، ولفظ رواية مسلم: «قال: وكان نافع يزيد فيها» إلخ. فالذي يقول هذا هو عمر بن محمد يقينًا، في روايتي أحمد ومسلم؛ لأنه هو الذي يروي عن نافع، أما ابن عم أبيه «القاسم بن عبيد الله» فإنه لم يذكر في الرواة عن نافع.
والقاسم بن عبيد الله هذا: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ١٦٥، وروى له هذا الحديث، من رواية أبي عقيل يحيى بن المتوكل عنه عن عمه سالم، وليس فيه زيادة نافع، وهذا يؤيد ما ذهبنا إليه أن هذه الزيادة من رواية عمر بن محمد عن نافع. وترجمه أيضًا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ١١٢ . وكان القاسم متحريًا في الرواية متوثقًا أمينًا، روى مسلم في صحيحه ١: ٨ أن يحيى بن سعيد قال للقاسم: «يا أبا محمد، إنه قبيح على مثلك عظيم، أن تُسأل عن شيء من أمر هذا الدين، فلا يوجد عندك منه علم ولا فرج، أو علم ولا مخرج! قال: فقال له القاسم: وعم ذاك؟ قال: لأنك ابن إمامَيْ هدى؛ ابن أبي بكر وعمر، قال: يقول له القاسم: أقبح من ذاك عند من عقل عن الله أن أقول بغير علم، أو آخذ عن غير ثقة، قال: فسكت فما أجابه». وإنما نسبه يحيى بن سعيد لأبي بكر أيضًا؛ لأن أمه من ذرية أبي بكر الصديق.
وهذا الحديث من رواية القاسم، نسبه الحافظ في ترجمته في التهذيب ٨: ٣٢٥، ٣٢٦ للنسائي أيضًا. وأصل الحديث -دون زيادة نافع التي هنا- مضى مرارًا: ٤٥٣٧، ٤٨٨٦، ٥٥١٤، ٥٨٤٧ .
[كتب: ٦١١٨] إسناده صحيح. محمد بن يزيد الواسطي: سبق توثيقه ١٦٨٩، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٢٦٠، وقال: «قال لي علي بن حجر: كان محمد يتولى خولان، نعم الشيخ كان». والحديث مكرر ٥٥٨٣ بهذا الإسناد. وهو أيضًا مختصر ٦١٠٧ .

٦٢٢٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ المَلِكِ، يَعْني ابْنَ أَبي سُلَيْمانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسلم قَالَ طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ فَذَكَرَهُ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عليه وَسَلم: مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا إِذَا طَهُرَتْ طَلَّقَهَا فِي طُهْرِهَا لِلسُّنَّةِ قَالَ فَفَعَلْتُ قَالَ أَنَسٌ فَسَأَلْتُهُ هَلِ اعْتَدَّتَ[١] بِالَّتِي طَلَّقْتَهَا وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ وَمَا لِيَ لاَ أَعْتَدُّ بِهَا إِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحْمَقْتُ. [كتب، ورسالة (٦١١٩)]

٦٢٢٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنا زَائِدَةُ، عَنْ عَمْرٍو، يَعْني ابْنَ يَحْيى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُو مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ. [كتب، ورسالة (٦١٢٠)]

٦٢٢٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ اثْنَانِ. [كتب، ورسالة (٦١٢١)]

٦٢٣٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الأَسْمَاءِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ. [كتب، ورسالة (٦١٢٢)]

٦٢٣١- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثنا حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦١٢٣)]

٦٢٣٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ، يَعْني ابْنَ بِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ العَدُوُّ. [كتب، ورسالة (٦١٢٤)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «اعتددت».

[كتب: ٦١١٩] إسناده صحيح. وقد مضى معناه مرارًا مطولًا ومختصرًا، آخرها ٦٠٦١ . ومضى أيضًا بنحوه من هذا الوجه، عن يزيد بن هارون عن عبد الملك، وهو ابن أبي سليمان العرزمي، أثناء مسند عمر بن الخطاب، برقم ٣٠٤ . وكذلك رواه مسلم في الصحيح ١: ٤٢٣ من طريق خالد بن عبد الله عن العرزمي.

[كتب: ٦١٢٠] إسناده صحيح. زائدة: هو ابن قدامة. والحديث مكرر ٥٤٥١ . وانظر: ٦٠٧١ .

[كتب: ٦١٢١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٣٢، ٥٦٧٧ .

[كتب: ٦١٢٢] إسناده صحيح. عبد الله: هو العمري. وقد مضى نحو معناه ٤٧٧٤ عن وكيع عن العمري، بهذا الإسناد مرفوعًا: «إن من أحسن أسمائكم عبد الله وعبد الرحمن».

[كتب: ٦١٢٣] إسناده صحيح. مكي بن إبراهيم: سبق توثيقه ١٥٧٢، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٧١، والصغير ٢٣٣-٢٣٤ . حنظلة: هو ابن أبي سفيان. والحديث مختصر ٥٨١٦ .

[كتب: ٦١٢٤] إسناده صحيح. وهو مطول ٥٤٦٥ . وقد ذكرنا الخلاف على مالك وغيره عن نافع في رفع آخر الحديث: «مخافة

٦٢٣٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطاءٍ، حَدَّثنا مَالِكُ بْنُ أَنسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ الوِصَالِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ تُواصِلُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [كتب، ورسالة (٦١٢٥)]

٦٢٣٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ المُعْتَمِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ المَسْجِدَ، فَإِذَا نَحْنُ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فَجَالَسْنَاهُ قَالَ: فَإِذَا رِجَالٌ يُصَلُّونَ الضُّحَى فَقُلْنَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا هَذِهِ الصَّلاَةُ فَقَالَ بِدْعَةٌ فَقُلْنَا لَهُ كَم اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، قَالَ: فَاسْتَحْيَيْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ. [كتب، ورسالة (٦١٢٦)]

٦٢٣٥- قَالَ: فَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، فَقَالَ لَهَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، أَلاَ تَسْمَعِي مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَقُولُ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَرْبَعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَعْتَمِرْ عُمْرَةً إِلاَّ وَهُو شَاهِدُهَا، وَمَا اعْتَمَرَ شَيْئًا فِي رَجَبٍ. [كتب، ورسالة (٦١٢٦)]

٦٢٣٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبِيدَةُ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى صَدُوعٌ وَفِي نُسْخَةٍ صَدَقَةُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي العَشْرِ الأَواخِرِ قَالَ فَبُنِيَ لَهُ بَيْتٌ مِنْ سَعَفٍ قَالَ: فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنْهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ المُصَلِّيَ إِذَا صَلَّى فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَلْيَعْلَمْ بِمَا يُنَاجِيهِ، وَلاَ يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. [كتب، ورسالة (٦١٢٧)]

٦٢٣٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي، فَيَعْرِضُ البَعِيرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ، وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ: سَأَلْتُ نَافِعًا، فَقُلْتُ: إِذَا ذَهَبَتِ الإِبِلُ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ يَعْرِضُ[1] مُؤْخِرَةَ الرَّحْلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ. [كتب، ورسالة (٦١٢٨)]

---

(١) ضبطت في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «يُعَرِّض».

أن يناله العدو» في ٤٥٠٧ . وها هي ذي رواية سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، فيها رفعه أيضًا، يؤيد ما رجحنا هناك.

[كتب: ٦١٢٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩١٧ . وهو في الموطأ ١: ٢٨٠ بنحوه، كما أشرنا في ٤٧٢١ .

[كتب: ٦١٢٦] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٣: ٤٧٨، ومسلم ١: ٣٥٧، من رواية جرير عن منصور عن مجاهد، وقد أشرنا إليه في ٥٣٨٣ . وانظر أيضًا: ٥٠٥٢، ٥٤١٦ . الاستنان: قال ابن الأثير: «استعمال السواك، وهو افتعال من الأسنان؛ أي يمره عليها». وقال الحافظ في الفتح: «أي حِسَّ مرور السواك على أسنانها».

[كتب: ٦١٢٧] إسناده حسن، وهو مكرر ٥٣٤٩ . والرجل الذي يروي عنه ابن أبي ليلى هو «صدقة بن يسار المكي» عم محمد بن إسحاق، كما بينا في ٤٩٢٨ وفي الاستدراك ١٦٧٥ . وأمَّا قول ابن أبي ليلى هنا «عن رجل يدعى: صدوع، وفي نسخة: صدقة»، فإنا نرى أنه خطأ من ابن أبي ليلى لسوء حفظه، فلعله كتبه في سماعاته في موضعين، فاشتبه عليه حين كتب، أهو صدقة أم صدوع؟! السعف -بفتحتين-: أغصان النخيل.

[كتب: ٦١٢٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٤٦٨ . وانظر: ٤٧٩٣، ٥٨٤١ .

٦٢٣٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي الأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو القُرَشِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لاَ نَكْتُبُ، وَلاَ نَحْسُبُ[1]، وَإِنَّ الشَّهْرَ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا، ثُمَّ نَقَصَ وَاحِدَةً فِي الثَّالِثَةِ.

[كتب، ورسالة (٦١٢٩)]

٦٢٣٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: غَدَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنْ مِنًى حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِ عَرَفَةَ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ فَنَزَلَ بِنَمِرَةَ وَهِيَ مَنْزِلُ الإِمَامِ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ بِهِ بِعَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ صَلاَةِ الظُّهْرِ رَاحَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مُهَجِّرًا فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ رَاحَ فَوَقَفَ عَلَى المَوْقِفِ مِنْ عَرَفَةَ. [كتب، ورسالة (٦١٣٠)]

٦٢٤٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُحِبُّ إِذَا اسْتَطَاعَ أَنْ يُصَلِّيَ الظُّهْرَ بِمِنًى مِنْ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى الظُّهْرَ بِمِنًى. [كتب، ورسالة (٦١٣١)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «لا نحسب ولا نكتب».

قوله: «يعرض البعير» -بتشديد الراء- أي يجعله عرضًا. مؤخرة الرحل: سبق تفسيرها ١٣٨٨ عن النهاية، ونزيد هنا قول الحافظ في الفتح ١: ٤٧٩: «بضم أوله ثم همزة ساكنة، وأمَّا الحاء، فجزم أبو عبيد بكسرها، وجوَّز الفتح. وأنكر ابن قتيبة الفتح. وعكس ذلك ابن مكي، فقال: لا يقال مقدم ومؤخر بالكسر إلا في العين خاصة، وأما في غيرها فيقال بالفتح فقط. ورواه بعضهم بفتح الهمزة وتشديد الخاء. والمراد بها العود الذي في آخر الرحل، الذي يستند إليه الركب».

وهذا الحديث رواه البخاري ١: ٤٧٩ مطولًا من رواية معتمر عن عُبيد الله، كما أشرنا إلى ذلك في ٤٤٦٨، ولفظ روايته: «عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان يعرِّض راحلته فيصلي إليها، قلت: أفرأيت إذا هبت الركاب؟ قال: كان يأخذ الرحل فيعدّله فيصلي إلى أخرته، أو قال: مؤخره، وكان ابن عمر يفعله». فقال الحافظ في قوله: «أفرأيت» إلخ: «ظاهره أنه كلام نافع، والمسئول ابن عمر؛ لكن بين الإسماعيلي من طريق عبيدة بن حميد عن عُبيد الله بن عمر أنه كلام عُبيد الله، والمسئول نافع، فعلي هذا هو مرسل؛ لأن فاعل يأخذ هو النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يدركه» أي: نافع. ورواية عبيدة بن حميد هي رواية المسند هنا، ولكنها مختصرة عن رواية البخاري؛ إذ اقتصر فيها على فعل ابن عمر وحده، ولم يذكر أنه فعل النبي صلى الله عليه وسلم «وكان ابن عمر يفعله»، كرواية البخاري. فيدل مجموع الروايات على أن عُبيد الله سأل نافعًا، وأنه أجابه بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك، وأن ابن عمر كان يفعله. فالموقوف من فعل ابن عمر متصل، والمرفوع ظاهره الإرسال، كما ذهب إليه الحافظ؛ ولكني أرى أن السياق يدل على أن نافعًا روى ذلك كله عن ابن عمر، من فعل النبي صلى الله عليه وسلم، ثم من فعل ابن عمر.

[كتب: ٦١٢٩] إسناده صحيح. وقد مضى بنحوه من رواية الأسود بن قيس عن سعيد بن عمرو ٥٠١٧، ٥١٣٧، ومن رواية إسحاق بن سعيد بن عمرو عن أبيه ٦٠٤١ .

[كتب: ٦١٣٠] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٢: ١٣٢ عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد، وقال المنذري ١٨٣٣: «في إسناده محمد بن إسحاق بن يسار، وقد تقدم الكلام عليه»، يريد ما يقال فيه من التدليس. وتعقبه صاحب عون المعبود، قال: «وقد صرح هاهنا بالتحديث»، وقد صدق. وانظر: ٤٧٨٣، ٦٠٨٣ .

قوله: «مهجرًا»: هو بفتح الهاء وتشديد الجيم المكسورة، ويجوز أيضًا تسكين الهاء وتخفيف الجيم المكسورة، والتهجير والإهجار: السير في الهاجرة؛ وهي اشتداد الحر نصف النهار.

[كتب: ٦١٣١] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٣: ٢٥٠، وقال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات». وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٣٠٦، ٢٧٠١ .

٦٢٤١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يَعْقوبُ، حَدَّثنا أَبي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى حِينَ أَقْبَلَ مِنْ حَجَّتِهِ قَافِلًا فِي تِلْكَ الْبَطْحَاءِ قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الْمَدِينَةَ، فَأَنَاخَ عَلَى بَابِ مَسْجِدِهِ، ثُمَّ دَخَلَهُ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ قَالَ نَافِعٌ فَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ كَذَلِكَ يَصْنَعُ. [كتب، ورسالة (٦١٣٢)]

٦٢٤٢- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: أَلاَ إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الإِنْجِيلِ الإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلاَةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِينَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأُعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ أَيْ رَبَّنَا لِمَ أَعْطَيْتَ هَؤُلاَءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا مِنْهُمْ قَالَ اللهُ تَعَالَى هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أُجُورِكُمْ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لاَ قَالَ فَهُو فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ. [كتب، ورسالة (٦١٣٣)]

٦٢٤٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ لاَ يَزَالُ يُغْبَنُ فِي الْبُيُوعِ وَكَانَتْ فِي لِسَانِهِ لُوثَةٌ فَشَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَا يَلْقَى مِنَ الْغَبْنِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا أَنْتَ بَايَعْتَ فَقُلْ لاَ خِلاَبَةَ قَالَ يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ، فَوَاللهِ لَكَأَنِّي أَسْمَعُهُ يُبَايِعُ وَهُو يَقُولُ(١): لاَ خِلاَبَةَ، يُلَجْلِجُ بِلِسَانِهِ. [كتب، ورسالة (٦١٣٤)]

٦٢٤٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ وَسَعْدٌ، قَالاَ: حَدَّثنا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَنْهَى أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، أَوْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِهِ. [كتب، ورسالة (٦١٣٥)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «يبايع ويقول».

[كتب: ٦١٣٢]إسناده صحيح. وانظر: ٥٥٩٤ .

[كتب: ٦١٣٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٢٩ . وقد أشرنا هناك إلى أن البخاري رواه ٢: ٣٢، ٣٣ من طريق إبراهيم بن سعد، فهذه طريقه، ولكنه هنا عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه إبراهيم بن سعد، وفي البخاري عن عبد العزيز بن عبد الله عن إبراهيم بن سعد.

[كتب: ٦١٣٤]إسناده صحيح، وقد مضى مطولًا بنحوه، من رواية سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٥٤٠٥ . ومضى مختصرًا أيضًا مرارًا، آخرها ٥٩٧٠ . اللوثة -بضم اللام وبالثاء المثلثة-: الاسترخاء والبطء، ورجل ذو لوثة: بطيء متمكث ذو ضعف. قاله في اللسان.

[كتب: ٦١٣٥]إسناده صحيح. سعد: هو ابن إبراهيم بن سعد، أخو يعقوب بن إبراهيم بن سعد، وقد سبق توثيقه ٧٠٩، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٥٣ . والحديث مختصر ٦٠٨٨ بمعناه. وقوله: «على بيعه» في ك «على بيع أخيه»، وهي نسخة بهامش م.

٦٢٤٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ مَوْلَى آلِ حَاطِبٍ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: تُوُفِّيَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ وَتَرَكَ ابْنَةً لَهُ مِنْ خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ الأَوْقَصِ قَالَ وَأَوْصَى إِلَى أَخِيهِ قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ قَالَ عَبْدُ اللهِ وَهُمَا خَالاَيَ قَالَ فَخَطَبْتُ إِلَى قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ ابْنَةَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ فَزَوَّجَنِيهَا وَدَخَلَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، يَعْنِي إِلَى أُمِّهَا، فَأَرْغَبَهَا فِي الْمَالِ فَحَطَّتْ إِلَيْهِ وَحَطَّتِ الْجَارِيَةُ إِلَى هَوى أُمِّهَا، فَأَبَيَا حَتَّى ارْتَفَعَ أَمْرُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ قُدَامَةُ بْنُ مَظْعُونٍ يَا رَسُولَ اللهِ، ابْنَةُ أَخِي أَوْصَى بِهَا إِلَيَّ فَزَوَّجْتُهَا ابْنَ عَمَّتِهَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ فَلَمْ أُقَصِّرْ بِهَا فِي الصَّلاَحِ، وَلاَ فِي الْكَفَاءَةِ وَلَكِنَّهَا امْرَأَةٌ وَإِنَّمَا حَطَّتْ إِلَى هَوى أُمِّهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: هِيَ يَتِيمَةٌ، وَلاَ تُنْكَحُ إِلاَّ بِإِذْنِهَا، قَالَ: فَانْتُزِعَتْ وَاللهِ مِنِّي بَعْدَ أَنْ مَلَكْتُهَا فَزَوَّجُوهَا الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ. [كتب، ورسالة (٦١٣٦)]

٦٢٤٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثنا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ. [كتب، ورسالة (٦١٣٧)]

٦٢٤٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثنا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ قَالَ أَبِي: وَحَدَّثنَاهُ سَعْدٌ قَالَ يُدْخِلُ اللهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لاَ مَوْتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ لاَ مَوْتَ كُلٌّ خَالِدٌ فِيمَا هُوَ فِيهِ. [كتب، ورسالة (٦١٣٨)]

[كتب: ٦١٣٦]إسناده صحيح. عمر بن حسين بن عبد الله مولى آل حاطب: هو الجمحي المكي قاضي المدينة، سبق توثيقه ٤٨٥٠، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١٠٤، وعده يحيى بن سعيد في فقهاء المدينة، كما روى ذلك البخاري في الصغير ١٤٥ .

والحديث رواه الدارقطني ٣٨٥ من طريق ابن إسحاق، بهذا الإسناد، بنحوه. وكذلك رواه البيهقي ٧: ١١٣ من طريق ابن إسحاق، ثم رواه مرة أخرى ٧: ١٢٠ إسناده إلى الدارقطني من طريق ابن إسحاق. ورواه الحاكم ٢: ١٦٧، والدارقطني ٣٨٥، والبيهقي ٧: ١٢١، من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن عمر بن حسين عن نافع عن ابن عمر، مختصرًا بمعناه، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ٢٨٠ عن المسند، وقال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات»، وقال: «روى ابن ماجة طرفًا منه». والذي في ابن ماجة ١: ٢٩٧ قطعة موجزة منه بإسنادٍ ضعيف، وانظر: ٥٧٢٠ .

عثمان بن مظعون وقدامة بن مظعون، خالا عبد الله بن عمر؛ لأن أمه هي «زينب بنت مظعون» أخت عثمان وقدامة، انظر: ابن سعد ٤/ ١/ ١٠٥ و٣/ ١/ ٢٨٦، ٢٩١ .

خويلة بنت حكيم بن أمية، يقال في اسمها أيضًا «خولة»، كما في الاستيعاب ٧٤٢ وأسد الغابة ٥: ٤٤٤ والإصابة ٨: ٦٩، ٧٠ . وسيأتي لها ذكر في المسند، في مسند عائشة، مرة باسم «خولة» (٦: ٢٢٦ ح)، ومرة باسم «خويلة» (٦: ٢٦٨ ح).

قوله: «فحطت إليه» أي: مالت إليه ونزلت بقلبها نحوه. قوله: «فزوجوها المغيرة بن شُعبة»، كلمة «بن شُعبة» لم تذكر في ك م، وهي ثابتة في نسخة بهامش م ومجمع الزوائد.

[كتب: ٦١٣٧]إسناده صحيح. صالح: هو ابن كيسان. والحديث مكرر ٥٩٦٩، ومختصر ٦٠٩٢ .

[كتب: ٦١٣٨]إسناده صحيح. ورواه البخاري ١١: ٣٦٠، ومسلم ٢: ٣٥٤، كلاهما من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح بن كيسان، بهذا الإسناد، بنحوه. وقد مضى نحو معناه من رواية عمر بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر: ٥٩٩٣، ٦٠٢٢، ٦٠٢٣ .

٦٢٤٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقوبُ، حَدَّثنا أَبي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثنا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ المَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَبْنِيًّا بِاللَّبِنِ وَسَقْفُهُ الجَرِيدُ وَعُمُدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بِنَائِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِاللَّبِنِ وَالجَرِيدِ وَأَعَادَ عُمُدَهُ خَشَبًا، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً وَبَنَى جِدَارَهُ بِالحِجَارَةِ المَنْقُوشَةِ وَالقَصَّةِ وَجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ. [كتب، ورسالة (٦١٣٩)]

٦٢٤٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّ مُهَلَّ أَهْلِ المَدِينَةِ ذُو الحُلَيْفَةِ وَمُهَلَّ أَهْلِ الشَّامِ مَهْيَعَةُ وَهِيَ الجُحْفَةُ وَمُهَلَّ أَهْلِ نَجْدٍ قَرْنٌ قَالَ سَالِمٌ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٦١٤٠)]

٦٢٥٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقوبُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ عُمَرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ فَتَغَيَّظَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، ثُمَّ قَالَ لِيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً مُسْتَقْبَلَةً سِوى حَيْضَتِهَا الَّتِي طَلَّقَهَا فِيهَا فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا مِنْ حَيْضِهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَذَلِكَ الطَّلَاقُ لِلْعِدَّةِ كَمَا أَمَرَ اللهُ تَعَالَى، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً فَحُسِبَتْ مِنْ طَلَاقِهَا وَرَاجَعَهَا عَبْدُ اللهِ كَمَا أَمَرَهُ. [كتب، ورسالة (٦١٤١)]

٦٢٥١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَطْرَافِي، فَأَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فَقَالَ مَنْ حَوْلَهُ فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ العِلْمَ. [كتب، ورسالة (٦١٤٢)]

[كتب: ٦١٣٩] إسناده صحيح. ورواه البخاري ١: ٤٤٩، ٤٥٠، وأبو داود ١: ١٧١، ١٧٢، كلاهما من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وقد نسي المنذري ٤٢٤ أن ينسبه للبخاري، فأوهم ذلك أنه انفرد به أبو داود عن سائر الكتب الستة.

اللبن -بفتح اللام وكسر الباء الموحدة-: هو الطوب النيء. «العمد» -بضمتين-: جمع عمود، وبفتحتَين: اسم للجمع، وكلاهما ثابت في رواية هذا الحديث. «الخشب» -بضمتين وبفتحتين-: جمع خشبة، وكلاهما ثابت هنا أيضًا. القصة -بفتح القاف وتشديد الصاد المهملة المفتوحة-: هي الجص، بلغة أهل الحجاز، وكذلك قال أبو داود في السنن، وقال الخطابي: «شيء يشبه الجص، وليس به». «وسقفه»: قال القسطلاني في شرح البخاري ١: ٣٥٩، ٣٦٠: «بفتح القاف والفاء، عطفًا على «جعل». وفي فرع اليونينية «وسقفه» بإسكان القاف، عطفًا على «عمده». وضبطه البرماوي: وسقفه، بتشديد القاف». الساج -بالسين المهملة والجيم-: نوع من الشجر يؤتى به من الهند، واحدته ساجة. قوله: «مبنيًّا باللبن» في نسخة بهامشي ك م زيادة «والطين». وقوله في وصف ما صنع عمر «وأعاد عمده خشبًا» في ك «فأعاد»، وهي نسخة بهامش م.

[كتب: ٦١٤٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٨٥٣ بمعناه.

[كتب: ٦١٤١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦١١٩ .

[كتب: ٦١٤٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٨٦٨ . قوله: «يخرج» في نسخة بهامش م «يجري»، وأصلها في ك، وصححت بهامشها «يخرج». قوله: «من أطرافي» في نسخة بهامش ك «من تحت أظفاري».

٦٢٥٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم يُحَدِّثُ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيتُ بِقَدَحٍ فَذَكَرَهُ. [كتب، ورسالة (٦١٤٣)]

٦٢٥٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثنا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَذَكَرَ المَسِيحَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ أَلاَ إِنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ عَيْنِ اليُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ. [كتب، ورسالة (٦١٤٤)]

٦٢٥٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ قَالَ اطَّلَعَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى أَهْلِ القَلِيبِ بِبَدْرٍ، ثُمَّ نَادَاهُمْ فَقَالَ: يَا أَهْلَ القَلِيبِ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَا رَسُولَ اللهِ، أَتُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا قُلْتُ مِنْهُمْ. [كتب، ورسالة (٦١٤٥)]

٦٢٥٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُهِلُّ وَهُو مُلَبِّدٌ يَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ قَالَ: وَسَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يُهِلُّ بِإِهْلاَلِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَيَزِيدُ فِيهَا لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالعَمَلُ. [كتب، ورسالة (٦١٤٦)]

٦٢٥٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: تُقَاتِلُكُمْ يَهُودُ فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُولَ الحَجَرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ. [كتب، ورسالة (٦١٤٧)]

[كتب: ٦١٤٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٦١٤٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٤٨ . وانظر: ٦٠٩٩ . وسيأتي في ٦١٨٥ أنه خطب بنحو هذا في حجة الوداع.

[كتب: ٦١٤٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٩٥٨ بمعناه.

[كتب: ٦١٤٦] إسناده صحيح. ورواه مسلم ١: ٣٢٩، ٣٣٠ من رواية يونس عن الزهري عن سالم، بأطول من هذا، وفيه -كما هنا- أن الزيادة في آخر التلبية هي من عمر بن الخطاب. وقد مضى حديث التلبية مرارًا دون هذه الزيادة: ٤٨٢١، ٤٨٩٥، ٤٨٩٦، ٤٩٩٧، ٥٠١٩، ٥٠٢٤، ٥٠٨٦، ٥١٥٤، ٥٥٠٨، ٦٠٢١ . ومضى من رواية بكر بن عبد الله المزني عن ابن عمر ٤٤٥٧، ومن رواية نافع عن ابن عمر ٥٠٧١، ٥٤٧٥ نسبة هذه الزيادة إلى ابن عمر، لا إلى عمر. وأشار الحافظ في الفتح ٣: ٣٢٥ إلى أن هذه الزيادة انفرد مسلم عن البخاري برواياتها، وقال: «وهذا القدر في رواية مالك أيضًا عنده [أي عند مسلم] عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يزيد فيها، فذكر نحوه. فعرف أن ابن عمر اقتدى في ذلك بأبيه». ورواية مالك عن نافع هي في الموطأ ١: ٣٠٧، ٣٠٨ . والذي جمع به الحافظ بين روايتي سالم ونافع هو الصحيح؛ لأن نافعًا إنما حكى ما سمع من ابن عمر في صيغة التلبية أصلًا وزيادة، وليس في روايته أن ابن عمر أخبره أن هذه الزيادة من عند نفسه. وأما رواية سالم هنا وفي صحيح مسلم، فإنها صريحة في أن أباه أخبره أن عمر كان يزيد هؤلاء الكلمات بعد التلبية التي يسمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأمّا تلبيد الشعر فقد مضى معناه في حديث مطول ٦٠٢٧ .

[كتب: ٦١٤٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٣٢ .

٦٢٥٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم العِشَاءَ وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ العَتَمَةَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ اليَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ. [كتب، ورسالة (٦١٤٨)]

٦٢٥٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مَعَ صَاحِبِهِ فَلاَ يَقْرُنَنَّ حَتَّى يَسْتَأْمِرَهُ، يَعْنِي التَّمْرَ. [كتب، ورسالة (٦١٤٩)]

٦٢٥٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ جَبَلَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦١٥٠)]

٦٢٦٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبَرنا عَبْدُ المَلِكِ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا كَانَ حِينَ رَاحَ رُحْتُ مَعَهُ حَتَّى أَتَى الإِمَامَ فَصَلَّى مَعَهُ الأُولَى وَالعَصْرَ، ثُمَّ وَقَفَ مَعَهُ وَأَنَا وَأَصْحَابٌ لِي حَتَّى أَفَاضَ الإِمَامُ، فَأَفَضْنَا مَعَهُ حَتَّى انْتَهَى[1] إِلَى المَضِيقِ دُونَ المَأْزِمَيْنِ، فَأَنَاخَ، فَأَنَخْنَا[2] وَنَحْنُ نَحْسِبُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ فَقَالَ غُلاَمُهُ الَّذِي يُمْسِكُ رَاحِلَتَهُ إِنَّهُ لَيْسَ يُرِيدُ الصَّلاَةَ وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم لَمَّا انْتَهَى إِلَى هَذَا المَكَانِ قَضَى حَاجَتَهُ فَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ. [كتب، ورسالة (٦١٥١)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «انتهينا».
(٢) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «فَأَنَاخَ وَأَنَخْنَا».

[كتب: ٦١٤٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٠٢٨ . وقول ابن عمر: «وهي التي يدعو الناس العتمة»، إنما قال هذا إباء منه أن يسميها بذلك، وهو قد روى نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن تسميتها به، كما مضى: ٤٥٧٢، ٤٦٨٨، ٥١٠٠ .
قوله: «أرأيتم» في ك «أرأيتكم»، وهي نسخة بهامش م.
[كتب: ٦١٤٩] إسناده صحيح. يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية: سبق توثيقه ٥٠٠٧ . أبوه عبد الملك بن حميد بن أبي غنية، ثقة، وثقه أحمد وابن معين والعجلي وغيرهم، وروى عنه سفيان الثوري، وهو من أقرانه، وقد نُسب عبد الملك هنا إلى جده. جبلة بن سحيم التيمي -ويقال: الشيباني-: سبق توثيقه ٣٥٥٦، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢١٨، وليس الخلاف في نسبته إلا لفظيًّا، قال الحافظ في التهذيب: «تيم الذي نسب إليه جبلة هذا، هو تيم بن شيبان بن ذهل، فهو تيمي شيباني».
والحديث مختصر ٥٨٠٢ بمعناه. وقد بينا في ٥٠٣٧ الاختلاف في الاستئذان، أهو مرفوع، أم هو من قول ابن عمر؟ لقول شُعبة في بعض رواياته: «الإذن من قول ابن عمر»، ورجحنا -تبعًا للحافظ في الفتح- أنه مرفوع. وقد أفاض الحافظ القول في ذلك، ولكن فاته أن يشير إلى هذه الرواية، وهي -عندي- أصرح الروايات وأوضحها في الدلالة على أن الاستئذان من الحديث المرفوع، وليس مدرجًا من كلام ابن عمر بل هو لا يحتمل ذلك؛ بدلالة اللفظ والسياق.
«يستأمره» أي: يستأذنه، بل هو أقوى من الاستئذان؛ لأنه طلب للأمر صراحة، ففي اللسان في حديث: «البكر تستأذن، والثيب تستأمر»، قال: «لأن الإذن يُعرف بالسكوت، والأمر لا يُعرف إلا بالنطق».
[كتب: ٦١٥٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦١٢٣ .
[كتب: ٦١٥١] إسناده صحيح. عبد الملك: هو ابن أبي سليمان العرزمي. وجهالة اسم الغلام الذي كان يمسك راحلة ابن عمر،

٦٢٦١- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبَرنا عَبْدُ المَلِكِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فِي مَجْلِسِ بَنِي عَبْدِ اللهِ بِمَكَّةَ فَمَرَّ عَلَيْنَا فَتًى مُسْبِلٌ إِزَارَهُ فَقَالَ هَلُمَّ يَا فَتَى، فَأَتَاهُ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ قَالَ أَنَا أَحَدُ بَنِي بَكْرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَتُحِبُّ أَنْ يَنْظُرَ اللهُ إِلَيْكَ يَوْمَ القِيَامَةِ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَارْفَعْ إِزَارَكَ إِذًا فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ وَأَهْوَى بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لاَ يُرِيدُ بِهِ إِلاَّ الخُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦١٥٢)]

٦٢٦٢- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا قَعَدَ يَتَشَهَّدُ وَضَعَ يَدَهُ اليُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ اليُسْرَى وَوضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ اليُمْنَى وَعَقَدَ ثَلاَثًا وَخَمْسِينَ وَدَعَا. [كتب، ورسالة (٦١٥٣)]

٦٢٦٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ، وَلاَ أَحَبُّ إِلَيْهِ العَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ العَشْرِ، فَأَكْثِرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ. [كتب، ورسالة (٦١٥٤)]

٦٢٦٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ وَأَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخبَرنا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُسَبِّحُ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ لاَ يُبَالِي حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ وَيُومِئُ بِرَأْسِهِ إِيمَاءً، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦١٥٥)]

٦٢٦٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا أَبُو المُغِيرَةِ، حَدَّثنا الأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي

لا تضر عندي في صحة الإسناد؛ لأنه حدث أنس بن سيرين وابن عمر معهما في ركب واحد، فلو شك أنس في رواية الغلام ما سكت، ولسأل ابن عمر عن ذلك، والقرائن والسياق تؤيد صدق الغلام فيما روى.

[كتب: ٦١٥٢] إسناده صحيح. عبد الملك: هو ابن أبي سليمان، والحديث مطول ٥٣٢٧، ٥٠٥٠ . وانظر: ٦١٥٠ . وقد أشرنا في شرح ٥٠٥٠ إلى رواية مسلم إياه من طريق عبد الملك بن أبي سليمان.

قوله: «يوم القيامة» في المرة الأولى، لم يذكر في م، ولكنه ثابت بهامشها على أنه نسخة.

[كتب: ٦١٥٣] إسناده صحيح. ورواه مسلم ١: ١٦٢ من طريق يونس بن محمد عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد، ولكن في آخره عنده: «وأشار بالسبابة» بدل قوله هنا: «ودعا». وانظر: ٥٤٢١، ٦٠٠٠، وشرح النووي على مسلم ٥: ٨٠-٨٢ .

[كتب: ٦١٥٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٤٦ بهذا الإسناد.

[كتب: ٦١٥٥] إسناده صحيح. رواه أحمد عن شيخين: عصام بن خالد وأبي اليمان، كلاهما عن شعيب بن أبي حمزة. وعصام بن خالد الحضرمي: سبق توثيقه ١٤٦٤، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٧١، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٢٦ وقال: «وروي عند أحمد بن حنبل، سمعت أبي يقول ذلك». ووقع اسمه في الأصول الثلاثة في هذا الموضع «عاصم بن خالد»، وهو خطأ يقينًا لا شك فيه، فليس في شيوخ أحمد من يسمى «عاصم بن خالد»، كلا ولا في الرواة المترجمين من يسمى بذلك أيضًا. فعن هذا جزمنا بأنه خطأ، وأثبتناه هنا على الصواب الذي لا شك فيه، وإن خالف الأصول الثلاثة.

والحديث روى البخاري نحو معناه ٢: ٤٧٣، ٤٧٤ من طريق عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، ومن رواية الليث عن يونس الزهري عن سالم عن أبيه. وقد مضى نحو معناه أيضًا من رواية موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه ٥٨٢٢ . وانظر: ٦٠٧١، ٦١٢٠ .

لُبَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِبَعْضِ جَسَدِي فَقَالَ اعْبُدِ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ وَكُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ. [كتب، ورسالة (٦١٥٦)]

٦٢٦٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو المُغِيرَةِ، حَدَّثنا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُو جُنُبٌ، قَالَ: نَعَمْ وَيَتَوَضَّأُ. [كتب، ورسالة (٦١٥٧)]

٦٢٦٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو المُغِيرَةِ، حَدَّثنا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثنا المُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُطَّلِبِ المَخْزُومِيُّ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَتوضَّأُ ثَلاَثًا ثَلاَثًا وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٦١٥٨)]

٦٢٦٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو المُغِيرَةِ، حَدَّثنا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى صَلاَةَ الخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ والطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُواجِهَةُ العَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى فَصَلَّى بِهَا النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم، ثُمَّ قَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦١٥٩)]

قوله: «يسبح» أي: يصلي النافلة، كما سبق تفسيره في ٥١٨٥ . قوله: «سالم بن عبد العزيز»، «بن عبد الله» لم يذكر في ك، وأثبت بهامشها على أنه نسخة. قوله: «حيث كان وجهه» هو الذي في ح م، وفي ك «حيث توجهت»، وما هنا ذكر نسخة بهامشها.

[كتب: ٦١٥٦] إسناده صحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني. عبدة بن أبي لبابة: سبق توثيقه ٧٨١، ونزيد هنا قول الأوزاعي: «لم يَقْدم علينا من العراق أحد أفضل من عبدة بن أبي لبابة»، وقال يعقوب بن سفيان: «ثقة من ثقات أهل الكوفة»، ووثقه أبو حاتم والنسائي وغيرهما، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٨٩ .

والقسم الأول من هذا الحديث: «اعبد الله كأنك تراه» مضى معناه في سؤالات جبريل مرارًا، من حديث عمر، ومن حديث عبد الله بن عمر، آخرها ٥٨٥٦ .

والقسم الثاني منه: «وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل» مضى من رواية الثوري عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعًا، بزيادة: «واعدد نفسك في الموتى» ٤٧٦٤، ومضى بنحوه من رواية أبي معاوية عن ليث عن مجاهد ٥٠٠٢ . وأشرنا في الرواية الأولى إلى أن البخاري روى أوله: «كن في الدنيا» إلخ من رواية الأعمش عن مجاهد. وقال الحافظ في الفتح ١١: ١٩٩: وللحديث طريق أخرى، أخرجه النسائي من رواية عبدة بن أبي لبابة عن ابن عمر مرفوعًا، وهذا مما يقوي الحديث المذكور؛ لأن رواته من رجال الصحيح، وإن كان اختلف في سماع عبدة من ابن عمر». وهذه إشارة من الحافظ إلى هذا الحديث؛ ولكني لم أجده في النسائي. ولا عبرة -عندي- بما أشار إليه الحافظ من الاختلاف في سماع عبدة من ابن عمر، وإن لم أجد هذا الاختلاف صراحة، بل قال ابن أبي حاتم في المراسيل ٥١: «سمعت أبي يقول: ابن أبي لبابة رأى ابن عمر رؤية»، فكأنه يشير إلى الشك في سماعه منه، وفي التهذيب: «قال الميموني عن أحمد: لقي ابن عمر بالشأم». وقد قررنا مرارًا الراجح عند أهل العلم بالحديث: أن المعاصرة كافية في ثبوت اتصال الحديث، والبخاري يشدد فيشترط اللقاء، وها هو ذا اللقاء قد ثبت، بقول أحمد وأبي حاتم، فماذا بعد ذلك، والراوي ثقة غير مدلس؟!

وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة: ٨٥٠٣ .

[كتب: ٦١٥٧] إسناده صحيح. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف. الحديث مكرر ٥٧٨٢، مختصر ٥٩٦٧ .

[كتب: ٦١٥٨] إسناده صحيح. المطلب بن عبد الله بن المطلب: هو ابن حنطب. والحديث مكرر ٤٥٣٤، ومختصر ٤٨١٨، ٤٩٦٦ .

[كتب: ٦١٥٩] إسناده صحيح. ورواه الشيخان أيضًا، كما في المنتقى ١٧٠٠ . ورواه أبو داود ١: ٤٨٢ من رواية الزهري عن سالم عن أبيه، وقال أبو داود: «وكذلك رواه نافع وخالد بن معدان عن ابن عمر»، قال شارحه: «حديث نافع عند مسلم والنسائي

٦٢٦٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ وَعِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنا ابْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ. [كتب، ورسالة (٦١٦٠)]

وابن أبي شيبة والطحاوي والدارقطني وقال المنذري ١١٩٩ عن أصل الحديث: وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي».
وانظر: ٢٠٦٣، ٢٣٨٢، ٥٦٨٣ .

قوله في الطائفة الأخرى: «فصلى بها النبي» في نسخة بهامش م «رسول الله».

[كتب: ٦١٦٠] إسناده صحيح. ابن ثوبان: هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، حذف اسمه هنا ونسب إلى جده، مضت ترجمته في ٣٢٨١ . وذكر في التهذيب ٧: ٣٦٨ في شيوخ علي بن عياش، «ثابت بن ثوبان»، بحذف اسمه، فأوهم أن عليًّا يروي عن أبيه ثابت، وهو خطأ ناسخ أو طابع. أبوه ثابت بن ثوبان الدمشقي: ثقة، وثقه أبو حاتم ومعاوية بن صالح وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ١٦١، ١٦٢ . مكحول الشامي الفقيه الدمشقي: سبق توثيقه ١٤٩٣، نزيد هنا أن الزهري قال: «العلماء أربعة - فذكرهم- فقال: ومكحول بالشأم»، قال ابن عمار: «كان مكحول إمام أهل الشأم»، وثقه العجلي وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢١ . جُبير بن نفير -بالتصغير فيهما- بن مالك الحضرمي: تابعي قديم، أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم، قال أبو حاتم: «ثقة من كبار تابعي أهل الشأم»، وثقه أبو زرعة وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢٢٣ .

والحديث رواه الترمذي ٤: ٢٦٩ من طريق علي بن عياش، ومن طريق أبي عامر العقدي، والحاكم ٤: ٢٥٧ من طريق عاصم بن علي، ثلاثتهم عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حديث حسن غريب»، قال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

كذلك رواه ابن ماجة ٢: ٢٩٢ من طريق الوليد بن مسلم عن ابن ثوبان، بهذا الإسناد، ولكن وقع اسم الصحابي في ابن ماجة «عبد الله بن عمرو»، وهو خطأ قديم، ويظهر أن الحافظ البوصيري وقعت له نسخة من ابن ماجة فيها هذا الخطأ، فظنه حديثًا آخر غير هذا الحديث الذي عن ابن عمر بن الخطاب، فاعتبره من الزوائد، فقال -كما نقل عنه السندي: «في إسناده الوليد بن مسلم، وهو مدلس، وقد عنعنه، كذلك مكحول الدمشقي». وقد نص الحافظان المزي وابن كثير على هذا الخطأ: فابن كثير نقل هذا الحديث في التفسير ٢: ٣٧٨ عن هذا الموضع من المسند، وقال: «رواه الترمذي وابن ماجة من حديث عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، به، وقال الترمذي: حسن غريب. وقع في سنن ابن ماجة: عبد الله بن عمرو، وهو وهم، إنما هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب». ذكره السيوطي في الجامع الصغير ١٩٢١ من حديث ابن عمر، ونسبه لأحمد والترمذي وابن ماجة وابن حبان والحاكم والبيهقي في الشعب، ونقل شارحه المناوي عن المزي قال: «ووهم من قال: ابن عمرو بن العاص». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ٧٥ من حديث ابن ماجة والترمذي، فالظاهر لي أن نسخة ابن ماجة التي كانت معه لم يكن فيها هذا الخطأ، فلذلك لم يتردد في نسبته، ولم يذكر الخطأ الذي وقع في بعض النسخ. وكذلك ذكره السيوطي في الدر المنثور ٢: ١٣١ ونسبه كنسبة الجامع الصغير، دون تردد أو تنبيه على هذا الخطأ. وأيضًا فإن النابلسي ذكره في ذخائر المواريث ٣٥٨٠ في أحاديث ابن عمر، ونسبه للترمذي وابن ماجة، ولم يذكره في أحاديث عبد الله بن عمرو بن العاص، والنابلسي يعتمد أكثر اعتماده على أطراف الحافظ المزي.

ورواه أيضًا أبو نعيم في الحلية ٥: ١٩٠ من طريق علي بن عياش وعاصم بن علي عن عبد الرحمن بن ثابت، بهذا الإسناد.

فائدة: وَهم المناوي في شرح الجامع الصغير؛ إذ تكلم على عبد الرحمن بن ثابت، فقال: «ونقل في الميزان تضعيفه عن ابن معين، وتوثيقه عن غيره، ثم أورد من مناكيره أخبارًا، هذا منها»! والذهبي ذكر هذا الحديث في ترجمة عبد الرحمن حقًّا (٢: ١٠٠) ولكنه لم يذكره على أنه من مناكيره، بل نقل تحسينه عن الترمذي، ولم يعقب عليه. وقد سبق أن ذكرنا أن الذهبي وافق الحاكم على تصحيحه، فما قال المناوي قاله عن غير تثبت.

وسيأتي معنى الحديث أيضًا من حديث أبي ذر في المسند (٥: ١٧٤ ح). وحديث أبي ذر في المستدرك ٤: ٢٥٧، وصححه، ووافقه الذهبي. وهو أيضًا في الكبير البخاري ١/ ٢/ ١٦١، ١٦٢ .

قوله: «ما لم يغرغر»: بغينين معجمتين؛ الأولى مفتوحة والثانية مكسورة، وبراء مكررة، قال ابن الأثير: «أي ما لم تبلغ روحه حلقومه، فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض. والغرغرة: أن يجعل المشروب في الفم ويردد إلى أصل الحلق، ولا يبلع».

٦٢٧٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو المُغِيرةِ، حَدَّثنا صَفْوَانُ عَنْ شُرَيحِ بْنِ عُبَيْدٍ الحَضرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّبَيرَ بْنَ الوَلِيدِ يُحدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ[1]، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا غَزَا، أَوْ سَافَرَ، فَأَدْرَكَهُ اللَّيْلُ قَالَ: يَا أَرْضُ رَبِّي وَرَبُّكِ اللهُ أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّكِ وَشَرِّ مَا فِيكِ وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكِ وَشَرِّ مَا دَبَّ عَلَيْكِ أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدَ وَحَيَّةٍ وَعَقْرَبٍ وَمِنْ شَرِّ سَاكِنِ البَلَدِ وَمِنْ شَرِّ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ. [كتب، ورسالة (٦١٦١)]

٦٢٧١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو المُغِيرَةِ، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عُثْمَانَ الأَحْمُوسِيُّ، حَدَّثَنِي المُخَارِقُ بْنُ أَبِي المُخَارِقِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ عَدَنَ وَعَمَّانَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ وَأَطْيَبُ رِيحًا مِنَ المِسْكِ أَكْوَابُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا أَوَّلُ النَّاسِ عَلَيْهِ وُرُودًا صَعَالِيكُ المُهَاجِرِينَ قَالَ قَائِلٌ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ الشَّعِثَةُ رُؤُوسُهُمُ الشَّحِبَةُ وُجُوهُهُمُ الدَّنِسَةُ ثِيَابُهُمْ لاَ يُفْتَحُ لَهُمُ السُّدَدُ، وَلاَ يَنْكِحُونَ المُتَنَعِّمَاتِ الَّذِينَ يُعْطُونَ كُلَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَلاَ يَأْخُذُونَ الَّذِي لَهُمْ. [كتب، ورسالة (٦١٦٢)]

---

(١) قوله: «ابن الخطاب» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٦١٦١] إسناده صحيح. صفوان: هو ابن عمرو السكسكي، سبق توثيقه ١٠٧ . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ١٧١، وقال: «كان ثقة مأمونًا»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٣٠٩ . شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي: سبق ذكره في ١٠٧، ٨٩٦، ونزيد هنا قول العجلي: «شامي تابعي ثقة»، ووثقه أيضًا النسائي وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٢٣١ . الزبير بن الوليد الشامي: ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٧٤ فلم يذكر فيه جرحًا، وذكره ابن حبان في الثقات، وأشار الحافظ في التهذيب إلى أن له في الكتب الستة هذا الحديث الواحد، عند أبي داود والنسائي فقط.

والحديث رواه أبو داود ٢: ٣٣٩ من طريق بقية بن الوليد: «حدثني صفوان، حدثني شريح بن عبيد» بهذا الإسناد. قال المنذري ٢٤٩١: «وأخرجه النسائي. وفي إسناده بقية بن الوليد، وفيه مقال»، وهو تعليل من المنذري غير سديد، أولًا: لأن المقال في بقية بن الوليد أنه يدلس، وهو هنا صرح بالتحديث، فانتفت تهمة التدليس، وثانيًا: لم ينفرد بقية بروايته عن صفوان، حتى يكون ذلك علة له، فقد رواه هنا -كما ترى- أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج عن صفوان أيضًا.

وسيأتي الحديث مرة أخرى بهذا الإسناد، من حديث عبد الله بن عمر، أثناء مسند أنس ١٢٢٧٦ .

ووقع في نسخة أبي داود -المطبوعة مع عون المعبود- «عبد الله بن عمرو»، وهو خطأ من الناسخين في بعض النسخ؛ لأن الحديث من مسند ابن عمر بن الخطاب، ولأنه ثبت على الصواب عند المنذري، وكذلك ثبت على الصواب في مخطوطة الشيخ عابد السندي من سنن أبي داود. وكذلك ذكر في ذخائر المواريث ٣٦٠٥ في مسند ابن عمر، ونسبه لأبي داود.

وأصرح من هذا كله وأوضح، أن الحاكم رواه في المستدرك ٢: ١٠٠ من طريق أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، شيخ أحمد هنا، عن صفوان بن عمرو، بهذا الإسناد، وقال فيه: «عن عبد الله بن عمر بن الخطاب». وقال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

[كتب: ٦١٦٢] إسناده صحيح. عمر بن عمرو أبو عثمان الأحموسي: ثقة، ترجم في التعجيل ٣١٣، ٣١٤ هكذا: «عمرو بن عمر أبو عثمان الأحمسي، عن المخارق بن أبي المخارق عن ابن عمر، وعنه أبو المغيرة: مجهول. قلت [القائل ابن حجر]: الصواب الأحموسي -بضم وزيادة واو- وليس بمجهول؛ بل هو معروف، ولكنه تصحف على الحسيني فانقلب، والصواب أنه «عمر» بضم أوله، ابن «عمرو» بفتح أوله، عكس ما وقع هنا [يعني في كتاب الحسيني، الذي بنى عليه الحافظ ابن حجر كتاب تعجيل المنفعة]. ونص حديثه عند أحمد: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عمر بن عمرو أبو عثمان الأحموسي. فذكر الحديث في الحوض [يعني هذا الحديث]. وبذلك ذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا، ذكراه فيمن اسمه «عمر» بضم أوله. وقال ابن

. . . .

أبي حاتم: هو من ثقات الحمصيين، وذكر أنه روى أيضًا عن عبد الله بن بسر الصحابي، وذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات، وقال: روى عنه معاوية بن صالح، فكأنه لم يقف على روايته عن عبد الله بن بسر، وإلا لكان يعده في الطبقة الثانية».
وهذا تحقيق جيد من الحافظ ابن حجر. وليس الجزء الذي فيه اسم «عمر» من الكبير للبخاري بين أيدينا، ولكن عندنا الجزء الذي هو فيه من الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وهو مترجم فيه ٣/١/١٢٧، ١٢٨ في أبواب من اسمه «عمر» بضم العين، ونص ترجمته: «عمر بن عمرو بن عبد الأحموسي، شامي، أبو حفص، أدرك عبد الله بن بسر، وروى عن أبي عون الأنصاري والمخارق بن أبي المخارق الذي يروي عن ابن عمر، روى عنه معاوية بن صالح وبقية ويحيى بن سعيد العطار وأبو المغيرة. سمعت أبي يقول ذلك. وسمعته يقول: لا بأس به، صالح الحديث، هو من ثقات الحمصيين، بابة عتبة بن أبي حكيم وهشام بن الغاز». وهو يؤيد ما نقل ابن حجر، ولا يخالفه إلا في كنية عمر بن عمرو، «أبو عثمان» أو «أبو حفص»، وما في التعجيل أرجح، لموافقة ما في المسند هنا.
وقد ثبت اسم «عمر بن عمرو» هذا على الصواب في م. وثبت في ح ك «عمرو بن عمرو»، يعني بفتح العين فيهما، وهو خطأ أيضًا.
المخارق بن أبي المخارق: ثقة، ترجمه الحافظ في التعجيل ٣٩٦ هكذا: «مخارق بن أبي المخارق عبد الله بن جابر الأحموسي، عن ابن عمر في الحوض، روى عنه عمرو بن عمر الأحموسي، [كذا هنا، وهو خطأ، صوابه عمر بن عمرو، كما بينه الحافظ فيما نقلنا قبل]. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال في اسم أبيه: إن شاء الله عبد الله بن جابر». وهذا -عندي- وهم من ابن حبان، اختلط عليه راويان، ظنهما رجلًا واحدًا؛ أحدهما: «مخارق بن عبد الله الأحمسي، وقد مضى بهذا الاسم ٥١٩، ومضى أيضًا غير منسوب ٣٦٩٨، يروي فيهما عن طارق بن شهاب، وله ترجمة في التهذيب ١٠: ٦٧ بين فيها الاختلاف في اسم أبيه، فظن ابن حبان أن هذا هو ذاك، ولذلك قال في اسم أبيه: «إن شاء الله عبد الله بن جابر». ولكن البخاري فرق بينهما في الكبير ٤/١/٤٣١، فذكر الراوي هنا: «مخارق بن أبي مخارق، سمع ابن عمر، روى عنه عمرو الأحموشي، أو الأحموسي»، ثم ذكر عقبه: «مخارق بن عبد الله بن جابر الأحمسي»، وذكر الخلاف في اسم أبيه. وهذا تفصيل بين، يرفع الشبهة في أنهما رجل واحد.
الأحموسي: ثبت في الأصول الثلاثة هنا وفي ترجمة عمر في التعجيل بالسين المهملة، وذكره البخاري في ترجمة مخارق بالمعجمة أو المهملة، وما عندي سبيل إلى الترجيح القوي، وما عرفت هذه النسبة إلى أي شيء؟ وما وجدتها في المراجع التي بين يدي.
والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ٣٦٥، ٣٦٦، وقال: «رواه أحمد والطبراني من رواية عمرو بن عمر الأحموشي [كذا] عن المخارق بن أبي المخارق، واسم أبيه عبد الله بن جابر وقد ذكرهما ابن حبان في الثقات، وشيخ أحمد أبو المغيرة من رجال الصحيح». وهو أيضًا في الترغيب والترهيب ٤: ٢٠٩، وقال: «رواه أحمد بإسناد حسن».
وقال الهيثمي في الزوائد أيضًا: «حديث ابن عمر [يعني هذا] في الصحيح بغير هذا السياق، وهذا هو الصواب موافقًا لرواية الناس، والذي في الصحيح: كما بين جربى وأذرح. وهما قريتان إحداهما إلى جنب الأخرى. وقال بعض مشايخنا -وهو الشيخ العلامة صلاح الدين العلائي-: إنه سقط منه، وهو «كما بينكم وبين جربى وأذرح»، وإنه وقع بها. سمعت هذا منه». يشير بذلك إلى الحديث الماضي بإسنادين عن نافع عن ابن عمر ٤٧٢٣، ٦٠٧٩. وقد ذكرنا هناك مختصرًا من القول في ذلك، ذكرنا ما نقل صاحب القاموس عن الدارقطني أن صوابه: «ما بين ناحيتي حوضي كما بين المدينة وجرباء وأذرح». وهو نحو ما نقل الهيثمي هنا عن الحافظ العلائي. وقد أطال الحافظ في الفتح ١١: ٤٠٩-٤١١ القول في توجيه هذه الروايات، ولعله استوعب ما ورد في سعة الحوض أو كاد.
وسيأتي نحو هذا الحديث من حديث ثوبان، في المسند (٥: ٢٧٥، ٢٧٦ ح)، وهو في الترغيب والترهيب ٤: ٢٠٨، ونسبه للترمذي وابن ماجة والحاكم صححه.
قوله: «أكوابه» في نسخة بهامش م بدله «أباريقه»، وما هنا هو الموافق لما في مجمع الزولد. «الشعثة رءوسهم»: من الشعث، بفتحتين، وأصله التفرق، والشعث -بفتح الشين وكسر العين-: المغبر الرأس المنتف الشعر الجاف الذي لم يدَّهن. «الشحبة وجوههم» -بفتح الشين المعجمة وكسر الحاء المهملة-: من الشحوب، وهو تغير اللون والجسم من هزال أو عمل أو جوع

٦٢٧٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ وَيَفْتَتِحُ الصَّلاَةَ وَحِينَ يَرْكَعُ وَحِينَ يَسْجُدُ. [كتب، ورسالة (٦١٦٣)]

٦٢٧٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم مِثْلَ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦١٦٤)]

٦٢٧٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثنا أَبُو بَكْرٍ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ آتِيَهُ بِمُدْيَةٍ وَهِيَ الشَّفْرَةُ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَرْسَلَ بِهَا فَأُرْهِفَتْ، ثُمَّ أَعْطَانِيهَا وَقَالَ اغْدُ عَلَيَّ بِهَا فَفَعَلْتُ فَخَرَجَ بِأَصْحَابِهِ إِلَى أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ وَفِيهَا زِقَاقُ خَمْرٍ قَدْ جُلِبَتْ مِنَ الشَّامِ، فَأَخَذَ الْمُدْيَةَ مِنِّي فَشَقَّ مَا كَانَ مِنْ تِلْكَ الزِّقَاقِ بِحَضْرَتِهِ، ثُمَّ أَعْطَانِيهَا وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ أَنْ يَمْضُوا مَعِي وَأَنْ يُعَاوِنُونِي وَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الأَسْوَاقَ كُلَّهَا فَلاَ أَجِدُ فِيهَا زِقَّ خَمْرٍ إِلاَّ شَقَقْتُهُ فَفَعَلْتُ فَلَمْ أَتْرُكْ فِي أَسْوَاقِهَا زِقًّا إِلاَّ شَقَقْتُهُ. [كتب، ورسالة (٦١٦٥)]

٦٢٧٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، حَدَّثنا

أو سفر أو نحو ذلك. «السدد» -بضم السين وفتح الدال المهملتين-: جمع «سدة»، وهي الباب، بوزن «غرفة وغرف» أي: لا تفتح لهم الأبواب. وقوله: «لا يفتح» هو الثابت في ح م، وفي ك «لا تفتح»، وهو يوافق ما في الزوائد والترغيب، وكلاهما جائز صحيح. وقوله: «المتنعمات» هو الثابت في الأصول الثلاثة، وفي الزوائد والترغيب «المنعمات».

[كتب: ٦١٦٣] إسناده صحيح. إسماعيل بن عياش: سبق الكلام عليه ٥٣٠، ١٧٣٨ . عبد الرحمن الأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وهو تابعي ثقة، وثقه أبو زرعة والعجلي وغيرهم، وكان عالمًا بالأنساب والعربية.

والحديث رواه ابن ماجة ١: ١٤٦ من طريق إسماعيل بن عياش، بهذا الإسناد، ونقل شارحه عن زوائد البوصيري قال: «إسناده ضعيف، وفيه رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين، وهي ضعيفة». ورواه أبو داود ١: ٢٦٨، ٢٦٩ من طريق الليث بن سعد عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن أبي بكر بن الحرث بن هشام عن أبي هريرة؛ بنحوه، وزاد في آخره: «وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك». وقال الزيلعي في نصب الراية ١: ٤١٤: «قال الشيخ [يعني ابن دقيق العيد] في الإمام: وهؤلاء كلهم رجال الصحيح».

وهذا الحديث من مسند أبي هريرة، ذكر هنا لمناسبة حديث ابن عمر الذي بعده «مثل ذلك». ولم يذكر في موضعه في مسند أبي هريرة، ولذلك يخفى موضعه على من أراده في (المسند).

[كتب: ٦١٦٤] إسناده صحيح، وهو في معناه مكرر ٥٧٦٢، ومطول ٥٨٤٣، من غير هذا الوجه.

[كتب: ٦١٦٥] إسناده حسن أو صحيح؛ على ما فيه من ضعف أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، كما ذكرنا تضعيفه في ١١٣، ١٤٦٤؛ لأن ضعفه إنما هو لتغيره وسوء حفظه، ولكن اعتضدت روايته هذه بما سبق من نحو معناها بإسناد صحيح ٥٣٩٠ من طريق ابن لهيعة عن أبي طعمة عن ابن عمر. ولذلك ذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ٥٣، ٥٤ هذا الحديث، ثم قال: «وفي رواية عن ابن عمر»، فذكر الحديث الماضي ٥٣٩٠، ثم قال: «رواه كله أحمد بإسنادين؛ في أحدهما أبو بكر بن أبي مريم، وقد اختلط، وفي الآخر أبو طعمة، وقد وثقه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، وضعفه مكحول، وبقية رجاله ثقات».

ضمرة -بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم- بن حبيب بن صهيب الزبيدي الحمصي: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وابن سعد وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/٣٣٨ . «الشفرة» -بفتح الشين المعجمة-: السكين العريضة. «فأرهفت»: أي سُنَّت وأخرج حَداها، والمرهوف والمرهف: اللطيف الجسم الدقيقه.

زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَتَى ابْنَ مُطِيعٍ فَقَالَ اطْرَحُوا لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وِسَادَةً فَقَالَ مَا جِئْتُ لأَجْلِسَ عِنْدَكَ، وَلَكِنْ جِئْتُ أُخْبِرُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، أَوْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ مَاتَ مِيتَةَ الْجَاهِلِيَّةِ. [كتب، ورسالة (٦١٦٦)]

٦٢٧٦- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا يُحْسَدُ مَنْ يُحْسَدُ، أَوْ كَمَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ عَلَى خَصْلَتَيْنِ رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ[1] وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ. [كتب، ورسالة (٦١٦٧)]

٦٢٧٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَالِمٍ، حَدَّثَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عُتْبَةَ الْحِمْصِيُّ أَوِ الْيَحْصُبِيُّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ الْعَنْسِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قُعُودًا فَذَكَرَ الْفِتَنَ، فَأَكْثَرَ فِي ذِكْرِهَا حَتَّى ذَكَرَ فِتْنَةَ الأَحْلاَسِ فَقَالَ قَائِلٌ يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا فِتْنَةُ الأَحْلاَسِ قَالَ: هِيَ فِتْنَةُ هَرَبٍ وَحَرْبٍ[2]، ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرَّاءِ دَخَلُهَا، أَوْ دَخَنُهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي وَلَيْسَ مِنِّي إِنَّمَا وَلِيِّيَ الْمُتَّقُونَ، ثُمَّ يَصْطَلِحُ النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ كَوَرِكٍ عَلَى ضِلَعٍ، ثُمَّ فِتْنَةُ الدُّهَيْمَاءِ لاَ تَدَعُ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ إِلاَّ لَطَمَتْهُ لَطْمَةً، فَإِذَا قِيلَ انْقَطَعَتْ تَمَادَتْ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى فُسْطَاطَيْنِ فُسْطَاطِ إِيمَانٍ لاَ نِفَاقَ فِيهِ وَفُسْطَاطِ نِفَاقٍ لاَ إِيمَانَ فِيهِ إِذَا كَانَ ذَاكُمْ فَانْتَظِرُوا الدَّجَّالَ مِنَ الْيَوْمِ، أَوْ غَدٍ. [كتب، ورسالة (٦١٦٨)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «آناء الليل والنهار».

(٢) ضُبطت في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «وحَرَب».

[كتب: ٦١٦٦] إسناده صحيح. محمد بن مطرف بن داود الليثي أبو غسان المدني: أحد العلماء الأثبات، ثقة، وثقه يزيد بن هارون وأحمد وابن معين وأبو حاتم وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٢٣٦ . «مطرف» بضم الميم وفتح الطاء المهملة وتشديد الراء المكسورة، كما ضبط في المشتبه والمغني.

والحديث مختصر ٥٧١٨، ومطول ٥٣٨٦، ٦٠٤٨ .

وقوله: «ميتة الجاهلية» في نسخة بهامشي ك م «جاهلية».

[كتب: ٦١٦٧] إسناده صحيح. إسماعيل بن عياش: يروي عن صالح بن كيسان مباشرة، كما مضى في ٦١٦٣، ٦١٦٤، ولكنه روى هنا عنه بواسطة يحيى بن سعيد القطان. إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص: سبق توثيقه ١٤٤٣، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٣٧١ .

والحديث مضى نحوه بمعناه، من طريق الزهري عن سالم عن أبيه: ٤٥٥٠، ٤٩٢٤، ٥٦١٨ .

قوله: «إنما يحسد من يحسد» في نسخة بهامش م «حُسد» بدل «يحسد» الثانية. وقوله: «أعطاه الله القرآن» في ك «آتاه»، وهي نسخة بهامش م. وقوله: «آناء الليل والنهار» في نسخة بهامشي ك م «وآناء النهار».

[كتب: ٦١٦٨] إسناده صحيح. عبد الله بن سالم الأشعري الوحاظي -بضم الواو وتخفيف الحاء المهملة وبعد الألف ظاء معجمة-: ثقة، قال يحيى بن حسان: ما رأيت بالشأم مثله، ووثقه ابن حبان والدارقطني، وأخرج له البخاري في الصحيح. العلاء بن عتبة اليحصبي الحمصي: وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٥٨، وليس له في الكتب الستة غير هذا الحديث عند أبي داود. عمير بن هانئ العنسي -بفتح العين وسكون النون وبالسين المهملة-

٦٢٧٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبو المُغِيرَةِ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ العَلاَءِ، يَعْنِي ابْنَ زَبْرٍ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْلِ فَقَالَ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِواحِدَةٍ. [كتب، ورسالة (٦١٦٩)]

٦٢٧٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ العَلاَءِ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الفَجْرَ، فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ تُوتِرُ لَكَ صَلاَتَكَ قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ يُوتِرُ بِواحِدَةٍ. [كتب، ورسالة (٦١٧٠)]

الدمشقي: تابعي ثقة، وثقه العجلي وابن حبان، وترجمه ابن أبي حاتم ٣/ ١/ ٣٧٨، ٣٧٩، وروى له أصحاب الكتب الستة.
والحديث رواه أبو داود ٤: ١٥٢، ١٥٣، والحاكم في المستدرك ٤: ٤٦٥، ٤٦٦، كلاهما من طريق أبي المغيرة عن عبد الله بن سالم بهذا الإسناد، قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وكذلك رواه أبو نعيم في الحلية ٥: ١٥٨، من طريق أبي المغيرة، بهذا الإسناد، وقال: غريب من حديث عمير والعلاء، لم نكتبه مرفوعًا إلا من حديث عبد الله بن سالم».
قوله: «فأكثر [في] ذكرها» زيادة [في] من ك م، وهي الموافقة لروايتي أبي داود والحاكم، وحذفت من ح، وهي توافق رواية أبي نعيم. «الأحلاس»: جمع «حلس»، بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وآخره سين مهملة، قال ابن الأثير: «وهو الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت القَتَب، شبهها به للزومها ودوامها»، وقال الخطابي: «إنما أضيفت الفتنة إلى الأحلاس لدوامها وطول لبثها؛ يقال للرجل إذا كان يلزم بيته لا يبرح منه: هو حلس بيته؛ لأن الحلس يفترش فيبقى على المكان ما دام لا يرفع، وقد يحتمل أن تكون هذه الفتنة إنما شبهت بالأحلاس لسواد لونها وظلمتها». «فتنة هرب وحرب» -بفتح الحاء والراء- قال ابن الأثير: «الحرب -بالتحريك-: نهب مال الإنسان وتركه لا شيء له»، وقال الخطابي: «الحرب: ذهاب المال والأهل، يقال: حرِبَ الرجل فهو حريب، إذا سلب أهله وماله». «فتنة السراء» -بفتح السين المهملة وتشديد الراء- قال ابن الأثير: «السراء: البطحاء، وقال بعضهم: هي التي تدخل الباطن وتزلزله، ولا أدري ما وجهه»، وفي عون المعبود: «قال القاري: والمراد النعماء التي تسر الناس من الصحة والرخاء، والعافية من البلاء والوباء، وأضيفت إلى السراء لأن السبب في وقوعها ارتكاب المعاصي بسبب كثرة التنعم، أو لأنها تسر العدو». وهذه الكلمة محرفة في نسخة الحلية المطبوعة، فتصحح من هذا الموضع. «دخلها أو دخنها»: هما بفتح الدال المهملة والخاء المعجمة، والدخل: العيب والغش والفساد، والدخن: الكدورة إلى السواد، وهو في الأصل مصدر «دخنت النار تدخن» إذا ألقي عليها حطب رطب وكثر دخانها، وقال الخطابي: «الدخن: الدخان، يريد أنها تثور كالدخان من تحت قدميه»، وقال ابن الأثير: «يعني ظهورها وإثارتها، شبهها بالدخان المرتفع». «كورك على ضلع»، الورك -بفتح الواو وكسر الراء-: ما فوق الفخذ، كالكتف فوق العضد، والضلع -بكسر الضاد مع فتح اللام وسكونها- معروف، قال الخطابي: «قوله: كورك على ضلع، مثل، ومعناه الأمر الذي لا يثبت ولا يستقيم؛ ذلك أن الضلع لا يقوم بالورك ولا يحمله، وإنما يقال في باب الملامة والموافقة إذا وصفوا: هو ككف في ساعد، وكساعد في ذراع، أو نحو ذلك»، وقال ابن الأثير: «أي يصطلحون على أمر واهٍ، لا نظام له ولا استقامة؛ لأن الورك لا يستقيم على الضلع ولا يتركب عليه؛ لاختلاف ما بينهما وبعده». «فتنة الدهيماء»: قال الخطابي: «تصغير الدهماء، وصغرها على مذهب المذمة لها»، قال ابن الأثير: «يريد الفتنة المظلمة، والتصغير فيها للتعظيم، وقيل: أراد بالدهيماء الداهية». «الفسطاط» -بضم الفاء وكسرها-: قال ابن الأثير: «المدينة التي فيها مجتمع الناس، وكل مدينة فسطاط، وقال الزمخشري: هو ضرب من الأبنية في السفر دون السرادق، وبه سميت المدينة، ويقال لمصر والبصرة: الفسطاط».
[كتب: ٦١٦٩] إسناده صحيح. عبد الله بن العلاء بن زبر -بفتح الزاي وسكون الباء الموحدة- الدمشقي: ثقة، وثقه ابن معين وأبو داود وغيرهما، وكذا وثقه ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ١٧١ . والحديث مختصر ٦٠٠٨ .
[كتب: ٦١٧٠] إسناده صحيح. زيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي: ثقة من شيوخ أحمد، وثقه أحمد والعجلي والدارقطني وغيرهم، وقال أبو علي النيسابوري: «ثقة مأمون»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٢٧٣ . والحديث مكرر ما قبله بنحوه.
قوله: «فإذا خفت الفجر» هو الثابت في ح ك، وفي م «فإذا خفت الصبح»، وفي نسخة بهامش ك «الصبح»، وفي نسخة بهامش م «فإن خفت الفجر».

٦٢٨٠- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عَليه وَسَلم يَأْمُرُ بِقَتْلِ الكِلاَبِ. [كتب، ورسالة (٦١٧١)]

٦٢٨١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ مِنْ رَمَضَانَ. [كتب، ورسالة (٦١٧٢)]

٦٢٨٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي كَثِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ وَاقِفًا بِعَرَفَاتٍ فَنَظَرَ إِلَى الشَّمْسِ حِينَ تَدَلَّتْ مِثْلَ التُّرْسِ لِلْغُرُوبِ فَبَكَى وَاشْتَدَّ بُكَاؤُهُ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ عِنْدَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَدْ وَقَفْتَ مَعِي مِرَارًا لَمْ تَصْنَعْ هَذَا فَقَالَ ذَكَرْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُو وَاقِفٌ بِمَكَانِي هَذَا فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ دُنْيَاكُمْ فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلاَّ كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ. [كتب، ورسالة (٦١٧٣)]

٦٢٨٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثنا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ أَنسٍ عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ يُحَنِّسَ أَنَّ مَوْلاَةً لاِبْنِ عُمَرَ أَتَتْهُ فَقَالَتْ عَلَيْكَ السَّلاَمُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ وَمَا شَأْنُكِ قَالَتْ أَرَدْتُ الخُرُوجَ إِلَى الرِّيفِ، فَقَالَ لَهَا اقْعُدِي فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لاَ يَصْبِرُ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦١٧٤)]

٦٢٨٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى إِذَا كَانَتَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ كَبَّرَ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَهُمَا حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ كَبَّرَ وَهُمَا كَذَلِكَ رَكَعَ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ صُلْبَهُ رَفَعَهُمَا حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ

[كتب: ٦١٧١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٢٥، ٥٩٧٥ .

[كتب: ٦١٧٢] إسناده صحيح. حاتم بن إسماعيل المدني: سبق توثيقه ١٦٠٨، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما، وقال ابن سعد في الطبقات ٥: ٣١٤: «كان ثقة مأمونًا كثير الحديث». وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٧٢ .
والحديث رواه مسلم ١: ٣٢٥ من طريق حاتم بن إسماعيل عن موسى بن عقبة، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ٤: ٢٣٥، ومسلم ١: ٣٢٥، ٣٢٦، وأبو داود ٢: ٣٠٨، ٣٠٩، ثلاثتهم من طريق يونس عن نافع، وزاد مسلم وأبو داود: «وقال نافع: وقد أراني عبد الله المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد». وانظر: ٦١٢٧ .

[كتب: ٦١٧٣] إسناده صحيح. وقد مضى المرفوع منه بنحوه، من رواية الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٥٩١١ . ومن رواية حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ٦٠٦٦ ومضى أيضًا بنحوه، من رواية شريك عن سلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عمر ٥٩٦٦؛ ولكن فيه أنه حدثهم بذلك وهم جلوس والشمس على قعيقعان. ومضى نحو معناه مطولًا مع مثل هذه الأمة ومثل اليهود والنصارى، من رواية الزهري عن سالم عن أبيه ٦٠٢٩، ٦١٣٣، وفي أولهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر، والظاهر أن ذلك كان في المدينة. فيظهر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثهم بذلك مرارًا، بالمدينة، وفي عرفات، وعلى جبل قعيقعان بمكة، وكان ابن عمر حاضرها كلها، فإنه صرح بالسماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم: ٥٩٦٦، ٦٠٢٩، ٦١٢٣ .

[كتب: ٦١٧٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٩٣٥، ومطول ٦٠٠١ .

حَمِدَهُ، ثُمَّ يَسْجُدُ، وَلاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ وَيَرْفَعُهُمَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَتَكْبِيرَةٍ كَبَّرَهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَنْقَضِيَ صَلاَتُهُ. [كتب، ورسالة (٦١٧٥)]

٦٢٨٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عَليه وَسَلم عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ. [كتب، ورسالة (٦١٧٦)]

٦٢٨٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ فَاتَتْهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [كتب، ورسالة (٦١٧٧)]

٦٢٨٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ آدَمَ صَلى الله عَليه وَسَلم لَمَّا أَهْبَطَهُ اللهُ تَعَالَى إِلَى الأَرْضِ قَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ أَيْ رَبِّ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ قَالُوا رَبَّنَا نَحْنُ أَطْوَعُ لَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ قَالَ اللهُ تَعَالَى لِلْمَلاَئِكَةِ هَلُمُّوا مَلَكَيْنِ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ حَتَّى يُهْبَطَ بِهِمَا إِلَى الأَرْضِ فَنَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلاَنِ قَالُوا رَبَّنَا هَارُوتُ وَمَارُوتُ فَأُهْبِطَا إِلَى الأَرْضِ، وَمُثِّلَتْ لَهُمَا الزُّهَرَةُ امْرَأَةً مِنْ أَحْسَنِ الْبَشَرِ فَجَاءَتْهُمَا فَسَأَلاَهَا نَفْسَهَا فَقَالَتْ لاَ وَاللهِ حَتَّى تَكَلَّمَا بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ مِنَ الإِشْرَاكِ فَقَالاَ وَاللهِ لاَ نُشْرِكُ بِاللهِ أَبَدًا فَذَهَبَتْ عَنْهُمَا، ثُمَّ رَجَعَتْ بِصَبِيٍّ تَحْمِلُهُ فَسَأَلاَهَا نَفْسَهَا فَقَالَتْ لاَ وَاللهِ حَتَّى تَقْتُلاَ هَذَا الصَّبِيَّ فَقَالاَ وَاللهِ لاَ نَقْتُلُهُ أَبَدًا فَذَهَبَتْ، ثُمَّ رَجَعَتْ بِقَدَحِ خَمْرٍ تَحْمِلُهُ فَسَأَلاَهَا نَفْسَهَا قَالَتْ: لاَ وَاللهِ حَتَّى تَشْرَبَا هَذَا الْخَمْرَ فَشَرِبَا فَسَكِرَا فَوَقَعَا عَلَيْهَا وَقَتَلاَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَفَاقَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ وَاللهِ مَا تَرَكْتُمَا شَيْئًا مِمَّا أَبَيْتُمَاهُ عَلَيَّ إِلاَّ قَدْ فَعَلْتُمَا حِينَ سَكِرْتُمَا فَخُيِّرَا بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ فَاخْتَارَا عَذَابَ الدُّنْيَا. [كتب، ورسالة (٦١٧٨)]

[كتب: ٦١٧٥] إسناده صحيح. وقد مضى معناه مطولًا ومختصرًا مرارًا، أولها ٤٥٤٠، وآخرها ٦١٦٤ .

[كتب: ٦١٧٦] إسناده صحيح. حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري: أشرنا إلى توثيقه في ٤٩، وهو تابعي ثقة كثير الحديث، مات سنة ٩٥ وهو ابن ٧٣ سنة، فيكون قد ولد سنة ٢٢ تقريبًا. وقد أخطأ بعض الرواة فروى أثرًا يدل على أنه رأى عمر بن الخطاب، وروى مالك الأثر نفسه ولم يذكر فيه أنه «رأى»، فقال ابن سعد في الطبقات ٥: ١١٤، ١١٥: «قال محمد بن عمر [وهو الواقدي]: وأثبتهما عندنا حديث مالك، وأن حميدًا لم ير عمر ولم يسمع منه شيئًا، وسنه وموته يدل على ذلك. ولعله قد سمع من عثمان؛ لأنه كان خاله، وكان يدخل عليه كما يدخل عليه ولده صغيرًا وكبيرًا»، ثم قال ابن سعد: «وقد سمعت من يذكر أنه توفي سنة خمس ومائة، وهذا غلط وخطأ، ليس يمكن ذلك أن يكون كذلك، لا في سنه، ولا في روايته، وخمس وتسعون أشبه وأقرب إلى الصواب»، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ١ / ٣٤٣، وجزم بأنه سمع من عثمان وذكره في الصغير ص١١١ في فصل من مات بين سنتي ٩٠-١٠٠، وكذلك جزم الذهبي في تاريخ الإسلام ٣: ٣٦ بأنه مات سنة ٩٥ . وبأن القول بأنه مات سنة ١٠٥ غلط، وكذلك ذكره ابن كثير في التاريخ ٩: ١٤٠ في وفيات سنة ٩٥ . والحديث مكرر ٦١٦٩، ٦١٧٠ بمعناه.

[كتب: ٦١٧٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٦٥ . في ح «من فاته العصر»، وأثبتنا ما في ك، وفي م «فاتته العصر»، وزيدت كلمة «صلاة» بهامشها على أنها نسخة.

[كتب: ٦١٧٨] إسناده ضعيف، لما سنذكره. فقد نقله ابن كثير في التفسير ١: ٢٥٤ عن هذا الموضع، وقال: «وهكذا رواه

. . . .

أبو حاتم بن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن أبي بكير [يعني شيخ أحمد هنا]، به.
وهذا حديث غريب من هذا الوجه، ورجاله كلهم ثقات من رجال الصحيحين، إلا موسى بن جُبير هذا، وهو الأنصاري السلمي مولاهم، المديني الحذاء، وروى عن ابن عباس، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، ونافع، وعبد الله بن كعب بن مالك، وروى عنه ابنه عبد السلام، وبكر بن مضر، وزهير بن محمد، وسعيد بن سلمة، وعبد الله بن لهيعة، وعمرو بن الحرث، ويحيى بن أيوب، وروى له أبو داود وابن ماجة، وذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل، ولم يحك فيه شيئًا من هذا ولا هذا [يعني من الجرح أو التعديل]، فهو مستور الحال. وقد تفرد به عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم». ثم ذكر أن له متابعًا من وجه آخر عن نافع، فذكره من رواية ابن مردويه بإسناده إلى عبد الله بن رجاء «حدثنا سعيد بن سلمة، حدثنا موسى بن سرجس عن نافع عن ابن عمر: سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول، فذكره بطوله». ثم ذكر نحوًا من هذه القصة من تفسير الطبري بإسناده من طريق الفرج بن فضالة عن معاوية بن صالح عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قال ابن كثير: «وهذان أيضًا غريبان جدًا. وأقرب ما يكون في هذا أنه من رواية عبد الله بن عمر عن كعب الأحبار، لا عن النبي صلى الله عليه وسلم»، ثم روى نحوًا من ذلك من تفسير عبد الرزاق، من روايته عن الثوري عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر عن كعب الأحبار ثم قال: «رواه ابن جرير من طريقين عن عبد الرزاق، به. ورواه ابن أبي حاتم عن أحمد بن عصام عن مؤمل عن سفيان الثوري، به». ثم أشار إلى أن ابن جرير رواه بنحوه من طريق المعلى بن أسد عن موسى بن عقبة «حدثني سالم أنه سمع عبد الله يحدث عن كعب الأحبار، فذكره». قال ابن كثير: «فهذا أصح وأثبت إلى عبد الله بن عمر من الإسنادين المتقدمين. وسالم أثبت في أبيه من مولاه نافع. فدار الحديث ورجع إلى نقل كعب الأحبار عن كتب بني إسرائيل».
وقد علق أستاذنا السيد رشيد رضا رحمه الله على كلام ابن كثير في هذا الموضع، قال: «من المحقق أن هذه القصة لم تذكر في كتبهم المقدسة، فإن لم تكن وضعت في زمن روايتها، فهي من كتبهم الخرافية. ورحم الله ابن كثير الذي بين لنا أن الحكاية خرافية إسرائيلية، وأن الحديث المرفوع [يعني هذا الحديث] لا يثبت».
وذكره ابن كثير أيضًا في التاريخ ١: ٣٧، ٣٨ إشارة، فقال: «وأما ما يذكره كثير من المفسرين في قصة هاروت وماروت، من أن الزهرة كانت امرأة فراودها عن نفسها، فأبت إلا أن يعلماها الاسم الأعظم، فعلماها، فقالته؛ فرفعت كوكبًا إلى السماء-: فهذا أظنه من وضع الإسرائيليين، وإن كان قد أخرجه كعب الأحبار، وتلقاه عنه طائفة من السلف، فذكروه على سبيل الحكاية والتحديث عن بني إسرائيل. وقد روى الإمام أحمد وابن حبان في صحيحه في ذلك حديثًا». ثم أشار إلى هذا الحديث بإيجاز، ثم أشار إلى رواية عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن عقبة عن سالم [عن أبيه]، عن كعب الأحبار، ثم إلى رواية الحاكم من حديث ابن عباس، ثم إلى حديث آخر رواه البزار من حديث ابن عمر في أن سهيلًا «كان عشارًا ظلومًا، فمسخه الله شهابًا»، وضعفه جدًّا، ثم قال: «ومثل هذا الإسناد لا يثبت به شيء بالكلية. وإذا أحسنا الظن قلنا: هذا من أخبار بني إسرائيل، كما تقدم من رواية ابن عمر عن كعب الأحبار. ويكون من خرافاتهم التي لا يعول عليها».
وموسى بن جُبير -راوي هذا الحديث عن ابن عمر-: هو الأنصاري المدني الحذاء مولى بني سلمة، وفي التهذيب أنه ذكره ابن حبان في الثقات وقال: «كان يخطئ ويخالف»، وقال ابن القطان: «لا يعرف حاله». وقد ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٢٨١ فلم يذكر فيه جرحًا.
وأمّا إشارة الحافظ ابن كثير في التفسير إلى رواية ابن مردويه من طريق عبد الله بن رجاء عن سعيد بن سلمة عن موسى بن سرجس عن نافع عن ابن عمر: فإنها وإن كانت متابعة للإسناد الذي هنا إلا أنها ضعيفة عندي أيضًا، فإن عبد الله بن رجاء الغداني -بضم الغين المعجمة وتخفيف الدال المهملة- ثقة صدوق من شيوخ البخاري، ولكنه كان كثير الغلط والتصحيف، كما قال ابن معين وعمرو بن علي الفلاس، فمثل هذا ومثل موسى بن جُبير يتوقى روايته الأخبار المنكرة التي تخالف العقل أو بديهيات الإسلام، كمثل هذا الحديث. ولا نقصد بذلك إلى تضعيف الراوي وطرح كل ما يروي، ولكنا نجزم بأن مثل روايته هذه من الغلط والسهو، ونرجح -كما رجح الحافظ ابن كثير- رواية موسى بن عقبة عن سالم أبيه عن كعب الأحبار، ونجعلها تعليلًا للرواية التي فيها أنه مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
وكذلك باقي إسناد ابن مردويه، فيه مثل هذا التعليل:
فسعيد بن سلمة بن أبي الحسام -شيخ عبد الله بن رجاء-: سبق توثيقه ٥٦٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/

. . . .

٤٣٨، وضعفه النسائي، وقال أبو حاتم: «سألت ابن معين عنه، فلم يعرفه حق معرفته».
وشيخه التابعي موسى بن سرجس -بفتح السين المهملة وسكون الراء وكسر الجيم-: لم يعرف حاله، وله عند الترمذي وابن ماجة حديث آخر، قال فيه الترمذي: «حديث غريب»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٢٨٥ .
فهذان حالهما لا يزيد على حال موسى بن جُبير وعبد الله بن رجاء، بل لعلهما أقرب إلى أن نتوقى روايتهما الغرائب من ذينك.
والحديث -أعني حديث المسند هذا- ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ٦٨ و٦: ٣١٣، ٣١٤، وقال في الموضع الأول: «رواه أحمد والبزار ورجاله رجال الصحيح؛ خلا موسى بن جُبير، وهو ثقة». وكذلك قال في الموضع الثاني؛ إلا أنه لم ينسبه فيه للبزار.
وذكره الحافظ ابن حجر في القول المسدد ٤٠، ٤١ عن هذا الموضع من المسند، ثم قال: «أورده ابن الجوزي من طريق الفرج بن فضالة عن معاوية بن صالح عن نافع، وقال: لا يصح، والفرج بن فضالة ضعفه يحيى، وقال ابن حبان: يقلب الأسانيد ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة. قلت [القائل ابن حجر]: وبين سياق معاوية بن صالح وسياق زهير تفاوت. وقد أخرجه من طريق زهير بن محمد أيضًا أبو حاتم بن حبان في صحيحه. وله طرق كثيرة جمعتها في جزء مفرد، يكاد الواقف عليه أن يقطع بوقوع هذه القصة؛ لكثرة الطرق الواردة فيها، وقوة مخارج أكثرها».
أما هذا الذي جزم به الحافظ، بصحة وقوع هذه القصة، صحة قريبة من القطع؛ لكثرة طرقها وقوة مخارج أكثرها-: فلا، فإنها كلها طرق معلولة أو واهية، إلى مخالفتها الواضحة للعقل، لا من جهة عصمة الملائكة القطعية فقط، بل من ناحية أن الكوكب الذي نراه صغيرًا في عين الناظر قد يكون حجمه أضعاف حجم الكرة الأرضية بالآلاف المؤلفة من الأضعاف فأنَّى يكون جسم المرأة الصغير إلى هذه الأجرام الفلكية الهائلة!!
وأمَّا طريق الفرج بن فضالة -التي ذكرها ابن الجوزي- فإنها هي التي أشار ابن كثير إلى أنها رواها الطبري، وهي في التفسير ١: ٣٦٤، ٣٦٥ . والفرج بن فضالة ضعيف، كما بينا في ٥٨١، ٥٦٢٦ .
وأما رواية الثوري عن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه عن كعب الأحبار -التي رجحها الحافظ ابن كثير-: فإنها أيضًا في تفسير الطبري ١: ٣٦٣ رواها من طريق عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه عن كعب الأحبار. فهذه متابعة قوية لرواية الثوري عن موسى بن عقبة. ورواه الطبري أيضًا من طريق مؤمل بن إسماعيل وعبد الرزاق، كلاهما عن الثوري عن محمد بن عقبة عن سالم عن أبيه عن كعب الأحبار، ومحمد بن عقبة هو أخو موسى بن عقبة، فقد تابع أخاه على أن الحديث من رواية ابن عمر عن كعب الأحبار.
وكل هذا يرجح ما رجحه ابن كثير: أن الحديث من قصص كعب الأحبار الإسرائيلية، وأنه ليس مرفوعًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأن من رفعه فقد أخطأ ووهم، بأن الذين رووه من قصص كعب الأحبار أحفظ وأوثق ممن رووه مرفوعًا. وهو تعليل دقيق من إمام حافظ جليل. ولحديث ابن عمر هذا -مرفوعًا- طريق آخر ضعيف أيضًا: فرواه الحاكم في المستدرك ٤: ٦٠٧، ٦٠٨ من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عمر، مرفوعًا مطولًا في قصة بسياق آخر. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتركُ حديث يحيى بن سلمة عن أبيه من المحالات التي يردها العقل، فإنه لا خلاف أنه من أهل الصنعة، فلا ينكر لأبيه أن يخصه بأحاديث ينفرد بها عنه»!! وتعقبه الذهبي بتضعيف يحيى هذا، فقال: «قال النسائي: متروك، وقال أبو حاتم: منكر الحديث».
ويحيى بن سلمة بن كهيل هذا ضعيف، كما قلنا في ٧٧٦، وقد ضعفه البخاري جدًّا كما نقلنا هناك. ونزيد هنا أنه قال في التاريخ الأوسط: «منكر الحديث»، وقال ابن معين: «ليس بشيء»، وذكره ابن حبان في الضعفاء، فقال: «منكر الحديث جدًّا، لا يحتج به»، وقال الذهبي في الميزان: «وقد قوَّاه الحاكم وحده، وأخرج له في المستدرك، فلم يُصبْ». وأما كلمة الحاكم أن ترك حديثه عن أبيه من المحالات، فإنما يريد بها أنهم أنكرَوا عليه أحاديث رواها عن أبيه لم يروها أحد غيره، فرد الحاكم عليهم بأنه لا ينكر أن يخصه أبوه بأحاديث ينفرد بها عنه، وهذا صحيح لو كان ثقة مقبول الرواية، أما وهو ضعيف منكر الحديث فلا.
«يحيى بن أبي بكير»: وقع في ح «بكر» بالتكبير، بدل «بكير» بالتصغير، وهو خطأ. ووقع في تفسير ابن كثير وتاريخه «يحيى بن بكير»، وهو خطأ من الناسخين أو الطابعين يقينًا. «الزهرة» -بضم الزاي وفتح الهاء-: هذا الكوكب الأبيض المعروف، ولا يجوز فيها إسكان الهاء، قولًا واحدًا.

٦٢٨٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ المُطَّلِبِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ. [كتب، ورسالة (٦١٧٩)]

٦٢٨٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ سَالِمًا، يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: ثَلاَثٌ لاَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، وَلاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ العَاقُّ وَالِدَيْهِ[1] وَالمَرْأَةُ المُتَرَجِّلَةُ المُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ وَالدَّيُّوثُ وَثَلاَثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ العَاقُّ وَالِدَيْهِ[2] وَالمُدْمِنُ الخَمْرَ وَالمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى.

[كتب، ورسالة (٦١٨٠)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «بوالديه».

(٢) في طبعتَي عالم الكتب، والرسالة: «بوالديه».

وقوله: «فسألاها نفسها، فقالت»، في ح في الموضعين «قالت» بدون الفاء، وزدناها في الموضع الأول من م، وفي الموضع الثاني من ك م.

وزيادة [تحمله] في قوله: «ثم رجعت بقدح خمر تحمله» لم تذكر في ح، وزدناها من ك م، وهي ثابتة في تفسير ابن كثير والقول المسدد ومجمع الزوائد.

وقوله: «فلما أفاقا»، في ح «لما أفاقا» بدون الفاء، وهي ثابتة في ك م وسائر المصادر التي ذكرها.

تنبيه: في الموضع الأول من مجمع الزوائد ٥: ٦٨ سقط أثناء السياق قوله: «فقالت: لا والله، حتى تقتلا هذا الصبي، فقالا: والله لا نقتله أبدًا، فذهبت، ثم رجعت بقدح خمر تحمله، فسألاها نفسها»، فاختل سياق الكلام، كما هو بديهي. وهذا خطأ مطبعي، يستفاد بتصحيحه من هذا الموضع.

[كتب: ٦١٧٩] إسناده صحيح. عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب: سبق توثيقه ٥٩٠، وقد وقع اسمه هنا في ح «عبد العزيز بن عبد المطلب»، وهو خطأ، صححناه من ك م، ثم ليس في الرواة عندنا من يسمى بهذا.

والحديث سبق مرارًا من أوجه أخر، آخرها ٥٨٢٠، ومضى أيضًا من رواية ابن جُريج عن موسى بن عقبة، بهذا الإسناد ٤٨٣٠ .

[كتب: ٦١٨٠] إسناده صحيح. عبد الله بن يسار الأعرج المكي، مولى عبد الله بن عمر: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وفي ترجمته من التهذيب: «روى له النسائي حديثًا واحدًا في زجر العاق، والديوث، والمنان، ومدمن الخمر، والمترجلة»، وهذه إشارة إلى هذا الحديث؛ ولكني لم أجده في النسائي.

وقد مضى بعض معناه مختصرًا بإسناد آخر ضعيف ٥٣٧٢، ٦١١٣ . ونقل الهيثمي في مجمع الزوائد ٨: ١٤٧، ١٤٨ هذا المطول بنحوه، بعد ذاك المختصر، قال: «وعن ابن عمر عن رسول الله قال: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان عطاءه، وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والديوث، والرجلة»، وفي رواية: «المرأة المترجلة، تَشبه بالرجال». رواه البزار بإسنادين، ورجالهما ثقات». ففاته أن ينسبه إلى المسند، ولعله لم يجده في النسائي، كما لم نجده، فلذلك ذكره في الزوائد. ونقله المنذري في الترغيب والترهيب مختصرًا ٣: ١٨٣ ونسبه لأحمد والنسائي والبزار والحاكم وصححه، كما أشرنا إلى ذلك في ٥٣٧٢، ثم نقل هذا المطول ٣: ٢٢٠ كرواية مجمع الزوائد، وقال: «رواه النسائي والبزار، واللفظ له، بإسنادين جيدين، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وروى ابن حبان في صحيحه شطره الأول». وقد أشرنا في ٥٣٧٢ إلى رواية الحاكم ٤: ١٤٦، ١٤٧، وهي مختصرة، من طريق سليمان بن بلال عن عبد الله بن يسار الأعرج، ولم أجد في المستدرك هذه الرواية المطولة التي نسبها إليه المنذري. وقد فات المنذري -كما فات الهيثمي- أن ينسب هذه الرواية المطولة للمسند. وأنا أظن أن هذه الرواية المطولة أصلها حديثان، جمعهما عبد الله بن يسار في رواية واحدة، بأن «العاق لوالديه» مذكور

٦٢٩٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ فِيهِ أَبَارِيقُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ مَنْ وَرَدَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا. [كتب، ورسالة (٦١٨١)]

٦٢٩١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الحَيِّ. [كتب، ورسالة (٦١٨٢)]

٦٢٩٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، أَوْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّمَا الحُمَّى شَيْءٌ مِنْ لَفْحِ جَهَنَّمَ فَابْرُدُوهَا(١) بِالمَاءِ. [كتب، ورسالة (٦١٨٣)]

٦٢٩٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ سَالِمًا، يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَشْرَبَنَّ بِهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا. [كتب، ورسالة (٦١٨٤)]

٦٢٩٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، حَدَّثنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، يَعْنِي أَبَا عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ كُنَّا نُحَدِّثُ بِحَجَّةِ الوَدَاعِ، وَلاَ نَدْرِي أَنَّهُ الوَدَاعُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَلَمَّا كَانَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ

(١) قال ابن حَجَر: «فَابرُدُوها»، المَشهُور في ضَبطها بِهمزَةِ وصل، والرّاء مَضمُومَة، وحُكِيَ كَسرُها. «فتح الباري» ١٠/ ١٧٥.

في الثلاثين وبما في رواية المسند في الثلاثة الأولى: «لا يدخلون الجنة ولا ينظر الله إليهم يوم القيامة»، وفي الثلاثة الثانية: «لا ينظر الله إليهم يوم القيامة»، ولا يكون هذا -إن شاء الله- إلا أن يكونا حديثين جمعهما راو في سياق واحد.

قوله: «العاق والديه» في المرتين، هو الذي في م، وبهامشها فيهما نسخة «بوالديه»، وفي ك «لوالديه»، وفي ح في الأولى «والديه»، وفي الثانية «بوالديه».

[كتب: ٦١٨١] إسناده صحيح. ورواه مسلم ٢: ٢٠٩ من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد عن نافع. وهو مطول ٤٧٢٣، ٦٠٧٩. وانظر: ٦١٦٢.

[كتب: ٦١٨٢] إسناده صحيح. وقد مضى معناه مطولًا ومختصرًا: ٤٨٦٥، ٤٩٥٩، ٥٢٦٢.

[كتب: ٦١٨٣] إسناده صحيح. والتردد في الإسناد بين أن يكون عمر بن محمد رواه عن أبيه محمد بن زيد أو عن عم أبيه سالم بن عبد الله بن عمر، لا يؤثر في صحته، فهو انتقال من ثقة إلى ثقة. والراجح عندي أن هذا الشك إنما هو من عاصم بن محمد حين رواه عن أخيه عمر؛ لأن شُعبة رواه عن عمر عن أبيه محمد بن زيد عن ابن عمر، ولم يشك، كما مضى ٥٥٧٦، وكما رواه مسلم في صحيحه ٢: ١٨٥ من طريق شُعبة. وقد مضى معناه أيضًا من رواية نافع عن ابن عمر ٤٧١٩، ومن طريق سليط عن ابن عمر ٦٠١٠.

«لفح جهنم» أي: حرها ووهجها. وفي ح «فيح»، وهي نسخة بهامش م، وأثبتنا ما في ك م.

[كتب: ٦١٨٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦١١٧. وقد أشرنا هناك إلى أن مسلمًا رواه ٢: ١٣٥ من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد عن القاسم بن عُبيد الله عن سالم، فهذه الرواية متابعة عن عاصم بن محمد لابن وهب، في زيادة «القاسم بن عُبيد الله» في الإسناد، فروايتهما أرجح من رواية شجاع بن الوليد عن عمر عن سالم، بحذف «القاسم» من الإسناد.

خَطَبَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَذَكَرَ المَسِيحَ الدَّجَّالَ، فَأَطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ قَدْ أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ صَلى الله عَليه وَسَلم أُمَّتَهُ وَالنَّبِيُّونَ عَلَيْهِمُ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ مِنْ بَعْدِهِ أَلاَ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلاَ يَخْفَيَنَّ عَلَيْكُمْ أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ أَلاَ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلاَ يَخْفَيَنَّ عَلَيْكُمْ أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [كتب، ورسالة (٦١٨٥)]

٦٢٩٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: تُقَاتِلُكُمْ يَهُودُ فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُولَ الحَجَرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ. [كتب، ورسالة (٦١٨٦)]

٦٢٩٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسِهِ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ. [كتب، ورسالة (٦١٨٧)]

٦٢٩٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَنْهَى النَّاسَ أَنْ يَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِهِمْ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ. [كتب، ورسالة (٦١٨٨)]

٦٢٩٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ كِلاَهُمَا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ[١]: وَلَقَدْ كُنْتُ مَعَهُمَا فِي المَجْلِسِ وَلَكِنِّي كُنْتُ صَغِيرًا فَلَمْ أَحْفَظِ الحَدِيثَ قَالاَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الوِتْرِ . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ[٢] وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَمَرَ أَنْ تُجْعَلَ آخِرَ صَلاَةِ اللَّيْلِ الوِتْرُ. [كتب، ورسالة (٦١٨٩)]

---

(١) القائل؛ هو مُحمد بن إبراهيم بن الحارث.

(٢) ذكره ابن نَصْر بطوله، في» صلاة الوتر« ٢٠٦ .

[كتب: ٦١٨٥] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٧: ٣٣٨، قال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح»، وقال أيضًا: «في الصحيح بعضه». وانظر: ٦١٤٤، ٦١٦٨ .

قوله: «نحدث» يصح بالبناء للفاعل وبالبناء لما لم يسم فاعله، يريد: يحدث بعضنا بعضًا، وفي مجمع الزوائد: «نتحدث»، وهي واضحة، إن كانت صحيحة النقل من أصل الكتاب، ولم تكن تصرفًا من الطابع. قوله: «ألا ما خفي عليكم» إلخ، هكذا ثبتت مرتين ح م، ووضع على المرة الثانية في م علامة «صح» توثيقًا لإثباتها، ولم تذكر إلا مرة واحدة في ك ومجمع الزوائد.

[كتب: ٦١٨٦] إسناده صحيح. صالح: هو ابن كيسان. والحديث مكرر ٦١٤٧ .

[كتب: ٦١٨٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٧٥ .

[كتب: ٦١٨٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٠٠ . وانظر: ٥٥٢٦، ٥٥٢٧ . النسك -بضم النون والسين المهملة-: الذبيحة، وهو أيضًا: جمع نسيكة؛ بمعنى الذبيحة.

[كتب: ٦١٨٩] إسناده صحيح. محمد بن إبراهيم بن الحرث بن خالد التيمي: سبق توثيقه ١٧٧٨، ونزيد هنا أن في التهذيب أنه يروي: «عن ابن عمر وابن عباس، فيما قيل»، وفيه أيضًا أن ابن حبان قال: «سمع من ابن عمر»، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٢٢، ٢٣ وروى عنه قال: «لما قرأت القرآن وأنا فتى لزمت المسجد، فكنت أصلي عند طريق آل عمر بن الخطاب إلى

٦٢٩٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقوبُ، حَدَّثنا أَبي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الوِتْرِ قَالَ أَمَّا أَنَا فَلَوْ أَوْتَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ بِاللَّيْلِ شَفَعْتُ بِواحِدَةٍ مَا مَضَى مِنْ وِتْرِي، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا قَضَيْتُ صَلاَتِي أَوْتَرْتُ بِواحِدَةٍ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَمَرَ أَنْ يُجْعَلَ آخِرَ صَلاَةِ اللَّيْلِ الوِتْرُ. [كتب، ورسالة (٦١٩٠)]

٦٣٠٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْقوبُ، حَدَّثنا أَبي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَبْعَثُ عَلَيْهِمْ إِذَا ابْتَاعُوا مِنَ الرُّكْبَانِ الأَطْعِمَةَ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَتَبَايَعُوهَا حَتَّى يُئْوُوا إِلَى رِحَالِهِمْ. [كتب، ورسالة (٦١٩١)]

٦٣٠١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لأَهْلِ اليَمَنِ يَلَمْلَمَ. [كتب، ورسالة (٦١٩٢)]

٦٣٠٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُّ بَيِّعَيْنِ لاَ بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلاَّ بَيْعَ الخِيَارِ. [كتب، ورسالة (٦١٩٣)]

٦٣٠٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثنا مَالِكٌ، يَعْنِي ابْنَ مِغْوَلٍ، عَنْ أَبِي حَنْظَلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ صَلاَةِ السَّفَرِ فَقَالَ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: قُلْتُ، فَأَيْنَ قَوْلُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ وَنَحْنُ آمِنُونَ قَالَ: سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَوْ قَالَ: كَذَاكَ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٦١٩٤)]

المسجد، وكنت أرى عبد الله بن عمر يخرج إذا زالت الشمس، فيصلي ثنتي عشرة ركعة، ثم يقعد، فجئته يومًا، فسألني من أنا؟ فانتسبت له، قال: جدك من مهاجرة الحبشة، فأثنى القوم على خيرًا، فنهاهم». سليمان بن يسار مولى ميمونة بنت الحرث: سبقت الإشارة إليه في ١٨١٢، ونزيد هنا أنه أحد الفقهاء السبعة، وقال أبو زرعة: «ثقة مأمون فاضل عابد»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/٤٢، ٤٣ .

والحديث مضى معناه مرارًا من غير هذا الوجه، منها: ٦٠٠٨، ٦١٧٦ .

[كتب: ٦١٩٠] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٢ : ٢٤٦، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح». وهذا تعليل غير دقيق ولا جيد، فابن إسحاق صرح هنا بالسماع من نافع، فزالت شبهة التدليس إن كان لها أصل! وما أدري أنسي الحافظ الهيثمي أم سها عند مراجعة الإسناد؟! وفي لفظ الحديث في الزوائد المطبوع سقط قول ابن عمر في أوله «أما أنا»، وهو ثابت في الأصول هنا، وثابت أيضًا في المنتقى ١٢١٧ إذ نقله عن المسند. وانظر الحديث السابق.

[كتب: ٦١٩١] إسناده صحيح. وقد مضى معناه ٥١٤٨ . وانظر: ٥٩٢٤ . قولها: «يتبايعوها»، في نسخة بهامش م «يتبايعوا».

[كتب: ٦١٩٢] إسناده صحيح. وابن عمر لم يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ميقات أهل اليمن، ولكنه سمعه من بعض الصحابة، كما صرح بذلك مرارًا فيما مضى، آخرها ٥٨٥٣ من رواية عبد الله بن دينار عنه، و٥٥٤٢ من رواية نافع عنه، و٤٥٥٥ من رواية سالم عنه. ولكنه كان يرويه أحيانًا دون بيان ذلك، ثقة بمن حدثه، فيكون مرسل صحابي، كما في هذا الإسناد، وكما مضى في رواية نافع عنه ٤٤٥٥، وفي رواية صدقة بن يسار عنه ٥٤٩٢ .

[كتب: ٦١٩٣] إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. والحديث مكرر ٥١٣٠، وقد مضى أيضًا ٤٥٦٦ عن سفيان، وهو ابن عيينة، عن عبد الله بن دينار. ومضى نحوه بمعناه مرارًا مطولًا ومختصرًا، منها ٥٤١٨، ٦٠٠٦ .

[كتب: ٦١٩٤] إسناده صحيح. ونقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٥٥٨ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي نعيم، وهو الفضل بن دكين،

٦٣٠٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثنا أَبُو شُعْبَةَ الطَّحَّانُ جَارُ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي جَنَازَةٍ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَصِيحُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ، فَأَسْكَتَهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِمَ أَسْكَتَّهُ قَالَ إِنَّهُ يَتَأَذَّى بِهِ الْمَيِّتُ حَتَّى يُدْخَلَ قَبْرَهُ فَقُلْتُ لَهُ إِنِّي أُصَلِّي مَعَكَ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَلْتَفِتُ فَلاَ أَرَى وَجْهَ جَلِيسِي، ثُمَّ أَحْيَانًا تُسْفِرُ قَالَ: كَذَا[١] رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي وَأَحْبَبْتُ أَنْ أُصَلِّيَهَا كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّيهَا. [كتب، ورسالة (٦١٩٥)]

٦٣٠٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ، حَدَّثنا أَبُو أُوَيْسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ وَحَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَاهُ، عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّهُ حَدَّثَهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: الشُّؤْمُ فِي الْفَرَسِ وَالدَّارِ وَالْمَرْأَةِ. [كتب، ورسالة (٦١٩٦)]

٦٣٠٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّيْمِيُّ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ شَرِبَهَا فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ شَرِبَهَا فَاجْلِدُوهُ فَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ[٢] فَاقْتُلُوهُ. [كتب، ورسالة (٦١٩٧)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «كذلك».

(٢) في طبعة عالم الكتب: «في الرابعة أو الخامسة».

عن مالك بن مغول عن أبي حنظلة. وقد مضى بنحوه من رواية إسماعيل بن أبي خالد عن أبي حنظلة: ٤٧٠٤، ٤٨٦١، ٥٢١٣. وانظر: ٥٣٣٣، ٥٦٨٣، ٦٠٦٣.

وإشارة أبي حنظلة إلى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ يريد بها الآية ٢٣٩ من سورة البقرة: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾. ولكن رواية ابن أبي شيبة عن أبي نعيم -بهذا الإسناد- فيها الآية: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ الآية ١٠١ من سورة النساء، وهو أجود وأصح. ولعل ما هنا صوابه ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ بحذف الفاء.

[كتب: ٦١٩٥] إسناده ضعيف. أبو شُعبة الطحان الكوفي جار الأعمش: قال الحافظ في التعجيل ٤٩٣-٤٩٤: «قال الدارقطني: متروك». وكذلك في الميزان ٣: ٣٦٤، ولسان الميزان ٦: ٣٩٤. أبو الربيع: قال الحافظ في التعجيل ٤٨٤: «قال الدارقطني: مجهول». وكذلك في الميزان ٣: ٣٥٨، ولسان الميزان ٦: ٣٧٨. ولم أجد لواحد منهما ترجمة غير ذلك.

والحديث في مجمع الزوائد ١: ٣١٦، قال: «رواه أحمد، وأبو سريع قال فيه الدارقطني: مجهول»، وبهذا اقتصر على تعليله، وكان الأجدر به أن يذكر تعليله بأن أبا شُعبة متروك.

وقد مضت أحاديث كثيرة لابن عمر في شأن البكاء على الميت، آخرها ٦١٨٢.

[كتب: ٦١٩٦] إسناده صحيح. وقد مضى من طريق أبي أويس عن الزهري ٥٩٦٣. ومضى بنحوه من طرق أخرى مرارًا، آخرها ٦٠٩٥.

[كتب: ٦١٩٧] إسناده ضعيف. عُبيد الله بن محمد بن حفص التيمي: سبق توثيقه ٤٦٠. حميد بن يزيد أبو الخطاب البصري: مجهول، والظاهر أنه ليس له إلا هذا الحديث، وفي التهذيب: «ذكره ابن المديني في الطبقة التاسعة من أصحاب نافع. أخرج له أبو داود هذا الحديث الواحد. قلت [القائل ابن حجر]: قرأت بخط الذهبي: لا يدرى من هو. وقال ابن القطان: مجهول الحال».

والحديث رواه أبو داود ٤: ٢٨١ عن موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد، ولم يذكر لفظه، بل رواه عقب حديث معاوية، وقال: «بهذا المعنى، قال: وأحسبه قال في الخامسة: إن شربها فاقتلوه».

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٨: ٣١٣ من طريق أبي داود كروايته.

. . . .

ورواه ابن حزم في المحلى ١١: ٣٦٧ من طريق الحجاج بن المنهال عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد، وذكر لفظه، ولم يذكر الشك في الرابعة، بل قال: «فإن عاد في الرابعة فاقتلوه». ووقع في المحلى خطأ في اسم «حميد بن يزيد»، ذكر باسم «جميل بن زياد»! وهو خطأ مطبعي لا شك فيه، فيستفاد تصحيحه من هذا الموضع.

وليس هذا الإسناد الضعيف هو الإسناد الوحيد لهذا الحديث؛ بل ثبت بإسناد صحيح على شرط الشيخين من حديث عبد الله بن عمر:

فرواه النسائي ٢: ٣٣٠ عن إسحاق بن إبراهيم، هو ابن راهويه، عن جرير، هو ابن عبد الحميد الضبي، عن مغيرة، هو ابن مقسم الضبي، «عن عبد الرحمن بن أبي نعم عن ابن عمر ونفر من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من شرب الخمر فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاقتلوه»». وهذا نص صريح صحيح في الرابعة، لم يذكر فيه أحد رواته شكًّا.

ورواه ابن حزم في المحلى ١١: ٣٦٧ من طريق النسائي بهذا الإسناد واللفظ. ولكن وقع في إسناده «عبد الرحيم بن إبراهيم» بدل «عبد الرحمن بن أبي نعم»! وهو خطأ مطبعي عجيب!

ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٣٧١ بنحوه، من طريق يحيى بن يحيى عن جرير عن مغيرة، بهذا الإسناد. وقال: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. ولكن ليس في المستدرك: «ونفر من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم»، بل ذكره من حديث ابن عمر فقط.

وأشار إليه البيهقي ٨: ٣١٣ تعليقًا، قال: «وكذا حديث ابن أبي نعم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم». يريد بقوله: «وكذا» الجزم بأن القتل في الرابعة.

ونقله الزيلعي في نصب الراية ٣: ٣٤٧ من رواية النسائي، وأشار إلى رواية الحاكم، ثم قال: «قال ابن القطان في كتابه: قال ابن معين: عبد الرحمن هذا ضعيف»! يريد «عبد الرحمن بن أبي نعم»، وهذا تعليل غير سديد، فما أكثر الرواة الثقات الذين تكلم فيهم العلماء الأئمة، ولكن ما كل كلام بقادح، وما كل قدح بثابت. وابن أبي نعم: قد ذكرنا توثيقه ٤٨١٣، ونزيد هنا أن الشيخين اعتمداه وأخرجا له مرارًا، وهو تابعي معروف ثقة، لم يذكر فيه أحد جرحًا إلا كلمة ابن القطان، ولذلك قال الذهبي في الميزان ٢: ١٢٠: «كذا نقل ابن القطان، وهذا لم يتابعه عليه أحد». وعندي أنه كان يجدر بالحافظ الزيلعي أن لا يطلق هذا التضعيف دون أن يعقب عليه؛ أداء لأمانة العلم.

وأشار إليه الحافظ في الفتح مرتين ١٢: ٦٩، ٧٠ قال: «وكذا في رواية ابن أبي نعم عن ابن عمر»، وقال أيضًا: «وأخرجه النسائي والحاكم من رواية عبد الرحمن بن أبي نعم عن ابن عمر ونفر من الصحابة، بنحوه». وأظن أن الحافظ سها حين نسب رواية «نفر من الصحابة»، في هذا الحديث للحاكم. ووقع في الفتح في الموضعين «نعيم» بالتصغير، وهو خطأ مطبعي، صوابه «نعم»، بضم النون وسكون العين المهملة.

ثم إن ابن عمر لم ينفرد بروايته؛ بل ثبت معناه من أحاديث صحابة آخرين -في المسند وغيره- أكثرها صحيح الإسناد، وفي بعضها ضعف محتمل، مما لا يدع شكًّا عند أهل العلم بالحديث في صحة هذا المعنى وثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم.

فمن عجب بعد هذا أن يأتي عالم كبير، كالقاضي أبي بكر بن العربي، فيندفع غير متثبت، فيقول في شرح الترمذي ٦: ٢٢٤ عند رواية الترمذي إياه من حديث معاوية وأبي هريرة: «ولم يصح سندًا، ولا ثبت أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قتله، ولم نعلم أحدًا قاله، فسقط لفظه، ولم ينبغ أن يُشْتَغل بتأويله»!! وما ينبغي لأهل العلم أن يكون هذا طريق بحثهم وتحقيقهم، و:

مـا هـكـذا تُـورَدُ يـا سَـعْـدُ الإبِـلْ

وسنشير هنا إلى ما وجدناه من رواياته في المسند، ونذكر ما وجدناه في غير المسند ولم نجده فيه. ثم نذكر القول الفصل في هذا الحكم، ودعوى نسخه، إن شاء الله.

فرواه أحمد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص:

فرواه من طريق همام وهشام عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من شرب الخمر فاجلدوه، ومن شرب الثانية فاجلدوه، ثم إن شرب الثالثة فاجلدوه، ثم إن شرب الرابعة فاقتلوه». ٦٥٥٣، ٧٠٠٣، وهذا

. . . .

لفظ ٧٠٠٣ . ورواه الحاكم في المستدرك ٤ : ٣٧٢ من رواية هشام عن قتادة، بهذا الإسناد، بنحوه. وكذلك رواه الطحاوي في معاني الآثار ٢ : ٩١ من طريق همام عن قتادة. وهو إسناد صحيح، وشهر بن حوشب سبق توثيقه وأن فيه كلامًا لا يضر، في ٢١٧٤ .

ورواه أيضًا ٦٧٩١ من طريق أشعث بن عبد الملك وقرة بن خالد عن الحسن البصري عن عبد الله بن عمرو، بنحوه، وفي آخره: «قال عبد الله: ائتوني برجل قد شرب الخمر في الرابعة، فلكم علي أن أقتله».

ورواه أيضًا ٦٩٧٤ من طريق قرة عن الحسن؛ ولكن فيه أن الحسن قال: «والله لقد زعموا أن عبد الله بن عمرو شهد بها على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال» إلخ، بنحو معناه.

وهذا الإسناد الثاني يدل صراحة على أن الحسن لم يسمعه من عبد الله بن عمرو، فيكون ضعيفًا لانقطاعه.

ورواه الطحاوي ٢ : ٩١ من طريق قرة عن الحسن عن ابن عمرو، وفي آخره: «فقال عبد الله بن عمرو: ائتوني برجل أقيم عليه الحد ثلاث مرات، فإن لم أقتله فأنا كذاب».

وكذلك رواه ابن حزم في المحلى ١١ : ٣٦٦ من طريق قرة، ولكن فيه: «عن الحسن بن عبد الله النصري»! وهو خطأ صرف، صوابه «الحسن بن أبي الحسن البصري».

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦ : ٢٧٨ بنحو رواية أحمد ٦٧٩١، وقال: «رواه الطبراني من طرق، ورجال هذه الطريق رجال الصحيح». فلا أدري أخفي عليه انقطاعه بين الحسن وابن عمرو، كما خفي عليه وجوده في المسند، أم رواه الطبراني من الطريق التي صححها الهيثمي من رواية قتادة عن شهر بن حوشب؟ وأيًا ما كان فانقطاع رواية الحسن البصري لا يضعف هذه الطريق بمرة؛ لأنه ورد من طريق صحيح، هو طريق شهر بن حوشب، فاعتضد هذا المنقطع بذاك الموصول.

وذكره الزيلعي في نصب الراية ٣ : ٢٤٨، فأشار إلى أنه رواه عبد الرزاق في مصنفه عن وكيع عن قرة، وإلى أنه رواه أيضًا إسحاق بن راهويه في مسنده عن النضر بن شميل عن قرة، ثم قال: «ومن طريق ابن راهويه رواه الطبراني في معجمه»، فمن المحتمل أن يكون الهيثمي يشير إلى هذه الطريق أو إلى تلك، أو إليها كلها؛ لقوله: «رواه الطبراني من طرق».

وحديث ابن عمرو هذا أشار إليه أبو داود ٤ : ٢٨١، ٢٨٣، والترمذي ٢ : ٣٣٠ . وأشار إليه الحافظ في الفتح ١٢ : ٧٠ فقال: «أخرجه أحمد والحاكم من وجهين عنه، وفي كل منهما مقال». وذكر أيضًا ١٢ : ٧١ أنه أخرجه الحرث بن أبي أسامة والإمام أحمد من طريق الحسن البصري عن عبد الله بن عمرو»، ثم قال: «وهذا منقطع؛ لأن الحسن لم يسمع من عبد الله بن عمرو، كما جزم به ابن المديني وغيره».

ورواه أحمد أيضًا عن حديث أبي هريرة:

فرواه ٧٨٩٨، ١٠٥٥٤ عن يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الحرث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعًا: «إذا سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، ثم إن عاد الرابعةَ فاضربوا عنقه». وهذا إسناد صحيح. وزاد في الرواية الأولى: «قال الزهري: فأتي رسول صلى الله عليه وسلم برجل سكران في الرابعة، فخلى سبيله». والذي يقول: «قال الزهري» هو ابن أبي ذئب. وقول الزهري هذا مرسل، فهو ضعيف لا تقوم به حجة.

ورواه أبو داود ٤ : ٢٨١ من طريق يزيد بن هارون، والنسائي ٢ : ٣٣١، وابن ماجة ٢ : ٦٣، كلاهما من طريق شبابة بن سوار، وابن الجارود في المنتقى ٣٨٢ من طريق أسد بن موسى، والحاكم في المستدرك ٤ : ٣٧١ من طريق القعنبي، والطحاوي في معاني الآثار ٢ : ٩١ من طريق بشر بن عمر الزهراني وخالد بن عبد الرحمن، وابن حزم في المحلى ١١ : ٣٦٧ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن شبابة بن سوار، والبيهقي في السنن الكبرى ٨ : ٣١٣ من طريق أبي داود الطيالسي ويزيد بن هارون، كلهم عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد نحوه. ورواية الطيالسي ثابتة في مسنده ٢٣٣٧ . ولم يذكر واحد منهم كلمة الزهري المرسلة، وقال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ورمز له الذهبي بأنه على شرط الشيخين.

وذكره الزيلعي في نصب الراية ٣ : ٣٤٦، قال: «ورواه ابن حبان في صحيحه، في النوع الرابع والخمسين من القسم الثاني».

وأشار إليه الحافظ في الفتح ١٢ : ٦٩ ونسبه أيضًا للشافعي في رواية حرملة ولابن المنذر.

ورواه أحمد أيضًا ١٠٧٤٠ عن الطيالسي عن أبي عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا: «. . . فقال في الرابعة: فاقتلوه». وهذا إسناد صحيح.

. . . .

وقد أشار إلى أبو داود في السنن ٤: ٢٨١ بعد الحديث السابق، حديث ابن أبي ذئب، قال: «وكذا حديث عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد الرابعة فاقتلوه»».

ورواه أحمد أيضًا ٧٧٤٨ عن عبد الرزاق عن معمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا: «. . . ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه». وهو في مصنف عبد الرزاق بهذا الإسناد، كما ذكر ذلك الزيلعي في نصب الراية ٣: ٣٤٦ .

ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٣٧١، ٣٧٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. ورواه ابن حزم في المحلى ١١: ٣٦٦ بإسنادين عن عبد الرزاق.

ورواه الحاكم أيضًا ٤: ٣٧١ من طريق سعيد بن أبي عروبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، نحوه مرفوعًا، قال الحاكم: «وهذا الإسناد صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وأقول: بل هو صحيح على شرط الشيخين.

وأشار إليه أبو داود ٤: ٢٨١ عقب إشارته إلى رواية عمر بن أبي سلمة، قال: «وكذا حديث سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إن شربوا في الرابعة فاقتلوهم». وكذلك أشار إليه الترمذي ٢: ٣٣٠ قال: «وروى ابن جُريج ومعمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم». وأشار إليه البيهقي ٨: ٣١٣ نقلًا لكلام أبي داود.

ورواه أحمد أيضًا من حديث معاوية بن أبي سفيان:

فرواه ١٦٩١٨ عن عارم، وهو محمد بن الفضل، عن أبي عوانة، وهو الوضّاح اليشكري، عن المغيرة، وهو ابن مقسم، عن معبد القاص، وهو معبد بن خالد الجدلي، عن عبد الرحمن بن عبد الله الجدلي، عن معاوية مرفوعًا: «. . . فإن عاد الرابعة فاقتلوه». وهذا إسناد صحيح.

ورواه أيضًا ١٦٩٥٩ عن هاشم عن مغيرة، بهذا الإسناد.

ورواه الطحاوي ٢: ٩١ من طريق سهل بن بكار عن أبي عوانة، بهذا الإسناد، وقال فيه: «عن عبد الرحمن بن عبد الله الجدلي».

ورواه ابن حزم في المحلى ١١: ٣٦٧ من طريق هشام عن مغيرة، بهذا الإسناد، وقال: «عن عبد بن عبد». وهو أبو عبد الله الجدلي، اختلف في اسمه، وهو تابعي ثقة معروف.

وأشار إليه أبو داود في السنن ٤: ٢٨٢ قال: «وفي حديث الجدلي عن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فإن عاد في الثالثة أو الرابعة فاقتلوه»». وهذا الشك الذي حكاه أبو داود لم أره في موضع آخر، فلعل أبا داود لم يحفظه، فلذلك ذكره معلقًا.

ورواه أحمد أيضًا ١٦٩٣٠ من طريق شعبة، و١٦٩٤٠ من طريق سفيان الثوري، و١٦٩٩٥ من طريق شيبان، ثلاثتهم عن عاصم بن بهدلة، وهو عاصم بن أبي النجود، عن ذكوان، وهو أبو صالح السمان، عن معاوية بن أبي سفيان مرفوعًا: «. . . ثم إذا شربوها الرابعة فاقتلوهم»، واللفظ لشعبة، والمعنى واحد.

ورواه أبو داود ٤: ٢٨٠ من طريق أبان بن يزيد العطار، والترمذي ٢: ٣٣٠ من طريق أبي بكر بن عياش، وابن ماجة ٢: ٦٣ من طريق سعيد بن أبي عروبة، والحاكم ٤: ٣٧٢، والطحاوي ٢: ٩١ كلاهما من طريق ابن أبي عروبة أيضًا، وابن حزم ١١: ٣٦٦ والبيهقي ٨: ٣١٣ كلاهما من طريق أبان، وابن حزم مرة أخرى، من رواية سفيان الثوري، كلهم عن عاصم عن أبي صالح عن معاوية، بنحوه مرفوعًا. ولم يتكلم عليه الحاكم، ولكن صححه الذهبي. وهو إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وذكره الزيلعي في نصب الراية ٣: ٣٤٦، ٣٤٧، ونسبه لأصحاب السنن إلا النسائي، ثم قال: «ورواه ابن حبان في صحيحه، في النوع التاسع والسبعين من القسم الأول، والحاكم في المستدرك، وسكت عنه، قال شيخنا الذهبي في مختصره: هو صحيح. انتهى. وأخرجه النسائي في سننه الكبرى».

قال الترمذي عقب روايته: «حديث معاوية هكذا روى الثوري أيضًا عن عاصم عن أبي صالح عن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم. وروى ابن جُريج ومعمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. سمعت محمدًا [يعني البخاري] يقول: حديث أبي صالح عن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم: هذا أصح من حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم».

وهذا عندي تحكم من البخاري ثم الترمذي؛ فأبو صالح سمعه من معاوية وسمعه من أبي هريرة، والرواة من الوجهين ثقات. بل إن سعد بن أبي عروبة رواه من الوجهين كما مضى، فرواه عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، ورواه عن عاصم عن أبي صالح عن معاوية، وما في رواية التابعي الحديث الواحد عن صحابيين أو أكثر ما ينكر، وقد وقع ذلك كثيرًا، كما يعرف أهل العلم بالحديث.

. . . .

بل إن أبا صالح سمع هذا الحديث من أبي سعيد الخدري أيضًا:
ففي نصب الراية ٣: ٣٤٨: «وحديث الخدري أخرجه ابن حبان في صحيحه عن عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا: من شرب الخمر فاجلدوه، إلى آخره ثم قال [يعني ابن حبان]: وهذا الخبر سمعه أبو صالح من معاوية، ومن أبي سعيد، معًا، انتهى». أقول: ومن أبي هريرة أيضًا، كما بينا قبل.
وأما الحافظ ابن حجر فقد أبى من ذلك وتحكم، فذهب إلى الترجيح في هذا أيضًا، كما صنع البخاري والترمذي في حديث أبي هريرة. فقال في الفتح ١٢: ٦٩، بعد الإشارة إلى حديث أبي هريرة، من روايتي أبي سلمة وأبي صالح عنه: «وروى عن عاصم بن بهدلة عن أبي صالح: فقال أبو بكر عن عياش عنه [أي عن عاصم]: عن أبي صالح عن أبي سعيد، كذا أخرجه ابن حبان من رواية عثمان بن أبي بكر [يعني ابن عياش]. وأخرجه الترمذي عن أبي كريب عنه، فقال: ابن معاوية، بدل أبي سعيد. وهو المحفوظ، وكذا أخرجه أبو داود من رواية أبان العطار عنه، وتابعه الثوري وشيبان بن عبد الرحمن وغيرهما عن عاصم»!
وما أظن إلا أن التحكم في هذا وذاك قد وضح لكل منتصف محقق.
ورواه أحمد أيضًا من حديث شرحبيل بن أوس:
فرواه (٤: ٢٣٤ ح) عن علي بن عياش وعصام بن خالد عن حريز بن عثمان عن نمران بن مخمر أو ابن مخبر عن شرحبيل مرفوعًا: «من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاقتلوه». وهذا إسناد صحيح.
«حريز» بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وآخره زاي، ووقع في المطبوع مصحفًا «جرير». «نمران» بكسر النون وسكون الميم، ووقع مصحفًا أيضًا «عمران». «مخمر» بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الميم الثانية، وكذلك «مخبر» ولكن بالباء الموحدة بدل الميم الثانية.
ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٣٧٣ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع عن حريز بن عثمان، بهذا لإسناد، نحوه مرفوعًا، وفي آخره: «ثم إن شرب الرابعة فاقتلوه».
ورواه ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ١٤٥، ١٤٦ معلقًا، قال: «أخبرت عن أبي اليمان الحمصي عن حريز بن عثمان عن أبي الحسن عن شرحبيل بن أوس» فذكره. وأبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وأبو الحسن: هو نمران بن مخمر.
وأشار إليه الزيلعي في نصب الراية ٣: ٣٤٨ من رواية المستدرك، ثم قال: «ورواه الطبراني في معجمه: حدثنا أبو زرعة الدمشقي، حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع» إلخ. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦: ٢٧٧، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وفيه نمران بن مخمر، ويقال: مخبر، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح». و«نمران» الذي لم يعرفه الهيثمي عرفه غيره، فترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١٢٠ فلم يذكر فيه جرحًا، وترجمه الحافظ في التعجيل ٤٢٥ وقال: «قال أبو داود: شيوخ حريز كلهم ثقات. وذكره ابن حبان في الثقات». بل لعل الهيثمي لم يعرفه لأنه وقع له مغلوطًا «عمران بن محمد» كما في النسخة المطبوعة، إن لم يكن هذا غلطًا مطبعيًّا في الزوائد.
وذكره الحافظ في الفتح ١٢: ٦٩ فقال: «أما حديث شرحبيل -وهو الكندي- فأخرجه أحمد والحاكم والطبراني وابن منده في المعرفة، ورواته ثقات». وذكره أيضًا في الإصابة ٣: ١٩٩ قال: «وأخرج حديث شرحبيل هذا أحمد والبغوي وابن السكن وابن شاهين والطبراني، من طريق حريز بن عثمان عن نمران عن شرحبيل بن أوس الكندي» إلخ.
وأشار إليه أيضًا أبو داود ٤: ٢٨٣، والترمذي ٣: ٣٣٠، وابن حزم ١١: ٣٦٧ .
ورواه أحمد أيضًا من حديث رجل من الصحابة:
فرواه (٥: ٣٦٩ ح) عن محمد بن جعفر عن شُعبة عن أبي بشر قال: «سمعت يزيد بن أبي كبشة يخطب بالشأم، قال: سمعت رجلًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عبد الملك بن مروان»، فذكره مرفوعًا . . . «ثم إن عاد في الرابعة فاقتلوه». وهذا إسناد صحيح.
ورواه الحاكم ٤: ٣٣٢-٣٧٣ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأشار إليه الحافظ في الفتح ١٢: ٧٠ ونسبه للحاكم فقط. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦: ٢٧٧ وقال: «رواه أحمد، ويزيد بن أبي كبشة وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح».
أقول: ويزيد ترجمه البخاري أيضًا في الكبير ٤/ ٢/ ٣٥٤، ٣٥٥، ولم يذكر فيه جرحًا.

. . . .

ورواه أحمد من حديث الشريد بن سُوَيد الثقفي:
فرواه (٤: ٣٨٨، ٣٨٩ ح) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي عن عمرو بن الشريد عن أبيه مرفوعًا: «إذا شرب الرجل فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، أربع مرار أو خمس مرار، ثم إذا شرب فاقتلوه».
ورواه الدارمي ٢: ١٧٥، ١٧٦ من طريق يزيد بن زريع عن محمد بن إسحاق: «حدثنا عبد الله بن عتبة بن عروة بن مسعود الثقفي عن عمرو بن الشريد عن أبيه مرفوعًا: «. . . ثم إن عاد الرابعة فاقتلوه».
ورواه ابن حزم في المحلى ١١: ٣٦٧ من طريق يزيد بن زريع عن ابن إسحاق، نحو رواية الدارمي، ولكن لم يذكر لفظ «الرابعة»، بل قال بعد ثلاث مرات: «ثم إن شرب فاقتلوه».
وكذلك نقله بنحوه الهيثمي في مجمع الزوائد ٦: ٢٧٧، ٢٧٨، فيه: «ثم إن عاد الرابعةَ فاقتلوه». وقال: «رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن عتبة بن عروة بن مسعود الثقفي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».
فالظاهر -عندي- أن الشك الذي في رواية أحمد هو من إبراهيم بن سعد أو من ابنه يعقوب؛ لاتفاق روايتي الدارمي والطبراني على الجزم بالرابعة.
وعبد الله بن عتبة بن عروة بن مسعود، الذي لم يعرفه الهيثمي -لم أجد له ترجمة أبدًا، فيما بين يدي من المراجع بعد طول البحث والتتبع. وقد سمي في رواية المسند «عبد الله بن أبي عاصم بن عروة»، فالظاهر أن أباها «عتبة بن عروة» كان يكنى «أبا عاصم»، ولم أجد ذكرًا لأبيه هذا أيضًا. فهذا الإسناد ضعيف لجهالة راويه.
ولعبد الله بن أبي عاصم هذا أخ معروف من ثقات التابعين، هو «داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي»، سبقت ترجمته في الحديث ٤٧٦٠ .
ولكن الحديث صحيح من وجه آخر:
فرواه الحاكم ٤: ٣٧٢ من طريق يزيد بن هارون عن ابن إسحاق عن الزهري عن عمرو بن الشريد عن أبيه، مرفوعًا بنحوه، وفيه: «ثم إن عاد الرابعة فاقتلوه». قال الحاكم: «حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وهو كما قالا، لرواية الزهري إياه عن عمرو بن الشريد، فتأيدت به رواية «عبد الله بن عتبة بن عروة» المجهول الحال. وتأيد أيضًا ما رجحنا أن الشك في «الرابعة» في رواية المسند هو من إبراهيم بن سعد أو ابنه.
وذكره الزيلعي في نصب الراية ٣: ٣٤٩ نقلًا عن المستدرك فقط.
وذكره الحافظ في الفتح ١٢: ٦٩ قال: «وأما حديث الشريد، وهو ابن أوس [صوابه سويد]، الثقفي، فأخرجه أحمد والدارمي والطبراني وصححه الحاكم، بلفظ: «إذا شرب فاضربوه»، وقال في آخره: «ثم إن عاد الرابعة فاقتلوه»». والذي وقع في الفتح «وهو ابن أوس» خطأ صرف، ليس في الصحابة ولا في الرواة من يسمى بهذا. والظاهر أنه خطأ ناسخ أو طابع.
وقد أشار إلى حديث الشريد هذا أيضًا أبو داود ٤: ٢٨٢، ٢٨٣، والترمذي ٢: ٣٣٠ . وثبت أيضًا من حديث جرير بن عبد الله البجلي:
فرواه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١٣١ في ترجمة «خالد بن جرير» عن مكي بن إبراهيم عن داود بن يزيد عن سماك بن حرب عن خالد بن جرير، عن جرير، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاقتلوه».
وكذلك رواه الطحاوي في معاني الآثار ٢: ٩١ من طريق مكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وكذلك رواه الحاكم ٤: ٣٧١ من طريق مكي، بهذا الإسناد، وقال في آخره: «فإن عاد في الرابعة فاقتلوه».
ونقله الزيلعي في نصب الراية ٣: ٣٤٨ عن المستدرك، ونسبه أيضًا للطبراني في معجمه. وكذلك نقله الحافظ في الفتح ١٢: ٦٩، ٧٠، ونسبه للطبراني والحاكم، بلفظ المستدرك. وأشار إليه الترمذي ٢: ٣٣٠ .
وكذلك نقله الهيثمي في مجمع الزوائد ٦: ٢٧٧ نحو رواية المستدرك، وقال: «رواه الطبراني، وفيه داود بن يزيد الأودي، وهو ضعيف».
وداود بن يزيد الأودي: ثقة، تكلم فيه بما لا يجرحه، وقد روى عنه شعبة، وهو لا يروي إلا عن ثقة؛ بل إن الثوري تعجب من أن

. . . .

يروي عنه شُعبة، ثم روى هو عنه. ويرجح توثيقه عندنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٢/ ١/ ٢١٩ فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره في الضعفاء.

تنبيه: «خالد بن جرير» ذكر في المستدرك ونصب الراية باسم «خالد بن حزم»، وهو خطأ مطبعي لا شك فيه. فليس في الرواة من يسمى بهذا، ثم الحديث حديث «خالد بن جرير» كما أثبته البخاري في ترجمته، وكما ثبت في معاني الآثار للطحاوي.

وورد أيضًا من حديث غُطيف بن الحرث الكندي:

ففي نصب الراية ٣: ٣٤٨، ٣٤٩: «رواه البزار في مسنده والطبراني في معجمه من حديث إسماعيل بن عياش عن سعيد بن سالم عن معاوية بن عياض بن غطيف بن عياض عن أبيه عن جده غطيف، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه». انتهى. لم يذكر فيه القتل. قال البزار: لا نعلم روى غطيف غير هذا الحديث».

وهكذا وقع في نصب الراية، وفيه خطأ يقينًا في موضعين، ولا ندري كيف كان؟ ولكنه خطأ على كل حال، فأما أولًا: فإنه «غطيف بن الحرث»، لا «غطيف بن عياض»، وما وجدنا من يسمى بهذا في الصحابة. وأما ثانيًا: ففي الزيلعي «لم يذكر فيه القتل». وهو مذكور فيه من غير شك. فلعل الزيلعي وهم حين نقل، أو نقل من شيء محرف لم يستيقن صحته، كما سترى مما نقل غيره:

ففي الزوائد ٦: ٢٧٨: «وعن غضيف -يعني ابن الحرث- قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا شرب الرجل الخمر فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه، ثم إن عاد فاقتلوه». رواه الطبراني والبزار، وبقية رجاله ثقات».

وهو هكذا في الزوائد «غضيف» بالضاد المعجمة بدل الطاء، وفي اسمه القولان، كما سنذكر إن شاء الله. ثم قوله: «وبقية رجاله ثقات» يدل على أنه سقط شيء قبله، قد يتبين مما سنقول في رواته.

وأشار إليه الحافظ في الفتح ١٢: ٧٠ إشارة موجزة، قال: «وأخرجه الطبراني موصولًا من طريق عياض بن غطيف عن أبيه، وفيه: في الخامسة، كما أشار إليه أبو داود»، يعني القتل. ويشير به الحافظ إلى قول أبي داود ٤: ٢٨١ بعد ذكر حديث ابن عمر - من الطريق الذي هنا ٦١٩٧، بلفظ: «وأحسبه قال في الخامسة»- قال أبو داود: «وكذا في حديث أبي غطيف: في الخامسة».

ولكنه ذكره بشيء من التفصيل في الإصابة ٦: ١٩٠، فقد ترجم أولًا (ص١٨٩، ١٩٠) «غضيف بن الحرث بن رهم السكوني، ويقال الكندي، ويقال الثمالي، ويقال اليماني»، وضبط اسم «غضيف» بالتصغير، وقال: «ويقال غطيف بالطاء المهملة بدل الضاد المعجمة، والأول أثبت». ثم ذكر ترجمة «غطيف بن الحرث الكندي، والد عياض»، وقال فيها: «وأخرج له ابن السكن والطبراني من طريق إسماعيل بن عياش عن سعيد بن سالم الكندي [كذا] عن معاوية بن عياض بن غطيف عن أبيه عن جده: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاقتلوه». وأخرجه ابن شاهين وابن أبي خيثمة من طريق إسماعيل المذكور قال: حدثني سعيد بن سالم، وأورده ابن شاهين وابن السكن في ترجمة الذي قبله، والصواب ما قال ابن أبي خيثمة». يعني في الفرق بين «غضيف بن الحرث السكوني» بالضاد المعجمة، و«غطيف بن الحرث الكندي» بالطاء. ثم نقل عن ابن عبد البر قال: «وفيه وفيما قبله نظر، والاضطراب فيه كثير». وانظر: التاريخ الكبير للبخاري ٤/ ١/ ١٠٥، ١١٢، ١١٣.

وحديث غطيف هذا مضطرب بكل حال، في اسم الصحابي، وفي لفظ الحديث، كما ترى؛ فإن الحافظ ذكر في الفتح أنه ذكر قتل في الخامسة، ثم ساق لفظ الحديث في الإصابة فذكر القتل في الثالثة، وذكر الهيثمي في الزوائد في الرابعة!! إلى نقل الزيلعي أنه «لم يذكر فيه القتل».

ثم «سعيد بن سالم» هو القداح المكي، وهو خراساني الأصل، ولكن وصفه الحافظ في الإصابة بأنه «الكندي». وأنا أرجح أن هذا خطأ ناسخ أو طابع، أو هو وهم من بعض الرواة. و«إسماعيل بن عياش» سبق في ١٧٣٨ أنه ثقة ولكن يغرب ويخطئ فيما يروي عن المدنيين والمكيين، فالظاهر أن هذا الإسناد من أغلاطه.

وورد نحوه من حديث أبي الرمداء البلوي:

فروى ابن عبد الحكم في فتوح مصر ٣٠٢ من طريق «ابن وهب عن ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن أبي سليمان مولى لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثه أن أبا الرمداء حدثه: أن رجلًا منهم شرب، فأتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم،

. . . .

فضربه، ثم شرب الثانية، فضربه، ثم شرب الثالثة، فأتوا به إليه، فما أدري: أفي الثالثة أو الرابعة أمر به فحمل على العجل، أو قال: على الفحل».

ورواه الدولابي في الكنى ١: ٣٠ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد نحوه، قال: «ثم شرب الثالثة، فأتى به النبي عليه السلام فضربه، قال: فما أدري: أفي الثالثة أم الرابعة أمر به فحمل على العجل، فضرب عنقه».

ورواه الطحاوي ٢: ٩١، ٩٢ من طريق أسد بن موسى عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد نحوه، ولكن ذكر فيه اسم الصحابي «أبا رمثة»، وهو خطأ ناسخ أو طابع يقينًا، وأشار إليه ابن عبد البر في الاستيعاب ٦٦٩، وزاد: «وقال أبو حاتم: إنما هو العجل، يعني به الأنطاع». وكذلك صنع ابن الأثير في أسد الغابة ٥: ١٩٤ تقليدًا لابن عبد البر.

وأشار إليه الحافظ في الفتح ١٢: ٦٩، وقال: «أخرجه الطبراني وابن منده، وفي سنده ابن لهيعة، وفي سياق حديثه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالذي شرب الخمر في الرابعة أن يضرب عنقه، فضربت».

وذكره أيضًا في الإصابة: ٦: ٣٣٣ ونسبه للدولابي وابن منده «من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة». وفي آخره عنده: «فأمر به فحمل على العجل، فوضع عليها، فضرب عنقه». ثم ذكر أنه أخرجه البغوي في الكنى من طريق ابن لهيعة: «وقال في سياقه: عن أبي سلمان في رواية، وفي أخرى: عن أبي سليمان، وقال في المتن: فأتي به فيما أرى في الثالثة أو في الرابعة، فأمر به فحمل على العجل، فضربت عنقه».

ويلاحظ هنا استدراك على الحافظ في الإصابة: أنه نسب رواية ابن وهب عن ابن لهيعة للدولابي، في حين أن رواية الدولابي - كما ذكرنا- هي من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن ابن لهيعة، ثم فيه خطأ مطبعي أيضًا في كنية الدولابي «أبو اليسر»، وصوابها «أبو بشر».

وأشار إليه الحافظ مرة ثالثة في لسان الميزان ٦: ٣٨٨ في ترجمة «أبي سليمان» وفيه هناك أغلاط مطبعية، تصحح من هذا الموضع.

وأشار إليه الترمذي ٢: ٣٣٠ في قوله: «وفي الباب»، ولكنه ذكر محرفًا «وأبي الرمد البلوي»؛ وهو غلط قديم، ثابت في كل نسخ الترمذي التي رأيتها مخطوطة أو مطبوعة.

وإسناد هذا الحديث حسن؛ لأن أبا سليمان مولى أم سلمة: تابعي مجهول الحال، فهو على الستر حتى يتحقق من حاله، إلى التوثيق أو التضعيف. ولم أجد له ترجمة إلا ما ذكره الحافظ في لسان الميزان عن ابن القطان أنه قال: «لا يعرف حاله»، ثم أشار إلى روايته هذه.

وأبو الرمداء: صحابي، قال ابن عبد الحكم: «لم يرو عنه غير أهل مصر». وذكر الحافظ في الإصابة ٦: ٣٣٣ أن اسمه «ياسر»، وأنه «مولى الربداء بنت عمرو بن عمارة بن عطية البلوية»، ثم قال: «وقال ابن يونس: شهد فتح مصر، وله صحبة، وكان ولده بمصر». وفي شرح القاموس ٢: ٣٥٠: «ومن ولده شعيب بن حميد بن أبي الربداء، كان على شرطة مصر، وعاش إلى بعد المائة. قاله الحافظ». وفي كتاب الولاة والقضاة لأبي عمر محمد بن يوسف الكندي ص٧٠ في سنة ١٠٢: «ثم وليها بشر بن صفوان الكلبي . . . فجعل على شرطة شعيب بن حميد بن أبي الربذاء البلوي، من الموالى، وكانت لجده أبي الربذاء صحبة».

وقد اختلفت النسخ، بل اختلف المتقدمون من العلماء، في ضبط كلمة «الرمداء» على ثلاثة ألوان: «الرمداء» و«الربداء» و«الربذاء». فقال الحافظ في الفتح: «هو بفتح الراء وسكون الميم وبعدها دال مهملة وبالمد. وقيل: بموحدة ثم ذال معجمة». وقال في الإصابة: «وذكره الدولابي بالميم والدال المهملة، وقال عبد الغني بن سعيد: هو تصحيف، وإنما هو بالموحدة والذال المعجمة. قلت: وأخرجه البغوي في الكنى بالميم والدال المهملة». وقال ابن الأثير في أسد الغابة ٥: ١٩٤: «أبو الرمداء البلوي، مولى لهم، وأكثر أهل الحديث يقولونه بالميم، وأهل مصر يقولونه بالباء». وذكره شارح القاموس في المواد الثلاثة (ر ب د) و(ر ب ذ) و(ر م د)، وقال في (ر ب ذ) ٢: ٥٦٣: «وأبو الربذاء من كناهم، إن لم يكن مصفحًا من الربداء أو الرمداء». وأنا أكاد أجزم بأن الذال المعجمة تصحيف. وأما «الرمداء» و«الربداء» بالدال المهملة مع الميم أو الباء، فهما عندي سواء، أصلهما واحد، ففي اللسان ٤: ١٤٩: «نعامة ربداء ورمداء: لونها كلون الرماد».

وقوله: «فحمل على العجل، أو على الفحل»، فالعجل -بكسر العين وسكون الجيم-: فسره أبو حاتم بأنه «النطع»، وهو البساط من الجلد، كما سبق تفسيره ٢٧٨٣ . فالظاهر أنه أراد بالعجل جلد العجل، وهو ولد البقرة. والظاهر أن هذا هو المراد بالفحل

. . . .

أيضًا؛ لأن الفحل هو الذكر من كل حيوان، أو يراد بالفحل حصير تنسج من فحال النخل؛ ففي اللسان ٤ : ٣١: «قال شمر: قيل للحصير فحل لأنه يسوى من سعف الفحل من النخيل، فتكلم به على التجوز».

وهذه الأحاديث -في الأمر بقتل شارب الخمر في الرابعة، إذا أقيم عليه الحد ثلاث مرات، فلم يرتدع-: تقطع في مجموعها بثبوت هذا الحكم وصحة صدوره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بما لا يدع شكًّا للعارف بعلوم الحديث وطرق الرواية. وأكثر أسانيدها صحاح. والشك النادر من بعض الرواة بين الثالثة أو الرابعة أو غيرهما لا يؤثر في صحته، ولا في أن الحكم بالقتل إنما هو في الرابعة، كما هو بين واضح.

وقد ذهب الفقهاء أو أكثرهم -الأئمة الأربعة وغيرهم- إلى أن هذا الحكم منسوخ، فقال الترمذي في سننه ٢: ٣٣٠ بعد إشارته إلى نسخ القتل: «والعمل على هذا عند عامة أهل العلم، لا نعلم بينهم اختلافًا في ذلك في القديم والحديث، ومما يقوّي هذا ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من أوجه كثيرة أنه قال: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه»». وقال في أول «كتاب العلل» الذي ختم به السنن ٤: ٣٨٤: «جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معمول به، وبه أخذ بعض أهل العلم؛ ما خلا حديثين: حديث ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر بالمدينة، والمغرب والعشاء، من غير خوف ولا سفر ولا مطر، وحديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه». وقد بينا علة الحديثين جميعًا في الكتاب».

وهذا الذي قال الترمذي لا يسلم له، وقد بينا تفصيله بالنسبة للجمع بين الصلاتين في شرحنا لسنن الترمذي ١: ٣٥٧-٣٥٩، ويكفي منه قول النووي في شرح مسلم ٥: ٢١٨: «هذا الذي قاله الترمذي في حديث شارب الخمر هو كما قاله، فهو حديث منسوخ، دل الإجماع على نسخه. وأما حديث ابن عباس فلم يجمعوا على ترك العمل به، بل لهم أقوال» إلخ.

وسنرى فيما بعد إن شاء الله، أصح للترمذي وللنووي ولغيرهما ادعاء النسخ في قتل شارب الخمر في الرابعة أم لا؟!

فما احتجوا به للنسخ حديث جابر بن عبد الله:

فروى ابن حزم في المحلى ١١: ٣٦٨ من طريق أحمد بن شعيب [هو النسائي]: «أخبرنا عُبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، حدثنا عمي، وهو يعقوب بن سعد، حدثنا شريك عن محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد الرابعة فاقتلوه»، فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل منا، فلم يقتله».

ورواه الطحاوي في معاني الآثار ٢: ٩٢ من طريق أصبغ بن الفرج: «حدثنا حاتم بن إسماعيل عن شريك عن محمد ابن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من شرب الخمر فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه». قال: فثبت الجلد، ودرئ القتل».

وروى ابن حزم أيضًا من طريق النسائي: «أخبرنا محمد بن موسى، حدثنا زياد بن عبد الله البكائي، حدثني محمد بن إسحاق، عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من شرب الخمر فاضربوه، فإن عاد فاضربوه، فإن عاد فاضربوه، فإن عاد في الرابعة فاضربوا عنقه»، فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم نعيمان أربع مرات، فرأى المسلمون أن الحد قد وَقَع، وأن القتل قد رُفع».

ورواه البيهقي ٨: ٣١٤ من طريق محمد بن إسحاق بن خزيمة: «حدثنا محمد بن موسى الحرشي، حدثنا زياد بن عبد الله» بهذا الإسناد نحوه. وفي آخره: ««فإن عاد الرابعة فاقتلوه»، قال: وضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم النعيمان أربع مرات، قال: فرأى المسلمون أن الحد قد وقع حين ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع مرات».

ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٣٧٣ هكذا: «حدثنا زياد بن عبد الله، حدثنا ابن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه، [يعني نحو حديث قبله. فيه: «فإن عاد الرابعة فاقتلوه»]، قال: فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم النعيمان أربع مرات».

ورواية الحاكم هذه مختصرة كما ترى، ثم هي ناقصة الإسناد من أولها يقينًا، فالذي يقول: «حدثنا زياد بن عبد الله» ليس هو الحاكم قطعًا؛ لأن بينه وبين زياد مدى بعيدًا قد يكون ثلاثة رواة أو أكثر»، كما هو بديهي. فالظاهر أن أول الإسناد سقط من نسخ المستدرك.

. . . .

وأشار إليه الزيلعي في نصب الراية ٣: ٣٧٣ قال: «أخرجه النسائي في سننه الكبرى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعًا: «من شرب الخمر فاجلدوه»، إلى آخره، قال: ثم أتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب الخمر في الرابعة، فجلدوه ولم يقتله. انتهى. وزاد في لفظ: فرأى المسلمون أن الحد قد وقع، وأن الحد قد رفع». فهذه إشارة من الزيلعي إلى روايتي النسائي اللتين رواهما ابن حزم، وقد دلت على أنه في السنن الكبرى؛ لأنه ليس في سنن النسائي الصغرى المطبوعة.

وقوله في آخره: «وأن الحد قد رفع» خطأ واضح، لعله من الناسخ أو الطابع، صوابه «وأن القتل قد رفع»، كما مضى في رواية ابن حزم الثانية من طريق النسائي، وكما هو بديهي.

ثم قال الزيلعي: «ورواه البزار في مسنده عن ابن إسحاق، به، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بالنعمان قد شرب الخمر ثلاثًا، فأمر بضربه، فلما كان في الرابعة أمر به فجلد الحد، فكان نسخًا».

وأشار الحافظ في الفتح ١٢: ٧٠ إلى روايتي النسائي هاتين من طريق ابن إسحاق.

ورواية البزار ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد ٦: ٢٧٨، وفي آخرها: ««فإن عاد في الرابعة فاقتلوه»، قال: فأتي بالنعيمان قد شرب في الرابعة، فجلدوه ولم يقتله، فكان ذلك ناسخًا للقتل»، ونسبه للبزار ولم يتكلم عليه، قال: «رواه الترمذي غير قوله: فكان ناسخًا للقتل، وتسمية النعيمان». وهذا تساهل من الهيثمي؛ فإن الترمذي لم يروه بإسناده من أصل الكتاب، بل ذكره تعليقًا ٢: ٣٣٠ قال: «وإنما كان هذا في أول الأمر، ثم نسخ بعد، وهكذا روى محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه»، قال: ثم أتي النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك برجل قد شرب في الرابعة، فضربه ولم يقتله». وهذه الرواية أشبه وأقرب إلى رواية ابن حزم من طريق شريك عن ابن إسحاق.

وهذه الأسانيد التي ذكرنا لحديث جابر صحيحة عندنا؛ خلافًا لما زعم ابن حزم، فقد قال في المحلى ١١: ٣٦٩: «أما حديث جابر بن عبد الله في نسخ الثابت من الأمر بقتل شارب الخمر في الرابعة فإنه لا يصح؛ لأنه لم يروه عن ابن المنكدر أحد متصلًا إلا شريك القاضي وزياد بن عبد الله البكائي عن محمد بن إسحاق عن ابن المنكدر، وهما ضعيفان». ونحن نخالفه في هذا، فشريك سبق توثيقه ٦٥٩، ٢٠٩٣، ٥٩٦٦، وزياد سبق توثيقه ١٠٦٨، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٢/ ١/ ٣٢٩، ولم يذكر فيه جرحًا، بل روى عن وكيع قال: «هو أشرف من أن يكذب». ومن تكلم فيهما فإنما عامة كلامهم في حفظهما وخطئهما، وقد ارتفعت شبهة الخطأ في أصل رواية هذا الحديث بمتابعة كل منهما لصاحبه.

وقد أشار ابن حزم إلى رواية هذا الحديث رواية غير متصلة، وهي رواية معمر وعمرو بن الحرث، عن ابن المنكدر.

فرواية معمر ذكرها الحافظ في الفتح ١٢: ٧٠ قال: «وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن ابن المنكدر مرسلًا، وفيه: أتي بابن النعيمان بعد الرابعة، فجلده»، ثم ذكرها مرة أخرى من رواية عبد الرزاق عن معمر عن ابن المنكدر بلفظ: «قد أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن نعيمان، فجلده ثلاثًا، ثم أتي به الرابعة، فجلده ولم يزد».

ورواية عمرو بن الحرث رواها الطحاوي ٢: ٩٢ من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحرث: «أن محمد بن المنكدر حدثه أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في شارب الخمر: «إن شرب الخمر فاجلدوه -ثلاثًا- ثم قال في الرابعة: فاقتلوه»، فأتي ثلاث مرات برجل قد شرب الخمر، فجلده، ثم أتي به في الرابعة، فجلده، ووُضع القتل عن الناس».

وكذلك رُوي نحوه مرسلًا عن زيد بن أسلم:

فرواه ابن سعد في ترجمة «النعيمان» ٣/ ٢/ ٥٦ قال: «أخبرنا محمد بن حميد العبدي عن معمر بن راشد عن زيد بن أسلم قال: أتي بالنعمان أو ابن النعيمان إلى النبي عليه السلام فجلده، ثم أتي به فجلده، ثم أتي به فجلده، قال: مرارًا، أربعًا أو خمسًا - يعني في شرب النبيذ- فقال رجل: اللهم العنه، ما أكثر ما يَشرب وأكثر ما يُجلد! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تلعنه؛ فإنه يحب الله ورسوله»».

فائدة: وقع في ابن سعد هنا خطأ في عنوان الترجمة «النعمان»، وأثناء رواية زيد بن أسلم «أتي بالنيعمان»، والصواب فيهما «النعيمان»، كما هو بين واضح.

ورواية ابن سعد هذه أشار إليها الحافظ في الإصابة ٦: ٢٥٠، قال: «ورواه بالشك أيضًا محمد بن سعد من طريق معمر عن زيد بن أسلم، مرسلًا». يريد الشك في أنه «النعيمان» أو «ابن النعيمان».

. . . .

وأشار البيهقي ٨: ٣١٤ إلى هاتين الروايتين المرسلتين: رواية محمد بن المنكدر ورواية زيد بن أسلم، عقب رواية زياد البكائي المتصلة، فقال: «ورواه معمر عن محمد بن المنكدر وعن زيد بن أسلم أنهما قالا ذلك».
ونحن على قولنا، لا نرد الإسناد المتصل بالإسناد المرسل أو المنقطع، فالاتصال زيادة ثقة، يجب قبولها، إلا إذا تبين خطؤها.
وإنما أبينا أن نقر دلالة حديث جابر هذا على نسخ القتل في الرابعة؛ لأن الصحيح منه -عندنا- هو أصل القصة؛ أي الأمر بالجلد ثلاث مرار ثم بالقتل في الرابعة، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى برجل شرب بعد جلده ثلاثًا، فلم يقتله، وهو القدر الذي اتفقت فيه الروايات بمعناه، من طريق شريك القاضي ومن طريق زياد البكائي، كلاهما عن ابن إسحاق. أمَّا ما زاد على ذلك، فإما هو من اضطراب شريك لسوء حفظه، وإما هو مرسل غير متصل.
فرواية شريك التي روى الطحاوي، وجعل فيها الرابعة من قول النبي صلى الله عليه وسلم: «ثم إن عاد فاجلدوه»، لم يتابعه عليها أحد، فيما رأينا من الروايات، في جعلها رواية مرفوعة قولية من قول النبي صلى الله عليه وسلم، بل كل الروايات، وكل استدلال الفقهاء، إنما هو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي برجل شرب في الرابعة فجلده ولم يقتله. وهو الذي رواه شريك نفسه في رواية النسائي التي رواها ابن حزم، والتي حكاها الزيلعي موجزة من روايتي النسائي، والتي أشار إليها هو والهيثمي من رواية البزار، وإن لم يصرحا بأنه لفظ رواية شريك. بل هو الذي جاء في الروايات المرسلة عن ابن المنكدر وعن زيد بن أسلم.
فانفراد شريك في إحدي الروايات بهذا اللفظ، مع خلافه لرواياته نفسه الأخري، ولروايات زياد بن عباد الله: يكاد يكون دليلًا جازمًا على خطأ هذه الرواية.
وهذا الرجل الذي جلده رسول الله في الرابعة ولم يقتله، اختلفت الروايات فيه: أهو «النعيمان» أم «ابنه»؟ والراجح أنه «النعيمان»، وهو الثابت في حديث جابر عند ابن حزم من طريق النسائي، وعند البيهقي من طريق ابن خزيمة، وعند الحاكم، وعند البزار فيما نقله الهيثمي في مجمع الزوائد، وقد ذكر في نصب الراية باسم «النعمان» منسوبًا للبزار، والظاهر عندي أن هذا خطأ ناسخ أوطابع. وسماه ابن المنكدر «ابن النعيمان» في روايته المرسلة التي في الفتح، وشك فيه زيد بن أسلم، فقال: «النعيمان أو ابن النعيمان» في روايته المرسلة عند ابن سعد.
وقصة النعيمان أو ابن النعيمان هذه وردت من أوجه أخر بمعاني متقاربة تؤيد وقوع الحادثة في نفسها، على اختلاف في بعض التفاصيل:
فروى أحمد في المسند ١٦٢١٩ من طريق عبد الوارث عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحرث قال: «أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنعيمان قد شرب الخمر، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من في البيت فضربوه بالأيدي والجريد والنعال، قال: فكنت فيمن ضربه».
ورواه أيضًا (٤: ٣٨٤ح) بهذا الإسناد.
ورواه أيضًا ١٦٢٢٤ من طريق وهيب عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عقبة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بالنعيمان أو ابن النعيمان، وهو سكران، قال: فاشتدَّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأمر من في البيت أن يضربوه، فضربوه، قال عقبة: فكنت فيمن ضربه».
وهذان إسنادان صحيحان.
وهذا الحديث ذكره الحافظ في الإصابة ٦: ٢٥٠ فقال: «وأخرج البخاري في تاريخه من طريق وهيب عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحرث: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بالنعيمان أو ابن النعيمان، كذا بالشك، والراجح النعيمان، بلا شك. وفي لفظ لأحمد: وكنت فيمن ضربه، وقال فيه: أتي بالنعيمان، ولم يشك». وقد تبين من المسند أن أحمد رواه بالوجهين: من طريق وهيب بالشك، ومن طريق عبد الوارث بالجزم بالنعيمان. وأشار إليه في الفتح أيضًا ١٢: ٦٧ فقال: «وحديث عقبة اختلفت ألفاظ ناقليه: هل الشارب النعيمان أو ابن النعيمان؟ والراجح النعيمان».
والعجب من الحافظ أن يبعد جدًّا، فيذكر هذا الحديث في الإصابة منسوبًا إلى تاريخ البخاري، وهو ثابت في الصحيح بثلاثة أسانيد: أولها في كتاب الوكالة ٤: ٤٠٠ من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب، وثانيهما وثالثهما في كتاب الحدود ١٢: ٥٦ من طريق عبد الوهاب ومن طريق وهيب، كلاهما عن أيوب. وفيها كلها الشك بين النعيمان وابن النعيمان.
ورواه ابن سعد في الطبقات ٣/ ٢/ ٥٦ مرسلًا في ترجمة النعيمان، من رواية معمر عن زيد بن أسلم قال: «أتي بالنعيمان أو ابن

. . . .

النعيمان إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فجلده، ثم أتي به فجلده، ثم أتي به فجلده، قال: مرارًا أربعًا أو خمسًا -يعني في شرب النبيذ- فقال رجل: اللهم العنه، ما أكثر ما يشرب، وأكثر ما يُجلد! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تلعنه؛ فإنه يحب الله ورسوله». وقد ذكرناه آنفًا عند بيان الرواية المرسلة التي أشار إليها ابن حزم في تعليله حديث جابر.

ورواية زيد بن أسلم هذه -المرسلة- جاءت من وجه آخر صحيح موصولة؛ مخالفة لهذه في تسمية الرجل الشارب:

فروى البخاري في الصحيح ١٢: ٦٦-٦٨ من طريق سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب: «أن رجلًا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حِمارًا، وكان يُضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب، فأتي به يومًا فأمر به فجلد، قال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يُؤتى به! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تلعنوه؛ فوالله ما علمتُ أنه يحب الله ورسوله»».

وجاءت من وجه آخر مرسلة موقوفة على عمر، ولكن لم يذكر لفظها كاملًا: فأشار إليها الحافظ في الإصابة ٢: ٣٥ في ترجمة «حمار» -بكسر الحاء وتخفيف الميم- باسم الحيوان المعروف، فقال الحافظ: «وروى أبو بكر المروزي، في مسند أبي بكر له، من طريق زيد بن أسلم: أن عبد الله -المعروف بحمار- شرب في عهد عمر، فأمر به عمر الزبيرَ وعثمانَ فجلداه، الحديث». وزيد بن أسلم لم يدرك عمر.

وجاءت من وجه ثالث موقوفة على عمر أيضًا، ويظهر أن إسنادها متصل، ولكنه لم يقع إلينا: فقد ذكر الحافظ في الإصابة ٤: ١٤٦ في ترجمة «عبد الله كان يلقب حمارًا» أن ابن منده روى حديث سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم، وهو الحديث الذي نقلناه عن صحيح البخاري، ثم قال -يعني ابن منده-: «رواه هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: رأيت رجلًا أتى عمر برجل يقال له عبد الله بن حمار [كذا في الإصابة، وهو خطأ ظاهر]، قد شرب هو وصاحب له، فذكر الحديث».

وهاتان الروايتان الموقوفتان على عمر ليستا في الحقيقة روايتين في الحديث المرفوع الصحيح الذي رواه البخاري، إلا أنهما تشبهانه بعض الشبه في بعض الإسناد وفي تسمية الرجل الشارب بأنه «عبد الله الملقب بحمار».

وقد جاءت قصة النعيمان أيضًا من وجهين آخرين ضعيفين:

فالأول في الإصابة ٦: ٨٣ في ترجمة «مروان بن قيس الأسلمي: وأخرج ابن منده من طريق أبي عبد الرحيم، حدثني رجل من ثقيف عن خُثيم بن مروان عن أبيه مروان بن قيس -من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم-: أن النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل سكران، يقال له نعيمان، فأمر به فضرب، فأتي به مرة أخرى سكران، فأمر به فضرب، ثم أتي به الثالثة، فأمر به فضرب، ثم أتي به الرابعة وعنده عمر، فقال عمر: ما تنتظر به يا رسول الله؟ هي الرابعة، اضرب عنقه، فقال رجل عند ذلك: لقد رأيته يوم بدر يقاتل قتالًا شديدًا، وقال آخر: لقد رأيت له يوم بدر موقفًا حسنًا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كيف وقد شهد بدرًا»».

وأشار الحافظ في الإصابة ٦: ٢٥٠ إلى هذه الرواية مرة أخرى في ترجمة النعيمان.

وهذا إسناد ضعيفٌ؛ لجهالة الرجل من ثقيف، كما هو واضح.

فائدة: وقع في الإصابة في الموضع الأول «خشيم بن مروان»، وهو خطأ مطبعي، صوابه «خثيم» بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة، كما هو واضح من ترجمته في الكبير للبخاري ٢/١/١٩٣ ولسان الميزان ٢: ٣٩٤، ومما علق به مصحح الكبير ٤/١/ ٣٦٧ في ترجمة أبيه مروان بن قيس، ومما ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٧٢ في ترجمة مروان هذا.

والوجه الآخر في الإصابة ٦: ٢٥٠، وأشار فيها إلى رواية مروان بن قيس السابقة، ثم قال: «وكذا ذكره الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح، من طريق أبي طوالة عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال: كان بالمدينة رجل يقال له النعيمان، يصيب من الشراب، فذكر نحوه، وبه: أن رجلًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال للنعيمان: لعنك الله، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تفعل؛ فإنه يحب الله ورسوله»».

وأشار إليها أيضًا ٢: ٣٥ في ترجمة «حمار» فقال: «ووقع» نحو ذلك للنعيمان، فيما ذكره الزبير بن بكار في كتاب «الفكاهة والمزاح».

وذكرها مرة أخرى في الفتح ١٢: ٦٧ فقال: «أخرجه الزبير بن بكار في الفكاهة، من حديث محمد بن عمرو بن حزم قال: كان بالمدينة رجل يصيب الشراب، فكان يؤتى به النبي صلى الله عليه وسلم، فيضربه بنعله، ويأمر أصحابه فيضربونه بنعالهم ويحثون عليه التراب، فلما كثر ذلك منه قال له رجل: لعنك الله. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تفعل؛ فإنه يحب الله ورسوله»».

فهذه رواية ضعيفة لإرسالها؛ لأن محمد بن عمرو بن حزم تابعي، ولد سنة ١٠ في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ولكنه لم يدرك أنه يسمع منه شيئًا، كما هو ظاهر.

فائدتان: وقع في الإصابة ٢: ٣٥ «للنعمان»، وهو خطأ مطبعي، صوابه «للنعيمان» . . . ووقع في الفتح ١٢: ٦٧ اسم كتاب الزبير «الفاكهة»، وهو خطأ مطبعي أيضًا، صوابه «الفكاهة».

وتمامًا للبحث نذكر خبرًا رواه البخاري في التاريخ الصغير ٦١ قال: «حدثني عبد العزيز بن عبد الله، حدثني ابن أبي الزناد، عن أبيه أن خارجة بن زيد أخبره أن ابن النعيمان من الأنصار قُتل وهو سكران». وهذا إسناد صحيح إلى خارجة بن زيد بن ثابت، وهو تابعي معروف، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة.

فهذه روايات في قصة النعيمان أو ابنه، أنهما أو إحدهما، جلد في الشرب في الرابعة. والثابت منها الراجح شيئان: جلد «النعيمان»، وجلد «عبد الله الملقب حمارًا»، وهو الثابت في صحيح البخاري، على أنه ليس فيه أن ذلك كان في الرابعة. وقد تردد الحافظ واضطرب قوله في الترجيح بين هذه الروايات أو الجمع:

فيقول في الإصابة ٦: ٢٥٠، ٢٥١: «وقال ابن عبد البر: إن صاحب هذه القصة هو ابن النعيمان، وفيه نظر»، ثم يقول: «وقد بينت في فتح الباري أن قائل ذلك [يعني الذي لعن النعيمان] عمر، لكنه قاله لعبد الله الذي كان يلقب حمارًا. فهو يقوي قول من زعم أنه ابن النعيمان، فيكون ذلك وقع للنعيمان وابنه. ومن يشابه أباه فما ظلم»!

ويقول في الفتح ١٢: ٦٧ عند ذكر «عبد الله وكان يلقب حمارًا»: «وجوز ابن عبد البر أنه ابن النعيمان المبهم في حديث عقبة بن الحرث، فقال في ترجمة النعيمان: كان رجلًا صالحًا، وكان له ابن انهمك في الشراب فجلده النبي صلى الله عليه وسلم، [انظر الاستيعاب ٣١٩]. فعلى هذا يكون كل من النعيمان وولده عبد الله جلد في الشرب. وقوي هذا عنده بما أخرجه الزبير بن بكار . . . [فذكر حديث محمد بن عمرو بن حزم الذي نقلناه آنفًا، ثم قال]: وحديث عقبة اختلفت ألفاظ ناقليه: هل الشارب النعيمان أو ابن النعيمان؟ والراجح أن النعيمان فهو غير المذكور هنا، [يعني في رواية صحيح البخاري]؛ لأن قصة عبد الله [يعني الملقب حمارًا] كانت في خيبر، فهي سابقة على قصة النعيمان؛ فإن عقبة بن الحرث من مسلمة الفتح، والفتح كان بعد خيبر بنحو من عشرين شهرًا»!

وقال أيضًا ١٢: ٦٨ عند قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تلعنوه»: «في رواية الواقدي: لا تفعل يا عمر، وقد يتمسك به من يدعي اتحاد القصتين. وهو بعيد لما بينته من اختلاف الوقتين. ويمكن الجمع بأن ذلك وقع للنعيمان ولابن النعيمان، وأن اسمه عبد الله ولقبه حمار»!

وقد قال قبل ذلك بقليل ص٦٧، بعد أن أشار إلى شيء من دعابة «عبد الله الملقب حمارًا» ومن دعابة «النعيمان»، قال: «وهذا مما يقوي أن صاحب الترجمة والنعيمان واحد»!

وهذا اضطراب كثير من الحافظ؛ في حين أنه لم يشر أصلًا -لا في الفتح ولا في الإصابة- إلى رواية البخاري في الصغير عن خارجة بن زيد قتل ابن النعيمان، وأرى أن قد كان ينبغي أن يشير إليها عند ذكره حديث أبي الرمداء الذي فيه «أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالذي شرب الخمر في الرابعة أن يضرب عنقه، فضربت». وقد قال الحافظ عقبه: «فأفاد أن ذلك عمل به قبل النسخ، فإن ثبت كان فيه رد على من زعم أنه لم يعمل به». فكان ينبغي أن يذكر رواية خارجة، ليحقق أهي موافقة لرواية أبي الرمداء أم هي عن حادثة أخرى؟!

ثم إنَّ الحافظ يذكر في الإصابة ٤: ١٤٦ رواية ابن منده المعلقة «هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه» التي تدل على أن عمر جلد «عبد الله الملقب بحمار»، ويذكر أنه يستفاد منها أنه بقي إلى خلافة عمر. وينقل في ترجمة «النعيمان» قول ابن سعد «بقي النعيمان حتى توفي في خلافة معاوية»، وقد قال ذلك ابن سعد في الطبقات ٣/ ٢/ ٥٦، ولكنه قاله نقلًا عن الواقدي. ثم هو لا يشير قط -فيما رأيت- إلى رواية خارجة بن زيد في التاريخ الصغير «أن ابن النعيمان قتل وهو سكران».

وما أستطيع أن أجزم في هذا كله بشيء، فلعل هناك روايات أخر لم تذكر فيما بين يدي من المراجع، أو لم أجدها فيما قرأت وبحثت. وكثير مما أمامنا لم يذكر إسناده كاملًا، أو لم يذكر لفظه كاملًا، فقد يكون فيما لم أر من إسناد أو لفظ أو رواية أخرى، ما يقوي وجهًا من الوجوه، وقد يصل به إلى نفي ما عداه.

ولكني أرجح الآن أن «النعيمان» هو «عبد الله الملقب حمارًا»، بتشابه الحوادث التي وردت في الروايات الصحيحة عن كل

. . . .

منهما، في الدعابة والفكاهة، في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي عهد الخلفاء بعده، إلى عصر عثمان. ويكون شك بعض الرواة بين «النعيمان» و«ابن النعيمان» شكًّا فقط، مرجعه إلى السهو والنسيان لا غير. ولو صحت رواية البخاري في التاريخ الصغير عن خارجة بن زيد، وإسنادها إليه صحيح كما قلنا: احتمل جدًّا أن تكون حادثة أخرى قتل فيها «ابن النعيمان» وهو سكران؛ تنفيذًا للأمر بالصريح بقتل الشارب في الرابعة، وأن يكون قتله وقع في عصر متأخر، بعد عصر النبي صلى الله عليه وسلم وعصور كبار الصحابة؛ بل يكون هو نفسه تابعيًّا؛ لأن واحدًا من مترجمي الصحابة لم يذكره فيهم. وتحمل رواية خارجة بن زيد إذن على الاتصال، فإنه أدرك متأخري الصحابة وروى عنهم ومات سنة ٩٩ أو سنة ١٠٠ . ويكون حديث أبي الرمداء، الدال على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل رجلًا شرب في الرابعة، وإسناده حسن كما قلنا من قبل: يكون هذا الحديث عن حادثة أخرى غير حادثة «النعيمان» الذي رجحنا أنه هو «عبد الله الملقب حمارًا»، وغير حادثة «ابن النعيمان» الذي قتل سكران بعد ذلك بزمن طويل لا نستطيع تحديده.

ثم يكون الثابت أمامنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل «النعيمان» في الرابعة، مع قيام أمره الصريح بقتل الشارب في الرابعة، ويكون مناط البحث: أتكون هذه الحادثة نسخًا لهذا الأمر أم لا تكون، وسنبحث ذلك -بعون الله وقوته- بعد أن نستعرض سائر ما وجدنا من الأحاديث في هذا الحكم عامة، إن شاء الله.

واحتج الذاهبون إلى نسخ الحكم بقتل الشارب في الرابعة أيضًا بحديث قبيصة بن ذؤيب:

فروى الشافعي في الأم ٦: ١٧٧: «أخبرنا سفيان [هو ابن عيينة] عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاقتلوه»، لا يدري الزهري أبعد الثالثة أو الرابعة، فأتى برجل قد شرب فجلده، ثم أتى به قد شرب فجلده، ثم أتى به قد شرب فجلده، ووضع القتل، فصارت رخصة، قال سفيان: قال الزهري لمنصور بن المعتمر ومُخوَّل: كونا وافديْ أهل العراق بهذا الحديث».

ورواه أبو داود ٤: ٢٨٢ عن أحمد بن عبدة الضبي عن سفيان، بهذا الإسناد نحوه. وفي آخره: «أقال سفيان: حدَّث الزهري بهذا الحديث وعنده منصور بن المعتمر ومخول بن راشد، فقال لهما: كونا وافديْ أهل العراق بهذا الحديث».

ورواه البيهقي ٨: ٣١٤ بإسناده من طريق الشافعي.

ورواه أيضًا من طريق سعدان بن نصر عن سفيان عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب، بنحوه وفيه: «ثم إذا شرب الرابعة فاقتلوه»، فأتى برجل قد شرب الخمر فجلده، ثم أتى به فجلده، ثم أتي به في الرابعة فجلده، فرفع القتل عن الناس، وكانت رخصة، فثبتت».

ورواه أيضًا من طريق يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن قبيصة، بنحوه، فذكر الأمر بالجلد ثلاث مرات، وبالقتل في المراة الرابعة، ثم قال: «فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل من الأنصار يقال له نعيمان، فضربه أربع مرات، فرأى المسلمون أن القتل قد أخر، وأن الضرب قد وجب».

ورواه الطحاوي في معاني الآثار ٢: ٩٢ من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب الزهري عن قبيصة: «أنه بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم»، ولكنه لم يذكر لفظه، بل أحال على رواية محمد بن المنكدر المرسلة، التي نقلناها آنفًا بعد حديث جابر.

ورواية ابن وهب عن يونس -هذه- رواها ابن حزم في المحلى ١١: ٣٦٨ قال يونس: «أخبرني ابن شهاب أن قبيصة بن ذؤيب حدثه أنه بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لشارب الخمر: «إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاقتلوه»، فأتي برجل قد شرب ثلاث مرات فجلده ثم أتي به الرابعة فجلده، ووضع القتل عن الناس». ثم روى ابن حزم عقب هذا، من طريق سعيد بن أبي مريم عن سفيان بن عيينة قال: «سمعت ابن شهاب يقول لمنصور بن المعتمر: كن وافد أهل العراق بهذا الخبر». وكلمة «كن» كتبت في المحلى «من»! وهو خطأ مطبعي واضح.

وهذا الحديث -أعني حديث قبيصة- أشار إليه الترمذي ٢: ٣٣٠ عقب إشارته التي ذكرناها لحديث جابر، قال: «وكذلك روى الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحو هذا قال: فرفع القتل، وكانت رخصة».

وذكره الزيعلي في نصب الراية ٣: ٣٤٧ نقلًا عن أبي داود، ولم يقل فيه شيئًا إلا قوله: «وقبيصة في صحبته خلاف»! وهي كلمة ليس فيها شيء من التحقيق.

. . . .

وذكره الحافظ في الفتح ١٢: ٧٠، ونسبه للشافعي وعبد الرزاق وأبي داود، وأشار إلى تعليق الترمذي إياه، ثم نسبه للخطيب في المبهمات من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري، فذكره بنحو رواية البيهقي التي ذكرنا من طريق ابن إسحاق. وقد أبعد النجعة في نسبة هذه الرواية إلى المبهمات للخطيب، في حين أنها ثابتة في السنن الكبرى!

ثم قال الحافظ: «وقبيصة بن ذؤيب من أولاد الصحابة، وولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يسمع منه. رجال هذا الحديث ثقات مع إرساله؛ ولكنه أعل بما أخرجه الطحاوي من طريق الأوزاعي عن الزهري قال: بلغني عن قبيصة. ويعارض ذلك رواية ابن وهب عن يونس عن الزهري: أن قبيصة حدثه: أنه بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا أصح؛ لأن يونس أحفظ لرواية الزهري من الأوزاعي. والظاهر أن الذي بلغ ذلك قبيصة صحابي، فيكون الحديث على شرط الصحيح؛ لأن إبهام الصحابي لا يضر»!

أمّا «قبيصة» بفتح القاف. «بن ذؤيب» -بالتصغير-: فهو من أبناء الصحابة، وهو تابعي يقينًا، ومن ذكره في الصحابة فقد وهم؛ لأنه ولد عام الفتح.

وأمّا رواية الأوزاعي عن الزهري التي نسبها الحافظ للطحاوي، فإني لم أجدها في معاني الآثار، ولعلها في كتاب آخر من كتبه.

وأما رواية ابن وهب عن يونس عن الزهري، فقد نقلناها آنفًا.

ثم احتجاج الحافظ برواية الطحاوي من طريق يونس عن الزهري، التي فيها «أن قبيصة بن ذؤيب حدثه أنه بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم»: احتجاج ضعيف، واستناده في ذلك إلى أن «الظاهر أن الذي بلغ ذلك قبيصة صحابي، فيكون الحديث على شرط الصحيح؛ لأن إبهام الصحابي لا يضر»: استناد إلى غير مستند؛ بل هو تكلف بالغ!! يخالف فيه القاعدة الصحيحة التي اعتمدها العلماء من أهل هذا الشأن العارفون به، وهو في مقدمتهم، من أن الحديث المرسل حديث ضعيف، سواء أكان من رواية تابعي كبير أم صغير. بل إن العلماء تكلموا في احتجاج الشافعي بمراسيل سعيد بن المسيب، ورجحوا أن شأنها شأن غيرها من المراسيل، في حين أن سعيد بن المسيب مثل قبيصة بن ذؤيب، كلاهما من كبار التابعين ومن أبناء الصحابة. ويكفي في ذلك قول ابن الصلاح في علوم الحديث ص٥٨: «وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه: هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونقاد الأثر، وقد تداولوه في تصنيفهم».

ومن أقوى ما رأيت في الدلالة على عدم الاحتجاج بالحديث المرسل ما روى الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ٢٦، ٢٧ بإسناده إلى يزيد بن هارون قال: «قلت لحماد بن زيد: يا أبا إسماعيل، هل ذكر الله أصحاب الحديث في القرآن؟ فقال: بلى، ألم تسمع إلى قول الله تعالى: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾، فهذا فيمن رحل في طلب العلم، ثم رجع به إلى من وراءه ليعلمهم إياه، قال الحاكم: ففي هذا النص دليل على أن العلم المحتج به هو المسموع غير المرسل». وفي هذا مقنع.

وبقيت أحاديث ثلاثة تتصل بهذا الباب:

الأول: حديث «ديلم الحميري الجيشاني»، وهو صحابي مشهور، نزل مصر وروى عنه أهلها وترجم له ابن عبد البر في الاستيعاب ١٧٢، وابن الأثير في أسد الغابة ٢: ١٣٤، ١٣٥، وابن حجر في الإصابة ٢: ١٦٦، ١٦٧.

فروى أحمد في المسند (٤: ٢٣١، ٢٣٢ ح): «حدثنا الضحاك بن مخلد، حدثنا عبد الحميد -يعني ابن جعفر- قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب، حدثنا مرثد بن عبد الله اليزني قال: حدثنا ديلم: أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إنا بأرض باردة، وإنا لنستعين بشراب يصنع لنا من القمح؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيسكر؟». قال: نعم. قال: «فلا تشربوه». فأعاد عليه الثانية، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيسكر؟». قال: نعم، قال: «فلا تشربوه». قال: فأعاد عليه الثالثة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيسكر؟». قال: نعم. قال: «فلا تشربوه». قال: فإنهم لا يصبرون عنه؟ قال: «فإن لم يصبروا عنه فاقتلهم»».

ورواه أحمد في كتاب الأشربة (ص٦٨، ٦٩)، وفي آخره: «فإن لم يصبروا عنه فاقتلوهم». واسم الصحابي هنا «ديلم» هو الصواب الثابت في كتاب الأشربة وفي نسخة بهامش م من المسند، ووقع في ح «الديلمي». والظاهر عندي أنه خطأ من بعض رواة المسند.

. . . .

ورواه أحمد أيضًا عقب الإسناد الآتي، عن أبي بكر الحنفي عن يزيد بن أبي حبيب، بهذا الإسناد نحوه، وفي آخره: «فمن لم يصبر عنه فاقتلوه». وكذلك رواه في كتاب الأشربة (ص٦٨) عن أبي بكر الحنفي عبد الكبير بن عبد المجيد عن يزيد.

ثم قال أحمد في المسند: «حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن ديلم الحميري قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إنا بأرض باردة، نعالج بها عملًا شديدًا، وإنا نتخذ شرابًا من هذا القمح، نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا؟ قال: «هل يسكر؟». قلت: نعم. قال: «فاجتنبوه». قال: ثم جئت من بين يديه، فقلت له مثل ذلك، فقال: «هل يسكر؟». قلت: نعم. قال: «فاجتنبوه». قلت: إن الناس غير تاركيه! قال: «فإن لم يتركوه فاقتلوهم»».

ورواه البيهقي ٨: ٢٩٢ من طريق محمد بن أحمد بن أبي المثنى عن محمد بن عبيد الطنافسي، شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد نحوه. ثم قال البيهقي: «وكذلك رواه عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب». يريد بذلك الإشارة إلى الإسناد السابق.

ورواه أبو داود ٣: ٣٦٩، ٣٧٠ من طريق عبدة عن محمد بن إسحاق بهذا الإسناد، نحوه، ولم يذكر فيه السؤال مرة ثانية، ذكر الأولى والأخيرة فقط. وقال المنذري ٣٥٣٧: «في إسناده محمد بن إسحاق بن يسار، وقد تقدم الكلام عليه»!!

ونقله ابن الأثير في أسد الغابة ٢: ١٣٥ عن أبي داود. وأشار إليه الحافظ في الإصابة ٢: ١٦٦ . ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٣٠٣) في ترجمة «ديلم الجيشاني»، عن أبيه عبد الله بن عبد الحكم وأبي الأسود النضر بن عبد الجبار وهانئ بن المتوكل، ثلاثتهم عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير [هو مرثد بن عبد الله اليزني] عن ديلم الجيشاني: «أنه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إنا بأرض باردة شديدة البرد، ونصنع بها شرابًا من القمح، أفيحل يا نبي الله؟ فقال: «أليس يسكر؟». قال: بلى. قال: «فإنه حرام». ثم راجعه الثانية، فقال مثلها، ثم إني أعدت عليه، فقلت: أرأيت إن أبوا أن يدعوها يا نبي الله وقد غلبت عليهم؟ قال: «من غلبتْ عليه فاقتلوه»».

ورواه البيهقي ٨: ٢٩٢ من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب وعياش بن عباس عن أبي الخير عن ديلم الجيشاني، بنحوه مختصرًا، إلى قوله: «فإنه حرام»، ثم لم يذكر آخره.

وهذا حديث صحيح الإسناد، ليس له علة. وتعليل المنذري إياه بابن إسحاق تعليل غير سديد، فابن إسحاق ثقة كما قلنا مرارًا، وقد قصَّر المنذري في تتبع طرق هذا الحديث، وما أظنها، إلا كانت ميسرة قريبة بين يديه. ولو فعل لما أعله بابن إسحاق، وهو لم ينفرد به، كما رأينا! تابعه عليه عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة.

ولهذا الحديث شاهد يؤيده: فروى أحمد ١٤٩٣٧ من حديث جابر: «أن رجلًا قدم من جيشان، وجيشان من اليمن، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه، يصنع بأرضهم من الذرة، يقال له المزر؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أمسكر هو؟». قال: نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كل مسكر حرام، وإن على الله عَزَّ وَجَلَّ عهدًا لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال». فقالوا: يا رسول الله، وما طينة الخبال؟ قال: «عرق أهل النار، أو عصارة أهل النار»».

وهو حديث صحيح، رواه مسلم ٢: ١٣٠، ١٣١، ورواه النسائي أيضًا، كما في المنتقى ٤٧٢٠ .

وهو يؤيد أصل الواقعة في سؤال ديلم الجيشاني عن شراب بلادهم، وفي رواية ديلم زيادة الأمر بالقتل، وهي زيادة ثقة، تقبل ويحتج بها، ثم لعل السائل أحفظ لما سأل ولما أجيب به.

الثاني: حديث أم حبيبة أم المؤمنين:

فروى أحمد في المسند (٦: ٤٢٧ ح): «حدثنا حسن قال: حدثنا ابن لهيعة قال: حدثنا دراج عن عمر بن الحكم أنه حدثه عن أم حبيبة بنت أبي سفيان: أن ناسًا من أهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعلمهم الصلاة والسنن والفرائض، ثم قالوا: يا رسول الله، إن لنا شرابًا نصنعه من القمح والشعير؟ قال: فقال: «الغبيراء؟». قالوا: نعم. قال: «لا تطعموه». ثم لما كان بعد ذلك بيومين ذكروهما له أيضًا، فقال: «الغبيراء؟». قالوا: نعم. قال: «لا تطعموه». ثم لما أرادوا أن ينطلقوا سألوه عنه؟ فقال: «الغبيراء؟». قالوا: نعم. قال: «لا تطعموه». قالوا: فإنهم لا يدعونها؟ قال: «من لم يتركها فاضربوا عنقه»».

ورواه أحمد أيضًا في كتاب الأشربة (ص١٦) بهذا الإسناد؛ ولكنه اختصره فحذف السؤال الثاني، وذكر الأول والثالث فقط.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٨: ٢٩٢ من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن دراج واختصره في آخره، فلم يذكر قوله: «فإنهم لا يدعونها» إلخ.

. . . .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كاملًا ٥: ٥٤، ٥٥، ومختصرًا ٦: ٢٧٨ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات».

الثالث: حديث أبي موسى الأشعري:

فروى أحمد في الأشربة (ص٣٢): «حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا محمد بن راشد قال: سمعت عمرو بن شعيب يحدث: أن أبا موسى رضي الله عنه حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن سأله فقال: إن قومي يصيبون من شراب من الذرة، يقال له المزر؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أيسكر؟». قال: نعم. قال: «فانههم عنه». ثم رجع إليه فسأله عنه، فقال: «انههم عنه». ثم سأله الثالثة فقال: قد نهيتهم عنه فلم ينتهوا؟ قال: «فمَن لم ينته منهم فاقتله»».

وهذا حديثٌ لم أجده في غير كتاب الأشربة، وإسناده منقطع، فإن أبا موسى مات قديمًا، قيل: سنة ٤٢، وقيل: سنة ٥٠، وقيل: سنة ٥٣، وعمرو بن شعيب لم يدركه قطعًا، فإنه مات سنة ١١٨، ولو أدركه ما كان الإسناد إلا منقطعًا أيضًا. وبهامش نسخة الأشربة زيادة بعد قوله: «عمرو بن شعيب» هي «عن أبيه»، وعليها علامة نسخت، ولو صحت لم يتصل الإسناد أيضًا، فسواء في ذلك عمرو بن شعيب وأبوه؛ لأن واحدًا منهما لم يذكر أنه يرويه عن أبي موسى؛ بل هو يحكي «أن أبا موسى» فعل ذلك وقاله وأجيب، فهو حكايه عن واقعة في عهد رسول الله، لم يدركها واحد منهما، ولم يذكر عمن رواها.

ثم قد بقي في الباب حديث لا أدري ما هو؟ ولكني أشير إليه استيعابًا لما وجدت فيما بين يدي من المراجع. فقال الزيلعي في نصب الراية ٣: ٣٤٨ بعد حديث جرير بن عبد الله: «وحديث ابن مسعود رواه الطبراني في معجمه»!! هكذا قال، ولم يذكره، ولم يزده بيانًا، ولم أجده في مجمع الزوائد، فلا أدري كيف كان هذا؟!

والأحاديث الثلاثة الأخيرة، أو على التحقيق حديثان منها، وهما حديثا ديلم الحميري وأم حبيبة: يؤكدان معنى الأحاديث الثابتة التي فيها الأمر بقتل الشارب في الرابعة؛ إذ يجمعها كلها معنى الإدمان والإصرار على شرب الخمر، لا يحجزه عنها نهي، ولا يزجره عقاب، ولا يخيفه وعيد، ملكتْ عليه لبه، وكان لها عبدًا أسيرًا، كما نرى حال المدمنين في عصرنا، وكما نرى حال الأمم الفاجرة التي يقلدها المسلمون ويحتذون خطاها. ولقد كاد المدمن أن يكون كافرًا، والأحاديث الصحيحة في الوعيد على الإدمان مشهورة معروفة. وانظر كثيرًا منها في الترغيب والترهيب ٣: ١٨٠-١٨٩، وانظر منها خاصة حديث ابن عباس (ص١٨٥) قال: «لما حرمت الخمر مشى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم إلى بعض، وقالوا: حُرمت الخمر، وجُعلت عدلًا للشرك». رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

وهذا الأمر بقتل الشارب المدمن: في الرابعة بعد حده ثلاث مرات، كما تدل عليه الأحاديث الأولى، وقتل الذي لا ينتهي عنها ويصر على شربها معتذرًا بأنه لا يستطيع تركها؛ لأن بلاده باردة وأعماله شاقة، كما يدل عليه حديثا ديلم وأم حبيبة، أمر عام، أو هما أمران عامان، يقرران قاعدتين تشريعيتين، لا يكفي في الدلالة على نسخهما، وعلى رفع الأمر بالقتل، حادثة فردية، اقترنت بدلالات تدل على أنها كانت لسبب خاص، أو لمعنى معين، إذا تحقق ووجد كان للإمام أن يكتفي بالجلد دون القتل.

وهنا المعنى الخاص هو تعليل عدم قتل النعيمان بأنه شهد بدرًا، ولأهل بدر خصوصية لا يستطيع أحد أن ينكرها، ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم في موقف أشد من موقف الشرب في الرابعة، وذلك في قصة حاطب بن أبي بلتعة، حين كتب لقريش، ثم استأذن عمر في ضرب عنقه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنه قد شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم». وهو حديث صحيح رواه أحمد ٦٠٠، ٨٢٧، ورواه الشيخان وغيرهما، أو يكون التعليل هو الذي ثبت في البخاري -فيما نقلنا آنفًا- من النهي عن لعن «عبد الله الملقب حمارًا» بأنه «يحب الله ورسوله». وقد رجحنا من قبل أن عبد الله هذا هو النعيمان، فيكون ترك قتله هو لهذه العلة أو تلك أو لأجلهما معًا. وكلاهما خاص معين، لا قاعدة تشريعية؛ فأهل بدر معروفون محصورون، ثم إنهم لن يتعلق بهم حكم تشريعي دائم على الدهر مع التشريع؛ بل هو حكم وقتي خاص بأشخاصهم ما وجدوا. واليقين بأن شخصًا معينًا «يحب الله ورسوله» يقينًا قاطعًا يترتب عليه حكم تشريعي لا يكون إلا بخبر الصادق عن وحي من الله، ولا يستطيع أحد بعده -صلى الله عليه وسلم- أن يخبر بمثل هذا خبرًا جازمًا يوجب الأخذ به وبناء أي حكم عليه. فهذا أعرق في معنى الخصوصية من ذاك، فلا تصلح هذه الحادثة الواحدة للدلالة على نسخ الحديث العام، ثم لو كانتا حادثتين لم تصلحا للنسخ أيضًا؛ لتعليل كل منهما بعلة غير مستطاع تطبيقها على معنى عموم دلالتها. كما بينا.

وأمَّا ما جاء في بعض روايات حديث جابر، مثل: «فرأى المسلمون أن الحد قد وقع، وأن القتل قد رفع»، ومثل «فثبت الجلد

. . . .

ودرئ القتل»، ومثل «فكان نسخًا»، فإن السياق فيها كلها يدل على أن هذا الكلام ليس مرفوعًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولا من قول الصحابي، بل إن الكلمة نفسها -على اختلاف رواياتها- تشعر بأنها من كلام رجل بعد الصحابة، والراجح أنها من كلام محمد بن المنكدر، فَهِم هو من ذلك أن هذا نسخ، وأن القتل قد رفع، وكذلك جاء في روايته المرسلة؛ أعني ابن المنكدر، فقد قال: «ووضع القتل عن الناس».

وقد بينا من قبل خطأ إحدى روايات شريك عند الطحاوي، التي جعل فيها الرابعة مرفوعة: «ثم إن عاد فاجلدوه». فيكون ادعاء النسخ قولًا من التابعي، لا حديثًا مرفوعًا، وليس هذا بحجة على أحد.

وأمّا حديث قبيصة بن ذؤيب فقد حققنا أنه حديث مرسل، فهو ضعيف ليس فيه حجة. إلى أن ابن شهاب الزهري شك فيه في بعض رواياته أكان هذا في الثالثة أم الرابعة.

وما جاء في بعض رواياته «فصارت رخصة»، «فرفع القتل عن الناس، وكانت رخصة، فثبتت»، «فرأى المسلمون أن القتل قد أخر، وأن الضرب قد وجب»، و«وضع القتل عن الناس»، فإنها كلها من كلام الزهري، لا نشك في ذلك؛ لدلالة السياق عليه، في مجموع الروايات، إذا ما تأملناها وفقهنا دلالتها.

واحتج القائلون بالنسخ بادعاء الإجماع عليه، كما هو ظاهر كلام الترمذي وغيره! وهي دعوى لا غير، فليس في الأمر إجماع، مع قول عبد الله بن عمرو: «ايتوني برجل قد شرب الخمر في الرابعة، فلكم عليَّ أن أقتله». وقد ذكرناه آنفًا، وذكرنا أنه منقطع؛ لأن الحسن البصري لم يسمعه من عبد الله بن عمرو. وهذا لا يؤثر في الاحتجاج به لنقض ما ادعي من الإجماع؛ لأنه إذا لم يكن قول عبد الله بن عمرو كان على الأقل مذهب الحسن البصري؛ لأنه لو كان يرى غير ذلك لبين أن هذا الحكم الذي نسبه لعبد الله بن عمر حكم منسوخ، أداء لأمانة العلم، وذلك الظن به.

وقد رد ابن حزم في الأحكام ٤ : ١٢٠ دعوى الإجماع هذه، قال: «وقد ادعى قوم أن الإجماع صح على أن القتل منسوخ على شارب الخمر في الرابعة. قال أبو محمد [يعني نفسه]: وهذه دعوى كاذبة؛ لأن عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو يقولان بقتله. ويقولان: جيئونا به فإن لم نقتله فنحن كاذبان. قال أبو محمد: وبهذا القول نقول».

وتبعه ابن القيم في تعليقه على مختصر سنن أبي داود للمنذري ٦ : ٢٣٧، قال: «أما دعوى الإجماع على خلافه فلا إجماع»، ثم نقل كلمة عبد الله بن عمرو، ونسبها أيضًا لعبد الله بن عمر، ثم قال: «وهذا مذهب بعض السلف». ويكفي هذا في نقض الإجماع، أو نفي ادعائه.

وهذه المسأله مما يؤيد قولي في معنى الإجماع؛ لأنها أقوى مسألة يمكن أن يجعلها مثالًا مُدَّعُو الإجماع بالمعنى المعروف عند علماء الأصول، فإني أرى أن الإجماع الصحيح، الذي هو حجة على الكافة، هو الشيء المعلوم من الدين بالضرورة، لا إجماع غيره. وقد فصلت القول في ذلك في تعليقي على الإحكام لابن حزم ٤ : ١٤٢-١٤٤ طبعة الخانجي بمصر سنة ١٣٤٥ . ولو كان شيء غير ذلك يمكن أن يسمى إجماعًا بأي معنى من المعاني التي يذكرها الأصوليون، لكانت هذه المسألة أحق ما يسمى به. وها هو ذا ادعاء الإجماع فيها منقوض.

وادعى آخرون أن هذا الحكم -قتل الشارب في الرابعة- منسوخ بحديث عثمان مرفوعًا: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث» إلخ، وهو حديث صحيح، رواه أحمد وأصحاب السنن، وقد مضى في المسند: ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٥٢، ٤٦٨، ٥٠٩ . ورد ابن القيم ذلك بأنه «لا يصح؛ لأنه عام، وحديث القتل خاص».

ورد ذلك ابن حزم أيضًا في المحلى ١١ : ٣٦٨، ٣٦٩، ثم قال -ونِعْم ما قال-: «إنَّ الواجب ضم أوامر الله تعالى وأوامر رسوله صلى الله عليه وسلم كلها، بعضها إلى بعض، والانقياد إلى جميعها، والأخذ بها، وأن لا يقال في شيء منها: هذا منسوخ إلا بيقين. برهان ذلك قول الله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾. فصح أن كل ما أمر الله تعالى به أو رسوله صلى الله عليه وسلم ففرض علينا الأخذ به، والطاعة له. ومَن ادّعى في شيء من ذلك نسخًا فقوله مطرَّح؛ لأنه يقول لنا: لا تطيعوا هذا الأمر من الله تعالى، ولا من رسوله صلى الله عليه وسلم! فواجب علينا عصيان من أمر بذلك، إلا أن يأتي نص جلي بين يشهد بأن هذا الأمر منسوخ، أو إجماع على ذلك، أو بتاريخ ثابت مبين أن أحدهما ناسخ للآخر. وأما نحن فإن قولنا هو: أن الله تعالى قد تكفل بحفظ دينه وأكمله، ونهانا عن اتباع الظن. فلا يجوز ألبتة أن يرد نصان يمكن تخصيص أحدهما من الآخر وضمه إليه، إلا وهو

. . . .

مراد الله تعالى منهما بيقين، وأنه لا نسخ في ذلك بلا شك أصلًا. ولو كان في ذلك نسخ لبينه الله بيانًا جليًا، ولما تركه ملتبسًا مشكلًا. حاش لله من هذا».

وقد اتجه ابن القيم الإمام وِجْهة أخرى في هذا الحكم، بعد أن نفى دعوى النسخ نفيًا باتًا، فقال في تهذيب السنن ٦: ٢٣٨: «والذي يقتضيه الدليل: أن الأمر بقتله ليس حتمًا، ولكنه تعزير بحسب المصلحة. فإذا أكثر الناس من الخمر، ولم ينزجروا بالحد، فرأى الإمام أن يقتل فيه -قَتَل. ولهذا كان عمر رضي الله عنه ينفي فيه مرة، ويحلق فيه الرأس مرة، وجلد فيه ثمانين، وقد جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه أربعين. فقتله في الرابعة ليس حدًّا، وإنما هو تعزيز بحسب المصلحة».

ولم أستطع أن أرى الدليل الذي اقتضى هذا في نظر ابن القيم. وما أرى إلا أن القتل في هذه الحال حكم ثابت محكم، يجب الأخذ به في كل حال!

وممن ذهب إلى هذا من المتأخرين السيوطي، فقد نقل عنه السندي ذلك في حواشيه على سنن النسائي ٢: ٣٣٠، قال: «وللحافظ السيوطي فيه بحث، ذكره في حاشية الترمذي، وانفرد بالقول بأن الحق بقاؤه».

وقد بحثت جهدي عن شرح السيوطي على الترمذي، فلم أجده. وكنت أود نقل كلامه هنا بحروفه، تمامًا للبحث. وكنت أعرف منذ بدء الطلب أن الشيخ علي بن سليمان الدمنتي البجمعوي المغربي، اختصر شروح السيوطي للكتب الستة، وجاء بشروحه إلى مصر لطبعها. وكان اختصاره اختصارًا عجيبًا -رحمه الله- خرج بالكلام من التركيب العربي الفصيح إلى شيء يكاد يشبه المعجمة، بتكليف ليس من اليسير أن يستساغ. ولم أكن أطيق قراءتها، ولكني اضطررت الآن إلى البحث عن هذه المجموعة واقتنائها، فوجدت أنه أتم تأليف أولها، وهو شرح البخاري، يوم الإثنين ٢٠ صفر سنة ١٢٩٤، وأتم تأليف آخرها، وهو شرح ابن ماجة، يوم الثلاثاء ٤ شعبان سنة ١٢٩٤، وطبعت كلها بالمطبعة الوهبية بمصر عن نسخته وباطلاعه. وتم طبع أولها في أوائل رمضان سنة ١٢٩٨، وآخرها في العشر الثاني من المحرم سنة ١٢٩٩.

وليس من الإنصاف لنفسي ولا لقارئ هذا الشرح أن أنقل له كلام البجمعوي هذا، على عجمته وتعقيده، فرأيت أن أشير إلى مراد السيوطي بعبارة واضحة سائغة:

فإنَّ السيوطي رحمه الله خرج حديث معاوية، الذي رواه الترمذي، ثم خرج الأحاديث التي أشار إليها الترمذي بقوله: «وفي الباب»، وزاد عليها ثلاثة أحاديث، وكلها مما ذكرناه بلفظه وتخريجه مفصلًا فيما مضى. ثم قال: «فهذه بضعة عشر حديثًا، كلها صحيحة صريحة في قتله في الرابعة. وليس لها معارض صريح».

ثم رد قول من قال بالنسخ، بأنه لا يعضده دليل. ورد استدلالهم بحديث قبيصة بن ذؤيب بوجوه:

الأول: أنه مرسل؛ إذ راوية قبيصة ولد يوم الفتح.

الثاني: أنه لو كان متصلًا صحيحًا لكانت أحاديث الأمر بالقتل مقدمة عليه؛ لأنها أصح وأكثر.

الثالث: أن هذه واقعة عين لا عموم لها.

الرابع: أن هذا فعل، والقول مقدم عليه؛ لأن القول تشريع عام، والفعل قد يكون خاصًا.

ثم أشار إلى ما خُصَّ به بعض الصحابة، كأهل بدر، ونحو ذلك، مما فصلنا من قبل. ثم قال ما معناه:

فالصحابة جديرون بالرخصة إذا بدت من أحدهم زلة وقتًا ما. وأما هؤلاء المدمنون للخمر، الفسقة، المعروفون بأنواع الفساد، وظلم العباد، وترك الصلاة، ومجاوزة الأحكام الشرعية، وإطلاق أنفسهم حال سكرهم بالكفريات وما قاربها: فإنهم يقتلون في الرابعة بلا شك ولا ارتياب. وقول المصنف [يعني الترمذي]: «لا نعلم بينهم اختلافًا في ذلك»، يعني في النسخ، قد رده الحافظ العراقي بأن الخلاف ثابت محكي عن طائفة.

وهذا الذي قال السيوطي موافق لما قلنا، مؤيد لما ذهبنا إليه. والحمد لله.

بقيت كلمة لا نجد بدًّا من قولها، في هذا العصر الذي استهتر فيه المسلمون بشرب الخمر، من كل طبقات الأمم الإسلامية، من أعلاها ومن أدناها، حتى النساء يجاهرن بشربها في البيوت والنواد والمحافل العامة، وحتى الحكومات التي تدعي أنها إسلامية، تقدمها في الحفلات الرسمية! يزعمون أنها مجاملة لسادتهم الأجانب، الذين يقلدونهم في كل سيئة من المنكرات، والذين يَستَخدون لهم ويُستضعفون! يخشون أن ينتقدهم أولئك السادة ويندوا بهم! وما كانت الخمر حلالًا في دين من الأديان، على

٦٣٠٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ. [كتب، ورسالة (٦١٩٨)]

٦٣٠٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ قَزَعَةَ قَالَ أَرْسَلَنِي ابْنُ عُمَرَ فِي حَاجَةٍ فَقَالَ تَعَالَ حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا وَدَّعَنِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ فَقَالَ أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦١٩٩)]

٦٣٠٩- حَدثنا عَبدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ أَتَى عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ إِيَّاكَ وَالإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّهُ سَيُلْحِدُ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَجَحَتْ، قَالَ: فَانْظُرْ لاَ تَكُونَهُ. [كتب، ورسالة (٦٢٠٠)]

رغم من رغم، وزعم من زعم غير ذلك! وأقبح من ذلك وأشد سوءًا: أن يحاول هؤلاء الكذابون المفترون المستهترون، أن يلتمسوا العذر لسادتهم في الإدمان على هذه السموم، التي تسمم الأجسام والأخلاق، بأن بلادهم باردة وأعمالهم شاقة، فلا بد لهم من شربها في بلادهم. ويندرون بالرجعيين الجامدين أمثالنا، الذين يرفضون أن يجعلوا هذه الأعذار الكاذبة الباردة مما يجوز قبوله، ويزعمون أن «جمودنا» هذا ينفر الأمم الإفرنجية وغيرها من قبول الإسلام؛ كأنهم قبلوا الإسلام في كل شيء إلا شرب الخمر!! ويكادون يصرحون بوجوب إباحتها لأمثال تلك الأمم الفاجرة الداعرة الملحدة الخارجة على كل دين.

ففي حديث ديلم الجيشاني ما يخزي هؤلاء المستهترين الكاذبين؛ فقد أبدى ديلم هذا العذر لنفسه لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أن بلادهم باردة شديدة البرد، وأنهم يعالجون بها عملًا شديدًا، كأنه يلتمس رخصة بذلك للإذن بشرب الخمر، أو يجد إغضاء وتسامحًا، فما كان الجوابُ إلا الجوابَ الحازم الجازم: المنع والتحريم مطلقًا، فلما كرر السؤال والعذر، ولم يجد إلا جوابًا واحدًا، ذهب إلى العذر الأخير: أنهم لا يصبرون عن شرابهم وأنهم غير تاركيه؟ فكان الجواب القاطع -الذي لا يدع عذرًا لمعتذر-: «فإن لم يصبروا عنه فاقتلوهم».

فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الرسالة أتم بلاغ وأعلاه، وأدى الأمانة حق أدائها، ووضع العظة موضعها، ثم وضع السيف موضعه، وبهذا فلاح الأمم. والحمد لله.

[كتب: ٦١٩٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦١٣٧ .

[كتب: ٦١٩٩] إسناده صحيح، على خطأ في اسم الشيخ الذي روى عنه عبد العزيز بن عمر، وهو هنا يحيى بن إسماعيل بن جرير، وقد رجحنا في ٤٩٥٧ أنه «إسماعيل بن جرير»، وأن زيادة «يحيى» خطأ، إما من أبي نعيم، وإما من عبد العزيز بن عمر نفسه، وأشرنا إلى هذه الرواية هناك. وانظر: ٥٦٠٥ .

[كتب: ٦٢٠٠] إسناده صحيح؛ على علة فيه. فإنه سيأتي نحوه مطولًا ومختصرًا في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ٦٨٤٧، ٧٠٤٣، رواه هناك أبو النضر هاشم بن القاسم عن إسحاق بن سعيد عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وفي الرواية المطولة ٧٠٤٣ أن ابن الزبير قال لعبد الله بن عمرو: «فانظر أن لا تكون هو يابن عمرو، فإنك قد قرأت الكتب» إلخ. وهذا الوصف ينطبق على عبد الله بن عمرو بن العاص، فهو الذي كان معروفًا بقراءة كتب المتقدمين وكان يقرأ بالسريانية. ومما يرجح هذا أيضًا أن الحديث هنا من رواية محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى المعروف بابن كناسة، وهو وإن كان ثقة -كما ذكرنا في ١٤١٥- إلا أنه لا يوازَن بأبي النضر هاشم بن القاسم في الحفظ والإتقان.

وبعيد جدًا الجمع بتعدد القصة لابن الزبير مع عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو، لاتحاد مخرج الروايتين، كلتاهما من رواية إسحاق بن سعيد عن أبيه، مع التشابه بينهما تشابهًا تامًا أو قريبًا من التمام.

والحافظ الهيثمي ذكر الروايات الثلاث ٣: ٢٨٤، ٢٨٥، وقال في كل من حديثي ابن عمرو بن العاص: «رواه أحمد ورجاله

٦٣١٠-حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو الجَوَّابِ، حَدَّثنا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: يَغْفِرُ اللهُ لِلْمُؤَذِّنِ مَدَّ صَوْتِهِ وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ. [كتب، ورسالة (٦٢٠١)]

٦٣١١-حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُعَاوِيَةُ، حَدَّثنا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: يَغْفِرُ اللهُ لِلْمُؤَذِّنِ مُنْتَهَى أَذَانِهِ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ. [كتب، ورسالة (٦٢٠٢)]

٦٣١٢-حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إِزَارِي يَسْتَرْخِي إِلاَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خُيَلاَءَ. [كتب، ورسالة (٦٢٠٣)]

٦٣١٣-حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاَءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [كتب، ورسالة (٦٢٠٤)]

٦٣١٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم أُتِيَ وَهُو فِي مُعَرَّسِهِ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الوَادِي فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ فَقَالَ مُوسَى وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللهِ يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُو أَسْفَلَ مِنَ المَسْجِدِ الَّذِي فِي بَطْنِ الوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦٢٠٥)]

رجال الصحيح»، وقال في حديث ابن عمر بن الخطاب: «رواه أحمد ورجاله ثقات». ولم يرجح بينهن.
وانظر ما مضى في مسند عثمان: ٤٦١، ٤٨١، ٤٨٢ .

[كتب: ٦٢٠١]إسناده صحيح. أبو الجواب الضبي: هو أحوص بن جواب، سبق توثيقه ٢٨٨٣ . والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١: ٣٢٥، ٣٢٦، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والبزار . . . ورجاله رجال الصحيح». وكذلك ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١: ١٠٧ وقال: «رواه أحمد بإسناد صحيح، والطبراني في الكبير والبزار». ومن عجب أن المنذري والهيثمي ذكراه بلفظ الرواية التي عقب هذه، وفي إسنادها رجل مبهم! وفي هذا شيء من التساهل، وإن كانت تلك الرواية صحيحة باعتبار أن الرجل المبهم في إسنادها عرف من هذه الرواية أنه هو مجاهد.

قوله: «مدّ صوته»: قال ابن الأثير: «المدُّ: القَدْر، يريد قدر الذنوب. أي يغفر له ذلك إلى منتهى مد صوته. وهو تمثيل لسعة المغفرة. كقوله الآخر: لو لقيتني بقراب الأرض خطايا لقيتك بها مغفرة. ويروى: مدى صوته، وسيجيء»، يشير إلى حديث أبي هريرة الآتي ٧٦٠٠ .

[كتب: ٦٢٠٢]إسناده صحيح، على إبهام التابعي، فقد عرف من الحديث قبله أنه مجاهد. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي.

[كتب: ٦٢٠٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٨١٦ . وانظر: ٦١٥٠، ٦١٥٢ .

[كتب: ٦٢٠٤]إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، ومكرر ٥٣٥٢ بهذا الإسناد.

[كتب: ٦٢٠٥]إسناده صحيح، وهو مطول: ٥٥٩٤، ٥٩٩٥، ٦٠٠٤ . وانظر: ٥٩٢٢، ٦١٣٢، وزيادة [وسطًا من ذلك] في آخر الحديث، هي من نسخة ثابتة بهامشي ك م.

٦٣١٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنا زَائِدَةُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهَا الظُّلُمَاتُ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦٢٠٦)]

٦٣١٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثنا أَبُو شِهَابٍ، عَنِ الحَجَّاجِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُنَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا أَنْزَلَ اللهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ العَذَابُ مَنْ كَانَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، ثُمَّ يَبْعَثُهُمُ اللهُ تَعَالَى عَلَى أَعْمَالِهِمْ.

كَذَا فِي الكِتَابِ[1]. [كتب، ورسالة (٦٢٠٧)]

٦٣١٧- حَدَّثنا عَبدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قُعُودًا، إِذْ[2] جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: بَلَغَنِي أَنَّهُ أَحْدَثَ حَدَثًا، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَلاَ تَقْرَأَنَّ عَلَيْهِ مِنِّي السَّلاَمَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي مَسْخٌ وَقَذْفٌ، وَهُو فِي الزِّنْدِيقِيَّةِ وَالقَدَرِيَّةِ. [كتب، ورسالة (٦٢٠٨)]

---

(١) قوله: «كذا في الكتاب» لم يظهر مَنْ قائِلُه من رواة الحديث، ولعله يعلق على قوله: «على أعمالِهِم»، وأن المعروف: «نيَّاتِهِم»، فقد أخرجه أبو يَعْلَى (٥٦٩٦) من طريق إِسْمَاعِيل بن زكريا، عن الحَجَّاج بن أَرْطَاة، وفيه: «ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِم».

(٢) قوله: «إِذْ» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٦٢٠٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٦٢، ٥٨٣٢ . قوله: «فإنها»: هو ثابت هكذا في الأصول الثلاثة، وعليه علامة التصحيح في م. وهو جائز عربية باعتبار المعنى. وقوله: «الظلمات» في نسخة بهامش ك «ظلمات».

[كتب: ٦٢٠٧] إسناده صحيح. أبو شهاب: هو الحناط الصغير، عبد ربه بن نافع. الحجاج: هو ابن أرطأة. عبد الرحمن بن هنيدة: هو مولى عمر، وهو تابعي ثقة، وثقه أبو زرعة وأبو داود وغيرهما. والحديث مكرر ٤٩٨٥، ٥٨٩٠ . ولكنه فيهما عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه، فيدل هذا على أن الزهري سمعه منه ومن عبد الرحمن بن هنيدة، كلاهما عن ابن عمر.

وقوله في آخره: «كذا في الكتاب»، هو ثابت في الأصول الثلاثة، وكتب عليه في م علامة نسخة. والظاهر أنه من كلام أحد رواة المسند؛ توثيقًا لما في الإسناد من أنه «عن عبد الرحمن بن هنيدة عن ابن عمر»؛ لأن الحديث في الصحيحين وغيرهما من رواية حمزة عن أبيه، كما أشرنا آنفًا.

[كتب: ٦٢٠٨] إسناده صحيح. أبو صخر: هو حميد بن زياد الخراط.

والحديث في مجمع الزوائد ٧: ٢٠٣ عن هذا الموضع، وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». ولكن آخره فيه: «وهو في أهل الزندقة»، بدل الثابت هنا في الأصول الثلاثة: «وهو في الزنديقية والقدرية»، فلا أدري مم جاء هذا الخلاف في اللفظ والاختصار؟

وهذا الحديث في الحقيقة ليس من الزوائد، [فقد رواه بنحوه الترمذي ٣: ٢٠٣ مختصرًا من طريق أبي عاصم عن حيوة بن شريح عن أبي صخر. وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب»، وكذلك رواه ابن ماجة ٢: ٢٦١ من طريق أبي عاصم، بنحو رواية الترمذي. ثم قد مضى نحو معناه من وجه آخر ٥٦٣٩، من طريق سعيد بن أبي أيوب عن أبي صخر، بلفظ: «سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر». وذاك الوجه الآخر ليس من الزوائد أيضًا، وإن كنا ذكرنا هناك أنا لم نجده في مجمع الزوائد؛ لأني وجدته في سنن أبي داود ٤: ٣٣٥، رواه عن أحمد بن حنبل، بذاك الإسناد.

وقد مضى بعض معناه مختصرًا أيضًا ٥٨٦٧، من طريق رشدين بن سعد عن أبي صخر.

٦٣١٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ الَّذِي لاَ يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُمَثَّلُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعٌ أَقْرَعُ لَهُ زَبِيبَتَانِ قَالَ يُلْزِمُهُ، أَوْ يُطَوِّقُهُ قَالَ يَقُولُ لَهُ أَنَا كَنْزُكَ أَنَا كَنْزُكَ. [كتب، ورسالة (٦٢٠٩)]

٦٣١٩- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦٢١٠)]

٦٣٢٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: وَهُو فِي الحِجْرِ لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ القَوْمِ المُعَذَّبِينَ إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَيُصِيبَكُمْ مِثْلُ[1] مَا أَصَابَهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٢١١)]

٦٣٢١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ القَزَعِ وَالقَزَعُ أَنْ يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ بَعْضُ شَعَرِهِ. [كتب، ورسالة (٦٢١٢)]

٦٣٢٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ، قَالَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ لَقَدْ صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ سَنَةً وَنِصْفًا فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلاَّ حَدِيثًا وَاحِدًا، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَأُتِيَ بِضَبٍّ، فَجَعَلَ القَوْمُ يَأْكُلُونَ فَنَادَتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ إِنَّهُ ضَبٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُوا فَإِنَّهُ حَلاَلٌ، أَوْ كُلُوا فَلاَ بَأْسَ قَالَ فَكَفَّ، قَالَ: فَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي. [كتب، ورسالة (٦٢١٣)]

٦٣٢٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الهَاشِمِيُّ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الجُمَحِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَرَضَ زَكَاةَ الفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ، أَوْ أُنْثَى مِنَ المُسْلِمِينَ. [كتب، ورسالة (٦٢١٤)]

---

(١) قوله: «مثل» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

قوله: «قعودًا»، كذا هو بالنصب في ح م، وفي ك ونسخة بهامش م «قعود» بالرفع، وكلاهما صحيح عربية. وكلمة [إذ] زدناها من ك م ومجمع الزوائد.

[كتب: ٦٢٠٩] إسناده صحيح. عبد العزيز بن عبد الله: هو ابن أبي سلمة الماجشون. والحديث مكرر ٥٧٢٩ .

[كتب: ٦٢١٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢٠٦ .

[كتب: ٦٢١١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩٣١، ومختصر ٥٩٨٤ بمعناه.

[كتب: ٦٢١٢] إسناده صحيح. زهير: هو ابن معاوية. والحديث مطول ٥٩٩٠ .

[كتب: ٦٢١٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٥٦٥ . وانظر: ٥٩٦٢ .

[كتب: ٦٢١٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٣٩ بهذا الإسناد، ومطول ٥٩٤٢ .

٦٣٢٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا الجُمَحِيُّ[1] سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ فَمَنْ رَأَى خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ عَلَيْهِ وَلْيَذْكُرْهُ، وَمَنْ رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّ رُؤْيَاهُ، وَلاَ يَذْكُرْهَا فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ. [كتب، ورسالة (٦٢١٥)]

٦٣٢٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: رَأَيْتُ فِي المَنَامِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الشَّعَرِ تَفِلَةً أُخْرِجَتْ مِنَ المَدِينَةِ فَأُسْكِنَتْ مَهْيَعَةَ، فَأَوَّلْتُهَا فِي المَنَامِ وَبَاءَ المَدِينَةِ يَنْقُلُهُ اللهُ تَعَالَى إِلَى مَهْيَعَةَ. [كتب، ورسالة (٦٢١٦)]

٦٣٢٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تَشْرَبُوا الكَرْعَ، وَلَكِنْ لِيَشْرَبْ أَحَدُكُمْ فِي كَفَّيْهِ. [كتب، ورسالة (٦٢١٧)]

---

(١) قوله: «الجمحي» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٦٢١٥] إسناده صحيح. وقد مضى الجزء الأول منه مرارًا، أولها ٤٦٧٨، وآخرها ٦٠٣٥ . وأما القسم الثاني منه «فمن رأى خيرًا» إلخ، فلم يرو في الكتب الستة من حديث ابن عمر، ولذلك ذكر الهيثمي الحديث كله في الزوائد ٧: ١٧٤، ١٧٥، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح؛ غير سليمان بن داود الهاشمي، وهو ثقة».

[كتب: ٦٢١٦] إسناده صحيح. هو مكرر ٥٨٤٩، ٥٩٧٦ . مهيعة: هي الجحفة، كما في الروايتين الماضيتين.

[كتب: ٦٢١٧] إسناده ضعيف؛ لإبهام الرجل عن ابن عمر.

وروى ابن ماجة ٢: ١٧٦ حديثين عن ابن عمر في هذا المعنى: أحدهما مطول، من طريق بقية بن الوليد عن مسلم بن عبد الله عن زياد بن عبد الله عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده قال: «نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشرب على بطوننا، وهو الكرع» إلخ. والثاني من طريق ابن فضيل عن ليث عن سعيد بن عامر عن ابن عمر قال: «مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تكرعوا، ولكن اغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها؛ فإنه ليس إناء أطيب من اليد»».

ونقل شارحه السندي عن الزوائد في الحديث الأول، قال: «في إسناده بقية، وهو مدلس، وقد عنعنه»، ثم نقل عن الدميري قال: «هذا حديث منكر، انفرد به المصنف، وزياد بن عبد الله المذكور لا يكاد يعرف».

وأشار الحافظ في الفتح ١٠: ٦٧ إليهما، وقال في الأول: «في سنده ضعف، فإن كان محفوظًا فالنهي فيه للتنزيه»، ثم قال في الثاني: «وسنده أيضًا ضعيف». ولم يشر إلى حديث المسند الذي هنا، ولم أجده في موضع آخر.

وفي إسناد ابن ماجة الأول -فوق تدليس بقية-: مسلم بن عبد الله، قال الحافظ في التهذيب في روايته هذه عند ابن ماجة: «ما أستبعد أن يكون هو الراوي عن الفضل بن موسى السيناني، وذكره ابن حبان في الضعفاء، وقال: لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح». وأما زياد -الذي زعم الدميري أنه لا يكاد يعرف- فهو زياد بن عبد الله البكائي، وهو ثقة من شيوخ أحمد، كما بينا في ١٠٦٨ . وأمّا قوله في إسناده: «عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده» فإن الضمير في «جده» يعود إلى «محمد»؛ لأنه يروي عن جده عبد الله بن عمر مباشرة.

وحديث ابن ماجة الثاني لا نوافق الحافظ على أنه ضعيف، فإن ليث بن أبي سليم ثقة، كما بينا في ١١٩٩، وشيخه سعيد بن عامر: ثقة، قال ابن معين: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «لا يعرف»، وليس بشيء، فقد عرفه غيره. وقد ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٤٥٩، ٤٦٠، قال: «سعيد بن عامر عن ابن عمر، روى عنه ليث بن أبي سليم»، فلم يجرحه، وهذا كاف في توثيقه. والظاهر عندي أنه يشير إلى حديثه هذا الذي في ابن ماجة. ولا يبعد أن يكون هو التابعي المبهم الذي روى عنه معمر هذا الحديث.

٦٣٢٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ. [كتب، ورسالة (٦٢١٨)]

٦٣٢٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخبَرنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم بِمِثْلِهِ. [كتب، ورسالة (٦٢١٩)]

٦٣٢٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ وَعَتَّابٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الصَّبَّاحِ الأَيْلِيُّ سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُمَيَّةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي الإِزَارِ فَهُو فِي القَمِيصِ. [كتب، ورسالة (٦٢٢٠)]

٦٣٣٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ صَلاَتَهُ بِاللَّيْلِ وَيُوتِرُ رَاكِبًا عَلَى بَعِيرِهِ لاَ يُبَالِي حَيْثُ وَجَّهَ بَعِيرُهُ وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ مُوسَى: وَرَأَيْتُ سَالِمًا يَفْعَلُ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦٢٢١)]

٦٣٣١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ العُمَرِيَّ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرْمِي جَمْرَةَ العَقَبَةِ عَلَى دَابَّتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكَانَ لاَ يَأْتِي سَائِرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ إِلاَّ مَاشِيًا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ لاَ يَأْتِيهَا إِلاَّ مَاشِيًا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا. [كتب، ورسالة (٦٢٢٢)]

٦٣٣٢- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ نَزَلُوا المُحَصَّبَ. [كتب، ورسالة (٦٢٢٣)]

٦٣٣٣- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا نُوحُ بْنُ مَيْمُونٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، عَنْ مُوسَى، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ. [كتب، ورسالة (٦٢٢٤)]

٦٣٣٤- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا نُوحٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ قَالَ:

و«الكرع» فسر في حديث ابن ماجة الأول، وقال ابن الأثير: «كَرَعَ الماء يكرع كَرْعًا: إذا تناوله بفيه، من غير أن يشرب بكفه ولا بإناء، كما تشرب البهائم؛ لأنها تدخل فيه أكارعها».

[كتب: ٦٢١٨]إسناده صحيح، وهو مكرر ٦١٧٩ .

[كتب: ٦٢١٩]إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله بإسناده. وهكذا هو ثابت في الأصول الثلاثة، ولست أدري وجه إثباته هكذا!!

[كتب: ٦٢٢٠]إسناده صحيح. عتاب: هو ابن زياد الخرساني، شيخ أحمد. فهذا الحديث يرويه أحمد عن شيخيه: علي بن إسحاق وعتاب بن زياد، كلاهما عن عبد الله بن المبارك. والحديث مكرر ٥٨٩١ .

[كتب: ٦٢٢١]إسناده صحيح، وهو مطول ٦١٥٥ . وانظر: ٥٥٩٠ .

[كتب: ٦٢٢٢]إسناده صحيح، وهو مطول ٥٩٤٤ .

[كتب: ٦٢٢٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٢٤ . قوله: «نزلوا المحصب» في ك «نزلوا بالمحصب»، وهي نسخة بهامش م.

[كتب: ٦٢٢٤]إسناده صحيح. عبد الله: هو العمري. والحديث مختصر ٦٢٢١ .

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُنَاجِي رَجُلًا فَدَخَلَ رَجُلٌ بَيْنَهُمَا فَضَرَبَ صَدْرَهُ وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: إِذَا تَنَاجَى اثْنَانِ فَلاَ يَدْخُلْ بَيْنَهُمَا الثَّالِثُ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا. [كتب، ورسالة (٦٢٢٥)]

٦٣٣٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ مَوْلَى بَنِي تَيْمٍ . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [كتب (٦٢٢٥م)، رسالة (٦٢٢٥م)]

٦٣٣٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا يَعْمَرُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ، قَالَ: قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عَليه وَسَلم وَهُوَ يَسْتَنُّ، فَأَعْطَى أَكْبَرَ القَوْمِ وَقَالَ إِنَّ جِبْرِيلَ صَلى الله عَليه وَسَلم أَمَرَنِي أَنْ أُكَبِّرَ. [كتب، ورسالة (٦٢٢٦)]

٦٣٣٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الفِتْنَةِ، فَقَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ البَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ

[كتب: ٦٢٢٥] إسناده صحيح. عبدالله: هو العمري. سعيد المقبري: تابعي ثقة، كما مضى في ٩٣٦، وهو سعيد بن أبي سعيد، وأبوه اسمه «كيسان»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٤٣٤، والصغير ١٣١ . والحديث مكرر ٥٩٤٩ . وقد أشرنا إلى هذا هناك. والرجل الذي دخل بين ابن عمر وجليسه هو سعيد المقبري نفسه، كما صرح بذلك في الرواية الماضية. وانظر: ٦٠٨٥ .

(٦٢٢٥م) إسناده صحيح، وهذا الإسناد ثابت بهامش م على أنه زيادة صحيحة ولم يذكر في ح ك. ولكني لا أراه إشارة إلى الحديث الذي قبله، بل هو إشارة إلى الحديث الذي فيه سؤال عبيد بن جُريج لابن عمر عن لبس النعال السبتية وغيرها، وقد مضى من رواية سعيد بن أبي سعيد المقبري: ٤٦٧٢، ٥٣٣٨، ٥٨٩٤؛ لأنه ليس لعبيد بن جُريج في الكتب الستة غيره، كما في ترجمته في التهذيب ٧: ٦٢ .

وقد أثبتناه وأشرنا إلى زيادته احتياطًا، واضطررنا إلى جعل رقمه مكررًا للرقم الذي قبله، إذ لم يكن داخلًا في الأرقام التي جعلناها للمسند من قبل.

[كتب: ٦٢٢٦] إسناده صحيح. أسامة بن زيد: هو الليثي. والحديث رواه البيهقي ١: ٤٠ من طريق عبدان عن ابن المبارك، بهذا الإسناد، ثم قال: «استشهد البخاري بهذه الرواية».

وهو يشير إلى ما روى البخاري ١: ٣٠٧ من طريق صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أراني أتسوَّك بسواك، فجاءني رجلان، أحدهما أكبر من الآخر، فناولت السواك الأصغر منهما، فقيل لي: كبِّر، فدفعته إلى الأكبر منهما». قال أبو عبد الله [هو البخاري] اختصره نعيم عن ابن المبارك عن أسامة عن نافع عن ابن عمر».

فهذا هو الاستشهاد الذي يشير إليه البيهقي.

وحديث البخاري رواه مسلم أيضًا ٢: ٢٠٣ من طريق صخر بن جويرية، بنحوه.

وقال الحافظ في الفتح عند قول البخاري: «اختصره» إلخ: «أي المتن. نعيم: هو ابن حماد. وأسامة: هو ابن زيد الليثي المدني. ورواية نعيم هذه وصلها الطبراني في الأوسط عن بكر بن سهل عنه، بلفظ: أمرني جبريل أن أكبر. ورويناها في الغيلانيات من رواية أبي بكر الشافعي عن عمر بن موسى عن نعيم، بلفظ: «أن أقدم الأكابر». وقد رواه جماعة من أصحاب ابن المبارك عنه بغير اختصار. أخرجه أحمد والإسماعيلي والبيهقي عنهم، بلفظ [فذكر رواية المسند التي هنا. وهذا يقتضي أن تكون القصة وقعت في اليقظة. ويجمع بينه وبين رواية صخر: أن ذلك لما وقع في اليقظة أخبرهم صلى الله عليه وسلم بما رآه في النوم؛ تنبيهًا على أن أمره بذلك بوحي متقدم، فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظ بعض. ويشهد لرواية ابن المبارك ما رواه أبو داود بإسناد حسن عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستن، وعنده رجلان، فأوحى إليه أن أعط السواك الأكبر».

وحديث عائشة في سنن أبي داود ١: ١٩ . وهذا تحقيق من الحافظ دقيق.

رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَهَلَّ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ عَامَ الحُدَيْبِيَةِ. [كتب، ورسالة (٦٢٢٧)]

٦٣٣٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، وَحَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، قَالَ: وَحَدَّثنا إِسْحَاقُ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُو مُحْرِمٌ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ العَقْرَبُ وَالفَأْرَةُ وَالكَلْبُ العَقُورُ وَالغُرَابُ وَالحِدَأَةُ. [كتب، ورسالة (٦٢٢٨)]

٦٣٣٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنَاهُ إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الدَّوابِّ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٦٢٢٩)]

- قَالَ أَبِي: وَقَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ أَيْضًا. [كتب، ورسالة (٦٢٣٠). ررر]

٦٣٤٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم دَخَلَ الكَعْبَةَ هُو وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلاَلٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الحَجَبِيُّ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ فَمَكَثَ فِيهَا قَالَ عَبْدُ اللهِ سَأَلْتُ بِلاَلاً حِينَ خَرَجَ مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ وَثَلاَثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ البَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الجِدَارِ ثَلاَثَةُ أَذْرُعٍ. [كتب، ورسالة (٦٢٣١)]

٦٣٤١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنَاخَ بِالبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا. [كتب، ورسالة (٦٢٣٢)]

٦٣٤٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدِّيلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ[1] عَدَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ: مَا أَنْزَلَكَ تَحْتَ هَذِهِ السَّرْحَةِ؟ قُلْتُ: أَرَدْتُ ظِلَّهَا، قَالَ: هَلْ غَيْرَ ذَلِكَ قُلْتُ لاَ مَا أَنْزَلَنِي إِلاَّ ذَلِكَ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «أنه قال».

[كتب: ٦٢٢٧] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٢٩٨ بهذا الإسناد. وقد أشرنا هناك إلى أنه في الموطأ ١: ٣٢٩، ٣٣٠ مطولًا، فهذا مختصر أيضًا عما في الموطأ. وقد مضى مطولًا مرارًا من غير طريق مالك، آخرها ٥٣٢٢ . وانظر: ٦٠٦٧ .

[كتب: ٦٢٢٨] إسناده صحيح. وهو في الموطأ ١: ٣٢٧ بهذا الإسناد. من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر. ورواه أيضًا من طريق نافع عن ابن عمر، وستأتي رواية نافع عقب هذا من الطريقين. وقد مضى مرارًا من الطريقين: أولها ٤٤٦١، وآخرها ٥٥٤١ .

[كتب: ٦٢٢٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، وهذا من رواية مالك عن نافع، التي أشرنا إليها في الإسناد السابق.

[كتب: ٦٢٣٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وهو مثله من رواية مالك عن نافع. ولكن هذا من رواية عبد الرحمن بن مهدي عن مالك، والذي قبله من رواية إسحاق بن عيسى الطباع عن مالك.

[كتب: ٦٢٣١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩٢٧ بإسناده. ومطول ٦٠١٩ .

[كتب: ٦٢٣٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٠٠٤، ٦٢٠٥ . وهذه الرواية التي هنا في الموطأ ١: ٣٥٨ .

وَسَلم: إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الأَخْشَبَيْنِ مِنْ مِنًى وَنَفَحَ بِيَدِهِ نَحْوَ المَشْرِقِ فَإِنَّ هُنَالِكَ وَادِيًا، يُقَالُ لَهُ: السُّرَرُ بِهِ سَرْحَةٌ سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا. [كتب، ورسالة (٦٢٣٣)]

[كتب: ٦٢٣٣] إسناده صحيح. محمد بن عمران الأنصاري: قال في التهذيب: «ذكره ابن حبان في الثقات»، ثم ذكر الحافظ أنه «ذكره البخاري فلم يذكر فيه جرحًا»، وهذا إشارة منه إلى كفاية هذا في توثيقه، كما قلنا مرارًا، وهو في الكبير ١/١/٢٠٢: «محمد بن عمران الأنصاري عن أبيه سمع ابن عمر، قاله مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة». أبوه «عمران الأنصاري»: قال في التهذيب: «عن ابن عمر في فضل وادي السرر، روى عنه ابنه محمد. أخرج له النسائي هذا الحديث الواحد. قلت [القائل ابن حجر]: وقال مسلمة بن قاسم: لا بأس به». ورمز الحافظ في التهذيب لعمران هذا ولابنه محمد برمز النسائي وحده، فليس لهما في الكتب الستة غير هذا الحديث عند النسائي. وقال السيوطي في شرح الموطأ ١: ٣٧١: «قال ابن عبد البر: لا أعرف محمد بن عمران هذا إلا بهذا الحديث. وإن لم يكن أبوه عمران بن حيان الأنصاري أو عمران بن سوادة، فلا أدري من هو».

وأقول: إن مالكًا أعلم الناس بالأنصار، وبرواة الحديث من أهل المدينة، وهو يتحرى الرجال والأحاديث. ثم «عمران الأنصاري» هذا تابعي عرف اسمه وشخصه، فهو على الثقة والستر، وإن جُهل نسبه واسم أبيه.

والحديث في الموطأ ١: ٣٧١. ورواه النسائي ٢: ٤٣، ٤٤ من طريق ابن القاسم عن مالك بهذا الإسناد.

وزيادة [قال] زدناها من الموطأ والنسائي؛ إذ هي في موضعها أدق لاستقامة السياق. وهي أيضًا ثابتة تصحيحًا في ك بين السطور.

«عدل إليَّ عبد الله بن عمر» أي: مال إليَّ عن طريقه.

السرحة -بفتح السين وسكون الراء وبالحاء المهملة-: الشجرة العظيمة التي لها شعب.

الأخشبان -بلفظ التثنية-: جبلا مكة المطيفان بها، قال ابن الأثير: «وهما أبو قبيس والأحمر، وهو جبل مشرف وجهه على قعيقعان». وقال ياقوت: «جبلان يضافان إلى مكة، وتارة إلى منى، وهما واحد؛ أحدهما أبو قبيس، والآخر قعيقعان. ويقال: بل هما أبو قبيس والجبل الأحمر المشرف هنالك».

«نفح بيده» بالحاء المهملة، كما ثبت في ك م المخطوطتين من المسند، وكذلك في نسخة من النسائي عندي، مخطوطة سنة ١١١٣، وكذلك في النسختين المطبوعتين منه بمصر والهند، وزاد مصحح الطبعة الهندية (ص٤٧٠) ضبطها «بحاء مهملة»، وكذلك هي بالحاء المهملة في نسخة الموطأ مخطوطة الشيخ عابد السندي، وكذلك رسم بالمهملة في معجم ما استعجم للبكري، عند ذكره الحديث مرتين ١٢٤، ٧٣٣. وفي المسند ح، والموطأ طبعة الحلبي، والنسائي مخطوطة الشيخ عابد السندي: «نفخ» بنقطة فوق الخاء، وكذلك ضبطه الزرقاني في شرح الموطأ ٢: ٢٨٤ «بخاء معجمة». وأنا أرجح أن يكون بالحاء المهملة؛ لأن «النفخ» بالمعجمة هو المعروف من إخراج الريح من الفم وغيره، واستعماله في معنى الإشارة باليد من المجاز البعيد الذي يحتاج إلى تكلف شديد. وأما «النفح» -بالمهملة- فإنه الضرب والرمي باليد أو الرجل، ومنه حديث: «المكثرون هم المقلون، إلا من نفح فيه يمينه وشماله». قال ابن الأثير: «أي ضرب يديه فيه بالعطاء». ومنه قولهم: «نفحت الدابة» أي: رمحت برجلها ورمت بحد حافرها.

«السرر» بضم السين المهملة وفتح الراء وآخره راء ثانية، قال ابن الأثير: «وقيل: هو بفتح السين والراء، وقيل: بكسر السين». وقال القاضي عياض في المشارق ٢: ٢١٢: «بضم السين لأكثرهم، وضبطه الجياني بالضم والكسر معًا». وكذلك ضبطه البكري في معجم ما استعجم ٧٣٣ في المادتين: مادة الضم ومادة الكسر، مشيرًا إلى هذا الحديث. وذكر ياقوت في معجم البلدان ٥: ٦٨ أنه بكسر أوله، ثم قال بعد كلام: «وروى المغاربة «السرر» واد على أربعة أميال من مكة عن يمين الجبل، قالوا: هو بضم السين وفتح الراء الأولى، قالوا: كذا رواه المحدثون بلا خوف، قالوا: وقال الرياشي: المحدثون يضمونه، وإنما هو «السرر» بالتفح. وهذا الوادي هو الذي سر فيه سبعون نبيًّا؛ أي قطعتْ سِرَرهم بالكسر، وهو الأصح. هذا كله من مطالع الأنوار، وليس فيه شيء موافقًا للإجماع».

قوله: «سرَّ تحتها سبعون نبيًّا» -بضم السين وفتح الراء بالبناء لما لم يسم فاعله- قال ابن الأثير: «أي قطعت سررهم؛ يعني أنهم ولدوا تحتها، فهو يصف بركتها». وقال القاضي عياض في المشارق ٢: ٢١٢: «قيل: هو من السرور؛ أي بشروا بالنبوة»، وذكر القول السابق أيضًا، وزاد الزرقاني في شرح الموطأ: «وقال مالك: بشروا تحتها بما يسرهم، قال ابن حبيب: فهو من السرور؛ أي تنبئوا تحتها واحدًا بعد واحد، فسروا بذلك». واختاره الزرقاني. والظاهر عندي أنه الأصح. وفي م بدل «سرّ»: «بشر»، وعليها علامة تدل على شك الناسخ فيها، وهي تصحيف مخالف لجميع الأصول والنصوص.

٦٣٤٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، وَحَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: وَحَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ وَالمُقَصِّرِينَ. [كتب، ورسالة (٦٢٣٤)]

٦٣٤٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أخبرنا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ وَهُو يَمْشِي بِمِنًى فَقَالَ نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمِ ثَلاَثَاءَ، أَوْ أَرْبِعَاءَ فَوافَقْتُ هَذَا اليَوْمَ يَوْمَ النَّحْرِ فَمَا تَرَى قَالَ أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِوفَاءِ النَّذْرِ وَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَوْ قَالَ نُهِينَا أَنْ نَصُومَ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ فَظَنَّ الرَّجُلُ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمِ ثَلاَثَاءَ، أَوْ أَرْبِعَاءَ فَوافَقْتُ هَذَا اليَوْمَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ أَمَرَ اللهُ بِوفَاءِ النَّذْرِ وَنَهَانَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَوْ قَالَ نُهِينَا أَنْ نَصُومَ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ فَمَا زَادَهُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى أَسْنَدَ فِي الجَبَلِ. [كتب، ورسالة (٦٢٣٥)]

٦٣٤٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أخبرنا يُونُسُ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَتَهُ لِيَنْحَرَهَا بِمِنًى فَقَالَ ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً سُنَّةَ مُحَمَّدٍ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٦٢٣٦)]

٦٣٤٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِئَةٍ لاَ تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً. [كتب، ورسالة (٦٢٣٧)]

٦٣٤٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، أَخبرنا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَرِيزٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى فِي البَيْتِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦٢٣٨)]

٦٣٤٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا بَهْزٌ وَأَبُو كَامِلٍ، قَالاَ: حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ،

[كتب: ٦٢٣٤] إسناده صحيح. وقد مضى بنحوه من رواية روح عن مالك ٥٥٠٧، ومن طرق أخرى عن نافع، آخرها ٦٠٠٥ .

[كتب: ٦٢٣٥] إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن علية. والحديث مطول ٤٤٤٩، ٥٢٤٥ . وقد أشار الحافظ في الفتح ٤: ٢١٠ إلى رواية المسند هذه عن إسماعيل بن علية.

قوله: «حتى أسند في الجبل» أي: صعد، والسند: ما ارتفع من الأرض، وقيل: ما قابلك من الجبل وعلا عن السفح.

[كتب: ٦٢٣٦] إسناده صحيح. في ح «عن ابن زياد بن جُبير»، وزيادة «ابن» خطأ ظاهر، ولذلك لم تذكر في ك م. «أتى على رجل» في نسخة بهامش م «قد أتى» بزيادة «قد». والحديث مكرر ٥٥٨٠ .

[كتب: ٦٢٣٧] إسناده صحيح. زهير: هو ابن محمد التميمي. والحديث مضى من أوجه كثيرة، آخرها ٦٠٤٩ . وسبق شرحه مفصلًا في ٤٥١٦، وفي الاستدراك ١٢٧٧ .

[كتب: ٦٢٣٨] إسناده صحيح. حماد هو ابن سلمة. طلحة بن عُبيد الله بن كريز الخزاعي الكعبي: تابعي ثقة، وثقه أحمد والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/٣٤٨ . «عُبيد الله» بالتصغير. «كريز» بفتح الكاف في هذه الترجمة وحدها، وفيما عدا ذلك بالضم. انظر: التهذيب ٥: ٢٢، والمشتبه ٤٤٦ . والحديث سبق معناه مطولًا من أوجه أخر، منها ٦٠١٩، ٦٢٣١ .

حَدَّثنا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ بِالبَقِيعِ، فَأَقْبِضُ الوَرِقَ مِنَ الدَّنَانِيرِ وَالدَّنَانِيرَ مِنَ الوَرِقِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُوَ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، رُوَيْدَكَ أَسْأَلُكَ إِنِّي كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ بِالبَقِيعِ، فَأَقْبِضُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ وَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَهَا بِسِعْرِ يَوْمِهَا مَا لَمْ تَفْتَرِقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ. [كتب، ورسالة (٦٢٣٩)]

٦٣٤٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ العَامِرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ سُئِلُوا عَنِ العُمْرَةِ قَبْلَ الحَجِّ فِي المُتْعَةِ فَقَالُوا نَعَمْ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم تَقْدَمُ فَتَطُوفُ بِالبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ تَحِلُّ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ بِيَوْمٍ، ثُمَّ تُهِلُّ بِالحَجِّ فَتَكُونُ قَدْ جَمَعْتَ عُمْرَةً وَحَجَّةً، أَوْ جَمَعَ اللهُ لَكَ عُمْرَةً وَحَجَّةً. [كتب، ورسالة (٦٢٤٠)]

٦٣٥٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يُصَوِّرُ عَبْدٌ صُورَةً إِلاَّ قِيلَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ أَحْيِ مَا خَلَقْتَ. [كتب، ورسالة (٦٢٤١)]

٦٣٥١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَرَّتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتِ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَرْبَعَ عُمَرٍ قَدْ عَلِمَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ مِنْهُنَّ عُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ. [كتب، ورسالة (٦٢٤٢)]

[كتب: ٦٢٣٩] إسناده صحيح. وقد مضى معناه مطولًا ومختصرًا مرارًا، أولها ٤٨٨٣، وآخرها ٥٥٥٩، ٥٧٧٣، وقد أشرنا في الأول إلى أنه رواه أصحاب السنن، منهم أبو داود ٣: ٢٥٥، ٢٥٦، فهذه الرواية أقرب إلى رواية أبي داود في اللفظ. ونزيد هنا أنه رواه أيضًا البيهقي ٥: ٢٨٤ بإسنادين من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، ومن طريق عمار بن رزيق، كلاهما عن سماك بن حرب. وانظر: جامع الأصول لابن الأثير رقم ٣٨٦.

[كتب: ٦٢٤٠] إسناده صحيح. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق. والحديث في مجمع الزوائد ٣: ٢٣٦ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وعبد الله بن شريك: وثقه أبو زرعة وابن حبان، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح». وهذا سهو أو انتقال نظر من الحافظ الهيثمي، فإن عبد الله بن شريك العامري وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة، وقال أبو حاتم والنسائي: «ليس بقوي»، كما في ترجمته في التهذيب، ونحو ذلك في الميزان، فلم يضعفه أحمد كما زعم الهيثمي. ثم هو قد سبق توثيقه ١٥١١، ونزيد هنا أنه لم يذكره البخاري في الضعفاء.

وانظر: ٢٣٦٠، ٤٦٤١، ٤٨٢٢، ٥٧٠٠ . وهذا الحديث لم يذكر في مسند عبد الله بن الزبير، ولكن فيه حديث آخر له ١٦١٧٢: أنه كان ينكر التمتع، وأن ابن عباس رد عليه بأن يسأل أمه أسماء بنت أبي بكر، وأنه سألها فقالت: «قد والله صدق ابن عباس، لقد حلوا وأحللنا وأصابوا النساء». فالظاهر أن ابن الزبير -بعد أن سمع هذا من أمه- صار يفتي به، ويرويه مرفوعًا، ويكون من مراسيل الصحابة. وهي متصلة صحيحة عند أهل العلم.

[كتب: ٦٢٤١] إسناده ضعيف؛ لضعف عاصم بن عُبيد الله بن عصام، كما بينًا في ٥٢٢٩ . وفي الأصول الثلاثة هنا «عاصم بن عبد الله بن عاصم»، وهو خطأ يقينًا، فأبوه «عُبيد الله» بالتصغير، وليس في الرجال المذكورة تراجمهم من يسمى «عاصم بن عبد الله بن عاصم»، بل لم يذكروا في أبناء «عصام بن عمر بن الخطاب» من يسمى «عبد الله» بالتكبير. فعن ذلك قطعنا بخطأ ما في الأصول الثلاثة هنا، وصححناه إلى الصواب.

والحديث في معناه صحيح، سبق نحو معناه مرارًا بأسانيد صحاح، آخرها ٦٠٨٤ .

[كتب: ٦٢٤٢] إسناده صحيح. وقد مضى أيضًا من رواية زهير عن أبي إسحاق ٥٣٨٣، وفصلنا القول فيه هناك. وانظر: ٦١٢٦ .

٦٣٥٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يُلَقِّنُنَا هُو فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ. [كتب، ورسالة (٦٢٤٣)]

٦٣٥٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَشُقَّهُمَا، أَوْ لِيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦٢٤٤)]

٦٣٥٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ مُهَاجِرٍ الشَّامِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ القِيَامَةِ قَالَ شَرِيكٌ وَقَدْ رَأَيْتُ مُهَاجِرًا وَجَالَسْتُهُ. [كتب، ورسالة (٦٢٤٥)]

٦٣٥٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ (ح) وَعَبدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ. [كتب، ورسالة (٦٢٤٦)]

٦٣٥٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ تَمَتَّعَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الهَدْيَ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ وَبَدَأَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَهَلَّ بِالعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهَلَّ بِالحَجِّ وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الهَدْيَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لاَ يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ وَلْيُقَصِّرْ وَلْيَحْلِلْ، ثُمَّ لْيُهِلَّ بِالحَجِّ وَلْيُهْدِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَطَافَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ خَبَّ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ،

[كتب: ٦٢٤٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧٧١ .

[كتب: ٦٢٤٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٠٠٣ .

[كتب: ٦٢٤٥] إسناده صحيح. وهو مكرر ٥٦٦٤ . وقول شريك القاضي في آخر الحديث: «وقد لقيت مهاجرًا، وجالسته»، يريد أنه لقي شيخ شيخه وجالسه، ولكنه لم يسمع منه هذا الحديث، فأبى أن يحذف اسم شيخه من الإسناد. وهذا يدل على أنه بعيد عن تهمة التدليس التي رماه بها بعض العلماء كابن القطان وعبد الحق الإشبيلي. ولو كان مدلسًا لدلّس في مثل هذا الإسناد تدليسًا لا يكاد يدرك؛ إذ قد لقي شيخ شيخه، فلا يبعد أن يسمع منه، ولكنه كان أمينًا، فأبى إلا أن يذكر الإسناد على وجهه الصحيح.

[كتب: ٦٢٤٦] إسناده صحيح. وهو مختصر ٥٢٦٩، ٥٥٢٤ . وقد أشرنا في شرح أولهما إلى أن مسلمًا رواه من طريق حجاج بن محمد عن ابن جُريج، فهذه رواية حجاج. ونزيد هنا أنه رواه مسلم أيضًا ١: ٤٢٣، من طريق عبد الرزاق عن ابن جُريج، وهذه أيضًا رواية عبد الرزاق؛ لأن الإمام أحمد رواه عن الشيخين: حجاج وعبد الرزاق، كلاهما عن ابن جُريج. وقد بينا في شرح ٥٢٦٩ معنى قراءة «في قبل عدتهن» المخالفة للتلاوة، وأنها إنما هي تفسير لا تلاوة.

ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوافَهُ بِالبَيْتِ عِنْدَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَانْصَرَفَ، فَأَتَى الصَّفَا فَطَافَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالبَيْتِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الهَدْيَ مِنَ النَّاسِ. [كتب، ورسالة (٦٢٤٧)]

٦٣٥٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي تَمَتُّعِهِ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ وَتَمَتُّعِ النَّاسِ مَعَهُ بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم. [كتب، ورسالة (٦٢٤٨)]

٦٣٥٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثنا عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَامَ يَخْطُبُ فَقَالَ، أَلاَ وَإِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي المَشْرِقَ. [كتب، ورسالة (٦٢٤٩)]

٦٣٥٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُنَفِّلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا لأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوى قَسْمِ عَامَّةِ الجَيْشِ وَالخُمُسُ فِي ذَلِكَ وَاجِبٌ للهِ تَعَالَى. [كتب، ورسالة (٦٢٥٠)]

٦٣٦٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ وَأَبُو النَّضْرِ، قَالاَ: حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِيَ البُوَيْرَةُ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [كتب، ورسالة (٦٢٥١)]

٦٣٦١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ

[كتب: ٦٢٤٧] إسناده صحيح. ليث: هو ابن سعد. عقيل: هو ابن خالد. والحديث رواه مسلم ١: ٣٥١ عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن أبيه عن جده عن عقيل، بهذا الإسناد. وكذلك رواه أبو داود ٢: ٩٤، ٩٥ عن عبد الملك بن شعيب عن أبيه عن عقيل، وهذا خطأ في نسخة عون المعبود، سقط سهوًا ذكر جده، وهو ثابت في مخطوطة الشيخ عابد السندي من سنن أبي داود. وقال المنذري ١٧٣١: «أخرجه البخاري ومسلم والنسائي». وذكره أيضًا ابن الأثير في جامع الأصول ١٤٠٣ (ج٣، ص٤٦٢، ٤٦٣)، ونسبه للبخاري ومسلم وأبي داود والنسائي. وهو كذلك في المنتقى ٢٣٨٧، ونسبه لأحمد والشيخين. وانظر: ٦٠٦٨، ٦٢٤٠.

قوله: «فكان من الناس من أهدى» في ح «فإن» بدل «فكان»، وصححناه من ك م، وهو الثابت أيضًا في روايتي مسلم وأبي داود.

زيادة [مكة] لم تذكر في ح وزدناها من ك م، وهي ثابتة أيضًا في مسلم وأبي داود.

[كتب: ٦٢٤٨] إسناده صحيح. وهو من مسند عائشة، وإنما ذكر هنا تبعًا لرواية الزهري، فإن السياق يدل على أنه كان يسوق حديث سالم عن ابن عمر بلفظه، ثم يتبعه بحديث عروة عن عائشة، يقول: «بمثل الذي أخبرني سالم» إلخ، فلا يسوق لفظ عروة عن عائشة. وكذلك صنع مسلم ١: ٣٥١ فرواه عن عبد الملك بن شعيب، بنحو ما هنا. ومثله صنع المجد بن تيمية في المنتقى ٢٣٨٨، فلم يذكر لفظه، ونسبه لأحمد والشيخين.

[كتب: ٦٢٤٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩٠٥، ومختصر ٦٩٠١ بنحو معناه.

[كتب: ٦٢٥٠] إسناده صحيح. ورواه البخاري ومسلم أيضًا، كما في المنتقى ٤٣١٩، وكذلك في جامع الأصول ١١٧٩. وانظر ما مضى: ٥٩١٩.

[كتب: ٦٢٥١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٥٤، وسبق شرحه مفصلًا هناك.

شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لاَ تَمْنَعُوا، يَعْنِي نِسَاءَكُمُ(١) المَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَّكُمْ إِلَيْهَا قَالَ بِلاَلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَاللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ حِينَ قَالَ ذَلِكَ فَسَبَّهُ. [كتب، ورسالة (٦٢٥٢)]

٦٣٦٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الجَنَازَةِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ. [كتب، ورسالة (٦٢٥٣)]

٦٣٦٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الجَنَازَةِ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَهَا. [كتب، ورسالة (٦٢٥٤)]

٦٣٦٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثنا الأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلاَةَ العِشَاءِ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ عُثْمَانَ رَكْعَتَيْنِ صَدْرًا مِنْ خِلاَفَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا بَعْدُ عُثْمَانُ. [كتب، ورسالة (٦٢٥٥)]

٦٣٦٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَارُونُ، حَدَّثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ فَذَكَرَهُ. [كتب، ورسالة (٦٢٥٦)]

٦٣٦٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا جَرِيرٌ عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لأَهْلِ المَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ الشَّامِ الجُحْفَةَ قَالَ وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا وَلأَهْلِ اليَمَنِ يَلَمْلَمَ قِيلَ لَهُ فَالعِرَاقُ قَالَ: لاَ عِرَاقَ يَوْمَئِذٍ. [كتب، ورسالة (٦٢٥٧)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «النساء».

[كتب: ٦٢٥٢] إسناده صحيح. وقد مضى نحو معناه مرارًا مطولًا ومختصرًا، منها ٥٦٤٠، ٦١٠١. وقد أشرنا في شرح ٤٩٣٣ إلى أن مسلمًا رواه ١: ١٢٩ من طريق سالم عن أبيه، فهذه هي رواية سالم، لكنها عند مسلم بأطول مما هنا.

[كتب: ٦٢٥٣] إسناده صحيح. وهو مطول ٦٠٤٢. وقد فصلنا الكلام في وصله وإرساله، ورجحنا الرواية الموصولة في ٤٥٣٩، وكذلك في الاستدراكين ١٢٩٦، ١٥٣٩ وهذه رواية عقيل عن الزهري موصولة أيضًا، توكيدًا إلى توكيد، ورفعًا لكل شبهة في صحة وصله، إلى ما ذكرنا من قبل من الروايات.

[كتب: ٦٢٥٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله بمعناه، ومكرر ٤٩٤٠ بهذا الإسناد، ولكنه لم يسق لفظه هناك، وأحال على الذي قبله ٤٩٣٩، وساق لفظه هنا.

[كتب: ٦٢٥٥] إسناده صحيح. مبشر بن إسماعيل الكلبي الحلبي: ثقة من شيوخ أحمد، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ١٧٣: «كان ثقة مأمونًا».

والحديث مكرر ٥١٧٨، ومطول ٥٢١٤، ٥٢٤٠. وانظر: ٥٧٥٧.

[كتب: ٦٢٥٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٦٢٥٧] إسناده صحيح. جرير: هو ابن الحميد الضبي الرازي، سبق توثيقه ١٥٥٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢١٤.

٦٣٦٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لابْنِ عُمَرَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَزْعُمُ أَنَّ الوِتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ فَقَالَ صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِواحِدَةٍ. [كتب، ورسالة (٦٢٥٨)]

٦٣٦٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَنْزِلِهِ فَمَرَرْنَا بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ فَعَلَ هَذَا لَعَنَ اللهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لَعَنَ اللهُ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. [كتب، ورسالة (٦٢٥٩)]

٦٣٦٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ وَابْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ تَطَوُّعُ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ قَالَ وَأَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ طُلُوعِ الفَجْرِ. [كتب، ورسالة (٦٢٦٠)]

٦٣٧٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَعْرِضُ[1] رَاحِلَتَهُ وَيُصَلِّي إِلَيْهَا. [كتب، ورسالة (٦٢٦١)]

٦٣٧١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ

---

(١) ضبطت في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «يُعَرِّض».

والحديث مكرر ٤٥٨٤، ومطول ٥٤٩٢، من هذا الوجه، رواية صدقة عن ابن عمر، وقد مضى نحو معناه مرارًا من أوجه أخر، مطولًا ومختصرًا، منها: ٥١١١، ٦١٤٠، ٦١٩٢ .

[كتب: ٦٢٥٨] إسناده صحيح. منصور: هو ابن المعتمر. حبيب: هو ابن أبي ثابت، وهو قد سمع من ابن عمر، ولكنه لم يسمع منه هذا الحديث فرواه عنه بواسطة طاوس.

والحديث قد مضى مرارًا بمعناه، وأن صلاة الليل مثنى مثنى، وأن الوتر ركعة قبل الفجر، منها ٦١٧٦، ومضى أيضًا سؤال رجل لابن عمر عن الوتر: أسنة هو؟ ٤٨٣٤، وسؤاله عنه: أواجب هو؟ ٥٢١٦ . وروى مسلم ١: ٢٠٨ حديث: «صلاة الليل مثنى مثنى» من رواية عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عمر، وكذلك رواه البيهقي ٣: ٢٢ من طريق عمرو بن دينار عن طاوس. ولكن لم أجد هذا السياق الذي هنا، من رواية حبيب بن أبي ثابت عن طاوس، إلا في هذا الموضع. وانظر: ٦١٩٠ .

الحتم -بفتح الحاء وسكون التاء-: اللازم الواجب الذي لا بد من فعله.

[كتب: ٦٢٥٩] إسناده صحيح. أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية، سبق توثيقه ٩٥٨، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١٨٦/٢/١ .

والحديث مكرر ٥٥٨٧ بهذا الإسناد، وقد مضى مرارًا من أوجه أخر، آخرها ٥٨٠١ .

[كتب: ٦٢٦٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٦٠، ومطول ٥٩٧٨ .

[كتب: ٦٢٦١] إسناده صحيح. معتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي، سبق توثيقه ١٦٢٥، ونزيد هنا أنه من شيوخ أحمد الكبار، قال أبو داود: «سمعت أحمد يقول: ما كان أحفظ معتمر بن سليمان، قلما كنا نسأله عن شيء إلا عنده فيه شيء»، وترجمه البخاري في الكبير ٤٩/٢/٤ . والحديث مختصر ٦١٢٨ .

نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عليه وَسَلم قَالَ: الْمُصَوِّرُونَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. [كتب، ورسالة (٦٢٦٢)]

٦٣٧٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَعَلَيَّ إِزَارٌ يَتَقَعْقَعُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا قُلْتُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ إِنْ كُنْتَ عَبْدَ اللهِ فَارْفَعْ إِزَارَكَ فَرَفَعْتُ إِزَارِي إِلَى نِصْفِ السَّاقَيْنِ فَلَمْ تَزَلْ إِزْرَتَهُ حَتَّى مَاتَ. [كتب، ورسالة (٦٢٦٣)]

٦٣٧٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَيَنَّ اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا. [كتب، ورسالة (٦٢٦٤)]

٦٣٧٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَبْصَرَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَتَّهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى تِلْقَاءَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ فِي صَلاَتِهِ فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ وَجْهِهِ فِي صَلاَتِهِ. [كتب، ورسالة (٦٢٦٥)]

٦٣٧٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ خَرَجَ حَاجًا، فَأَحْرَمَ فَوَضَعَ رَأْسَهُ فِي بَرْدٍ شَدِيدٍ، فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ بُرْنُسًا، فَانْتَبَهَ، فَقَالَ: مَا أَلْقَيْتَ عَلَيَّ؟ قُلْتُ: بُرْنُسًا، قَالَ: تُلْقِيهِ عَلَيَّ وَقَدْ حَدَّثْتُكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَانَا عَنْ لُبْسِهِ. [كتب، ورسالة (٦٢٦٦)]

[كتب: ٦٢٦٢] إسناده صحيح. ومضى مرارًا بأسانيد صحاح، آخرها ٦٠٨٤، من رواية حماد بن زيد عن أيوب. وهذا الإسناد عال عن ذاك؛ لأن أحمد رواه هنا بواسطة واحدة إلى أيوب، وهناك بواسطين. ومضى نحو معناه بإسناد آخر ضعيف ٦٢٤١ .

[كتب: ٦٢٦٣] إسناده صحيح. وهو في الترغيب والترهيب ٣: ٩٨، وقال: «رواه أحمد، ورواته ثقات». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ١٢٣، وذكر الرواية الأخرى التي فيها قول أبي بكر: «إنه يسترخي إزاري» إلخ، وستأتي ٦٣٤٠، وقال: «رواه كله أحمد والطبراني بإسنادين، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح». وانظر: ٥٧١٣، ٦٢٠٣، ٦٢٠٤، ٦٢٢٠ .

قوله «يتقعقع» أي: يصوت عند التحريك، وذلك من جدته، و«القعقعة»: حكاية أصوات السلاح والجلود اليابسة والبكرة والحلي ونحوها. قوله «إزرته» هو بكسر الهمزة، قال ابن الأثير: «الإزرة -بالكسر-: الحال والهيئة، مثل الركبة والجلسة».

وقوله: «إن كنت عبد الله فارفع إزارك»: الراجح عندي أنه صلى الله عليه وسلم يريد العبودية لله والخضوع له، لا يريد به الاسم العلم لابن عمر؛ لأن رفع الإزار وتقصيره من الخشوع والتواضع، وإسباله أمارة الكبرياء والخيلاء، فكأنه قال له: إن كنت عبدًا تخشع لله وتتواضع فارفع إزارك.

[كتب: ٦٢٦٤] إسناده صحيح. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، سبق توثيقه ٩٤٣، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما، و«قيل لأحمد: إسحاق الأزرق ثقة؟ فقال: إي والله ثقة». وقال الخطيب في تاريخ بغداد ٦: ٣١٩: «كان من الثقات المأمونين، وأحد عباد الله الصالحين»، وذكر أنه سمع من الأعمش، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٤٠٦ وصرح بسماعه من الأعمش، وذكر أنه مات سنة ١٩٤ . أبو صالح: هو ذكوان السمان.

والحديث مختصر ٦٠٨٥ . وانظر: ٦٢٢٥ .

[كتب: ٦٢٦٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٠٨، ومطول ٥٧٤٥ .

[كتب: ٦٢٦٦] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٨٥٦، ٥١٩٨ . وانظر: ٦٠٠٣ .

٦٣٧٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ أَتَى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٦٢٦٧)]

٦٣٧٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ البَيْتِ فَعَلْنَا كَمَا فَعَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حِينَ حَالَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ البَيْتِ فَحَلَقَ وَرَجَعَ وَإِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [كتب، ورسالة (٦٢٦٨)]

٦٣٧٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ قَالُوا وَالمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ فَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ وَالمُقَصِّرِينَ. [كتب، ورسالة (٦٢٦٩)]

٦٣٧٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ. [كتب، ورسالة (٦٢٧٠)]

٦٣٨٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ. [كتب، ورسالة (٦٢٧١)]

٦٣٨١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءٍ وَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم حِينَ دَخَلَ مَكَّةَ اسْتَلَمَ الحَجَرَ الأَسْوَدَ وَالرُّكْنَ اليَمَانِيَ، وَلَمْ يَسْتَلِمْ غَيْرَهُمَا مِنَ الأَرْكَانِ. [كتب، ورسالة (٦٢٧٢)]

٦٣٨٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا نَصَحَ العَبْدُ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ الأَجْرُ مَرَّتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦٢٧٣)]

[كتب: ٦٢٦٧]إسناده صحيح. معتمر: هو ابن سليمان. عُبيد الله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم. والحديث مكرر ٦٠٢٠ .

[كتب: ٦٢٦٨]إسناده صحيح. وهو مختصر ٥١٦٥، ٥٣٢٢ . وانظر: ٦٠٦٧، ٦٢٢٧ .

[كتب: ٦٢٦٩]إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢٣٤ .

[كتب: ٦٢٧٠]إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٢٦٤ .

[كتب: ٦٢٧١]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٣٤ بهذا الإسناد، ومطول ٥٦٨٥ . وانظر: ٦١٠٧ .

[كتب: ٦٢٧٢]إسناده صحيح. حجاج هو ابن أرطأة. عطاء: هو ابن أبي رباح. ابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مليكة. نافع: هو مولى ابن عمر، فحجاج بن أرطأة روى هذا الحديث عن الثلاثة التابعين: عطاء، وابن أبي مليكة، ونافع، ثلاثتهم رووه عن ابن عمر. فقوله: «وعن نافع» لا يراد به شيء أكثر من العطف على الاثنين قبله، فقد يهم من لا يعلم فيظن أنه إشارة إلى طريق آخر من الإسناد. والإسناد واحد عن هؤلاء الثلاثة. والحديث مطول ٦٠١٧ . وانظر: ٦٢٤٧، ٦٢٤٨ .

[كتب: ٦٢٧٣]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧٨٤ .

٦٣٨٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ أَنْ يَتُوبَ. [كتب، ورسالة (٦٢٧٤)]

٦٣٨٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ جُزَافًا فَنَهَانَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى نَنْتَقِلَهُ(١) مِنْ مَكَانِهِ. [كتب، ورسالة (٦٢٧٥)]

٦٣٨٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالاَ: حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلاَ يَبِيعُ(٢) عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ. [كتب، ورسالة (٦٢٧٦)]

٦٣٨٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالاَ: حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا. [كتب، ورسالة (٦٢٧٧)]

٦٣٨٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: السَّمْعُ والطَّاعَةُ عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ، أَوْ كَرِهَ إِلاَّ أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ، وَلاَ طَاعَةَ. [كتب، ورسالة (٦٢٧٨)]

٦٣٨٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالاَ: حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلِّهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ. [كتب، ورسالة (٦٢٧٩)]

٦٣٨٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ وَحَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، قَالاَ: حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ،

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «ننقله».
(٢) في طبعة الرسالة: «يبع».

[كتب: ٦٢٧٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٢٩ بهذا الإسناد، ومطول ٦٠٤٦ . وانظر: ٦١٨٠ .

[كتب: ٦٢٧٥] إسناده صحيح. وقد مضى مرارًا من رواية عُبيد الله عن نافع، منها ٤٦٣٩، ومن طرف أخرى، منها: ٤٥١٧، ٤٩٨٨، ٥٩٢٤، ٦١٩١ .

[كتب: ٦٢٧٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٨٨، ومطول ٦١٣٥ .

[كتب: ٦٢٧٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٤٩ .

[كتب: ٦٢٧٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٦٨ .

[كتب: ٦٢٧٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٢٠، ومطول ٦٠٣٨ .

«محمد بن عبيد» في ح «محمد بن عُبيد الله»، وهو خطأ ظاهر، وثبت على الصواب في ك م. زيادة كلمة [عليه] زدناها من ك م، ولم تذكر في ح، وإثباتها هو الصحيح.

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ كَفَّرَ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا. [كتب، ورسالة (٦٢٨٠)]

٦٣٩٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا جَمَعَ اللهُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يَوْمَ القِيَامَةِ رُفِعَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِواءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ فَقِيلَ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ. [كتب، ورسالة (٦٢٨١)]

٦٣٩١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ تُتَلَقَّى السِّلَعُ حَتَّى تَدْخُلَ الأَسْوَاقَ. [كتب، ورسالة (٦٢٨٢)]

٦٣٩٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، كَذَا قَالَ أَبِي: كَانَ النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ يَتَوَضَّئُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَيَشْرَعُونَ فِيهِ جَمِيعًا. [كتب، ورسالة (٦٢٨٣)]

[كتب: ٦٢٨٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩٣٣، ومختصر ٥٨٢٤.

[كتب: ٦٢٨١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٣٩، ومطول ٦٠٥٣. وانظر: ٦٠٩٣.

[كتب: ٦٢٨٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٦٥٢.

[كتب: ٦٢٨٣] إسناده صحيح؛ على ما في ظاهره من إرسال. ويظهر لي أن الإمام أحمد لم يسمع من شيخه ابن نُمير بعد نافع قوله: «عن ابن عمر»، والحديث حديث ابن عمر معروف، ولذلك ما قال عبد الله بن أحمد: «كذا قال أبي»، يؤكد أن أباه لم يذكر بعد نافع «عن ابن عمر»، مع أنه أثبت الحديث ورواه في مسند ابن عمر، فلو كانت هذه الرواية مرسلة غير متصلة عند أحمد لم يذكرها في مسند ابن عمر.

وقد سبق أن روى نحوه أحمد ٥٧٩٩ عن محمد بن عبيد عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر: «أن الرجال والنساء كان يتوضئون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإناء الواحد جميعًا».

وكذلك رواه الحاكم في المستدرك ١: ١٥٢ من طريق محمد بن عبيد وأبي خالد، كلاهما عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر: «كنا نتوضأ رجالًا ونساء ونغسل أيدينا في إناء واحد، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم». وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ». ووافقه الذهبي.

ورواه الدارقطني ص٢٠ من طريق أبي خالد الأحمر عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر: «كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ الرجل والمرأة من إناء واحد». قال الدارقطني: «تابعه أيوب ومالك وابن جُريج وغيرهم».

ورواية أيوب عن نافع عن ابن عمر مضت بنحوه ٤٤٨١. ورواية مالك عن نافع عن ابن عمر مضت ٥٩٢٨. وأشرنا في شرح ٤٤٨١ إلى رواية أبي داود إياه ١: ٣٠ من طريق أيوب عن نافع، ونزيد هنا أنه رواه البخاري ١: ٢٥٩، والنسائي ١: ٢٣، ٦٤، وابن ماجة ١: ٧٨، ثلاثتهم من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر.

وقد رواه أبو داود أيضًا ١: ٣٠ من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله قال: «حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال: كنا نتوضأ نحن والنساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد، ندلي فيه أيدينا». وهذه الرواية هي أقرب الروايات لفظًا إلى رواية المسند في هذا الموضع. وهي تؤيد أن الحديث بهذا السياق حديث ابن عمر، وأن عُبيد الله حين رواه ذكر ابن عمر في روايته. ولذلك استظهرنا أن يكون الإمام أحمد لم يسمع من شيخه ابن نُمير اسم «ابن عمر» بعد نافع.

قوله: «يشرعون فيه جميعًا»: من «الإشراع» أي: يدخلون أيديهم، يقال: «أشرع يده في المطهرة إشراعًا»، إذا أدخلها فيها، ومنه حديث الوضوء «حتى أشرع في العضد» أي: أدخل الماء إليه كما في لسان العرب.

وهذا الحديث وما في معناه يريد أن يستمسك به السخفاء في عصرنا، ممن يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، يريدون أن يستدلوا به على جواز كشف المرأة ذراعيها وغير ذلك أمام الرجال، وأن ينكروا ما أمر الله به ورسوله من حجاب المرأة وتصونها عن أن تختلط بالرجال غير المحارم! حتى لقد سمعت أنا مثل هذا اللغو من رجل ابتلي المسلمون وابتلي الأزهر بأن رُسِمَ من

٦٣٩٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ وَحَمَّادٌ، يَعْنِي أَبَا أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ خَرَجَ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ المُعَرَّسِ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: فَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ ثَنِيَّةِ العُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنْ ثَنِيَّةِ السُّفْلَى. [كتب، ورسالة (٦٢٨٤)]

٦٣٩٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي، يَعْنِي يَقْرَأُ السَّجْدَةَ فِي غَيْرِ صَلاَةٍ فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ حَتَّى رُبَّمَا لَمْ يَجِدْ أَحَدُنَا مَكَانًا يَسْجُدُ فِيهِ. [كتب، ورسالة (٦٢٨٥)]

٦٣٩٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ العِيدِ يَأْمُرُ بِالحَرْبَةِ فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الأُمَرَاءُ. [كتب، ورسالة (٦٢٨٦)]

«العلماء»! يريد المسكين أن يكون «مجددًا»، وأن يرضى عنه المتفرنجون والنساء وعبيد النساء.
ولقد كذبوا وكذب هذا «العالم» المسكين! فما في حديث ابن عمر على اختلاف رواياته شيء يدل على ما يريدون من سقط القول؛ وإنما يريد ابن عمر الرد على من ادعى كراهية الوضوء أو الغسل بفضل المرأة، ويستدل بذلك على أن النهي عن ذلك منسوخ، فأراد أن يبين أن وضوء الرجل والمرأة من الإناء الواحد معًا، أو غسلهما معًا، ليس فيه شيء، وأنهم كانوا يفعلونه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يرون به بأسًا. وأقرب لفظ إلى هذا رواية الدارقطني: «يتوضأ الرجل والمرأة من إناء واحد». فهو حين يقول: «كنا نتوضأ رجالًا ونساء»، أو«كنا نتوضأ نحن والنساء»، أو ما إلى ذلك من العبارات -لا يريد اختلاط النساء بالرجال في مجموعة واحدة أو مجموعات، يرى فيها الرجال من النساء الأذرع والأعضاد، والصدور والأعناق، مما لا بد من كشفه حين الوضوء، وإنما يريد التوزيع؛ أي كل رجل مع أهله وفي بيته وبين محارمه. وهذا بديهي معلوم من الدين بالضرورة. ولذلك ترجم البخاري في الصحيح ١: ٢٥٨ على روايته هذا الحديث: «باب وضوء الرجل مع امرأته». فحديث ابن عمر في هذا كحديث عائشة: «كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد، تختلف فيه أيدينا، من الجنابة»، رواه أحمد والشيخان، كما في المنتقى رقم ١٨ .
ولو عقل هؤلاء الجاهلون الأجرياء، وهذا «العالم» الجاهل المجدد! لفكروا: أين كان في المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ميضأة عامة يجتمع فيها الرجال والنساء، على النحو الذي فهموا بعقولهم النيرة الذكية!! فالمعروف أنهم كانوا يستقون من الآبار التي كانت في المدينة، رجالًا ونساء، والعهد بالصحابة رضي الله عنهم، وبمن بعدهم من التابعين وتابعيهم المؤمنين المتصونين، إلى عصرنا هذا، أن يتحرز الرجال فلا يظهروا على شيء من عورات النساء التي أمر الله بسترها، وأن يتحرز النساء فلا يظهرن ما أمر الله بستره. وقد رأينا هذا في المدينة وأهلها، صانها الله عن دخول الفجور الذي ابتلي به أكثر بلاد المسلمين.
[كتب: ٦٢٨٤] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٦٢٥، ٥٢٣١ .
[كتب: ٦٢٨٥] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٦٦٩، وذاك من رواية يحيى القطان عن عُبيد الله، ولفظه: «يقرأ علينا السورة، فيقرأ السجدة، فيسجد ونسجد معه» إلخ، ولم يذكر أنه في غير صلاة. وهكذا رواه البخاري ٢: ٤٥٩، ٤٦٢، بإسنادين من طريق يحيى، و٢: ٤٥٩ من طريق علي بن مُسهر، كلاهما عن عُبيد الله، ولم يذكر فيه أنه في غير صلاة. وكذلك رواه مسلم ١: ١٦١ من طريق يحيى عن عُبيد الله، دون هذه الزيادة، ثم رواه من طريق محمد بن بشر عن عُبيد الله، وزاد في آخره: «في غير صلاة». فهذا يدل على أن هذه الزيادة ثابتة من رواية ابن نُمير هنا ومحمد بن بشر عند مسلم، كلاهما عن عُبيد الله.
واللفظ الذي هنا هو الثابت في ح ك. وفي م: «كان يصلي، يعني يقرأ السجدة، فيسجد» إلخ، فلم يذكر فيها «في غير صلاة»، وبهامشها نسخة أخرى: «كان يقرأ تنزيل السجدة في غير صلاة، فيسجد» إلخ. وأرى أن ما في ح ك هو الصواب؛ لاتفاقهما عليه، ولموافقته في المعنى رواية مسلم من طريق محمد بن بشر.
[كتب: ٦٢٨٦] إسناده صحيح، وهو مطول: ٤٦١٤، ٤٦٨١، ٥٧٣٤، ٥٨٤٠ . وهذا اللفظ هنا مطابق لروايتي البخاري ١: ٤٧٣، ومسلم ١: ١٤٢، كلاهما من طريق ابن نُمير بهذا الإسناد.

٦٣٩٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي سُبْحَتَهُ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ. [كتب، ورسالة (٦٢٨٧)]

٦٣٩٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَدْرَكَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَلاَ إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَلْيَحْلِفْ حَالِفٌ بِاللهِ، أَوْ لِيَسْكُتْ. [كتب، ورسالة (٦٢٨٨)]

٦٣٩٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلاَثًا إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. [كتب، ورسالة (٦٢٨٩)]

٦٣٩٩- حَدَّثنا عَبدُ اللهِ، سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مَا أَنْكَرْتُ عَلَى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، إِلاَّ حَدِيثًا وَاحِدًا، حَدِيثَ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تُسَافِرِ امْرَأَةٌ سَفَرًا ثَلاَثًا، إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. [كتب، ورسالة (٦٢٩٠)]

٦٤٠٠- قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ. [كتب، ورسالة (٦٢٩٠)]

وقوله في آخر الحديث: «فمن ثم اتخذها الأمراء»، قال الحافظ في الفتح: «أي فمن تلك الجهة اتخذ الأمراء الحربة، يخرج بها بين أيديهم في العيد ونحوه. وهذه الجملة الأخيرة فصلها علي بن مسهر من حديث ابن عمر، فيجعلها من كلام نافع، كما أخرجه ابن ماجة، وأوضحته في كتاب المدرَج».

وحديث ابن ماجة رواه ١ : ٢٠٣ عن سويد بن سعيد عن علي بن مسهر عن عُبيد الله، وفي آخره: «قال نافع: فمن ثم اتخذها الأمراء».

[كتب: ٦٢٨٧]إسناده صحيح، وهو مختصر ٦١٥٥ . وانظر: ٦٢٢٤ .

[كتب: ٦٢٨٨]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٦٦٧ . وانظر: ٦٠٧٣ . قوله: «فليحلف» في نسخة بهامش م «فيحلف» دون لام الأمر، مع ثبوتها في قوله: «أو ليسكت».

[كتب: ٦٢٨٩]إسناده صحيح. وقد مضى مرتين عن يحيى القطان عن عُبيد الله مرفوعًا بهذا الإسناد ٤٦١٥، ٤٦٤٦ .

[كتب: ٦٢٩٠]هذا شبه تعليل لرواية عُبيد الله بن عمر الحديث السابق عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا، فقد حكى أحمد عن شيخه يحيى بن سعيد القطان أنه لم ينكر على عُبيد الله بن عمر إلا هذا الحديث الواحد، أنكر عليه روايته إياه عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا. ثم عقب أحمد بروايته إياه عن عبد الرزاق عن العمري عن نافع عن ابن عمر موقوفًا «ولم يرفعه». والعمري هو «عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم» أخو عُبيد الله. وهو ثقة في حفظه شيء، كما قلنا في ٢٢٦، ٥٦٥٥، وأخوه عُبيد الله أحفظ منه وأثبت، فلا تعَل رواية الثقة المثبت الحافظ برواية من هو أقل منه درجة، نعم: بل لا تعَل رواية الثقة الحديثَ مرفوعًا ولو رواه من هو أحفظ منه موقوفًا، لأن الرفع زيادة ثقة، يجب قبولها، إلا إن ثبت بدلائل أخر ضعفها. ولذلك لم يعبأ الحفاظ الكبار من أئمة الحديث بهذا التعليل، فرواه البخاري ٢: ٤٦٨ ومسلم ١: ٣٧٩ من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله مرفوعًا، ورواه مسلم ١: ٣٧٩ - ٣٨٠ من طريق ابن نُمير عن عُبيد الله مرفوعًا، وهي الشيخان اللذان رواه أحمد في المسند عنهما. ورواه البخاري ومسلم أيضًا من طريق أبي أسامة عن عُبيد الله مرفوعًا، ثم ذكر البخاري أنه تابعهما عبد الله بن المبارك، فرواه عبد الله مرفوعًا كذلك. ولم ينفرد برفعه عُبيد الله كما ظن يحيى القطان، فقد رواه مسلم ١: ٣٨٠ من طريق الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا، كرواية عُبيد الله. فلم تقم لهذا التعليل قائمة. وقد أشار الحافظ في الفتح ٢: ٤٦٨ إلى أن الدارقطني نقل هذا التعليل عن القطان، وأجاب عنه بنحو مما قلنا، ولكنه لم يذكر هذا الحديث في مقدمة الفتح في الأحاديث التي انتقدها الدارقطني أو غيره على البخاري، (انظر المقدمة ص ٣٥٣)، وذلك- فيما أرى- لأنه لم يره نقدًا يذكر.

٦٤٠١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. [كتب، ورسالة (٦٢٩١)]

٦٤٠٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُمَرَ أَنَّ أَهْلَ الجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَامَهُ وَالمُسْلِمُونَ قَبْلَ أَنْ يُفْتَرَضَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللهِ تَعَالَى فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ. [كتب، ورسالة (٦٢٩٢)]

٦٤٠٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَطَعَ فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [كتب، ورسالة (٦٢٩٣)]

٦٤٠٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ القَزَعِ. [كتب، ورسالة (٦٢٩٤)]

٦٤٠٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: سَأَلَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ابْنَ عُمَرَ، فِي أَيِّ شَهْرٍ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم؟ قَالَ: فِي رَجَبٍ. [كتب، ورسالة (٦٢٩٥)]

٦٤٠٦- فَسَمِعَتْنَا عَائِشَةُ، فَسَأَلَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عُمْرَةً إِلاَّ قَدْ شَهِدَهَا، وَمَا اعْتَمَرَ عُمْرَةً قَطُّ إِلاَّ فِي ذِي الحِجَّةِ. [كتب، ورسالة (٦٢٩٥)]

٦٤٠٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ فِي المَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَاللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ يَتَّخِذْنَهُ دَغَلًا لِحَوائِجِهِنَّ فَقَالَ فَعَلَ اللهُ بِكَ وَفَعَلَ أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، وَتَقُولُ لاَ نَدَعُهُنَّ. [كتب، ورسالة (٦٢٩٦)]

٦٤٠٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَسَمَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [كتب، ورسالة (٦٢٩٧)]

[كتب: ٦٢٩١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧٢٠، مطول ٥٧٨٦، ٥٧٨٧ .

[كتب: ٦٢٩٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٢٠٣، ٥٢٠٤ .

[كتب: ٦٢٩٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٤٣ .

[كتب: ٦٢٩٤] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢١٢ .

[كتب: ٦٢٩٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦١٢٦ . وانظر: ٦٢٤٢ .

[كتب: ٦٢٩٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦١٠١ بنحوه، ومطول ٦٢٥٢ . وقد مر تفسير الدغل ٥٠٢١ .

[كتب: ٦٢٩٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥١٨ .

٦٤٠٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالاَ: حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ مَثَلَ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً لاَ تَدْرِي أَيَّهُمَا تَتْبَعُ. [كتب، ورسالة (٦٢٩٨)]

٦٤١٠- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ فَرَآهُ النَّاسُ فَنَهَاهُمْ فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ تُوَاصِلُ فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [كتب، ورسالة (٦٢٩٩)]

٦٤١١- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالاَ: حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا. [كتب، ورسالة (٦٣٠٠)]

٦٤١٢- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا حَنْظَلَةُ، سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ، يُحَدِّثُ طَاوُسًا قَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَلاَ تَغْزُو؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ الإِسْلاَمَ بُنِيَ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ[١]، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ. [كتب، ورسالة (٦٣٠١)]

---

(١) قوله: «وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٦٢٩٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٧٩٠ . «العائرة» سبق تفسيرها ٤٨٧٢ .

[كتب: ٦٢٩٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٧٢١، ومكرر ٦١٢٥ بنحوه. زيادة [فنهاهم] ثابتة في ك م. ولم تذكر في ح، وإثباتها هو الصواب.

[كتب: ٦٣٠٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٠٠٨ . وانظر: ٦١٩٠، ٦٢٥٨ .

[كتب: ٦٣٠١] إسناده صحيح. حنظلة: هو ابن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي المكي. عكرمة: هو ابن خالد بن العاص المخزومي.

والحديث رواه مسلم ١: ٢٠ من طريق ابن نُمير، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ١: ٤٦-٧٤ عن عُبيد الله بن موسى عن حنظلة بن أبي سفيان، مقتصرًا على المرفوع فقط، لم يذكر فيه السؤال الذي في أوله. وأشار الحافظ في الفتح إلى رواية مسلم الموافقة لهذه الرواية.

وقد مضى معناه مطولًا بسياق آخر بإسناد آخر ضعيف ٥٦٧٢، وأشرنا إلى هذا هناك. ومضى المرفوع منه من رواية عاصم عن أبيه عن ابن عمر. وانظر: ٤٧٩٨ .

قوله: «شهادة أن لا إله إلا الله» هكذا ثبت في ك م هنا، بحذف الشهادة الثانية «وأن محمدًا رسول الله»، وهو الموافق لرواية مسلم إياه من هذا الوجه. وهي مرادة يقينًا بالبداهة، وبدلالة الروايات الأخر. وزيدت في هذا الموضع في ح وأرى أنها زيادة من الطابع أو الناسخ، لمخالفتها الثابت في الأصلين المخطوطين وصحيح مسلم، وقد تحدث النووي عن ذلك في شرحه لصحيح مسلم ١: ١٧٧-١٧٩، فقال: «وأما اقتصاره في الرواية الرابعة على إحدى الشهادتين، فهو إما تقصير من الراوي في حذف الشهادة الأخرى التي أثبتها غيره من الحفاظ، وإما أن يكون وقعت الرواية من أصلها هكذا، ويكون الحذف للاكتفاء بأحد القرينين ودلالته على الآخر المحذوف».

فائدة: وقع في نسخة النووي المطبوعة «بأحد القرينتين»!! وهو خطأ وتصحيف من الناسخ والطابع، وما «القرينتان» هنا؟! والسياق واضح الدلالة على خطأ المطبوع.

٦٤١٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُشِيرُ بِيَدِهِ يَؤُمُّ العِرَاقَ هَا إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا هَا إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ. [كتب، ورسالة (٦٣٠٢)]

٦٤١٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا حَنْظَلَةُ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى المَسَاجِدِ فَأْذَنُوا لَهُنَّ. [كتب، ورسالة (٦٣٠٣)]

٦٤١٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أخبَرنا حَنْظَلَةُ، قَالَ: حَدَّثنا سَالِمٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى المَسَاجِدِ فَأْذَنُوا لَهُنَّ. [كتب، ورسالة (٦٣٠٤)]

٦٤١٦- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْلَى، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ[1]، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مِثْلُ قِيرَاطِنَا هَذَا قَالَ: لاَ بَلْ مِثْلُ أُحُدٍ، أَوْ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ. [كتب، ورسالة (٦٣٠٥)]

---

(١) في جميع النسخ الخطية التي عمل عليها محققو طبعات عالم الكتب، والرسالة، والمكنز: «عَن سالم بن عبد الله»، وهو الثابت في طبعة عالم الكتب.

- وقد أورده ابن حَجَر، في «أطراف المسند» (٤١٢٤)، و«إتحاف المَهَرة» (٩٤٨٤)، في ترجمة سالم بن عبد الله بن عُمر، وقال في أول الترجمة: إسماعيل، غير منسوب، كأنه ابن أبي خالد، عَن سالم، عَن أبيه.

- ووقع في قطعة الظاهرية الخطية (١٤): «عن سالم»، غير منسوب، وهو الثابت في طبعة المكنز.

- وقد ظن مُحَقِّقو طبعة الرسالة أن ذلك وَهمٌ من النساخ، فأفسدوا من حيث أرادوا الإصلاح، وغيروا في أصل طبعتهم رواية يعلى فصارت: «عن سالم أبي عبد الله».

- وإن كان قوله: «عن سالم أبي عبد الله»، هو الصواب في رواية هذا الحديث، وهو سالم أبو عبد الله البَرَّاد، إلا أنه في هذه الرواية عَينًا: «عن سالم بن عبد اللهِ»، وهذا وَهمٌ قديم، من أخطاء الرواة، وليس من خطأ النُّساخ، وَأخطاء الرواة تبقى كما هي في أصولها، وَيشار إليها، وَاقرأ:

- قال الدَّارَقُطنيُّ: وقال قائل: عن إسماعيل بن أَبي خالد، عن سالم بن عبد اللهِ بن عُمَر، عن ابن عُمَر، ووهِمَ في ذلك، وإنما هو: عن سالمٍ، أَبي عَبْد اللهِ البَرَّاد، عن ابن عُمَر. «العلل» ٢٨٣٧ .

[كتب: ٦٣٠٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٢٤٩ .

[كتب: ٦٣٠٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢٩٦ .

[كتب: ٦٣٠٤] إسناه صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٦٣٠٥] إسناده صحيح. يعلى: هو ابن عُبيد الطنافسي. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي.

سالم بن عبد الله: كذا وقع في الأصول الثلاثة هنا وفي الرواية الماضية لهذا الحديث ٤٦٥٠، فأوهم ذلك أنه «سالم بن عبد الله بن عمر»، وظنناه إياه هناك، فلم ننبه عليه، ثم استدركنا هنا، ووثقنا أنه «سالم البراد»، وكنيته «أبو عبد الله». فلعله كان في الأصل هناك «حدثني سالم أبو عبد الله» وهنا «عن سالم أبي عبد الله»، فوهم الناسخون وظنوه «سالم بن عبد الله» فكتبوه كذلك.

ودلنا على صواب ما ذهبنا إليه أن الحديث مضى أيضًا مختصرًا ٤٨٦٧، من رواية إسماعيل بن أبي خالد «عن سالم البراد» عن ابن عمر. ولم نجد رواية هذا الحديث قط من حديث سالم بن عبد الله بن عمر. ولم يذكر في ترجمة إسماعيل بن أبي خالد أنه يروي عن سالم بن

٦٤١٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يَعْلَى وَمُحَمَّدٌ ابْنَا عُبَيْدٍ، قَالاَ: حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، قَالَ مُحَمَّدٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي يَدِهِ حَصَاةٌ يَحُكُّ بِهَا نُخَامَةً رَآهَا فِي القِبْلَةِ وَيَقُولُ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَخَّمَنَّ تُجَاهَهُ فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا صَلَّى فَإِنَّمَا قَامَ يُنَاجِي رَبَّهُ تَعَالَى قَالَ مُحَمَّدٌ وِجَاهَ. [كتب، ورسالة (٦٣٠٦)]

٦٤١٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يَعْلَى وَمُحَمَّدٌ، قَالاَ: حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ بَيْعِ الغَرَرِ وَقَالَ إِنَّ أَهْلَ الجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَبَايَعُونَ ذَلِكَ البَيْعَ يَبْتَاعُ الرَّجُلُ بِالشَّارِفِ حَبَلَ الحَبَلَةِ فَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِهِ حَبَلَ الحَبَلَةِ فَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦٣٠٧)]

٦٤١٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يَعْلَى، حَدَّثنا فُضَيْلٌ، يَعْنِي ابْنَ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي دِهْقَانَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم أُنَاسٌ فَدَعَا بِلاَلاً بِتَمْرٍ عِنْدَهُ فَجَاءَ بِتَمْرٍ أَنْكَرَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ مَا هَذَا التَّمْرُ فَقَالَ التَّمْرُ الَّذِي كَانَ عِنْدَنَا أَبْدَلْنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ فَقَالَ رُدَّ عَلَيْنَا تَمْرَنَا. [كتب، ورسالة (٦٣٠٨)]

٦٤٢٠- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ،

عبد الله بن عمر. وقد أشار البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١٠٩، ١١٠ إلى هذا الحديث في ترجمة «سالم البراد»، كما ذكرنا في ٤٨٦٧. ويؤيد ذلك ويوثقه أن المنذري ذكر هذا الحديث في الترغيب والترهيب ٤: ١٧٢ بروايتي المسند ٤٦٥٠، وهذه الرواية ٦٣٠٥، وهي اللتان ذكر فيهما في الأصول الثلاثة «سالم بن عبد الله» خطأ، وقال: «رواه أحمد ورواته ثقات». وكذلك ذكرهما الهيثمي في الزوائد ٣: ٣٠ منسوبتين للمسند، وقال أيضًا: «ورجاله ثقات». فلو كانت النسخ التي بيدي المنذري والهيثمي فيها «سالم بن عبد الله»، لقالا، أو لقال أحدهما: «رجاله رجال الصحيح» لأن أحمد روى الحديث ٤٦٥٠ عن يحيى القطان، وروى هذا الحديث ٦٣٠٥ عن يعلى بن عبيد، وكلاهما من رجال الصحيح، وكذلك «سالم بن عبد الله بن عمر»، أما «سالم أبو عبد الله البراد» فإنه ثقة، كما قلنا في ٤٨٦٧، ولكنه لم يُرْوَ له شيء في الصحيحين. واصطلاحهم إطلاق «رجال الصحيح» على الرواة فيهما، وهو شيء واضح معروف.

وهذا الحديث أشار إليه الحافظ في الفتح ٣: ١٥٦ ونسبه أيضًا للطبراني في الأوسط. ونسبه الهيثمي أيضًا للطبراني في الكبير والأوسط وللبزار. وانظر: ٤٤٥٣. قوله «مثل قيراطنا هذا»، هكذا الثابت في أصول المسند هنا بالإفراد. والذي نقله المنذري وابن حجر والهيثمي عن المسند «مثل قراريطنا هذه» بالجمع.

[كتب: ٦٣٠٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٩٠٨، ومطول ٥٧٤٥ بنحوه. وانظر: ٤٩٢٨، ٦٢٦٥.

«تجاه» و«وجاه»: سبق تفسيرهما في ٥٧٤٥.

[كتب: ٦٣٠٧] إسناده صحيح، وقد مضى النهي عن بيع حبل الحبلة مرارًا، مطولًا ومختصرًا، منها ٤٤٩١، ٤٦٤٠، ٥٣٠٧، ٥٤٦٦، ٥٥١٠، ٥٨٦٢. وبيع حبل الحبلة من الغرر، ولكن النهي عن بيع الغرر عامة لم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة من حديث ابن عمر، وقد رواه الجماعة إلا البخاري من حديث أبي هو، كما في المنتقى ٢٧٨٨، ومضى معناه في المسند من حديث ابن عباس ٢٧٥٢، ومن حديث ابن مسعود ٣٦٧٦. وقد اعتبره الهيثمي من الزوائد، أعني حديث ابن عمر في النهي عن بيع الغرر، فذكره فيها ٤: ٨٠، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات»، ففاته أن ينسبه إلى المسند، وهو فيه كما ترى. و«الغرر» بالغين المعجمة المفتوحة وفتح الراء سبق تفسيره في حديث ابن عباس. الشارف: الناقة المسنة.

[كتب: ٦٣٠٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٧٢٨. وانظر: ٥٨٨٥.

عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ [1]، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يُبْنَى لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ. [كتب، ورسالة (٦٣٠٩)]

٦٤٢١-حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. [كتب، ورسالة (٦٣١٠)]

٦٤٢٢-حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَارِقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ كَبَّرَ ثَلاَثًا، ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي سَفَرِي هَذَا البِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنَ العَمَلِ مَا تَرْضَى اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ وَاطْوِ لَنَا البَعِيدَ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا فِي سَفَرِنَا وَاخْلُفْنَا فِي أَهْلِنَا، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ: آيِبُونَ، تَائِبُونَ، إِنْ شَاءَ اللهُ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. [كتب، ورسالة (٦٣١١)]

---

(١) قوله: «عن جَدِّه» لم يرد في هذا الموضع من طبعة الرسالة، وقد سلف بإسناده ومتنه على الصواب برقم (٥٩٠٢).

[كتب: ٦٣٠٩] إسناده صحيح؛ على ما في ظاهره من الإرسال. فإن ظاهره أنه عن سالم بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحقيقته أنه «عن أبي بكر بن سالم عن أبيه عن جده»، فسقط من الإسناد في هذا الموضع «عن عبد الله بن عمر». والظاهر عندي أنه سهو من الناسخين قديم؛ إذ لو كان مرسلًا من هذا الوجه ما ذكر في المسند، أو لنص عليه العلماء في ذلك. ويقطع بهذا الذي رأينا أن الحديث مضى بهذا الإسناد نفسه على الصواب ٥٧٩٨، ومضى أيضًا عن أبي أسامة عن عُبيد الله «عن أبي بكر بن سالم عن أبيه عن جده»، على الصواب ٤٧٤٢ . وقد أشرنا هناك إلى أن الشافعي رواه في الرسالة ١٠٩٢ بتحقيقنا عن يحيى بن سليم عن عُبيد الله «عن أبي بكر بن سالم عن سالم عن ابن عمر» على الصواب أيضًا. ونزيد هنا أنه رواه أبو نعيم في الحلية ٨: ١٣٨ من طريق قتيبة بن سعيد عن فضيل بن عياض عن عُبيد الله «عن أبي بكر بن سالم عن سالم عن عبد الله بن عمر»، وقال: «مشهور من حديث عُبيد الله، لم نكتبه من حديث فضيل إلا من حديث قتيبة».
وكلمة «عن عبد الله بن عمر» التي سقطت من هذا الإسناد سهوًا من بعض الناسخين، كتبت بهامش ك، غير مبين إن كانت تصحيحًا للنسخة، أو استدراكًا من ناسخها، وكتبت بهامش م على أنها نسخة، وكتب بجوارها ما نصه: «هذه النسخة بدل قوله: عن أبيه». وهذا خطأ أيضًا في النسخة التي نقل عنها؛ لأن أبا بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر روى هذا الحديث عن أبيه سالم عن جده عبد الله بن عمر، كما بينا آنفًا، ولم أجد ما يدل على أن أبا بكر يروي عن جده عبد الله بن عمر مباشرة.
وقد ورد معنى الحديث من وجهين آخرين:
فروي الخطيب في تاريخ بغداد ٧: ٤١٨ من طريق قدامة بن موسى عن سالم عن أبيه: «أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»».
ورواه الخطيب أيضًا بهذا اللفظ ٣: ٢٣٨ من طريق سعيد بن سلام البصري عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر.
فائدة: وقع في الحلية ٨: ١٣٨: «عُبيد الله بن عمرو»، وهو خطأ مطبعي واضح، صوابه: «عُبيد الله بن عمر»، فيستفاد تصحيحه. والحمد لله.

[كتب: ٦٣١٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢٩١ .

[كتب: ٦٣١١] إسناده صحيح. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، سبق توثيقه ١٨٣٠، ونزيد هنا قول أحمد: «كان أبو كامل بصيرًا بالحديث، متقنًا، يشبه الناس، له عقل سديد، وكان من أبصر الناس بأيام الناس، وكان يتفقه». وسيأتي في المسند ٧٥٥٥ عن عبد الله بن أحمد: «سمعت يحيى بن معين ذكر أبا كامل، فقال: كنت آخذ منه ذا الشأن، وكان أبو كامل

٦٤٢٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثنا ابْنُ شِهَابٍ قَالَ فَحَدَّثَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: وَاللهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لِعِيسَى عليه السلام أَحْمَرُ قَطُّ وَلَكِنَّهُ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبْطُ الشَّعَرِ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطِفُ رَأْسُهُ، أَوْ يُهَرَاقُ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا ابْنُ مَرْيَمَ قَالَ فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ جَعْدُ الرَّأْسِ أَعْوَرُ العَيْنِ اليُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا الدَّجَّالُ أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ مِنْ بَلْمُصْطَلِقِ مَاتَ فِي الجَاهِلِيَّةِ. [كتب، ورسالة (٦٣١٢)]

٦٤٢٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَضَى أَنَّ الوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ. [كتب، ورسالة (٦٣١٣)]

بغداديًا من الأمناء»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٧٤. أبو الزبير: هو المكي، محمد بن مسلم بن تَدْرُس. علي بن عبد الله الأزدي البارقي: سبق توثيقه ٤٧٩١، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١٩٣.

والحديث رواه مسلم ١: ٣٨١ من طريق حجاج بن محمد عن ابن جُريج عن أبي الزبير، ورواه الترمذي ٤: ٢٤٤، ٢٤٥ من طريق عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير، وقال: «هذا حديث حسن». ورواه أبو داود ٢: ٣٣٨ من طريق عبد الرزاق عن ابن جُريج عن أبي الزبير، وزاد في آخره: «وكان النبي صلى الله عليه وسلم وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا، وإذا هبطوا سبَّحوا، فوضعت الصلاة على ذلك». وقال المنذري ٢٤٨٧: «وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي، وآخر حديثهم: حامدون».

ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٣٨٩ عن المسند من هذا الموضع، وقال: «وهكذا رواه مسلم وأبو داود والنسائي من حديث ابن جُريج، والترمذي من حديث حماد بن سلمة، كلاهما عن أبي الزبير، به».

وسيأتي عن عبد الرزاق عن ابن جُريج ٦٣٧٤، وليس فيه الزيادة التي في رواية أبي داود. وانظر: ٧٥٣، ٩٣٠، ١٠٥٦، ٢٧٢٣، ٣٠٥٨، ٤٤٩٦، ٥٨٣١.

[كتب: ٦٣١٢] إسناده صحيح، وقد مضى مرارًا مطولًا ومختصرًا، من طرق كثيرة، أولها ٤٧٤٣، ومنها ٦٠٩٩، ٦١٤٤.

وأمَّا الرواية التي هنا فقد رواها البخاري ٦: ٣٥١-٣٥٣ عن أحمد بن محمد المكي عن إبراهيم بن سعد عن الزهري، بهذا الإسناد، نحوه.

وقول ابن عمر: «والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعيسى أحمر قط»، يريد به الرد على ما روى ابن عباس وأبو هريرة من وصفه بالحمرة، وقد مضى في مسند ابن عباس ٣١٧٩ «مربوعًا إلى الحمرة والبياض»، ونحو ذلك في ٢١٩٧، ٢١٩٨، ٢٣٤٧.

فقال الحافظ في الفتح ٦: ٣٥٠: «الأحمر عند العرب: الشديد البياض مع الحمرة، والآدم: الأسمر. ويمكن الجمع بين الوصفين بأنه احمر لونه بسبب كالتعب، وهو في الأصل أسمر. وقد وافق أبو هريرة على أن عيسى أحمر. فظهر أن ابن عمر أنكر شيئًا حفظه غيره». وقال أيضًا ٣٥١: «اللام في قوله لعيسى بمعنى عن، وهي كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾، وقد تقدم بيان الجمع بين ما أنكره ابن عمر وأثبته غيره. وفيه جواز اليمين على غلبة الظن؛ لأن ابن عمر ظن أن الوصف اشتبه على الراوي، وأن الموصوف بكونه أحمر إنما هو الدجال لا عيسى، وقرب ذلك أن كلًا منهما يقال له المسيح، وهي صفة مدح لعيسى، وصفة ذم للدجال، كما تقدم، وكان ابن عمر قد سمع سماعًا جزمًا في وصف عيسى أنه آدم، فساغ له الحلف على ذلك؛ لما غلب على ظنه أن من وصفه بأحمر واهم».

قوله: «يهادى بين رجلين» أي: يمشي بينهما معتمدًا عليهما، وكل من فعل ذلك بأحد فهو يهاديه. «ينطف» -بكسر الطاء المهملة وضمها-: أي يقطر. قال الحافظ: «وقوله: أو يهراق: هو شك من الراوي».

قوله: «من بالمصطلق» أي: من «بني المصطلق»، وهم قبيلة من خزاعة. وفي ك «من بني المصطلق».

[كتب: ٦٣١٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٢٩. وقد مضى نحوه أيضًا مختصرًا من رواية روح عن ابن جُريج، بهذا الإسناد ٤٨١٧.

٦٤٢٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّهَا صَلاَةُ العِشَاءِ فَلاَ يَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى أَسْمَاءِ صَلاَتِكُمْ فَإِنَّهُمْ يُعْتِمُونَ عَنِ الإِبِلِ. [كتب، ورسالة (٦٣١٤)]

٦٤٢٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَبْعَثُنَا فِي أَطْرَافِ المَدِينَةِ فَيَأْمُرُنَا أَنْ لاَ نَدَعَ كَلْبًا إِلاَّ قَتَلْنَاهُ حَتَّى نَقْتُلَ الكَلْبَ لِلْمُرَيَّةِ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ. [كتب، ورسالة (٦٣١٥)]

٦٤٢٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النَّجْرَانِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ابْتَاعَ رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ نَخْلًا فَلَمْ يُخْرِجْ تِلْكَ السَّنَةَ شَيْئًا فَاجْتَمَعَا فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: بِمَ تَسْتَحِلُّ دَرَاهِمَهُ ارْدُدْ إِلَيْهِ دَرَاهِمَهُ، وَلاَ تُسْلِمُنَّ فِي نَخْلٍ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهُ فَسَأَلْتُ مَسْرُوقًا مَا صَلاَحُهُ قَالَ يَحْمَارُّ، أَوْ يَصْفَارُّ. [كتب، ورسالة (٦٣١٦)]

٦٤٢٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ أَنَّ نَافِعًا مَوْلَى عَبْدِ اللهِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَطَعَ يَدَ رَجُلٍ سَرَقَ تُرْسًا مِنْ صُفَّةِ النِّسَاءِ ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ. [كتب، ورسالة (٦٣١٧)]

٦٤٢٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ وَلَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى المَسْجِدِ فَقَالَ لَهُ ابْنُهُ وَاللهِ لاَ نَأْذَنُ لَهُنَّ يَتَّخِذْنَ ذَلِكَ دَغَلًا فَقَالَ فَعَلَ اللهُ بِكَ وَفَعَلَ اللهُ بِكَ تَسْمَعُنِي أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: وَتَقُولُ أَنْتَ لاَ قَالَ لَيْثٌ، وَلَكِنْ لِيَخْرُجْنَ تَفِلاَتٍ. [كتب، ورسالة (٦٣١٨)]

[كتب: ٦٣١٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٧٢، ٤٦٨٨، ٥١٠٠ . وانظر: ٦١٤٨ . قوله: «على أسماء صلاتكم» في نسخة بهامش م «صلواتكم»، وفي ك «على اسم صلاتكم».

[كتب: ٦٣١٥] إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. والحديث مطول ٤٧٤٤، ٥٩٧٥ . وانظر: ٦١٧١ . «المرية»: أصلها «المريئة» تصغير امرأة، ثم سهلت الهمزة وقلبت ياء أدغمت في ياء الغير.

[كتب: ٦٣١٦] إسناده ضعيف؛ لجهالة النجراني الذي رواه عن ابن عمر، وليس «النجراني» هنا اسم رجل بعينه، بل هو «رجل من نجران» مجهول.

وهذا الحديث قد مضى نحوه بمعناه مختصرًا، من رواية وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن النجراني ٥٢٣٦ . ومضى نحوه أيضًا ومعه حديث آخر في الشرب والجلد فيه، من رواية يزيد بن هارون ٥٠٦٧، ومن رواية محمد بن جعفر ٥١٢٩، كلاهما عن شُعبة عن أبي إسحاق عن رجل من نجران. ومضى ما يتعلق منه بالشرب فقط، من رواية وكيع عن الثوري عن أبي إسحاق عن النجراني ٤٧٨٦، ٥٢٢٣ .

[كتب: ٦٣١٧] إسناده صحيح، وقد مضى معناه مختصرًا مرارًا، أولها ٤٥٠٣، وآخرها ٦٢٩٣ . «الصفة» -بضم الصاد وتشديد الفاء المفتوحة-: شبه البهو الواسع الطويل، وصفة النساء: المكان المخصص لهنَّ في المسجد، وهي غير «الصفة» التي اشتهر بالنسبة إليها «أهل الصفة»، فهي مكان آخر لهم في المسجد، كانوا يسكنونه لفقرهم وإن لم يكن لهم مساكن.

قوله: «ثمنه» في نسخة بهامش م « قيمته».

[كتب: ٦٣١٨] إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. والحديث مكرر ٦١٠١، ٦٢٩٦، من رواية الأعمش عن مجاهد، ومطول ٥٧٢٥ من رواية ليث بن أبي سليم عن مجاهد. وانظر: ٥٠٢١، ٥١٠١، ٦٣٠٣، ٦٣٠٤ .

٦٤٣٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَخْرُجُ بِالعَنَزَةِ مَعَهُ يَوْمَ الفِطْرِ وَالأَضْحَى لأَنْ يَرْكُزَهَا فَيُصَلِّيَ إِلَيْهَا. [كتب، ورسالة (٦٣١٩)]

٦٤٣١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ العَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [كتب، ورسالة (٦٣٢٠)]

٦٤٣٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ المُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَإِنَّ الكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ. [كتب، ورسالة (٦٣٢١)]

٦٤٣٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا فَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم ادَّهَنَ بِزَيْتٍ غَيْرِ مُقَتَّتٍ وَهُو مُحْرِمٌ. [كتب، ورسالة (٦٣٢٢)]

٦٤٣٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثنا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا رَأَيْتُمُ الهِلاَلَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ، فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ. [كتب، ورسالة (٦٣٢٣)]

٦٤٣٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ وَيَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: قَالَ يَعْقُوبُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ فَاتَتْهُ صَلاَةُ العَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ. [كتب، ورسالة (٦٣٢٤)]

٦٤٣٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنِ الجَهْمِ بْنِ الجَارُودِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ أَهْدَى عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بُخْتِيَّةً أُعْطِيَ بِهَا ثَلاَثَ مِئَةِ دِينَارٍ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَهْدَيْتُ بُخْتِيَّةً لِي أُعْطِيتُ بِهَا ثَلاَثَ مِئَةِ دِينَارٍ، فَأَنْحَرُهَا، أَوْ أَشْتَرِي بِثَمَنِهَا بُدْنًا قَالَ: لاَ وَلَكِنِ انْحَرْهَا إِيَّاهَا. [كتب، ورسالة (٦٣٢٥)]

[كتب: ٦٣١٩]إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢٨٦ .

[كتب: ٦٣٢٠]إسناده صحيح، وهو مكرر ٦١٧٧ .

[كتب: ٦٣٢١]إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٧١٨ . وانظر: ٥٤٣٨ .

[كتب: ٦٣٢٢]إسناده ضعيف؛ لضعف فرقد السبخي. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني. والحديث مكرر ٦٠٨٩ . وقد سبق تفسير «المقتت» في ٤٧٨٣ .

[كتب: ٦٣٢٣]إسناده صحيح. إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري. والحديث مكرر ٥٢٩٤، ومختصر ٤٤٨٨ .

[كتب: ٦٣٢٤]إسناداه صحيحان؛ فقد رواه الإمام أحمد عن أبي كامل عن إبراهيم بن سعد عن الزهري، وعن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن الزهري. والحديث مكرر ٦٣٢٠ .

[كتب: ٦٣٢٥]إسناده صحيح. محمد بن سلمة: هو الحراني الباهلي، سبق توثيقه ٥٧١، ٥٣٥٣ . أبو عبد الرحيم: هو خالد بن

٦٤٣٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَفصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثنا لَيْثٌ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَهُو مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ فِيهَا تَمَاثِيلُ طَيْرٍ وَوحْشٍ فَقُلْتُ أَلَيْسَ يُكْرَهُ هَذَا قَالَ: لاَ إِنَّمَا يُكْرَهُ مَا نُصِبَ نَصْبًا، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ[1]، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ وَقَالَ حَفْصٌ مَرَّةً كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ. [كتب، ورسالة (٦٣٢٦)]

(١) قوله: «عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَر» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

أبي يزيد الحراني، وهو خال محمد بن سلمة، سبق توثيقه ٥٧١، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١٦٧، وكنيته «أبو عبد الرحيم» كما هنا، وكما مضى في ٥٧١، وكما في ترجمته في الكبير والتهذيب وتاريخ بغداد ٨: ٢٩٣ . ولكن وقع في التهذيب ٢: ١٢١ في ترجمة جهم بن الجارود، في الرواة عنه «أبو عبد الرحمن خالد بن أبي يزيد»، وهو خطأ قطعًا من الناسخ أو الطابع، وكذلك وقع هذا الخطأ في إحدى نسخ التاريخ الكبير في ترجمة جهم أيضًا. جهم بن الجارود: ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٢٢٩، ٢٣٠ وقال: «لا يعرف لجهم سماع من سالم». وهذا على قاعدته في عدم الاكتفاء بالمعاصرة، وقال الذهبي في الميزان: «فيه جهالة»، وقال الحافظ في التهذيب: «أخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه، وتوقف في الاحتجاج به».

والحديث رواه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٢٢٩، ٢٣٠ عن محمد بن سلام عن محمد بن سلمة، بهذا الإسناد نحوه، ورواه أبو داود ٢: ٨٠ عن عبد الله بن محمد النفيلي عن محمد بن سلمة، بهذا الإسناد أيضًا. ورواه البيهقي ٥: ٢٤١، ٢٤٢ من طريق أبي داود. وأعله المنذري ١٦٨٢ بكلمة البخاري، قال ابن التركماني في التعليق على البيهقي: «جهم: مجهول، كذا في الضعفاء والميزان للذهبي. وقال ابن القطان: مجهول، لا يعرف روى عنه غير أبي عبد الرحيم، ذكره البخاري وأبو حاتم. وفي التاريخ للبخاري: لا يعرف له سماع من سالم».

والحديث نسبه أيضًا الشوكاني في نيل الأوطار ٥: ١٨٥ وصاحب عون المعبود ٢: ٨١ لابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما.

قوله: «بُختية» هو بضم الباء وسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة وتشديد الياء، في الأصول الثلاثة، وبهامش ك في الموضعين بدله «نَجيبة» بفتح النون وكسر الجيم وفتح الباء الموحدة، وكذلك بهامش م في الموضع الأول فقط. وكذلك في إحدى نسخ التاريخ الكبير، كما ذكر مصححه. وكذلك ثبت هذا الاختلاف في النسخ في أبي داود والمنذري والسنن الكبرى. و«البختية» -كما في النهاية-: «الأنثى من الجِمال البُخت، والذكر بُخْتي، وهي جِمَال طِوَال الأعناق، وتجمع على بُخْتٍ وبَخَاتي. واللفظة معربة». ولست أرى ما ذهب إليه ابن الأثير من أنها معربة. و«النجيبة» أنثى النجيب، وهو الفاضل من كل حيوان، وقد نَجُب ينجُب نجابة: إذا كان فاضلًا نفيسًا في نوعه، والنجيب من الإبل: القوي منها الخفيف السريع.

وهذا الحديث مما يُرَدُّ به على المتلاعبين بالدين في عصرنا، الذين يريدون أن يشرحوا الدين ويفسروه بأهوائهم وآرائهم، يصورونه على الصورة التي يرضون. وإن خالفوا النقل والعقل، وإن خرجوا على كل شيء بديهي معلوم من الدين بالضرورة، لا يخالف فيه مسلم؛ ذلك بأنهم لا يؤمنون بالغيب، وإنما يؤمنون بعقولهم وحدها، فهي عندهم الحكم في كل شيء.

حتى لقد ذهب بعضهم في هذا العصر إلى إحياء رأي فريق من الملحدين القدماء، في تحريم ذبح الحيوان وأكل اللحم؛ تقليدًا لأناس من ملحدي أوربة. ثم ذهب يلعب بالدين، يوهم نفسه ويوهم الناس أن الإسلام لا ينافي هذا المذهب الإلحادي، ويتأول كل ما يراه من القرآن منافيًا لرأيه، ويكذب كل حديث يراه كذلك. وكان مما لعب به وتأوله قول الله تعالى: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾، ذلك بأنه لا يفقه القرآن ولا العلم؛ وذلك بأنه يتبع ما يمليه عليه هواه وجهله.

فهذا الحديث يرد عليه وعلى أمثاله، ويبين أن ذبح الهدي الذي عينه صاحبه بالتعيين واجب، لا يجوز له أن يستبدله برأي أو قياس. أما لو قُبل في مثل هذا الرأي والقياس، لكان ذبح إبل أكثر عددًا، ثمنها ثمن هذه البختية التي أهداها عمر، أنفع للناس وللفقراء دون شك. ولكن المعنى في الهدي معنى يسمو على الماديات والأثمان، ليس للعبد فيه إلا الطاعة حيث أُمر.

[كتب: ٦٣٢٦] إسناده صحيح. ليث: هو ابن أبي سليم. والحديث مضى المرفوع منه بمعناه مطولًا ومختصرًا مرارًا، آخرها ٦٢٦٢.

وأمَّا القصة التي في أوله، من دخول ليث بن أبي سليم بن عبد الله، وسؤاله عما رأى من وسادته، فإني لم أجدها في موضع آخر.

٦٤٣٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا أَبو كَامِلٍ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، حَدَّثنا أَبو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ يَقُولُ: مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٦٣٢٧)]

٦٤٣٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كُلَّمَا رَكَعَ وَكُلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ مَا هَذَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا قَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ. [كتب، ورسالة (٦٣٢٨)]

٦٤٤٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَرَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ، عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا فَقَالَ أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا فَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا قَالَ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ رَوْحٌ أَنْ يُرَاجِعَهَا. [كتب، ورسالة (٦٣٢٩)]

٦٤٤١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا، فَأَقُصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَزَبًا فَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ،

[كتب: ٦٣٢٧] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٢٦٧ .

[كتب: ٦٣٢٨] إسناده صحيح. محمد بن فضيل بن غزوان: سبق توثيقه ٨٩٠، وهو من قدماء شيوخ أحمد، مات سنة ١٩٥، قال ابن المديني: «كان ثقة ثبتًا في الحديث»، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٢٠٧، ٢٠٨ . عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي: سبق توثيقه ٨٥، ونزيد هنا قول أبي داود: «كان من العبّاد»، وقال: «كان أفضل أهل الكوفة»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٤٩، ٣٥٠ . ووقع في ح هنا «عن عاصم عن ابن كليب» وهو خطأ مطبعي صرف، صححناه من ك م ومما سنذكر من تخريج الحديث.

والحديث روى منه أبو داود آخره المرفوع فقط ١: ٢٧١، عن عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبيد المحاربي، كلاهما عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد، ولم يخرجه المنذري ٧١٢ من كتاب آخر. وكذلك رواه ابن حزم في المحلى ٤: ٩٠ من طريق أبي داود.

وأمّا القصة التي في أول الحديث هنا، من رؤية محارب بن دثار لابن عمر وسؤاله إياه، فإني لم أجدها في موضع آخر.

وقوله في الحديث المرفوع: «إذا قام في الركعتين» يريد: إذا قام للركعة الثالثة بعد الركعتين الأوليين والتشهد الأول. وهذا المعنى مضى مرارًا من حديث ابن عمر من أوجه أخر مطولًا ومختصرًا، آخرها ٦١٧٥ .

وسياق القصة والحديث هنا يدل على أنه مختصر أيضًا؛ إذ الجواب لا يلاقي السؤال، ولكنه مفهوم أنه يريد رفع اليدين من الركوع وعند الرفع منه وعند القيام للثالثة، كما هو بديهي، وكما هو ثابت بأصح الأسانيد عن ابن عمر، مما مضى في المسند، وعند الشيخين وغيرهما، وانظر: المنتقى ٨٤٥-٨٤٩ .

[كتب: ٦٣٢٩] إسناده صحيح. ابن طاوس: هو عبد الله. والحديث مضى معناه مرارًا مطولًا ومختصرًا آخرها ٦١٤١ . وانظر: ٦٢٤٦ .

وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ فَقَالَ لِي لَنْ تُرَعْ فَقَصَصْتُهَا عَلَى حفصةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ قَالَ سَالِمٌ فَكَانَ عَبْدُ اللهِ لاَ يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلاَّ قَلِيلًا. [كتب، ورسالة (٦٣٣٠)]

٦٤٤٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَضَعَ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ قَالَ فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ ذَاتَ يَوْمٍ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ صَنَعْتُ خَاتَمًا وَكُنْتُ أَلْبَسُهُ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ وَإِنِّي وَاللهِ لاَ أَلْبَسُهُ أَبَدًا فَنَبَذَهُ فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٣٣١)]

٦٤٤٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ. [كتب، ورسالة (٦٣٣٢)]

[كتب: ٦٣٣٠] إسناده صحيح. ورواه البخاري بنحوه ٣: ٥، ٦ من طريق عبد الرزاق وهشام عن معمر. ورواه أيضا ٧: ٧١ من طريق عبد الرزاق عن معمر، ورواه كذلك ١٢: ٣٦٨ من طريق هشام بن يوسف عن معمر. ورواه مسلم بنحو أيضًا ٢: ٢٥٧ من طريق عبد الرزاق عن معمر. ثم رواه من طريق أبي إسحاق الفزاري عن عُبيد الله عن نافع، بنحو معناه، ولم يسق لفظه كله، وقال: «بمعنى حديث الزهري عن سالم عن أبيه». وروى البخاري معناه أيضًا مطولًا ١٢: ٣٦٧ من طريق صخر بن جويرية عن نافع.

وانظر: ٤٦٠٠، ٤٦٠٧، ٥٣٨٩، ٥٨٣٩.

قوله: «إذا رأى رؤيا» في نسخة بهامش م «الرؤيا».

قوله: «عزبًا» هو بفتح العين والزاي، ووقع في الفتح ١: ٤٤٦ أنه «بفتح العين وكسر الزاي»، وهو خطأ صرف، لم يوجد بهذا الضبط أبدًا، والراجح عندي أنه خطأ ناسخ أو طابع.

قوله: «مطوية كطي البئر»: طي البئر: تعريشها بالحجارة والآجر، وقال الحافظ في الفتح ٣: ٥: «والبئر قبل أن يبنى يسمى قليبًا».

قوله: «لها قرنان»: قال في اللسان: منارتان تبنيان على رأس البئر توضع عليهما الخشبة التي يدور عليها المحور وتعلق منها البكَرة . . . وإنما يسميان بذلك إذا كانا من حجارة، فإذا كانا من خشب فهما دعامتان». وفي نسخة بهامش م «لها قرنين»، وفي الفتح ٣: ٥ أن الكرماني حكى أن مثل ذلك في نسخة من صحيح البخاري، قال: «فأعربها بالجر أو بالنصب، على أن فيه شيئًا مضافًا حذف وترك المضاف إليه على ما كان عليه، وتقديره: فإذا لها مثل قرنين وهو كقراءة من قرأ: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾، بالجر، أي يريد: عرض الآخرة. أو ضمن «إذا» المفاجأة معنى الوجدان؛ أي: فإذا بي وجدت لها قرنين. انتهى».

قوله: «لن تراع»: من الروع، بفتح الراء، والرواع، بضم الراء وفتح الواو، وهو الفزع. وفي رواية مسلم ورواية البخاري «لم ترع»، قال الحافظ ٣: ٥، ٦: أي لم تخف. والمعنى: لا خوف عليك بعد هذا. وفي رواية الكشميهني في التعبير [يعني في صحيح البخاري]: لن تراع. وهي رواية الجمهور بإثبات الألف، [أي كرواية المسند هنا]. ووقع في رواية القابسي: لن ترع، بحذف الألف، قال ابن التين: وهي لغة قليلة؛ أي الجزم بلن، حتى قال القزاز: «لا أعلم له شاهدًا»، ثم تعقبه الحافظ بذكر شاهدين لذلك. وقال في كتاب التعبير ١٢: ٣٦٧: «ووقع عند كثير من الرواة: لن ترع، بحرف لن مع الجزم، ووجهه ابن مالك بأنه سكن العين للوقف، ثم شبهه بسكون الجزم فحذف الألف قبله، ثم أجرى الوصل مجرى الوقف، ويجوز أن يكون جزمه بلن، وهو لغة قليلة، حكاها الكسائي».

[كتب: ٦٣٣١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٠٧ بنحوه. وانظر: ٦١٠٧، ٦٢٧١ .

قوله: «وضع فصه» بالضاد المعجمة، وفي ح «وصنع». وهو تحريف مطبعي صححناه من ك م.

[كتب: ٦٣٣٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٣٧، ٦١٨٤ .

٦٤٤٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حدَّثنا إبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ يَرْفَعُ الحَدِيثَ قَالَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [كتب، ورسالة (٦٣٣٣)]

٦٤٤٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَعُبَيْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثَانِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٦٣٣٤)]

٦٤٤٦- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَمَرَ بِالمَدِينَةِ بِقَتْلِ الكِلَابِ فَأُخْبِرَ بِامْرَأَةٍ لَهَا كَلْبٌ فِي نَاحِيَةِ المَدِينَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقُتِلَ. [كتب، ورسالة (٦٣٣٥)]

٦٤٤٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ قَتْلِ الجِنَّانِ. [كتب، ورسالة (٦٣٣٦)]

[كتب: ٦٣٣٣]هذا مرسل؛ ولكنه لا يعلل به الروايات الصحيحة المتصلة. بل هو محمول على الاتصال أن سالمًا رواه عن أبيه ابن عمر. والراوي قد يرسل الإسناد اختصارًا. والحديث مكرر ما قبله.

[كتب: ٦٣٣٤]إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وهو في الموطأ ٣: ١٠٩ . وقد مضى ٤٨٨٦ من رواية عبد الرزاق عن مالك عن ابن شهاب. وقد زاد عبد الرزاق هنا روايته إياه عن عُبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم عن ابن شهاب.

[كتب: ٦٣٣٥]إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٣١٥ بنحوه.

[كتب: ٦٣٣٦]إسناده صحيح. وهو مرسل صحابي يقينًا، فقد مضى ٤٥٥٧ من طريق الزهري عن سالم، رواية ابن عمر في الأمر بقتل الحيات، وأنه كان يقتل كل حية وحدها، أن أبا لبابة بن عبد المنذر أو زيد بن الخطاب قال له: «إنه قد نهي عن ذوات البيوت».

ونزيد هنا أن البخاري روى أيضًا ٧: ٢٤٧ من طريق جرير بن حازم عن نافع: «أن ابن عمر: كان يقتل الحيات كلها، حتى حدثه أبو لبابة البدري: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت، فأمسك عنها». وكذلك رواه مسلم ٢: ١٩٣ من طريق جرير بن حازم عن نافع.

وروى مسلم أيضًا ٢: ١٩٣ من طريق عُبيد الله عن نافع: «أنه سمع أبا لبابة يخبر ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان». وروى من طريق عُبيد الله وجويرية عن نافع عن عبد الله: أن أبا لبابة أخبره: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي في البيوت». وروى أيضًا القصة مطولة من طرق أخر، وهي تدل كلها على أن ابن عمر سمع هذا من أبي لبابة، وأن نافعًا سمعه في الوقت نفسه مع ابن عمر من أبي لبابة.

وفي الموطأ ٣: ١٤٢: «مالك عن نافع عن أبي لبابة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الحيَّات التي في البيوت».

وستأتي أحاديث أبي لبابة في المسند بهذا المعنى، مطولة ومختصرة: ١٥٦١٠، ١٥٦١١، ١٥٨١٣، ١٥٨١٤، ١٥٨١٦، ١٥٨١٧ .

وكل هذه الروايات تؤكد أن ابن عمر إنما سمعه من أبي لبابة، وفي بعضها ما يدل على أنه سمعه أيضًا من عمه زيد بن الخطاب، وأن نافعًا كان معه حين حدثه بذلك أبو لبابة وزيد. فرواية نافع هنا عن ابن عمر فقط أعتقد أنها موجزة، وأنها اختصار من بعض الرواة؛ إذ يبعد عندي جدًا أن يكون نافع حاضرًا كلام أبي لبابة وزيد بن الخطاب مع ابن عمر، وتحديثهما إياه بهذا النهي، ثم يرويه نافع بهذه الصفة ويجعله من حديث ابن عمر.

«الجنان» بكسر الجيم وفتح النون المشددة وآخره نون: قال القاضي عياض في مشارق الأنوار ١: ١٥٦: «هي الحيات الصغار، واحدها: جان، وقيل: البيض الرقاق. وقيل: الجنان: ما لا يتعرض للناس، والحيات ما يتعرض لهم. وقيل: الجنان: مسخ الجن. وقال ابن وهب: الجنان: عوامر البيوت يتمثل حية رقيقة».

وأما في رواية الموطأ فإنها «الحيات» جمع «حية». والمعنى مقارب.

٦٤٤٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُجِبْهُ عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ. [كتب، ورسالة (٦٣٣٧)]

٦٤٤٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ. [كتب، ورسالة (٦٣٣٨)]

٦٤٥٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَأَى عُطَارِدًا يَبِيعُ حُلَّةً مِنْ دِيبَاجٍ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رَأَيْتُ عُطَارِدًا يَبِيعُ حُلَّةً مِنْ دِيبَاجٍ فَلَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا لِلْوُفُودِ وَلِلْعِيدِ وَلِلْجُمُعَةِ، فَقَالَ: إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ حَسِبْتُهُ قَالَ فِي الآخِرَةِ قَالَ: ثُمَّ أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حُلَلٌ مِنْ سِيَرَاءَ حَرِيرٍ، فَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً وَأَعْطَى أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حُلَّةً وَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ بِحُلَّةٍ وقَالَ لِعَلِيٍّ: شَقِّقْهَا بَيْنَ النِّسَاءِ خُمُرًا وَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ، ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِحُلَّةٍ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُرْسِلْهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ لِتَبِيعَهَا، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَلَبِسَهَا فَرَاحَ فِيهَا، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى أُسَامَةُ يُحَدِّدُ إِلَيْهِ الطَّرْفَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَسَوْتَنِيهَا قَالَ شَقِّقْهَا بَيْنَ النِّسَاءِ خُمُرًا، أَوْ كَالَّذِي قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٦٣٣٩)]

٦٤٥١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنَ الخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ قَالَ زَيْدٌ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عليه وَسَلم رَآهُ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ يَتَقَعْقَعُ، يَعْنِي جَدِيدًا فَقَالَ: مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَنَا عَبْدُ اللهِ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ عَبْدَ اللهِ فَارْفَعْ إِزَارَكَ قَالَ فَرَفَعْتُهُ قَالَ زِدْ قَالَ فَرَفَعْتُهُ حَتَّى بَلَغَ نِصْفَ السَّاقِ قَالَ: ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّهُ يَسْتَرْخِي إِزَارِي أَحْيَانًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَسْتَ مِنْهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٣٤٠)]

[كتب: ٦٣٣٧] إسناده صحيح. ورواه مسلم ١: ٤٠٧ عن محمد بن رافع، وأبو داود ٣: ٣٩٥ عن الحسن بن علي، كلاهما عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وأشار الحافظ في الفتح ٩: ٢١٣ إلى هذه الرواية عند مسلم وأبي داود. وقد سبق معناه مختصرًا مرارًا، دون ذكر العرس أو نحوه، أولها ٤٧١٢، وآخرها ٦١٠٨ . وانظر: ٦١٠٦ .

[كتب: ٦٣٣٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٢٧٠ .

[كتب: ٦٣٣٩] إسناده صحيح. ورواه مسلم ١: ١٥٠، ١٥١ بنحوه، من طريق جرير بن حازم عن نافع. وقد مضى نحوه مطولًا ومختصرًا مرارًا، منها: ٤٧١٣، ٤٩٧٨، ٤٩٧٩، ٥٠٩٥، ٥٥٤٥، ٥٧٩٧، ٥٩٥١، ٥٩٥٢ . وانظر: ٦١٠٥ .

الواو في قوله «[و] للوفود» لم تذكر في ح، وزدناها من ك م. وقوله: «فلما رأى أسامة يحدد إليه الطرف» إلخ، هكذا هو في الأصول الثلاثة، ويريد: فلما رآه، فحذف الضمير، وقد زيد بين السطور في ك، فلم نستجز إثباته؛ خشية أن يكون تصرفًا من ناسخ أو قارئ. وقوله: «يحدد إليه» في نسخة بهامش م «عليه» بدل «إليه»، وما أظنها تُوجَّه إلا على تكره وتكلف.

[كتب: ٦٣٤٠] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٢٠٤، ٦٢٦٣ . وقد أشرنا إلى هذا في ٦٢٦٣ . وانظر: ٥٧١٣، ٥١١٤ .

زيادة [يوم القيامة] في الموضع الأول، زدناها من نسخة بهامش م. وأما في الموضع الثاني فهي ثابتة في الأصول الثلاثة.

٦٤٥٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَرَّ بِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَهُو يَعِظُ أَخَاهُ مِنَ[١] الحَيَاءِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: دَعْهُ فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ. [كتب، ورسالة (٦٣٤١)]

٦٤٥٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَأَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلاَّ كَلْبَ مَاشِيَةٍ، أَوْ صَيْدٍ انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [كتب، ورسالة (٦٣٤٢)]

٦٤٥٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُحَدِّثُ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيتُ بِقَدَحٍ[٢]، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي أَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ فِي أَطْرَافِي، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، فَقَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: العِلْمَ. [كتب، ورسالة (٦٣٤٣)]

٦٤٥٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ. [كتب، ورسالة (٦٣٤٤)]

٦٤٥٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَرْفَعُ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَهُمَا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ رَفَعَهُمَا، وَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ. [كتب، ورسالة (٦٣٤٥)]

٦٤٥٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ. [كتب، ورسالة (٦٣٤٦)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «في».
(٢) في طبعة الرسالة: «بقدح لبن».

[كتب: ٦٣٤١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٨٣ .
قوله: «من الحياء»، هذا هو الثابت في ح، وفي نسخة بهامش م «في» بدل «من». والأصل في ك «في الحياة»، وكتبت كلمة «من» فوق «في»، وعليها علامة نسخة.
[كتب: ٦٣٤٢] إسناداه صحيحان. فهو يرويه معمر عن الزهري وأيوب: الزهري عن سالم عن ابن عمر، وأيوب عن نافع عن ابن عمر. والحديث مضى معناه مرارًا، آخرها ضمن ٥٩٢٥ .
[كتب: ٦٣٤٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦١٤٣ بهذا الإسناد، ولكن لم يَسُقْ لفظه هناك، بل أحال على الذي قبله ٦١٤٢ .
كلمة [لبن] زيادة من نسخة بهامش ك. قوله: «في أطرافي» في ك «من أطرافي».
[كتب: ٦٣٤٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، ومكرر ٦١٤٢ بهذا الإسناد، ولكنه ساق لفظه هناك. وقد مضى نحوه بمعناه أيضًا من رواية يونس ٥٥٥٤، ومن رواية عقيل ٥٨٦٨، كلاهما عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه.
[كتب: ٦٣٤٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦١٧٥، ومطول ٦٣٢٨ .
[كتب: ٦٣٤٦] إسناده صحيح، وهو في الحقيقة جزء من الحديث السابق، كما مضى من رواية مالك عن الزهري ٤٦٧٤، وكما في الموطأ ١: ٩٧، ٩٨ . وانظر: المنتقى ٨٤٥ .

٦٤٥٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلاَةِ وَهُو يَعْتَمِدُ (١) عَلَى يَدَيْهِ. [كتب، ورسالة (٦٣٤٧)]

(١) في طبعة عالم الكتب: «معتمد».

[كتب: ٦٣٤٧]إسناده صحيح. ورواه أبو داود ١: ٣٧٦، ٣٧٧ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد. وكذلك رواه البيهقي ٢: ١٣٥ من طريق أبي داود عن أحمد بن حنبل. ثم رواه من المسند، عن الحاكم أبي عبد الله عن القطيعي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، مع اختلاف في لفظه قليل. وسنبين ذلك بعدُ، إن شاء الله.

وقد جمع أبو داود في روايته بين رواية أحمد ورواية ثلاثة آخرين من شيوخه، كلهم عن عبد الرزاق على اختلاف ألفاظهم، وبيَّن لفظ كل واحد منهم وحده.

فرواه عن أحمد بن محمد بن شَبُّوية، بلفظ: «نهى أن يعتمد الرجل على يده في الصلاة».

وعن محمد بن عبد الملك الغزال، بلفظ: «نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة». وعن محمد بن رافع بلفظ: «نهى أن يصلي الرجل وهو معتمد على يده». وقال أبو داود عقب هذه الرواية: «وذكره في باب الرفع من السجود» يريد: أن محمد بن رافع روى هذا اللفظ وذكره في كتابه في «باب الرفع من السجود»، ففهم هو وفهم عنه تلميذه أبو داود أن هذا حين القيام من السجود للركعة الأخرى، وليس في شأن الجلوس بين السجدتين أو التشهد. فكأن ابن رافع روى اللفظ وتأوله على معنى غير ما يتبادر إلى الذهن من دلالته؛ مع احتمال هذا اللفظ للدلالتين.

فاستيقن العلماء أن هذه الألفاظ كلها روايات لحديث واحد، وذهبوا يتأولون للجمع بينها، أو يرجحون بعضها على بعض. فقال البيهقي: «فهذا حديث قد اختلف في متنه على عبد الرزاق، ثم أشار إلى رواية أحمد بن حنبل من طريق أبي داود ومن طريق المسند، ثم رجح رواية أبي داود عن أحمد، وقال: «وهذا أبين الروايات، ورواية غير ابن عبد الملك [يعني روايتي ابن شبوية وابن رافع] لا تخالفه، وإن كان أبين منها [يعني لفظ أحمد بن حنبل عند أبي داود]. ورواية ابن عبد الملك [يعني الغزال] وَهم».

وقد تعقبه ابن التركماني في الجوهر النقي المطبوع أسفل صفحات السنن الكبرى، فقال: «أفرد البيهقي ابن حنبل عن الثلاثة، [يعني ابن شبوية وابن رافع وابن عبد الملك]، والذي في سنن أبي داود أنه جمع الأربعة، فرواه عنهم. وابن عبد الملك الغزال: حافظ ثقة، وثقه النسائي. وما استدل به البيهقي فيما بعد على وهمه، وأن الصحيح رواية ابن حنبل: معنى آخر منفصل عن رواية الغزال، فلا تعلل روايته به؛ بل يعمل بهما، فينهى عن الجميع».

وهذا الذي ذهب إليه ابن التركماني قد يكون وجهًا جيدًا، لو لم تكن الأدلة تنفيه. وإنما ألجأه إليه أنْ رأى فيه تأييدًا لمذهب الحنفية، الذين يرون كراهية الاعتماد على اليدين عند القيام من السجود للركعة بعده، وعند القيام من التشهد الأول. لكن الثابت في حديث مالك بن الحويرث عند البخاري ٢: ٢٥٠ الاعتماد على الأرض عند القيام من السجدة الثانية.

وروى البيهقي ٢: ١٣٥ عن الأزرق بن قيس قال: «رأيت ابن عمر إذا قام من الركعتين اعتمد على الأرض بيديه، فقلت لولده ولجلسائه: لعله يفعل هذا من الكبر؟ قالوا: لا، ولكن هكذا يكون»، ثم قال البيهقي: «وروينا عن نافع عن ابن عمر: أنه كان يعتمد على يديه إذا نهض. وكذلك كان يفعل الحسن وغير واحد من التابعين».

وسواء أكان هذا الاعتماد من سنن الصلاة، أم كان عن كبر السن وضعف القوة، فإنه ينافي النهي المطلق الذي رواه محمد بن عبد الملك الغزال.

والظاهر من سياق الروايات لمن فقه السنة ورواية الحديث أن هذه الروايات الأربعة التي رواها أبو داود عن أربعة من شيوخه، هيَ ألفاظ لحديث واحد، يجب الفحص عنها بمعرفة رواتها وطبقاتهم في الحفظ والإتقان، ثم معرفة من تابعهم أو تابع بعضهم على ما روى، ثم عن ذلك يكون الترجيح والحكم لبعضهم على بعض.

أمَّا محمد بن عبد الملك الغزال، الذي رواه بلفظ: «نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة»: فإنه ثقة، وثقه النسائي، وقال مسلمة: «ثقة كثير الخطأ». وقد انفرد بهذا اللفظ، لم نجد من تابعه عليه، بل وجدنا الحفاظ الكبار خالفوه فيه، فلا مناص من أن نقول: إن روايته هذه وَهم، كما قال البيهقي.

. . . .

فائدة مهمة: وهم صاحب عون المعبود هنا (١: ٣٧٦) تبعًا للسيد عبد الله الأمير رحمه الله، فقالا: «ومحمد بن عبد الملك بن مروان الواسطي قال فيه في التقريب: صدوق. وهو ممن يصحح حديثه أو يحسَّن بالمتابعة والشواهد»! وهذا غير «الغزال» يقينًا، وإن كان كلاهما من شيوخ أبي داود، فقد صرح أبو داود في رواية هذا الحديث باسمه كاملًا «محمد بن عبد الملك الغزال»، والغزال قال فيه التقريب: «ثقة». ولكن انتقل نظر السيد عبد الله الأمير من ترجمة إلى ترجمة في موضعين متقاربين من التقريب، وقلده صاحب عون المعبود دون بحث أو مراجعة!! رحمهما الله.

وأمَّا ابن شبوية، الذي رواه بلفظ: «نهى أن يعتمد الرجل على يده في الصلاة»، فإنه ثقة، وثقه النسائي والعجلي وغيرهما، وقال الإدريسي: «كان حافظًا فاضلًا ثبتًا متقنًا في الحديث».

وكذلك محمد بن رافع بن أبي زيد سابور القشيري النيسابوري، فإنه ثقة، قال البخاري: «كان من خيار عباد الله»، وقال النسائي: «الثقة المأمون»، وقال مسلم: «ثقة مأمون صحيح الكتاب».

وهذان الحافظان الثقتان روياه بلفظين مقاربين، لا يخالفان رواية الإمام أحمد هنا في المسند وعند أبي داود، وإن كانت رواية أحمد أبين منهما، كما قال البيهقي. إلا أن ابن رافع ظن أن الحديث يحتمل أن يكون في النهي عن الاعتماد في الرفع من السجود، فوضعه في ذلك الباب، كما حكى أبو داود. فوهم في رأيه وظنه، مع موافقة روايته في ذاتها للصواب في الجملة.

وأمَّا رواية أحمد بن حنبل، وناهيك به حفظًا وإتقانًا وتثبتًا، فهي الرواية الحجة عليهم جميعًا. وما ينبغي أن نقرن روايته برواية هذين: ابن رافع وابن شبوية، فأين يقعان منه؟!

ثم هو لم ينفرد بها؛ بل تابعه عليها غيره من الحفاظ الثقات:

فرواه ابن حزم في المحلى ٤: ١٩ من «مصنف عبد الرزاق» بإسناده إلى الدبري عن عبد الرزاق عن معمر، بهذا الإسناد، بلفظ: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجلس الرجل في صلاته معتمدًا على يده». وهذا اللفظ يكاد يوافق رواية أحمد هنا عن عبد الرزاق.

و«الدبري» نسبة إلى «دَبَر» بفتح الدال والباء الموحدة، وهي قرية من قرى صنعاء، وهو «إسحاق بن إبراهيم بن عبَّاد» راوي مصنف عبد الرزاق، وقد تكلم في أوهام له عن عبد الرزاق لسماعه منه أخيرًا. ولكن الحق أن روايته كتب عبد الرزاق صحيحة، وبعض الأوهام إنما وقعت في روايته عنه خارج كتبه. ولذلك احتج به أبو عوانة في صحيحه، وكذلك «كان العقيلي يصحح روايته، وأدخله في الصحيح الذي ألفه»، كما في لسان الميزان.

وكذلك رواه البيهقي ٢: ١٣٥ من طريق أحمد بن يوسف السلمي عن عبد الرزاق عن معمر، بهذا الإسناد، ولفظه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يعتمد الرجل على يده في الصلاة». وهذا أيضًا يكاد يوافق رواية أحمد هنا.

وأحمد بن يوسف السلمي: من ثقات الرواة عن عبد الرزاق وغيره، روى عنه مسلم في صحيحه، وروى عنه البخاري خارج صحيحه، وقال الخليلي: «ثقة مأمون»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان راويًا لعبد الرزاق، ثبتًا فيه».

فهذان راويان ثقتان: أحدهما راوي «مصنف عبد الرزاق»، والآخر راو لعبد الرزاق ثبت فيه -تابعا أحمد في روايته عن عبد الرزاق. فرجحت روايته بمتابعتها، فضلًا عن رجحان رواية أحمد في ذاتها، بحفظه وإتقانه وتثبته وتوثقه.

ثم لم ينفرد عبد الرزاق بروايته ذلك عن معمر:

فرواه الحاكم بنحوه في المستدرك ١: ٢٧٢ من طريق إبراهيم بن موسى بن هشام بن يوسف عن معمر، بهذا الإسناد، ولفظه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى رجلًا وهو جالس معتمد على يده اليسرى في الصلاة، فقال: إنها صلاة اليهود». قال الحاكم: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ورواه البيهقي ٢: ١٣٦ عن الحاكم.

وإبراهيم بن موسى: هو التميمي الرازي المعروف بالصغير، وهو ثقة ثبت من شيوخ البخاري ومسلم، وكان أحمد ينكر على من يقول له «الصغير»، ويقول: «هو كبير في العلم والجلالة». وقال أبو زرعة: «هو أتقن من أبي بكر بن أبي شيبة وأصح حديثًا منه»، وقال الخليلي: «ومن الحفاظ الكبار العلماء الذين كانوا بالري يقرنون بأحمد ويحيى: إبراهيم بن موسى الصغير، ثقة إمام». وشيخه هشام بن يوسف الصنعاني: سبق توثيقه ٤٥٤، ونزيد هنا قول يحيى بن معين: «هو أضبط عن ابن جُريج من عبد الرزاق»، وقال أيضًا: «كان أعلم بحديث سفيان من عبد الرزاق»، وقال أبو حاتم: «ثقة متقن»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١٩٤، وروى عن إبراهيم بن موسى: «قال لنا عبد الرزاق: ثم رجل بصنعاء، إن حدثكم فلا عليكم أن [لا] تسمعوا من غيره، هشام بن يوسف».

٦٤٥٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ فَدَعَا بِهَا وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ بَاسِطَهَا عَلَيْهَا.

[كتب، ورسالة (٦٣٤٨)]

٦٤٦٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاَنًا[1]، دَعَا عَلَى نَاسٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾. [كتب، ورسالة (٦٣٤٩)]

٦٤٦١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا وَفُلاَنًا بَعْدَ مَا يَقُولُ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾. [كتب، ورسالة (٦٣٥٠)]

٦٤٦٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلاَةَ الْخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةَ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ

---

(١) في طبعة الرسالة: «فلانا وفلانا».

وأيضًا: فإن مما يؤيد معناه ما مضى ٥٩٧٢ من طريق هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلًا ساقطًا يده في الصلاة، فقال: لا تجلس هكذا، إنما هذه جلسة الذين يعذبون». بل هو متابعة أخرى لهذا الحديث من وجه آخر: من رواية هشام بن سعد عن نافع، تابع بها الرواية التي هنا، رواية إسماعيل بن أمية عن نافع.

وقوله هنا: «وهو يعتمد على يديه»، هكذا هو في الأصول الثلاثة، وفي رواية أبي داود عن أحمد بن حنبل «على يده» بالإفراد، وكذلك في رواية البيهقي من طريق المسند ومن طريق أبي داود، وكذلك هو في رواية ابن حزم من رواية الدبري عن عبد الرزاق. ولكن في نسخة المنذري في اختصار سنن أبي داود ٩٥٤ «على يديه» بالتثنية، كما في الأصول هنا.

[كتب: ٦٣٤٨] إسناده صحيح. ورواه مسلم ١: ١٦٢ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. والحديث مطول ٦١٥٣. وانظر: ٥٤٢١، ٦٠٠٠.

قوله: «على ركبته» في ح «على ركبتيه»، وهو خطأ واضح، صححناه من ك، ولم يذكر هذا في م، وهو خطأ أيضًا من الناسخ. وفي مسلم «على ركبته اليسرى».

[كتب: ٦٣٤٩] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٩٩٧. وانظر: ٥٦٧٤، ٦٣٤٦، والحديث التالي لهذا. زيادة قوله [وفلانًا] ثابتة بهامش ك على أنها تصحيح، وبهامش م على أنها نسخة.

[كتب: ٦٣٥٠] إسناده صحيح، وهو مطول ما قبله. وقد أشرنا في ٥٦٧٤ إلى نقل ابن كثير في التفسير ٢: ٢٣٨ رواية معمر عن الزهري، من صحيح البخاري. فهذه والتي قبلها رواية معمر. وقد رواه البخاري في ثلاثة مواضع، من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر ٧: ٢٨١ و٨: ١٧٠ و١٣: ٢٦٣، ٢٦٤.

«عبد الله بن المبارك» في ح «عُبيد الله بن المبارك»، وهو خطأ واضح، صححناه من ك م.

وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَضَى هَؤُلاَءِ رَكْعَةً وَهَؤُلاَءِ رَكْعَةً. [كتب، ورسالة (٦٣٥١)]

٦٤٦٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ[1] وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ خِلاَفَتِهِ، ثُمَّ صَلاَّهَا أَرْبَعًا. [كتب، ورسالة (٦٣٥٢)]

٦٤٦٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ[2]، أَنَّهُ قَالَ لاِبْنِ عُمَرَ: نَجِدُ صَلاَةَ الْخَوْفِ وَصَلاَةَ الْحَضَرِ فِي الْقُرْآنِ، وَلاَ نَجِدُ صَلاَةَ الْمُسَافِرِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: بَعَثَ اللهُ نَبِيَّهُ صَلى الله عَليه وَسَلم وَنَحْنُ أَجْفَى النَّاسِ، فَنَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٦٣٥٣)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «ركعتين بمنى».

(٢) تصحف في طبعة الرسالة إلى: «عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ»، وهو على الصواب في طبعَتَي عالم الكتب، والمكنز، وقد وقع الحديث، كما أثبتُّ، في جميع النسخ الخطية التي اعتمدتها في تحقيق «مسند أحمد»، والنسخ التي اعتمدها فريق العمل على طبعة المكنز، وقد أفرد ابنُ حَجَر، في «أطراف المسند» (٤٣٩٣)، و«إتحاف المهرة» (٩٩٥٠)، ترجمةً لعبد الرَّحمَن بن أُمَيَّة، عن ابن عُمر، وذكر فيها هذا الحديث، بإسناده، ومتنه.

وهذا ما قاله معمر، وإن كان أخطأ فيه، إلا أنه يجب إثباته كما رواه.

- قال البخاري: عبد اللهِ بن أبي بَكر بن عبد الرَّحمَن بن الحارث بن هِشَام، المَخزُوميّ، القُرَشِيّ، سَمِعَ أُميَّة بن عبد اللهِ، قاله اللَّيث، وَحَسَّان بن إبراهيم، عن يُونس، عن الزُّهْرِيّ، وَتابعه فُلَيح بن سُلَيمان.

قال ابنُ وَهْب، وَالزُّبَيدِيّ: عبد الملك بن أبي بَكر، ولا يصح.

وقال مَعْمَر: عبد اللهِ بن أبي بَكر، عن عبد الرَّحمَن بن أُميَّة بن عبد اللهِ، ولا يصح. «التاريخ الكبير» ٥/ ٥٥ .

- وقال ابن عبد البَرّ: أمَّا حديث مَعْمَر، فذكره عبد الرزَّاق، قال: أنبأنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الرَّحمَن بن أمية بن عبد الله، أنَّه قال لابن عُمَر.

قال ابن عبد البَرِّ: هكذا في كتاب عبد الرزَّاق: «عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الرحمن بن أُمية»، وَإنما هو: «عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرَّحمَن، عن أمية بن عبد الله»، وهو من غلط الكتاب، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر: وَإنما قلنا: إن ذلك في كتاب عبد الرزاق، لأنا وَجدناه في كتاب الدبري، راوي «المُصَنَّف» عن عبد الرزاق، وَغيره، عنه، كذلك.

وكذلك ذكره الذهلي، محمد بن يحيى، وقال: لا أدري هذا الوهم، أَمِنْ معمر جاء، أم من عبد الرزاق؟! «التمهيد» ١١/ ١٦٢ .

وعلى هذا فلا يصح تغيير ما جاء في أصول الكتب، بل إثباته كما هو، حتى وَإن أخطأ راويه، كما هو معروف عند المشتغلين بعلل الحديث.

[كتب: ٦٣٥١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦١٥٩ . وقد أشرنا هناك إلى رواية أبي داود إياه ١: ٤٨٢ من رواية معمر عن الزهري، وها هي ذي رواية معمر أيضًا هنا.

ونقله الحافظ ابن كثير في التفسير ٢: ٥٦٩ من رواية ابن أبي حاتم عن أبيه عن نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهري، بنحوه، ثم قال ابن كثير: «وهذا الحديث رواه الجماعة في كتبهم من طريق معمر، به. ولهذا الحديث طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة». وهو في صحيح مسلم ١: ٢٣٠ عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وانظر: ٦١٩٤، ٦٣٧٧، ٦٣٧٨ .

[كتب: ٦٣٥٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٢٥٥، ٦٣٥٦ .

[كتب: ٦٣٥٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٣٣، ٥٦٨٣ بنحوه. وقد فصلنا في ٥٣٣٣ القول في رواية مالك «عن الزهري عن

٦٤٦٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا عَجِلَ فِي السَّيْرِ جَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ. [كتب، ورسالة (٦٣٥٤)]

٦٤٦٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ، فَأَوْتِرْ بِواحِدَةٍ. [كتب، ورسالة (٦٣٥٥)]

٦٤٦٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالاَ: حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسلم، أَوْ عَنْ عُمَرَ قَدِ اسْتَيْقَنَ نَافِعٌ القَائِلَ قَدِ اسْتَيْقَنْتُ أَنَّهُ أَحَدُهُمَا وَمَا أُرَاهُ إِلاَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَشْتَمِلْ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ اشْتِمَالَ اليَهُودِ لِيَتَوشَّحْ مَنْ كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ فَلْيَأْتَزِرْ وَلْيَرْتَدِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوْبَانِ فَلْيَأْتَزِرْ، ثُمَّ لِيُصَلِّ. [كتب، ورسالة (٦٣٥٦)]

رجل من آل خالد بن أسيد»، وأن مالكًا لم يقم إسناده، كما قال ابن عبد البر، وأن ابن شهاب الزهري إنما يرويه «عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن أمية بن عبد الله بن خالد عن ابن عمر». ورواه أحمد على الصواب ٥٦٨٣ من طريق الليث بن سعد عن الزهري، كما رواه النسائي وابن ماجة من طريق الليث.

ونزيد على ذلك أن ابن جرير الطبري رواه في التفسير ٥: ١٥٥، ١٥٦ من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري «عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد: أنه قال لعبد الله بن عمر: إنا نجد في كتاب الله قصر الصلاة في الخوف، ولا نجد قصر صلاة المسافر؟ فقال عبد الله: إنا وجدنا نبينا صلى الله عليه وسلم يعمل عملًا عملنا به». فهذا الإسناد ينقصه الراوي بين الزهري وبين أمية بن عبد الله، وهو «عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن». وما أظنه خطأ من النساخ في نسخة الطبري؛ لأن ابن كثير نقله هكذا في تفسيره ٢: ٥٦١ عن الطبري. فالظاهر عندي أنه تقصير من الزهري أو من ابن أبي ذئب.

ورواية معمر التي هنا أشار إليها ابن عبد البر فيما نقلناه عنه في ٥٣٣٣؛ ولكن وقع في الأصول الثلاثة هنا خطأ وتصحيف في الإسناد هكذا: «عبد الله بن أبي بكر عن عبد الرحمن بن أمية بن عبد الله»، وهو تصحيف ظاهر، صوابه ما أثبتناه: «عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله».

وهذا التصحيف ليس قديمًا في نسخ المسند، كما أرجح؛ لأنه لو كان قديمًا لذكره الأئمة في تخريج هذا الحديث، وفي تراجم الرجال، لينبهوا عليه. فلم يذكروا ترجمةً مثلًا باسم «عبد الرحمن بن أمية بن عبد الله» ليدلوا على أنها خطأ، صوابها «بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله»، كعادتهم في مثل ذلك.

وانظر: ٤٧٠٤، ٤٨٦١، ٥٢١٣، ٥٥٦٦، ٥٦٩٨، ٥٧٥٧، ٦١٩٤ .

[كتب: ٦٣٥٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٨٣٨ .

[كتب: ٦٣٥٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦١٧٦، ٦٢٥٨ . وانظر: ٦٣٠٠ .

[كتب: ٦٣٥٦] إسناده صحيح. وقد مضى نحوه في مسند عمر برقم ٩٦ من رواية ابن إسحاق: «حدثني عنه نافع مولاه، قال: قال: كان عبد الله بن عمر يقول: إذا لم يكن للرجل إلا ثوب واحد فليأتزر به، ثم ليصل، فإني سمعت عمر بن الخطاب يقول ذلك، ويقول: لا تلتحفوا بالثوب إذا كان وحده كما تفعل اليهود، قال نافع: ولو قلت لك إنه أسند ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجوتُ أن لا أكون كذبت».

وروى أبو داود نحوه ١: ٢٤٣ عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب «عن نافع عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال: قال عمر: إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما، فإن لم يكن إلا ثوب واحد فليتزر به، ولا يشتمل اشتمال اليهود».

٦٤٦٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ المَعْنَى قَالاَ: أَخْبَرَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: كَانَ المُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا المَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٢: ٢٣٦ من طريق سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع، قال: «تخلفت يومًا في علف الركاب، فدخل علي ابن عمر وأنا أصلي في ثوب واحد، فقال لي: ألم تُكسَ ثوبين؟ قلت: بلى، قال: أرأيت لو بعثتك إلى بعض أهل المدينة، أكنتَ تذهب في ثوب واحد؟! قلت: لا، قال: فالله أحق أن يُتجمل له أم الناس؟! ثم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال عمر: من كان له ثوبان فليصل فيهما، ومن لم يكن له إلا ثوب واحد فليتزر به، ولا يشتمل كاشتمال اليهود».

ثم رواه من طريق أبي الربيع: «حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن نافع، قال: احتبست له في علف الركاب، وذكر الحديث، فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال عمر، وأكثر ظني أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليصل أحدكم في ثوبين، فإن لم يجد إلا ثوبًا واحدًا فليتزر به، ولا يشتمل اشتمال اليهود»».

ثم قال البيهقي عقبه: «ورواه الليث بن سعد عن نافع هكذا، بالشك».

ورواه البيهقي أيضًا قبل ذلك من طريق سعيد بن عامر الضبعي عن سعيد [هو ابن أبي عروبة]، عن أيوب عن نافع، قال: «رآني ابن عمر وأنا أصلي في ثوب واحد، فقال: ألم أكسك؟ قال: قلت: بلى، قال: فلو بعثتك كنتَ تذهب هكذا؟! قلت: لا، قال: فالله أحق أن تَزينَ له، ثم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا صلى أحدكم في ثوب فليشده على حقوه، ولا تشتملوا كاشتمال اليهود»».

وروى البيهقي أيضًا قبل هذا ٢: ٢٣٥، ٢٣٦ من طريق أنس بن عياض «عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله، ولا يرى نافع إلا أنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبيه، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ أحق أن يزين له، فإن لم يكن له ثوبان فليأتزر إذا صلى، ولا يشتمل أحدكم في صلاته اشتمال اليهود»».

ورواه البيهقي قبل هذا ٢: ٢٣٥ مختصرًا بإسنادين من طريق شُعبة عن توبة العنبري: «سمع نافعًا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا صلى أحدكم فليأتزر، وليرْتَد»».

فهذه الروايات كلها، مع رواية المسند (رقم ٩٦) في مسند عمر، تدل على أن نافعًا كان في كثير من أحيانه يشك في رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويكاد يجزم في بعض أحيانه برفعه، ويرتفع شكه أحيانًا فيجزم بأنه مرفوع.

ورواية ابن جُريج عنه هنا تدل على أنه رواه له بالجزم أيضًا، إلا أن ابن جُريج هو الذي شك في رفعه، أهو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أم عن عمر؛ لقول ابن جُريج: «قد استيقنت نافع القائل»، ثم أشار إلى أنه هو الذي شك في الرفع، أعني ابن جُريج، فقال: «قد استيقنتُ أنه أحدهما»، ثم رجح ابن جُريج رفعه، فقال: «وما أراه إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم».

والذي أرجح أنه يجمع بين رواية ابن جُريج وروايات غيره عن نافع، أن نافعًا حدثه به عن ابن عمر عن عمر، كما حدث به ابن إسحاق في رواية المسند الماضية (رقم ٩٦)، ثم ذكر لابن جُريج نحو ما ذكر لابن إسحاق، من أنه يرجح أن ابن عمر أسند ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاحتاط ابن جُريج من هذا الشك، مستيقنًا أن نافعًا حدثه عن ابن عمر، شاكًا في ذكر عمر وحده، أو في ذكره مع رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فيكون من رواية ابن عمر عن أبيه مرفوعًا.

ونحن نصحح رفع الحديث؛ اكتفاء بغلبة ظن نافع أنه مرفوع، مؤيدًا ذلك بجزمه برفعه وزوال شكه فيه في بعض أحيانه. ولأن معناه ثابت مرفوعًا من حديث أبي هريرة وأبي سعيد وغيرهما، عند الشيخين وغيرهما، كما في المنتقى ٦٧٣-٦٨٧ .

قوله: «اشتمال اليهود» قال الخطابي في معالم السنن (رقم ٩٠٧ المطبوع مع مختصر المنذري)؛ «اشتمال اليهود المنهي عنه: هو أن يجلل بدنه بالثوب، ويسبله من غير أن يَشيل طرفه. فأما اشتمال الصماء الذي جاء في الحديث [يعني في حديث آخر]، فهو أن يجلل بدنه بالثوب ثم يرفع طرفيه على عاتقه الأيسر، هكذا يفسر في الحديث». وقال ابن الأثير: «الاشتمال: افتعال من الشملة، وهو كساء يتغطى به ويتلفَّف فيه. والمنهي عنه هو التجلل بالثوب وإسباله من غير أن يرفع طرفه».

قوله: «ليتوشح» أي: يغشى جسده بثوبه، قال ابن الأثير: «والأصل فيه من الوشاح، وهو شيء ينسج عريضًا من أديم، وربما رصع بالجواهر والخرز، وتشده المرأة بين عاتقيها وكشحيها، ويقال فيه: وشاح، وإشاح». والمراد التشبيه في الإسباغ والستر، لا في مظهر ثياب النساء، فإن تشبه الرجال في لباسهم بلباس النساء حرام، كما هو معروف بديهي.

الصَّلاَةَ وَلَيسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُمُ اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ قَرْنًا مِثْلَ قَرْنِ اليَهُودِ فَقَالَ عُمَرُ أَولاَ تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلاَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: يَا بِلاَلُ قُمْ فَنَادِ بِالصَّلاَةِ. [كتب، ورسالة (٦٣٥٧)]

[كتب: ٦٣٥٧] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٢: ٦٥، ٦٦ ومسلم ١: ١١٢ من طريق عبد الرزاق عن ابن جُريج، بهذا الإسناد. ورواه مسلم أيضًا، والنسائي ١: ١٠٢، ١٠٣ من طريق حجاج بن محمد عن ابن جُريج. وكذلك رواه الترمذي ١: ١٦٩ (رقم ١٩٠ج١ ص٣٦٢، ٣٦٣ من شرحنا) من طريق حجاج أيضًا، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر».

وقد قلنا في شرح الترمذي: يظهر أن القاضي أبا بكر بن العربي نسي أن هذا الحديث في الصحيحين، فاعترض على تصحيح الترمذي إياه، فقال ١: ٣٠٧، أعني في شرحه على الترمذي: «وعجب لأبي عيسى يقول: حديث ابن عمر صحيح! وفيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالأذان لقول عمر، وإنما أمر به لقول عبد الله بن زيد، وإنما جاء عمر بعد ذلك حين سمعه»!! قال الحافظ في الفتح ٢: ٦٦: «قوله: فناد بالصلاة، في رواية الإسماعيلي: فأذن بالصلاة. قال عياض: المراد الإعلام المحض بحضور وقتها. لا خصوص الأذان المشروع. وأغرب القاضي أبو بكر العربي فحمل قوله: أذن، على الأذان المشروع وطعن في صحة حديث ابن عمر، وقال: عجبًا لأبي عيسى كيف صححه، والمعروف أن شرع الأذان إنما كان برؤيا عبد الله بن زيد! انتهى. ولا تدفع الأحاديث الصحيحة بمثل هذا مع إمكان الجمع، كما قدمنا، وقد قال ابن منده في حديث ابن عمر: إنه مجمع على صحته».

والجمع بينهما الذي أشار إليه الحافظ قوله قبل ذلك (٢: ٦٥، ٦٦): «قال القرطبي: يحتمل أن يكون عبد الله بن زيد لما أخبر برؤياه وصدقه النبي صلى الله عليه وسلم بادر عمر فقال: أوَلا تبعثون رجلًا ينادي -أي يؤذن- للرؤيا المذكورة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «قم يا بلال». وعلى هذا فالفاء في سياق حديث ابن عمر هي الفصيحة، والتقدير: فافترقوا فرأى عبد الله بن زيد فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقص عليه فصدقه فقال عمر. قلت [القائل ابن حجر]: وسياق حديث عبد الله بن زيد يخالف ذلك، فإن فيه: أنه لما قص رؤياه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: «ألقها على بلال فليؤذن بها»، قال: فسمع عمر الصوت فخرج فأتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: لقد رأيت مثل الذي رأى. فدل ذلك على أن عمر لم يكن حاضرًا لما قص عبد الله بن زيد رؤياه. والظاهر أن إشارة عمر بإرسال رجل ينادي للصلاة كانت عقب المشاورة فيما يفعلونه، وأن رؤيا عبد الله بن زيد كانت بعد ذلك. والله أعلم. وقد أخرج أبو داود بسند صحيح إلى أبي عمير بن أنس عن عمومته من الأنصار، قالوا: اهتم النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة: كيف يجمع الناس لها؟ فقيل: انصب راية عند حضور وقت الصلاة، فإذا رأوها آذن بعضهم بعضًا، فلم يعجبه، الحديث، وفيه: ذكروا القنع -بضم القاف وسكون النون- يعني البوق، وذكروا الناقوس، فانصرف عبد الله بن زيد وهو مهتم، فأُريَ الأذان، فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وكان عمر رآه قبل ذلك، فكتمه عشرين يومًا، ثم أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «ما منعك أن تخبرنا؟»، قال: سبقني عبد الله بن زيد فاستحييت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا بلال، قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله». ترجم له أبو داود: بدء الأذان. وقال أبو عمر بن عبد البر: روى قصة عبد الله بن زيد جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة، ومعان متقاربة، وهي من وجوه حسان، وهذا أحسنها. قلت [القائل ابن حجر]: وهذا لا يخالف ما تقدم: أن عبد الله بن زيد لما قص منامه فسمع عمر الأذان فجاء، فقال قد رأيت: لأنه يحمل على أنه لم يخبر بذلك عقب إخبار عبد الله، بل متراخيًا عنه؛ لقوله: ما منعك أن تخبرنا؟ أي عقب إخبار عبد الله. فاعتذر بالاستحياء. فدل على أنه لم يخبر بذلك على الفور. وليس في حديث أبي عمير التصريح بأن عمر كان حاضرًا عندما قص عبد الله رؤياه؛ بخلاف ما وقع في روايته التي ذكرتها: فسمع عمر الصوت فخرج فقال: فإنه صريح في أنه لم يكن حاضرًا عند قص عبد الله، والله أعلم».

أقول: والذي جمع به الحافظ بين الروايات ظاهر وجيد. والرواة يختصرون في الروايات، وبعضهم يذكر ما لا يذكر الآخر، ولا نضرب بعضها ببعض.

وقد جاء من حديث ابن عمر رواية أخرى فيها شيء من التفصيل، فروى ابن سعد في الطبقات ١/٢/٨ من طريق الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يجعل شيئًا يجمع به الناس للصلاة، فذُكر عنده

٦٤٦٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالاَ: أَخْبَرَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا[1] وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ قُلْتُ لِنَافِعٍ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، قَالَ: نَعَمْ. [كتب، ورسالة (٦٣٥٨)]

٦٤٧٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ أَحْيَانًا يَبْعَثُهُ وَهُو صَائِمٌ فَيُقَدَّمُ لَهُ عَشَاؤُهُ وَقَدْ نُودِيَ صَلاَةَ الْمَغْرِبِ[2]، ثُمَّ تُقَامُ وَهُو يَسْمَعُ فَلاَ يَتْرُكُ عَشَاءَهُ، وَلاَ يَعْجَلُ حَتَّى يَقْضِيَ عَشَاءَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي قَالَ وَقَدْ كَانَ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لاَ تُعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ إِذَا قُدِّمَ إِلَيْكُمْ. [كتب، ورسالة (٦٣٥٩)]

٦٤٧١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُو يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ وَهُو غُلاَمٌ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: آمَنْتُ بِاللهِ وَبِرُسُلِهِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا يَأْتِيكَ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ

(١) في طبعة الرسالة: «فكأنما».

(٢) في طبعة عالم الكتب: «بصلاة المغرب».

البوق وأهله، فكرهه، وذُكر الناقوس وأهله، فكرهه، حتى أُريَ رجل من الأنصار يقال له عبد الله بن زيد الأذان، وأُريه عمرُ بن الخطاب تلك الليلة، فأما عمر فقال: إذا أصبحتُ أخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأما الأنصاري فطرق رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل، فأخبره، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالًا فأذن بالصلاة، وذكر أذانَ الناس اليوم، قال: فزاد بلال في الصبح: الصلاة خير من النوم، فأقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليست فيما أري الأنصاري». ورواه ابن ماجة ١: ١٢٤، ١٢٥ بنحوه، مع شيء من الاختصار، وزاد في آخره: «قال عمر: يا رسول الله، قد رأيتُ مثل الذي رأى، ولكنه سبقني». وفي إسنادي ابن سعد وابن ماجة إلى الزهري شيء من الضعف، ولكن اختلاف مخرج الإسنادين يجعل لهذه الرواية أصلًا، مع ما يؤيدها من سائر الأحاديث في حكاية بدء الأذان. انتهى ما قلنا في شرح الترمذي.

وقول الحافظ أن في رواية الإسماعيلي «فأذن بالصلاة» بدل «فناد بالصلاة» يريد به مستخرج الإسماعيلي على صحيح البخاري. ونزيد على ذلك أن أبا عوانة روى هذا الحديث في مسنده، وهو المعروف بصحيح أبي عوانة، وهو مستخرج على صحيح مسلم، رواه فيه ١: ٣٢٦ عن أبي بكر محمد بن إسحاق وأبي حميد عبد الله بن محمد المصيصي، كلاهما عن حجاج بن محمد، وقال في آخره: «قال أبو حميد: فأذن بالصلاة، وقال محمد بن إسحاق: فناد بالصلاة».

قوله: «فيتحينون»: قال الحافظ: «بحاء مهملة بعدها مثناة تحتانية ثم نون، أي يقدرون أحيانها ليأتوا إليها، والحين الوقت والزمان». وهذه الكلمة أخطأ ناسخ م في كتابتها، ثم كتبها واضحة بالهامش بيانًا، ثم صنع ما يصنع المتقنون الأمناء، فكتبها مرة أخرى بالهامش حروفًا مقطعة هكذا (ىَ تَ حَ يَّ نُ و نَ) وقد بينا من قبل في ٥٤٥٢ مثل هذا الصنيع في الضبط والإتقان.

قوله: «قرنًا»، كذلك في رواية مسلم والترمذي والنسائي وبعض نسخ البخاري، وفي أكثر نسخه: «بوقًا مثل قرن اليهود»، والقرن معروف، هو قرن الثور يتخذ بوقًا ينفخ فيه.

[كتب: ٦٣٥٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٣٢٤ .

[كتب: ٦٣٥٩] إسناده صحيح، وقد مضى نحو معناه مطولًا ومختصرًا ٤٧٠٩، ٤٧٨٠، ٤٧٨٠، ٥٨٠٦ .

يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: خُلِطَ عَلَيْكَ[1] الأَمْرُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا وَخَبَأَ لَهُ ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ هُو الدُّخُّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَكَ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنْ يَكُنْ هُو فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لاَ يَكُنْ هُو فَلاَ خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ. [كتب، ورسالة (٦٣٦٠)]

(١) في طبعة الرسالة: «لك».

[كتب: ٦٣٦٠] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٤٣: ٢١٠-٢١٢ عن خُشيش بن أصرم، والترمذي ٣: ٢٤٠، ٢٤١ عن عبد بن حميد، كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري، بهذا الإسناد. ورواه مسلم ٢: ٣٧٤ عن عبد بن حميد وسلمة بن شبيب، كلاهما عن عبد الرزاق أيضًا، ولكنه لم يسق لفظه، أحال على رواية أخرى قبله.

وهذا الحديث والأسانيد الخمسة بعده ثلاثة أحاديث في الحقيقة، ولكن رواها البخاري ومسلم في سياق واحد حديثًا واحدًا من غير طريق عبد الرزاق، ورويا أيضًا بعضها دون بعض، كما سنذكر إن شاء الله.

فرواه البخاري ٦: ١١٩-١٢١ من طريق هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر عن الزهري، بهذا الإسناد، وساق الأحاديث الثلاثة.

ورواه مسلم ٢: ٣٧٤ عن عبد بن حميد وسلمة بن شبيب، كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر، بهذا الإسناد، ولم يسق لفظه، ولكن قال: «بمعنى حديث يونس وصالح؛ غير أن عبد بن حميد لم يذكر حديث ابن عمر في انطلاق النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي بن كعب إلى النخل»، يعني الحديث الثاني من هذه الثلاثة، المروي هنا برقمي ٦٣٦٣، ٦٣٦٤ . ورواية يونس وصالح عند مسلم سنشير إليهما بعد.

ورواه البخاري ٣: ١٧٥، ومسلم ٢: ٣٧٣، ٣٧٤ من طريق يونس عن الزهري، بهذا الإسناد وساقا الأحاديث الثلاثة، وزاد مسلم في آخرها حديثًا رابعًا بالإسناد نفسه إلى الزهري، قال: «قال ابن شهاب [هوالزهري]: وأخبرني عمر بن ثابت الأنصاري أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «يوم حذر الناس الدجَّال: إنه مكتوب بين عينيه: كافر، يقرؤه من كره عمله»». وهذه الزيادة الأخيرة ليست من مسند ابن عمر، ولذلك لم يروها الإمام أحمد في هذا الموضع، ولكن ستأتي في المسند (٥: ٤٣٣ ح) عن عبد الرزاق عن معمر بهذا الإسناد. وهذه الرواية المطولة هي التي جعلها مسلم أصل الباب، ثم أحال عليها رواية صالح، كما سيأتي، ورواية معمر، كما ذكرنا. وصنيعه في رواية عبد الرزاق عن معمر أن سلمة بن شبيب روى الأحاديث الأربعة عن عبد الرزاق، وأن عبد بن حميد رواها أيضًا عدا قصة انطلاق النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي بن كعب.

وسنذكر باقي رواياته التي في الصحيحين في مواضعها في الأربعة الأسانيد التالية، إن شاء الله.

«ابن صياد»: يقال له أيضًا: «ابن صائد»، وقد مضى ذكره في نحو هذه القصة من حديث ابن مسعود ٣٦١٠، ٤٣٧١ .

«الأطم» بالهمزة والطاء المهملة المضمومتين: الحصن، وقد سبق تفسيره مفصلًا ١٤٠٩، وقال الخطابي في معالم السنن ٤١٦٢: «الأطم: بناء مرفوع كالحصن، وآطام المدينة: حصونها». «بنو مغالة» -بفتح الميم والغين المعجمة-: بطن من الأنصار، من بني عدي بن النجار، نسبوا إلى أمهم مغالة، امرأة من الخزرج، قاله الزبيدي في شرح القاموس ٨: ١١٧ . وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار ١: ٣٩٧: «قال الزبير بن بكار: إذا كنت بخاتمة البلاط، فكل ما عن يمينك بنو مغالة، وفيها مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، وما عن يسارك بنو حُديلة».

قول ابن صياد: «أشهد أنك رسول الأميين»: قال الحافظ في الفتح: ٦: ١١٩: «فيه إشعار بأن اليهود، الذين كان ابن صياد منهم، كانوا معترفين ببعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن يدعون أنها مخصوصة بالعرب! وفساد حجتهم واضح جدًّا؛ لأنهم إذا أقروا بأنه رسول الله استحال أن يكذب على الله، فإذا ادعى أنه رسوله إلى العرب وإلى غيرها تعين صدقه، فوجب تصديقه». أقول: وقد رأينا في عصرنا الذي نعيش فيه -القرن الرابع عشر الهجري- من يصدق أن محمدًا رسول الله، من النصارى وغيرهم، ويزعمون أنهم مع هذا لا يجب عليهم اتباعه، زعمًا منهم بأنهم يتبعون غيره من الأنبياء أو يعملون الخير

. . . .

بعقولهم!! وما هم إلا مخادعو أنفسهم؛ ذلك أنهم إن آمنوا بصدقه وجب تصديقه في كل شيء جاء به واتباعه! بل نجد كثيرًا ممن يراهم الناس مسلمين يفعلون هذا وأشد منه سوءًا، فيؤمنون بهذا الرسول الكريم، وبعموم رسالته، ثم يرفضون تشريعه في كل شأن من شئونهم، في حياتهم الدنيا، ويزعمون أن تحكيم الكتاب والسنة، اللذين أمروا بطاعتهما وتحكيمهما في شأنهم كله-: رجوع بالأمة إلى الوراء، وتقهقر عن المدنية الكاذبة البراقة!! هذا في المخلصين منهم فيما يقولون. أما غيرهم فما بنا حاجة إلى الكشف عن أمرهم.

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «آمنت بالله ورسله»: قال الحافظ: «قال الزين ابن المنير: إنما عرض النبي صلى الله عليه وسلم الإسلام على ابن صياد بناء على أنه ليس الدجّال المحذَّر منه. قلت [القائل ابن حجر]: ولا يتعين ذلك، بل الذي يظهر أن أمره كان محتملًا، فأراد اختباره بذلك، فإن أجاب غلب ترجيح أنه ليس هو، وإن لم يجب تمادى الاحتمال، أو أراد باستنطاقه إظهار كذبه المنافي لدعوى النبوة، ولما كان ذلك هو المراد أجابه بجواب منصف، فقال: آمنت بالله ورسله. وقال القرطبي: كان ابن صياد على طريقة الكهنة، يخبر بالخبر، فيصح تارة، ويفسد أخرى، فشاع ذلك، ولم ينزل في شأنه وحي، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم سلوك طريقة يختبر حاله بها؛ أي فهو السبب في انطلاق النبي صلى الله عليه وسلم إليه».

وقال الخطابي في المعالم ٤١٦٢: «قد اختلف الناس في ابن صياد اختلافًا شديدًا، وأشكل أمره، حتى قيل فيه كل قول. وقد يسأل عن هذا، فيقال: كيف يقر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلًا يدعي النبوة كاذبًا، ويتركه بالمدينة يساكنه في داره، ويجاوره فيها؟ وما معنى ذلك؟ وما وجه امتحانه إياه بما خبأه له من آية الدخان، وقوله بعد ذلك: اخسأ، فلن تعدو قدرك؟ والذي عندي: أن هذه القصة إنما جرت معه أيام مهادنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود وحلفاءهم. وذلك أنه بعد مقدمه المدينة كتب بينه وبين اليهود كتابًا صالحهم فيه على أن لا يُهاجوا، وأن يتركوا على أمرهم. وكان ابن صياد منهم، أو دخيلًا في جملتهم، وكان يبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبره وما يدعيه من الكهانة، ويتعاطاه من الغيب، فامتحنه صلى الله عليه وسلم بذلك، ليروز به أمره، ويَخبر شأنه. فلما كلمه علم أنه مبطل، وأنه من جملة السحرة أو الكهنة، أو ممن يأتيه رئي من الجن، أو يتعاهده شيطان فيلقي على لسانه بعض ما يتكلم به. فلما سمع منه قوله: «الدخ» زبره: فقال: اخسأ، فلن تعدو قدرك. يريد أن ذلك شيء اطلع عليه الشيطان فألقاه إليه، وأجراه على لسانه، وليس ذلك من قبل الوحي السماوي؛ إذ لم يكن له قدر الأنبياء الذين أوحى الله إليهم من علم الغيب، ولا درجة الأولياء الذين يلهمون العلم، فيصيبون بنور قلوبهم. وإنما كانت له تارات، يصيب في بعضها ويخطئ في بعض. وذلك معنى قوله: يأتيني صادق وكاذب، فقال له عند ذلك: قد خلط عليك. والجملة أنه كان فتنة قد امتحن الله به عباده المؤمنين، ليهلك من هلك عن بينة، ويحيا من حيَّ عن بينة، وقد امتحن الله قوم موسى عليه السلام في زمانه بالعجل، فافتتن به قوم وهلكوا، ونجا من هداه الله وعصمه منهم».

قوله: «خبيئًا» بفتح الخاء وكسر الباء الموحدة بعدها ياء تحتية، ويجوز أيضًا بفتح الخاء وكسرها مع سكون الباء وبعدها الهمزة، والخبء والخبيء: الشيء المخبوء المخفي.

قوله: «الدخ» بضم الدال، ويجوز فتحها أيضًا، مع تشديد الخاء، قال بعض أهل اللغة: هو الدخان، وقال الحافظ في الفتح: «قيل: إنه اندهش فلم يقع من لفظ الدخان إلا على بعضه». ولعل هذا هو الأظهر؛ لأنه أضمر له الآية: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾، كما ثبت في هذه الرواية. والآية لم تذكر في روايات الشيخين في الصحيحين. وقال الحافظ في الفتح: «وللبزار والطبراني في الأوسط من حديث زيد بن حارثة، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم خبأ له سورة الدخان، وكأنه أطلق السورة وأراد بعضها، فإن عند أحمد عن عبد الرزاق في حديث باب: وخبأ له ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾. وقد يوهم صنيع الحافظ أن أحمد انفرد بذكر الآية في هذا الحديث. وليس كذلك، فإنها ثابتة أيضًا في روايتي أبي داود والترمذي. ووهم المنذري ٤١٦٢ إذ قال في تخريج الحديث عن أبي داود: «وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي، وليس في حديثهم: وخبأ له: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾». وهي ثابتة في الترمذي.

قوله: «اخسأ»: قال الحافظ في الفتح ١٠: ٤٦٣: «قال ابن بطال: اخسأ: زجر للكلب وإبعاد له، هذا أصل هذه الكلمة، واستعملتها العرب في كل من قال أو فعل ما لا ينبغي له مما يسخط الله». وقال ابن فارس في مقاييس اللغة ٢: ١٨٢: «الخاء والسين والهمزة يدل على الإبعاد، يقال: خسأت الكلب. وفي القرآن: ﴿قَالَ ٱخْسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ۝١٠٨﴾، كما يقال: ابعدوا».

وقد مضى نحو هذه القصة باختصار من حديث ابن مسعود ٣٦١٠، ٤٣٧١ .

٦٤٧٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ فَذَكَرَهُ. [كتب، ورسالة (٦٣٦١)]

٦٤٧٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غُلاَمًا قَدْ نَاهَزَ الحُلُمَ يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مُعَاوِيَةَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [كتب، ورسالة (٦٣٦٢)]

٦٤٧٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، أَوْ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ حَتَّى إِذَا دَخَلاَ النَّخْلَ طَفِقَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتِلُ ابْنَ صَيَّادٍ أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ قَالَ فَرَأَتْ أُمُّهُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ فَقَالَتْ أَيْ صَافِ وَهُوَ اسْمُهُ هَذَا مُحَمَّدٌ فَثَارَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ.

[كتب، ورسالة (٦٣٦٣)]

[كتب: ٦٣٦١] إسناه صحيح، وهو مكرر ما قبله. وسيأتي مزيد تخريج وبحث فيه في الحديث بعده.

[كتب: ٦٣٦٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله بالإسناد نفسه. وهكذا وجد في الأصول، ولم نعرف وجه تكراره مرتين في موضع واحد هكذا. والظاهر أن أحمد حدث به مرتين عن يعقوب بهذا السياق؛ فأثبته عبد الله كما سمع من أبيه.

ورواه مسلم ٢: ٢٧٤ عن الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد، كلاهما عن يعقوب، شيخ أحمد هنا؛ وهو يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. لم يذكر لفظه، بل رواه كمثل هذه الرواية هنا، عقب روايته إياه من طريق يونس عن الزهري، وقال: «وساق الحديث بمثل حديث يونس، إلى منتهى حديث عمر بن ثابت، وفي الحديث عن يعقوب قال: قال أبي، يعني: في قوله: لو تركته بين- قال: لو تركته أمه بين أمره». فهذا يدل على أن رواية يعقوب عند مسلم مطولة، فيها الأحاديث الثلاثة التي هنا، وحديث عمر بن ثابت الذي ذكرنا لفظه في ٦٣٦٠ .

وروي البخاري ١٣: ٨٣، ٨٤ الحديث الثالث منها، الآتي ٦٣٦٥، عن عبد العزيز بن عبد الله عن إبراهيم عن صالح عن الزهري، ولم يرو باقيه من هذه الطريق. وسيأتي مزيد بيان في ٦٣٦٥ إن شاء الله.

قوله في هذه الرواية: «عند أطم بني معاوية»: كذا في رواية صالح عن الزهري هنا وفي صحيح مسلم، قال النووي: «وذكر مسلم في رواية الحسن بن علي الحلواني أنه أطم بني معاوية، بضم الميم وبالعين المهملة، قال العلماء: المشهور المعروف هو الأول». والظاهر أن هذا خطأ أو سهو من صالح أو ممن روى عنه، لم ينفرد به الحسن الحلواني شيخ مسلم؛ لأنه هكذا ثبت في رواية أحمد هنا كما ترى.

[كتب: ٦٣٦٣]إسناده صحيح. وهو قطعة من الحديث الطويل الذي أشرنا إلى بعض رواياته عند الشيخين، كما مضى في ٦٣٦٠ .

ولكن هنا شبهة ضعف في قول عبد الرزاق «عن معمر عن الزهري عن سالم أو عن غير واحد»، لما فيه من التردد بين سالم، وبين ناس مبهمين لم تعرف أشخاصهم ولا أحوالهم. فلو انفردت هذه الرواية كانت ضعيفة من غير شك. ولم أجد أحدًا من العلماء تعرض لهذه الرواية أو أشار إليها.

والظاهر عندي أن هذا هو السبب في أن البخاري لم يخرج الحديث بطوله من رواية عبد الرزاق عن معمر؛ بل خرجه من رواية هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر، كما ذكرنا في الحديث الأول.

ولعل هذا أيضًا هو الذي حدا مسلمًا أن لا يسوق لفظ الحديث بطوله حين رواه كاملًا ٢: ٣٧٤ عن عبد بن حميد وسلمة بن

٦٤٧٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبو اليَمَانِ، حَدَّثنا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم هُو وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَؤُمَّانِ النَّخلَ . . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [كتب، ورسالة (٦٣٦٤)]

٦٤٧٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللهِ تَعَالَى بِمَا هُو أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: إِنِّي لأُنْذِرُكُمُوهُ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ صَلى الله عَليه وَسَلم قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلاً لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ. [كتب، ورسالة (٦٣٦٥)]

٦٤٧٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: تُقَاتِلُكُمُ اليَهُودُ فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُولَ الحَجَرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ. [كتب، ورسالة (٦٣٦٦)]

شبيب، كلاهما عن عبد الرزاق «حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر» إلخ، وقال: «بمعنى حديث يونس وصالح؛ غير أن عبد بن حميد لم يذكر حديث ابن عمر في انطلاق النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي بن كعب في النخل». يعني هذا الحديث.

وأيًّا ما كان؛ فإن هذا الحديث صحيح، على الرغم من الشك في «سالم أو غير واحد» في هذا الإسناد؛ لثبوته وصحته من الروايات الأخر التي ليس فيها هذا الشك.

فقد رواه البخاري من طريق هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري، ورواه الشيخان من طريق يونس عن الزهري، ضمن الرواية المطولة، كما ذكرنا في ٦٣٦٠ .

ورواه البخاري معلقًا ٦: ١١٢، فقال: «وقال الليث: حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر»، فذكر هذا الحديث وحده. وقال الحافظ: «وصله الإسماعيلي من طريق يحيى بن بكير وأبي صالح، كلاهما عن الليث». وسيأتي أيضًا عقب هذا ٦٣٦٤ من رواية شعيب عن الزهري، كلهم رووه عنه عن سالم عن أبيه، من غير شك.

قوله: «وهو يختل ابن صياد»: بفتح الياء التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة الفوقية؛ أي يطلب أن يسمع كلامه على غفلة منه وهو لا يشعر، ليعلم هو والصحابة حاله: أكاهن هو أم ساحر.

«من ابن صياد» في ح «عن» بدل «من»، وهو غير جيد، ولعله تصحيف، وأثبتنا ما في ك م. «القطيفة» -بالقاف والطاء المهملة-: كساء له خَمْل. «الزمزمة» -بزاءين-: صوت خفي لا يكاد يفهم، وقال الحافظ في الفتح ٣: ١٧٥: «قال الخطابي: هو تحريك الشفتين بالكلام، وقال غيره: وهو كلام العلوج، وهو صوت يصوت من الخياشيم والحلق». قوله في آخر الحديث: «بين» في نسخة بهامش م «لبين».

[كتب: ٦٣٦٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وهذا القسم وحده رواه البخاري ٥: ١٨٤ عن أبي اليمان، شيخ أحمد هنا، عن شعيب، بهذا الإسناد.

ورواه البخاري أيضًا ١٠: ٤٦٣ بهذا الإسناد، ضمن الحديث المطول الذي يشمل الأحاديث ٦٣٦٠-٦٣٦٥ . وقد سبق أن بينا رواياته أثناء الحديث المطول عند الشيخين من أوجه أخر في ٦٣٦٠ .

[كتب: ٦٣٦٥] إسناده صحيح. وهو ثالث الأحاديث التي رواها الشيخان في سياق واحد، كما ذكرنا آنفًا. وقد رواه أيضًا البخاري منفردًا عنها ١٣: ٨٣، ٨٤ من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري. وقد مضى معناه بنحوه من رواية نافع عن ابن عمر ٤٨٠٤ . ومضى معناه أيضًا: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب به في حجة الوداع، من رواية محمد بن زيد عن ابن عمر ٦١٨٥ . وانظر: ٦١٤٤، ٦٣١٢ .

[كتب: ٦٣٦٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦١٨٦ . ورواه الشيخان أيضًا، كما بيَّنا في ٦٠٣٢ .

٦٤٧٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَجْلَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَنِي النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ[1] بَعْدَ ذَلِكَ فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلاَدَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلاَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَمَّنَهُمْ وَأَسْلَمُوا وَأَجْلَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ بَنِي قَيْنُقَاعَ وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلاَمٍ وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ. [كتب، ورسالة (٦٣٦٧)]

٦٤٧٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا وَكَانَتِ الأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا للهِ تَعَالَى وَلِرَسُولِهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَسَأَلَتِ الْيَهُودُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يُقِرَّهُمْ بِهَا عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلاَهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ. [كتب، ورسالة (٦٣٦٨)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «وأقر قريظة [ومن عليهم حتى حاربت قريظة] بعد ذلك»، وهذه الزيادة بين المعقوفين من مصنف عبد الرزاق.

[كتب: ٦٣٦٧] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٧: ٢٥٥، ٢٥٦، ومسلم ٢: ٥٦، ٥٧، وأبو داود ٣: ١١٧ (رقم ٣٠٠٥ من طبعة مصر بتحقيق الأستاذ الشيخ محمد محيى الدين عبد الحميد)، كلهم من طريق عبد الرزاق بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التفسير ٨: ٢٨٣ عن البخاري.

وانظر: ٤٥٣٢، ٥١٣٦، ٥٥٢٠، ٥٥٨٢، ٦٠٥٤ .

زيادة [ومن عليهم، حتى حاربت قريظة] زدناها مضطرين من الصحيحين وأبي داود؛ لأن الكلام بدونها غير متجه، كما هو ظاهر، ورواية الثلاثة هؤلاء هي من الوجه الذي رواه منه أحمد هنا، وهو طريق عبد الرزاق، والراجح عندي أن حذفها سهو من الناسخين القدماء في نسخ المسند؛ إذ هي محذوفة هنا في الأصول الثلاثة.

قوله: «فأمنهم»: يجوز فيه الهمزة وحدها مع تشديد الميم، يجوز فيه «فآمنهم» بمد الهمزة مع تخفيف الميم، وكلا الروايتين ثابت صحيح.

«بنو قينقاع» -بفتح القاف وسكون الياء وضم النون- بطن من بطون يهود المدينة، ويجوز في النون الفتح والكسر أيضًا؛ ولكن الضم أشهر وأعرف.

«عبد الله بن سلام» -بفتح السين وتخفيف اللام-: هو الحبر الإسرائيلي، حليف بني عوف بن الخزرج، صحابي قديم، أسلم عند قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة. وله مسند سيأتي في (المسند) (٥: ٤٥٠-٤٥٣ ح).

[كتب: ٦٣٦٨] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٥: ١٦، ١٧، ومسلم ١: ٤٥٦، ٤٥٧، كلاهما من طريق عبد الرزاق عن ابن جُريج بهذا الإسناد. ورواه البخاري أيضًا ٥: ١٦، ١٧ و٦: ١٨١ من طريق الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة، به.

وانظر: ٤٧٣٢، ٤٨٥٤، ٤٩٤٦، ٦٢٥١ . وانظر أيضًا: ٩٠ في مسند عمر بن الخطاب.

«تيماء وأريحاء»: قال الحافظ في الفتح ٥: ١٧: «تيماء، بفتح المثناة وسكون التحتانية والمد، وأريحاء، بفتح الهمزة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة، ثم مهملة وبالمد أيضًا: هما موضعان مشهوران بقرب بلاد طيء، على البحر، في أول طريق الشأم من المدينة» . . . وقال ياقوت: «تيماء: بليد في أطراف الشأم، بين الشأم ووادي القرى، على طريق حاج الشأم ودمشق. والأبلق الفرد حصن السموأل ابن عادياء اليهودي مشرف عليها، فلذلك يقال لها: تيماء اليهودي». وقال في «أريحاء»: إنها بالقصر ولعله

٦٤٨٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالاَ: أَخْبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ جَاءَ مِنكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٦٣٦٩)]

٦٤٨١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابنِ جُرَيْجٍ وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَ: أَخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَر[1]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ وَهُو قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ. [كتب، ورسالة (٦٣٧٠)]

٦٤٨٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يُقِمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَخْلُفُهُ فِيهِ فَقُلْتُ أَنَا لَهُ، يَعْنِي ابْنَ جُرَيْجٍ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَالَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهِ. [كتب، ورسالة (٦٣٧١)]

٦٤٨٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالاَ: أَخْبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى بِاللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْرًا فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَمَرَ بِذَلِكَ، فَإِذَا كَانَ الفَجْرُ فَقَدْ ذَهَبَتْ كُلُّ صَلاَةِ اللَّيْلِ وَالوِتْرُ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ أَوْتِرُوا قَبْلَ الفَجْرِ. [كتب، ورسالة (٦٣٧٢)]

٦٤٨٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالاَ: أَخْبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْرًا قَبْلَ الصُّبْحِ كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَأْمُرُهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٣٧٣)]

---

(١) قوله: «بن عمر» لم يرد في طبعتَي عالم الكتب، والرسالة.

سهو منه أو وهم، فالثابت بالرواية الصحيحة في الأحاديث الصحاح أنها بالمدِّ، وقال: «هي مدينة الجبَّارين في الغور من أرض الأردن بالشام، بينها وبين بيت المقدس يوم للفارس في جبال صعبة المسْلك».

[كتب: ٦٣٦٩] إسناده صحيح. وهو مكرر ٦٣٢٧ .

[كتب: ٦٣٧٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

وقوله في هذا الإسناد: «عن عبد الله بن عبد الله»: هذا هو الصواب، وكان في الأصول الثلاثة «عبد الله بن عُبيد الله» بالتصغير في الأب، وهو خطأ يقينًا، فإن «عبد الله» هذا الذي يروي عنه ابن شهاب الزهري: هو عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، والزهري يروي عنه وعن إخوته سالم وحمزة وعُبيد الله أولاد عبد الله بن عمر.

ومما يؤيد هذا التصحيح ويؤكده على وجه اليقين: أن الحديث مضى ٦٠٢٠ من رواية الليث بن سعد عن الزهري «عن عبد الله بن عبد الله. عن عبد الله بن عمر». وكذلك رواه مسلم في صحيحه ١: ٢٣٢ من طريق الليث، ثم أعقبه مسلم بروايته من طريق عبد الرزاق عن ابن جُريج عن ابن شهاب «عن سالم وعبد الله ابني عبد الله بن عمر عن ابن عمر». فهذا هو الوجه الذي هنا، طريق عبد الرزاق، وفيه زيادة رواية سالم عن أبيه.

[كتب: ٦٣٧١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٠٦٢، ومختصر ٦٠٨٥ . قوله: « لا يقم» في نسخة بهامش م «لا يقيم».

[كتب: ٦٣٧٢] إسناده صحيح. وقد مضى معنى المرفوع مرارًا من أوجه أخر، آخرها ٦٣٠٠، وانظر: ٦٣٥٥ . وسيأتي معناه أيضًا عقب هذا.

[كتب: ٦٣٧٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله بمعناه. ولكن هذا سمعه ابن جُريج من نافع مباشرة، وذاك سمعه من سليمان بن موسى عن نافع، فأثبت كلًّا كما سمع. وهذا الوجه رواه مسلم في صحيحه ١: ٢٠٨ من طريق حجاج بن محمد قال: «قال ابن جُريج: أخبرني نافع» إلخ.

٦٤٨٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَلِيًّا الأَزْدِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَلَّمَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلاَثًا، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ * وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا البِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ العَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ المُنْقَلَبِ، وَسُوءِ المَنْظَرِ فِي الأَهْلِ وَالمَالِ، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ، وَزَادَ فِيهِنَّ: آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. [كتب، ورسالة (٦٣٧٤)]

٦٤٨٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ مَرَّةً وَاحِدَةً جَاءَهُ خَبَرٌ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّهَا وَجِعَةٌ فَارْتَحَلَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى العَصْرَ وَتَرَكَ الأَثْقَالَ ثُمَّ أَسْرَعَ السَّيْرَ فَسَارَ حَتَّى حَانَتْ صَلاَةُ المَغْرِبِ فَكَلَّمَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ الصَّلاَةَ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ كَلَّمَهُ آخَرُ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ كَلَّمَهُ آخَرُ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذَا اسْتَعْجَلَ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ هَذِهِ الصَّلاَةَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦٣٧٥)]

٦٤٨٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ بِالتَّمْرِ وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحُهَا. [كتب، ورسالة (٦٣٧٦)]

٦٤٨٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ صَلاَةِ الخَوْفِ وَكَيْفَ السُّنَّةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ صَلاَّهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَصَفَّ وَرَاءَهُ طَائِفَةٌ مِنَّا وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى العَدُوِّ فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ سَجَدَ مِثْلَ نِصْفِ صَلاَةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَأَقْبَلُوا عَلَى العَدُوِّ فَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى فَصَفُّوا مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَصَلَّى لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦٣٧٧)]

٦٤٨٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم غَزْوَةَ قِبَلَ نَجْدٍ فَوَازَيْنَا العَدُوَّ وَصَافَفْنَاهُمْ . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [كتب، ورسالة (٦٣٧٨)]

[كتب: ٦٣٧٤] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٣١١ . وقد أشرنا هناك إلى أنه رواه أبو دود ٢: ٣٣٨ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. ولكن ليس في هذه الرواية الزيادة التي في آخره عند أبي داود.

قوله: «واطو عنا» في ك «واطو لنا»، وهي نسخة بهامش م.

[كتب: ٦٣٧٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٢٠ بنحوه. وانظر: ٦٣٥٤ .

[كتب: ٦٣٧٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٠٥٨ . وانظر: ٦٣١٦ .

[كتب: ٦٣٧٧] إسناده صحيح، وهو مطول ٦١٥٩، ٦٣٥١ . وانظر: ٦١٩٤ .

قوله في الطائفة الأخرى: «فصفوا» في ح «فصنعوا»، وهو تصحيف صححناه من ك م.

[كتب: ٦٣٧٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

٦٤٩٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّاسَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُضْرَبُونَ إِذَا اشْتَرَى الرَّجُلُ الطَّعَامَ جُزَافًا أَنْ يَبِيعَهُ حَتَّى يَنْقُلَهُ إِلَى رَحْلِهِ. [كتب، ورسالة (٦٣٧٩)]

٦٤٩١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ بَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ، وَمَنْ بَاعَ نَخْلًا فِيهَا ثَمَرَةٌ قَدْ أُبِرَتْ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. [كتب، ورسالة (٦٣٨٠)]

٦٤٩٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا. [كتب، ورسالة (٦٣٨١)]

٦٤٩٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي أَحْسِبُهُ قَالَ جَذِيمَةَ، أَوْ قَالَ جَذِيمَةَ[1] فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا فَجَعَلُوا يَقُولُونَ صَبَأْنَا صَبَأْنَا وَجَعَلَ خَالِدٌ بِهِمْ أَسْرًا وَقَتْلًا قَالَ وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرًا حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ يَوْمًا أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَقُلْتُ وَاللهِ لاَ أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلاَ يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ قَالَ فَقَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَذَكَرُوا لَهُ صَنِيعَ خَالِدٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَرَفَعَ يَدَيْهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦٣٨٢)]

---

(١) قوله: «أو قال جديمة» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٦٣٧٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٤٨ . وانظر: ٦١٩١، ٦٢٧٥ .

[كتب: ٦٣٨٠] إسناده صحيح، وهو مطول ٥٥٤٠، ومكرر ٥٧٨٨ بنحوه. وانظر: ٥٤٩١ .

[كتب: ٦٣٨١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٢٧٧ .

[كتب: ٦٣٨٢] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٨: ٤٥، ٤٦ و١٣: ١٥٨ عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق، وعن نعيم بن حماد عن ابن المبارك، كلاهما عن معمر، بهذا الإسناد. ورواه النسائي ٢: ٣٠٨ من طريق ابن المبارك وهشام بن يوسف وعبد الرزاق، ثلاثتهم عن معمر، به.

نقله ابن كثير في التاريخ ٤: ٣١٣، ٣١٤ عن هذا الموضع، ثم قال: «ورواه البخاري والنسائي من حديث عبد الرزاق، به، نحوه». ونقله في التفسير ٢: ٥٣٥، ٥٣٦ من رواية البخاري ولكن أدرج فيه ما ليس منه مما رواه ابن إسحاق عن حكيم بن حكيم عن أبي جعفر محمد بن علي مرسلًا. وهو سهو منه غريب.

وهذه الوقعة كانت عقب فتح مكة، في شوال سنة ٨ من الهجرة، قبل الخروج إلى حنين. قال ابن سعد في الطبقات ٢/١/١٠٦: «ثم سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة من كنانة، وكانوا بأسفل مكة، على ليلة ناحية يلملم، في شوال سنة ثمان من مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يوم الغُميصاء». وانظر: تفصيل القصة في ابن سعد، وفي سيرة ابن هشام (٨٣٣-٨٣٩ من طبعة أوربة، و٤: ٥٣-٦٣ من طبعة الشيخ محيي الدين عبد الحميد).

«بنو جذيمة»: بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة، وهم بنو جذيمة بن عامر بن عبد مناة بن كنانة، انظر: جمهرة الأنساب ١٧٧، ومعجم قبائل العرب لعمر رضا ١٧٦ . قال الحافظ في الفتح ٨: ٤٥: «ووهم الكرماني فظن أنه من بني جذيمة بن عوف بن

٦٤٩٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ المَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم بِقَطْعِ يَدِهَا. [كتب، ورسالة (٦٣٨٣)]

٦٤٩٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ فَقَالَ رَجُلٌ وَلِلْمُقَصِّرِينَ قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ حَتَّى قَالَهَا ثَلاثًا، أَوْ أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ وَلِلْمُقَصِّرِينَ. [كتب، ورسالة (٦٣٨٤)]

٦٤٩٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حِينَ أَمَرَ بِرَجْمِهِمَا، فَلَمَّا رُجِمَا رَأَيْتُهُ يُجَانِئُ بِيَدَيْهِ عَنْهَا لِيَقِيَهَا الحِجَارَةَ. [كتب، ورسالة (٦٣٨٥)]

٦٤٩٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ فَبَلَغَتْ سُهْمَانُنَا أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا لِكُلِّ رَجُلٍ، ثُمَّ نَفَّلَنَا بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَعِيرًا بَعِيرًا. [كتب، ورسالة (٦٣٨٦)]

٦٤٩٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلَّم: لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ أَنْ يُصَلِّينَ فِي المَسْجِدِ. [كتب، ورسالة (٦٣٨٧)]

بكر بن عرف، قبيلة من عبد قيس». وهذا الوهم وقع فيه كثير من المتقدمين، وتبعهم عمر رضا في معجم القبائل ١٧٦ فناقض نفسه في صفحة واحدة!

فائدة: ضبطت جذيمة بالقلم في النهاية ٢: ٢٤٨ بضم الجيم وفتح الذال، وهو تصحيف. وقولهم: «صبأنا»: قال ابن الأثير: «يقال: صبأ فلان، إذا خرج من دين إلى دين غيره، من قولهم: صبأ نابُ البعير إذا طلع، وصبأت النجوم إذا خرجت من مطالعها. وكانت العرب تسمي النبي صلى الله عليه وسلم: الصابئ؛ لأنه خرج من دين قريش إلى دين الإسلام، ويسمون من يدخل في الإسلام: مصبوًّا؛ لأنهم كانوا لا يهمزون، فأبدلوا من الهمزة واوًا، ويسمون المسلمين: الصباة، بغير همز، كأنه جمع الصابي غير مهموز، كقاض وقضاة، وغاز وغزاة».

[كتب: ٦٣٨٣] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٤: ٢٤١، ٢٤٢، والنسائي ٢: ٢٥٦، كلاهما من طريق عبد الرزاق عن معمر، بهذا الإسناد. ونسبه الحافظ في الفتح ١٢: ٨٠ لأبي عوانة في صحيحه من هذا الوجه أيضًا. ورواه النسائي بعده بمعناه من وجه آخر، من طريق عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر، وذكر الحافظ في الفتح أنه رواه أبو عوانة من هذا الوجه الآخر أيضًا. وانظر ما يأتي في مسند جابر: ١٥٢١٠ .

[كتب: ٦٣٨٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٨٩٧ بهذا الإسناد، ومطول ٦٢٦٩ .

[كتب: ٦٣٨٥] إسناده صحيح. وقد مضى مطولًا بقصته في ٤٤٩٨، ومضى مختصرًا ومطولًا: ٤٥٢٩، ٤٦٦٦، ٥٢٧٦، ٥٣٠٠، ٥٤٥٩ .

قوله: «يجانئ»: أي يكب عليها ويميل. وهو بالجيم والنون، كما في ح م، وفي ك ونسخة بهامش م «يجافي» بالجيم والفاء. وقد فصلنا شرحها والخلاف في لفظها في الاستدراك ١٢٦٥ (ج٧، ص٢٩٩ من طبعتنا هذه).

[كتب: ٦٣٨٦] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩١٩ .

[كتب: ٦٣٨٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٣١٨ .

٦٤٩٩- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم يُخْرَجُ مَعَهُ يَوْمَ الفِطْرِ بِعَنَزَةٍ فَيَرْكُزُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. [كتب، ورسالة (٦٣٨٨)]

٦٥٠٠- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ حَدَّثَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَمَرَ بِزَكَاةِ الفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى المُصَلَّى وَقَالَ مَرَّةً إِلَى الصَّلاَةِ. [كتب، ورسالة (٦٣٨٩)]

٦٥٠١- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فِي المَسْجِدِ فَنَادَى مِنْ أَيْنَ نُهِلُّ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ يُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ المَدِينَةِ مِنْ ذِي الحُلَيْفَةِ وَيُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الجُحْفَةِ وَيُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ.

قَالَ[(١)]: وَيَزْعُمُونَ، أَوْ يَقُولُونَ أَنَّهُ قَالَ: وَيُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ اليَمَنِ مِنْ أَلَمْلَمَ. [كتب، ورسالة (٦٣٩٠)]

٦٥٠٢- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، وَعَبْدَ العَزِيزِ بْنَ أَبِي رَوَّادٍ يُحَدِّثَانِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ يُرِيدُ الحَجَّ زَمَانَ نَزَلَ الحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ فَقَالَ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ إِذًا أَصْنَعَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ البَيْدَاءِ، قَالَ: مَا شَأْنُ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ إِلاَّ وَاحِدًا، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي، وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ، فَانْطَلَقَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَطَافَ بِالبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْحَرْ، وَلَمْ يَحْلِقْ، وَلَمْ يُقَصِّرْ، وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ كَانَ أَحْرَمَ مِنْهُ حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَقَ، ثُمَّ رَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَهُ لِلْحَجِّ وَالعُمْرَةِ وَلِطَوَافِهِ الأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم. [كتب، ورسالة (٦٣٩١)]

٦٥٠٣- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ مُتْعَةِ الحَجِّ، فَأَمَرَ بِهَا وَقَالَ أَحَلَّهَا اللهُ تَعَالَى وَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم.

---

(١) القائل؛ هو عبد الله بن عُمر، رَضِي الله تَعالى عنهُما.

[كتب: ٦٣٨٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٣١٩ .

[كتب: ٦٣٨٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٤٥ .

[كتب: ٦٣٩٠] إسناده صحيح. وقد مضى معناه مرارًا مطولًا ومختصرًا، منها من طريق الزهري عن سالم ٦١٤٠، من طرق أخر: ٥٨٥٣، ٦١٩٢، ٦٢٥٧ .

«ألملم» -بفتح الهمزة-: هي «يلملم» بالياء بدل الهمزة، قال ياقوت في معجم البلدان ١: ٣٢٥: «والروايتان جيدتان صحيحتان مستعملتان، جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة، وهو ميقات أهل اليمن، والياء فيه بدل من الهمزة، وليست مزيدة». ونحو ذلك في معجم ما استعجم للبكري ١: ١٨٧ .

[كتب: ٦٣٩١] إسناده صحيح. وهو مطول: ٥١٦٥، ٥٣٢٢، ٦٢٦٨، وانظر: ٦٠٦٧، ٦٢٦٧ .

- قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: العُمْرَةُ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ تَامَّةٌ تُقْضَى، عَمِلَ بِهَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، وَنَزَلَ بِهَا كِتَابُ اللهِ تَعَالَى. [كتب، ورسالة (٦٣٩٢ و٦٣٩٢م)]

٦٥٠٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيم الجزَرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ مَشَيْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَمْشِي، وَإِنْ سَعَيْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْعَى. [كتب، ورسالة (٦٣٩٣)]

٦٥٠٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا. [كتب، ورسالة (٦٣٩٤)]

٦٥٠٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ اليَمَانِيَيْنِ كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِمَا، وَلاَ يَسْتَلِمُ الآخَرَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦٣٩٥)]

٦٥٠٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالاَ: حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثنا الزُّبَيْرُ بْنُ عَرَبِيٍّ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ اسْتِلاَمِ الحَجَرِ قَالَ حَسَنٌ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الحَجَرِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْتَلِمُهُ

[كتب: ٦٣٩٢]إسناده صحيح. وهو مختصر ٥٧٠٠، ٦٢٤٠ . وانظر: ٦٢٤٧ .

[كتب: ٦٣٩٢م]إسناده صحيح. وهو موصول بالإسناد قبله تابع له.

وقول ابن عمر: «العمرة في أشهر الحج تامة»: كأنه يشير للرد على القاسم بن محمد بن أبي بكر، فيما ذكر ابن كثير في التفسير ١: ٤٤١ أنه روى هشام عن ابن عون: «سمعت القاسم بن محمد يقول: إن العمرة في أشهر الحج ليست بتامة». قال ابن كثير: «وكذا روى عن قتادة بن دعامة. وهذا القولُ فيه نظر؛ لأنه ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر، كلها في ذي القعدة عمرة الحديبية في ذي القعدة سنة ست، وعمرة القضاء في ذي القعدة سنة سبع، وعمرة الجعرانة في ذي القعدة سنة ثمان، وعمرته التي مع حجته، أحرم بهما معًا في ذي القعدة سنة عشر. وما اعتمر في غير ذلك بعد هجرته». وهذا جيد جدًّا عن الحافظ ابن كثير، تؤيده الأحاديث الصحاح.

وقد مضى ٥٧٠٠ رد ابن عمر على من احتج عليه بفعل عمر في النهي عن التمتع، فقال في آخره: «إن عمر لم يقل لكم إن العمرة في أشهر الحج حرام، ولكنه قال: إن أتم العمرة أن تفردوها من أشهر الحج».

وقد نقل المحب الطبري في كتاب القرى (ص٥٧٨) عن سنن سعيد بن منصور: «عن ابن عمر، وسأله رجل عن العمرة في أشهر الحج؟ قال: هي في غير أشهر الحج أحب إليَّ»! هكذا نقل، ولم يذكر إسناد سعيد بن منصور إلى ابن عمر، وما أظنه إسنادًا صحيحًا لمنافاته للثابت من رواية ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولمنافاته لحديث المسند هذا، وهو صحيح على شرط الشيخين.

وقوله: «تقضي» أي: تؤدى وتُتمم، على المعنى اللغوي للقضاء، لا على المعنى المصطلح عليه عند الفقهاء وغيرهم بأنه ما يقابل الأداء، كما هو بديهي.

[كتب: ٦٣٩٣]إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٠١٣ . وانظر: ٦٠٨١ .

[كتب: ٦٣٩٤]إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٢٩٧ .

[كتب: ٦٣٩٥]إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٢٧٢ .

وأول الإسناد في ح هكذا: «حدثنا عبد الرزاق، حدثنا روح» إلخ. فزيادة «عبد الرزاق» خطأ صرف، أرجح أنه خطأ مطبعي، وقد صححناه من ك م.

وَيُقَبِّلُهُ فَقَالَ رَجُلٌ أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ. [كتب، ورسالة (٦٣٩٦)]

٦٥٠٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ صَلاةِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ اللهُ أَكْبَرُ كُلَّمَا وَضَعَ وَكُلَّمَا رَفَعَ، ثُمَّ يَقُولُ السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ عَلَى يَمِينِهِ السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ عَلَى يَسَارِهِ. [كتب، ورسالة (٦٣٩٧)]

[كتب: ٦٣٩٦] إسناده صحيح. الزبير بن عربي أبو سلمة البصري النمري: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٧٤، ٣٧٥ وقال: «سمع ابن عمر، روى عنه حماد بن زيد ومعمر وابنه إسماعيل»، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث عند البخاري والنسائي والترمذي في بعض رواياته، كما سنذكر.

والحديث رواه البخاري ٣: ٣٨٠، ٣٨١ عن مسدد عن حماد بن زيد، وفيه قول السائل -وهو الزبير بن عربي-: «أرأيتَ إن زُحمتُ؟ أرأيت إن غُلبتُ؟»، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٥: ٧٤ من طريق يحيى بن محمد بن يحيى عن مسدد، نحو رواية البخاري، ورواه النسائي ٢: ٣٩ عن قتيبة عن حماد بن زيد. وأشار الحافظ في التهذيب ٣: ٣١٨ إلى أنه رواه الترمذي أيضًا، ولم أجده فيه. ولكن أشار في الفتح إلى أنه عند الترمذي في غير رواية الكروخي، كما سنذكر كلامه قريبًا، ونسخ الترمذي التي بين أيدينا، بين مخطوطة ومطبوعة، إنما هي من رواية الكروخي، فعن ذلك لم يوجد فيه هذا الحديث.

ووقع في نسخ النسائي المطبوعة بمصر والهند، وفي المخطوطتين منه اللتين عندي، وإحداهما نسخة الشيخ عابد السندي: «الزبير بن عدي» بدل «الزبير بن عربي». وهو خطأ قديم وقع فيه بعض رواة الكتب، فوقع مثله في إحدى نسخ صحيح البخاري، قال الحافظ في الفتح: «قال أبو علي الجناني: وقع عند الأصيلي عن أبي أحمد الجرجاني «الزبير بن عدي» بدال مهملة بعدها ياء مشددة، وهو وهم، وصوابه «عربي» براء مهملة مفتوحة ثم بعدها موحدة ثم ياء مشددة، كذلك رواه سائر الرواة عن الفربري [يعني راوي الصحيح عن البخاري]، انتهى. وكأن البخاري استشعر هذا التصحيف فأشار إلى التحذير منه، فحكى الفربري أنه وجد في كتاب أبي جعفر، يعني محمد بن أبي حاتم وراق البخاري، قال: قال أبو عبد الله، يعني البخاري: الزبير بن عربي هذا بصري، والزبير بن عدي كوفي، انتهى. هكذا وقع عند أبي ذر عن شيوخه عن الفربري. وعند الترمذي من غير رواية الكروخي عقب هذا الحديث: الزبير هذا هو ابن عربي، وأما الزبير بن عدي فهو كوفي. ويؤيده أن في رواية أبي داود المقدم ذكرها «الزبير بن العرب» بزيادة ألف ولام، وذلك مما يرفع الإشكال». ورواية أبي داود التي يشير إليها الحافظ، هي رواية أبي داود الطيالسي، وسنذكرها قريبًا. والزيادة التي نقلها الحافظ عن الفربري هنا، ثابتة بهامش اليونينية، كما في الطبعة السلطانية من البخاري (ج٢ ص١٥٢).

ورواه الطيالسي في مسنده ١٨٦٤ قال: «حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا الزبير بن العربي قال: سألت ابن عمر عن المزاحمة على الحجر؟ فقال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله، فقل: أرأيت إن أُغْلَبْ أو أُزْحَمْ؟ قال: اجعل أرأيت مع هذا الكوكب! رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبله ويستلمه».

قوله: «زحمت»: هو بالبناء للمجهول، من الزحام، قال الحافظ: «بضم الزاي بغير إشباع، وفي بعض الروايات بزيادة واو» يعني: «زوحمت».

قوله: «اجعل أرأيت باليمن»: يريد الإنكار عليه أن يقابل خبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأعاذير والتمحلات، وليس هذا من أدب المسلمين، بل يجب على المسلم إذا سمع الحديث الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقبله دون تردد أو تلكؤ. وما ينبغي له إلا السمع والطاعة.

وقد ضرب ابن عمر «اليمن» مثلًا لجهة قاصية يرمي إليها هذا الاعتراض؛ أدبًا مع السنة النبوية. وقد تكلف الحافظ ابن حجر هنا تكلفًا غير مستساغ، فذكر أن هذا يشعر بأن السائل يماني!! وما هو بمشعر بشيء من ذلك ولا قريب منه، إنما هو ما قلنا. ومن عجب أن يتكلف الحافظ هذا وأمامه رواية الطيالسي التي فيها صراحة أن السائل هو راوي الحديث، الزبير بن عربي البصري، وفيها أيضًا: «اجعل أرأيت مع هذا الكوكب». وانظر: ٥٢٣٩، ٥٨٧٥، ٦٣٩٥ .

[كتب: ٦٣٩٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٤٠٢ . زيادة [ورحمة الله] في المرة الثانية، أثبتناها من نسختين بهامشي ك م.

٦٥٠٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَيُصِيبُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ قَالَ أَمَّا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَدِمَ فَطَافَ بِالبَيْتِ، ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ تَلاَ[1]: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [كتب، ورسالة (٦٣٩٨)]

٦٥١٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى المَغْرِبَ وَالعِشَاءَ بِالمُزْدَلِفَةِ جَمِيعًا. [كتب، ورسالة (٦٣٩٩)]

٦٥١١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَالِكٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِجَمْعٍ، فَأَقَامَ فَصَلَّى المَغْرِبَ ثَلاَثًا، ثُمَّ صَلَّى العِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ، قَالَ: فَسَأَلَهُ خَالِدُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَعَلَ مِثْلَ هَذَا فِي هَذَا المَكَانِ. [كتب، ورسالة (٦٤٠٠)]

٦٥١٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: بَلَغَنِي، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ

(١) التالي؛ هو عبد الله بن عُمر، رضي الله تعالى عنه، وعن أبيه.

[كتب: ٦٣٩٨] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٤١ . وقد أشرنا هناك إلى رواية مسلم إياه ١: ٣٥٣ مختصرًا من طرق؛ منها طريق ابن جُريج عن عمرو بن دينار، فهذه طريق ابن جُريج.

[كتب: ٦٣٩٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٢٨٧، وهو في الموطأ ١: ٣٥٥ . وانظر: ٦٠٨٣ .

[كتب: ٦٤٠٠] إسناده صحيح. وقد مضى ٤٦٧٦ بنحوه من رواية الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن عبد الله بن مالك، وفيه أن السائل هو عبد الله بن مالك. ومضى بنحوه أيضًا ٤٨٩٣ من رواية الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مالك، وفيه أن السائل مالك بن خالد الحارثي. ومضى نحوه ٤٤٥٢ من رواية إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق عن سعيد بن جُبير. ونقلنا ترجيح الترمذي ٢: ١٠١ رواية الثوري، ورددناه عليه، ونقلنا أيضًا قوله: «وروى إسرائيل هذا الحديث عن أبي إسحاق عن عبد الله وخالد ابني مالك عن ابن عمر». وهذه الرواية التي هنا، رواية شُعْبة عن أبي إسحاق، ترجح أن السائل هو خالد بن مالك، أخو عبد الله بن مالك، وتبين وهم من جعل السائل «عبد الله بن مالك»، أو «مالك بن خالد»؛ لأن شُعْبة أحفظهم، ولأن إسرائيل من أحفظ الناس وأثبتهم في حديث جده أبي إسحاق، بل قال: حجاج الأعور: «قلنا لشعبة: حدثنا حديث أبي إسحاق، قال: سلوا عنها إسرائيل، فإنه أثبت فيها مني». وقال ابن مهدي: «إسرائيل في أبي إسحاق أثبت من شُعْبة والثوري».

وقد أشرنا في شرح ٤٨٩٣ إلى «مالك بن خالد الحارثي» المذكور هناك أنه هو الذي سأل ابن عمر، وأنه من المحتمل جدًّا أن يكون «مالك بن الحرث الهمداني» اتباعًا لظاهر رواية أبي داود أنه «مالك بن الحرث». وقد استدركنا هنا، وتبين لنا أن ما هناك وما في أبي داود وهم من بعض الرواة. وأن صوابه «خالد بن مالك»، ترجيحًا لرواية إسرائيل التي أشار إليها الترمذي، ولرواية شُعْبة هنا، وهما تدلان على أن «عبد الله بن مالك» و«خالد بن مالك أخوان». وزاد هذا الذي رجحنا توكيدًا أن البخاري ترجم في الكبير ٢/ ١/ ١٦٠-١٦١: «خالد بن مالك الهمداني»، قال: «سمع ابن عمر بجمع، قال المسندي: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق. وقال أبو الأحوص: حدثنا أبو إسحاق عن عبد الله بن مالك: رأيت ابن عمر. يقال: ابن مالك بن خالد، وتابعه شُعْبة عن أبي إسحاق».

فهذه الإشارات الدقيقة من البخاري تدل أولًا: على وصل رواية إسرائيل التي علقها الترمذي، وثانيًا: على أن أبا الأحوص رواه عن أبي إسحاق كرواية شُعْبة؛ أي التي هنا.

وأيًّا ما كان فالحديث صحيح. والخلاف في اسم السائل ليس بذي شأن.

ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَنْحَرُ يَوْمَ الأَضْحَى بِالْمَدِينَةِ قَالَ: وَكَانَ إِذَا لَمْ يَنْحَرْ ذَبَحَ. [كتب، ورسالة (٦٤٠١)]

٦٥١٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ وَصَفْوَانُ، قَالَ: أَخبرنا ابْنُ عَجْلاَنَ المَعْنَى عَنِ القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ أَنَّ عَبْدَ العَزِيزِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنِ ارْفَعْ إِلَيَّ حَاجَتَكَ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى وَإِنِّي لأَحْسِبُ اليَدَ العُلْيَا المُعْطِيَةَ وَالسُّفْلَى السَّائِلَةَ وَإِنِّي غَيْرُ سَائِلِكَ شَيْئًا، وَلاَ رَادٌّ رِزْقًا سَاقَهُ اللهُ إِلَيَّ مِنْكَ. [كتب، ورسالة (٦٤٠٢)]

٦٥١٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ تَعَالَى هَذَا الكِتَابَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللهُ تَعَالَى مَالاً فَتَصَدَّقَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. [كتب، ورسالة (٦٤٠٣)]

٦٥١٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا رَمَى الجَمْرَةَ الأُولَى الَّتِي تَلِي المَسْجِدَ رَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَقُومُ أَمَامَهَا فَيَسْتَقْبِلُ البَيْتَ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، وَكَانَ يُطِيلُ الوُقُوفَ، ثُمَّ يَرْمِي الثَّانِيَةَ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ذَاتَ اليَسَارِ إِلَى بَطْنِ الوَادِي فَيَقِفُ وَيَسْتَقْبِلُ القِبْلَةَ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو، ثُمَّ يَمْضِي حَتَّى يَأْتِيَ الجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ العَقَبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، وَلاَ يَقِفُ قَالَ الزُّهْرِيُّ سَمِعْتُ سَالِمًا يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم بِمِثْلِ هَذَا، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا. [كتب، ورسالة (٦٤٠٤)]

[كتب: ٦٤٠١] إسناده ضعيف؛ لإبهام الراوي الذي روى عنه ابن جُريج، بقوله: «بلغني عن نافع»، وابن جُريج سمع نافعًا، بل قال: يحيى القطان: «ابن جُريج أثبت في نافع من مالك»، ولكنه لم يسمع منه هذا الحديث، فبين ذلك أنه بلغه عنه.

ومعنى الحديث صحيح؛ فقد روى النسائي ٢: ٢٠٣ من طريق المفضل بن فضالة: «حدثني عبد الله بن سليمان قال: حدثني نافع عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر يوم الأضحى بالمدينة، قال: وكان إذا لم ينحر يذبح بالمصلى».

وهذا إسناد صحيح. عبد الله بن سليمان بن زرعة الحميري المصري: ثقة، قال ابن وهب: «سمعت حيوة بن شريح يحدث عن عبد الله بن سليمان، وكانوا يرون أنه أحد الأبدال»، وهو من أقران ابن جُريج؛ بل أقدم منه، مات سنة ١٣٦، وابن جُريج مات سنة ١٥٠، ولعله سمع منه هذا الحديث فأبهمه وقال: «بلغني». وانظر: ٤٩٥٥، ٥٨٧٦ .

[كتب: ٦٤٠٢] إسناداه صحيحان؛ فقد رواه أحمد عن شيخين: حماد بن مسعدة، وصفوان، كلاهما عن ابن عجلان. صفوان: هو ابن عيسى الزهري البصري القسام، سبق توثيقه ٢٠٧٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٣١٠، وقال: «سمع ابن عجلان وبشر بن رافع». ابن عجلان: هو محمد بن عجلان. والحديث مطول ٤٤٧٤ . وانظر: ٦٠٣٩ .

[كتب: ٦٤٠٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٥٥٠، مختصر ٦١٦٧ .

[كتب: ٦٤٠٤] إسناده صحيح، وإن كان ظاهره الإرسال؛ لقول الزهري: «بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم» إلخ، ثم وصله الزهري عقب سياقه بقوله: «سمعت سالمًا يحدث» إلخ. وهذا واضح.

والحديث رواه البخاري ٣: ٤٦٥، ٤٦٦ من هذا الوجه، قال: «وقال محمد: حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا يونس عن الزهري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رمى بالجمرة» إلخ، وقال في آخره: «قال الزهري: سمعت سالم بن عبد الله يحدث بمثل هذا عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم. وكان ابن عمر يفعله».

٦٥١٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عُثْمانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ عَدْوَى، وَلاَ طِيَرَةَ وَالشُّؤْمُ فِي ثَلاَثَةٍ فِي المَرْأَةِ وَالدَّارِ وَالدَّابَّةِ. [كتب، ورسالة (٦٤٠٥)]

٦٥١٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعْمٍ يَقُولُ شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ عَنْ مُحْرِمٍ قَتَلَ ذُبَابًا فَقَالَ: يَا أَهْلَ العِرَاقِ تَسْأَلُونِي عَنْ مُحْرِمٍ قَتَلَ ذُبَابًا وَقَدْ قَتَلْتُمُ ابْنَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ صَلىَّ الله

قال الحافظ عند قول الزهري: «سمعت سالم بن عبد الله» إلخ: «هو بالإسناد المصدر به الباب [يعني إسناد عثمان بن عمر عن يونس عن الزهري]، ولا اختلاف بين أهل الحديث أن الإسناد بمثل هذا السياق موصول، وغايته أنه من تقديم المتن على بعض المسند، وإنما اختلفوا في جواز ذلك. وأغرب الكرماني فقال: هذا الحديث من مراسيل الزهري، ولا يصير بما ذكره آخرًا مسندًا؛ لأنه قال: يحدث بمثله، لا بنفسه. كذا قال. وليس مراد المحدث بقوله في هذا «بمثله» إلا نفسه. وهو كما لو ساق المتن بإسناد آخر ولم يعد المتن، بل قال: بمثله، ولا نزاع بين أهل الحديث في الحكم بوصل مثل هذا، وكذا عند أكثرهم لو قال: بمعناه؛ خلافًا لمن يمنع الرواية بالمعنى. وقد أخرج الحديث المذكور الإسماعيلي عن ابن ناجية عن محمد بن المثنى وغيره عن عثمان بن عمر، وقال في آخره: قال الزهري: سمعت سالمًا يحدث بهذا عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم. فعُرف أن المراد بقوله: «مثله» نفسه، وإذا تكلم المرء في غير فنه أتى بهذا العجائب»!!

وأنا أرى أن الحافظ قد تجنى كثيرًا على الكرماني في ذلك، وإن كان كلامه صحيحًا في ذاته. والظاهر لي أن الحافظ لم يستحضر رواية أحمد في المسند عندما كتب هذا، فإن رواية المسند بين أيدينا تدل صراحة على أن حديث الزهري مرسل؛ لقوله في أوله: «بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم»، وهذا لا يمنع من صحة الحديث موصولاً بالرواية بعده من الزهري عن سالم عن أبيه «عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا». ولعل الزهري لم يتقن حفظ ما سمع من سالم بلفظه، وأتقن حفظ ما بلغه مرسلًا، فاحتاط في الرواية، وساق اللفظ المرسل الذي استيقن من حفظه، ثم ذكر إسناده موصولاً عن سالم عن أبيه «عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا». فهو وصل للمرسل بمعناه، ولا خلاف بين أهل هذا الفن أن مثل هذا يحكم له بالاتصال، كما قال الحافظ.

فقد أصاب ابن حجر حين جزم بوصل الحديث من هذه الناحية، وأصاب في رده على الكرماني من ناحية أن الكرماني تكلم في غير فنه؛ لأن الكرماني لم يذكر أنه استند فيما قال على رواية أحمد في المسند، ولكنه استند إلى ظاهر اللفظ الذي في صحيح البخاري، وظاهر لفظ البخاري لا يساعده. وأصاب الكرماني في نفس الأمر، غير قاصد إلى هذا الصواب ولا متثبت فيه؛ إذ وجدنا رواية أحمد تؤيده، وأخطأ ابن حجر في تمسكه بلفظ البخاري وحده؛ إذ إن رواية أحمد تنفي كلامه في أن هذا اللفظ بعينه الذي رواه الزهري موصول؛ إنما الموصول معناه، الذي قال فيه إن سالمًا حدثه به عن أبيه «عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا». ورواية الإسماعيلي التي استند إليها الحافظ من طريق محمد بن المثنى وغيره، لا تساعده على ما يريد؛ لأن الإمام أحمد أحفظ وأثبت وأشد إتقانًا من محمد بن المثنى ومن غيره، فلفظه في روايته حجة عليهم، وليس لفظهم حجة عليه.

وأيًا ما كان فالحديث موصول الإسناد صحيحه بالمعنى، ولذلك رواه البخاري قبل ذلك بنحوه ٣: ٤٦٤، ٤٦٥ مختصرًا ومطولاً بإسنادين آخرين عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر: أن كان يرمي الجمرة، إلخ، ويقول: «هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل». فهذه رواية بالمعنى يقينًا.

وقع هنا في ح «حتى يأتي يوم الجمرة التي عند العقبة»، وزيادة كلمة «يوم» خطأ لا معنى لها، وحذفها هو الصواب الذي في ك م.

[كتب: ٦٤٠٥]إسناده صحيح. ورواه البخاري ١٠: ١٨٠، ١٨١ من طريق عثمان بن عمر، شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد. ورواه أيضًا ١٠: ٢٠٨ من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهري عن سالم وحمزة عن أبيهما. ورواه مسلم ٢: ١٩٠ من طريق ابن وهب عن يونس، ومن طريق الثوري، كلاهما عن الزهري عن سالم وحمزة.

وقد مضى القسم الأول منه في سياق آخر، بإسناد آخر ضعيف ٤٧٧٥، وأشرنا إلى هذا هناك.

ومضى باقيه مرارًا بأسانيد صحاح، أولها ٤٥٤٤، وآخرها ٦١٩٦ .

عَليه وَسَلم وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: هُمَا رَيْحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا. [كتب، ورسالة (٦٤٠٦)]

٦٥١٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَائِذُ بْنُ نُصَيْبٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى فِي الكَعْبَةِ. [كتب، ورسالة (٦٤٠٧)]

٦٥١٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ عَبْدِهِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ. [كتب، ورسالة (٦٤٠٨)]

٦٥٢٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ. [كتب، ورسالة (٦٤٠٩)]

٦٥٢١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ القُرَشِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ مِمَّنْ أَنْتَ قَالَ مِنْ أَسْلَمَ قَالَ أَلاَ أُبَشِّرُكَ يَا أَخَا أَسْلَمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ. [كتب، ورسالة (٦٤١٠)]

[كتب: ٦٤٠٦]إسناده صحيح. سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي. والحديث في مسنده بهذا الإسناد ١٩٢٧. ووقع فيه «ابن أبي نعيم»، وهو خطأ كالذي وقع في رواية المسند الماضية ٥٥٦٨، وحققنا هناك صحته، «نعم» بضم النون وسكون العين دون ياء. وقد مضى الحديث أيضًا ٥٦٧٥، ٥٩٤٠ من طريق مهدي بن ميمون عن محمد بن أبي يعقوب.

قوله: «هما ريحانتي» في الطيالسي «هما ريحانتاي».

[كتب: ٦٤٠٧]إسناده صحيح. عائذ بن نصيب الأسدي: ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٥٩/١/٤ وقال: «سمع ابن عمر، روى عنه شعبة، وابنه هشام»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٦/٢/٣، وروى بإسناده عن يحيى بن معين قال: «عائذ بن نصيب: ثقة»، وأغرب الحسيني فقال: «ليس بمشهور، مجهول»! وتعقبه الحافظ في التعجيل ٢٠٧ بنحو ما ذكرنا، «نصيب»: لم أجد نصًا على ضبطه، ولكن ضبط بالقلم في م برسم التصغير، وهو الصواب إن شاء الله، ففي الأعلام المعروفة «نصيب الشاعر» بالتصغير، ولو كان هذا بضبط آخر لذكروه، كعادتهم في الفرق بين المشتبهات في الرسم.

والحديث في مسند الطيالسي ١٩٠٨ بهذا الإسناد. وقد مضى نحو معناه مرارًا مطولًا ومختصرًا من أوجه أخر، آخرها ٦٢٣١، ٦٢٣٨.

[كتب: ٦٤٠٨]إسناده صحيح، وهو مكرر ٦١٦٠.

[كتب: ٦٤٠٩]إسناده صحيح. وقد مضى من أوجه متعددة، مختصرًا ومطولًا، أولها ٤٧٠٢، وآخرها ٦١٩٨. وانظر الحديث التالي لهذا.

[كتب: ٦٤١٠]إسناده صحيح. إسحاق بن سعيد: سبق توثيقه ٥٦٨٠، أبوه سعيد بن عمرو بن سعيد: سبق توثيقه ٥٠١٧.

والحديث سبق دون هذه القصة، عن هاشم أبي النضر عن إسحاق بن سعيد عن أبيه ٦٠٤٠.

وسبق من رواية الطيالسي عن شُعْبة عن سعيد بن عمرو: أنه انتهى إلى ابن عمر، وقد حدث الحديث وأنه سأل: ما حدث؟ فذكروا له الحديث. ورجحنا هناك أنه في معنى المتصل؛ لأن سعيدًا سأل أصحاب ابن عمر حاضري المجلس في المجلس. وهذه الرواية تدل على أنه سمعه من ابن عمر مرة أخرى، حين بشر ابن عمر الرجل الذي من أسلم، فثبت اتصاله من الوجهين من رواية سعيد بن عمرو. وقد مضى معناه من أوجه أخر مرارًا، كما قلنا في الحديث الذي قبل هذا.

والحديث بهذا الإسناد عن الطيالسي في مسنده ١٩٥٣.

٦٥٢٢- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عارِمٌ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ وَرُبَّمَا قَالَ يَأْذَنَ لَهُ. [كتب، ورسالة (٦٤١١)]

٦٥٢٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَاطِنَ كَفِّهِ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَواتِيمَ الذَّهَبِ قَالَ فَصَعِدَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الْمِنْبَرَ، فَأَلْقَاهُ وَنَهَى عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ. [كتب، ورسالة (٦٤١٢)]

٦٥٢٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَاصَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فواصَلَ النَّاسُ فَنَهَاهُمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَإِنَّكَ تُواصِلُ فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى. [كتب، ورسالة (٦٤١٣)]

٦٥٢٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ حَلَفَ فَاسْتَثْنَى فَإِنْ شَاءَ مَضَى، وَإِنْ شَاءَ رَجَعَ غَيْرَ حَنِثٍ. [كتب، ورسالة (٦٤١٤)]

٦٥٢٦- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ سَاوَمَتْ بَرِيرَةَ فَرَجَعَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنَ الصَّلاَةِ فَقَالَتْ أَبَوْا أَنْ يَبِيعُوهَا إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطُوا الوَلاَءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [كتب، ورسالة (٦٤١٥)]

٦٥٢٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ نَبِيذِ الجَرِّ قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ صَدَقَ قَالَ: قُلْتُ: مَا الجَرُّ قَالَ كُلُّ شَيْءٍ صُنِعَ مِنْ مَدَرٍ. [كتب، ورسالة (٦٤١٦)]

٦٥٢٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَكَانَ يَقُولُ لاَ تَلَقَّوُا البُيُوعَ،

[كتب: ٦٤١١] إسناده صحيح. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي. حماد: هو ابن زيد، والحديث مكرر ٦٢٧٦ . وقد مضى أيضًا من رواية يونس عن حماد بن زيد ٦٠٨٨ .

قوله في آخره: «وربما قال: يأذن له»: بصيغة الفعل المضارع، وقد ثبت كذلك واضحًا مضبوطًا في ك، بفتحة على الذال وأخرى على النون، وهو اختصار بحذف الناصب، فذكر منصوبًا بحذفه على سبيل الحكاية. ويؤيد ذلك الرواية الماضية من طريق حماد بن زيد ٦٠٨٨، ففيها: «أو قال: إلا أن يأذن له».

[كتب: ٦٤١٢] إسناده صحيح. أسامة بن زيد: هو الليثي. والحديث مكرر ٦٣٣١ .

[كتب: ٦٤١٣] إسناده صحيح. وهو مكرر ٦٢٩٩ . قوله: «فإنك تواصل» في نسخة بهامش م «إنك».

[كتب: ٦٤١٤] إسناده صحيح، وهو مطول ٦١٠٤، ومكرر: ٤٥١٠، ٥٠٩٣، ٥٩٠٤ بنحوه.

[كتب: ٦٤١٥] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٢٩ . وانظر: ٦٣١٣ .

[كتب: ٦٤١٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٩١٦، ٥٩٥٤ .

قوله: «ما الجر» في ك «وما الجر»، وفي نسخة بهامشها وهامش م «فما».

وَلاَ يَبِعْ بَعْضٌ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلاَ يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ، أَوْ أَحَدٌ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ الخَاطِبُ الأَوَّلُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ فَيَخْطُبَ. [كتب، ورسالة (٦٤١٧)]

٦٥٢٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِالجِعْرَانَةِ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ وَمَعَهُ غُلاَمٌ مِنْ سَبْيِ هَوازِنَ فَقَالَ لَهُ اذْهَبْ فَاعْتَكِفْ فَذَهَبَ فَاعْتَكَفَ فَبَيْنَمَا هُوَ يُصَلِّي إِذْ سَمِعَ النَّاسَ يَقُولُونَ أَعْتَقَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سَبْيَ هَوازِنَ فَدَعَا الغُلاَمَ، فَأَعْتَقَهُ. [كتب، ورسالة (٦٤١٨)]

٦٥٣٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَسَاهُ حُلَّةً فَلَبِسَهَا فَرَآهَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَذَكَرَ أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ وَذَكَرَ النَّارَ حَتَّى ذَكَرَ قَوْلاً شَدِيدًا فِي إِسْبَالِ الإِزَارِ.
[كتب، ورسالة (٦٤١٩)]

٦٥٣١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالاَ: حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ القَزَعِ قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ وَهِيَ القَزَعَةُ الرُّقْعَةُ فِي الرَّأْسِ. [كتب، ورسالة (٦٤٢٠)]

٦٥٣٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا هَارُونُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الأَهْوَازِيُّ، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلاَةُ المَغْرِبِ وِتْرُ صَلاَةِ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلاَةَ اللَّيْلِ وَصَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَالوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. [كتب، ورسالة (٦٤٢١)]

٦٥٣٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَهَى عَنِ القَزَعِ فِي الرَّأْسِ. [كتب، ورسالة (٦٤٢٢)]

[كتب: ٦٤١٧] إسناده صحيح. صخر: هو ابن جويرية. وهذا الحديث في الحقيقة أحاديث متعددة، سبق معناها منفردة ومجموعة وداخلة ضمن أحاديث أخر، منها: ٤٧٢٢، ٥٠١٠، ٥٦٥٢، ٦٢٧٦، ٦٢٨٢، ٦٤١١ .

قوله: «ولا يبع بعض» في نسخة بهامشي ك م «بعضكم».

[كتب: ٦٤١٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٤٩٢٢ بنحوه، من طريق معمر عن أيوب. وهو أيضًا مطول ٥٥٣٩ .

[كتب: ٦٤١٩] إسناده صحيح. حماد: هو ابن سلمة. وقد مضى الحديث مختصرًا بنحو هذه الصيغة في الشك، من رواية حماد، هو ابن سلمة أيضًا، ٥٧١٤ . فالظاهر أن حمادًا نسي اللفظ فاحتاط. وقد مضى مطولًا ليس فيه هذا التردد ٥٧١٣، من رواية عبيد الله بن عمرو، و٥٧٢٧ من رواية سفيان الثوري، كلاهما عن عبد الله بن محمد بن عقيل. ومضى من أوجه أخر كثيرة بمعناه، آخرها ٦٣٤٠ .

[كتب: ٦٤٢٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٤٨ بهذا الإسناد. وقد مضى معناه مرارًا من أوجه أخر آخرها ٦٢٩٤ .

[كتب: ٦٤٢١] إسناده صحيح. هارون بن إبراهيم الأهوازي، هو أبو محمد البصري، وثقه ابن معين، وابن حبان، وقال أبو حاتم: ليس به بأس. والحديث سبق في ٤٨٤٧ وإحالاته. وهو عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٨٣، والطبراني في الصغير ٢/ ١١١ . اهـ مكمله حمزة. وقد سقط التعليق عليه عند الشيخ شاكر رحمه الله.

[كتب: ٦٤٢٢] إسناده صحيح. ورقاء: هو ابن عمر اليشكري. والحديث مكرر ٦٤٢٠ .

٦٥٣٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنا هِشَامٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مُطِيعٍ فَقَالَ مَرْحَبًا بِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ضَعُوا لَهُ وِسَادَةً فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ إِنَّمَا جِئْتُ لأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ لاَ حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَةِ فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. [كتب، ورسالة (٦٤٢٣)]

٦٥٣٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبرنا يَحْيَى بْنُ قَيْسٍ المَازِنِيُّ[١]، حَدَّثنا ثُمَامَةُ بْنُ شَرَاحِيلَ قَالَ خَرَجْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقُلْتُ: مَا صَلاَةُ المُسَافِرِ قَالَ: رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلاَّ صَلاَةَ المَغْرِبِ ثَلاَثًا قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ كُنَّا بِذِي المَجَازِ، قَالَ: مَا ذُو المَجَازِ قُلْتُ مَكَانٌ نَجْتَمِعُ فِيهِ وَنَبِيعُ فِيهِ وَنَمْكُثُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً فَقَالَ: يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ كُنْتُ بِأَذْرَبِيجَانَ لاَ أَدْرِي قَالَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، أَوْ شَهْرَيْنِ فَرَأَيْتُهُمْ يُصَلُّونَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ نَبِيَّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَصُرَ عَيْنِي يُصَلِّيهَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَزَعَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الآيَةِ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [كتب، ورسالة (٦٤٢٤)]

٦٥٣٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخبرنا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ رَأَيْتُهُ[٢] عِنْدَ الكَعْبَةِ مِمَّا يَلِي المَقَامَ رَجُلٌ[٣] آدَمُ سَبْطُ الرَّأْسِ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَجُلَيْنِ يَسْكُبُ رَأْسُهُ، أَوْ يَقْطُرُ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقِيلَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ أَوِ المَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ، ثُمَّ رَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْمَرَ جَعْدَ الرَّأْسِ أَعْوَرَ عَيْنِ اليُمْنَى أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنُ قَطَنٍ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقِيلَ المَسِيحُ الدَّجَّالُ. [كتب، ورسالة (٦٤٢٥)]

٦٥٣٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثنا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: أُتِيتُ وَأَنَا نَائِمٌ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى جَعَلَ اللَّبَنُ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي، ثُمَّ نَاوَلْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا أَوَّلْتَهُ قَالَ العِلْمَ. [كتب، ورسالة (٦٤٢٦)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «المأربي».
(٢) في طبعة عالم الكتب: «رَأَيْتُ».
(٣) في طبعة عالم الكتب: «رَجلًا».

[كتب: ٦٤٢٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٥١ بهذا الإسناد، ومطول ٦١٦٦ . وقد وفينا شرحه في ٥٣٨٦، ٥٥٥١ .

[كتب: ٦٤٢٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٥٢ بهذا الإسناد. وقد فصلنا شرحه هناك.

«المأربي» بفتح الميم وسكون الهمزة وكسر الراء وبالباء الموحدة، كما بينا من قبل، ووقع في الأصول الثلاثة هنا «المازني»، كما وقع في ٥٥٥٢، وهو تصحيف واضح، بينا وجه صحته هناك.

[كتب: ٦٤٢٥] إسناده صحيح. وهو مكرر ٥٥٥٣ بهذا الإسناد، ومختصر ٦٣١٢ . وانظر: ٦٣٦٥ .

[كتب: ٦٤٢٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٣٤٤، ومكرر ٥٥٥٤ بهذا الإسناد.

٦٥٣٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أبي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ بِالبَقِيعِ، فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ وَآخُذُ الدَّرَاهِمَ وَأَبِيعُ بِالدَّرَاهِمِ وَآخُذُ الدَّنَانِيرَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُو يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ حُجْرَتَهُ، فَأَخَذْتُ بِثَوْبِهِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِذَا أَخَذْتَ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِالآخَرِ فَلاَ يُفَارِقْكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ بَيْعٌ. [كتب، ورسالة (٦٤٢٧)]

٦٥٣٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: البَيْدَاءُ الَّتِي تَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلاَّ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الحُلَيْفَةِ. [كتب، ورسالة (٦٤٢٨)]

٦٥٤٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبِي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ آدَمَ، وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِيُّ، قَالاَ: حَدَّثنا زُهَيْرٌ، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَمَرَ بِزَكَاةِ الفِطْرِ، أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ. [كتب، ورسالة (٦٤٢٩)]

٦٥٤١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا مُفَضَّلٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ المَسْجِدَ، فَإِذَا ابْنُ عُمَرَ مُسْتَنِدٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ وَأُنَاسٌ يُصَلُّونَ الضُّحَى فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا هَذِهِ الصَّلاَةُ قَالَ بِدْعَةٌ فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَم اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ قَالَ وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ فِي الحُجْرَةِ، فَقَالَ لَهَا عُرْوَةُ إِنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم اعْتَمَرَ أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلاَّ وَهُو مَعَهُ وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ. [كتب، ورسالة (٦٤٣٠)]

٦٥٤٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلاَةَ الخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ العَدُوِّ فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ذَهَبُوا وَجَاءَ الآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً رَكْعَةً. [كتب، ورسالة (٦٤٣١)]

٦٥٤٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ

[كتب: ٦٤٢٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٥٥٥ بهذا الإسناد، ومطول ٥٦٢٨ بالإسناد نفسه. وقد مضى مطولًا بنحو مما هنا، من رواية حماد بن سلمة عن سماك بن حرب ٦٢٣٩ .

[كتب: ٦٤٢٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٣٣٧، ٥٥٧٤، ٥٩٠٧ .

[كتب: ٦٤٢٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٣٨٩ .

[كتب: ٦٤٣٠] إسناده صحيح. مفضل: هو ابن مهلهل السعدي، سبق توثيقه ٢٨٩٨، ٢٩٩٦ . والحديث مكرر ٦١٢٦، ومطول ٦٢٩٥ . وانظر: ٦٢٤٢ .

[كتب: ٦٤٣١] إسناده صحيح. ورواه مسلم ١ : ٢٣٠، ٢٣١ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن آدم، بهذا الإسناد. وقد مضى معناه بنحوه مطولًا من أوجه أخر: ٦١٥٩، ٦٣٥١، ٦٣٧٧، ٦٣٧٨ . وانظر: ٦١٩٤ .

نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا. [كتب، ورسالة (٦٤٣٢)]

٦٥٤٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَسْبَاطٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَرْمُلُ ثَلاثًا مِنَ الحَجَرِ إِلَى الحَجَرِ وَيَمْشِي أَرْبَعًا عَلَى هِينَتِهِ قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَفْعَلُهُ. [كتب، ورسالة (٦٤٣٣)]

٦٥٤٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَسْبَاطٌ، حَدَّثنا الحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو الفُقَيْمِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ إِنَّا نُكْرِي فَهَلْ لَنَا مِنْ حَجٍّ قَالَ أَلَيْسَ تَطُوفُونَ بِالبَيْتِ وَتَأْتُونَ المُعَرَّفَ وَتَرْمُونَ الجِمَارَ وَتَحْلِقُونَ رُؤُوسَكُمْ قَالَ قُلْنَا بَلَى فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَسَأَلَهُ عَنِ الَّذِي سَأَلْتَنِي فَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ عليه السلام بِهَذِهِ الآيَةِ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ فَدَعَاهُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ أَنْتُمْ حُجَّاجٌ. [كتب، ورسالة (٦٤٣٤)]

٦٥٤٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، يَعْنِي العَدَنِيَّ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنِ العَلاءِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ إِنَّا قَوْمٌ نُكْرِي فَذَكَرَ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ أَسْبَاطٍ. [كتب، ورسالة (٦٤٣٥)]

[كتب: ٦٤٣٢] إسناده صحيح. أسباط بن محمد بن عبد الرحمن: سبق توثيقه ١٣٨٤، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين ويعقوب بن شيبة وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٥٣، ٥٤ . والحديث مكرر ٥٨٦٠ . وانظر: ٥٩٩٩ .

[كتب: ٦٤٣٣] إسناده صحيح. عبد الله بن عمر: هو العمري. والحديث مختصر ٦٠٨١ .

[كتب: ٦٤٣٤] إسناده صحيح. أبو أمامة التيمي: ثقة، وثقه ابن معين، وقال: «لا يعرف اسمه»، كما في التهذيب ١٢: ١٤، وترجمه البخاري في الكنى رقم (٧) قال: «أبو أمامة، قال شُعبة: أبو أميمة التيمي، سمع ابن عمر، روى عنه العلاء وشعبة، يقال: اسمه عمرو بن أسماء». وذكره الدولابي في الكنى (١: ١١٦) قال: «سمعت العباس يقول: سمعت يحيى [يعني ابن معين] يقول: حدث شُعبة عن أبي أميمة الأعرابي، وقد روى عنه العلاء بن المسيب، وقال: أبو أمامة التيمي، وقال شُعبة: أبو أميمة». ورواية العلاء بن المسيب عنه ستأتي عقب هذا؛ ولكنه أبهم اسمه هنا في رواية المسند ٦٤٣٥، فقال: «عن رجل من بني تيم الله»، ولكنه سماه بكنيته «أبو أمامة»، فيما رواه غير المسند، كما سنذكره، وهو «تيمي» من «بني تيم الله»، ويقع في كثير من المراجع «التميمي»، كالتهذيب ٨: ١٩٢، وهو خطأ ناسخ أو طابع.

والحديث رواه الطبري في التفسير ٢: ١٦٤ عن طَلِيق بن محمد الواسطي عن أسباط، شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التفسير ١: ٤٦٣ عن المسند في هذا الموضع، ونقله أيضًا ١: ٤٦٤ عن تفسير الطبري. وسنذكر تتمة تخريجه في الإسناد التالي.

قوله: «نكري»: بضم النون، مضارع الرباعي، يقال: «أكرى دابته؛ فهو مُكْرٍ وكَرِي»، بوزن «مفعل» و«فعيل» من الكراء، وهو أجر المستأجَر.

قوله: «وتأتون المعرف» -بفتح الراء المشددة-: يريد الوقوف بعرفة، قال في اللسان: «وعرَّف القوم: وقفوا بعرفة . . . وهو المعرَّف، للموقف بعرفات»، وقال ياقوت: «المعرف: اسم المفعول من العرفان ضد الجهل. وهو موضع الوقوف بعرفة».

[كتب: ٦٤٣٥] إسناده صحيح. سفيان هنا: هو الثوري. وإبهام الرجل من «بني تيم الله» لا يضر، فقد عرف أنه «أبو أمامة التيمي»، كما سبق في الإسناد قبله، وكما رواه الثقات عن العلاء بن المسيب، فيما سنذكر، وإنما الذي أبهمه هو سفيان الثوري، فيما نرى؛ لأنا لم نجد أحدًا تابعه على إبهامه، ولعله نسي اسمه.

والحديث رواه الطبري ٢: ١٦٥، ١٦٦ عن الحسن بن يحيى عن عبد الرزاق عن الثوري «عن العلاء بن المسيب عن رجل من بني تيم الله قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن، إنا قوم نكري، فيزعمون أنه ليس لنا حج؟! قال: ألستم

٦٥٤٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ المَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ الصَّلاَةَ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنَ الصَّلاَةِ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ المَسَاجِدِ إِلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ. [كتب، ورسالة (٦٤٣٦)]

٦٥٤٨- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ بَيْعِ الغَرَرِ، وَذَلِكَ أَنَّ الجَاهِلِيَّةَ كَانُوا يَتَبَايَعُونَ بِالشَّارِفِ إِلَى [1] حَبَلِ الحَبَلَةِ فَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَلَيه وَسَلم عَنْ ذَلِكَ.
[كتب، ورسالة (٦٤٣٧)]

---

(١) قوله: «إلى» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

تحرمون كما يحرمون، وتطوفون كما يطوفون، وترمون كما يرمون؟ قال: بلى، قال: فأنت حاج، جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله عما سألت عنه؟ فنزلت هذه الآية: : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾».

ونقله ابن كثير في التفسير ١: ٤٦٣، ٤٦٤ عن مصنف عبد الرزاق، بهذا. وإنما سقنا لفظه هنا؛ لأن الإمام أحمد أحال لفظ رواية الثوري هذه على رواية أسباط التي قبلها، ووجدنا أن إثبات لفظ الثوري لا يخلو من فائدة.

قال ابن كثير بعد رواية الطبري: «ورواه عبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق، به. وهكذا روى هذا الحديث أبو حذيفة [يعني النهدي موسى بن مسعود]، عن الثوري مرفوعًا».

ورواه أبو داود ٢: ٧٥ من طريق عبد الواحد بن زياد «حدثنا العلاء بن المسيب، حدثنا أبو أمامة التيمي»، فذكره بنحوه. ورواه الحاكم في المستدرك ١: ٤٤٩ من طريق عبد الواحد بن زياد، به، وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٤: ٣٣٣ عن الحاكم بإسناده هذا.

ورواه الواحدي في أسباب النزول (ص٤١) من طريق عيسى بن مساور عن مروان بن معاوية الفزاري عن العلاء بن المسيب عن أبي أمامة التيمي، به، مرفوعًا.

قال ابن كثير بعد رواية الثوري: «وهكذا روى من غير هذا الوجه مرفوعًا»، ثم نقله عن ابن أبي حاتم بإسناده من طريق «عباد بن العوام عن العلاء بن المسيب عن أبي أمامة التيمي» بنحوه، ثم قال: «وكذا رواه مسعود بن سعد وعبد الواحد بن زياد وشريك القاضي عن العلاء بن المسيب، به، مرفوعًا».

فهؤلاء كلهم رووه عن العلاء عن أبي أمامة التيمي، لم يبهمه منهم أحد كما أبهمه سفيان الثوري.

ورواه شُعبة موقوفًا، فرواه الطبري ٢: ١٦٤: «حدثنا الحسن بن عرفة قال: حدثنا شبابة بن سوار قال: حدثنا شُعبة عن أبي أميمة قال: سمعت ابن عمر، وسئل عن الرجل يحج ومعه تجارة؟ فقرأ ابن عمر: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾». ونقله ابن كثير ١: ٤٦٣ عن الطبري، ثم قال: «وهذا موقوف، وهو قوي جيد».

ورواية شُعبة -كما ترى- مختصرة، والعلاء بن المسيب رواه مفصلًا مطولًا، فذكر الموقوف والمرفوع، والعلاء ثقة مأمون، كما سبق في ١٢٤٠، ٥٧٠٢، فزيادته مقبولة دون تردد.

والحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور ١: ٢٢٢ ونسبه أيضًا -عدا من ذكرنا- لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر.

[كتب: ٦٤٣٦] إسناده صحيح. عبد الملك: هو ابن أبي سليمان العرزمي. عطاء: هو ابن أبي رباح.

والحديث مضى من رواية عبد الملك عن عطاء ٤٨٣٨، ومن أوجه أخر عن نافع عن ابن عمر: ٤٦٤٦، ٥١٥٣، ٥١٥٥، ٥٣٥٨، ٥٧٧٨.

[كتب: ٦٤٣٧] إسناده صحيح؛ على الرغم مما وقع من النقص في أوله. فقد ثبت في الأصول الثلاثة هنا قول الإمام: «حدثنا محمد، يعني ابن إسحاق»! وهذا خطأ ومحال؛ فابن إسحاق مات قبل أن يولد أحمد ببضع عشرة سنة. وشيوخ أحمد الذين يروي عنهم حديث ابن إسحاق فيهم كثرة، فلم نستطع أن نجزم باسم واحد منهم هنا، فلذلك وضعنا نقطًا بين «حدثنا» و«محمد يعني ابن إسحاق». وهذا الخطأ من الناسخين يقينًا.

٦٥٤٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم حَمَى النَّقِيعَ لِلْخَيْلِ قَالَ حَمَّادٌ فَقُلْتُ لَهُ لِخَيْلِهِ قَالَ: لاَ لِخَيْلِ الْمُسْلِمِينَ. [كتب، ورسالة (٦٤٣٨)]

٦٥٥٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَواحِدَةً إِنَّ اللهَ تَعَالَى وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ. [كتب، ورسالة (٦٤٣٩)]

٦٥٥١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثنا عِيسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ صَبَرَ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦٤٤٠)]

٦٥٥٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ، عَنْ حَنْظَلَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُوسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ أَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الجَرِّ وَالدُّبَّاءِ، قَالَ: نَعَمْ. [كتب، ورسالة (٦٤٤١)]

٦٥٥٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الخُيَلاَءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦٤٤٢)]

٦٥٥٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ، أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ وَهُو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه

ولو استطعنا أن نرجع لرجحنا أن يكون اسم الشيخ الذي سقط من الإسناد، «محمد بن عبيد» فهو الذي روى عنه أحمد الحديث الذي قبل هذا مباشرة. ثم يؤكد ترجيحه أن الإمام أحمد روى هذا الحديث ٦٣٠٧ عن الأخوين: «يعلى بن عبيد» و«محمد بن عبيد»، وذكر آخره هناك فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: «قال محمد بن عبيد في حديثه: حبل الحبلة، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك»، يعني أن محمدًا زاد على أخيه كلمة «عن ذلك»، وهذه الزيادة ثابتة هنا. فقد يرجح هذا أن يكون هذا الحديث عن محمد بن عبيد؛ بل يكاد يصل به إلى درجة اليقين ولكنا نحرص على الدقة والأمانة، فلم نستطع أن نزيد في أول الإسناد «حدثنا محمد بن عبيد» لما في ذلك من التهجم والجرأة، والعلم أمانة.

[كتب: ٦٤٣٨] إسناده صحيح. عبد الله: هو العمري. والحديث مكرر ٥٦٥٥، وقد وفينا شرحه هناك، وأشرنا إلى هذا، وإلى أنه سيأتي بهذ الإسناد مرة أخرى ٦٤٦٤ .

[كتب: ٦٤٣٩] إسناده ضعيف؛ لضعف عطية بن سعد بن جنادة.

ومتن الحديث في ذاته صحيح، فهو حديثان: أولهما: «صلاة الليل مثنى مثنى»، وقد مضى مرارًا بأسانيد صحاح، آخرها ٦٣٥٥ . وانظر: ٦٤٢١ . والثاني: «إن الله وتر يحب الوتر»، وقد مضى من وجه آخر بإسناد صحيح ٥٨٨٠ .

[كتب: ٦٤٤٠] إسناده صحيح. ورواه مسلم في صحيحه ١: ٣٨٨ عن زهير بن حرب عن عثمان بن عمر، بهذا الإسناد. وقد أشرنا في شرح ٤٧٦١ إلى أن عيسى بن حفص بن عاصم ليس له في الكتب الستة إلا ذاك الحديث، وحديثًا آخر في فضل المدينة. وهذا هو الحديث الآخر.

وهذا الحديث مضى معناه مرارًا من أوجه متعددة، آخرها ٦١٧٤ .

[كتب: ٦٤٤١] إسناده صحيح. حنظلة: هو ابن أبي سفيان. والحديث مختصر ٥٩٦٠ . وانظر: ٦٠١٢، ٦٤١٦ .

[كتب: ٦٤٤٢] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٣٤٠ .

وَسَلم يَقُولُ: مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلاَّ ضَارِيًا، أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ. [كتب، ورسالة (٦٤٤٣)]

٦٥٥٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى المَسْجِدِ فَأْذَنُوا لَهُنَّ. [كتب، ورسالة (٦٤٤٤)]

٦٥٥٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي جَهْضَمٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَلَمْ نَحْلِلْ(١) وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَلَمْ يَحِلُّوا. [كتب، ورسالة (٦٤٤٥)]

٦٥٥٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦٤٤٦)]

٦٥٥٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ لِلْغَادِرِ لِوَاءً يَوْمَ القِيَامَةِ يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنٍ. [كتب، ورسالة (٦٤٤٧)]

٦٥٥٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ الَّذِي لاَ يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُمَثِّلُ اللهُ تَعَالَى لَهُ مَالَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ فَيَلْزَمُهُ، أَوْ يُطَوَّقُهُ قَالَ يَقُولُ أَنَا كَنْزُكَ أَنَا كَنْزُكَ.
[كتب، ورسالة (٦٤٤٨)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «يحلل».

[كتب: ٦٤٤٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٣٤٢ بنحوه. ورواه مسلم ١: ٤٦٢ من طريق وكيع عن حنظلة بن أبي سفيان، به. وقد مضى من رواية الإمام أحمد عن وكيع ٥٢٥٣ .

قوله: «قيراطين» هكذا هو بالنصب على المفعولية، في ك م، وكتب عليها في م «صح». وفي نسخة بهامشيهما «قيرطان»، وهو الذي في ح.

[كتب: ٦٤٤٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٣٠٣، ٦٣٠٤، ومطول ٦٣٨٧ .

قوله: «إلى المسجد» في نسخة بهامش م «المساجد».

[كتب: ٦٤٤٥] إسناده صحيح، وهو مكرر ٥٠٩٧ بهذا الإسناد.

[كتب: ٦٤٤٦] إسناده صحيح. أبو سعيد: هو مولى بني هاشم، عبد الرحمن بن عبد الله. عبد العزيز هو ابن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون.

والحديث رواه البخاري ٥: ٧٣، ومسلم ٢: ٢٨٣، كلاهما من طريق عبد العزيز الماجشون عن عبد الله بن دينار، به. وقد مضى من طريق عبد العزيز أيضًا ٦٢١٠ . ومضى مطولًا من رواية عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن عمر: ٥٦٦٢، ٥٨٣٢، ٦٢٠٦ .

[كتب: ٦٤٤٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢٨١ .

[كتب: ٦٤٤٨] إسناده صحيح. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر. والحديث مكرر ٦٢٠٩ . وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة ٧٥٥٣ .

٦٥٦٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَنَزَلَ صَاحِبٌ لَهُ يُوتِرُ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَا شَأْنُكَ لاَ تَرْكَبُ قَالَ أُوتِرُ قَالَ ابْنُ عُمَرَ أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ. [كتب، ورسالة (٦٤٤٩)]

٦٥٦١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ لِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ أَفْشُوا السَّلاَمَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ. [كتب، ورسالة (٦٤٥٠)]

٦٥٦٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ. [كتب، ورسالة (٦٤٥١)]

٦٥٦٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. [كتب، ورسالة (٦٤٥٢)]

٦٥٦٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ قُوِّمَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ. [كتب، ورسالة (٦٤٥٣)]

٦٥٦٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ كُنْتُ فِيهَا فَغَنِمْنَا إِبِلًا كَثِيرَةً وَكَانَتْ سِهَامُنَا أَحَدَ عَشَرَ أَوِ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا وَنُفِّلْنَا بَعِيرًا بَعِيرًا. [كتب، ورسالة (٦٤٥٤)]

[كتب: ٦٤٤٩] إسناده صحيح. وقد سبق نحو معناه مرارًا، آخرها ٦٢٢٤. والظاهر أن صاحب ابن عمر هذا الذي نزل للوتر هو سعيد بن يسار، فقد مضى من حديثه ٥٢٠٨، ٥٢٠٩ أن ابن عمر قال له هذا: «أمالك برسول الله أسوة؟! كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر على بعيره». وانظر: الموطأ ١: ١٤٥.

[كتب: ٦٤٥٠] إسناده صحيح. ورواه ابن ماجة ٢: ١٥٥، ١٥٦ من طريق حجاج بن محمد عن ابن جُريج، به. ونقل شارحه السندي عن زوائد البوصيري قال: «إسناده صحيح، رجاله ثقات، إن كان ابن جُريج سمعه من سليمان بن موسى». وهذا تحفظ غير جيد، فابن جُريج سمع نافعًا وروى عنه مباشرة، وقد روى عنه هنا بواسطة سليمان بن موسى، فلو أراد أن يدلس -كما أوهم كلام البوصيري- لدلس بحذف سليمان بن موسى.

وفوق هذا، فإن ابن جُريج قال هنا: «قال لي سليمان بن موسى»، فصرح بالسماع، وكلمة «لي» زدناها من نسخة بهامش م، وهي ثابتة أيضًا في ك بين السطور، وعليها علامة غير واضحة، إن كانت علامة تصحيح أو علامة نسخة، ولكنها ثابتة بكل حال. والحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير ١٢٣٢، ونسبه لابن ماجة فقط، فزاد شارحه المناوي أنه رواه النسائي أيضًا. ولم أجده في النسائي، وأظن هذا وهمًا من المناوي، فلو كان النسائي رواه لما ذكره البوصيري في زوائد ابن ماجة.

[كتب: ٦٤٥١] إسناده صحيح. وقد مضى معناه مرارًا مفرقًا في أحاديث كثيرة، منها: ٥٨٦٢، ٥٨٧٠، ٦٢٨٢.

قال ابن الأثير في النهاية ٤: ٦٤: «تلقى الركبان: هو أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله إلى البلد، ويخبره بكساد ما معه كذبًا، ليشتري منه سلعته بالوكس وأقل من ثمن المثل، وذلك تغرير محرم». والنجش: سبق تفسيره ٤٥٣١.

[كتب: ٦٤٥٢] إسناده صحيح، وهو مطول في الموطأ ٣: ٩ عن نافع عن ابن عمر. ومضى مطولًا من طريق مالك ٥٩٢٩. وقد مضى مرارًا مختصرًا ومطولًا، آخرها ٦٣١٣، ٦٤١٥.

[كتب: ٦٤٥٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢٧٩. وقد مضى أيضًا مطولًا من رواية مالك ٥٩٢٠.

[كتب: ٦٤٥٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٣٨٦. وقد مضى أيضًا من رواية مالك ٥٢٨٨، ٥٩١٩.

٦٥٦٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادٌ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ، يَعْنِي صَلاَةَ الجَمِيعِ. [كتب، ورسالة (٦٤٥٥)]

٦٥٦٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادٌ، حَدَّثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَعْفُوا اللِّحَى وَحُفُّوا الشَّوارِبَ. [كتب، ورسالة (٦٤٥٦)]

٦٥٦٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَرْمِي الجِمَارَ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ مَاشِيًا، وَيَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦٤٥٧)]

٦٥٦٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الخَيَّاطُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، يَعْنِي العُمَرِيَّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ حُضْرَ فَرَسِهِ بِأَرْضٍ

[كتب: ٦٤٥٥] إسناده صحيح، وهو مختصر، لعل حماد بن خالد نسي لفظه، فحدَّث بما بقي منه في حفظه. وقد مضى من طريق مالك ٥٣٣٢، ٥٩٢١ بلفظ: «صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذّ بسبع وعشرين درجة».

[كتب: ٦٤٥٦] إسناده صحيح، ولكن هذا الإسناد بعينه مشكل.

أما الصحة، فإن الحديث رواه أحمد فيما مضى ٤٦٥٤ عن يحيى بن سعيد القطان عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا: «أحفوا الشوارب، وأعفوا اللحى». وكذلك رواه مسلم ١: ٨٧ من طريق يحيى القطان وابن نُمير، ورواه الترمذي ٤: ١١، ١٢ من طريق ابن نُمير، ورواه أبو عوانة في صحيحه ١: ١٨٩ من طريق محمد بن بشر وابن نُمير، ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٤: ٣٤٥ من طريق محمد بن بشر، كلهم عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر، به.

وأما الإشكال، ففي روايته عن مالك، هنا، عن نافع عن ابن عمر، فإن مالكًا روى في الموطأ ٣: ١٢٣ (٤: ١٦٢ من شرح الزرقاني) «عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بإحفاء الشوارب، وإعفاء اللحى». وكذلك نقله ابن عبد البر في التقصي رقم ٧٧٩ عن مالك. وكذلك رواه مسلم ١: ٨٧ من رواية قتيبة، ورواه أبو داود ٤: ١٣٥ من رواية القعنبي، ورواه الترمذي ٤: ١٢ من رواية معن، ورواه أبو عوانة في صحيحه ١: ١٨٩ من طريق ابن وهب ومطرف، ومن طريق عبد الله بن يوسف، كلهم عن مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع، بهذا، بصيغة الحكاية: «أمر بإحفاء الشوارب» إلخ. ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٦: ٢٤٧ مختصرًا، من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن مالك، به، بلفظ: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعفوا اللحى»». وأنا أظن أن رواية الخطيب بالمعنى من أحد الشيوخ.

ولكن الإشكال في أن كل هؤلاء الرواة الثقات رووه عن مالك «عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع»، وهو يدل على أن مالكًا لم يسمعه من شيخه نافع، فرواه عنه بواسطة ابنه «أبي بكر بن نافع».

ولكن هذا حماد بن خالد يرويه هنا عن مالك عن نافع مباشرة، ثم يجعله حديثًا قوليًا، من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحماد: ثقة، سبق توثيقه ١٨٢٤، بل قال أبو زرعة: «شيخ متقن»، وقال الحسن بن عرفة: «وكان من خير من أدركنا». فالظاهر أنه وهم ونسي، فرواه عن مالك على الجادة «مالك عن نافع»، فلم يتنبه إلى أن هذا ليس من سماع مالك من نافع، وإنما هو من سماعه من أبي بكر بن نافع.

أمّا أنه جعله حديثًا قوليًا، فهذا أمره هين، يكون رواية بالمعنى، كرواية إسماعيل بن إبراهيم عند الخطيب. خصوصًا وأنه مرويٌّ كذلك من رواية عُبيد الله عن نافع، كما بيَّنا.

بل إنه مضى في المسند ثلاث مرات أخرى: ٥١٣٥، ٥١٣٨، ٥١٣٩، من طريق الثوري عن عبد الرحمن بن علقمة، وجاء في الأولى قوليًا، وفي الأخريين: «أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم». قوله: «وحفوا الشوارب» في نسخة بهامش م «وأحفوا».

وانظر: ٥٩٨٨ .

[كتب: ٦٤٥٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٤٤، ٦٢٢٢ .

يُقَالُ لَهَا: ثُرَيْرٌ، فَأَجْرَى الفَرَسَ حَتَّى قَامَ، ثُمَّ رَمَى بِسَوْطِهِ، فَقَالَ: أَعْطُوهُ حَيْثُ بَلَغَ السَّوْطُ. [كتب، ورسالة (٦٤٥٨)]

٦٥٧٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادٌ قَالَ عَبْدُ اللهِ، حَدَّثنا نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم؛ أَنَّهُ كَرِهَ القَزَعَ لِلصِّبْيَانِ. [كتب، ورسالة (٦٤٥٩)]

٦٥٧١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادٌ، أَخبرنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَوَّلُ صَدَقَةٍ كَانَتْ فِي الإِسْلَامِ صَدَقَةُ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم احْبِسْ أُصُولَهَا وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهَا. [كتب، ورسالة (٦٤٦٠)]

٦٥٧٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُعَلِّمُنَا القُرْآنَ، فَإِذَا مَرَّ بِسُجُودِ القُرْآنِ سَجَدَ وَسَجَدْنَا مَعَهُ. [كتب، ورسالة (٦٤٦١)]

٦٥٧٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبِيتُ بِذِي طُوًى، فَإِذَا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ وَأَمَرَ مَنْ مَعَهُ أَنْ يَغْتَسِلُوا وَيَدْخُلُ مِنَ العُلْيَا، فَإِذَا خَرَجَ خَرَجَ مِنَ السُّفْلَى، وَيَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦٤٦٢)]

٦٥٧٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرْمُلُ مِنَ الحَجَرِ إِلَى الحَجَرِ وَيَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦٤٦٣)]

[كتب: ٦٤٥٨] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٣: ١٤٢ عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد، ولكنه اختصره، فلم يذكر فيه قوله: «بأرض يقال لها ثرير».

الحضر -بضم الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة-: العدو والجري. وقوله: «حتى قام» أي: وقف وانقطع عن الجري.

«ثرير» -بضم الثاء المثلثة وراءين بينهما ياء-: وهو موضع قريب من المدينة، من أرض بني النضير، كما يفهم من مجموع الروايات:

فقد روى أحمد، فيما سيأتي (٦: ٣٤٧ح) عن أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر -وهي زوج الزبير بن العوام وأم عروة بن الزبير- في حديث طويل، قالت فيه: «وكنت أنقل النوى من أرض الزبير -التي أقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم- على رأسي، وهي مني على ثلثي فرسخ»، ورواه البخاري ٩: ٢٨١-٢٨٣ عن محمود بن غيلان عن أبي أسامة، ورواه أيضًا ٦: ١٨١ بهذا الإسناد، ثم قال البخاري: «وقال أبو ضمرة عن هشام عن أبيه: أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم أقطع الزبير أرضًا من أموال بني النضير». ورواه ابن سعد في الطبقات ٨: ١٨٢، ١٨٣ عن أبي أسامة أيضًا مطولًا.

وقد تبين من هذا أن هذه الأرض كانت مما أفاء الله على رسوله من أموال بني النضير، وأنها كانت ثلثي فرسخ من المدينة.

وانظر: الأموال لأبي عبيد رقم ٦٧٦ .

[كتب: ٦٤٥٩] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٢١٢، ومكرر ٦٤٢٢ بمعناه.

[كتب: ٦٤٦٠] إسناده صحيح، وهو مختصر ٥٩٤٧، ٦٠٧٨ .

[كتب: ٦٤٦١] إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٦٦٩، ٦٢٨٥ .

[كتب: ٦٤٦٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٤٦٢٥، ٥٢٣١ . وانظر: ٥٦٠٠، ٦٢٨٤ . وروى مالك في الموطأ ١: ٣٠٢، ٣٠٣ نحوه، عن نافع عن ابن عمر، موقوفًا. وانظر: شرح الزرقاني ٢: ١٤٦، ١٤٧ .

[كتب: ٦٤٦٣] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٤٣٣ .

٦٥٧٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَمَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم النَّقِيعَ لِلْخَيْلِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي العُمَرِيَّ خَيْلِهِ؟ قَالَ: خَيْلُ[1] المُسْلِمِينَ. [كتب، ورسالة (٦٤٦٤)]

٦٥٧٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا أَبُو قَطَنٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ جَالَسْتُ ابْنَ عُمَرَ سَنَتَيْنِ مَا سَمِعْتُهُ رَوى شَيْئًا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الضَّبِّ أَوِ الأَضُبِّ. [كتب، ورسالة (٦٤٦٥)]

٦٥٧٧- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عُقْبَةُ أَبُو مَسْعُودٍ المُجَدِّرُ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سَبَّقَ بَيْنَ الخَيْلِ وَفَضَّلَ القُرَّحَ فِي الغَايَةِ. [كتب، ورسالة (٦٤٦٦)]

٦٥٧٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثنا الضَّحَّاكُ، يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم؛ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ الزَّكَاةِ زَكَاةِ الفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ. [كتب، ورسالة (٦٤٦٧)]

٦٥٧٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ وَهُو أَبُو دَاوُدَ الحَفَرِيُّ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مَثَلُ الرَّجُلِ المُسْلِمِ قَالَ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ البَوَادِي وَكُنْتُ مِنْ أَحْدَثِ

---

(١) في طبعَتَي الرسالة والمكنز: «خيول»، والمُثبت عن طبعات عام الكتب، وأحمد شاكر، ونسخ: القادرية، والموصل، والمصرية، الخطية، وكذلك سلف برقم (٦٥٤٩)، بإسناده.

[كتب: ٦٤٦٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٤٣٨ بهذا الإسناد. قوله: «خيل المسلمين» في نسخة بهامش م «خيول»، وهو جمع «خيل»، ويظن كثير من الكتاب في هذا العصر أنه جمع غير صحيح، وهو صحيح ثابت، قال في اللسان: «والجمع أخيال، وخيول. الأول عن ابن الأعرابي، والأخير أشهر وأعرف». و«خيول» بضم الخاء، ويجوز أيضًا كسرها.

[كتب: ٦٤٦٥] إسناده صحيح. أبو قطن: هو عمرو بن الهيثم بن قطن، سبق توثيقه ١٠٥٣ . والحديث قد سبق معناه مطولًا ٥٥٦٥، ٦٢١٣، من رواية شُعبة عن توبة العنبري عن الشعبي. «الأضب»: بفتح الهمزة وضم الضاد وتشديد الباء، وهو جمع «ضب».

[كتب: ٦٤٦٦] إسناده صحيح. عقبة أبو مسعود: هو عقبة بن خالد بن عقبة بن خالد السكوني -بفتح السين وضم الكاف- المجدر، بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الدال المهملة المفتوحة وآخره راء، وهو ثقة من شيوخ أحمد، روى له أصحاب الكتب الستة، ووثقه أحمد وعثمان بن شيبة وغيرهما، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣١٠، وابن سعد في الطبقات ٦: ٢٧٦ . وفي ح «المجلد» بدل «المجدر» وهو ثابت أيضًا في نسخة بهامش م، ولكنه خطأ صرف، تصويبه من ك م، ومن التهذيب والتقريب، وكذلك ضبطه الذهبي في المشتبه ٤٦٤ على الصواب الذي أثبتناه، وكذلك قال الدولابي في الكنى (٢: ١١٣): «أبو مسعود عقبة بن خالد السكوني، وهو المجدر، روى عنه أحمد بن حنبل في مسنده».

والحديث رواه أبو داود ٢: ٣٣٤ عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وانظر: ٥٦٥٦ . القرح -بضم القاف وتشديد الراء المفتوحة وآخره حاء مهملة-: جمع «قارح»، قال المنذري ٢٤٦٧: «والقارح من الخيل: هو الذي دخل في السنة الخامسة». وفي نسخة بهامش م «القارح» بالإفراد. الغاية: هي مدى الشوط الذي ينتهي إليه السبق.

[كتب: ٦٤٦٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٤٢٩ . ورواه مسلم ١: ٢٦٩ عن محمد بن رافع عن ابن أبي فديك، بهذا الإسناد، نحوه.

النَّاسِ وَوقَعَ فِي صَدْرِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: هِيَ النَّخْلَةُ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَبِي فَقَالَ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. [كتب، ورسالة (٦٤٦٨)]

٦٥٨٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَاطَعَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَهْلَ خَيْبَرَ عَلَى الشَّطْرِ، وَكَانَ يُعْطِي نِسَاءَهُ مِنْهَا مِئَةَ وَسْقٍ ثَمَانِينَ تَمْرًا وَعِشْرِينَ شَعِيرًا. [كتب، ورسالة (٦٤٦٩)]

- قَالَ أَبو عَبدِ الرَّحمَنِ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي هَذِهِ الأَحَادِيثَ إِلَى آخِرِهَا.

٦٥٨١- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي الخَيَّاطَ، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ تَحْتِي امْرَأَةٌ كَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا فَقَالَ لِي أَبِي طَلِّقْهَا قُلْتُ لاَ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَخْبَرَهُ فَدَعَانِي فَقَالَ عَبْدَ اللهِ طَلِّقِ امْرَأَتَكَ قَالَ فَطَلَّقْتُهَا. [كتب، ورسالة (٦٤٧٠)]

٦٥٨٢- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الخَيَّاطُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَيَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ، وَإِنْ كَانَ لَيَؤُمُّنَا بِالصَّافَّاتِ. [كتب، ورسالة (٦٤٧١)]

٦٥٨٣- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الخَيَّاطُ، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا اشْتَرَيْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم طَعَامًا جُزَافًا مُنِعْنَا أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى نُؤْوِيَهُ إِلَى رِحَالِنَا. [كتب، ورسالة (٦٤٧٢)]

٦٥٨٤- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِالمُزْدَلِفَةِ المَغْرِبَ وَالعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ إِقَامَةٍ[1] جَمَعَ بَيْنَهُمَا. [كتب، ورسالة (٦٤٧٣)]

---

(١) قوله: «إِقَامَةٍ» لم يرد في طبعة عالم الكتب.

[كتب: ٦٤٦٨]إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. والحديث مكرر ٦٠٥٢ .

قوله: «وكنت من أحدث الناس»، كتب في م علامة «صح» على كلمة «الناس»، وبهامشها نسخة «القوم».

[كتب: ٦٤٦٩]إسناده صحيح. عبد الله: هو العمري. والحديث مكرر ٤٩٤٦ . وانظر: ٦٣٦٨ .

قوله: «قاطع أهل خيبر»: هو من القطع، كأنه قطع معهم المساومة، بما اتفقوا معه عليه. وسبق تفسير هذا الحرف موجزًا ١١٣٥، وذكرنا أنه لم يوجد إلا في الأساس. ولكني وجدته بعد في اللسان ١٠ : ١٥٦ قال: «وقاطعه على كذا وكذا من الأجر والعمل ونحوه، مقاطعة». وكذلك نقله شارح القاموس ٥ : ٤٧٦، وزاد: «وهو مجاز».

* هذه الأحاديث السبعة ٦٤٧٠-٦٤٧٥، وفيها رقم مكرر، قرأها أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد على أبيه، فأراد النص على ذلك. وقوله: «إلى آخرها» يريد إلى الحديث ٦٤٧٥ .

[كتب: ٦٤٧٠]إسناده صحيح، وهو مكرر ٥١٤٤ . كلمة [لي] ثابتة في ح، ولكنها في ك م نسخة بالهامش.

[كتب: ٦٤٧١]إسناده صحيح، وهو مختصر ٤٩٨٩ .

[كتب: ٦٤٧٢]إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٣٧٩، ومختصر ٦٢٧٥ .

[كتب: ٦٤٧٣]إسناده صحيح، وهو مطول ٦٣٩٩ . وانظر: ٦٤٠٠ .

٦٥٨٥- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي هَذَا الحَدِيثَ، وَسَمِعْتُهُ سَمَاعًا، قَالَ: حَدَّثنا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي لَيْلَةِ القَدْرِ قَالَ: مَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي لَيْلَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ قَالَ شُعْبَةُ وَذَكَرَ لِي رَجُلٌ ثِقَةٌ عَنْ سُفْيَانَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِنَّمَا قَالَ: مَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ البَوَاقِي قَالَ شُعْبَةُ فَلاَ أَدْرِي قَالَ ذَا، أَوْ ذَا شُعْبَةُ شَكَّ قَالَ أَبِي: الرَّجُلُ الثِّقَةُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ.

[كتب، ورسالة (٦٤٧٤)]

٦٥٨٦- حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ العَاصِ المَخْزُومِيُّ قَالَ قَدِمْتُ المَدِينَةَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ نُرِيدُ العُمْرَةَ مِنْهَا فَلَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ إِنَّا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَدِمْنَا المَدِينَةَ، وَلَمْ نَحُجَّ قَطُّ أَفَنَعْتَمِرُ مِنْهَا، قَالَ: نَعَمْ وَمَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ ذَلِكَ فَقَدِ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عُمَرَهُ كُلَّهَا قَبْلَ حَجَّتِهِ وَاعْتَمَرْنَا. [كتب، ورسالة (٦٤٧٥)]

٦٥٨٧- (*) حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ(١)، قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثنا وَرْقَاءُ عَنْ عَطَاءٍ، يَعْنِي ابْنَ السَّائِبِ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١﴾ هُوَ الخَيْرُ الكَثِيرُ وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الكَوْثَرُ نَهْرٌ فِي الجَنَّةِ حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ وَالمَاءُ يَجْرِي عَلَى اللُّؤْلُؤِ وَمَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ. [كتب، ورسالة (٦٤٧٦)]

آخِرُ مُسْنَدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِي الله عَنهما وَأَوَّلُ مُسْنَدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِي الله عَنهما.

---

(١) هذا الحديث من وجادات عبد الله بن أحمد.

[كتب: ٦٤٧٤] إسناده صحيح. الأسود بن عامر، ولقبه «شاذان»: سبق توثيقه ٢٣٣٤، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/١/٤٤٨، والصغير ٢٢٩. والحديث مكرر ٤٨٠٨. وانظر: ٥٩٣٢.

(٦٤٧٤م) إسناده صحيح، تابع لما قبله، على إبهام شُعبة اسم الرجل الثقة الذي حدثه عن سفيان الثوري؛ إذ قد بين الإمام أحمد عقب ذلك أنه يحيى بن سعيد القطان.

والمراد بهذا: أن شُعبة سمعه من عبد الله بن دينار عن ابن عمر، بالتحري ليلة سبع وعشرين. ولكن سفيان الثوري رواه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، بالتحري في السبع البواقي. ورواية الثوري بهذا مضت ٥٢٨٣ عن عبد الرحمن بن مهدي عنه. فلذلك شك شُعبة فيما قاله عبد الله بن دينار، بين ما سمعه هو منه، وبين ما سمعه من يحيى القطان عن الثوري عنه؟

[كتب: ٦٤٧٥] إسناده صحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد. والحديث مضى بعض معناه مختصرًا ٥٠٦٩، من رواية ابن جُريج عن عكرمة بن خالد، وذكرنا هناك أن البخاري رواه ٣: ٤٧٧ من طريق ابن جُريج. وقد أشار البخاري تعليقًا عقب تلك الرواية إلى رواية ابن إسحاق هذه التي هنا، فقال: «وقال إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق: حدثني عكرمة بن خالد قال: سألت ابن عمر، مثله». وذكر الحافظ أن هذا التعليق «وصله أحمد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بالإسناد المذكور» فهو يشير إلى هذا الحديث.

[كتب: ٦٤٧٦] إسناده صحيح. وقد مضى بهذا الإسناد ٥٣٥٥، سماعًا لعبد الله بن أحمد من أبيه، ولم يذكر فيه تفسير سعيد بن جُبير للكوثر، المذكور هنا. وقد مضى مطولًا ٥٩١٣، من رواية حماد بن زيد عن عطاء بن السائب. ووفينا شرحه في الموضعين. والحمد لله رب العالمين.

مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما

٦٥٨٨- حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُغِيرَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ زَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيَّ جَعَلْتُ لاَ أَنْحَاشُ لَهَا مِمَّا بِي مِنَ القُوَّةِ عَلَى العِبَادَةِ مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلاَةِ فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ إِلَى كَنَّتِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا كَيْفَ وَجَدْتِ بَعْلَكِ قَالَتْ خَيْرَ الرِّجَالِ، أَوْ كَخَيْرِ البُعُولَةِ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُفَتِّشْ لَنَا كَنَفًا، وَلَمْ يَعْرِفْ لَنَا فِرَاشًا، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَعَذَمَنِي وَعَضَّنِي بِلِسَانِهِ فَقَالَ أَنْكَحْتُكَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ ذَاتَ حَسَبٍ فَعَضَلْتَهَا وَفَعَلْتَ وَفَعَلْتَ، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَشَكَانِي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ لِي أَتَصُومُ النَّهَارَ، قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ، قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَنَامُ وَأَمَسُّ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي، قَالَ اقْرَإِ القُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ قَالَ أَحَدُهُمَا إِمَّا حُصَيْنٌ وَإِمَّا مُغِيرَةُ، قَالَ: فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ ثَلاَثٍ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ يَرْفَعُنِي حَتَّى قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الصِّيَامِ وَهُوَ صِيَامُ أَخِي دَاوُدَ صلى الله عليه وسلم، قَالَ حُصَيْنٌ فِي حَدِيثِهِ: ثُمَّ قَالَ صلى الله عليه وسلم: فَإِنَّ لِكُلِّ عَابِدٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَإِمَّا إِلَى سُنَّةٍ، وَإِمَّا إِلَى بِدْعَةٍ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ فَقَدِ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ، قَالَ مُجَاهِدٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو حَيْثُ ضَعُفَ وَكَبِرَ يَصُومُ الأَيَّامَ كَذَلِكَ يَصِلُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ لِيَتَقَوَّى بِذَلِكَ، ثُمَّ يُفْطِرُ بِعَدِّ تِلْكَ الأَيَّامِ قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ فِي كُلِّ حِزْبَهُ كَذَلِكَ يَزِيدُ أَحْيَانًا وَيَنْقُصُ أَحْيَانًا غَيْرَ أَنَّهُ يُوفِي العَدَدَ إِمَّا فِي سَبْعٍ وَإِمَّا فِي ثَلاَثٍ قَالَ: ثُمَّ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ لأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ، أَوْ عَدَلَ لَكِنِّي فَارَقْتُهُ عَلَى أَمْرٍ أَكْرَهُ أَنْ أُخَالِفَهُ إِلَى غَيْرِهِ. [كتب، ورسالة (٦٤٧٧)]

[كتب: ٦٤٧٧] إسناده صحيح. وهو حديث معروف مشهور من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، رواه عنه كثير مع التابعين، وأخرجه الأئمة في دواوينهم. ولكني لم أجده مفصلًا مطولًا بهذه السياقة إلا في هذا الموضع.

وسيأتي بعضه من رواية مجاهد عن عبد الله بن عمرو ٦٧٦٤، ٦٨٦٣ . ورواه غيره عن عبد الله بن عمرو، رووا قطعًا منه، بين مطولة ومختصرة. وهذه أرقامها في المسند: ٦٤٩١، ٦٥٠٦، ٦٥١٦، ٦٥٢٧، ٦٥٣٤، ٦٥٣٥، ٦٥٣٩، ٦٥٤٠، ٦٥٤٥، ٦٥٤٦، ٦٧٦٠، ٦٧٦١، ٦٧٦٢، ٦٧٦٤، ٦٧٦٦، ٦٧٧٥، ٦٧٨٩، ٦٨٦٦، ٦٨١٠، ٦٨٣٢، ٦٨٤٣، ٦٨٦٢، ٦٨٦٣، ٦٨٦٧، ٦٨٧٤، ٦٨٧٦، ٦٨٧٧، ٦٨٧٨، ٦٨٨٠، ٦٩١٤، ٦٩٢١، ٦٩٥١، ٦٩٨٨، ٧٠٢٣ .

ورواه البخاري ٩: ٨٢، ٨٣ من طريق أبي عوانة عن مغيرة بن مقسم الضبي عن مجاهد. وهي أقرب الروايات التي رأينا سياقًا لرواية أحمد هنا. وقد أشار الحافظ في الفتح في شرحها إلى مواضع كثيرة من رواية أحمد.

وروى البخاري أيضًا ٤: ١٩٥ قطعة منه، من طريق شُعبة عن مغيرة عن مجاهد. وهي قطعة مختصرة.

وروى النسائي ١: ٣٢٤ قطعة مختصرة منه عن أحمد بن منيع عن هُشيم، بإسناد المسند هنا. وروى قطعتين ١: ٣٢٤، ٣٢٥، من طريق أبي عوانة عن مغيرة عن مجاهد، ومن طريق عبثر عن حصين عن مجاهد.

وروى أصحاب الكتب الستة وغيرهم بعضه، بلفظه أو بمعناه، من طرق كثيرة:

. . . .

فمن ذلك: البخاري ٣: ١٣، ١٤، ٣١، ٣٢، و٤: ١٨٩-١٩٦، بسبعة أسانيد، منها إسناده من طريق مجاهد الذي أشرنا إليه آنفًا. وقال الحافظ عند الإسناد الأول منها: «وقد أورده [يعني البخاري] في الباب الذي يليه من طريق الأوزاعي، وأورده في الأدب من طريق حسين المعلم، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، وأورده قريبًا من طريق الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، ومن طريق أبي العباس الأعمى من وجهين، ومن طريق مجاهد وأبي المليح، كلهم عن عبد الله بن عمرو بن العاص، بالحديث مطولًا ومختصرًا. ورواه جماعة من الكوفيين والبصريين والشاميين عن عبد الله بن عمرو، مطولًا ومختصرًا: فمنهم من اقتصر على قصة الصلاة، ومنهم من اقتصر على قصة الصيام، ومنهم من ساق القصة كلها. ولم أره من رواية أحد من المصريين عنه، مع كثرة روايتهم عنه».

ورواه البخاري أيضًا ٦: ٣٢٧ بأربعة أسانيد. ورواه أيضًا ٩: ٨٤ من طريقين، و٢٦٢ من طريق واحدة. وكذلك ١٠: ٤٤٠، و١١: ٥٧ .

ورواه مسلم ١: ٣١٩-٣٢١ من طرق كثيرة، وكذلك رواه أبو داود من طرق مختلفة، وها هي ذي أرقامها: ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ٢٤٢٧، ٢٤٤٨ (١: ٥٢٦-٥٢٨، ٢: ٢٩٨، ٣٠٣ من عون المعبود).

وروى الترمذي قطعًا منه أيضًا ٢: ٦٢ و٤: ٦٣، ٦٤ . وكذلك روى النسائي قطعًا منه ١: ٢٤٢، ٣٢٣، ٣٢٤-٣٢٧ بأسانيد كثيرة. وروى بعضه أيضًا ابن ماجة ١: ٢١٠، ٢٦٨، ٢٦٩ . والدارمي ١: ٣٥ و٢: ٢٠، ٤٧١ . وابن سعد ٤/٢/٩، ١٠ بأسانيد متعددة.

وروى الطيالسي بعضه أيضًا بأسانيد مختلفة: ٢٢٥٥، ٢٢٥٦، ٢٢٧٣، ٢٢٧٥، ٢٢٨٠، ٢٢٨٨ .

ولعلنا نستطيع أن نشير إلى بعض هذه الأسانيد من هذه الكتب عند ورودها أو ورود بعضها في المسند، إن شاء الله.

وانظر: ٢٨٧٨ . وما سيأتي (٥: ٤٠٩ ح).

وهذا الحديث يرجع في جملته إلى معان متعددة: في النكاح ومس النساء، وفي كثرة الصلاة والقراءة وفي كثرة الصيام، وهذه المعاني جاءت في كثير من الروايات التي أشرنا إليها في المسند وغيره من الدواوين. وفيه معنيان لم يذكرا في غير المسند من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وهما قوله: «فإن لكل عابد شرة» إلخ، وقوله: «فمن رغب عن سُنتي فليس مني».

أمّا أولهما فإنه سيأتي في المسند مرة أخرى بنحوه ٦٧٦٤ من رواية شعبة عن حصين عن مجاهد، ومرتين ٦٥٣٩، ٦٥٤٠ من رواية أبي الزبير عن أبي العباس المكي الشاعر عن عبد الله بن عمرو، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢: ٢٥٩، ٢٦٠، ونسبه للمسند والطبراني في الكبير.

وأمّا ثانيهما: «من رغب عن سُنتي»، فإني لم أجده من حديث عبد الله بن عمرو في موضع آخر، ولا في مجمع الزوائد. وهو ثابت مشهور من حديث أنس بن مالك، رواه أحمد: ١٣٥٦٨، ١٣٧٦٣، ١٤٠٩٠ . ورواه البخاري ٩: ٩٠، ومسلم ١: ٣٩٤، والنسائي ٢: ٧٠ . ورواه أيضًا الدارمي ٢: ١٣٣ من حديث سعد بن أبي وقاص، في حديث طويل بإسناد صحيح.

نعم، وجدت الخطيب في تاريخ بغداد ٣: ٣٣٠ روى من طريق محمد بن جعفر عن شُعبة عن حصين عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من رغب عن سُنتي فليس مني». وهكذا هو في تاريخ بغداد «عبد الله بن عمر»، وأنا أكاد أجزم بأنه خطأ ناسخ أو طابع، وأن صوابه «عبد الله بن عمرو» أي ابن العاص؛ لأن هذا الحديث لم يعرف -فيما أعلم- من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، ولأن هذا الإسناد موافق للإسناد الذي روى به أحمد في المسند بعض هذا الحديث ٦٧٦٤، رواه عن محمد بن جعفر عن شُعبة، وموافق للإسناد الذي روى به البخاري بعضه أيضًا ٤: ١٩٥، رواه عن محمد بن بشار عن غندر، وهو محمد بن جعفر، عن شُعبة، ولأن أحمد روى هذا اللفظ بعينه هنا، في هذا الحديث الطويل، من طريق حصين ومغيرة عن مجاهد. بل لا يكاد هذا يكون موضع ريبة.

وقول عبد الله بن عمرو: «زوجني أبي امرأة من قريش»، في رواية البخاري ٩: ٨٢ والنسائي ١: ٣٢٤: «امرأة ذات حسب»، فذكر الحافظ في الفتح أنها «هي أم محمد بنت محمية بن جَزْء الزبيدي حليف قريش»، ونقل ذلك عن الزبير بن بكار وغيره. ولكن لم يذكر الحافظ «أم محمد» هذه في الإصابة، ولم يذكرها غيره في الصحابة، ومقتضى هذا أنها صحابية. وابن سعد حين ترجم لمحمية ٤/١/١٤٥، ١٤٦ لم يذكر له من الولد إلا بنتًا كانت عند الفضل بن العباس فولدت له أم كلثوم. فالظاهر أن له بنتًا أخرى أو أكثر. «محمية»: بفتح الميم الأولى وسكون الحاء المهملة وكسر الميم الثانية وتخفيف الياء التحتية المفتوحة. «جزء» بفتح الجيم وسكون الزاي وآخره همزة. «الزبيدي» بضم الزاي.

٦٥٨٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَنَهَى عَنِ الخَمْرِ وَالمَيْسِرِ وَالكُوبَةِ وَالغُبَيْرَاءِ وَقَالَ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [كتب، ورسالة (٦٤٧٨)]

وقوله: «جعلت لا أنحاش لها»: هو من الحوش، بمعنى التجمع والجمع، يقال: «حشت الصيد وأحشته»: إذا أخذته من حَوَاله وجمعته لتصرفه في الحبالة، و«احتوش القوم فلانًا»: جعلوه وسطهم، و«ما ينحاش فلان من شيء»: إذا لم يتجمع له لقلة اكتراثه به. انظر: المقاييس ٢: ١١٩ واللسان ٨: ١٧٨-١٨٠ .

و«الكنة» -بفتح الكاف وتشديد النون-: امرأة الابن، وتطلق أيضًا على امرأة الأخ. وقولها: «أو كخير البعولة» في نسخة بهامش م «خير البعولة» بدون الكاف، «والبعولة» جمع «بعل»، وهو الزوج.

وقولها: «ولم يفتش لنا كنفًا»: قال الحافظ: «بفتح الكاف والنون بعدها فاء، هو الستر والجانب. وأرادت بذلك الكناية عن عدم جماعه لها؛ لأن عادة الرجل أن يدخل يده مع زوجته في دواخل أمرها». وهذا من الحافظ رحمه الله إدخال معنى في معنى! فذلك: أن ابن الأثير ضبطها في النهاية بكسر الكاف وسكون النون، وفسر الكنف بهذا الضبط بأنه الوعاء، ثم قال: «أي لم يدخل يده معها كما يدخل الرجل يده مع زوجته في دواخل أمرها»، فهذا معنى، ثم قال ابن الأثير: «وأكثر ما يروى بفتح الكاف والنون، من الكنَف، وهو الجانب؛ تعني أنه لم يقربها». فهذا معنى آخر، خلطهما الحافظ دون تناسب بينهما. ورواية البخاري هي بفتح الكاف والنون في جميع أصول اليونينية.

وقوله: «فعذمني»، بالعين المهملة والذال المعجمة المفتوحتين: قال ابن فارس في المقاييس ٤: ٢٥٨: «قال الخليل: أصل العذم العض، ثم يقال: ثم عذمه بلسانه يعذمه عذمًا، إذا أخذه بلسانه». وقال الزمخشري في الأساس: «ومن المستعار: رأيته يعذم صاحبه؛ أي يعضه بالملام، والعذائم: اللوائم». فقوله بعد: «وعضني» عطف تفسير، و«بلسانه» قرينة للمجاز، قال الزمخشري في الأساس: «ومن المستعار . . . وعضه بلسانه تناوله»، وقال ابن فارس في المقاييس ٤: ٤٨ بعد أن بين أن أصل «العض» الإمساك على الشيء بالأسنان: «ثم يحمل على ذلك فيقال: عَضِضْتُ الرجلَ: إذا تناولته بما لا ينبغي». وفي ك «فلامني» بدل «فعذمني». وما أثبتنا هو الثابت في ح م.

وقوله: «فعضلتها»، قال ابن الأثير: «هو من العضل: المنع. أراد: إنك لم تعاملها معاملة الأزواج لنسائهم، ولم تتركها تتصرف في نفسها، فكأنك منعتها».

وقوله: «وفعلت وفعلت»، هو الذي في ح، وفي ك «وفعلت» مرة واحدة، وحذفت الاثنتان في م.

«الشرة» -بكسر الشين المعجمة وتشديد الراء المفتوحة-: النشاط والرغبة. و«الفترة»: الانكسار والضعف، والسكون بعد الحدة، واللين بعد الشدة.

وقوله: «حيث كبر» في ك «حين» بدل «حيث».

وقوله: «ثم يفطر بعد تلك الأيام» يعني: بعددها. وفي نسخة بهامش م «يعد»، فعل مضارع.

وقوله: «مما عدل به» -بالبناء للمجهول- أي وزن؛ أي من كل شيء يقابل ذلك من الدنيويات، كما نقلنا هذا التفسير عن الفتح، فيما مضى في الحديث ٣٦٩٨ . وقوله: «أو عدل»: بفتح العين والدال، بالبناء للفاعل، كما ضبط في ك؛ أي ساوى، والمعنى مقارب في الحرفين.

[كتب: ٦٤٧٨] إسناده صحيح. عمرو بن الوليد بن عبدة -بفتح العين والباء- السهمي المصري مولى عمرو بن العاص: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال سعيد بن كثير بن عفير: مات سنة ١٠٣ وكان فقيهًا فاضلًا، وذكره يعقوب بن سفيان في ثقات أهل مصر. واختلف الرواة عن يزيد بن أبي حبيب في اسم «عمرو بن الوليد» فقال بعضهم هكذا، وقال بعضهم هذا، «الوليد بن عبدة»، كما سنبينه في تخريج الحديث.

والحديث رواه أبو داود ٣٦٨٥ (٣: ٣٧٠) من طريق محمد بن إسحاق: «عن يزيد بن أبي حبيب عن الوليد بن عبدة عن عبد الله بن عمرو»، ولم يذكر أوله: «من قال عليَّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار».

وهذا هو الخلاف على يزيد في اسم شيخه. والصحيح ما في المسند «عن عمرو بن الوليد»، فلعل ابن إسحاق أو أحد الرواة عنه

٦٥٩٠- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا عَلَى الأَرْضِ رَجُلٌ يَقُولُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ للهِ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ إِلاَّ كُفِّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ البَحْرِ. [كتب، ورسالة (٦٤٧٩)]

٦٥٩١- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَارِمٌ، حَدَّثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ أَبِي: حَدَّثنا الحَضْرَمِيُّ عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلمَ فِي امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ مَهْزُولٍ وَكَانَتْ تُسَافِحُ وَتَشْتَرِطُ لَهُ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَوْ ذَكَرَ لَهُ أَمْرَهَا قَالَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ نَبِيُّ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الزَّانِيَةُ لاَ يَنْكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ، أَوْ مُشْرِكٌ. [كتب، ورسالة (٦٤٨٠)]

وهم، فنسي اسم الشيخ وذكر اسم والده. وأبوه «الوليد بن عبدة» شهد فتح مصر، كما في التهذيب ٨: ١١٦ عن ابن يونس. وترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٠٢ باسم «الوليد بن أبي عبدة مولى عمرو بن العاص». وإنما رجحنا أنه «عمرو بن الوليد» لأن هذا الحديث سيأتي مرة أخرى ٦٥٩١ عن أبي عاصم النبيل عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو، فقد اتفق عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة على ذلك، وخالفا رواية ابن إسحاق عن يزيد. واثنان أقرب إلى أن يكونا حفظا الاسم من واحد. وقد تابعهما على ذلك عبد الله بن عبد الحكم عن ابن لهيعة في متن الحديث ومعناه، من حديث صحابي آخر. فروى عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم (في فتوح مصر، ص٢٧٣) عن أبيه عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبدة عن قيس بن سعد بن عبادة، نحو هذا الحديث بمعناه مرفوعًا.

وأيضًا فإنَّ ابن أبي حاتم ترجم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٧٦: «عمرو بن الوليد بن عبدة»، ولم يذكر في اسمه خلافًا. والبخاري لم يترجم في الكبير للوليد نفسه، وأنا أرجح أن لو كان لهذا الخلاف أصل لترجم له. بل أكاد أرجح أن الوهم فيه ليس من ابن إسحاق؛ بل ممن بعده من الرواة.

وأمَّا القسم الأول من الحديث: «من قال علي ما لم أقل» إلخ. فإني لم أجده من هذا الوجه في موضع آخر، ولم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، من أجل أن معناه ثابت من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في حديث آخر بلفظ: «ومن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار». وسيأتي ٦٤٨٦، وهو في البخاري وغيره، كما سيجيء إن شاء الله.

وانظر: ٦٢٢٥، ٦٢١٨، ٦٢١٩، ٦٣٠٩، ١٥٥٤٨ .

«الكوبة»: سبق تفسيرها ٢٤٧٦ . «الغبيراء» -بضم الغين المعجمة وفتح الباء الموحدة-: ضرب من الشراب يتخذه الحبش من الذرة.

[كتب: ٦٤٧٩] إسناده صحيح. عبد الله بن بكر: هو السهمي، سبق توثيقه ١٧٠٦ . حاتم بن أبي صغيرة: سبق توثيقه ١٧٦٦، ٥٧٤٦ . أبو بلج: سبق توثيقه ٣٠٦٢ . عمرو بن ميمون: هو الأودي، سبق توثيقه ٣٠٦٢، ونزيد هنا أنه تابعي كبير، أدرك الجاهلية، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٥٨، وروى عن يحيى بن معين أنه وثقه.

والحديث رواه الترمذي ٤: ٢٤٨ من طريق عبد الله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد، ثم رواه من طريق ابن أبي عدي عن حاتم بن أبي صغيرة، وقال: «حديث حسن غريب، وروى شعبة هذا الحديث عن أبي بلج بهذا الإسناد نحوه، ولم يرفعه». ثم رواه من طريق محمد بن جعفر عن شُعبة «عن أبي بلج نحوه، ولم يرفعه».

ورواه الحاكم ١: ٥٠٣ من طريق عبد الله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد، مرفوعًا، وقال: «رواه شُعبة عن أبي بلج يحيى بن أبي سليم فأوقفه»، ثم رواه من طريق آدم بن أبي إياس عن شُعبة، ومن طريق أحمد بن حنبل عن محمد بن جعفر عن شُعبة، عن أبي بلج، موقوفًا. ثم قال: «حديث حاتم بن أبي صغيرة صحيح على شرط مسلم، فإن الزيادة من مثله مقبولة». وهذا الموقوف من طريق أحمد بن حنبل ليس في المسند، بالتتبع التام إن شاء الله.

فائدة: وقع في المستدرك: «عبد الله بن أبي بكر السهمي»، وهو خطأ ناسخ أو طابع، كما هو واضح. والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٢٤٩، ونسبه أيضًا للنسائي وابن أبي الدنيا.

[كتب: ٦٤٨٠] إسناده ضعيف؛ لما سنذكر. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي. معتمر بن سليمان: سبق توثيقه ١٦٢٥،

٦٥٩٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ صَمَتَ نَجَا. [كتب، ورسالة (٦٤٨١)]

٦٥٩٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، حَدَّثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ،

٦٢٦١، وهو من شيوخ أحمد، لكنه روى عنه هنا بواسطة عارم. أبوه سليمان التيمي: هو سليمان بن طرخان، وقد سبق توثيقه ١٤١٠، ٥٥٥٦ . الحضرمي: شيخ مجهول، سبق أن بينا في ١٥٠٢ أنه غير «الحضرمي بن لاحق»، وأن البخاري فرق بينهما، ونزيد هنا قول علي بن المديني: «حضرمي: شيخ بالبصرة، روى عنه التيمي، مجهول، وكان قاصًا، وليس هو بالحضرمي بن لاحق»، وقال عبد الله بن أحمد: «سألت أبي عن الحضرمي الذي حدث عنه سليمان التيمي؟ قال: كان قاصًا، فزعم معتمر قال: قد رأيته، قال أحمد: لا أعلم يروي عنه غير سليمان التيمي». وفرق البخاري بينهما، كما قلنا، فترجم الحضرمي بن لاحق، ثم ترجم الحضرمي هذا ٢/١/١١٦ قال: «حضرمي: عن القاسم، روى عنه سليمان التيمي، قال معتمر: قد رأيته، وكان قاصًا». وسيأتي عقب هذا الحديث؛ إذ رواه أحمد مرة أخرى ٧٠٩٩، قول أحمد: «قال عارم: سألت معتمرًا عن الحضرمي؟ فقال: كان قاصًا، وقد رأيته». القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق: تابعي إمام معروف سبق توثيقه ١٧٥٧، ٥٨٨٣ .

والحديث رواه الطبري في التفسير ١٨: ٥٦ عن محمد بن عبد الأعلى عن المعتمر، بهذا الإسناد نحوه. ورواه البيهقي ٧: ١٥٣ من طريق علي بن عبد الله ومسدد، ومن طريق عبيد بن عبيدة، ثلاثتهم عن معتمر، به. وكذلك رواه الواحدي في أسباب النزول ٢٣٦ من طريق معتمر، وفيه أغلاط مطبعية في النسخة المطبوعة.

ونقله ابن كثير في التفسير ٦: ٥٤ عن هذا الموضع، ووقع فيه «عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي واضح. ثم نقل بعده رواية النسائي إياه عن عمرو بن عدي عن معتمر، به بنحوه. ولم أجده في سنن النسائي. والظاهر أن النسائي رواه في كتاب (التفسير).

ويؤيد ذلك أنه لم يذكره النابلسي في ذخائر المواريث، وأنه ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ٧٣، ٧٤، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، ورجال أحمد ثقات».

ونقله السيوطي في الدر المنثور ٥: ١٩ ونسبه أيضًا لعبد بن حميد والحاكم وصححه وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبي داود في ناسخه. ووقع فيه أيضًا «عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي. ولم أجده في المستدرك؛ ولكنه روى نحو معناه مختصرًا ٢: ٣٩٦ من طريق هُشيم عن سليمان التيمي عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي! وهذه الرواية رواها الطبري ١٨: ٥٦ عن يعقوب بن إبراهيم عن هُشيم، نحو رواية الحاكم. وهو إسناد ظاهره الصحة، ولكنه معلول بهذا الإسناد الذي رواه أحمد وغيره؛ إذ تبين منه أن سليمان التيمي لم يسمعه من القاسم بن محمد، بل سمعه من هذا الشيخ المجهول «الحضرمي» القاسم. فخفيت علته على الحاكم ثم الذهبي!!

وسيأتي الحديث بهذا الإسناد مرة أخرى ٧٠٩٩، ويأتي من رواية أحمد عن يحيى بن معين عن المعتمر، بإسناده، نحوه ٧١٠٠ .

[كتب: ٦٤٨١] إسناده صحيح. يزيد بن عمرو المعافري -بفتح الميم والعين- المصري ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «لا بأس به»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٣٤٩، ٣٥٠ . أبو عبد الرحمن الحبلي: هو عبد الله بن يزيد المعافري المصري، سبق توثيقه ٣٧٦٧، ونزيد هنا أن ابن سعد ترجمه ٧/٢/ ٢٠٠ وذكر أنه من حمير، وقال: «كان ثقة».

والحديث رواه الترمذي ٣: ٣١٧ عن قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد، وقال: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ٩، وقال: رواه الترمذي، وقال: حديث غريب، والطبراني، ورواته ثقات»، وهو في الجامع الصغير ٨٨١٩، قال المناوي: «قال الزين العراقي: سند الترمذي ضعيف، وهو عند الطبراني بسند جيد، وقال المنذري: رواة الطبراني ثقات، وقال ابن حجر: رواته ثقات». وهو في فتح الباري ١١: ٢٦٤، وقال: «رواه الترمذي، ورواته ثقات». ووقع في الترغيب والفتح «عن ابن عمر»، وهو خطأ مطبعي واضح.

ورواه الدارمي ٢: ٢٩٩ عن إسحاق بن عيسى عن عبد الله بن عقبة عن يزيد بن عمرو، به. وعبد الله بن عقبة: هو عبد الله بن لهيعة بن عقبة، نسب إلى جده، كما مضى مثل ذلك في المسند ١٤٢٤ .

وسيأتي مرة أخرى ٦٦٥٤ عن حسن بن موسى وإسحاق بن عيسى ويحيى بن إسحاق، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ القَاسِمِ، يَعْنِي ابْنَ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَابُ بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِهِ إِلاَّ أَمَرَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، المَلاَئِكَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ فَقَالَ اكْتُبُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنْ خَيْرٍ مَا كَانَ فِي وَثَاقِي. [كتب، ورسالة (٦٤٨٢)]

٦٥٩٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَأَطَالَ القِيَامَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ لَيْسَ بِرَاكِعٍ، ثُمَّ رَكَعَ فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَ فَلَمْ يَكَدْ يَسْجُدُ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ جَلَسَ فَلَمْ يَكَدْ يَسْجُدُ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا فَعَلَ فِي الأُولَى وَجَعَلَ يَنْفُخُ فِي الأَرْضِ وَيَبْكِي وَهُوَ سَاجِدٌ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَجَعَلَ يَقُولُ رَبِّ لِمَ تُعَذِّبُهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ رَبِّ لِمَ تُعَذِّبُنَا وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ وَقَضَى صَلاَتَهُ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا كَسَفَ أَحَدُهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى المَسَاجِدِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الجَنَّةُ حَتَّى لَوْ أَشَاءُ لَتَعَاطَيْتُ بَعْضَ أَغْصَانِهَا وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ حَتَّى إِنِّي لأُطْفِئُهَا خَشْيَةَ أَنْ تَغْشَاكُمْ وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ حِمْيَرَ سَوْدَاءَ طُوَالَةً تُعَذَّبُ بِهِرَّةٍ لَهَا تَرْبِطُهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلاَ تَدَعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ كُلَّمَا أَقْبَلَتْ نَهَشَتْهَا وَكُلَّمَا أَدْبَرَتْ نَهَشَتْهَا وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخَا بَنِي دُعْدُعٍ وَرَأَيْتُ صَاحِبَ المِحْجَنِ مُتَّكِئًا فِي النَّارِ عَلَى مِحْجَنِهِ كَانَ يَسْرِقُ الحَاجَّ بِمِحْجَنِهِ، فَإِذَا عَلِمُوا بِهِ قَالَ لَسْتُ أَنَا أَسْرِقُكُمْ إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمِحْجَنِي. [كتب، ورسالة (٦٤٨٣)]

[كتب: ٦٤٨٢] إسناده صحيح. علقمة بن مرثد: سبق توثيقه ٣٧٠٠، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٤/ ١/ ٤١، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٤٠٦ . القاسم بن مخيمرة -بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر الميم الثانية وفتح الراء- الهمداني: سبق توثيقه ٧٤٨، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وأبو حاتم وابن سعد وغيرهم، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ٢١١، والبخاري في الكبير ٤/ ١/ ١٦٧ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ١٢٠، وقال ابن معين: «لم نسمع أنه سمع من أحد من الصحابة». وفي هذا نظر؛ فإن ابن حبان قال: «سأل عائشة عما يلبس المحرم»، وعائشة أقدم موتًا من عبد الله بن عمرو، ثم إن القاسم هذا مات سنة ١٠٠، وقيل: سنة ١٠١، وابن عمرو مات سنة ٦٥، فإذا كان أدرك عائشة وسمع منها، فهو معاصر عبد الله بن عمرو، والمعاصرة كافية في الاتصال. والحديث في مجمع الزوائد ٢: ٣٠٣، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح».

وروى البخاري في الأدب المفرد (ص٧٣) نحوه مختصرًا من طريق سفيان عن علقمة. الوثاق -بفتح الواو وكسرها-: ما يوثق به.

[كتب: ٦٤٨٣] إسناده حسن، ثم يكون صحيحًا لغيره، كما سيأتي. ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان، سبق توثيقه ٨٩٠، ٦٣٢٨، ولكن سماعه من عطاء بن السائب بأخرة بعد اختلاطه، كما في التهذيب في ترجمة عطاء، وكذلك ترجم ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٣٢-٣٣٤ لعطاء، وروى في آخرها عن أبيه قال: «وما روى عنه ابن فضيل ففيه غلط واضطراب، رفع أشياء كان يرويه عن التابعين فرفعه إلى الصحابة». السائب -والد عطاء-: هو السائب بن مالك الثقفي، سبق توثيقه ٥٩٦، ونزيد هنا أنه اختلف في اسم أبيه، فقيل أيضًا: «السائب بن يزيد»، وهو الذي ترجم به البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١٥٥، وقال: «وقال بعضهم: السائب بن مالك»، وهو الذي سيأتي في رواية أبي إسحاق عنه في المسند ٧٠٨٠ .

والحديث رواه النسائي ١: ٢١٧، ٢١٨ من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، والترمذي في الشمائل (٢: ١٤٦-١٤٩ من شرح على القاري) من طريق جرير، كلاهما عن عطاء بن السائب عن أبيه، بنحوه. وعبد العزيز وجرير سمعا من عطاء بعد اختلاطه. ورواه أبو داود ١١٩٤ (١: ٤٦٢، ٤٦٣ من عون المعبود) من طريق حماد بن سلمة عن عطاء، بنحوه مختصرًا. وحماد سمع من

٦٥٩٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، حَدَّثنا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَاقِفًا عَلَى رَاحِلَتِهِ بِمِنًى، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُنْتُ أُرَى أَنَّ الحَلْقَ قَبْلَ الذَّبْحِ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ قَالَ اذْبَحْ، وَلاَ حَرَجَ، ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُنْتُ أُرَى أَنَّ الذَّبْحَ قَبْلَ الرَّمْيِ فَذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ فَقَالَ ارْمِ وَلاَ حَرَجَ قَالَ فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قَدَّمَهُ رَجُلٌ قَبْلَ شَيْءٍ إِلاَّ قَالَ افْعَلْ وَلاَ حَرَجَ. [كتب، ورسالة (٦٤٨٤)]

٦٥٩٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ المُقْسِطِينَ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَنَابِرَ مِنْ لُؤْلُؤٍ يَوْمَ القِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا. [كتب، ورسالة (٦٤٨٥)]

عطاء قديمًا، وحديثه عنه صحيح. ونسبه المنذري في تهذيب السنن ١١٥١ للترمذي والنسائي، وهو غير جيد؛ إذ يوهم أن الترمذي رواه في السنن ولم يروه فيها، بل في الشمائل، كما ذكرنا.

وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣: ١٨٢، ولكن فيه «عن عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي واضح، صوابه «بن عمرو».

وسيأتي الحديث مطولًا ومختصرًا بأسانيد مختلفة: ٦٥١٧، ٦٦٣١، ٦٧٦٣، ٦٨٦٨، ٧٠٤٦، ٧٠٤٧، ٧٠٨٠ .

وانظر: ٣٣٧٤، ٤٣٨٧، ٥٩٩٦، ١٤٤٦٩، ١٥٠٧٨ .

قوله: «فقام وقمنا معه» في م «فقمنا معه»، وما أثبتنا هو الذي في ح ك. قوله «طوالة»: بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو، ويجوز تشديدها، قال في اللسان: «ويقال للرجل إذا كان أهوج الطول: طُوَال وطُوَّال، وامرأة طُوَالة وطُوالة». «خشاش الأرض» -بفتح الخاء وتخفيف الشين المعجمتين-: أي هوامها وحشراتها، الواحدة «خَشَاشة». قوله: «ورأيت فيها أخا بني دعدع»: هذا اسم قبيلة كما يبدو من النص؛ ولكني لم أجد هذا الاسم إلا في هذا الحديث، ولفظ النسائي: «وحتى رأيت فيها صاحب السبتيتين أخا بني الدعدع، يدفع بعصًا ذات شعبتين في النار». وقال السندي في شرحه: «هكذا في نسخة النسائي»، ثم نقل كلام ابن الأثير: «السائبتان: بدنتان أهداهما النبي صلى الله عليه وسلم إلى البيت، فأخذهما رجل من المشركين، فذهب بهما، سماهما سائبتين لأنه سيبهما لله تعالى». المحجن -بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الجيم وآخره نون-: قال ابن الأثير: «عصا معقفة الرأس كالصولجان، والميم زائدة».

[كتب: ٦٤٨٤] إسناده صحيح. عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي: تابعي كبير ثقة، من الطبقة الأولى من التابعين، قال ابن حبان: «كان من أفاضل أهل المدينة وعقلائهم»، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥: ١٢٢، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٧٩، والذهبي في تاريخ الإسلام ٤: ٤٣ .

والحديث رواه أيضًا الشيخان، كما في المنتقى ٢٦٢٤ . ورواه الطيالسي ٢٢٨٥ عن زمعة عن الزهري. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٣٠٣٧ .

[كتب: ٦٤٨٥] إسناده صحيح. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، سبق توثيقه ١٨٨٤، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين وأبو زرعة، وقال ابن حبان: «كان متقنًا في الحديث، قدريًّا غير داعية إليه»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٨ . «السامي»: بالسين المهملة؛ لأنه من «بني سامة بن لؤي»، ووقع في الجرح والتعديل بالشين المعجمة، وهو تصحيف. معمر: سبق توثيقه ١٢١٢، ومضت رواية له كثيرة، ولكن لم نترجمه، وهو معمر -بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة- بن راشد الحداني، بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين، وهو إمام ثقة ثبت حافظ، قال ابن معين: «أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر»، قال ابن جُريج: «عليكم بهذا الرجل، فإنه لم يبق أحد من أهل زمانه أعلم منه»، يعني معمرًا، وقال ابن حبان: «كان فقيهًا حافظًا متقنًا ورعًا»، مات في رمضان سنة ١٥٣، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٧٨، ٣٧٩، والصغير ١٧٨، وابن سعد في الطبقات ٥: ٣٩٧، وقال: «وكان معمر رجلًا له حلم ومروءة ونبل في نفسه»، والذهبي في تذكرة الحفاظ ١: ١٧٨، ١٧٩، وقال: «وكان أول من صنف باليمن».

سعيد بن المسيب بن حزن -بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي- القرشي المخزومي: من التابعين الكبار الأئمة الثقات المتقنين، قال

٦٥٩٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِم، أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَني حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَني أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، يَعْنِي يَقُولُ بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [كتب، ورسالة (٦٤٨٦)]

٦٥٩٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ القِيَامَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالفُحْشَ فَإِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الفُحْشَ، وَلاَ التَّفَحُّشَ وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَمَرَهُمْ بِالقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا وَأَمَرَهُمْ بِالبُخْلِ فَبَخِلُوا وَأَمَرَهُمْ بِالفُجُورِ فَفَجَرُوا قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ قَالَ: أَنْ يَسْلَمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ فَقَامَ ذَاكَ، أَوْ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَلُ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ وَالهِجْرَةُ هِجْرَتَانِ هِجْرَةُ الحَاضِرِ وَالبَادِي فَهِجْرَةُ البَادِي أَنْ يُجِيبَ إِذَا دُعِيَ وَيُطِيعَ إِذَا أُمِرَ وَالحَاضِرُ أَعْظَمُهُمَا بَلِيَّةً وَأَفْضَلُهُمَا أَجْرًا. [كتب، ورسالة (٦٤٨٧)]

ابن المديني: «لا أعلم في التابعين أوسع علمًا من سعيد بن المسيب»، وقال أيضًا: «هو عندي أجل من التابعين»، وقال مكحول: «طفت الأرض كلها في طلب العلم، فما لقيت أعلم من ابن المسيب». وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٤٦٧، ٤٦٨، وابن سعد ٥: ٨٨-١٠٦، وابن كثير في التاريخ ٩: ٩٩-١٠١، والذهبي في تذكرة الحفاظ ١: ٥١-٥٣، وتاريخ الإسلام ٤: ٤-٧، وابن خلكان (٢: ١١٧-١٢٠ رقم ٢٤٨ بتحقيق الشيخ محيى الدين).

والحديث سيأتي مطولًا ٦٤٩٢، من رواية عمرو بن أوس عن عبد الله بن عمرو، وذاك المطول رواه مسلم والنسائي وغيرهما، كما سنذكر إن شاء الله. ولم أجده من رواية سعيد بن المسيب في غير هذا الموضع.

«المقسطون»: قال ابن الأثير: «المقسط: هو العادل، يقال: أقسط يقسط فهو مقسط، إذا عدل، وقسط يقسط [بضم السين وكسرها في المضارع] فهو قاسط، إذا جار، فكأن الهمزة في أقسط للسلب، كما يقال: شكا إليه فأشكاه. أي أزال شكواه».

[كتب: ٦٤٨٦] إسناده صحيح. الوليد بن مسلم الدمشقي: سبق توثيقه ١٨٨٩، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١٥٢، ١٥٣. أبو كبشة -بالباء الموحدة الساكنة والشين المعجمة المفتوحة- السلولي الشامي: تابعي ثقة.

والحديث رواه البخاري ٦: ٣٦١ عن أبي عاصم النبيل الضحاك بن مخلد، ورواه الترمذي ٣: ٣٧٦ عن محمد بن بشار عن أبي عاصم، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: «حديث صحيح» ورواه أيضًا من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن حسان بن عطية، وقال: «حديث حسن صحيح». وانظر: ٦٤٧٨.

[كتب: ٦٤٨٧] إسناده صحيح. عمرو بن مرة وعبد الله بن الحرث: سبق توثيقهما ١٩٩٧. أبو كثير الزبيدي -بضم الزاي-: تابعي ثقة، وثقه العجلي وغيره، واختلف في اسمه، والراجح أن اسمه «الحرث بن جمهان»، وهو الذي رجحه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢٦٤، فترجمه في اسم «الحرث بن جمهان أبو كثير الزبيدي»، وقيل: إن اسمه «زهير بن الأقمر»، وقد أشار البخاري إلى ذلك في ترجمة زهير ٢/ ١/ ٣٩١. «جمهان» بضم الجيم وبعدها ميم ساكنة ثم هاء.

والحديث رواه أبو داود الطيالسي ٢٢٧٢ عن شُعبة والمسعودي عن عمرو بن مرة، بهذا الإسناد، بأطول مما هنا. ولم أجده مطولًا إلا في هذين المسندين: مسند أحمد، ومسند الطيالسي. وسيأتي من رواية وكيع عن المسعودي ٦٧٩٢، ومن رواية محمد بن جعفر عن شُعبة ٦٨٣٧. وروى منه أبو داود السجستاني النهي عن الشحّ وتأثيره بالبخل والقطيعة والفجور، من طريق شُعبة ١٦٩٨ (٢: ٦١ من عون المعبود)، قال المنذري ١٦٢٧: «وأخرجه النسائي». كذا قال المنذري، والذي في النسائي منه من أول قوله: «أي الهجرة أفضل». رواه ٢: ١٨٢ من طريق محمد بن جعفر عن شُعبة. وروى الحاكم بعضه أيضًا ١: ٤١٥ من طريق الطيالسي ووهب بن جرير عن شُعبة. وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأبو كثير الزبيدي من كبار التابعين»، ووافقه الذهبي. وانظر: ٦٤٤٦. ذكر ابن كثير في التفسير ٢: ٤٤٧ منه النهي عن الشح، بدون تخريج.

٦٥٩٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا الوَلِيدُ، حَدَّثنا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثنا أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: أَرْبَعُونَ حَسَنَةً أَعْلاَهَا مِنْحَةُ العَنْزِ لاَ يَعْمَلُ عَبْدٌ، أَوْ قَالَ رَجُلٌ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوابِهَا وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللهُ بِهَا الجَنَّةَ. [كتب، ورسالة (٦٤٨٨)]

٦٦٠٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ وَقَالَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ فَقَالَ اذْبَحْ، وَلاَ حَرَجَ قَالَ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ. [كتب، ورسالة (٦٤٨٩)]

٦٦٠١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم يُبَايِعُهُ قَالَ جِئْتُ لأُبَايِعَكَ عَلَى الهِجْرَةِ وَتَرَكْتُ أَبَوِيَّ يَبْكِيَانِ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا، فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا. [كتب، ورسالة (٦٤٩٠)]

٦٦٠٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا سُفْيَانُ سَمِعْتُ عَمْرًا أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ وَأَحَبُّ الصَّلاَةِ إِلَى اللهِ صَلاَةُ دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ نِصْفَهُ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. [كتب، ورسالة (٦٤٩١)]

[كتب: ٦٤٨٨] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٥: ١٨٠ من طريق عيسى بن يونس، ورواه أبو داود ١٦٨٣ (٢: ٥٥، ٥٦ عون المعبود) من طريق إسرائيل ومن طريق عيسى، كلاهما عن الأوزاعي بهذا الإسناد. وأشار الحافظ في الفتح إلى رواية المسند هذه. وانظر: ٤٤١٥ .

«أربعون حسنة» في ك «أربعون خصلة»، وهي توافق روايتي البخاري وأبي داود، وما هنا هو الذي في ح م. وقد ذكر الحافظ أن رواية أحمد «أربعون حسنة». «منحة العنز»، بكسر الميم وسكون النون، وفي نسخة بهامش م «منيحة» بفتح الميم وكسر النون بعدها ياء، وهي توافق روايتي البخاري وأبي داود. والمنحة والمنيحة: الهبة، أو القرض، أو العارية، والمراد هنا أن يمنح الإنسان أخاه عنزًا عارية ينتفع بلبنها ثم يردها. قوله: «أو تصديق» في ح «وتصديق» بالواو، وهي موافقة روايتي البخاري وأبي داود. و«موعودها»: ما وعد الله فيها من الثواب والأجر.

وزاد البخاري وأبو داود في آخر الحديث: «قال حسان [يعني ابن عطية]: فعددنا ما دون منيحة العنز: من رد السلام، وتشميت العاطس، وإماطة الأذى عن الطريق، ونحوه، فما استطعنا أن نبلغ خمس عشرة خصلة».

[كتب: ٦٤٨٩] إسناده صحيح. سفيان: هو ابن عيينة. والحديث مختصر ٦٤٨٤ .

[كتب: ٦٤٩٠] إسناده صحيح. سفيان بن عيينة سمع من عطاء، قبل اختلاطه، ولما اختلط ترك السماع منه.

والحديث رواه أبو داود ٢٥٢٨ (٢: ٣٢٤ عون المعبود) من طريق سفيان، قال المنذري ٢٤١٧: «وأخرجه النسائي وابن ماجة».

وهو في النسائي ٢: ١٨٢ من طريق حماد بن زيد عن عطاء، وحماد بن زيد سمع من عطاء قبل اختلاطه.

[كتب: ٦٤٩١] إسناده صحيح. سفيان: هو ابن عيينة. «سمعت عمرًا»: هو عمرو بن دينار أبو محمد المكي: إمام تابعي ثقة، سبق توثيقه ١٣٩١، ونزيد هنا قول ابن عيينة: «كان ثقة ثقة ثقة، وحديث أسمعه من عمرو أحب إلي من عشرين حديثًا من غيره». وترجمه البخاري في الصغير ص٨٥، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٣١ . عمرو بن أوس الثقفي الطائفي: تابعي ثقة، سبق توثيقه ١٧٠٥، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٢٠، وروى عن ابن لبيبة قال: «سألت أبا هريرة عن شيء، فقال: ممن أنت؟ فقلت: من ثقيف، فقال: تسألني وفيكم عمرو بن أوس؟».

٦٦٠٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم المُقْسِطُونَ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا. [كتب، ورسالة (٦٤٩٢)]

٦٦٠٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، وَكَانَ عَلَى رَحْلِ وَقَالَ مَرَّةً عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَجُلٌ، يُقَالُ لَهُ: كِرْكِرَةُ فَمَاتَ فَقَالَ هُوَ فِي النَّارِ فَنَظَرُوا، فَإِذَا عَلَيْهِ عَبَاءَةٌ قَدْ غَلَّهَا وَقَالَ مَرَّةً، أَوْ كِسَاءٌ قَدْ غَلَّهُ. [كتب، ورسالة (٦٤٩٣)]

وهذا الحديث في حقيقته جزء من الحديث الطويل الذي مضى ٦٤٧٧، وقد أشرنا هناك إلى أرقامه في المسند وتخريجه من الدواوين، وأما هذه الطريق بخصوصها، فقد رواها البخاري ٣: ١٣، ١٤ و٦: ٣٢٧، ومسلم ١: ٣٢٠، وأبو داود ٢٤٤٨ (٢: ٣٠٣ من عون المعبود)، والنسائي ١: ٢٤٢، وابن ماجة ١: ٢٦٩، والدارمي ٢: ٢٠، كلهم من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواية أبي داود رواها عن أحمد بن حنبل ومحمد بن عيسى ومسدد، ثلاثتهم عن سفيان، وسيأتي أيضًا ٦٩٢١ من رواية ابن جُريج عن عمرو بن دينار، بنحوه.

فائدة: وقع في رواية الدارمي: «كان يصلي نصفًا، وينام ثلثًا، ويسبح سدسًا»، فقال الدارمي: «هذا اللفظ الأخير غلط أو خطأ، إنما هو أنه كان ينام نصف الليل، ويصلي ثلثه، ويسبح سدسه»، وأخطأ الدارمي أيضًا، إنما صحته «وينام سدسه»، كما في رواية المسند هنا وسائر الروايات التي أشرنا إليها.

[كتب: ٦٤٩٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٤٨٥ . وقد رواه مسلم ٢: ٨١، ٨٢، والنسائي ٢: ٣٠٣، والبيهقي في الأسماء والصفات ٢٣٧، كلهم من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

[كتب: ٦٤٩٣] إسناده صحيح. عمرو: هو ابن دينار. سالم بن أبي الجعد: تابعي ثقة، سبق توثيقه ٤٣٩، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٢/٢/١٠٨، وذكر أنه سمع من عبد الله بن عمر، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ٢٠٣، وقال: «كان ثقة كثير الحديث».

والحديث رواه البخاري ٦: ١٣٠، وابن ماجة ٢: ١٠٢، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التاريخ ٥: ٣١٩ عن هذا الموضع من المسند.

قوله في أول الحديث: «وكان» إلخ، هكذا هو في الأصول بإثبات واو العطف، وعدم ذكر «قال» أو نحوها في أوله، ومثل هذا وقع كثيرًا في الأحاديث. وأما روايتا البخاري وابن ماجة فأولهما «قال: كان» إلخ، وكذلك فيما نقل ابن كثير عن المسند، ولعل هذا الأخير من تصرف الناسخ أو الطابع.

«الثقل» -بفتحتين-: العيال وما يثقل حمله الأمتعة. «كركرة»: قال الحافظ في الفتح: «ذكر الواقدي أنه كان أسود، يمسك دابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في القتال. وروى أبو سعيد النيسابوري في شرف المصطفى: أنه كان نوبيًا أهداه له هوذة بن علي الحنفي صاحب اليمامة، فأعتقه. وذكر البلاذري: أنه مات في الرق». وانظر: الإصابة ٥: ٣٠٠، و«كركرة» بكسر الكافين، وقيل: بفتحهما، مع سكون الراء الأولى. وقد قال البخاري في الصحيح -عقب روايته الحديث عن علي بن المديني عن سفيان: «قال ابن سَلام: كركرة، يعني بفتح الكاف، وهو مضبوط كذا»، يريد أن شيخه محمد بن سَلام رواه عن سفيان بن عيينة بفتح الكافين. وقد نقل القاضي عياض الخلاف في ضبطه في مشارق الأنوار ١: ٣٥٢، ولكنه وهم فانقلب عليه النقل، إذ قال: «بكسر الكافين وفتحهما أيضًا والراء الأولى ساكنة. وقد ذكر البخاري الاختلاف في ذلك، الكافة تقوله بالفتح، وابن سَلام يقوله بالكسر» . . . والصواب عكس ما قال: الكافة تقوله بالكسر، وابن سَلام يقوله بالفتح، كما هو نص كلام البخاري، وكما هو ثابت بالضبط بالقلم في اليونينية، وقد نص القسطلاني ٥: ١٤٧ على أنه رأى الضبط في فرع اليونينية وفي أصلها بكسر الكافين في الطريق الأولى؛ أي متن الحديث، وبفتحهما في الطريق الثانية؛ أي الحكاية عن ابن سَلام. وكذلك هو في الطبعة السلطانية من صحيح البخاري ٤: ٧٤، ٧٥ .

٦٦٠٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي قَابُوسَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا أَهْلَ الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ أَهْلُ السَّمَاءِ وَالرَّحِمُ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ مَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ. [كتب، ورسالة (٦٤٩٤)]

٦٦٠٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ[1]، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: كَفَى بِالمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ. [كتب، ورسالة (٦٤٩٥)]

(١) قوله: «ابن سعيد» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

[كتب: ٦٤٩٤] إسناده صحيح. أبو قابوس: هو مولى عبد الله بن عمرو بن العاص، ترجمه الذهبي في الميزان ٣: ٣٧٦، وقال: «لا يعرف، تفرد عنه عمرو بن دينار، وقد صحح الترمذي خبره»، وفي التهذيب ١٢: ٢٠٣ ما نصه:
«ذكره البخاري في الضعفاء من الكبير له؛ ولكنه ذكره في الأسماء فقال: قابوس». وهذا محرف في نظري، صوابه: «ذكره البخاري في الكنى من الكبير له». لأن هذا هو الواقع، فقد ترجمه البخاري في الكنى رقم ٥٧٤، وكتاب «الكنى» قسم من التاريخ الكبير، وليس في التاريخ الكبير قسم أو باب يسمى «الضعفاء»، وترجمه أيضًا في الأسماء ٤/١/١٩٤ هكذا: «قابوس مولى عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم: «الراحمون يرحمهم الرحمن»». ولم يذكر فيه البخاري جرحًا في الموضعين. ولعل البخاري ثبت عنده أن اسمه «قابوس»، وأن كنيته «أبو قابوس»، أو جاء ذلك في روايتين، فأثبته على الوجهين. وأما قول الذهبي: «لا يعرف» فليس بجرح، ويكفي في توثيقه أن يترجمه البخاري ولا يجرحه، وأن لا يذكره في الضعفاء، وأن يصحح له الترمذي والحاكم هذا الحديث؛ بل إن الذهبي نفسه وافق الحاكم على تصحيحه، كما سنذكر.
والحديث رواه الترمذي ٣: ١٢٢، والحاكم ٤: ١٥٩، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وقال الحاكم في شأنه وفي أحاديث قبله: «هذه الأحاديث كلها صحيحة»، ووافقه الذهبي. وشطره الأول إلى قوله: «السماء»، رواه البخاري في الكنى ٥٧٤ في ترجمة أبي قابوس، وأبو داود ٤٩٤١ (٤: ٤٤٠، ٤٤١ من عون المعبود)، كلاهما من طريق سفيان أيضًا، بهذا الإسناد.
وانظر: ١٦٥١، ١٦٨٠، ٢٩٥٦ .
و«الشجنة» -بضم الشين وكسرها-: سبق تفسيرها ١٦٥١ .
[كتب: ٦٤٩٥] إسناده صحيح. سفيان هنا: هو الثوري. أبو إسحاق: هو السبيعي الهمداني. وهب بن جابر: هو الخيواني، بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء التحتية، و«خيوان» بطن من همدان، كما مضى في ٧٣٧، ووهب هذا ثقة، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما، وجهله ابن المديني والنسائي، ولكن عرفه غيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/١٦٣، ١٦٤، وقال: «سمع من عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يقوت»».
والحديث رواه أبو داود ١٦٩٢ (٢: ٥٩، ٦٠)، والحاكم ١: ٤١٥، كلاهما من طريق سفيان الثوري، بهذا الإسناد، قال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووهب بن جابر من كبار تابعي الكوفة»، ووافقه الذهبي على تصحيحه. ونسبه المنذري ١٦٢١ للنسائي، وكذلك رمز في التهذيب ١١: ١٦٠، ١٦١ لوهب بن جابر برمزي أبي داود والنسائي، وقال: «له في الكتابين حديث: كفى بالمرء». ولم أجده في النسائي، وكذلك لم يذكر في ذخائر المواريث ٤٥٧٥ نسبته إليه، فلعله في السنن الكبرى.
وانظر: تفسير ابن كثير ٢: ٤٤٥ وعمدة التفسير ٣: ٣٦ النساء.
ورواه الطيالسي ٢٢٨١ مطولًا عن شُعبة، وستأتي الرواية المطولة ٦٨٤٢ . وسيأتي الحديث أيضًا مختصرًا: ٦٨١٩، ٦٨٢٨ .
وروى مسلم ١: ٢٧٤ نحو معناه من طريق طلحة بن مصرف عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو.
قوله «يضيع»: من الإضاعة أو التضييع، وهما بمعنى. وقوله: «من يقوت»: من قولهم: «قاته يقوته» أي: أعطاه قوته، وكذلك «أقاته

٦٦٠٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ، يَعْنِي ابْنَ شَابُورَ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَبَشِيرٍ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِّثُهُ. [كتب، ورسالة (٦٤٩٦)]

٦٦٠٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الأَوْعِيَةِ قَالُوا لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً، فَأَرْخَصَ فِي الجَرِّ غَيْرِ المُزَفَّتِ. [كتب، ورسالة (٦٤٩٧)]

يقيته»، قال ابن الأثير: «أراد من تلزمه نفقته من أهله وعياله وعبيده. ويروى: من يقيت، على اللغة الأخرى». وقال الخطابي: «كأنه قال للمتصدق: لا تتصدق بما لا فضل فيه عن قوت أهلك، تطلب به الأجر، فينقلب ذلك إثمًا إذا أنت ضيعتهم».

[كتب: ٦٤٩٦] إسناده صحيح. سفيان: هو ابن عيينة، داود بن شابور -بالشين المعجمة- المكي ثقة، وثقه الشافعي وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٢١٣، وصرح بأنه سمع مجاهدًا، وأنه سمع منه ابن عيينة. بشير أبو إسماعيل: هو بشير بن سَلْمان الكندي أبو إسماعيل الكوفي، سبق توثيقه ٣٦٩٦ . ووقع في الأصول هنا خطأ، ففي ح «وبشر بن إسماعيل عن عبد الله بن عمرو»، وهو خطأ صرف، في اسم «بشير»، وفي إيهام أنه رواه عن عبد الله بن عمرو، وأنه رواه عنه داود بن شابور، في حين أنه رواه سفيان بن عيينة عن شيخين «داود» و«بشير»، كلاهما عن مجاهد، ولذلك زدنا [عن مجاهد] من ك م، وهو الصحيح الذي يدل عليه تراجم الرواة وتخريج الحديث، وفي ك م «بشير بن إسماعيل»، وهو خطأ في كلمة «بن»، صوابها «أبي»، إذ لا يوجد في الرواة من يسمى «بشير بن إسماعيل»، ثم هذا الحديث رواية «بشير أبي إسماعيل» عن مجاهد، كما سنذكر في تخريجه.

والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (ص١٩) عن محمد بن سَلام عن سفيان بن عيينة «عن داود بن شابور وأبي إسماعيل عن مجاهد» مطولًا بقصة في أوله. ورواه أيضًا بنحو معناه (ص٢٢) عن أبي نعيم «حدثنا بشير بن سلمان عن مجاهد»، ولكن وقع فيه تحريف مطبعي «بشر بن سليمان»، وهو تحريف واضح، وهاتان الروايتان قاطعتان في أن الحديث هنا هو عن داود بن شابور و«بشير أبي إسماعيل» كلاهما عن مجاهد.

ورواه الترمذي ٣: ١٢٨ من طريق ابن عيينة «عن داود بن شابور وبشير أبي إسماعيل عن مجاهد» مطولًا أيضًا، وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقد روي هذا الحديث عن مجاهد عن عائشة وأبي هريرة أيضًا عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه أبو داود ٥١٥٢ (٤: ٥٠٤ من عون المعبود) مطولًا كذلك، من طريق ابن عيينة «عن بشير أبي إسماعيل عن مجاهد». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٣٨، وقال: «وقد روي هذا المتن من طرق كثيرة، وعن جماعة من الصحابة».

وقد مضى من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ٥٥٧٧ .

وذكره ابن كثير في التفسير ٢: ٤٤٢ عن هذا الموضع ثم نسبه للترمذي ونقل كلامه. ولكن وقع في ابن كثير في المخطوطتين والمطبوعة «عن عبد الله بن عمر». وهو خطأ صرف، والراجح أنه من الناسخين.

[كتب: ٦٤٩٧] إسناده صحيح. سليمان الأحول: هو سليمان بن أبي مسلم، سبق توثيقه ١٩٣٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٣٨ . أبو عياض: سبق توثيقه ٣٨١٨ وأن الراجح أنه «عمرو بن الأسود العنسي»، ونزيد هنا أن هذا هو الذي جزم به ابن أبي حاتم أيضًا، فترجمه في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٢٠، ٢٢١ باسم «عمرو بن الأسود العنسي». و«العنسي» بالعين المهملة والنون، ووقع في الجرح والتعديل وفي بعض المراجع «القيسي»، وهو تصحيف.

فائدة: ترجم الحافظ أبو الفضل المقدسي لعمرو بن الأسود، في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص٣٧٢) فذكره في أفراد مسلم، وهو وهم، فقد روى له البخاري هذا الحديث، كما سيأتي.

والحديث رواه البخاري ١٠: ٥١-٥٣ بإسنادين من طريق سفيان بن عيينة، بهذا، وكذلك رواه مسلم ٢: ١٣٠ من طريق سفيان.

ورواه النسائي ٢: ٣٢٩ مختصرًا من طريق سفيان أيضًا. وفات النابلسي في ذخائر المواريث ٤٥٤٤ أن ينسبه للنسائي، وهو فيه.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٨: ٣١٠ من طريق الشافعي ومن طريق مسند أحمد، بهذا الإسناد.

وروى أبو داود نحو معناه ٣٧٠٠ (٣: ٣٨٣ من عون المعبود)، من طريق شريك عن زياد بن فياض عن أبي عياض. وانظر: ٦٤١٦، ٦٤٤١ .

٦٦٠٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: خَلَّتَانِ مَنْ حَافَظَ عَلَيْهِمَا أَدْخَلَتَاهُ الجَنَّةَ وَهُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ قَالُوا وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: أَنْ تَحْمَدَ اللهَ وَتُكَبِّرَهُ وَتُسَبِّحَهُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ عَشْرًا عَشْرًا، وَإِذَا أَوَيْتَ إِلَى مَضْجَعِكَ تُسَبِّحُ اللهَ وَتُكَبِّرُهُ وَتَحْمَدُهُ مِئَةَ مَرَّةٍ فَتِلْكَ خَمْسُونَ وَمِائَتَانِ بِاللِّسَانِ وَأَلْفَانِ وَخَمْسُ مِئَةٍ فِي المِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَ مِئَةِ سَيِّئَةٍ قَالُوا كَيْفَ مَنْ يَعْمَلُ بِهَا (١) قَلِيلٌ قَالَ يَجِيءُ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فِي صَلاَتِهِ فَيُذَكِّرُهُ حَاجَةَ كَذَا وَكَذَا فَلاَ يَقُولُهَا وَيَأْتِيهِ عِنْدَ مَنَامِهِ فَيُنَوِّمُهُ فَلاَ يَقُولُهَا قَالَ وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَعْقِدُهُنَّ بِيَدِهِ. [كتب، ورسالة (٦٤٩٨)]

٦٦١٠- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ قَالَ: إِنِّي لأَسِيرُ مَعَ مُعَاوِيَةَ فِي مُنْصَرَفِهِ مِنْ صِفِّينَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَا أَبَةِ مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ لِعَمَّارٍ وَيْحَكَ يَا ابْنَ سُمَيَّةَ تَقْتُلُكَ الفِئَةُ البَاغِيَةُ، قَالَ: فَقَالَ عَمْرٌو لِمُعَاوِيَةَ أَلاَ تَسْمَعُ مَا يَقُولُ هَذَا فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لاَ تَزَالُ تَأْتِينَا بِهَنَةٍ أَنَحْنُ قَتَلْنَاهُ إِنَّمَا قَتَلَهُ الَّذِينَ جَاؤُوا بِهِ. [كتب، ورسالة (٦٤٩٩)]

(١) في طبعة الرسالة: «بهما».

[كتب: ٦٤٩٨] إسناده حسن؛ لأن جرير بن عبد الحميد الضبي روى عن عطاء بعد اختلاطه؛ ولكن الحديث في ذاته صحيح؛ لأنه رواه آخرون عن عطاء ممن سمعوا منه قبل تغيره.

فقد رواه أحمد فيما يأتي ٦٩١٠ من طريق شُعبة عن عطاء، ثم قال عبد الله بن أحمد عقبه: «سمعت عُبيد الله القواريري: سمعت حماد بن زيد يقول: قدم علينا عطاء بن السائب البصرة، فقال لنا أيوب: ائتوه فاسألوه عن حديث التسبيح، يعني هذا الحديث».

وشعبة سمع من عطاء قديمًا، وحديثه عنه حديث صحيح، ودلت رواية عبد الله بن أحمد على أن حماد بن زيد سمعه منه أيضًا، بل لعلها تدل على أن أيوب سمعه منه كذلك، وعلى أن عطاء لم يخلط في هذا الحديث، حتى في رواية من سمعه منه بعد تغيره، فليس التغير بموجب أن يخطئ في كل ما يروي، كما هو بديهي.

ورواه أيضًا البخاري في الأدب المفرد (ص١٧٩) من طريق سفيان، وأبو داود ٥٠٦٥ (٤: ٤٧٥ من عون المعبود) من طريق شُعبة، والترمذي ٤: ٢٣٣ من طريق إسماعيل بن علية، والنسائي ١: ١٩٨ من طريق حماد بن زيد، وابن ماجة ١: ١٥٤ من طريق ابن علية ومحمد بن فضيل وأبي يحيى التيمي وابن الأجلح، وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم ٧٣٧ من طريق حماد بن سلمة، كل هؤلاء عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد.

ويكفي من هؤلاء في صحة الحديث شُعبة والثوري وحماد بن زيد وحماد بن سلمة، الذين سمعوا من عطاء قديمًا.

فائدة: وقع في ابن ماجة «وأبي الأجلح»، وهو خطأ مطبعي، صوابه «وابن الأجلح»، وهو عبد الله بن الأجلح الكندي الكوفي.

وروى الحاكم في المستدرك ١: ٥٤٧ منه: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح»، من طريق شُعبة، ومن طريق الأعمش، كلاهما عن عطاء، بإسناده، وصححه الذهبي. وهذا القسم رواه الترمذي أيضًا ٤: ٢٣٣، ٢٥٥ من طريق الأعمش، وقال: «حديث حسن غريب من هذا الوجه، من حديث الأعمش عن عطاء بن السائب، وروى شُعبة والثوري هذا الحديث عن عطاء بن السائب، بطوله».

وقد مضى الترغيب في الذكر بهؤلاء الكلمات، من حديث علي مرارًا، مطولًا ومختصرًا، منها ٨٣٨، ١٢٤٩ .

[كتب: ٦٤٩٩] إسناده صحيح. أبو معاوية: هو الضرير، محمد بن خازم -بالخاء المعجمة- التميمي، سبق توثيقه ٩٦٩، ونزيد هنا قول أبي حاتم: «أثبت الناس في الأعمش سفيان ثم أبو معاوية»، وترجمه البخاري في الكبير ٧٤/١/١، ٧٥ .

عبد الرحمن بن زياد، أو ابن أبي زياد، مولى بني هاشم: ثقة، وثقه ابن معين وابن حبان والعجلي، وقال البخاري: «في

٦٦١١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبو نُعَيم عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ مِثْلَهُ، أَوْ نَحْوَهُ. [كتب، ورسالة (٦٥٠٠)]

٦٦١٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ. [كتب، ورسالة (٦٥٠١)]

عبد الرحمن نظر»، وقد ثبت هنا في هذا الإسناد «ابن زياد»، وفي الإسناد الذي بعده «بن أبي زياد»، وسيأتي الحديث مرة أخرى بالإسنادين، كما سنذكر، وفيهما «بن أبي زياد»، وفي ابن سعد «بن زياد». فيظهر أن الخلاف في ذلك قديم، أو يكون اسم أبيه ممن اتفق اسمه وكنيته، وذلك كثير. عبد الله بن الحرث: هو عبد الله بن الحرث بن نوفل، سبق بعض الشيء عنه ٧٨٣، وهو ثقة كثير الحديث من فقهاء المدينة، قال ابن عبد البر: «أجمعوا على أنه ثقة»، وهو من كبار التابعين، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، كما قلنا قبل.

والحديث رواه ابن سعد في الطبقات ٣/ ١/ ١٨٠، ١٨١ بهذا الإسناد: «أخبرنا أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن عبد الرحمن بن زياد» إلخ. ونقله ابن كثير في التاريخ ٧: ٢٧٠ عن هذا الموضع من المسند، وقال: «ثم رواه أحمد عن أبي نعيم عن سفيان الثوري عن الأعمش، به، نحوه»، يريد الإسناد التالي لهذا. ثم قال: «تفرد به أحمد بهذا السياق من هذا الوجه». وسيأتي مرة أخرى في المسند ٦٩٢٧، بهذا الإسناد، و٦٩٢٦ بالإسناد الذي بعده. ولكنه ساق هناك لفظ حديث أبي نعيم، وأحال عليه لفظ أبي معاوية، عكس ما صنع هنا.

ونقله الذهبي في تاريخ الإسلام ٢: ١٨٠ وقطع إسناده، فبدأه بالأعمش، ولم يذكر من خرجه. وأشار التهذيب وفروعه، في ترجمة «عبد الرحمن بن زياد»، إلى أنه رواه النسائي في خصائص علي.

وانظر: مجمع الزوائد ٧: ٢٤٠، ٢٤١، و٩: ٢٩٦، ٢٩٧ .

قوله: «بهنة»، الهنة -بفتح الهاء والنون-: يراد بها الأمور العظام والشدائد، وتطلق على الحاجة، قال ابن الأثير: «ويعبر بها عن كل شيء». ويقال فيها: «هنت» أيضًا، بسكون النون، وتجمع على «هنات» و«هنوات»، يقال «تكون هنات وهنوات»، أي شدائد وأمور عظام. والمراد هنا ظاهر: أن معاوية ينكر على عبد الله بن عمرو أن يروي هذا الحديث في هذا الموقف الذي يخشى فيه من انتقاض أنصاره من حوله، إذا عرفوا أنهم على غير حق، ولم ينكر عليه صحة روايته الحديث، ولا أنكر عليه أبوه عمرو بن العاص، وقد ذكره بأنه سمع ذلك أيضًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولذلك لجأ معاوية إلى تأويل غير صحيح ولا مستساغ: أن الذين قتلوا عمارًا، هم الذين جاءوا به إلى القتال!!

[كتب: ٦٥٠٠] إسناده صحيح. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين. سفيان: هو الثوري. والحديث مكرر ما قبله.

قال الحافظ في الفتح ١: ٤٥٢: «روى حديث "تقتل عمارًا الفئة الباغية" جماعة من الصحابة منهم: قتادة بن النعمان -كما تقدم، وأم سلمة -عند مسلم، وأبو هريرة -عند الترمذي، وعبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائي، [يريد في الخصائص، فإنه ليس في السنن الصغرى، وهو حديث المسند هذا]، وعثمان بن عفان، وحذيفة، وأبو أيوب، وأبو رافع، وخزيمة بن ثابت، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو اليَسَر، وعمار نفسُه، وكلها عند الطبراني وغيره، وغالب طرقها صحيحة أو حسنة، وفيه عن جماعة آخرين يطول عددهم. وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة، وفضيلة ظاهرة لعلي ولعمار، ورد على النواصب الزاعمين أن عليًّا لم يكن مصيبًا في حروبه».

أقول: وهو حديث متواتر، لا شك في تواتره عند أهل العلم. والحمد لله على التوفيق.

[كتب: ٦٥٠١] إسناده صحيح. زيد بن وهب الجهني: سبق توثيقه ٦٩٨، وأنه تابعي مخضرم، ونزيد أنه روى عن عمر وغيره من كبار الصحابة، وقد روى هنا بنزول عن تابعي آخر عن عبد الله بن عمرو، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٧٢، وذكر أنه سمع عمر وعبد الله، وروى عنه قال: «رحلت إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم، فقبض وأنا في الطريق»، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ٦٩، ٧٠، وذكر أنه شهد مع علي مشاهده، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٨: ٤٤٠-٤٤٢ . عبد الرحمن بن عبد رب

٦٦١٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ مَرَّ بِنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَنَحْنُ نُصْلِحُ خُصًّا لَنَا فَقَالَ مَا هَذَا قُلْنَا خُصًّا لَنَا وَهَى فَنَحْنُ نُصْلِحُهُ، قَالَ: فَقَالَ أَمَا إِنَّ الأَمْرَ أَعْجَلُ مِنْ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦٥٠٢)]

٦٦١٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الكَعْبَةِ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، وَهُو جَالِسٌ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي سَفَرٍ إِذْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ هُو فِي جَشَرِهِ وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ إِذْ نَادَى مُنَادِيهِ الصَّلاَةَ جَامِعَةً، قَالَ: فَاجْتَمَعْنَا قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَخَطَبَنَا فَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلاَّ دَلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ وَحَذَّرَهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَإِنَّ آخِرَهَا سَيُصِيبُهُمْ بَلاَءٌ شَدِيدٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا تَجِيءُ فِتَنٌ يُرَقِّقُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ تَجِيءُ الفِتْنَةُ فَيَقُولُ المُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ.

ثُمَّ تَجِيءُ الفِتْنَةُ، فَيَقُولُ المُؤْمِنُ: هَذِهِ، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، فَمَنْ سَرَّهُ مِنْكُمْ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ، وَأَنْ يُدْخَلَ الجَنَّةَ فَلْتُدْرِكْهُ مَوْتَتُهُ وَهُو يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ،

الكعبة الصائدي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له مسلم هذا الحديث، كما سيأتي. و«الصائدي» -بالصاد والدال المهملتين- نسبة إلى «صائد» بطن من همدان، كما نص عليه السمعاني في الأنساب وابن الأثير في اللباب، قولًا واحدًا. وفي التهذيب وفروعه «العائذي أو الصائدي»، وهكذا رسم فيها «العائذي» بالذال المعجمة، ونص ضبطه في التقريب «العائذي بمهملة وتحتانية، وقيل بالصاد المهملة»، وأعتقد أن الحافظ ابن حجر يريد بالمهملة الدال لا العين، ولكن صاحب الخلاصة قال: «العائذي بمعجمة»، فصرح بأنه يريد الذال، وأرى أن هذا منه عن غير ثبت. وأما صاحب الجمع بين رجال الصحيحين فقال: «الصائدي أو العائدي»، فرسمه بالدال المهملة فيهما، وجعل الخلاف بين العين والصاد. وأيًا ما كان فالراجح «الصائدي»، كما نص عليه في الأنساب، وكما هو ثابت في صحيح مسلم، وما وجدت شبهة لمن أبدل الصاد عينًا، إلا أن يكون وقع كذلك في بعض النسخ. ثم وجدت في مشارق الأنوار للقاضي عياض ٢: ٥٨ ما يدل على أن الخلاف قديم، وأنه بين «الصائدي» و«العائذي»، قال: «وعبد الرحمن بن عبد رب الكعبة الصائدي، كذا لهم في النسخ بصاد ودال مهملتين، وكذا قيده الجياني. وصائد: بطن من همدان. وكذا ذكره البخاري في التاريخ. وقال بعضهم: العائذي، بالعين المهملة والذال المعجمة وياء العلة، ونسبه الحاكم أزدي، وعائذ من الأزد». وقال النووي في شرح مسلم ١٢: ٢٣٥: «وقد ذكره البخاري في تاريخه، والسمعاني في الأنساب، فقالا: هو الصائدي، ولم يذكرا غير ذلك؛ فقد اجتمع مسلم والبخاري والسمعاني على الصائدي». والظاهر في هذا كله أنا «الصائدي» بالصاد والدال المهملتين أثبت وأرجح. والله أعلم.

والحديث مختصر ٦٥٠٣ بهذا الإسناد، وسيأتي تخريجه وشرحه هناك، إن شاء الله.

[كتب: ٦٥٠٢] إسناده صحيح. أبو السفر -بفتح السين المهملة وفتح الفاء-: هو سعيد بن يحمد الهمداني الثوري، سبق توثيقه ٢١٥٩، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٤٧٦ .

والحديث رواه أبو داود ٥٢٣٦ من طريق أبي معاوية عن الأعمش، بهذا الإسناد، بنحوه. ورواه قبل ذلك ٥٢٣٥ (٤: ٥٢٩، ٥٣٠ من عون المعبود) من طريق حفص عن الأعمش، بهذا الإسناد، بمعناه. وقال المنذري ٥٠٧٥: «وأخرجه الترمذي وابن ماجة، وقال الترمذي: حسن صحيح». وهو في ابن ماجة ٢: ٢٨٠ من طريق أبي معاوية عن الأعمش.

الخص -بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة-: قال ابن الأثير: «بيت يعمل من الخشب والقصب، وجمعه خصاص وأخصاص، سمي به لما فيه من الخصاص، وهي الفرج والأنقاب». وهي -بفتح الواو والهاء- من «الوهي»، من البلى والتخرق، يريد أن الخص خرب أو كاد يخرب.

وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ قَالَ: فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ فَقُلْتُ أَنْشُدُكَ بِاللهِ آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسلم قَالَ: فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أُذُنَيْهِ فَقَالَ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي قَالَ: فَقُلْتُ هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ، يَعْنِي يَأْمُرُنَا بِأَكْلِ أَمْوَالِنَا بَيْنَنَا بِالبَاطِلِ وَأَنْ نَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ﴾ قَالَ فَجَمَعَ يَدَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَلَى جَبْهَتِهِ، ثُمَّ نَكَسَ هُنَيَّةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللهِ وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. [كتب، ورسالة (٦٥٠٣)]

٦٦١٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَمْ يَكُ فَاحِشًا، وَلاَ مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا. [كتب، ورسالة (٦٥٠٤)]

[كتب: ٦٥٠٣] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٥٠١ بهذا الإسناد، ذاك قطعة من هذا.

وقد رواه مسلم مطولاً ٢: ٨٧، ٨٨ من طريق جرير عن الأعمش، بهذا الإسناد نحوه. ثم رواه من طريق وكيع، ومن طريق أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش، ولم يسق لفظ روايتيهما، بل قال: «بهذا الإسناد نحوه». ورواه النسائي ٢: ١٨٥ (٦٤٥، ٦٤٦ من طبعة الهند) من طريق أبي معاوية عن الأعمش، إلا أنه اختصره من آخره، وقال: «وذكر الحديث، متصل». وروى بعضه أبو داود ٤٢٤٨ (٤: ١٥٦ من عون المعبود) من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش، ورواه ابن ماجة ٢: ٢٤٣ من طريق أبي معاوية عن الأعمش مطولاً، ولكنه حذف بعضه من آخره.

قوله: «ومنا من هو في جشره»، قال النووي في شرح مسلم ١٢: ٢٣٣: «هو بفتح الجيم والشين، وهي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها»، وفي اللسان: «قال أبو عبيد: الجشر القوم يخرجون بدوابهم إلى المرعى ويبيتون مكانهم ولا يأوون إلى البيوت».

وقوله: «ومنا من ينتضل» أي: يرتمون بالسهام، يقال: «انتضل القوم وتناضلوا» أي: رموا للسبق، و«ناضله» إذا راماه. وقوله: «الصلاة جامعة»، أثبتناه بنصبهما ورفعهما، والذي في صحيح مسلم بنصبهما فقط، وقال النووي: «هو بنصب الصلاة على الإغراء، وجامعة على الحال»، ولكن قال الحافظ في الفتح ٢: ٤٤٢ عند قول البخاري «باب النداء بالصلاة جامعة»، قال: «هو بالنصب فيهما على الحكاية، ونصب الصلاة في الأصل على الإغراء، وجامعة على الحال؛ أي احضروا الصلاة في حال كونها جامعة. وقيل برفعهما، على أن الصلاة مبتدأ، وجامعة خبره. ومعناه: ذات جماعة. وقيل: جامعة صفة، والخبر محذوف، تقديره: فاحضروها»، وقال أيضًا بعد ذلك: «وعن بعض العلماء: يجوز في «الصلاة جامعة» النصب فيهما، والرفع فيهما، ويجوز رفع الأول ونصب الثاني، وبالعكس». وقوله: «يرقق بعضها»، قال ابن الأثير: «أي تشوق بتحسينها وتسويلها»! وقال النووي في شرح مسلم: «هذه اللفظة رويت على أوجه: أحدها، وهو الذي نقله القاضي [يعني عياضًا]، عن جمهور الرواة: يرقق، بضم الياء وفتح الراء وبقافين، أي يصير بعضها رقيقًا، أي خفيفًا، لعظم ما بعده، فالثاني يجعل الأول رقيقًا، وقيل: معناه يشبه بعضها بعضًا، وقيل: يدور بعضها في بعض ويذهب ويجيء، وقيل: معناه يشوق بعضها إلى بعض بتحسينها وتسويلها. والوجه الثاني: فيرفق، بفتح الياء وإسكان الراء، وبعدها فاء مضمومة. والثالث: فيدفق، بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة؛ أي يدفع ويصب، والدفق الصب».

وقوله: «ولْيأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه»، قال النووي: «هذا من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم، وبديع حكمه. وهذه قاعدة مهمة. فينبغي الاعتناء بها، وأن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه».

وقوله: «صفقة يده»: هو أن يعطي الرجل الرجل عهده وميثاقه؛ لأن المتعاهدين يضع أحدهما يده في يد الآخر، كما يفعل المتبايعان، وهي المرة من التصفيق باليدين، قاله ابن الأثير.

وقوله: «فاضربوا عنق الآخر»، قال النووي: «ادفعوا الثاني؛ فإنه خارج على الإمام، فإن لم يندفع إلا بحرب وقتال فقاتلوه، فإن دعت المقاتلة إلى قتله جاز قتله، ولا ضمان فيه؛ لأنه ظالم متعد في قتاله».

[كتب: ٦٥٠٤] إسناده صحيح. شقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل، سبق في ٤٠٣ أنه من كبار التابعين المخضرمين، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/٢٤٦، ٢٤٧، وروى عن الأعمش قال: «قال لي إبراهيم: عليكم بشقيق؛ فإني أدركت

٦٦١٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثنا يَحْيى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ العَاصِي وَنَحْنُ نَطُوفُ بِالبَيْتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا مِنْ أَيَّام أَحَبُّ إِلَى اللهِ العَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ قِيلَ، وَلاَ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ: وَلاَ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ إِلاَّ مَنْ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ حَتَّى تُهَرَاقَ مُهْجَةُ دَمِهِ قَالَ فَلَقِيتُ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الحَدِيثِ فَحَدَّثَنِي بِنَحْوٍ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ قَالَ وَقَالَ عَبْدَةُ هِيَ الأَيَّامُ العَشْرُ.

[كتب، ورسالة (٦٥٠٥)]

٦٦١٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخبَرنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: اقْرَإِ القُرْآنَ فِي شَهْرٍ، ثُمَّ نَاقَصَنِي وَنَاقَصْتُهُ حَتَّى صَارَ إِلَى سَبْعٍ. [كتب، ورسالة (٦٥٠٦)]

الناس وهم متوافرون، إنهم ليعدونه من خيارهم»، وروي أيضًا عن عاصم قال: «سمعت أبا وائل: أدركت سبع سنين من سني الجاهلية»، مسروق هو ابن الأجدع، تابعي، سبق توثيقه ٣٥٥٨، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٣٥، ٣٦ .

والحديث رواه البخاري ٦: ٤١٩ و٧: ٨٠ و١٠: ٣٧٨، ٣٨٢، ومسلم ٢: ٢١٤، والترمذي ٣: ١٣٨، كلهم من طريق الأعمش، بهذا الإسناد نحوه. ورواه أبو داود الطيالسي ٢٢٤٦ عن شُعبة عن الأعمش، بنحوه. وانظر: ٦٤٨٧ .

قوله: «لم يك فاحشًا ولا متفحشًا»، قال الحافظ في الفتح ٦: ٤١٩: «أي ناطقًا بالفحش، وهو الزيادة على الحد في الكلام السيئ، والمتفحش: المتكلف لذلك. أي: لم يكن له الفحش خُلقًا ولا مكتسبًا».

[كتب: ٦٥٠٥] إسناده حسن. إسماعيل: هو ابن علية، وهو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، سبق توثيقه ١٢٧٠، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٣٤٢ . يحيى بن أبي إسحاق: هو الحضرمي النحوي، سبق توثيقه ١٨١٢، ونزيد هنا أنه من صغار التابعين، سمع أنس بن مالك، كما ذكر ذلك البخاري في ترجمته في الكبير ٤/ ٢/ ٢٥٩، وكما سيأتي في مسند أنس ١٤٠٤٦ . عبدة بن أبي لبابة: تابعي، سبق توثيقه ٧٨١، ٦١٥٦ . حبيب بن أبي ثابت: تابعي أيضًا، سبق توثيقه ٥٤٦٨ . أبو عبد الله مولى عبد الله بن عمرو بن العاصي: ترجم له الحافظ في التعجيل ٤٩٨، ولم يذكر فيه شيئًا. غير قوله: «عن مولاه، وعنه حبيب بن أبي ثابت»، ولم أجد له ترجمة في موضع آخر، فهو تابعي عرف شخصه وجهل حاله، فهو على الستر حتى يتبين أمره، ولذلك حسنا هذا الإسناد.

وفي هذا الإسناد أربعة تابعون في نسق: يحيى، وعبدة، وحبيب، وأبو عبد الله، ثم علا الإسناد فصاروا ثلاثة، بأن يحيى بن أبي إسحاق لقي حبيب بن أبي ثابت بعد أن سمعه من عبدة، فحدثه به حبيب مباشرة.

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ١٦ بهذه الرواية، وبالرواية الآتية بإسناد آخر ٦٥٥٩، ثم قال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، كل منهما بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات». وهذا التوثيق لإسناد ٦٥٥٩، كما سنبين ذلك في موضعه، إن شاء الله.

وقد أشار إليه الترمذي بقوله: «وفي الباب»، عند روايته حديث ابن عباس بنحوه ٢: ٥٨، وهو الحديث الذي مضى في مسند ابن عباس ١٩٦٨، ١٩٦٩ . وقال المباركفوري في شرح الترمذي -عند إشارته لحديث عبد الله بن عمرو هذا-: «لم أقف على من أخرجه»، فيستفاد تخريجه من هنا، والحمد لله. وقد مضى قريب من معناه أيضًا، من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ٥٤٤٦، ٦١٥٤ .

قوله: «مهجة دمه»: قال في اللسان: «المهجة: دم القلب، ولا بقاء للنفس بعد ما تراق مهجتها. وقيل: المهجة الدم»، ثم نقل عن الأزهري قال: «بذلت له مهجتي؛ أي بذلت له نفسي وخالص ما أقدر عليه. ومهجة كل شيء: خالصه». فالإضافة هنا كأنها من إضافة الشيء إلى نفسه، وهو كثير في كلام العرب.

[كتب: ٦٥٠٦] إسناده حسن، ثم يكون صحيحًا لغيره، كما سنذكر، فإسماعيل: هو ابن علية، وهو قد سمع من عطاء بعد اختلاطه، ولذلك جعلنا إسناده حسنًا.

٦٦١٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَسْلَمَ العِجْلِيِّ عَنْ بِشْرِ بْنِ شَغَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الصُّورُ قَالَ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ. [كتب، ورسالة (٦٥٠٧)]

٦٦١٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ ذَلِكَ، قَالَ: قَالَ: إِذَا مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ وَكَانُوا هَكَذَا وَشَبَّكَ

والحديث رواه أبو داود مطولًا قليلًا ١٣٨٩ (١: ٥٢٦، ٥٢٧ من عون المعبود) من رواية حماد عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صم من كل شهر ثلاثة أيام، واقرأ القرآن في شهر»، فناقصني وناقصته، فقال: «صم يومًا وأفطر يومًا». قال عطاء: واختلفنا عن أبي، فقال بعضنا: سبعة أيام، وقال بعضنا: خمسًا». فحماد: إن كان ابن زيد أو ابن سلمة يصحح الإسناد؛ لأن كليهما ممن سمع من عطاء قديمًا.

ورواه ابن سعد في الطبقات ٤/ ٢/ ١٠ أطول من هذا. عن عبيدة بن حميد عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: «قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عبد الله بن عمرو، في كم تقرأ القرآن؟». قال: قلت: في يوم وليلة، قال: فقال لي: «ارقد وصلِّ، وصلِّ وارقد، واقرأه في كل شهر». فما زلت أناقصه ويناقصني، حتى قال: «اقرأه في سبع ليال»»، إلى آخر الحديث، وفيه ذكر الصوم أيضًا. وهذا إسناد حسن؛ لأن عبيدة بن حميد لم يذكر فيمن سمع من عطاء قديمًا.

والخلاف في رواية هذه القصة عن عبد الله بن عمرو قديم، بين أن يقرأه في ثلاث أو سبع. وقد مضى في ٦٤٧٧ من رواية مجاهد عن عبد الله بن عمرو: «قال: «فاقرأه في كل ثلاث»»، وفي رواية البخاري ٩: ٨٢-٨٤ من رواية مجاهد أيضًا: «واقرأ في كل سبع ليال مرة». ولذلك قال البخاري عقب روايته: «قال أبو عبد الله [هو البخاري]: وقال بعضهم في ثلاث، أو في سبع، وأكثرهم على سبع». وانظر: تحقيق الحافظ في هذا الموضع. وانظر: ٦٥٣٥، ٦٥٤٦ .

وقوله: «ناقصني وناقصته»: هو بالصاد المهملة، ووقع في ابن سعد بالضاد المعجمة، وهو تصحيف.

[كتب: ٦٥٠٧] إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن علية. أسلم العجلي الربعي: تابعي ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢٥ . بشر بن شغاف الضبي البصري: تابعي ثقة، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٧٦ . «شغاف» بفتح الشين والغين المعجمتين، مع تخفيف الغين، وآخره فاء، وهو مصروف، وقد يشتبه بادئ ذي بدء على الناظر، فيظنه مبنيًا؛ لأنه على وزان «رقاش» و«حذام» و«قطام» ولكن بناء هذه وأشباهها لعلة العلمية والتأنيث والعدل؛ لأنها معدولة عن «فاعلة» في موادها، ونقل صاحب اللسان ٨: ١٩٥ عن ابن دريد قال: «وأهل الحجاز يبنون رقاش على الكسر في كل حال، وكذلك كل اسم على فعال بفتح الفاء، معدول عن فاعلة، لا يدخله الألف واللام ولا يجمع، مثل حذام وقطام وغلاب. وأهل نجد يجرونه مجرى ما لا ينصرف، نحو عمر، يقولون: هذه رقاش، بالرفع، وهو القياس؛ لأنه اسم علم، وليس فيه إلا العدل والتأنيث؛ غير أن الأشعار جاءت على لغة أهل الحجاز»، ثم قال بعد الشواهد (ص١٩٦) تمامًا من كلام ابن دريد: «إلا أن يكون في آخره راء، مثل جعار. اسم للضبع، وحضار، اسم لكوكب، وسفار، اسم بئر، ووبار، اسم أرض، فيوافقون أهل الحجاز في البناء على الكسر». وانظر: اللسان أيضًا ١٥: ٨ في مادة «حذم»، وانظر: همع الهوامع للسيوطي ١: ١٦ . وأمّا هذا الاسم «شغاف» فإنه علم لمذكر، فانتفى وجه المنع من الصرف، ثم هو منقول عن اسم جنس، وهو «الشغاف»، بمعنى غلاف القلب، وهو جلدة دونه كالحجاب، فليس معدولًا عن وزن فاعل، فانتفى الوجه الآخر الذي يمنع به من الصرف عند أهل نجد، أو يبنى من أجله في لغة أهل الحجاز. ووقع اسم «شغاف» في ح محرفًا «شفاف» بالفاء بدل الغين، وهو خطأ، صححناه من ك م ومن مراجع التراجم.

والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٣: ٣٣٧ عن هذا الموضع. ورواه الحاكم ٤: ٥٦٠، وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ورواه أبو داود مختصرًا ٤٧٤٢ (٤: ٣٧٨، ٣٧٩ من عون المعبود)، ونسبه المنذري ٤٥٧٥ أيضًا للترمذي والنسائي.

يُونُس بَيْنَ أَصَابِعِهِ يَصِفُ ذَاكَ قَالَ: قُلْتُ: مَا أَصْنَعُ عِنْدَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ اتَّقِ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، وَخُذْ مَا تَعْرِفُ وَدَعْ مَا تُنْكِرُ وَعَلَيْكَ بِخَاصَّتِكَ وَإِيَّاكَ وَعَوامَّهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٥٠٨)]

[كتب: ٦٥٠٨] إسناده صحيح. يونس: هو ابن عبيد. الحسن: هو البصري، وقد نقلنا في شرح ٦١٩٧ عن الحافظ ابن حجر نقله عن ابن المديني أنه جزم بأن الحسن لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاصي، وهذا النقل عن ابن المديني صحيح، فهو في التهذيب عنه أيضًا ٢: ٢٦٨، وكذلك نقله عنه ابن أبي حاتم في المراسيل ص: ١٥، ١٦، ولكنه خولف فيه، فقد نقل ابن أبي حاتم عن أبيه أبي حاتم (ص١٧) قال: «يصح للحسن سماع من أنس بن مالك، وأبي برزة، وأحمر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، وابن عمر، وابن عمرو، وابن تغلب». فهذا إثبات من أبي حاتم، مقدم على النفي من ابن المديني، والحسن تابعي قديم، أدرك كثيرًا من الصحابة وعاصرهم وسمع منهم، ومنهم من هو أقدم من عبد الله بن عمرو، وإنما رجحنا في ذاك الحديث الذي نقلناه في شرح ٦١٩٧ أنه لم يسمعه من عبد الله بن عمرو؛ لأنه جاء عنه في إحدى رواياته التي ذكرنا هناك ما يدل على أنه لم يسمعه منه، فهو تعليل مقصور على ذاك الحديث وحده في ذلك الموضع، وأما هذا الحديث وغيره من رواية الحسن عن ابن عمرو فيحكم له بالاتصال، لا اكتفاء بالمعاصرة فقط على ما ذهب إليه مسلم، بل لثبوت اللقي والسماع، حتى يثبت في حديث بعينه أنه لم يسمعه منه.

والحديث حديث عبد الله بن عمرو، وفي ذلك خلاف ضعيف، سنشير إليه إن شاء الله. وسيأتي في المسند بنحو معناه ٦٩٨٧ من رواية عكرمة، و٧٠٤٩ من رواية شعيب، و٧٠٦٣ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم، كلهم عن عبد الله بن عمرو، وكذلك رواه أبو داود ٤٣٤٢ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم، و٤٣٤٣ من رواية عكرمة، (٤: ٢١٦، ٢١٧ من عون المعبود) ورواه ابن ماجة ٢: ٢٤٣ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم. وذكر المنذري ٤١٧٦، ٤١٧٧ في روايتي أبي داود، أنه رواهما النسائي، ولم أجدهما فيه، ولم يذكر رواية ابن ماجة. ورواه الحاكم ٤: ٤٣٥ من طريق عمارة بن حزم، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وقد أشار الزمخشري في الفائق ١: ٢٣٨ في مادة «حثل»، وابن الأثير في النهاية في مادتي «حثل» و«مرج» إلى هذا الحديث، وجعله كلاهما من حديث «ابن عمر».

وذكره صاحب جمع الفوائد ٢: ٢٨٣ هكذا: «ابن عمر: شبك النبي صلى الله عليه وسلم أصابعه، وقال: كيف أنت يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت في حثالة قد مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فصاروا هكذا؟ قال: فكيف يا رسول الله؟ قال: تأخذ ما تعرف، وتدع ما تنكر، وتقبل على خاصتك، وتدع عوامهم. للبخاري»! فنسبه كله كاملًا للبخاري، وجعله من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، كما ترى!

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ٢٧٩ هكذا: «عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كيف أنت يا عبد الله بن عمر [كذا] إذا بقيت في حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأمانتهم واختلوا، وصاروا هكذا»، وشبك بين أصابعه، قال: فكيف يا رسول الله؟ قال: «تأخذ ما تعرف، وتدع ما تنكر، وتقبل على خاصتك، وتدع عوامهم»، رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع، وهو ضعيف»!

أمَّا رواية الهيثمي فالراجح عندي -إذ ليس أمامي إسنادها- أنه وجدها في مسند أبي يعلى هكذا، من حديث عبد الله بن عمر، والخطاب فيها لعبد الله بن عمر، فذكرها لذلك في الزوائد، وضعفها براويها سفيان بن وكيع. وهذا أقرب ما يكون لذكرها في الزوائد؛ إذ لم يرو في شيء من الكتب الستة -فيما نعلم- من حديث ابن عمر خطابًا له. خصوصًا وأن الحافظ قد أشار في الفتح إلى روايته من حديث ابن عمر، كما سنذكر كلامه إن شاء الله.

وأمَّا المشكل فهو رواية صاحب جمع الفوائد؛ إذ ذكره من حديث عبد الله بن عمر، والخطاب فيه لعبد الله بن عمرو، ونسبه كله كاملًا للبخاري!!

نعم، قد روى البخاري شيئًا من هذا، كما سنذكر، ولكن لم يروه كاملًا، وسياق الإسناد فيه قد يوهم أنه من رواية ابن عمر، ولعل هذا هو الذي أوهم الزمخشري وابن الأثير، فجعلاه من حديث ابن عمر.

فقد روى البخاري ١: ٤٦٨ (١: ١٠٣ من الطبعة السلطانية): «حدثنا حامد بن عمر عن بشر، حدثنا عاصم، حدثنا واقد عن أبيه عن ابن عمر أو ابن عمرو: شبك النبي صلى الله عليه وسلم أصابعه. وقال عاصم بن علي: حدثنا عاصم بن محمد: سمعت هذا

. . . .

الحديث من أبي فلم أحفظه، فقومه لي واقد عن أبيه، قال: سمعت أبي وهو يقول: قال عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عبد الله بن عمرو، كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس»، بهذا».

وهذا الحديث ثابت في بعض نسخ البخاري التي رواها عنه الحفاظ، ولم يثبت في سائرها، فلذلك ذكر الحافظ في الفتح ١ : ٤٦٨ أنه وقع في بعض الروايات، وقال: «وليس في أكثر الروايات، ولا استخرجه الإسماعيلي ولا أبو نعيم، بل ذكره أبو مسعود في الأطراف عن رواية ابن رميح عن الفربري وحماد بن شاكر، جميعًا عن البخاري، [وذكر نص الحديث، ثم قال]: وقد ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين نقلًا عن أبي مسعود، وزاد هو: قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا، فصاروا هكذا، وشبك بين أصابعه، الحديث. وحديث عاصم بن علي، الذي عقله البخاري، وصله إبراهيم الحربي في غريب الحديث له، قال: حدثنا عاصم بن علي، حدثنا عاصم بن محمد عن واقد سمعت أبي يقول: قال عبد الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره».

فرواية البخاري هذه تدل على أن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب سمع هذا الحديث من أبيه محمد بن زيد، وأنه لم يحفظه عن أبيه، فرواه عن أخيه واقد بن محمد بن زيد عن أبيهما محمد بن زيد، وأن محمد بن زيد رواه عن أحد الصحابيين: عبد الله بن عمر بن الخطاب أو عبد الله بن عمرو بن العاصي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك مخاطبًا عبد الله بن عمرو بن العاصي، لم يتردد في ذلك ولم يشك، وإنما الشك فيمن حدثه به، أهو جده عبد الله بن عمر، أم صاحب القصة عبد الله بن عمرو؟

ولكن يظهر أن بعض الرواة أوهم واشتبه عليه الأمر، فظن أن رواية واقد عن أبيه إنما هي عن «عبد الله بن عمر» دون شك، فرواها هكذا بالجزم، فعن ذلك -فيما أرى- جاء ما نقله صاحب جمع الفوائد، ونسبه إلى البخاري؛ مع أن الذي فيه هو الشك بين ابن عمر وابن عمرو، وكذلك ما جاء ما نقله مجمع الزوائد عن أبي يعلى.

بل إن الحافظ ابن حجر وقع في هذا الوهم نفسه، فجزم بأن هذه الرواية هي عن عبد الله بن عمر فقط، مع أن محمد بن زيد صرح بالشك في رواية البخاري عن حامد بن عمر، واحتاط في تسمية الصحابي في رواية البخاري عن عاصم بن علي، فقال: «قال عبد الله»، ليحتمل أن يكون ابن عمر أو ابن عمرو، كما هو واضح لا شبهة فيه.

فقال الحافظ ابن حجر عند قول البخاري: «باب: إذا بقي في حثالة من الناس» ١٣ : ٣٢، ٣٣: «هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه الطبراني، وصححه ابن حبان، من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كيف بك يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت في حثالة من الناس، قد مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فصاروا هكذا»، وشبك بين أصابعه؟ قال: فما تأمرني؟ قال: «عليك بخاصتك، ودع عنك عوامهم». قال ابن بطال: أشار البخاري إلى هذا الحديث ولم يخرجه؛ لأن العلاء ليس من شرطه». ثم قال الحافظ: «وقد ورد عن ابن عمر مثل حديث أبي هريرة، أخرجه حنبل بن إسحاق في كتاب الفتن، من طريق عاصم بن محمد عن أخيه واقد، وقد تقدم في أبواب المساجد من كتاب الصلاة [يعني الذي أشرنا إليه في البخاري ١ : ٤٦٨]، من طريق واقد، وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر سمعت أبي يقول: قال عبد الله بن عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عبد الله بن عمرو، كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس؟» إلى هنا انتهى ما في البخاري، وبقيته عند حنبل من حديث أبي هريرة سواء، وزاد: قال: فكيف تأمرني يا رسول الله؟ قال: «تأخذ بما تعرف، وتدع ما تنكر، وتقبل على خاصتك، وتدع عوامهم». وأخرجه أبو يعلى من هذا الوجه. وأخرج الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو نفسه، من طرق بعضها صحيح الإسناد، وفيه: قالوا: كيف بنا يا رسول الله؟ قال: «تأخذون ما تعرفون»، فذكر مثله بصيغة الجمع في جميع ذلك. وأخرجه الطبراني وابن عدي من طريق عبد الحميد بن جعفر بن الحكم عن أبيه عن علباء، بكسر المهملة وسكون اللام بعدها، موحدة ومد، رفعه: لا تقوم الساعة إلا على حثالة من الناس، الحديث. وللطبراني من حديث سهل بن سعد قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن في مجلس فيه عمرو بن العاص وابناه، فقال، فذكر مثله، وزاد: «وإياكم والتلون في دين الله»».

هذا ما قاله الحافظ، وسنتتبع كلامه تعقيبًا أو تأييدًا، مفصلًا على ما في الوسع، حتى يستبين وجه التحقيق في ذلك، إن شاء الله:

فأولًا: حديث أبي هريرة الذي نسبه للطبراني وابن حبان لم أجده في شيء من الكتب الستة، ولم يذكره صاحب مجمع الزوائد، ولا صاحب جمع الفوائد، فلا أستطيع الجزم بأنه في الكتب الستة، ولا بأنه من الزوائد، ولم أجده في مسند أبي هريرة من هذا المسند.

٦٦٢٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثَنا يَحْيى، يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ سَمِعْتُ رَجُلًا فِي بَيْتِ أَبِي عُبَيْدَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمَّعَ اللهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ وَصَغَّرَهُ وَحَقَّرَهُ قَالَ فَذَرَفَتْ عَيْنَا عَبْدِ اللهِ. [كتب، ورسالة (٦٥٠٩)]

وثانيًا: قد نسب الحافظ حديث ابن عمر بن الخطاب إلى كتاب الفتن لحنبل بن إسحاق، ولست أدري أهو فيه هكذا بالتصريح بأنه من رواية عبد الله بن عمر، أم هو على الشك بين ابن عمر، وابن عمرو، كرواية البخاري التي ذكرنا آنفًا؟

وثالثًا: قد جزم الحافظ بأن هذه الطريق -أعني طريق عاصم بن محمد عن أخيه واقد- التي نسبها لحنبل بن إسحاق، والتي أحال روايتها على رواية البخاري في أبواب المساجد من كتاب الصلاة: من رواية عبد الله بن عمر! ثم حين نقلها هنا عن ذلك الموضع من البخاري ذكر اسم «عبد الله بن عمر» كاملًا، في حين أن الذي في البخاري عن واقد: «سمعت أبي وهو يقول: قال عبد الله»، فاحتاط فلم يصرح بأنه ابن عمر أو ابن عمرو، كما أشرنا آنفًا، وكذلك لم يذكر اسمه كاملًا في رواية إبراهيم الحربي التي ذكرها الحافظ في كلامه في ذلك الموضع. فلست أدري من أين جاء بالجزم بأنه «ابن عمر»؟ وكيف ذكر اسمه كاملًا «عبد الله بن عمر» في هذا الموضع نقلًا عن البخاري، وليس هذا في البخاري؟!

ورابعًا: ذكره أن أبا يعلى رواه من هذا الوجه؛ أي من طريق واقد بن محمد عن أبيه، لعله يرجح أن ما في مجمع الزوائد ٧: ٢٧٩ من جعله من رواية «ابن عمر» وجعل الخطاب له، خطأ في النسخة التي وقعت للحافظ الهيثمي من مسند أبي يعلى؛ لأن الحديث في البخاري خطاب لعبد الله بن عمرو، مع الشك في أنه من رواية «ابن عمر» أو «ابن عمرو».

وخامسًا: نعجب للحافظ من ذكره الحديث من «حديث ابن عمرو نفسه»، وأنه بمثل هذا المعنى «بصيغة الجمع في جميع ذلك»، مع نسبته إلى الطبراني فقط! مع أنه بهذا اللفظ وبصيغة الجمع في سنن أبي داود وسنن ابن ماجة والمستدرك، وفي المسند أيضًا ٧٠٦٣ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم عن ابن عمرو، وهو في المسند أيضًا كذلك ٧٠٤٩ من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، كما بينا ذلك كله من قبل!! فلماذا أبعد النجعة، وترك السنن والمسند، وذهب إلى الطبراني؟!

وسادسًا: حديث علباء، وهو السلمي، سيأتي في المسند ١٦١٣٩، وكذلك رواه البخاري في التاريخ الكبير ٧٧/١/٤ عن أحمد بن حنبل، بإسناده الذي سيأتي في المسند، ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٤٩٥، ٤٩٦ عن القطيعي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه، كرواية المسند، وصححه ووافقه الذهبي. وأشار إليه الحافظ في الإصابة ٤: ٢٦١ من رواية الحاكم، ولم يذكر أنه في المسند، فلعله لم يقف عليه فيه.

وسابعًا: حديث سهل بن سعد -الذي ذكره الحافظ عن الطبراني- نقله الهيثمي كذلك في مجمع الزوائد ٧: ٢٧٩، وقال: «رواه الطبراني بإسنادين، رجال أحدهما ثقات».

هذا ما استطعت جمعه من روايات هذا الحديث، ولئن وجدت شيئًا بعد ذلك لأذكرنه في الاستدراكات، إن شاء الله.

«الحثالة» -بضم الحاء المهملة وتخفيف الثاء المثلثة-: قال في اللسان: «الحثالة والحثال: الرديء من كل شيء، وقيل: هو القشارة من التمر والشعير والأرز وما أشبهها، وكل ذي قشارة إذا نقي»، ثم قال في تفسير هذا الحديث: «أراد بحثالة الناس رذالهم وشرارهم، وأصله من حثالة التمر وحفالته، وهو أردؤه، وما لا خير فيه، مما يبقى في أسفل الجلة». و«الحفالة» -بالفاء بدل الثاء- بمعنى الحثالة، ولذلك قال البخاري في الصحيح في حديث آخر ١١: ٢١٤، ٢١٥: «قال أبو عبد الله: يقال حفالة وحثالة». وفي اللسان في مادة (حفل) ما يؤيد ذلك، منه قوله: «والحفالة مثل الحثالة، قال الأصمعي: هو من حفالتهم وحثالتهم؛ أي ممن لا خير فيه منهم، قال: وهو الرذل من كل شيء».

«مرجت عهودهم» أي: اختلطت واضطربت والتبس المخرج منها، وهو بفتح الميم وكسر الراء، وبعضهم يضبطه بفتح الراء، ونقل صاحب اللسان عن المحكم أن «الكسر أعلى»، وكذلك قال ابن القطاع في كتاب الأفعال ٣: ١٦٠، ١٦١: «ومرج الأمر والدين والخاتم في اليد، مرجًا: اضطرب»، وضبط الفعل بكسر الراء.

[كتب: ٦٥٠٩] إسناده صحيح؛ على ما في ظاهره من إبهام التابعي راويه، كما سنذكر إن شاء الله. مرقاة المفاتيح ج٢ ورقة ٣٣٤ .

وقد نقله ابن كثير في التفسير ٥: ٣٣٤ عن هذا الموضع. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ٢٢٢، وقال في أوله: «عن عمرو بن مرة قال: حدثني شيخ يكنى أبا يزيد قال: كنت جالسًا مع عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر»، فذكره بأطول مما هنا،

٦٦٢١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الأَخْنَسِ، أَخْبَرَنَا الوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أُرِيدُ حِفْظَهُ فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ فَقَالُوا إِنَّكَ تَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَرَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الغَضَبِ وَالرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الكِتَابِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ اكْتُبْ فَوالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا خَرَجَ مِنِّي إِلاَّ حَقٌّ. [كتب، ورسالة (٦٥١٠)]

ثم قال: «رواه الطبراني في الكبير، واللفظ له، والأوسط بنحوه»، ثم ذكره أنه رواه أحمد باختصار، ثم قال: «وسمى الطبراني الرجل، وهو خيثمة بن عبد الرحمن، فبهذا الاعتبار رجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح». وسيأتي في المسند أيضًا ٦٨٣٩ مع إبهام الرجل كما هنا، وسيأتي أيضًا ٦٩٨٦، ٧٠٨٥ من رواية الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي يزيد، فلم يذكر اسمه.

ونقله أيضًا المنذري في الترغيب والترهيب ١: ٣١ مختصرًا، وقال: «رواه الطبراني في الكبير بأسانيد؛ أحدها صحيح، والبيهقي».

وخيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفي: تابعي كبير ثقة، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١٩٧، وروى عنه أنه لقي علي بن أبي طالب. وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ٢٠٠، ٢٠١، وذكر أنه روى عن ابن عمر سماعًا، وأنه أدرك ثلاثة عشر رجلًا من الصحابة. ولكن لم أجد في شيء من ترجمته في المراجع كنيته، فتستفاد من هذا الموضع من جمع الروايات، وأنه كان يكنى «أبا يزيد».

قوله: «سمع الله به سامع خلقه»: قال ابن الأثير في النهاية: «وفي رواية: أسامع خلقه. يقال: سمّعت بالرجل تسميعًا وتسمعة، إذا شهرته ونددتَ به. و(سامع) اسم فاعل من (سمع)، و(أَسَامِع) جمع (أسْمُع)، (أسمع) جمع قلة لسمْع. وسمَّع فلان بعمله، إذا أظهره ليُسمع. فمن رواه (سامع خلقه) بالرفع، جعله من صفة الله تعالى؛ أي سمَّع الله سامع خلقه به الناس! ومن رواه (أسامع) أراد أن الله يسمّع به أسماعَ خلقه يوم القيامة. وقيل: أراد: من سمَّع الناس بعمله سمَّعه الله وأراه ثوابَه من غير أن يعطيه. وقيل: من أراد بعمله الناسَ أسمعه الله الناسَ، وكان ذلك ثوابه. وقيل: أراد أن من يفعل فعلًا صالحًا في السر ثم يظهره ليسمعه الناسُ ويُحمد عليه، فإن الله يسمع به ويُظهر إلى الناس غرضه، وأن عمله لم يكن خالصًا. وقيل: يريد من نسب إلى نفسه عملًا صالحًا لم يفعله وادعى خيرًا لم يصنعه، فإن الله يفضحه ويُظهر كذبه».

وهذا الذي قاله ابن الأثير في رواية «سامع» بالرفع، أراه قلد فيه الأزهري؛ ففي اللسان: «قال الأزهري: من رواه: سامع خلقه، فهو مرفوع، أراد: سمع الله سامع خلقه به؛ أي فضحه، ومن رواه: أسامعَ خلقه، بالنصب، كسر سمعًا على أسمع، ثم كسر أسمعًا على أسامع، وذلك أنه جعل السمع اسمًا لا مصدرًا، ولو كان مصدرًا لم يجمعه».

وأمَّا الزمخشري في الفائق ١: ٦١١ فإنه جعل الرواية «أسامع» بالنصب، ثم قال: «وروي سامع خلقه، بالرفع». ثم شرحهما على هذا النحو تقليدًا للأزهري، فيما أرجح، وأراه أنه لم يستسغ هذا التكلف في رواية «سامع» بالرفع، فقال: «ولو روي بالنصب لكان المعنى: سمع الله به من كان له سمع من خلقه». وهذا جيد منه دقيق.

وقد ثبتت الرواية بالنصب أيضًا، فقد ضبطت الكلمة في ك «سامع»، بفتح العين وبدون همزة في أولها. ونسخة ك مما يوثق بضبطها بما تتبعت ذلك منها، والحمد الله.

فائدة: كلمة «سامع» كتبت في تفسير ابن كثير والترغيب «مسامع»، وهو خطأ من الناسخ أو الطابع، كما هو بين.

«فذرفت عينا عبد الله» -بفتح الراء-: أي جرى دمعها.

[كتب: ٦٥١٠] إسناده صحيح. عُبيد الله بن الأخنس، والوليد بن عبد الله بن أبي مغيث: سبق توثيقهما ٢٠٠٠ . يوسف بن ماهك: سبق توثيقه ١٧١٠، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين والنسائي، وقال ابن خراش: «ثقة عدل»، وترجمة البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٣٧٥ .

والحديث رواه أبو داود ٣٦٤٦ (٣: ٣٥٦)، والدارمي ١: ١٢٥، والحاكم ١: ١٠٥، ١٠٦، وابن عبد البر في كتاب (جامع بيان

٦٦٢٢- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ أَمْلاَهُ عَلَيْنَا، حَدَّثَنِي أَبِي سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ اللهَ لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالاً فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا. [كتب، ورسالة (٦٥١١)]

٦٦٢٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي جَالِسًا قُلْتُ لَهُ حُدِّثْتُ أَنَّكَ تَقُولُ صَلاَةُ القَاعِدِ عَلَى نِصْفِ صَلاَةِ القَائِمِ قَالَ: إِنِّي لَيْسَ كَمِثْلِكُمْ. [كتب، ورسالة (٦٥١٢)]

العلم وفضله) ١ : ٧١، كلهم من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وسيأتي مرة أخرى بالإسناد نفسه ٦٨٠٢ . وسيأتي معناه مختصرًا بإسنادين آخرين ٧٠١٨، ٧٠٢٠ .

وذكره الحافظ في الفتح ١ : ١٨٥، ونسبه لأحمد وأبي داود، وقال: «ولهذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو، يقوي بعضها بعضًا».

وقال الحاكم: «رواة هذا الحديث قد احتجًا بهم [يعني الشيخين] عن آخرهم، غير الوليد هذا، وأظنه الوليد بن أبي الوليد الشامي، فإنه الوليد بن عبد الله . . . فإن كان كذلك فقد احتج مسلم به»، ووافقه الذهبي. وأنا أخشى أن يكون هذا تخليطًا من الحاكم، تبعه فيه الذهبي!!

أما أولًا: فإن الوليد بن عبد الله هنا، هو الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث، كما هو ثابت في رواية أبي داود، ساق نسبه كاملًا. وأما ثانيًا: فإني لم أجد في الرواة «الوليد بن أبي الوليد الشامي» مطلقًا؛ فضلًا عن أن يكون من الرواة في صحيح مسلم. فإن «الوليد بن أبي الوليد» الذي روى له مسلم: هو القرشي مولى عمر، وقيل: مولى عثمان، وهو مدني ليس بشامي، وأبوه «أبو الوليد» اسمه «عثمان» لا «عبد الله»! فأنى يكون ما قال الحاكم؟! وانظر: ترجمة «الوليد بن أبي الوليد» مفصلة في ٥٧٢١ .

قال ابن القيم رحمه الله في تعليقه على اختصار المنذري لسنن أبي داود (٥: ٢٤٥، ٢٤٦): «قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن الكتابة والإذن فيها. والإذن متأخر، فيكون ناسخًا لحديث النهي؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال في غزاة الفتح: «اكتبوا لأبي شاه». يعني خطبته التي سأل أبو شاه كتابتها، وأذن لعبد الله بن عمرو في الكتابة، وحديثه متأخر عن النهي؛ لأنه لم يزل يكتب، ومات وعنده كتابته، وهي الصحيفة التي كان يسميها الصادقة. ولو كان النهي عن الكتابة متأخرًا لمحاها عبد الله؛ لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بمحو ما كتب عنه غير القرآن. فلما لم يمحها وأثبتها دل على أن الإذن في الكتابة متأخر عن النهي عنها، وهذا واضح، والحمد لله. وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لهم في مرض موته: ائتوني باللوح والدواة والكتف، لأكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده أبدًا. وهذا إنما يكون كتابة كلامه بأمره وإذنه. وكتب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم كتابًا عظيمًا، فيه الديات وفرائض الزكاة وغيرها. وكتبه في الصدقات معروفة، مثل كتاب عمر بن الخطاب، وكتاب أبي بكر الصديق الذي دفعه إلى أنس رضي الله عنهم. وقيل لعلي: هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟ فقال: لا، والذي فلق الحَبة، وبرأ النَّسَمة؛ إلا ما في هذه الصحيفة، وكان فيها العُقُول، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر. وإنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كتابة غير القرآن في أول الإسلام؛ لئلا يختلط القرآن بغيره، فلما علم القرآن وتميز، وأفرد بالضبط والحفظ، وأمنت عليه مفسدة الاختلاط، أذن في الكتابة. وقد قال بعضهم: إنما كان النهي عن كتابة مخصوصة، وهي أن يجمع بين كتابة الحديث والقرآن في صحيفة واحدة، خشية الالتباس. وكان بعض السلف يكره الكتابة مطلقًا. وكان بعضهم يرخص فيها حتى يحفظ، فإذا حفظ محاها. وقد وقع الاتفاق على جواز الكتابة وإبقائها. ولولا الكتابة ما كان بأيدينا اليوم من السنة إلا أقل القليل».

[كتب: ٦٥١١] إسناده صحيح. هشام: هو ابن عروة بن الزبير. والحديث رواه البخاري ١: ١٧٤، ١٧٥ و١٣: ٢٣٩-٢٤٢، ومسلم ٢: ٣٠٥، ٣٠٦، والترمذي ٣: ٣٧١، وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن ماجة ١: ١٤، والدارمي ١: ٧٧، والطيالسي ٢٢٩٧ . ورواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ١: ١٤٨-١٥١ بأسانيد كثيرة. وقد شرحه الحافظ في الفتح ١٣: ٢٣٩-٢٤٢ شرحًا وافيًا، وأشار إلى كثير من طرقه ورواياته.

[كتب: ٦٥١٢] إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. منصور: هو ابن المعتمر. هلال بن يساف: بكسر الياء، كما بينا في ١٦٣٠، ويجوز فيه أيضًا «إساف» بالهمزة المكسورة بدل الياء، وحكى بعضهم جواز الفتح فيهما.

٦٦٢٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ هِشَام الدَّسْتُوائِيِّ، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ مُحمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَأَى عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ قَالَ هَذِهِ ثِيَابُ الكُفَّارِ لاَ تَلْبَسْهَا. [كتب، ورسالة (٦٥١٣)]

أبو يحيى: هو الأعرج، وقد مضى حديث آخر ٢٩٢١ من رواية «أبي يحيى مولى ابن عُقيل الأنصاري»، وذكرنا هناك أنه هو «المعرقب»، وأن اسمه «مصدع»، ونقلنا عن التهذيب أنه «مولى عبد الله بن عمرو، ويقال: مولى معاذ بن عفراء»، وأن البخاري نقل في التاريخ الكبير عن أحمد بن حنبل أنه قال: «هو مولى معاذ بن عفراء، وهو الأعرج». والذي يظهر لي وأرجحه أنهما ترجمتان اختلطتا عليهم، وأنهما رجلان: أحدهما ذاك مولى الأنصار، نسب مرة بأنه «مولى ابن عقيل الأنصاري» كما في ذلك الإسناد، ووصفه أحمد بأنه «مولى معاذ بن عفراء»، ومعاذ هذا أنصاري أيضًا، فهو معاذ بن الحرث بن رفاعة النجاري الأنصاري الخزرجي، نسب إلى أمه «عفراء»، والآخر «مولى عبد الله بن عمرو»، فهذا لا ينسب أنصاريًّا، بل ينسب «قرشيًّا» بالولاء. ولعل كلًّا منهما كان يوصف بالعرج. ومن قرأ ترجمة «مصدع» في التهذيب ١٠: ١٥٧، ١٥٨ وتأملها جيدًا، لا يكاد يشك في أنهما اثنان. ويؤيد هذا أن البخاري فرق بينهما بدقته المعروفة، فترجم في الكبير ٤/ ٢/ ٦٥ قال: «مصدع أبو يحيى المعرقب الأنصاري، عن عائشة وابن عباس، نسبه محمد بن دينار عن سعد بن أوس. قال ابن حنبل: هو مولى معاذ بن عفراء، وهو الأعرج»، ثم ترجم في الكنى (رقم ٧٩٣) قال: «أبو يحيى عن عبد الله بن عمرو، روى عنه هلال بن يساف». ولعل في هذا مَقنعًا في ترجيح أنهما اثنان، إن لم يكن في الجزم بذلك.

والحديث رواه مسلم بنحوه ١: ٢٠٤ من طريق جرير عن منصور، ثم من طريق شُعبة وسفيان، كلاهما عن منصور، وقال: «وفي رواية شُعبة: عن أبي يحيى الأعرج». وسيأتي في المسند من رواية شُعبة ٦٨٠٣، ٦٨٨٣، ومن رواية سفيان ٦٨٩٤، ومن وجه آخر ٦٨٠٨ .

ورواه الطيالسي ٢٢٨٩ عن شُعبة. ورواه أبو عوانة في مستخرجه ٢: ٢٢٠، ٢٢١ من طريق الطيالسي، ورواه أيضًا من طريق سفيان عن منصور.

ورواه أبو داود ٩٥٠ (١: ٣٥٨، ٣٥٩) من طريق جرير عن منصور، والنسائي ١: ٢٤٥ من طريق سفيان عن منصور، بنحوه.

ورواه ابن ماجة بنحوه أيضًا ١: ١٩١ من وجه آخر.

وأشار إليه الحافظ في الفتح ٢: ٤٨٢، ونسبه لمسلم وأبي داود والنسائي.

قوله: «إني ليس كمثلكم»: هكذا ثبت في ح م، وله توجيه من العربية، بأن اسم «ليس»، محذوف، كأنه قال: إني ليس شأني كمثلكم، أو بأنه جاء على اعتبار أن «ليس» حرف لا فعل ناقص، وهو قول لبعض أئمة النحاة. وفي ك «لست»، كما في سائر الروايات، وهو ظاهر.

وهذا الحكم «صلاة القاعد على نصف صلاة القائم»: إنما هو في النوافل عند القدرة على القيام كما هو ظاهر. أما في الفريضة فإن صلاة القاعد إذا قدر على القيام باطلة، وإذا عجز عنه كان القعود هو فرضه بدل القيام، فلا ينقص به أجره، وكذلك المتنفل قاعدًا لعجزه عن القيام.

وقد خص الله رسوله صلى الله عليه وسلم بأن أجره في صلاة التطوع قاعدًا لا ينقص؛ تشريفًا له صلى الله عليه وسلم وتكريمًا، بدلالة قوله: «إني ليس كمثلكم».

[كتب: ٦٥١٣]إسناده صحيح. يحيى شيخ أحمد: هو ابن سعيد القطان. ويحيى شيخ هشام الدستوائي: هو يحيى بن أبي كثير. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحرث التيمي. خالد بن معدان -بفتح الميم وسكون العين وتخفيف الدال المهمتين- بن أبي كريب - بضم الكاف- الكلاعي: تابعي ثقة مشهور، كان من خيار عبد الله، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١٦١، ١٦٢، وابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ١٦٢ . «الكلاعي» -بفتح الكاف وتخفيف اللام- نسبة إلى «ذي الكلاع»، وهم بطن من حمير، نزلوا الشام.

والحديث رواه مسلم ٢: ١٥٤، والنسائي ٢: ٢٩٨، كلاهما من طريق يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد. وروى أبو داود معناه من أوجه أخر، انظر: المنذري ٣٩٠٨-٣٩١٠ . وانظر أيضًا ما مضى في مسند علي ٦١١، وفي مسند عبد الله بن عمر ٥٧٥١ .

و«المعصفر»: ما صبغ بالعصفر، وهو صبغ أحمر معروف.

٦٦٢٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حدَّثنا يَحْيَى، حدَّثنا حُسَيْنٌ المُعَلِّمُ، حدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي سَبْرَةَ، قَالَ: كَانَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ يَسْأَلُ عَنِ الحَوْضِ حَوْضِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وَسلم، وَكَانَ يُكَذِّبُ بِهِ بَعْدَ مَا سَأَلَ أَبَا بَرْزَةَ وَالبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَعَائِذَ بْنَ عَمْرٍو وَرَجُلًا آخَرَ، وَكَانَ يُكَذِّبُ بِهِ فَقَالَ أَبُو سَبْرَةَ: أَنَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ فِيهِ شِفَاءُ هَذَا إِنَّ أَبَاكَ بَعَثَ مَعِي بِمَالٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَلَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو فَحَدَّثَنِي بِمَا [(١)] سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسلم وَأَمْلَى عَلَيَّ فَكَتَبْتُ بِيَدِي فَلَمْ أَزِدْ حَرْفًا، وَلَمْ أَنْقُصْ حَرْفًا، حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم قَالَ: إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الفُحْشَ، أَوْ يُبْغِضُ الفَاحِشَ وَالمُتَفَحِّشَ قَالَ: وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الفُحْشُ وَالتَّفَاحُشُ وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَسُوءُ المُجَاوَرَةِ وَحَتَّى يُؤْتَمَنَ الخَائِنُ وَيُخَوَّنَ الأَمِينُ وَقَالَ أَلاَ إِنَّ مَوْعِدَكُمْ حَوْضِي عَرْضُهُ وَطُولُهُ وَاحِدٌ وَهُو كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَمَكَّةَ وَهُو مَسِيرَةُ شَهْرٍ فِيهِ مِثْلُ النُّجُومِ أَبَارِيقُ شَرَابُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الفِضَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ مَشْرَبًا لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا فَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ مَا سَمِعْتُ فِي الحَوْضِ حَدِيثًا أَثْبَتَ مِنْ هَذَا فَصَدَّقَ بِهِ وَأَخَذَ الصَّحِيفَةَ فَحَبَسَهَا عِنْدَهُ. [كتب، ورسالة (٦٥١٤)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «مما».

وهذا الحديث يدل بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكفار في اللبس وفي الهيئة والمظهر، كالحديث الآخر الصحيح: «ومن تشبه بقوم فهو منهم»، وقد مضى من مسند ابن عمر: ٥١١٤، ٥١١٥، ٥٦٦٧ .

ولم يختلف أهل العلم منذ الصدر الأول في هذا؛ أعني في تحريم التشبه بالكفار، حتى جئنا في هذه العصور المتأخرة، فنبتت في المسلمين نابتة ذليلة مستعبدة، هجيراها وديدنها التشبه بالكفار في كل شيء، والاستخذاء لهم والاستعباد. ثم وجدوا من الملتصقين بالعلم المنتسبين له، من يزين لهم أمرهم، ويهون عليهم أمر التشبه بالكفار في اللباس والهيئة والمظهر والخلق وكل شيء؛ حتى صرنا في أمة ليس لها من مظهر الإسلام إلا مظهر الصلاة والصيام والحج، على ما أدخلوا فيها من بدع؛ بل من ألوان من التشبه بالكفار أيضًا.

وأظهر مظهر يريدون أن يضربوه على المسلمين هو غطاء الرأس الذي يسمونه القبعة «البرنيطة»، وتعللوا لها بالأعاليل والأباطيل، وأفتاهم بعض الكبراء المنتسبين إلى العلم أن لا بأس بها، إذا أريد بها الوقاية من الشمس! وهم يأبون إلا أن يظهروا أنهم لا يريدون بها إلا الوقاية من الإسلام!! فيصرح كُتابهم ومفكروهم بأن هذا اللباس له أكبر الأثر في تغيير الرأس الذي تحته، ينقله من تفكير عربي ضيق إلى تفكير إفرنجي واسع!!

ثم أبى الله لهم إلا الخذلان، فتناقضوا ونقضوا ما قالوا من حجة الشمس؛ إذ وجدوا أنهم لم يستطعوا ضرب هذه الذلة على الأمة، فنزعوا غطاء الرأس بمرة، تركوا (الطربوش) وغيره، ونسوا أن الشمس ستضرب رءوسهم مباشرة، دون واسطة الطربوش، ونسوا أنهم دعوا إلى القبعة، وأنه لا وقاية لرءوسهم من الشمس إلا بها!!

ثم كان من بضع سنين، أن خرج الجيش الإنجليزي المحتل للبلاد من القاهرة والإسكندرية بمظهره المعروف. فما لبثنا أن رأيناهم ألبسوا الجيش المصري والشرطة المصرية قبعات كقبعات الإنجليز، فلم تفقد الأمة في العاصمتين وفي داخل البلاد منظر جيش الاحتلال الذي ضرب الذلة على البلاد سبعين سنة، فكأنهم لم يصبروا على أن يفقدوا مظهر الذل الذي ألفوه واستساغوه وربوا في أحضانه.

وما رأيت مرة هذا المنظر البشع -منظر جنودنا في زي أعدائنا وهيئتهم- إلا تقززت نفسي، وذكرت قول عميرة بن جعل الشاعر الجاهلي، يذم قبيلة تغلب:

إِذَا ارْتَحَلُوا عن دارِ ضَيْمٍ تَعَاذَلُوا ... عليهم ورَدُّوا وَفْدَهم يَسْتَقِيلُها

[كتب: ٦٥١٤]إسناده صحيح. أبو سبرة -بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة-: هو أبو سبرة بن سلمة الهذلي، كما سماه الحاكم في المستدرك في روايته هذا الحديث ١: ٧٥، ٧٦، وقال في آخره: «هو تابعي كبير، مبين ذكره في المسانيد والتواريخ،

. . . .

غير مطعون فيه»، ووافقه الذهبي، وقصر الحافظ، فلم يترجم له في التعجيل، مع أن الحسيني ترجم له في الإكمال (ص٣٢)، وهو الأصل الذي بنى عليه التعجيل. والظاهر لي أن الحافظ ظن أن «أبا سبرة» هذا هو «أبو سبرة» المترجم في التهذيب ١٢: ١٠٥، وهو خطأ صرف. فإن الذي في التهذيب هو «أبو سبرة النخعي الكوفي»، وهو متأخر، روى عنه الأعمش والحسن بن الحكم النخعي. والأعمش ولد سنة ٦١ ومات سنة ١٤٧ أو ١٤٨، والحسن بن الحكم مات سنة بضع وأربعين ومائة، فغير معقول أن يرويا عن «أبي سبرة» راوي هذا الحديث، الذي كان رجلًا ذا شأن يرسله زياد ابن أبيه إلى معاوية بمال، وزياد مات سنة ٥٣، فأنى يدركه الأعمش وابن الحكم؟! إلا أن يكون عمر عمرًا طويلًا، ولو كان ما خفي ذلك من ترجمته، بل لعُني العلماء به ولهجوا بذكره، لما يكون في إسناده من علو يحرصون عليه!!

والذي صنعه الحسيني في ترجمته هو الصواب، وترجمته فيه موجزة، ولعل فيها شيئًا من التحريف، قال: «أبو سبرة، عن عبد الله بن عمرو، وعنه عبد الله بن بريدة، قيل: هو سالم بن سبرة المدني». و«سالم» هذا، ذكره ابن سعد الطبقات ٥: ٢٢١ هكذا: «سالم بن سلمة أبو سبرة الهذلي»، ولم يذكر شيئًا من حاله، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١١٤ هكذا: «سالم بن سلمة أبو سبرة الهذلي، يذكر عن علي». وكتب عليه مصححه العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني ما نصه: «في كتاب ابن أبي حاتم ترجمتان: سالم بن سبرة أبو سبرة الهذلي [بياض] سمعت أبي يقول ذلك. سالم بن سلمة الهذلي أبو مسرة، سمعت أبي يقول ذلك. وفي الثقات [يعني ثقات ابن حبان]: سالم أبو سبرة الهذلي، يروي عن علي، روى عنه أهل الكوفة».

وفي لسان الميزان ٣: ٤ ما نصه: «سالم بن سبرة الهمداني [كذا]، روى عنه ابن بريدة، مجهول، انتهى. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن علي، وروى عنه أهل الكوفة، وقلت [القائل ابن حجر]: وهو من ولد الجارود بن أبي ميسرة! [كذا]، روى أيضًا عن عبد الله بن عمرو بن العاصي وابن عباس، وورد رسولًا على معاوية من زياد. وذكر البلاذري أن زيادًا استقضاه على البصرة».

وهذا النص في لسان الميزان فيه بعض الخطأ، والظاهر عندي أنه من الناسخين. فأولًا: قوله: «سالم بن سبرة الهمداني» خطأ صرف؛ لأنه كعادته ينقل في أول الترجمة كلام الذهبي في الميزان، والذي في الميزان ١: ٣٦٧: «سالم بن سلمة أبو سبرة الهذلي»، وهو الصواب، وثانيًا: قوله: «وهو من ولد الجارود بن أبي ميسرة»، خطأ صرف أيضًا، صوابه: «ومن ولده الجارود بن أبي سبرة»؛ لأن هذا هو الواقع، والجارود له ترجمة في التهذيب ٢: ٥٢، ٥٣ أولها: «الجارود بن أبي سبرة سالم بن سلمة الهذلي أبو نوفل البصري»، وترجمه الذهبي في تاريخ الإسلام (ج٤ ص٢٣٧) قال: «الجارود بن أبي سبرة الهذلي، أحد الأشراف بالبصرة، توفي سنة ١٢٠»، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢٣٥، ٢٣٦ قال: «جارود بن أبي سبرة الهذلي، يعد في البصريين، روى عنه قتادة وعمرو بن أبي حجاج، يروي عن أنس بن مالك». فهذا هو، وهو ابن أبي سبرة الراوي هنا. فينبغي تصحيح ما في اللسان عن هذا الموضع.

وأمَّا أن «أبا سبرة» راوي هذا الحديث هو «سالم بن سلمة الهذلي» فالأدلة عليه متوافرة، والحمد لله، بما أوضحنا من كلام الحاكم، ومن ترجمته في التاريخ الكبير، ويقطع كل شك فيه: أن الحافظ ابن عساكر ترجم له ترجمة جيدة، في تاريخ دمشق، (ج٦ ص٤٨-٥٠ من تهذيب تاريخ ابن عساكر، اختصار الشيخ عبد القادر بدران رحمه الله) قال فيها: «سالم بن سلمة بن نوفل بن عبد العزى، ينتهي نسبه إلى مدركة، أبو سبرة الهذلي البصري، من بني سعد بن هذيل، روى عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وروى عنه عبد الله بن بريدة»، ثم ذكر مختصر الكتاب هذا الحديث الذي هنا، ونسبه لرواية ابن عساكر والإمام أحمد، ثم ذكر أنه رواه البيهقي بزيادة فيه، وأنه رواه الإمام أحمد بزيادة أخرى، والزيادتان ستأتيان في رواية المسند إياه من طريق مطر عن عبد الله بن بريدة عن أبي سبرة ٦٨٧٢، ثم نقل عن أبي حاتم أنه قال: «هو مجهول»، يعني أبا سبرة، ثم قال: «وقال البلاذري: كان يهاجي أبا الأسود الدؤلي».

و«سعد بن هذيل»، الذي ينسب إليه أبو سبرة هذا، هو «سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر» الذي من نسله عبد الله بن مسعود وغيره من آله، ومنهم «أبو كبير الهذلي»، و«أبو خراش الهذلي»، الشاعران، و«أبو بكر الهذلي الفقيه». انظر: طبقات ابن سعد ٣/ ١/ ١٠٦ وجمهرة الأنساب لابن حزم (ص: ١٨٦، ١٨٧).

والحديث رواه الحاكم ١: ٧٥، ٧٦ بثلاثة أسانيد، فرواه أولًا عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم عن عبد الله بن محمد بن شاكر عن أبي أسامة عن حسين المعلم، وعن أحمد بن جعفر القطيعي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن ابن أبي عدي عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة، ثم قال: «هذا حديث صحيح، فقد اتفق الشيخان على الاحتجاج بجميع رواته غير

٦٦٢٦-حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثنا عَامِرٌ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٦٥١٥)]

أبي سبرة الهذلي، وهو تابعي كبير، مبين ذكره في التواريخ والمسانيد، غير مطعون فيه»، ثم قال: «وله شاهد من حديث قتادة عن ابن بريدة: حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأنا هشام بن علي، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا همام عن قتادة عن ابن بريدة عن أبي سبرة الهذلي، فذكر الحديث بطوله». ووافقه الذهبي على تصحيحه، وقال: «أخرجه أحمد في مسنده».

ورواية الحاكم من طريق المسند فيها أن أحمد رواه عن ابن أبي عدي عن حسين المعلم، وابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وهو من شيوخ أحمد، ومن الرواة عن حسين المعلم، ولكن رواية أحمد هذا الحديث هنا ليست عنه، وإنما هي عن يحيى القطان عن حسين المعلم. ولم أجده في المسند من رواية ابن أبي عدي، فلا أدري أرواية الحاكم زيادة في بعض نسخ المسند ليست بين أيدينا، أم هي خطأ ووهم في اسم الشيخ الذي رواه عنه أحمد؟ وأي الشيخين كان فالحديث صحيح.

نعم، سيأتي الحديث بنحوه مرة أخرى ٦٨٧٢، ولكنه من رواية أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن مطر عن ابن بريدة، فهو متابعة أخرى للإسناد الذي هنا وللإسنادين اللذين زادهما الحاكم، واللفظ الذي رواه الحاكم فيه بعض الزيادات التي في تلك الرواية.

وقد رواه ابن عساكر والبيهقي أيضًا، كما تبين مما ذكر في ترجمة أبي سبرة من تهذيب تاريخ ابن عساكر.

وانظر: ٦١٦٢، ٦١٨١، ٦٤٨٧، ٦٥٠٤ .

وقد أشار أبو سبرة هنا إلى روايات أبي برزة، والبراء بن عازب، وعمرو بن عائذ، ورجل آخر في شأن الحوض.

أما حديث أبي برزة الأسلمي، فقد رواه أحمد في المسند (٤: ٤١٩، ٤٢٥، ٤٢٦ح) من طريق مطر عن عبد الله بن بريدة قال: «شك عُبيد الله بن زياد في الحوض، فأرسل إلى أبي برزة الأسلمي، فأتاه، فقال له جلساء عُبيد الله: إنما أرسل إليك أمير يسألك عن الحوض: هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئًا؟ قال: نعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكره، فمن كذب به فلا سقاه الله منه». ورواه أبو داود من طريق آخر أطول من هذا ٤٧٤٩ (٤: ٣٨١، ٣٨٢). ورواه الحاكم مطولًا أيضًا من وجه ثالث (١: ٧٦).

وأمَّا حديث البراء بن عازب، فسيأتي في المسند أيضًا (٤: ٢٩٢ح) مختصرًا، فيه ذكر الحوض، وله حديث آخر في مجمع الزوائد ١٠: ٣٦٧ رواه الطبراني بإسناد ضعيف، وليس فيهما إشارة إلى مجادلة عُبيد الله بن زياد.

وأمَّا حديث عائذ بن عمرو، فإني لم أجده، وهو صحابي له مسند سيأتي في المسند (٥: ٦٤، ٦٥ح)، وفيه حديث يتضمن جدالًا شديدًا بينه وبين عُبيد الله بن زياد، ولكن لم يذكر فيه الحوض.

وأما الرجل الآخر، فيحتمل أن يكون زيد بن أرقم، فإن له حديثًا في الحوض، رواه أبو داود ٤٧٤٦ والحاكم ١: ٧٦، ٧٧ مختصرًا، ثم روى الحاكم شاهدًا له على شرط مسلم عن يزيد بن حبان قال: «شهدت زيد بن أرقم، وبعث إليه عُبيد الله بن زياد، فقال: ما أحاديث بلغني عنك تحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، تزعم أن له حوضًا في الجنة؟ فقال: حدثنا ذاك رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعدناه، فقال: كذبت! ولكنك شيخ قد خرفت!! قال: أما إنه سمعته أذناي من رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعني، وسمعته يقول: «من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»، وما كذبت على رسول الله صلى الله عليه وسلم». وسيأتي في المسند (٤: ٣٦٦، ٣٦٧ح) في قصة أطول من هذه.

أيلة -بفتح الهمزة وسكون الياء التحتية-: مدينة على ساحل بحر القلزم، مما يلي الشأم، وقيل: هي آخر الحجاز وأول الشأم، قاله ياقوت. وانظر: قاموس الأمكنة والبقاع لعلي بك بهجت ٣٧، ٣٨ .

[كتب: ٦٥١٥] إسناده صحيح. يحيى: هو القطان. إسماعيل: هو ابن أبي خالد. عامر: هو الشعبي. والحديث رواه أبو داود ٢٤٨١ (٢: ٣١٢ من عون المعبود)، والنسائي ٢: ٢٦٧، كلاهما من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ١: ٥٠، ٥١ من طريق عبد الله بن أبي السفر وإسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي، ومن طريق داود بن أبي هند عن الشعبي، ورواه أيضًا ١١: ٢٧٣ من طريق زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي.

وقوله هنا: «جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو، فقال» إلخ: سياق مختصر، وتفصيله في رواية أبي داود: «أتى رجل عبد الله بن عمرو، وعنده القوم، حتى جلس عنده، فقال: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال» إلخ.

٦٦٢٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ جَمَعْتُ القُرْآنَ فَقَرَأْتُ بِهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَطُولَ عَلَيْكَ زَمَانٌ وَأَنْ تَمَلَّ(١) اقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي قَالَ اقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي قَالَ اقْرَأْهُ فِي كُلِّ(٢) عَشْرٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي قَالَ اقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، فَأَبَى. [كتب، ورسالة (٦٥١٦)]

٦٦٢٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ. [كتب، ورسالة (٦٥١٧)]

٦٦٢٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَلْقَاهُ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ هَذَا شَرٌّ هَذَا حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ، فَأَلْقَاهُ فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَسَكَتَ عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٦٥١٨)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «أن تمل».

(٢) قوله: «كل» لم يرد في طبعة الرسالة.

[كتب: ٦٥١٦] إسناده صحيح. يحيى بن حكيم بن صفوان بن أمية الجمحي: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢٦٧ قال: «يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم، قاله ابن جُريج عن ابن أبي مليكة». وهو يشير إلى هذا الحديث، ولكن الذي هنا هو القطعة منه التي في القراءة، ولم أجد القسم الذي في الصوم. ويحيى هذا مترجم في التهذيب الكبير، وقد نسي الحافظ أن يذكره في تهذيب التهذيب، ونقل مصححه ترجمته في الهامش عن أصل التهذيب، مع أن ترجمته ثابتة في التقريب والخلاصة.

والحديث رواه ابن ماجة ١: ٢١٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وهو جزء من الحديث الطويل الذي مضى ٦٤٧٧، ولكن هناك أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن له أن يقرأ القرآن في ثلاث، وفي هذه الرواية لم يأذن له أن يقرأ في أقل من سبع، وهذه توافق ما مضى من رواية عطاء بن السائب عن أبيه ٦٥٠٦، وما سيأتي من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن ٦٨٧٦، ٦٨٨٠، وغيرهما من الروايات. وقد جمع الحافظ في الفتح ٩: ٨٤ بين الروايات باحتمال «تعدد القصة، فلا مانع أن يتعدد قول النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو ذلك تأكيدًا، ويؤيده الاختلاف الواقع في السياق. كأن النهي عن الزيادة ليس على التحريم، كما أن الأمر في جميع ذلك ليس للوجوب، وعرف ذلك من قرائن الحال التي أرشد إليها السياق، وهو النظر في عجزه عن سوى ذلك في الحال أو في المآل. وأغرب بعض الظاهرية فقال: يحرم أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث! وقال النووي: أكثر العلماء على أنه لا تقدير في ذلك؛ وإنما هو بحسب النشاط والقوة، فعلى هذا يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص». وانظر: شرح النووي على مسلم ٨: ٤٢، ٤٣ .

[كتب: ٦٥١٧] إسناد صحيح، وهو مختصر ٦٤٨٣ . وقد أشرنا إليه هناك.

[كتب: ٦٥١٨] إسناده صحيح. ابن عجلان: هو محمد بن عجلان المدني القرشي، أحد العلماء العاملين، سبق توثيقه ٦١١، ونزيد هنا أنه وثقه سفيان بن عيينة وأحمد وابن معين وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ١٩٦، ١٩٧، وروى عن ابن المديني عن ابن أبي الوزير عن مالك: «أنه ذكر ابن عجلان، فذكر خيرًا».

. . . .

عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي: تابعي ثقة معروف، سمع من زينب بنت أبي سلمة والربيع بنت معوذ، ولهما صحبة، كما قال المزي. ولا شك في أن عمرو بن شعيب ثقة، ومن تكلم فيه تكلم بغير حجة، ولا شك أيضًا في سماعه من أبيه شعيب. وإنما تكلم من تكلم في رواية «عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده»، وشققوا الكلام على نحو غير مستساغ، فزعم بعضهم أن قوله: «عن جده»: إن أراد جد عمرو فهو «محمد بن عبد الله بن عمرو»، وليس بصحابي، وإن أراد جد شعيب فهو «عبد الله بن عمرو»! ولست أرى هذا موضع احتمال أو تشكيك، فإن المراد في هذه الأسانيد «عبد الله بن عمرو» الصحابي، وهو جد شعيب، وهو أيضًا الجد الأعلى لعمرو بن شعيب. وكان شعيب صغيرًا حين مات أبوه «محمد بن عبد الله بن عمرو»، فرباه جده «عبد الله بن عمرو»، وكثيرًا ما كان يعبر عن عبد الله بن عمرو بأنه أبوه، والجد أب لا شك فيه. وقد روى الحاكم في المستدرك ١: ١٩٧، ٥٠٠ بإسناده عن إسحاق بن راهويه قال: «إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر». وروى أيضًا ٢: ٤٧ بإسناده عن محمد بن علي بن حمدان الوراق قال: «قلت لأحمد بن حنبل: عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئًا؟ فقال: هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، وقد صح سماع عمرو بن شعيب من أبيه، وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو». وروى الدارقطني عنه نحو هذ (ص٣١٠)، وروى أيضًا عقب ذلك عن أبي بكر النيسابوري قال: «هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد صح سماع عمرو بن شعيب عن أبيه، وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو»، ثم روى عن محمد بن الحسن النقاش عن أحمد بن تميم قال: «قلت لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: شعيب والد عمرو بن شعيب سمع من عبد الله بن عمرو؟ قال: نعم، قلت له: فعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده يتكلم الناس فيه؟ قال: رأيت علي بن المديني وأحمد بن حنبل والحميدي وإسحاق بن راهويه يحتجون به، قال: قلت: فمن يتكلم يقول ماذا؟ قال: يقولون: إن عمرو بن شعيب أكثر، أو نحو هذا». يريد أنهم ينقمون عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده، وما هذا بقادح؛ إذ كان ثقة، وإذا كان الراوي عنه ثقة، كما هو بديهي. وقال الحاكم أيضًا ٢: ٦٥: «قد أكثرت في هذا الكتاب الحجج في تصحيح روايات عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة، ولا يذكر عنه أحسن من هذه الروايات، وكنت أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد عن عبد الله بن عمرو، فلم أصل إليها إلا هذا الوقت»، ثم روى حديثًا فيه أن رجلًا سأل ابن عمرو، ثم ذهب معه شعيب إلى عبد الله بن عمر، بأمر جده عبد الله بن عمرو، ثم إلى ابن عباس بأمر جده أيضًا، ثم عاد معه إلى جده عبد الله بن عمرو، ثم قال الحاكم: «هذا حديث ثقات رواته حفاظ، وهو كالأخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد عن جده عبد الله بن عمرو».

وقال ابن عبد البر في التقصي (ص٢٥٥): «حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مقبول عند أكثر أهل العلم بالنقل»، ثم روي بإسناده عن علي بن المديني قال: «عمرو بن شعيب هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، سمع عمرو بن شعيب من أبيه، وسمع أبوه من عبد الله بن عمرو بن العاص». وقد ذكرنا فيما مضى ١٤٧، ١٨٣ شيئًا عن إسناد «عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده»، وفصلنا القول فيه في شرحنا على الترمذي ٢: ١٤٠-١٤٤، وفي شرحنا على ألفية السيوطي في المصطلح (٢٤٦-٢٤٨).

وأبوه «شعيب بن محمد»: تابعي ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٢١٩ قال: «شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي السهمي القرشي، سمع عبد الله بن عُمر، روى عنه عمرو ابنه. قال لنا أبو عاصم: عن حيوة عن زياد بن عمرو سمعت شعيب بن محمد سمع عبد الله بن عمر». وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥: ١٨٠ وقال: «وقد روى شعيب عن جده عبد الله بن عمرو، وروى عنه ابنه عمرو بن شعيب، فحديثه عن أبيه، وحديث أبيه عن جده، يعني عبد الله بن عمرو». وفي التهذيب ٤: ٣٥٦، ٣٥٧: «ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر البخاري وأبو داود وغيرهما أنه سمع من جده، ولم يذكر أحد منهم أنه يروي عن أبيه محمد، ولم يذكر أحد لمحمد هذا ترجمة إلا القليل، وسنشبع القول في ذلك في ترجمة عمرو بن شعيب إن شاء الله تعالى. قلت [القائل ابن حجر]: قال ابن حبان في التابعين من الثقات: يقال: إنه سمع من جده عبد الله بن عمرو، وليس ذلك بصحيح. وقال في الطبقة التي تليها: يروي عن أبيه، لا يصح سماعه من عبد الله بن عمرو، قلت [القائل ابن حجر أيضًا]: وهو قول مردود، وإنما ذكرته لأن المؤلف [يعني الحافظ المزي] ذكر توثيق ابن حبان له، ولم يذكر هذا القدر، بل ذكر أن البخاري وغيره ذكروا أنه سمع من جده، حسب».

بل كان شعيب يسمي عبد الله بن عمرو «أباه» على معنى أنه أبوه الأعلى، وأنه هو الذي رباه، ففيما سيأتي في المسند ٦٥٤٥: «عن ثابت البناني عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عبد الله بن عمرو». وانظر أيضًا: ٦٥٤٩ .

٦٦٣٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ أَبِي اليَقْظَانِ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ، وَلاَ أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ.
[كتب، ورسالة (٦٥١٩)]

والحديث سيأتي مرة أخرى بهذا الإسناد ٦٦٨٠ . وسيأتي حديث آخر بنحو معناه من وجه آخر ٦٩٧٧ . وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ١٥١ الحديث ٦٩٧٧، ثم أشار إلى هذا بقوله: «وفي رواية عند أحمد»، ثم قال: «وأحد إسنادي أحمد ثقات»، يريد هذا الإسناد. وانظر: ١٣٢، ٤٧٣٤، ٦٤١٢ .

[كتب: ٦٥١٩] إسناده ضعيف. عثمان بن عمير أبو اليقظان: سبق تضعيفه في ٣٧٨٧، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الصغير ١٥٠ ، ١٥٢، وقال: «كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عن أبي اليقظان عثمان، وهو ابن عمير، ويقال ابن قيس، البجلي، وهو عثمان بن أبي حميد الأعمى الكوفي»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١٦١، وروى عن عمرو بن علي الصيرفي -وهو الفلاس- قال: «لم يرض يحيى بن سعيد أبا اليقظان، ولا حدث عنه هو ولا عبد الرحمن بن مهدي»، وروى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: «سمعت أبي يقول: كان ابن مهدي -يعني عبد الرحمن- ترك حديث أبي اليقظان عثمان بن عمير، قال عبد الله: كان أبي يضعف أبا اليقظان»، وروى عن يحيى بن معين أنه قال: «ليس حديثه بشيء»، وقال ابن أبي حاتم أيضًا: «سألت أبي عن عثمان بن عمير أبي اليقظان؟ فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث، كان شُعبة لا يرضاه، وذكر أنه حضره، فروى عن شيخ، فقال له شُعبة: كم سنك؟ قال: كذا، فإذا قد مات الشيخ وهو ابن سنتين!!». وفي التهذيب: «نسبه أحمد بن حنبل فقال: هو عثمان بن عمير بن عمرو بن قيس البجلي، وقد ينسب إلى جد أبيه. ذكره البخاري في الأوسط في فصل من مات بين العشرين ومائة إلى الثلاثين، وقال: منكر الحديث، ولم يسمع من أنس».

وسيأتي في تخريج هذا الحديث أنه ذكر في بعض أسانيده باسم «عثمان بن قيس» نسبة إلى جده الأعلى، وفي التهذيب ٧: ١٤٨ ترجمة باسم «عثمان بن قيس» ترجح أنه هو، وأن هناك راويًا آخر من التابعين غيره، اسمه أيضًا «عثمان بن قيس».

ووقع اسمه في الأصول هنا محرفًا، ففي ح ك «عن عثمان بن عمير بن أبي اليقظان»، بزيادة «بن»، وفي م «عن عثمان بن عمير بن اليقظان»، وكلاهما خطأ، صححناه من مراجع التراجم وتخريج الحديث.

أبو حرب بن أبي الأسود الدئلي: تابعي ثقة معروف، سبق توثيقه ٥٦٣، ونزيد هنا أنه ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من قراء أهل البصرة، وقال: «كان معروفًا، وله أحاديث»، وكان شاعرًا عاقلًا، وقال ابن عبد البر: «هو بصري ثقة»، وترجمه البخاري في الكنى برقم ١٨١، وترجمه الذهبي في تاريخ الإسلام ٤: ٢١٧، وقال: «مشهور صدوق، له أحاديث، وقد قرأ القرآن على والده».

والحديث رواه ابن سعد في الطبقات ٤/ ١/ ١٦٧ عن عبد الله بن نُمير، شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد.

ورواه البخاري في الكنى، في ترجمة أبي حرب، عن يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن سليمان -يعني الأعمش- عن عثمان بن قيس عن أبي حرب، ثم رواه عن أبي بكر عن ابن نُمير عن الأعمش عن عثمان أبي اليقظان، بهذا الإسناد «مثله»، ثم قال: «وروى وكيع عن الأعمش عن أبي اليقظان عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم، مرسل».

ورواه الترمذي ٤: ٣٤٦ عن محمود بن غيلان عن ابن نُمير، شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد، وقال: «هذا حديث حسن»، وكذلك رواه ابن ماجة ١: ٣٥ من طريق ابن نُمير أيضًا.

ورواه الدولابي في الكنى ١: ١٤٦ من طريق أبي يحيى الحماني عبد الحميد بن عبد الرحمن عن الأعمش، بهذا الإسناد.

ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٣٦٢ من طريق أبي يحيى الحماني عن الأعمش، ومن طريق يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش. ولكنه رواه شاهدًا، فلذلك لم يصححه هو ولا الذهبي.

وسيأتي من رواية يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش ٦٦٣٠، ٧٠٧٨ .

وأشار إليه الحافظ في الإصابة ٧: ٦٢، ونسبه لأحمد وأبي داود، وقد وهم في ذلك، فإن أبا داود لم يروه يقينًا، بل هو في الترمذي وابن ماجة، كما ذكرنا.

٦٦٣١ - حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا ابنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا عُثْمانُ بْنُ حَكِيم، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عَلَيه وَسَلم وَقَدْ ذَهَبَ عَمْرُو بْنُ العَاصِي، يَلْبَسُ ثِيَابَهُ لِيَلْحَقَنِي فَقَالَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ لَيَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ لَعِينٌ، فَوَاللهِ مَا زِلْتُ وَجِلًا أَتَشَوَّفُ دَاخِلًا وَخَارِجًا حَتَّى دَخَلَ فُلانٌ، يَعْنِي الحَكَمَ. [كتب، ورسالة (٦٥٢٠)]

٦٦٣٢ - حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا ابنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا الحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمْ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ إِنَّكَ أَنْتَ ظَالِمٌ فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ.

- وقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: يَكُونُ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ. [كتب (٦٥٢١ و٦٥٢١م)، رسالة (٦٥٢١)]

«الغبراء»: الأرض، و«الخضراء»: السماء، للونهما، أراد أنه متناه في الصدق إلى الغاية، فجاء به على اتساع الكلام والمجاز. قاله ابن الأثير.

أبو ذر: هو جندب بن جنادة الغفاري، صحابي قديم معروف مشهور، له مسند سيأتي (٥: ١٤٤-١٨١ح) إن شاء الله تعالى.

[كتب: ٦٥٢٠] إسناده صحيح. عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري: سبق توثيقه ٤٠٨، ونزيد هنا قول أحمد: «ثقة ثبت»، ووثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو داود والنسائي، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١٤٦، ١٤٧، وروى بإسناده عن أبي خالد الأحمر قال: «سمعت أوثق أهل الكوفة وأعبدهم: عثمان بن حكيم». وهو يروي هنا عن أبي أمامة عم أبيه. «حكيم» بفتح الحاء. «حنيف» بضم الحاء.

أبو أمامة: هو أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري، وهو تابعي كبير ثقة، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، كما مضى في ١٦٩٥، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٦٣ وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥: ٥٩، ٦٠، وذكر أن أمه هي «حبيبة بنت أبي أمامة أسعد بن زرارة»، وأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سمَّاه «أسعد» وكناه «أبا أمامة» باسم جده أبي أمه وكنيته.

والحديث في مجمع الزوائد ١: ١١٢، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وذكر نحو معناه مرة أخرى بروايتين ٥: ٢٤٣، وقال: «رواه كله الطبراني ... وحديثه مستقيم، وفيه ضعف غير مبين، وبقية رجاله رجال الصحيح». وقد سقط من مجمع الزوائد اسم الراوي الذي «حديثه مستقيم، وفيه ضعف غير مبين»، وهو خطأ مطبعي فيما أرى، فأثبتنا موضعه بياضًا فيه نقط.

ورواه ابن عبد البر في الاستيعاب ١٢١ بإسناده من طريق أحمد بن زهير: «حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عثمان بن حكيم قال: حدثنا شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يدخل عليكم رجل لعين»، قال عبد الله: وكنت قد تركت عمرًا يلبس ثيابه ليقبل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم أزل مشفقًا أن يكون أول من يدخل، فدخل الحكم بن أبي العاص». وهذا إسناد صحيح أيضًا.

والحكم: هو ابن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، وهو عم عثمان بن عفان وأبو مروان بن الحكم وبنيه من خلفاء بني أمية، أسلم يوم فتح مكة، وسكن المدينة، ثم نفاه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الطائف، ومكث بها حتى أعاده عثمان في خلافته، ومات بها. قال ابن الأثير في أسد الغابة ٢: ٣٤: «وقد روي في لعنه ونفيه أحاديث كثيرة، لا حاجة إلى ذكرها، إلا أن الأمر المقطوع به أن النبي صلى الله عليه وسلم -مع حلمه وإغضائه على ما يكره- ما فعل به ذلك إلا لأمر عظيم».

قوله: «ما زلت وجلًا» أي: خائفًا فزعًا. وقوله: «أتشوف داخلًا وخارجًا» أي: يطمح بصري ناظرًا للداخل والخارج.

[كتب: ٦٥٢١] إسناده صحيح. الحسن بن عمرو: هو الفقيمي، سبق توثيقه ١٨٣٣ . أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس، سبق توثيقه ١٨٩٦، وقد نقلنا في ٥١١٠ عن المراسيل لابن أبي حاتم (ص٧١) قول ابن معين: «أبو الزبير لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاص»، وقول أبي حاتم: «لم يلق أبو الزبير عبد الله بن عمرو»، ولكنا نرجح غير هذا، نرجح سماع أبي الزبير من عبد الله بن عمرو، فإنه ناصره يقينًا، وثبت أنه لقيه، فروى الذهبي في الميزان ٣: ١٣٥ عن يحيى بن بكير: «حدثني

. . . .

ابن لهيعة عن أبي الزبير قال: رأيت العبادلة يرجحون على صدور أقدامهم في الصلاة: عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عباس». وسيأتي مزيد كلام في هذا، في تخريج هذا الحديث والحديث الذي بعده ٦٥٢١م.

والحديث رواه الحاكم في المستدرك ٤: ٩٦ من طريق سفيان الثوري عن الحسن بن عمرو عن محمد بن مسلم بن السائب [كذا] عن عبد الله بن عمرو، وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وقوله: «محمد بن مسلم بن السائب»: هكذا هو في المستدرك ومختصر الذهبي المخطوط والمطبوع. وهو -فيما أرجح- خطأ قديم، إما من الحاكم، وإما من بعض الناسخين، وليس لمحمد بن مسلم بن السائب رواية في هذا الحديث فيما نعلم، وإن كان ثقة، وإنما الحديث حديث أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس. ويؤيد هذا بما يشبه الجزم واليقين، أن الحديث التالي لهذا ٦٥٢١م، المروي هنا في عمرو الفقيمي عن أبي الزبير، كما سيجيء.

والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ١٧٢ وقال: «رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد». وذكره السيوطي في الجامع الصغير (رقم ٦٢٧)، ونسبه لأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي في الشعب.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ٢٦٢، وقال: «رواه أحمد والبزار بإسنادين، ورجال أحد إسنادي البزار رجال الصحيح، وكذلك رجال أحمد، إلا أنه وقع فيه في الأصل غلط، فلذلك لم أذكره». ثم ذكره مرة أخرى ٧: ٢٧٩ وقال نحو ذلك، إلا أنه زاد نسبته للطبراني أيضًا.

والغلط في إسناد أحمد -الذي يشير إليه الهيثمي- هو أنه وقع في نسخة م: «حدثنا الحسن عن عمرو»، وهو خطأ يقينًا، وأثبتنا الصواب عن ك ح. فالظاهر أن نسخة المسند التي وقعت للهيثمي كان فيها مثل الذي في نسخة م.

وقد استدرك المناوي في شرح الجامع الصغير على السيوطي في تخريج الحديث، فأخطأ، قال: «وظاهر صنيع المؤلف أنه لم يخرجه أحد من الستة، والأمر بخلافه، فقد رواه الترمذي». وما وجدته في الترمذي بعد طول البحث، ولا ذكره النابلسي في ذخائر المواريث في مسند «عبد الله بن عمرو»، فهذا مع ذكر الهيثمي إياه في الزوائد يؤيد صنيع السيوطي الدال على أنه لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة.

قوله: «أن تقول له»: في نسخة بهامش ك «يقولوا».

وقوله: «فقد تودع منهم» -بضم التاء والواو وكسر الدال المشددة المهملة- من «التوديع». قال الزمخشري في الفائق ٣: ١٥٢: «أي أستريح منهم وخُذلوا وخلي بينهم وبين ما يرتكبون من المعاصي. وهو من المجاز؛ لأن المعتني بإصلاح شأن الرجل إذا يئس من صلاحه تركه ونفض منه يده، واستراح من معاناة النصب في استصلاحه، ويجوز أن يكون من قولهم: تودَّعتُ الشيءَ؛ أي صُنْته في مِيدعَ . . . أي: فقد صاروا بحيث يُتَحَفظ منهم، ويُتَصوَّن، كما يُتَوقَّى شرارُ الناس». وقال المناوي: «قال القاضي: أصله من التوديع، وهو الترك. وحاصله: أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمارة الخذلان وغضب الرحمن. قال في الإحياء: لكن الأمر بالمعروف مع الولاة هو التعريف والوعظ. أما المنع بالقهر فليس للآحاد؛ لأنه يحرك فتنة ويهيج شرًّا. وأمّا الفحش في القول، كـ: يا ظالم، يا من لا يخاف الله، فإن تعدى شره للغير امتنع، وإن لم يخف إلا على نفسه جاز، بل ندب، فقد كانت عادة السلف التصريح بالإنكار، والتعرض للأخطار».

(٦٥٢١م) إسناده صحيح، بإسناد الحديث قبله.

ورواه ابن ماجة ٢: ٢٦١، من طريق أبي معاوية ومحمد بن فضيل عن الحسن بن عمرو، بهذا الإسناد. ونقل شارحه السندي عن زوائد البوصيري قال: «رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع، وأبو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس، لم يسمع من عبد الله بن عمرو، قاله ابن معين، وقال أبو حاتم: لم يلقه».

ورواه الحاكم ٤: ٤٤٥ من طريق ابن نُمير، شيخ أحمد هنا، عن الحسن بن عمرو، بهذا الإسناد، وقال: «إن كان أبو الزبير سمع من عبد الله بن عمرو، فإنه صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

ووقع في نسخة المستدرك المطبوعة، وتلخيص الذهبي المطبوع معه بأسفل الصحائف: «عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي، صوابه «عبد الله بن عمرو»، كما ثبت في نسخة تلخيص الذهبي المخطوطة التي عندي.

وقد صححنا في إسناد الحديث الذي قبل هذا أن أبا الزبير لقي عبد الله بن عمرو، وروى عنه، ورجحنا اتصال إسناده، وفي هذا مقنع في الرد على كلام البوصيري وتشكيك الحاكم، والحمد لله. وانظر ما مضى في مسند ابن عمر: ٥٨٦٧، ٦٢٠٨ .

٦٦٣٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.
[كتب، ورسالة (٦٥٢٢)]

٦٦٣٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْلَى، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو فَذُكِرَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ لَرَجُلٌ لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ أَبَدًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: خُذُوا القُرْآنَ عَنْ أَرْبَعَةٍ، عَنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ فَبَدَأَ بِهِ وَعَنْ مُعَاذٍ وَعَنْ سَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ قَالَ يَعْلَى وَنَسِيتُ الرَّابِعَ. [كتب، ورسالة (٦٥٢٣)]

٦٦٣٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْلَى، حَدَّثنا فِطْرٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِالعَرْشِ وَلَيْسَ الوَاصِلُ بِالمُكَافِئِ وَلَكِنَّ الوَاصِلَ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا. [كتب، ورسالة (٦٥٢٤)]

[كتب: ٦٥٢٢] إسناده صحيح. قتادة بن دِعَامة السدوسي: تابعي ثقة معروف مشهور، سبق توثيقه ١٧٤٩، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ١٨٥-١٨٧، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ١٣٣-١٣٥، وروى عن أبيه قال: «سمعت أحمد بن حنبل، وذكر قتادة، فأطنب في ذكره، فجعل ينشر من علمه وفقهه ومعرفته بالاختلاف والتفسير وغير ذلك، وجعل يقول: عالم بتفسير القرآن وباختلاف العلماء، ووصفه بالحفظ والفقه، وقال: قلما تجد من يتقدمه، أما المثل فلعل». وذكره أيضًا في المراسيل (ص٦٢-٦٤) وروى بإسناده عن أحمد بن حنبل (ص٦٣): «لم يسمع قتادة من أبي قلابة شيئًا، إنما بلغه عنه».
أقول: هكذا قال الإمام أحمد، ولكن قتادة عاصر أبا قلابة يقينًا، فروايته عنه محمولة على الاتصال، على القول الصحيح عند أهل العلم بالحديث، وقد اعتمدها مسلم في صحيحه، فهي عنده على الاتصال إذن، ثبت ذلك في ترجمة أبي قلابة في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص٢٥١ رقم ٩١٦)، وهذا كاف في الاحتجاج بها. ومع هذا فإن قتادة لم ينفرد برواية هذا الحديث عن أبي قلابة، فقد رواه أيضًا أيوب عن أبي قلابة، كما سيأتي في المسند ٧٠٥٥ .
والحديث رواه أصحاب الكتب الستة من أوجه مختلفة، بلفظه أو بمعناه: فرواه البخاري ٥: ٨٨، ومسلم ١: ٥٠، ٥١، وأبو داود ٤٧٧١ (٤: ٣٩١ عون المعبود)، والترمذي ٢: ٣١٥، والنسائي ٢: ١٧٣، وابن ماجة ٢: ٩٤، إلا أن الذي في ابن ماجة «عن ابن عمر»، وتحدث عنه البوصيري في الزوائد باعتبار أنه من حديث «ابن عمر»، وكذلك أشار إليه الحافظ في الفتح ٥: ٨٨ على أنه عند ابن ماجة من حديث «ابن عمر»، ولكن النابلسي في ذخائر المواريث ٤٥٤١ ذكره في حديث «عبد الله بن عمرو بن العاصي». ورواه أيضًا الطيالسي من وجه آخر ٢٢٩٤ .
وسيأتي في المسند من أوجه متعدد: ٦٨١٦، ٦٨٢٣، ٦٨٢٩، ٦٩١٣، ٦٩٢٢، ٦٩٥٦، ٧٠١٤، ٧٠٣٠، ٧٠٣١، ٧٠٨٤ .
وانظر ما مضى في مسند علي: ٥٩٠ . وفي مسند سعيد بن زيد: ١٦٢٨، ١٦٣٩، ١٦٤٢، ١٦٥٢، ١٦٥٣ . وما يأتي في مسند أبي هريرة: ٨٢٨١، ٨٤٥٦، ٨٧٠٩ .

[كتب: ٦٥٢٣] إسناده صحيح. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي. الأعمش: هو سليمان بن مهران الإمام الثقة الحجة، سبق توثيقه ١٨٨١، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٣٨، ٣٩ .
والحديث رواه البخاري ٧: ٨٠، ٩٥، ٩٦، و٩: ٤٢، ٤٣، ومسلم ٢: ٢٥٢، والترمذي ٤: ٣٤٨، بنحوه، مطولًا ومختصرًا، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».
والرابع الذي نسيه يعلى بن عبيد هو «أبي بن كعب»، كما سيأتي في رواية أخرى لهذا الحديث في المسند ٦٧٦٧، وكما ثبت عند الشيخين والترمذي.

[كتب: ٦٥٢٤] إسناده صحيح. فطر -بكسر الفاء وسكون الطاء المهملة-: هو ابن خليفة الحناط الكوفي، سبق توثيقه ٧٣٠، ٧٧٣، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد ويحيى القطان وابن معين وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ١٣٩، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٩٠ .

٦٦٣٦- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ نَاعِمٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ حَجَجْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ رَأَيْتُهُ تَيَمَّمَ فَنَظَرَ حَتَّى إِذَا اسْتَبَانَتْ جَلَسَ تَحْتَهَا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عَلَيه وَسَلم تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الشِّعْبِ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ الجِهَادَ مَعَكَ أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ وَالدَّارَ الآخِرَةَ، قَالَ: هَلْ مِنْ أَبَوَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، كِلاهُمَا، قَالَ: فَارْجِعِ ابْرَرْ أَبَوَيْكَ قَالَ فَوَلَّى رَاجِعًا مِنْ حَيْثُ جَاءَ. [كتب، ورسالة (٦٥٢٥)]

والقسم الأول من الحديث: «إن الرحم معلقة بالعرش»، لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة، وهو في مجمع الزوائد ٨: ١٥٠، وقال: «رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات».

وباقيه رواه البخاري في الصحيح ١٠: ٣٥٥ من طريق الثوري عن الأعمش والحسن بن عمرو الفقيمي وفطر بن خليفة، ثلاثتهم عن مجاهد عن ابن عمرو، وقال الثوري: «لم يرفعه الأعمش إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ورفعه الحسن وفطر عن النبي صلى الله عليه وسلم». وكذلك رواه في الأدب المفرد (ص١٣) بإسناده في الصحيح. ورواه أبو داود ١٦٩٧ (٢: ٦٠، ٦١) بإسناد البخاري، ورواه الترمذي ٣: ١١٨، ١١٩ من طريق الثوري عن بشير أبي إسماعيل وفطر بن خليفة، كلاهما عن مجاهد، به مرفوعًا، وقال: «حديث حسن صحيح».

والحديث كله رواه أيضًا أبو نعيم في الحلية ٣: ٣٠١ من طريق خلاد بن يحيى عن فطر، بهذا الإسناد. ووقع اسم الصحابي فيه «عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي يصحح من هذا الموضع.

وقد أشار الحافظ في الفتح إلى رواية أحمد هذه، فقال: «وأخرجه أحمد عن جماعة من شيوخه عن فطر مرفوعًا، وزاد في أول الحديث: «إن الرحم معلقة بالعرش، وليس الواصل بالمكافئ»، الحديث».

قوله: «ليس الواصل بالمكافئ»، قال الحافظ: «أي الذي يعطي لغيره نظير ما أعطاه ذلك الغير. وقد أخرج عبد الرزاق عن عمر موقوفًا: «ليس الواصل أن تصل من وصلك، ذلك القصاص؛ ولكن الواصل أن تصل من قطعك»». ونقل الحافظ عن الطيبي قال: «المعنى: ليست حقيقة الواصل ومن يعتد بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله؛ ولكنه من يتفضل على صاحبه».

[كتب: ٦٥٢٥] إسناده صحيح. يزيد بن أبي حبيب: سبق توثيقه ٧٨٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٣٣٦، والصغير ١٤٩، وابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٠٢ . ناعم مولى أم سلمة: هو «ناعم بن أجيل» -بضم الهمزة وفتح الجيم- الهمداني المصري، وهو فقيه تابعي ثقة، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١٢٥، وابن سعد ٥: ٢١٩، وقال البخاري: «كان في بيت شرف في همدان، أصابه سباء في الجاهلية، فأعتقته أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أدرك عثمان». وذكره بعضهم في الصحابة، فلذلك ترجمه ابن الأثير في أسد الغابة ٥: ٧، والحافظ في الإصابة ٦: ٢٢٤، ولكن الراجح أنه تابعي كبير مخضرم.

والحديث رواه مسلم ٢: ٢٧٥، من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن يزيد بن أبي حبيب عن ناعم مولى أم سلمة، مختصرًا بنحوه. ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة من رواية ناعم مولى أم سلمة غير مسلم في صحيحه. ولكنهم رووا معناه من أوجه أخر، كلفظ الحديث الماضي ٦٤٩٠، والحديث الآتي ٦٥٤٤ .

وقد أشار الحافظ في الفتح ٦: ٩٨ إلى رواية مسلم من هذا الوجه، ونسبها أيضًا لسعيد بن منصور في سننه. وهو من رواية مسلم عن سعيد بن منصور عن ابن وهب.

ثم وجدت الحديث في مجمع الزوائد ٨: ١٣٨ مطولًا، بنحو سياق المسند هنا، ولكنه قال في أوله: «عن نعيم مولى أم سلمة، قال: خرج ابن عمر حاجًا، حتى كان بين مكة والمدينة أتى شجرة فعرفها، فجلس تحتها، ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت هذه الشجرة» إلخ. فذكره بمعناه. وقال الهيثمي: «رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح إن كان مولى أم سلمة ناعم، وهو الصحيح، وإن كان نعيمًا فلم أعرفه». فيظهر من هذه الرواية أن الخطأ فيها في ذكر «نعيم» بدل «ناعم» وفي ذكر «ابن عمر» بدل «ابن عمرو»: إلا أن يكون الأخير خطأ من ناسخ أو طابع. ثم استفدنا منها تأييد ما سنفسر به «تيمم»، وحذف «الشجرة» للعلم بأنها مرادة من باقي السياق. والحمد لله.

٦٦٣٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثنا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ التقَى عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَهو يَبْكِي فَقَالَ لَهُ القَوْمُ مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ الَّذِي حَدَّثَنِي هَذَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِنْسَانٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ. [كتب، ورسالة (٦٥٢٦)]

٦٦٣٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ وَمِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ المَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ. [كتب، ورسالة (٦٥٢٧)]

٦٦٣٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَسْبِغُوا الوُضُوءَ. [كتب، ورسالة (٦٥٢٨)]

قوله: «تيمم» يريد: قصد، على المعنى اللغوي للتيمم، بدلالة باقي السياق. وقوله: «فنظر حتى إذا استبانت جلس تحتها»: هو بحذف مفعول «تيمم»، وهو الشجرة المذكورة بعد في قول ابن عمرو: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت هذه الشجرة»، كأنه قال: تيمم شجرة حتى إذا استبانت جلس تحتها. ومثل هذا كثير في لسان العرب، كقول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾، يريد الشمس، ولم تُذكر في الآية من قبل ولا من بعد. وانظر: ٦٦٠٢ .

[كتب: ٦٥٢٦] إسناده صحيح. أبو حيان -بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء التحتية-: هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، سبق توثيقه ٥٠٠٧، أبوه: هو سعيد بن حيان التيمي، من تيم الرباب، الكوفي، وهو تابعي ثقة، وثقه ابن حبان والعجلي، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٤٢٣ .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١: ٩٨ من الطريق الأخرى الآتية عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ٧٠١٥، ثم أشار إلى هذه الرواية باختصار، فقال: «وفي رواية أخرى عند أحمد صحيحة» إلخ. وكذلك صنع المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ١٨، فذكر تلك الرواية منسوبة لأحمد، ثم أشار إلى هذه الرواية باختصار، فقال: «وفي أخرى له أيضًا رواتها رواة الصحيح». وعليه في هذا تعقب؛ لأن سعيد بن حيان لم يرو له الشيخان ولا واحد منهما. فلا يطلق عليه عند أهل هذا الفن أنه من «رواة الصحيح»؛ وإن كان هو ثقة وحديثه صحيحًا.

وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود: ٣٧٨٩، ٣٩١٣، ٣٩٤٧، ٤٣١٠ .

[كتب: ٦٥٢٧] إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. مسعر: هو ابن كدام بن ظهير الهلالي العامري الرواسي: سبق توثيقه ٧٤٤، ونزيد هنا قول أحمد: «كان ثقة، وكان مؤدبًا، وكان خيارًا، الثقة شُعبة ومسعر»، قال ابن عمار: «مسعر حجة، ومن بالكوفة مثله؟»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١٣، ونقل عن يحيى القطان قال: «ما رأيت مثل مسعر، وكان من أثبت الناس». «مسعر» بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين. و«كدام» بكسر الكاف وتخفيف الدال المهملة. و«ظهير» بضم الظاء المعجمة. و«الرواسي» بفتح الراء وتشديد الواو المفتوحة، قال ابن الأثير في اللباب (١: ٤٧٨): «هذه النسبة إلى الرأس أيضًا، والصحيح بالهمزة عوض الواو، وإنما أصحاب الحديث يقولون بالواو فاتبعناهم، منهم مسعر بن كدام الرواسي، من أئمة الكوفيين، وإنما قيل له ذلك لكبر رأسه».

والحديث رواه ابن ماجة ١: ٢٦٨ عن وكيع بهذا الإسناد، ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ١: ٣٠٧ من طريق يزيد بن هارون عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت. وهو في الحقيقة قطعة من روايات الحديث ٦٤٧٧ في قصة اجتهاد عبد الله بن عمرو في العبادة، وقد أشرنا هناك إلى أكثر رواياته فيما استطعنا. واللفظ الذي هنا رواه البخاري ٤: ١٩٢، ١٩٣، ومسلم ١: ٣٢٠، والنسائي ١: ٣٢٣، ثلاثتهم من طريق ابن جُريج عن عطاء بن أبي رباح عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو، ضمن قطعة مطولة من قصة اجتهاده في العبادة. ورواه الطيالسي ٢٢٥٥ ضمن قطعة منها أيضًا، عن شُعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس.

[كتب: ٦٥٢٨] إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. والحديث رواه النسائي ١: ٣٤ هكذا مختصرًا، من طريق جرير عن

٦٦٤٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَفَعَهُ سُفْيَانُ وَوَقَفَهُ مِسْعَرٌ قَالَ مِنَ الكَبَائِرِ أَنْ يَشْتِمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالُوا: وَكَيْفَ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: يَسُبُّ(1) أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ. [كتب، ورسالة (٦٥٢٩)]

٦٦٤١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رَيْحَانَ بْنِ يَزِيدَ العَامِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، وَلاَ لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ. [كتب، ورسالة (٦٥٣٠)]

---

(1) في طبعة الرسالة: «يسب الرجل».

منصور، بهذا الإسناد. ورواه مسلم ١: ٨٤، وأبو داود ٩٧ (١: ٣٦ عون المعبود)، والنسائي ١: ٣٠، وابن ماجة ١: ٨٧، رووه مطولًا من طريق منصور، بهذا الإسناد. قال المنذري (رقم ٨٧): «واتفق البخاري ومسلم على إخراجه من حديث يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو، بنحوه».

وسيأتي مطولًا من رواية أبي يحيى: ٦٨٠٩، ٦٨٨٣، ومن رواية يوسف بن ماهك ٦٩١١، ٦٩٧٦، ٧١٠٣.

[كتب: ٦٥٢٩] إسناده صحيح. سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: تابعي ثقة معروف كثير الحديث، سبقت له رواية كثيرة، وسبقت الإشارة إليه في ٧٠٩، ١٤٨٠، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٥٢، ٥٣، وهو يروي هنا عن عمه حميد بن عبد الرحمن بن عوف.

والحديث رواه مسلم ١: ٣٧ من طريق ابن الهاد، ومن طريق شعبة، ومن طريق الثوري، ثلاثتهم عن سعد بن إبراهيم. ورواه الترمذي ٣: ١١٧ من طريق ابن الهاد عن سعد. ورواه أبو داود ٥١٤١ (٤: ٥٠٠ عون المعبود) من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه سعد بن إبراهيم، بهذا الإسناد، مرفوعًا، فهؤلاء الأربعة: ابن الهاد وشعبة والثوري وإبراهيم بن سعد، رووه عن سعد بن إبراهيم مرفوعًا. فلا يضره أن وقفه مسعر، والرفع زيادة من ثقة؛ بل من ثقات، ولا يعل المرفوع بالموقوف.

ذكره ابن كثير في التفسير ٢: ٤٢٠ من رواية البخاري، ثم ذكر أنه رواه مسلم وصححه الترمذي وعمدة التفسير ٣: ١٥٣ و٥: ١٠٨ الأنعام.

وانظر: ٢٨١٧، ٢٩١٥-٢٩١٧.

[كتب: ٦٥٣٠] إسناده صحيح. ريحان بن يزيد العامري: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وسعد بن إبراهيم -كما سيجيء- وابن حبان، وقال أبو حاتم: «مجهول»، ولكن غيره عرفه ووثقه، وقد ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٠١، فلم يذكر فيه جرحًا.

والحديث رواه الطيالسي ٢٢٧١ عن سفيان الثوري، والدارمي ٢: ٣٨٦، والترمذي ٢: ٢٠ وابن الجارود في المنتقى ١٨٦، كلهم من طريق سفيان الثوري، بهذا الإسناد واللفظ.

ورواه الدارقطني ٢١١ من طريق الثوري أيضًا بهذا الإسناد، ولكن بلفظ «لذي مرة قوي».

ورواه أبو داود ١٦٣٤ (٢: ٣٧عون المعبود) من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ريحان عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا بهذا اللفظ.

ورواه الحاكم ١: ٤٠٧ من طريق سفيان الثوري عن سعد بن إبراهيم، ومن طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه، ومن طريق شُعبة عن سعد، بهذا الإسناد مرفوعًا، بلفظ: «لا تحل الصدقة لغني، ولا لذي مرة قوي». ثم قال الحاكم: «هكذا قال الثوري وشعبة، وفي حديث إبراهيم بن سعد: سوى».

وقد أعل بعض العلماء هذا الحديث بعلل لا تقوم عند النقد، أنا ذاكرها إن شاء الله:

فقال الترمذي بعد روايته: «حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن. وقد روى شُعبة عن سعد بن إبراهيم هذا الحديث بهذا الإسناد ولم يرفعه. وقد روي في غير هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تحل المسألة لغني ولا لذي مرة سوى». وإذا كان الرجل قويًا محتاجًا، ولم يكن عنده شيء، فتصدق عليه، أجزأ عن المتصدق عند أهل العلم. ووجه هذا الحديث عند بعض أهل العلم عن المسألة».

قال أبو داود بعد روايته: «رواه سفيان عن سعد بن إبراهيم كما قال إبراهيم. ورواه شُعبة عن سعد قال: «لذي مرة قوي». والأحاديث الأخر عن النبي صلى الله عليه وسلم بعضها: «لذي مرة قوي»، وبعضها: «لذي مرة سوى». وقال عطاء بن زهير: إنه لقي عبد الله بن عمرو، فقال: إن الصدقة لا تحل لقوي، ولا لذي مرة سوى».
وسيأتي الحديث مرة أخرى ٦٧٩٨، رواه أحمد عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد واللفظ، ثم قال الإمام أحمد عقبه: «وقال عبد الرحمن: قوي [يعني بدل: سوى]، وقال عبد الرحمن بن مهدي: ولم يرفعه سعد ولا ابنه، يعني إبراهيم بن سعد».
وذكره البخاري في الكبير -في ترجمة ريحان- هكذا: «قال حجاج: حدثنا شُعبة عن سعد بن إبراهيم، سمع ريحانًا، وكان أعرابي صدق، سمع عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تحل الصدقة لغني». وروى إبراهيم بن سعد عن أبيه ولم يرفعه. وقال أبو نعيم: حدثنا سفيان عن سعد عن ريحان بن يزيد العامري عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم».
فيخلص لنا من هذه الروايات أنه رواه ثلاثة من الحفاظ الأثبات، عن سعد بن إبراهيم، وأنهم كلهم رووه عنه مرفوعًا، وأنه نقل عن بعضهم أنه رواه موقوفًا، ولم أجد رواية بالإسناد عن واحد منهم أنه رواه موقوفًا صريحًا:
فرواه الثوري عن سعد مرفوعًا عند أحمد في الموضعين، وعند الطيالسي، والبخاري في الكبير، والدارمي، والترمذي، وابن الجارود، والحاكم، والدارقطني، لم تختلف الرواية عنه، في رفعه، ولم ينقل أحد عنه -فيما وصل إلينا- أنه رواه موقوفًا.
ورواه شُعبة عن سعد مرفوعًا أيضًا عند البخاري في الكبير، والحاكم. ونقل الترمذي عنه نقلًا معلقًا من غير إسناد، أنه لم يرفعه. وما في ذلك بأس إن صح وثبت، فالراوي قد يرفع الحديث مرة ويقفه أخرى. والرفع زيادة مقبولة من الثقة.
ورواه إبراهيم بن سعد عن أبيه مرفوعًا أيضًا، عند أبي داود، والحاكم. وروى أحمد ٦٧٩٨ عن عبد الرحمن بن مهدي قوله: «ولم يرفعه سعد ولا ابنه؛ يعني إبراهيم بن سعد»، فهذا متصل عند أحمد عن شيخه عبد الرحمن بن مهدي الذي روى الحديث عنه عن الثوري، ولكن أهو متصل بين ابن مهدي وبين سعد وابنه إبراهيم؟ قد يكون هذا، فإن سعدًا من طبقة شيوخ ابن مهدي، وابنه إبراهيم بن سعد من أقران ابن مهدي، ولكنه لم يصرح بسماع ذلك منهما، خصوصًا وأنه لم يرو هذا الحديث عن سعد نفسه، وإنما رواه عن الثوري عن سعد. والظاهر عندي أنه سمعه من إبراهيم بن سعد عن ابنه موقوفًا، كما سمعه من الثوري عن سعد مرفوعًا، فأثبت الحالين: روى المرفوع وأشار إلى الموقوف. ويرجح هذا أن البخاري أشار إلى أن إبراهيم بن سعد رواه عن أبيه: «موقوفًا ولم يرفعه»، فيكون إبراهيم أيضًا رواه مرة مرفوعًا ومرة موقوفًا.
بقيت كلمة أبي داود: «وقال عطاء بن زهير: إنه لقي عبد الله بن عمرو، فقال: إن الصدقة لا تحل لقوي، ولا لذي مرة سوى»؛ فهذا شيء لا أدري ما هو؟ وما وجهه من جهة الإسناد، ومن جهة اللفظ؟!
فعطاء بن زهير هذا لم أجد له ترجمة في التهذيب وفروعه، ولا أدري كيف تركوه، وهو في سنن أبي داود أحد الكتب الستة؟ ولم أجد له ترجمة في التعجيل، ولا الميزان، ولا لسان الميزان؟ نعم: ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٣٢ قال: «عطاء بن زهير بن الأصبغ، روى عن أبيه، روى عنه شميط والأخضر ابنا عجلان، سمعت أبي يقول ذلك».
فهذا هو الذي ذكره أبو داود، ولكنه أخطأ الحفظ، أو سمع بإسناد أخطأ بعض رواته، فذكره هكذا معلقًا منقطعًا، وأخطأ هو أو من فوقه لفظ الحديث الموقوف، إذ قال: «لا تحل لقوي، ولا لذي مرة سوى»!! و«ذو المرة السوى» هو القوي، كما سيجيء.
والدليل على خطأ رواية أبي داود هذه: أن البخاري ترجم في الكبير ٢/ ١/ ٣٩٢ لزهير والد عطاء هذا، قال: «زهير بن الأصبغ العامري، سمع عبد الله بن عمرو، روى عنه ابنه عطاء». ثم ترجم فيه ٢/ ٢/ ٢٦٣، ٢٦٤ لشميط بن عجلان الذي ذكر ابن أبي حاتم أنه روى عن عطاء بن زهير، قال: «شميط بن عجلان أبو عُبيد الله البصري، أخو الأخضر الشيباني، ويقال: التيمي، روى عنه ابنه عُبيد الله، وقال سيار بن حاتم: هو القيسي. روى عن عطاء بن زهير عن أبيه: لقيت عبد الله بن عمرو، قلت: أخبرني عن الصدقة؟ قال: شر مال، مال العميان والعرجان والكسحان واليتامى وكل منقطع به. قلت: إن للعاملين عليها حقًّا؟ قال: بقدر عمالتهم، قلت: والمجاهدين؟ قال: قوم قد أحل لهم؛ إن الصدقة لا تحل لغني، ولا لذي مرة سوى. حدثني عيسى بن إبراهيم، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا شميط بن عجلان عن أبيه سمع ابن عمر». وهذا الإسناد الأخير في الكبير

٦٦٤٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: تَطْلُعُ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا وَتَخْرُجُ الدَّابَّةُ عَلَى النَّاسِ ضُحًى، فَأَيُّهُمَا خَرَجَ قَبْلَ صَاحِبِهِ فَالأُخْرَى مِنْهَا قَرِيبٌ، وَلاَ أَحْسِبُهُ إِلاَّ طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، هِيَ الَّتِي أَوَّلاً[1]. [كتب، ورسالة (٦٥٣١)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «يقول: هي التي أولا».

مغلوط محرف، كتب عليه مصححه العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني ما نصه: «كذا، ويمكن أن يكون الصواب . . . حدثنا شميط بن عجلان عن عطاء عن أبيه سمع ابن عمرو». وهذا التصويب متعين. كما هو ظاهر من سياق الترجمة.

فهذا السياق الذي ساقه البخاري ورواه بإسناده، يدل على الخطأ الذي وقع في رواية أبي داود المعلقة، الخطأ في الإسناد المنقطع، ثم الخطأ في المتن، فهو يدل على أن عطاء بن زهير لم يلق عبد الله بن عمرو، بل الذي لقيه هو أبوه «زهير بن الأصبغ»، وإنما روى عطاء بن زهير ذلك عن أبيه، ورواه شميط بن عجلان عن عطاء هذا عن أبيه، وأن زهيرًا أبا عطاء سأل عبد الله بن عمرو عن الصدقة، فحط من شأنها؛ تنفيرًا من قبولها وتنزيهًا، حتى جادله في استحقاق العاملين عليها والمجاهدين، فأبان له أن ذلك بقدر ما أذن الله به؛ تحذيرًا من تجاوز ما أحل الله فيها، ثم وكد ذلك بأن ذكر له أنها: «لا تحل لغني ولا لذي مرة سوى». فلا يدل هذا على أن روايته موقوفة غير مرفوعة، كما يوهم كلام أبي داود؛ إذ كأنه يشير إلى تعليل الرواية المرفوعة بهذه الرواية الموقوفة التي رواها معلقة، ورواها على وجه كله خطأ.

ولعل أبا داود ذكرها معلقة لهذا السبب، لمح فيها الخطأ في الإسناد والمتن، فأعرض عن أن يسوقها بإسنادها مساق رواياته في كتابه؛ إذ كانت عنده على نحو لم يطمئن إليه.

ثم بعد هذا: لو كان الحديث موقوفًا لفظًا فقط كان مرفوع المعنى؛ لأن الصحابي إذا حكى التحريم أو التحليل، أو الأمر أو النهي، كان محمله على النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد تكلمنا في هذا المعنى فيما مضى، في شرح حديث: «أحلت لنا ميتتان» ٥٧٢٣، وأشرنا إلى بعض أقوال الأئمة في ذلك، ونزيد هنا قول الخطيب البغدادي في كتاب (الكفاية في علم الرواية، ص٤٢١) قال: «قال أكثر أهل العلم: يجب أن يحمل قول الصحابي: أمرنا بكذا، على أنه أمر الله ورسوله. وقال فريق منهم: يجب الوقف في ذلك؛ لأنه لا يؤمَن أن يعني بذلك أمر الأئمة والعلماء، كما أنه يعني بذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم. والقول الأول أولى بالصواب».

«والدليل عليه: أن الصحابي إذا قال: أمرنا بكذا، فإنما يقصد الاحتجاج لإثبات شرع وتحليل وتحريم وحكم يجب كونه مشروعًا».

«وقد ثبت أنه لا يجب بأمر الأئمة والعلماء تحليل ولا تحريم إذا لم يكن أمرًا عن الله ورسوله. وثبت أن التقليد لهم غير صحيح. وإذا كان كذلك لم يجز أن يقول الصحابي: أمرنا بكذا، أو: نهينا عن كذا، ليخبرنا بإثبات شرع، ولزوم حكم في الدين، وهو يريد أمر غير الرسول ومن لا يجب طاعته ولا يثبت شرع بقوله، وأنه متى أراد من هذه حاله وجب تقييده له بما يدل على أنه لم يرد أمر من يثبت بأمره شرع. وهذه الدلالة بعينها توجب حمل قوله: من السنة كذا، على أنها سُنة الرسول صلى الله عليه وسلم».

فهذا من قولهم في قول الصحابي: «أمرنا بكذا» أو «نهينا عن كذا»، بصيغة المبني لما لم يسم فاعله. فأولى ثم أولى إذا صرح بالتحليل أو التحريم، كقول عبد الله بن عمرو هنا، في الرواية الموقوفة: «لا تحل الصدقة» إلخ. فهو حين يحاور زهير بن الأصبغ في الصدقة، ويحتج عليه ويحجه بأن الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوى؛ إنما يحجه بالسنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، المبلغ عن الله التحليل والتحريم؛ لا يحجه بقول نفسه، ولا برأي نفسه، ولا بقول أحد ولا برأي أحد دون رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فهذا الحديث إذن حديث صحيح مرفوعًا أو موقوفًا، ليست له علة، وقد أخطأ كل من أعله.

وقد ثبت الحديث بهذا اللفظ أيضًا من حديث أبي هريرة، بإسناد صحيح على شرط الشيخين، رواه أحمد فيما سيأتي ٨٨٩٥، ٩٠٤٩ . ورواه النسائي ١: ٣٦٣ وابن ماجة ١: ٢٨٩، والحاكم ١: ٤٠٧ .

«المرة» -بكسر الميم وتشديد الراء المفتوحة-: هي القوة والشدة. و«السوي»: الصحيح الأعضاء؛ يعني القوي، كما فسره به الدارمي في السنن عقب رواية الحديث.

[كتب: ٦٥٣١]إسناده صحيح. أبو حيان: هو التيمي. أبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي، سبقت ترجمته ٤١٩٨ .

٦٦٤٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ خَالِهِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الرَّاشِيَ وَالمُرْتَشِيَ. [كتب، ورسالة (٦٥٣٢)]

٦٦٤٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ سَمِعْتُ القَاسِمَ بْنَ رَبِيعَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ قَتِيلَ الخَطَإِ شِبْهِ العَمْدِ قَتِيلَ السَّوْطِ أَوِ العَصَا فِيهِ مِئَةٌ مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا. [كتب، ورسالة (٦٥٣٣)]

٦٦٤٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ وَمِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ عليه السلام كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلاَ يَفِرُّ إِذَا لاَقَى. [كتب، ورسالة (٦٥٣٤)]

والحديث رواه الطيالسي ٢٢٤٨ مطولًا، ومسلم ٢: ٣٧٩ مطولًا أيضًا، وأبو داود ٤٣١٠ (٤: ١٩١، ١٩٢ عون المعبود) مطولًا أيضًا، وابن ماجة ٢: ٢٦٢ مختصرًا، كلهم من طريق أبي حيان التيمي، بهذا الإسناد.

زيادة [يقول] من نسخة بهامش م.

[كتب: ٦٥٣٢] إسناده صحيح. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحرث بن أبي ذئب، سبق توثيقه ١٤١١، ونزيد هنا قول أبي داود: «سمعت أحمد يقول: كان ابن أبي ذئب يشبه بسعيد بن المسيب، قيل لأحمد: خلَّف مثله ببلاده؟ قال: لا، ولا بغيرها». وترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٥٢، ١٥٣.

والحديث رواه الطيالسي ٢٢٧٦ عن ابن أبي ذئب. ورواه أبو داود ٣٥٨٠ (٣: ٣٢٦، ٣٢٧ عون المعبود)، والترمذي ٢: ٢٧٩، وابن ماجة ٢: ٢٦، ٢٧، والحاكم في المستدرك ٤: ١٠٢، ١٠٣، كلهم من طريق ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وقال أيضًا: «سمعت عبد الله بن عبد الرحمن [يعني الدارمي] يقول: حديث أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أحسن شيء في هذا الباب وأصح». وقال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ونسبه المنذري في مختصر أبي داود ٣٤٣٦ لابن ماجة فقط، وهو تقصير منه، في حين أنه ذكره في الترغيب والترهيب ٣: ١٤٢، ١٤٣، ونسبه لأبي داود والترمذي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم.

وسيأتي مرارًا من حديث ابن عمرو: ٦٧٧٨، ٦٧٧٩، ٦٨٣٠، ٦٩٨٤. ومن حديث أبي هريرة ٩٠١١، ٩٠١٩.

«الرشوة» -بكسر الراء وضمها-: الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة. وأصله من «الرشا» الذي يتوصل به إلى الماء، فالراشي: من يعطي الذي يعينه على الباطل، والمرتشي: الآخذ، قاله ابن الأثير.

[كتب: ٦٥٣٣] إسناده صحيح. سبق الكلام عليه مفصلًا في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب، في الحديث ٤٥٨٣، فإنه رواه أحمد هناك بمعناه ضمن حديث لابن عمر، رواه عنه القاسم بن ربيعة أيضًا. وقلنا هناك ما نصه:

«فرواه أحمد ٦٥٣٣، ٦٥٥٢ في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، عن محمد بن جعفر عن شُعبة عن أيوب: سمعت القاسم بن ربيعة يحدث عن عبد الله بن عمرو. وكذلك رواه النسائي ٢: ٢٤٧ والدارقطني ٣٣٢، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وابن ماجة ٢: ٧١ من طريق عبد الرحمن ومحمد بن جعفر، كلاهما؛ أعني عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر، عن شُعبة، بهذا الإسناد. وقد أشار أبو داود (٤: ٣١٠ من عون المعبود) إلى هذا الإسناد، فقال: ورواه أيوب السختياني عن القاسم بن ربيعة عن عبد الله بن عمرو. وهذا إسناد صحيح متصل، رواته حفاظ ثقات. فإما أن يكون القاسم بن ربيعة رواه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، فرواه على الوجهين؛ مرة من هنا ومرة من هناك، وإما أن يكون الحديث حديث ابن عمرو بن العاص، ويكون علي بن زيد بن جدعان وهم في أنه ابن عمر بن الخطاب؛ لأن أيوب السختياني أحفظ وأثبت من ابن جدعان. والوجه لأول أرجح عندي».

وانظر أيضًا الحديث: ٥٨٠٥، والاستدراك ١٥٥٣.

[كتب: ٦٥٣٤] إسناده صحيح. وهو في أصله جزء من الحديث المطول الذي مضى برقم ٦٤٧٧، وقد مضى بعض معناه فيه،

٦٦٤٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثٍ لَمْ يَفْقَهْهُ. [كتب، ورسالة (٦٥٣٥)]

٦٦٤٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ رَآنِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَعَلَيَّ ثِيَابٌ مُعَصْفَرَةٌ فَقَالَ أَلْقِهَا فَإِنَّهَا ثِيَابُ الكُفَّارِ. [كتب، ورسالة (٦٥٣٦)]

٦٦٤٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنَّانٌ، وَلاَ مُدْمِنُ خَمْرٍ. [كتب، ورسالة (٦٥٣٧)]

وهو صوم داود. وأما خصوص هذا الإسناد واللفظ، فقد رواه الترمذي ٢: ٦٢ عن هناد عن وكيع، بهذا الإسناد واللفظ، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح. وأبو العباس: هو الشاعر الأعمى، واسمه السائب بن فروخ. وقال بعض أهل العلم: أفضل الصيام أن يصوم يومًا ويفطر يومًا، ويقال: هذا هو أشد الصيام». ورواه البخاري ٤: ١٩٢، ١٩٣ و٦: ٣٢٧، ومسلم ١: ٣٢٠، والنسائي ١: ٣٢٦، والطيالسي ٢٢٥٥، وابن سعد ٤/ ٢/ ٩، كلهم رووه في حديث مطول، باختلاف ألفاظهم، من حديث أبي العباس عن عبد الله بن عمرو، وانظر: ٦٥٢٧ .

[كتب: ٦٥٣٥] إسناده صحيح. يزيد بن عبد الله بن الشخير أبو العلاء العامري: تابعي ثقة، وثقه ابن سعد والنسائي والعجلي وغيرهم، وروى له أصحاب الكتب الستة، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٣٤٥، والصغير (ص٩٣)، وابن سعد في الطبقات ٧/ ١/ ١١٣، والذهبي في تاريخ الإسلام ٤: ٢١٢، وروى عنه البخاري في التاريخين قال: «أنا أكبر من الحسن بعشر سنين، ومطرف أكبر مني بعشر سنين»، يريد أخاه «مطرف بن عبد الله بن الشخير» و«الحسن البصري». «الشخير»: بالشين والخاء المعجمتين المكسورتين المشددتين.

وهذا الحديث أيضًا من بعض روايات الحديث المطول ٦٤٧٧، وقد رواه الطيالسي ٢٢٧٥ مختصرًا هكذا، عن همام بهذا الإسناد. وكذلك رواه أبو داود ١٤٩٤ (١: ٥٢٨ عون المعبود) مختصرًا أيضًا، من رواية سعيد عن قتادة. ورواه الدارمي ١: ٣٥٠، والترمذي ٤: ٦٤، وابن ماجة ١: ٢١٠، ثلاثتهم من طريق شُعبة عن قتادة، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». ورواه أبو داود ١٣٩٠ (١: ٥٢٧ عون المعبود) بأطول من هذا، من طريق همام عن قتادة. وسيأتي المطول من طريق همام ٦٥٤٦، ٦٧٧٥ .

وانظر: ٦٥٠٦، ٦٥١٦ .

[كتب: ٦٥٣٦] إسناده صحيح. علي بن المبارك الهنائي -بضم الهاء وتخفيف النون-: سبق توثيقه ٤٠٩، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٠٣، ٢٠٤، وروى عن صالح بن أحمد بن حنبل قال: «قال أبي: علي بن المبارك ثقة، كانت عنه كتب، بعضها سمعها من يحيى بن أبي كثير، وبعضها عرض، حدثنا عنه يحيى بن سعيد القطان»، ووثقه أيضًا ابن المديني وابن نُمير والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان ضابطًا متقنًا».

والحديث مكرر ٦٥١٣، وقد ذكرنا هناك أن مسلمًا رواه ٢: ١٥٤، ونزيد هنا أن أحد أسانيد مسلم هو عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع، بهذا الإسناد.

[كتب: ٦٥٣٧] إسناده صحيح. يزيد: هو ابن هارون. همام: هو ابن يحيى بن دينار. جابان: لا يعرف نسبه. ولكنه تابعي ثقة، قال الحافظ في التهذيب: «ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج حديثه في صحيحه»، والظاهر أنه يريد هذا الحديث؛ لأنهم لم يذكروا لجابان رواية غيره، وقال الذهبي في جابان: «لا يدرى من هو»، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢٥٥ قال: «جابان: قال لي الجعفي: حدثنا وهب سمع شُعبة عن منصور عن سالم عن نبيط عن جابان عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه

. . . .

وسلم قال: «لا يدخل الجنة ولد زنى». وتابعه غندر. ولم يقل جرير والثوري نبيط، وقال عبدان عن أبيه عن شُعبة عن يزيد عن سالم عن عبد الله بن عمرو -قوله، ولم يصح. ولا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو، ولا لسالم من جابان، ولا من نبيط».

وهذا الحديث ذكره الحافظ ابن حجر في القول المسدد (ص٤٢، ٤٣) عن هذا الموضع، ثم قال: «ورواه أيضًا غندر [هو محمد بن جعفر]، وحجاج عن شُعبة عن منصور عن سالم عن نبيط بن شريط عن جابان، به. ورواه النسائي من طريق شُعبة كذلك، ومن طريق جرير والثوري، كلاهما عن منصور، كرواية همام، [يعني هذه الرواية]، وقال: لا نعلم أحدًا تابع شُعبة على نبيط بن شريط. وذكر الدارقطني الاختلاف فيه في كتاب العلل على مجاهد. وقال البخاري في التاريخ: لا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو، ولا لسالم من جابان، انتهى. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، من طريق سفيان الثوري، تارة كرواية النسائي، وتارة من روايته عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو، وأخرجه أيضًا من رواية عمر بن عبد الرحمن أبي حفص الآبار عن منصور عن عبد الله بن مرة عن جابان. وأعله بما أشار إليه الدارقطني من الاضطراب وليس في شيء من ذلك ما يقتضي الحكم بالوضع».

ولقد جمعت ما استطعت من طرق هذا الحديث، حتى أتبين أيها الصحيح، وحتى أتبين الذي في هذه الطرق اضطراب يعلل به، أم هو خطأ من بعض الرواة لا يعلل به ولا يؤثر في صحته؟ فإذا هي ثلاثة عشر طريقًا، لم أجد غيرها فيما بين يدي من المراجع، ولم أجد طريق جرير التي يشير إليها البخاري وابن حجر، ولم أجد كلام النسائي الذي نقله ابن حجر، ولعله في السنن الكبرى، أو في موضع خفي علي من غيرها.

(١) فرواه أحمد في هذا الموضع، عن يزيد بن هارون عن همام عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابان عن عبد الله بن عمرو، بلفظ: «لا يدخل الجنة منان، ولا مُدمن خمر».

(٢) ورواه أيضًا ٦٨٩٢ عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن منصور، بالإسناد السابق، بلفظ: «لا يدخل الجنة عاق، ولا مدمن خمر، ولا منان، ولا ولد زنية».

(٣) ورواه الدارمي ٢: ١١٢ عن محمد بن كثير البصري عن الثوري عن منصور، بهذا الإسناد، بمعناه.

(٤) ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ١١: ١٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان عن الثوري عن منصور، بهذا الإسناد، مقتصرًا فيه على «مدمن خمر».

فهذان راويان ثقتان حافظان: همام والثوري، روياه عن منصور عن سالم عن جابان، لم يذكرا فيه «نبيط بن شريط».

وتابعهما على ذلك جرير بن عبد الحميد الضبي، وهو ثقة حافظ أيضًا، فرواه عن منصور كذلك، لم يذكر فيه «نبيطًا»، فيما حكى عنه البخاري في التاريخ، والحافظ في القول المسدد، نقلًا عن النسائي.

ثم هؤلاء ثلاثة حفاظ ثقات أيضًا رووه عن الثوري، لم يختلفوا عليه في روايته، وهم: عبد الرزاق، ومحمد بن كثير البصري، ويحيى القطان.

وقد رواه شُعبة عن منصور، فاضطربت الرواية عنه.

(٥) فرواه أحمد فيما يأتي ٦٨٨٢ عن شيخين: محمد بن جعفر وهو غندر، وحجاج بن محمد المصيصي، كلاهما عن شُعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن نبيط عن جابان عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا، بنحوه، إلا أنه اختصره، فلم يذكر فيه «ولد زنية». ولكن اختلف غندر وحجاج في اسم «نبيط» الذي زاده شُعبة في الإسناد، فسماه حجاج «نبيط بن شريط»، وسماه غندر «نبيط بن سميط».

(٦) ورواه الدارمي ٢: ١١٢ عن أحمد بن الحجاج عن عبد الرحمن بن مهدي عن شُعبة، بهذا الإسناد، مختصرًا نحو الرواية السابقة، وسمى الراوي الزائد «نبيط بن شريط»، كرواية غندر عن شُعبة.

(٧) ورواه أبو داود الطيالسي ٢٢٩٥ عن شُعبة، مطولًا كاملًا، وسمى الشيخ الزائد «شميط بن نبيط»!!

(٨) ورواه النسائي ٢: ٣٣٢، عن محمد بن بشار عن محمد [هو غندر محمد بن جعفر]، عن شُعبة، بهذا الإسناد، ولكنه اختصره، فلم يذكر فيه «ولد زنية»، واختصر اسم الشيخ الزائد فقال: «عن نبيط»، لم يذكر اسم أبيه.

(٩) وكذلك صنع البخاري في الكبير، فيما نقلنا عنه في ترجمة جابان، فرواه عن الجعفي [هو عبد الله بن محمد المسندي

. . . .

الجحفي]، عن وهب [هو ابن جرير بن حازم]، عن شُعبة، مختصرًا، فسمي الشيخ الزائد «نبيطًا» دون أن ينسبه.
فانفرد شُعبة بزيادة راو بين سالم بن أبي الجعد وجابان، واضطربت الرواية عنه في اسم هذا الشيخ الزائد، على أنحاء مختلفة كما ترى، والذين رووا عنه ثقات حفاظ خمسة: غندر محمد بن جفر، وحجاج بن محمد المصيصي، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو داود الطيالسي، ووهب بن جرير، ولم يكادوا يتفقون على اسم الشيخ الزائد، سماه أربعة منهم «نبيطًا»، ثم اختلفوا في اسم أبيه، بين «شريط» و«شميط»، و«سميط»، وبعضهم خرج من هذا الخلاف، أو خرج الراوون عنه، فحذفوا اسم أبي ذاك الراوي الزائد، فقالوا: «عن نبيط» فقط؛ وقلب خامسهم الاسم قلبًا، وهو الطيالسي، فسماه «شميط بن نبيط»، إن كانت نسخة مسند الطيالسي صحيحة في هذا الموضع!! بل رواه راو سادس عن شُعبة فخالف سائر الرواة عنه:
(١٠) فرواه البخاري في الكبير، في ترجمة جابان، رواه عن عبدان، وهو عبد الله بن عثمان بن جبلة، وهو من شيوخ البخاري الثقات المأمونين، عن أبيه، وهو عثمان بن جبلة، وهو ثقة صدوق أخرج له الشيخان، عن شُعبة عن يزيد، وهو ابن أبي زياد، عن سالم عن عبد الله بن عمرو، موقوفًا.
ولا نكاد نشك بعد هذا في أن شُعبة لم يتقن حفظ هذا الإسناد، وأن هذا الاضطراب منه لا من الرواة عنه فتخلص لنا رواية الحافظين الثقتين: همام والثوري، عن منصور عن سالم عن جابان عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا، كما بينًا. ولا يؤثر خلاف شُعبة لهما، بما زاد من راو بين سالم وجابان، بأنه اضطرب في ذلك واختلف قوله، فلم يتقن ما روى عن منصور.
و«نبيط» الذي زاده شُعبة في الإسناد: هو نبيط -بضم النون وفتح الباء الموحدة وآخره طاء مهملة- بن شريط، بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وآخره طاء مهملة أيضًا، وهو صحابي صغير، قال البخاري: «له صحبة»، وترجمه في التاريخ الكبير ٤/ ٢/ ١٣٧، ١٣٨، وكذلك ابن حجر في الإصابة ٦: ٢٣٢ وغيرهما، وله حديث واحد ليس له غيره، رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة، كما في المنذري ١٨٣٦، ولم يذكر أحد في ترجمته أنه روى عن جابان، ولا أنه روى عنه سالم بن أبي الجعد، ولذلك نجد في بعض الروايات عن شُعبة ذكره باسم «نبيط» فقط، من غير أن يذكر اسم أبيه. ولذلك أيضًا فرق التهذيب بين «نبيط بن شريط» الصحابي، وبين «نبيط» الراوي عن جابان، فذكر هذا دون نسبة (١٠: ٤١٨) وقال: «ذكره ابن حبان في الثقات»، ولم يترجم له البخاري في الكبير، ولم يشر إلى روايته عن جابان في ترجمة «نبيط بن شريط»، وإنما أشار إليه دون نسبة في ترجمة جابان، كما نقلناها آنفًا.
وأمَّا تعليل البخاري بأنه «لا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو، ولا لسالم من جابان، ولا من نبيط»: فقد أعللنا ذكر «نبيط» في الإسناد، وأضعفناه، بأنه خطأ من شُعبة لا يلتفت إليه. و«سالم بن أبي الجعد» تابعي معروف، «سمع عبد الله بن عمر، وجابرًا، وأنسًا»، كما في التاريخ الكبير ٢/ ٢/ ١٠٨، وروايته عن ابن عمرو بن العاص متصلة بالمعاصرة، بل باللقى، فقد أثبتها البخاري في صحيحه، كما ذكرنا في تخريج الحديث ٦٤٩٣، وكما ذكر المقدسي في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص١٨٨) أنه سمع أيضًا «عبد الله بن عمرو، وأم الدرداء، عند البخاري»، فإذا روى عن تابعي آخر عن عبد الله بن عمرو، حمل على الاتصال بالأولى، فلا يحتاج إلى إثبات سماعه من جابان بالتنصيص، كما هو بديهي، وهو لو شاء أن يدلسه فيجعل الرواية عن عبد الله بن عمرو مباشرة لما تردد أحد في أنه متصل، ولكنه أدى الأمانة حق أدائها، فذكر الواسطة بينه وبين ابن عمرو في هذا الحديث بعينه، فمن التجني أن يشك أحد في اتصاله، وأن يحمله على التدليس!!
ثم جاء الحديث من وجهين آخرين عن عبد الله بن عمرو:
(١١) فرواه الخطيب في تاريخ بغداد ١١: ١٩١ من طريق أبي حفص الأبار عمر بن عبد الرحمن بن قيس عن منصور عن عبد الله بن مرة عن جابان عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا: «لا يدخل الجنة أربعة: مدمن خمر، ولا عاق لوالديه، ولا منان، ولا ولد زنية».
وأبو حفص الأبار عمر بن عبد الرحمن: ثقة حافظ، سبق توثيقه ١٣٧٦، فإن يكن قد حفظ هذه الرواية ولم يخطئ في الإسناد يكن لمنصور فيه شيخان عن جابان: سالم بن أبي الجعد وعبد الله بن مرة. وما أرى هذا بعيدًا.
(١٢) وروى الخطيب أيضًا ١٢: ٢٣٨ من طريق عامر بن إسماعيل البغدادي عن مؤمل عن سفيان الثوري عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا: «لا يدخل الجنة عاق، ولا منان، ولا مرتد أعرابيًا بعد هجرة، ولا ولد زنى، ولا من أتى ذات محرم».

٦٦٤٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزيدُ، أَخبرَنا العَوَّامُ، حَدَّثَنِي أَسْوَدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ خُوَيْلِدٍ الْعَنْبَرِيِّ[1]، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي رَأْسِ عَمَّارٍ يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَا قَتَلْتُهُ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو لِيَطِبْ بِهِ أَحَدُكُمَا نَفْسًا لِصَاحِبِهِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: تَقْتُلُهُ الفِئَةُ الْبَاغِيَةُ قَالَ مُعَاوِيَةُ فَمَا بَالُكَ مَعَنَا قَالَ: إِنَّ أَبِي شَكَانِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ أَطِعْ أَبَاكَ مَا دَامَ حَيًّا، وَلاَ تَعْصِهِ، فَأَنَا مَعَكُمْ وَلَسْتُ أُقَاتِلُ. [كتب: ورسالة (٦٥٣٨)]

(١) في طبعة عالم الكتب: «العنزي».

(١٣) ورواه أبو نعيم في الحلية ٣: ٣٠٩ مختصرًا، من طريق سعيد بن حفص البخاري عن مؤمل عن سفيان عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا: «لا يدخل الجنة عاق، ولا مدمن خمر، ولا ولد زنى».

و«مؤمل»: هو ابن إسماعيل، من شيوخ أحمد، سبق توثيقه ٢١٧٣، ولكنه كان كثير الخطأ، كما قال الدارقطني، وقال محمد بن نصر المروزي: «إذا انفرد بحديث وجب أن يتوقف ويتثبت فيه؛ لأنه كان سيئ الحفظ كثير الغلط». فلذلك أشك في صحة إسناده هذا؛ لأنه جعل الحديث من رواية الثوري عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن ابن عمرو، فخالف الثلاثة الحفاظ الذين رووه عن الثوري عن منصور عن سالم عن جابان، وهم: عبد الرزاق، ومحمد بن كثير البصري، ويحيى القطان. ومع احتمال أن يكون الثوري رواه من الطريقين، إلا أننا نرجح رواية الحفاظ الثلاثة على رواية الواحد الكثير الخطأ، حتى نجد من تابعه على روايته هذه، فنستطيع إذن أن نرجح صحة الطريقين.

ثم بعد هذا كله: فإنَّ معنى الحديث صحيح ثابت، مضى نحوه بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ٦١٨٠ . وسيأتي نحو معناه أيضًا من حديث أبي سعيد الخدري ١١١٢٣، ١١٢٤٠ . وانظر أيضًا الترغيب والترهيب ٣: ٢٢٠ وما بعدها. وقد جمع أبو نعيم في الحلية ٣: ٣٠٧-٣٠٩ كثيرًا من أسانيده عن الصحابة، تحتاج إلى تحقيق وعناية ونظر.

[كتب: ٦٥٣٨] إسناده صحيح. العوام: هو ابن حوشب.

أسود بن مسعود: هو العنزي البصري، قال في التهذيب: «قال عثمان الدارمي عن يحيى بن معين ثقة. روى له النسائي في خصائص علي هذا الحديث الواحد. قلت [القائل ابن حجر]: وذكره ابن حبان في الثقات، وقرأت بخط الذهبي في الميزان: لا يدرى من هو؟ وهو كلام لا يسوى سماعه؛ فقد عرفه ابن معين ووثقه، وحسبك». وهذا حق؛ فقد ترجمه البخاري أيضًا في الكبير ١/١/٤٤٨، ٤٤٩ فلم يذكر فيه جرحًا، قال: «الأسود بن مسعود العنزي، عن حنظلة بن خويلد، روى عنه عوام بن حوشب. وقال شعبة: سمعت العوّام عن رجل من بني شيبان». وهذه إشارة من البخاري إلى تعليل سيأتي تفصيله إن شاء الله. «العنزي» بالنون والزاي، ووقع في التهذيب وفروعه «العنبري»، وأثبتنا ما في التاريخ الكبير؛ لرجحانه بما نقل مصححه في موضع آخر عن ابن أبي حاتم غيره، كما سيجيء إن شاء الله.

حنظلة بن خوليد العنزي: قال في التهذيب: «قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، وسماه شُعبة في روايته: حنظلة بن سويد. وذكره ابن حبان في الثقات. قلت [القائل ابن حجر]: إلا أنه فرق بين حنظلة بن خويلد وبين حنظلة بن سويد، جعلهما اثنان». وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٣٦، ٣٧، باسم «حنظلة بن سويد»، وأشار إلى هذا الحديث، قال: «حنظلة بن سويد: عن عبد الله بن عمرو، وكان يسالم عليًّا ومعاوية. وقال يحيى: حدثنا يزيد بن هارون عن عوام عن أسود عن حنظلة بن خويلد الغنوي أو العنزي سمع عبد الله بن عمرو: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم: «تقتله الفئة الباغية». وقال ابن المثنى: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا عوام قال: حدثني أسود عن حنظلة بن خويلد سمع عبد الله بن عمرو، وزاد: قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: «أطع أباك». وقال محمد: حدثنا غندر قال: حدثنا شُعبة: سمعت العوام بن حوشب عن رجل من بني شيبان عن حنظلة بن سويد».

ثم ترجمه البخاري ترجمة أخرى باسم «حنظلة بن خويلد» ٢/١/٤٠، تدل على أنه يريد شخصًا آخر غير الذي هنا، قال: «حنظلة بن خويلد: سمع ابن مسعود، قولَه. قاله مسعر وخالد بن عبد الله عن أبي سنان عن أبي الهذيل. وقال شُعبة: سويد بن

٦٦٥٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ مَوْلَى بَنِي الدِّيلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رِجَالٌ يَجْتَهِدُونَ فِي العِبَادَةِ اجْتِهَادًا شَدِيدًا فَقَالَ تِلْكَ ضَرَاوةُ الإِسْلَامِ وَشِرَّتُهُ وَلِكُلِّ ضَرَاوةٍ شِرَّةٌ وَلِكُلِّ

حنظلة. وقال ابن أبي الأسود: حدثنا ابن مهدي قال: حدَّثتُ سفيان عن شُعبة عن أبي سنان عن سويد بن حنظلة، فقال: من سويد؟! هو عبد الله بن حنظلة».

فدلت هاتان الترجمتان على أن البخاري يرى أن «حنظلة بن خويلد» الذي سمع من ابن مسعود حديثًا موقوفًا عليه، هو غير «حنظلة بن خويلد» راوي هذا الحديث، والذي سماه شُعبة في روايته «حنظلة بن سويد»، ولا يدل هذا عندي أن البخاري يرجح رواية شُعبة التي سماه فيها «حنظلة بن سويد». بل أكاد أذهب إلى أن شُعبة رحمه الله اختلطت عليه هذه الأسماء، فغلط في اسم «حنظلة بن خويلد» الراوي هنا، كما غلط في اسم سميه «حنظلة بن خويلد» الراوي عن ابن مسعود، ثم غلط في اسم «عبد الله بن حنظلة» أيضًا، وقد غلطه في ذلك سفيان الثوري، كما ذكر البخاري.

وقوله «العنزي» في نسبة حنظلة بن خويلد: هو الثابت في المسند في م، وفي ك ح «العنبري»، وكذلك في مجمع الزوائد والتقريب والخلاصة. وأثبتناه «العنزي» ترجيحًا لنسخة م، ولأنه الثابت في التهذيب ورواية ابن سعد في الطبقات، ولأن البخاري نسبه في ترجمته «الغنوي» أو «العنزي» فلم يذكر «العنبري». فالظاهر عندي أن هذا تصحيف من بعض الناسخين، كما صحف في التقريب والخلاصة الذين هما من فروع التهذيب، مخالفًا أصلهما.

والحديث رواه البخاري في الترجمة الأولى، كما ترى، بإشارته إليه بطريقته الموجزة الدقيقة، فرواه عن يحيى بن معين عن يزيد بن هارون، ثم رواه عن محمد بن المثنى عن يزيد، وزاد فيه قوله في آخره: «أطع أباك»، وهو بهذه الزيادة موافق لرواية أحمد هنا عن يزيد بن هارون، وإن كان لم يذكر لفظه كاملًا، إلا أن هذا مفهوم من طريقته في إشاراته في كتاب التاريخ.

ورواه أيضًا ابن سعد في الطبقات ٣/ ١/ ١٨١، عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، نحو رواية المسند هنا، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ٢٤٤ عن هذا الموضع، وقال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات».

ونقله ابن كثير في التاريخ ٧: ٢٦٨ عن الحافظ إبراهيم بن الحسين بن ديزيل، بإسناده إلى هُشيم عن العوام بن حوشب، بهذا الإسناد، بنحوه.

وسيأتي الحديث مرة أخرى من رواية يزيد بن هارون عن العوام ٦٩٢٩ .

وأمَّا رواية شُعبة، التي فيها رجل مبهم، التي أشار إليها البخاري ورواها من طريق غندر عن شعبة: فقد رواها أبو نعيم في الحلية ٧: ١٩٨ عن محمد بن أحمد بن الحسن عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: «حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة عن العوام بن حوشب، عن رجل من بني شيبان عن حنظلة بن سويد الغنوي»، ثم قال أبو نعيم: «تفرد به غندر [يعني محمد بن جعفر]، عن شُعبة عن العوام».

فهذه الرواية عن شُعبة لا تعلل الرواية الصحيحة التي رواها يزيد بن هارون عن العوام، وتابعه عليها هُشيم عن العوام. بل نحن نرجح رواية يزيد بن هارون لمتابعة هُشيم إياه عليها، فاثنان أقرب إلى الحفظ والتثبت من واحد، وما في الحكم على شُعبة بالغلط من بأس.

وأمَّا العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني مصحح التاريخ الكبير بمطبعة حيدر آباد، فذهب إلى غير ذلك؛ ذهب إلى الجمع بين الروايتين بشيءٍ من التكلف كثير، قال في هامش التاريخ الكبير ٢/ ١/ ٣٧: «حاصل ما تقدم من الاختلاف: أن يزيد بن هارون قال: عن العوام بن حوشب عن الأسود بن مسعود عن حنظلة بن خويلد عن عبد الله بن عمرو، وخالفه شُعبة، فقال: عن العوام عن رجل من بني شيبان عن حنظلة بن سويد عن عبد الله بن عمرو. والأسود عنزي كما تقدم في ترجمته، وكذلك ذكره ابن أبي حاتم وغيره، والشيباني والعنزي لا يجتمعان إلا تأويلًا! كأن يكون شيبانيًّا ونزل في عنزة فنسب إليهم! ولعل هذا أقرب من التعدد، بأن يقال: إن للعوام شيخين، وهذان الاحتمالان أرجح من الحكم بالغلط!! وأما حنظلة: فيمكن أن يكون خويلد أباه وسويد جده، أو عكس ذلك! فنسب إلى أبيه تارة، وإلى جده أخرى! وهذا أقرب من التعدد، والتعدد أقرب من الغلط!!». هكذا قال. ولا أدري لماذا نخشى الحكم بالغلط على شُعبة، وقد خالفه شيخان حافظان ثقتان؟!

وانظر لمعنى الحديث ما مضى ٦٤٩٩، ٦٥٠٠، ومجمع الزوائد ٧: ٢٣٩، ٢٤٠، و٩: ٢٩٧ .

شِرَّةٍ فَتْرَةٌ فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى اقْتِصَادٍ وَسُنَّةٍ فَلأَمٌّ مَا هُو، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى المَعَاصِي، فَذَلِكَ الهَالِكُ. [كتب، ورسالة (٦٥٣٩)]

٦٦٥١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ المَكِّيُّ، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ مَوْلَى بَنِي الدِّيلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رِجَالٌ يَنْصَبُونَ فِي العِبَادَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ نَصَبًا شَدِيدًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: تِلْكَ ضَرَاوَةُ الإِسْلاَمِ وَشِرَّتُهُ وَلِكُلِّ ضَرَاوَةٍ شِرَّةٌ وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَلأَمٌّ مَا هُو، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى مَعَاصِي اللهِ، فَذَلِكَ الهَالِكُ. [كتب، ورسالة (٦٥٤٠)]

٦٦٥٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا حَرِيزٌ، حَدَّثنا حِبَّانُ الشَّرْعَبِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ وَهُو عَلَى الْمِنْبَرِ: ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَاغْفِرُوا يُغْفَرْ لَكُمْ[1]، وَيْلٌ لأَقْمَاعِ القَوْلِ، وَيْلٌ لِلْمُصِرِّينَ، الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوا، وَهُمْ يَعْلَمُونَ. [كتب، ورسالة (٦٥٤١)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «يغفر الله لكم».

[كتب: ٦٥٣٩] إسناده صحيح. أبو الزبير: هو المكي، محمد بن مسلم بن تدرس. أبو العباس مولى بني الديل: هو المكي الشاعر الأعمى، السائب بن فروخ، سبق توثيقه ٤٥٨٨، ونزيد هنا قول مسلم: «كان ثقة عدلًا»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١٥٥، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥: ٣٥١، وقال: «مولى لبني جذيمة بن عدي بن الديل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، وكان قليل الحديث، وكان شاعرًا، وكان بمكة زمن ابن الزبير، وهواه مع بني أمية».

والحديث في معناه مختصر ٦٤٧٧ . وسيأتي نحو معناه من رواية مجاهد عن عبد الله بن عمرو ٦٧٦٤ . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢: ٢٥٩، ٢٦٠ بنحوه، وقال: «رواه الطبراني في الكبير، وأحمد بنحوه، ورجال أحمد ثقات. وقد قال ابن إسحاق: حدثني أبو الزبير، فذهب التدليس». وهذه إشارة منه للرواية التالية ٦٥٤٠ .

«ضراوة الإسلام» -بفتح الضاد المعجمة وتخفيف الراء-: من قولهم: «ضرى بالشيء ضرى وضراوة» إذا اعتاده ولزمه وأولع به، كما يضري السبع بالصيد، وهو من باب «تعب».

قوله: «فلأم ما هو»: همزة «أم» لم تضبط في الأصلين المخطوطين، وفسرها ابن الأثير في النهاية على فتح الهمزة، وعلى احتمال ضمها، قال: «أي قصد الطريق المستقيم، يقال: أمه يؤمه أمًّا، وتأممه وتيممه. ويحتمل أن يكون الأم أقيم مقام المأموم؛ أي هو على طريق ينبغي أن يقصد. وإن كانت الرواية بضم الهمزة فإنه يرجع إلى أصله ما هو بمعناه»! هكذا العبارة الأخيرة في النهاية ولسان العرب نقلًا عنها. والظاهر عندي أن فيها غلطًا قديمًا من الناسخين؛ يريد أن يقول: إن كانت الرواية بضم الهمزة. فإنه يرجع إلى أصله [أو] ما هو بمعناه؛ أي أنه من الأمومة، فقال: «فلأم ما هو» أي: يرجع إلى أصل ثابت عظيم أشار إليه بكلمة «أم». وتنكيرها دلالة التعظيم.

ووقع في النهاية وتبعها اللسان خطأ آخر فيه؛ إذ قال ابن الأثير: «وفي حديث ابن عمر»، وصوابه «ابن عمرو».

[كتب: ٦٥٤٠] إسناده صحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد. والحديث مكرر ما قبله بمعناه. وقوله: «ينصبون» أي: يتعبون، وهو -بفتح الصاد- من باب «تعب».

[كتب: ٦٥٤١] إسناده صحيح. يزيد: هو ابن هارون.

حريز: هو ابن عثمان بن جبر الرحبي المشرقي، وهو ثقة ثقة، كما قال أحمد بن حنبل، وقال دحيم: «جيد الإسناد صحيح الحديث»، ووثقه أيضًا ابن معين وابن المديني وغيرهما، وقال أبو داود: «شيوخ حريز كلهم ثقات»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٩٦، وروى عن معاذ بن معاذ قال: «حدثنا حريز بن عثمان أبو عثمان، ولا أعلم أني رأيت أحدًا من أهل الشام أفضله عليه»، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٨: ٢٦٥-٢٧٠ ترجمة حافلة.

٦٦٥٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا هَاشِمٌ، يَعْنِي ابْنَ القَاسِم، حَدَّثنا حَرِيزٌ، حَدَّثنا حِبَّانُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [كتب، ورسالة (٦٥٤٢)]

٦٦٥٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، حَدَّثنا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِيمَا يَعْلَمُ نَافِعٌ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُبْغِضُ البَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَخَلَّلُ البَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا. [كتب، ورسالة (٦٥٤٣)]

و«حريز»: بفتح الحاء وكسر الراء وآخره زاي، ووقع في الأصول الثلاثة هنا وفي الإسناد الذي بعده «جرير» بالجيم وراءين، وهو تصحيف يقينا، بدلالة مراجع الرجال وتخريج الحديث، كما سيجيء إن شاء الله. و«الرحبي» -بفتح الراء والحاء وبالباء الموحدة- نسبة إلى «رحبة بن زرعة» بطن من حمير، و«رحبة» بسكون الحاء، كما ضبط في اللسان والقاموس وشرحه، وضبطه السمعاني في الأنساب بفتح الحاء، وكذلك ضبط بالقلم في المشتبه للذهبي ٢١٨، ولكن في هامشه نسخة بسكون الحاء، هي الصحيحة عندي؛ لقول الذهبي في آخر المادة: «وتحريك الحاء في ذلك من تغييرات النسب»، يريد أن «رحبة» بسكون الحاء، وأن النسبة إليها «رحبى» بفتحها، كما ورد مثل ذلك كثيرًا في النسبة عند العرب. و«المشرقي» -بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء- نسبة إلى «بني مشرق» بطن من همدان، كذا قالوا، فإن صح هذا لم يستقم مع نسبته إلى «رحبة بن زرعة» الذي هو من حمير، ويكون الصحيح أن ينسب إلى «بني رحب» بفتح الراء والحاء، وهم بطن من همدان. انظر: لسان العرب وشرح القاموس ومعجم قبائل العرب.

حبان الشرعبي: هو حبان بن زيد الشرعبي الحمصي أبو خداش، وهو تابعي ثقة، روى عن عبد الله بن عمرو بن العاصي وعن رجل من المهاجرين، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٧٨، ٧٩ فلم يذكر فيه جرحًا، وهذا كاف في توثيقه، مع قول أبي داود الذي نقلنا آنفًا أن «شيوخ حريز كلهم ثقات».

«الشرعبي» -بفتح الشين المعجمة والعين المهملة بينهما راء ساكنة وبالباء الموحدة- نسبة إلى «بني شرعب بن قيس»، وهم بطن من حمير، انظر: جمهرة الأنساب لابن حزم (ص٤٠٦ س١٣-١٥)، والاشتقاق لابن دريد (ص٣٠٧)، ومعجم قبائل العرب.

والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (ص٥٧) من طريق محمد بن عثمان القرشي، والخطيب في تاريخ بغداد ٨: ٢٦٥، ٢٦٦ من طريق الحسن بن موسى الأشيب وعلي بن عياش، ثلاثتهم عن حريز بن عثمان، بهذا الإسناد.

ونقله ابن كثير في التفسير ٢: ٢٤٩ عن هذا الموضع من المسند، وقال: «تفرد به أحمد». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ١٩١، وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح؛ غير حبان بن زيد الشرعبي، ووثقه ابن حبان. ورواه الطبراني كذلك». ونسبه السيوطي في الجامع الصغير (رقم ٩٤٢) أيضًا للبيهقي في الشعب.

فائدة: وقع في مجمع الزوائد «حبان بن يزيد»، وهو خطأ ناسخ أو طابع، صحته «ابن زيد»، فيستفاد تصحيحه من هذا الموضع.

«أقماع القول»: قال ابن الأثير: «الأقماع جمع قمع، كضلع [يعني بكسر أوله وفتح ثانيه]، وهو الإناء الذي يترك في رءوس الظروف لتملأ بالمائعات من الأشربة والأدهان. شبه أسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ويحفظونه ويعملون به: بالأقماع التي لا تعي شيئًا مما يفرغ فيها، فكأنه يمر عليها مجازًا، كما يمر الشراب في الأقماع اجتيازًا». وقال الزمخشري في الأساس: «وتقول: ما لكم أسماع، إنما هي أقماع».

[كتب: ٦٥٤٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٦٥٤٣] إسناده صحيح. يزيد: هو ابن هارون. نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحي الحافظ: سبق توثيقه ٥٩، ١٣٨٢، ونزيد هنا قول عبد الرحمن بن مهدي: «كان من أثبت الناس»، وقال أحمد: «ثبت ثبت صحيح الكتاب»، ووثقه أيضًا ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ١٨٦ . بشر بن عاصم بن سفيان الثقفي الطائفي: ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٧٧، ٧٨ . أبوه عاصم بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة الثقفي الطائفي: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٤٤ .

٦٦٥٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرنا مِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَسْتَأْذِنُهُ فِي الجِهَادِ فَقَالَ أَحَيٌّ وَالِدَاكَ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ. [كتب، ورسالة (٦٥٤٤)]

٦٦٥٦- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يَزِيدُ وَعَفَّانُ قَالَ يَزِيدُ: أَخبرنا وَقَالَ عَفَّانُ: حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: صُمْ يَوْمًا وَلَكَ عَشَرَةٌ، قُلْتُ: زِدْنِي قَالَ: صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ تِسْعَةٌ، قُلْتُ: زِدْنِي قَالَ: صُمْ ثَلَاثَةً وَلَكَ ثَمَانِيَةٌ. [كتب، ورسالة (٦٥٤٥)]

والحديث رواه أبو داود ٥٠٠٥ (٤: ٤٥٩ من عون المعبود)، والترمذي ٤: ٣٤، كلاهما من طريق نافع بن عمر الجمحي، بنحوه. قال الترمذي: «حديث حسن غريب من هذا الوجه».

وقد ذكر الهيثمي هذا الحديث في مجمع الزوائد ٨: ١١٦ من حديث «عبد الله بن عمر»، وقال: رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه مقدام بن داود، وهو ضعيف».

ومقدام: هو ابن داود بن عيسى بن تَلِيد الرعيني، له ترجمة في لسان الميزان ٦: ٨٤، ٨٥، وفيها أن النسائي قال: «ليس بثقة»، وأنه ضعفه الدارقطني، وقال مسلمة بن قاسم: «رواياته لا بأس بها»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٤٣٠ فلم يذكر فيه جرحًا. ولعله وهم في جعل الحديث من حديث «ابن عمر بن الخطاب»، فإنه انفرد بذلك فيما يظهر، وعن هذا كان تضعيف روايته هذه. ولذلك ذكر في الزوائد؛ إذ هو من غير الزوائد من رواية «ابن عمرو بن العاصي»، فرواه من حديثه أبو داود والترمذي، كما ذكرنا آنفًا.

وانظر ما مضى في مسند سعد بن أبي وقاص: ١٥١٧، ١٥٩٧ .

«الباقرة»: هي البقرة، وقوله: «كما تخلل الباقرة» يريد «تتخلل» بحذف إحدى التاءين، قال في النهاية: «هو الذي يتشدق في الكلام ويفخم به لسانه ويلفه، كما تلف البقرة الكلأ بلسانها». وفي أصل مجمع الزوائد «الباقرة»، كما هنا، وهو صحيح، وهو الثابت أيضًا في رواية أبي داود. ولكن طابع مجمع الزوائد لم يفقه هذا، واجترأ كعادته فغير الكلمة وجعلها «الباقورة»، وكتب بالهامش ما يدل على تلاعبه هذا!!

[كتب: ٦٥٤٤] إسناده صحيح. أبو العباس: هو المكي الشاعر الأعمى، واسمه «السائب بن فروخ». والحديث رواه مسلم ٢: ٢٧٥، والخطيب في تاريخ بغداد ٤: ٢٥٠، وأبو نعيم في الحلية ٥: ٦٦ و٧: ٢٣٤، ٢٣٥، كلهم من طريق مسعر، بهذا الإسناد. وقال أبو نعيم في الموضعين: «مشهور من حديث مسعر، رواه عنه سليمان التيمي وابن عيينة والناس»، ورواه الطيالسي ٢٢٥٤ عن شُعبة عن حبيب بن أبي ثابت، قال: «سمعت أبا العباس المكي، وكان شاعرًا، وكان لا يتهم على الحديث، بنحوه. ورواه البخاري ٦: ٩٧، ٩٨ من طريق شُعبة، و١٠: ٣٣٨ من طريق الثوري وشعبة. ورواه مسلم أيضًا ٢: ٢٧٥ من طريق الثوري ومن طريق الأعمش، وأبو داود ٢٥٢٩ (٢: ٣٢٤ من عون المعبود) من طريق الثوري، والترمذي ٣: ٢٠ من طريق الثوري وشعبة، والنسائي ٢: ٥٤ من طريقهما أيضًا، والبيهقي في السنن الكبرى ٩: ٢٥، ٢٦ من طريق شُعبة ومن طريق الأعمش، كلهم عن حبيب بن أبي ثابت، بهذا الإسناد. وانظر: ٦٤٩٠، ٦٥٢٥، ٦٦٠٢ .

فائدتان: وقع في الحلية ٥: ٦٦ «عبد الله بن عمر»، بدل «عبد الله بن عمرو»، وهو خطأ مطبعي. ووقع في تاريخ بغداد ٤: ٢٥٠ «عن ابن العباس» بدل «عن أبي العباس»، وهو خطأ مطبعي أيضًا.

[كتب: ٦٥٤٥] إسناده صحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار أبو عثمان، سبق توثيقه ١٤٣٩، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٧٢، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٣٠، وروى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: «سمعت أبي يقول: عفان أثبت من عبد الرحمن بن مهدي، لزمنا عفان عشر سنين ببغداد». وسأل ابن أبي حاتم أباه عنه فقال: «ثقة متقن متين»، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/ ١/ ٥١، ٧٨، وقال في الموضع الأول: «كان ثقة ثبتًا كثير الحديث حجة»، ثم قال: «سمعت عفان يوم الخميس لثمان عشرة ليلة خلت من جمادى الآخرة سنة ٢١٠ يقول: أنا في ست وسبعين سنة، كأنه ولد سنة ١٣٤، وتوفي ببغداد سنة ٢٢٠، وصلى عليه عاصم بن علي بن عاصم»، وله ترجمة حافلة في تاريخ بغداد ١٢: ٢٦٩-٢٧٧ . شعيب بن

٦٦٥٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، فِي كَمْ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: اقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ اقْرَأْهُ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ اقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ، قَالَ: قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ اقْرَأْهُ فِي خَمْسَ عَشْرَةَ، قَالَ: قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ اقْرَأْهُ[1] فِي عَشْرٍ، قَالَ[2]: قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ اقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ، قَالَ: قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: لاَ يَفْقَهُهُ مَنْ يَقْرَؤُهُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثٍ. [كتب، ورسالة (٦٥٤٦)]

٦٦٥٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى أُمَّتِي الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْمِزْرَ وَالْكُوبَةَ وَالْقِنِّينَ وَزَادَنِي صَلاَةَ الْوِتْرِ قَالَ يَزِيدُ الْقِنِّينُ الْبَرَابِطُ. [كتب، ورسالة (٦٥٤٧)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «اقرأ».

(٢) في طبعة الرسالة: «قالت».

عبد الله بن عمرو: هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، نسبه ثابت البناني إلى جده، وعبد الله بن عمرو هو الذي ربى شعيبًا، وقد فصلنا القول في ذلك في شرح ٦٥١٨ .

والحديث هو في بعض معنى الحديث الطويل الماضي ٦٤٧٧، وقد أشرنا إليه هناك، ولكن هذاالإسناد رواه النسائي ١: ٣٢٦ من طريق يزيد بن هارون وعبد الأعلى بن حماد بن نصر، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد، ولفظه أوضح مما هنا: «قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صم يومًا ولك أجر عشرة»، فقلت: زدني، فقال: «صم يومين ولك أجر تسعة»، فقلت: زدني، قال: «صم ثلاثة أيام ولك أجر ثمانية». قال ثابت: فذكرت ذلك لمطرف، فقال: ما أراه إلا يزداد في العمل وينقص من الأجر». وسيأتي معناه مطولًا ٦٨٧٧ من رواية مطرف أيضًا، وهو مطرف بن عبد الله بن الشخير. وانظر: ٦٧٧٥ .

[كتب: ٦٥٤٦] إسناه صحيح، وهو مطول ٦٥٣٥ . وقد أشرنا إليه هناك.

[كتب: ٦٥٤٧] إسناده ضعيف. الفرج بن فضالة: ضعيف، كما بينا في٥٨١، ٥٦٢٦ . إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع: مجهول، قال الحافظ في التعجيل ١٩، ٢٠: «لم يذكره ابن أبي حاتم، وحديثه في المسند بهذا السند في تحريم الخمر والميسر والمزر، والحديث عن عبد الله بن عمرو، وقد ذكره ابن يونس فقال: أحسبه إبراهيم بن عبد الرحمن بن فروخ [كذا] التنوخي، ولم يذكر له راويًا غير فرج، ولم يذكر فيه جرحًا». وقوله فيما نقل عن ابن يونس «بن فروخ» خطأ ناسخ أو طابع، صوابه «ابن رافع». ثم لم أجد لإبراهيم هذا ترجمة في موضع آخر، وأبوه «عبد الرحمن بن رافع» سبق الكلام في ٥٣٩٤ عن «عبد الرحمن بن رافع الحضرمي» و«عبد الرحمن بن رافع التنوخي»، مفصلًا، ونزيد هنا أن للتنوخي ترجمة في طبقات علماء إفريقية (ص٢٠، ٢٣٣) في رياض النفوس لأبي بكر والمالكي (١: ٧٢).

والحديث سيأتي مرة أخرى ٦٥٦٤، عن أبي النضر هاشم بن القاسم عن الفرج بن فضالة، بهذا الإسناد. ورواه الإمام أحمد أيضًا في كتاب الأشربة الصغير (ص: ٦٩، ٧٠) عن هاشم، وهو ابن القاسم أبو النضر، ولكنه قطعه أربعة أحاديث: ١ «الخمر والميسر والمزر»، ٢ «النقير»، وفي نسخة بهامشه «الغبيراء»، وأنا أظن أنهما محرفتان، وأن الصواب «القنين»، كما في روايتي المسند، ٣ «الكوبة»، ٤ «إن الله تعالى زادني صلاة الوتر».

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢: ٢٣٩، ٢٤٠ مختصرًا مع الحديث الآتي ٦٩١٩ الخاص بالوتر، ونسبهما لأحمد فقط، ثم قال: «وكلا الطريقين لا يصح؛ لأن في الأول المثنى بن الصباح، وهو ضعيف، وفي الثاني إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع، وهو مجهول».

٦٦٥٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ، قَالَ: قُلْتُ، فَأَيْنَ أَنَا قَالَ أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ. [كتب، ورسالة (٦٥٤٨)]

وذكره السيوطي كاملًا في زيادات الجامع الصغير (١: ٣٣٢ من الفتح الكبير)، ولكن فيه «الغبيراء» بدل «القنين»، ونسبه للطبراني والبيهقي. ولم أجده في السنن الكبرى من هذا الوجه.

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٤٧٦، ٢٦٢٥ . وانظر أيضًا: ٦٦٠٨، ٦٦٩٣، ٦٩١٩ .

المزر -بكسر الميم وسكون الزاي وآخره راء-: نبيذ يتخذ من الذرة، وقيل: من الشعير أو الحنطة. قاله ابن الأثير.

الكوبة -بضم الكاف-: سبق في ٢٤٧٦ قول الخطابي: «يفسر بالطبل، ويقال: هو النرد، ويدخل في معناه كل وتر ومزهر، في نحو ذلك من الملاهي والغناء». وقال ابن الأثير: «هي النرد، وقيل: الطبل، وقيل: البربط». وقال الجواليقي في المعرب (٢٩٥ بتحقيقنا): «الكوبة: الطبل الصغير المخصر، وهو أعجمي. وقال محمد بن كثير: الكوبة النرد بلغة اليمن». وأجود من كل هذا وأحسن شمولًا قول أحمد في كتاب الأشربة: «يعني بالكوبة كل شيء يكب عليه».

القنين -بكسر القاف وتشديد النون المكسورة وآخره نون أخرى-: قال ابن الأثير: «لعبة للروم يقامرون بها، وقيل: هو الطنبور بالحبشية. والتقنين: الضرب بها». وقد فسره يزيد بن هارون هنا بأنه «البربط». والبربط: قال ابن الأثير: «ملهاة تشبه العود، وهو فارسي معرب، وأصله: بَرْبَت؛ لأن الضارب به يضعه على صدره. واسم الصدر: بَرْ».

[كتب: ٦٥٤٨] إسناده صحيح. محمد بن عبيد: هو أبو قدامة الحنفي، لم يترجم له الحسيني في الإكمال، ولا الحافظ في التعجيل، في الأسماء، وإنما ترجما له في الكنى. والظاهر عندي أنهما لم يريا هذا الحديث في المسند، أو نسياه حين كتبا. أما الحسيني فأوجز جدًّا، وأما ابن حجر فزاد عليه قليلًا. ففي التعجيل ٥١٤، ٥١٥: «أبو قدامة الحنفي، عن أنس، وعنه يونس بن عبيد، [وهذا إشارة إلى الحديث ١٢٤٧٥ في مسند أنس]. قلت [القائل ابن حجر]: اسمه محمد بن عبيد، ذكره أبو أحمد الحاكم، وذكر في الرواة عنه أيضًا قتادة وحميدًا الطويل وعكرمة بن عمار. وذكره البخاري في التاريخ، فقال: محمد بن عبيد أبو قدامة الحنفي، روى قتادة عنه عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وذكره ابن حبان في الثقات».

وترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٧٢ ترجمة جيدة، قال: «محمد بن عبيد أبو قدامة الحنفي. حدثنا محمد بن سنان قال: حدثنا همام، حدثنا قتادة عن محمد بن سيرين ومحمد بن عبيد الحنفي عن عبد الله بن عمرو، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حش من حشان المدينة، فاستأذن رجل، فقال: «ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه»، فإذا هو عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجعل يقول: اللهم صبرًا، حتى جلس، فقلت: أين أنا؟ فقال: أنت مع أبيك. وقال النضر عن عكرمة عن محمد بن عبيد أبي قدامة سمع عبد العزيز أخا حذيفة: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر صلى. وقال ابن أبي زائدة: عن عكرمة عن محمد بن عبد الله الدؤلي».

فقد روى البخاري -كما ترى- هذا الحديث باختصار وزيادة على ما في المسند هنا. وأما حديث حذيفة الذي أشار إليه في آخر الترجمة، فسيأتي في المسند (٥: ٣٨٨ ح)، ورواه أبو داود ١٣١٩ (١: ٥٠٧ عون المعبود)، كلاهما من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عكرمة بن عمار.

والراجح عندي أن صحة اسمه «محمد بن عبيد»، وأن ابن أبي زائدة أخطأ إذ سماه «محمد بن عبد الله» لأنه انفرد بذلك، وخالفه ثقتان حافظان، هما: قتادة في الحديث، والنضر بن شميل في روايته عن عكرمة بن عمار التي أشار إليها البخاري، وتابعهما على ذلك عبادة بن عمر في حديث ثالث، رواه الدولابي في الكنى ٢: ٨٨ عن النسائي عن محمد بن مسكين عن عبادة بن عمر: «حدثنا عكرمة عن أبي قدامة محمد بن عبيد»، وذكر الدولابي أنه «أبو قدامة محمد بن عبيد الدؤلي». وأما أنه ينسب مرة «الحنفي»، ومرة «الدؤلي»، فإنهما واحد، فإن «الدول» هو ابن «حنيفة بن لجيم»، وفي «الدول» الثروة من بني حنيفة والعدد، كما قال ابن حزم في جمهرة الأنساب (ص٢٩١)، وانظر أيضًا: الاشتقاق لابن دريد (ص٢٠٩).

٦٦٦٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزيدُ، أَخبَرنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَأْكُلُ مُتَّكِئًا قَطُّ، وَلاَ يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلاَنِ.

قَالَ عَفَّانُ: عَقِبَيْهِ. [كتب، ورسالة (٦٥٤٩)]

٦٦٦١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ صُهَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَامِرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩: ٥٦ مطولًا، قال: «عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم بحش من حشان المدينة، فجاء رجل فاستأذن، فقال: «قم فائذن له وبشره بالجنة»، فقمت فأذنت له، فإذا هو أبو بكر، فبشرته بالجنة، فجعل يحمد الله حتى جلس، ثم جاء رجل فاستأذن، فقال: «قم فائذن له وبشره بالجنة»، فقمت فأذنت له، فإذا هو عمر، فأذنت له وبشرته بالجنة، فجعل يحمد الله حتى جلس، ثم جاء خفيض الصوت، فقال: «قم فائذن له وبشره بالجنة في بلوى تصيبه»، فقمت فأذنت له، فإذا هو عثمان، فبشرفه بالجنة، على بلوى تصيبه، فقال: اللهم صبرًا، حتى جلس، قلت: يا رسول الله، فأين أنا؟، قال: «أنت مع أبيك». رواه الطبراني واللفظ له، وأحمد باختصار بأسانيد، وبعض رجال الطبراني وأحمد رجال الصحيح».

[كتب: ٦٥٤٩] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٣٧٧٠ (٣: ٤٠٨ عون المعبود)، وابن ماجة ١: ٥٥ كلاهما من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وقال المنذري ٣٦٢٣: «وشعيب هذا: هو والد عمرو بن شعيب، ووقع هاهنا [يعني في هذا الحديث في سنن أبي داود] وفي كتاب ابن ماجة: شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه، وهو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، فإن كان ثابت البناني نسبه إلى جده حين حدث عنه، فذلك سائغ، وإن كان أراد بأبيه محمدًا، فيكون الحديث مرسلًا! فإن محمدًا لا صحبة له، وإن كان أراد بأبيه جده عبد الله، فيكون مسندًا، وشعيب قد سمع من عبد الله بن عمرو».

وهذا التشقيق في الاحتمالات تكلف وتعسف من المنذري رحمه الله، وقد حققنا من قبل في ٦٥١٨ أن شعيبًا إنما يروي عن جده عبد الله بن عمرو، وأنه كان يدعوه أباه، بأنه هو الذي رباه، وقد سبق أيضًا التصريح في إسناده ٦٥٤٥ بأنه لا يريد إلا أباه، بقول ثابت البناني: «عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عبد الله بن عمرو».

قوله: «متكئًا»: قال الخطابي في شرح حديث: «لا آكل متكئًا»، (رقم ٣٦٢٢ من تهذيب السنن): «يحسب أكثر العامة أن المتكئ هو المائل المعتمد على أحد شقيه، لا يعرفون غيره. وكان بعضهم يتأول هذا الكلام على مذهب الطب ودفع الضرر عن البدن؛ إذ كان معلومًا أن الآكل مائلًا على أحد شقيه لا يكاد يسلم من ضغط يناله في مجاري طعامه، فلا يسيغه، ولا يسهل نزوله في معدته. قال الشيخ [أي الخطابي]: وليس معنى الحديث ما ذهبوا إليه، وإنما المتكئ هاهنا: هو المعتمد على الوطاء الذي تحته، وكل من استوى قاعدًا على وطاء فهو متكئ. والاتكاء: مأخوذ من الوكاء، ووزنه الافتعال منه، فالمتكئ: هو الذي أوكى مقعدته وسدها بالقعود على الوطاء الذي تحته، والمعنى: أني إذا أكلت لم أقعد متمكنًا على الأوطية والوسائد، فِعْلَ من يريد أن يستكثر من الأطعمة ويتوسع في الألوان، ولكني آكل عُلْقَةً، آخذ من الطعام بُلْغَةً، فيكون قعودي مستوفزًا له، وروي: أنه كان صلى الله عليه وسلم يأكل مقعيًا، يقول: أنا عبد، آكل كما يأكل العبد».

وقوله: «ولا يطأ عقبه رجلان»: قال ملا علي القاري في المرقاة (ج٢ ورقة ٢٤٩ من المخطوطة): «أي لا يمشي قدام القوم، بل يمشي في وسط الجمع أو في آخرهم، تواضعًا، كذا ذكره المظهر وغيره، وقال الطيبي: التثنية في رجلان لا تساعد هذا التأويل، ولعله كناية عن تواضعه، وأنه لم يكن يمشي مشي الجبابرة مع الأتباع والخدم، ويؤيده اقترانه بقوله: ما رؤي رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئًا، فإنه كان من دأب المترفين. ودعا عمر على رجل فقال: اللهم اجعله موطأ القدم؛ أي كثير الأتباع، دعا عليه أن يكون سلطانًا أو مقدمًا أو ذا مال، فيتبعه الناس ويمشون وراءه. انتهى. ولا يخفى أن ما ذكره لا ينافي كلام غيره، وفائدة التثنية أنه قد يكون واحد من الخدم وراءه، كأنس وغيره، لمكان الحاجة به، وهو لا ينافي التواضع من أصله».

ذَبَحَ عُصْفُورًا، أَوْ قَتَلَهُ فِي غَيْرِ شَيْءٍ قَالَ عَمْرٌو أَحْسِبُهُ قَالَ إِلاَّ بِحَقِّهِ سَأَلَهُ اللهُ عَنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦٥٥٠)]

٦٦٦٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ عَفَّانُ: قَالَ: أَخبَرنا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ صُهَيْبٍ الحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا بِغَيْرِ حَقِّهِ سَأَلَهُ اللهُ عَنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا حَقُّهُ قَالَ يَذْبَحُهُ ذَبْحًا، وَلاَ يَأْخُذُ بِعُنُقِهِ فَيَقْطَعُهُ. [كتب، ورسالة (٦٥٥١)]

٦٦٦٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ سَمِعْتُ القَاسِمَ بْنَ رَبِيعَةَ حَدَّثَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ قَتِيلَ الخَطَإِ شِبْهِ العَمْدِ قَتِيلَ السَّوْطِ أَوِ العَصَا فِيهِ مِئَةٌ مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلاَدُهَا. [كتب، ورسالة (٦٥٥٢)]

٦٦٦٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ (ح) وَعَبدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الخَمْرُ إِذَا شَرِبُوهَا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوهَا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوهَا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوهَا فَاقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الرَّابِعَةِ. [كتب، ورسالة (٦٥٥٣)]

٦٦٦٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم؛ أَنَّهُ أَمَرَ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا إِذَا

[كتب: ٦٥٥٠] إسناده صحيح. صهيب الحذاء مولى ابن عامر: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٣١٧ فلم يذكر فيه جرحًا.

والحديث رواه الطيالسي ٢٢٧٩ مطولًا نحو الرواية التالية لهذه، عن شُعبة وابن عيينة عن عمرو بن دينار، قال: «وحديث ابن عيينة أتم». ورواه الدارمي ٢: ٨٤، والنسائي ٢: ٢٠١، ٢١٠، والحاكم في المستدرك ٤: ٢٣٣، كلهم من طريق سفيان، وهو ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، بهذا الإسناد. قال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ورواه أيضًا البيهقي في السنن الكبرى ٩: ٢٧٩ من طريق الطيالسي.

فائدة: وقع في الدارمي: «عن صهيب مولى ابن عمر قال: سمعت عبد الله بن عمر»! وهو خطأ في التابعي والصحابي، والراجح عندي أنه خطأ ناسخ أو طابع.

فائدة أخرى: ذكر المنذري هذا الحديث في الترغيب والترهيب ٢: ١٠٣، ونسبه للنسائي والحاكم، ولكنه جعله من حديث «عبد الله بن عمر بن الخطاب»؛ لأنه ذكر قبله حديث ابن عمر الماضي ٥٨٦٤، ثم قال: «وعن ابن عمر أيضًا»! فالخطأ منه لا من الناسخين؛ لأن الحديث الأول لابن عمر بن الخطاب يقينًا، والثاني -وهو هذا- لابن عمرو بن العاص، لا خلاف في ذلك. وهو من حديثه عند النسائي والحاكم اللذين نقل عنهما المنذري، وكذلك هو في المرقاة (ج٢ ورقة ٢٣٢ من المخطوطة).

[كتب: ٦٥٥١] إسناده صحيح، وهو مطول ما قبله، وزيادة [بغير حقه] سقطت من ح خطأ، وزدناها تصحيحًا من ك م. وآخره في رواية الطيالسي: «يذبحه ويأكله، ولا يقطع رأسه فيرمي به». وهو بهذا المعنى في أكثر الروايات التي أشرنا إليها في الإسناد السابق.

[كتب: ٦٥٥٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٥٣٣ بهذا الإسناد.

[كتب: ٦٥٥٣] إسناده صحيح. وقد سبق الكلام عليه تفصيلًا في شرح حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب بهذا المعنى ٦١٩٧، وذكرنا هناك أنه سيأتي مرارًا، منها ٧٠٠٣، وأنه رواه الحاكم والطحاوي وغيرهما.

في م: «إن الخمر إذا شربوها»، وحرف «إن» ليس في ح ولا ك.

أَخَذَا مَضَاجِعَهُمَا فِي التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ لاَ يَدْرِي عَطَاءٌ أَيُّهَا أَرْبَعٌ وَثَلاَثُونَ تَمَامُ المِئَةِ[١]، قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ فَمَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ الكَوَّاءِ، وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ قَالَ عَلِيٌّ، وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ. [كتب، ورسالة (٦٥٥٤)]

٦٦٦٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو إِنَّكَ تَقُولُ إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا قَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أُحَدِّثَكُمْ شَيْئًا إِنَّمَا قُلْتُ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا كَانَ تَحْرِيقَ البَيْتِ قَالَ شُعْبَةُ هَذَا، أَوْ نَحْوَهُ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي فَيَلْبَثُ فِيهِمْ أَرْبَعِينَ، لاَ أَدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا[٢]، أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، فَيَبْعَثُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ صَلى الله عَليه وَسَلم كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ فَيَظْهَرُ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَلْبَسُ النَّاسُ بَعْدَهُ سِنِينَ سَبْعًا لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ فَلاَ يَبْقَى أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلاَّ قَبَضَتْهُ حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْ عَلَيْهِ قَالَ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلاَمِ السِّبَاعِ لاَ يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلاَ يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، قَالَ فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ أَلاَ تَسْتَجِيبُونَ فَيَأْمُرُهُمْ بِالأَوْثَانِ فَيَعْبُدُونَهَا وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارَّةٌ أَرْزَاقُهُمْ حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَلاَ يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلاَّ أَصْغَى لَهُ وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَهُ فَيَصْعَقُ، ثُمَّ لاَ يَبْقَى أَحَدٌ إِلاَّ صَعِقَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ، أَوْ يُنْزِلُ اللهُ مَطَرًا[٣] كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوِ الظِّلُّ نُعْمَانُ الشَّاكُّ فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ أَخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ قَالَ فَيُقَالُ كَمْ فَيُقَالُ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ فَيَوْمَئِذٍ يُبْعَثُ الوِلْدَانُ شِيبًا وَيَوْمَئِذٍ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي بِهَذَا الحَدِيثِ شُعْبَةُ مَرَّاتٍ وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ. [كتب، ورسالة (٦٥٥٥)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «مئة».

(٢) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «أو أربعين سنة».

(٣) في طبعة عالم الكتب: «قطرا».

[كتب: ٦٥٥٤] إسناده صحيح. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ١٢٢، إلا أنه حذف آخره، من كلام علي وسؤال ابن الكواء، ثم قال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات؛ لأن شُعبة سمع من عطاء بن السائب قبل أن يختلط».

وقد مضى نحو معناه بسياق آخر مطول، من رواية عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أيضًا ٦٤٩٨ . ومضى معناه تفصيلًا مطولًا من رواية عطاء بن السائب عن أبيه عن علي بن أبي طالب ٨٣٨ . ومضى معناه بنحوه أيضًا من أوجه أخر عن علي: ١١٤١، ١١٤٤، ١٢٢٨، ١٢٤٩ .

قولها: «أيها أربع وثلاثون» في ح ومجمع الزوائد «أيهما»، وهو خطأ، صححناه من ك م. وقوله: «تمام المائة» في م «مائة»، وأثبتنا ما في سائر الأصول ومجمع الزوائد. وانظر: ٦٩١٠ .

[كتب: ٦٥٥٥] إسناده صحيح. النعمان بن سالم الطائفي: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٧٧ . يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٣٨٨، ٣٨٩ .

٦٦٦٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَسْتَاذَ الهِزَّانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي[1]، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ لَبِسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتِي، فَمَاتَ وَهُو يَلْبَسُهُ، حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ ذَهَبَ الجَنَّةِ، وَمَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ مِنْ أُمَّتِي، فَمَاتَ وَهُو يَلْبَسُهُ، حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ حَرِيرَ الجَنَّةِ. [كتب، ورسالة (٦٥٥٦)]

---

(١) في عامة النسخ الخطية، وطبعَتَي الرسالة والمكنز: «ميمون بن أستاذ الهزاني، عن عبد الله بن عمرو الهزاني، عن عبد الله بن عَمرو بن العاص»، بزيادة: «عَن عَبدِ اللهِ بنِ عَمرو الهِزَّاني»، وهذه الزيادة لم ترد في نسخة الظاهرية (١٥)، و«أطراف المسند» (٥٣٦٨)، و«إتحاف المَهَرة» (١٢٠٩٣) لابن حَجَر، وطبعة عالم الكتب.
- والحديث؛ أخرجه ابن شاهين، في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٥٨٥)، من طريق محمد بن جعفر، غُنْدَر، وليس فيه هذه الزيادة.
- وأخرجه مُسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة، «إتحاف الخِيَرَة المَهَرة» (٤٠١٢)، وأحمد ٢/٢٠٨(٦٩٤٧)، والطبراني (١٤٥١٦)، من طريق عَوف الأعرابي، وليس فيه هذه الزيادة.

والحديث رواه مسلم ٢: ٣٧٨، ٣٧٩ عن عُبيد الله بن معاذ العنبري عن أبيه عن شُعبة، بنحوه. ثم رواه عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر -شيخ أحمد هنا- عن شُعبة، ولم يسق لفظه كاملًا، بل أحال على رواية معاذ التي قبله. ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٢٦٦ عنْ هذا الموضع من المسند، ثم قال: «انفرد بإخراجه مسلم في صحيحه».

قوله: «ثم يلبث الناس» في ح «يلبس» بالسين، وهو خطأ مطبعي واضح. وقوله: «في كبد جبل»: بفتح الكاف وكسر الباء؛ أي وسطه وداخله، وكبد كل شيء وسطه. وقوله: «في خفة الطير»: المراد بخفة الطير اضطرابها ونفورها بأدنى توهم، شبه حال الأشرار في تهتكهم وعدم وقارهم واختلال رأيهم وميلهم إلى الفجور والفساد بحال الطير. «أحلام السباع»: أي في عقولها الناقصة، جمع حلم بالضم، أو جمع حلم بالكسر، ففيه إيماء إلى أنهم خالون عن العلم والحلم، بل الغالب عليهم الطيش والغضب والوحشة والإتلاف والإهلاك وقلة الرحمة، قاله في المرقاة (ج٢ ورقة ٤٨٤). وقال النووي في شرح مسلم ١٨: ٧٦: «قال العلماء: معناه يكونون في سرعتهم إلى الشر وقضاء الشهوات والفساد كطيران الطير. وفي العدوان وظلم بعضهم بعضًا في أخلاق السباع العادية». وقوله: «يلوط حوضه»: أي يطينه ويصلحه. وقوله: «كأنه الطل أو الظل»: الأولى بفتح الطاء المهملة؛ أي المطر الضعيف، والثانية بكسر الظاء المعجمة، قال القاضي عياض في المشارق ١: ٣١٩: «والأصح هنا اللفظة الأولى، لقوله في الحديث الآخر؛ كمنيّ الرجال». وتابعه النووي. كلمة [شيئًا] سقطت من ح خطأ وأثبتناها من ك م.

[كتب: ٦٥٥٦] في إسناده إشكال، والراجح عندي صحته، لما سنذكر إن شاء الله.

عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، سبق توثيقه ٣٩٩، ونزيد هنا قول أحمد «ثقة صالح الحديث»، وقال النسائي: «ثقة ثبت»، ووثقه أيضًا ابن معين وابن سعد وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٥٨، وقال: «يقال: لأعرابي، ولم يكن بالأعرابي»، يريد أن هذا لقب له لا وصف، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ١٥، وابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٢.

ميمون بن أستاذ الهزاني: تابعي ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٣٩، قال: «ميمون بن أستاذ، عن عبد الله بن عمرو، روى عنه حميد والجريري وعوف»، فلم يذكر فيه جرحًا، وترجمه الحافظ في التعجيل ٤١٧ فذكر أنه «وثقه ابن معين، وقال ابن المديني: كان يحيى القطان لا يحدث عنه»! ولم يفعل شيئًا، بل نقل ما قاله الحسيني في الإكمال (ص١١٠) لم يرد عليه حرفًا! وهو تخليط من الحسيني، أدخل ترجمة في ترجمة بأدنى شبهة: فعندهم راو آخر تابعي أيضًا، اسمه «ميمون أبو عبد الله البصري القرشي مولاهم»، ترجمه البخاري في الكبير بعد ميمون بن أستاذ بترجمة، قال: «ميمون أبو عبد الله مولى عبد الرحمن بن سمرة القرشي، يعد في البصريين، سمع زيد بن أرقم والبراء، روى عنه شُعبة وخالد وقتادة وعوف، نسبه إسحاق بن عثمان، قال إسحاق عن علي [يعني ابن المديني]: كان يحيى [يعني القطان] لا يحدث عنه»، وهذا الأخير مترجم في التهذيب ١٠: ٣٩٣، ٣٩٤، وقال في ترجمته: «قال ابن المديني: سألت يحيى بن سعيد [يعني القطان] عن ميمون أبي عبد الله، الذي روى عنه عوف؟ فحمَض وجهه، وقال: زعم شعبة أنه كان فَسْلًا، وقال أيضًا: كان يحيى لا يحدث عنه، وقال الأثرم عن أحمد: أحاديثه مناكير، وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: لا شيء، وقال أبو داود: تُكلم فيه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يحيى

. . . .

القطان سيئ الرأي فيه»، هذا نص ما في التهذيب نقلًا عن أصله؛ أعني تهذيب الكمال المزي. وهو كلام مستقيم لا شيء فيه، فجاء الحسيني فخلط الترجمتين، ونقل أن ابن معين وثق «ميمون بن أستاذ»، ونقل كلام ابن المديني في «ميمون أبي عبد الله»، وزاد على ذلك أن جعل «ميمون بن أستاذ الهزاني» بصريًا، وذكر أنه يروي «عن عبد الله بن عمرو، والبراء بن عازب، وعبد الله بن بريدة»، والذي يروي عن البراء وابن بريدة هو «ميمون أبو عبد الله»، كما تبين من ترجمته في التاريخ الكبير والتهذيب، وقد فرق بينهما إماما الجرح والتعديل: البخاري، كما ذكرنا، ويحيى بن معين بقول صريح، فروى الدولابي في الكنى ٢: ٦١: «سمعت العباس بن محمد قال: سمعت يحيى بن معين قال: قد روى أبو عبد الله الحداد عن ميمون أبي عبد الله، وليس هو ميمون بن أستاذ، وقد روى شُعبة عن ميمون أبي عبد الله هذا، وخالد الحذاء»، ولما اشتبه الأمر على الحافظ ابن حجر، جاء في التقريب وزاد في ترجمة ليست في التهذيب، ولم يذكرها صاحب الخلاصة، فقال في التقريب: «ميمون بن أستاذ: قيل هو ميمون أبو عبد الله، سيأتي»! ثم استقرت الشبهة عنده عن غير ثبت، فزاد في تهذيب التهذيب على ترجمة «ميمون أبي عبد الله» قوله: «قلت: وميمون هذا نسبه بعض الرواة عن عوف فقال: ميمون بن أستاذ!! وقد فرق ابن أبي حاتم بين ميمون أبي عبد الله وبين ميمون بن أستاذ»!! وليس بعد هذا تخليط! ولو كان منطقيًا مع نفسه لما تبع الحسيني في ترجمة «ميمون بن أستاذ» في التعجيل، أو لاستدرك عليه أنه هو المترجم في التهذيب، كعادته في مثل ذلك، ولكنه فاته أن يحقق هذا الموضع، ولو أنه فعل لأتى بالصواب الواضح إن شاء الله، ولأدرك أن الذي يوثقه يحيى بن معين غير الذي يقول فيه «لا شيء». و«أستاذ» بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وآخره ذال معجمة، كما ضبط في المشتبه للذهبي (ص١٠)، ووقع في التقريب بغير نقطة على الذال، وكذلك في الكنى للدولابي، وكذلك في نسخة ح من المسند، ولكنه بالذال المعجمة واضحة في نسخة م والتاريخ الكبير والتهذيب والإكمال للحسيني، ووقع في التعجيل «أنشاد»! وهو تصحيف قبيح من الناسخ أو الطابع. و«الهزاني»: بكسر الهاء وتشديد الزاي وبالنون، نسبة إلى «بني هزان بن صباح -بضم الصاد المهملة وتخفيف الباء الموحدة- بن عتيك» من عنزة، انظر: الاشتقاق لابن دريد (ص١٩٤)، وصفة جزيرة العرب للهمداني (ص١٦٢)، والأنساب للسمعاني (ورقة ٥٩٠).

«عبد الله بن عمرو الهزاني»: هكذا زيد هذا الاسم في الإسناد في هذا الموضع بين التابعي «ميمون بن أستاذ» وبين الصحابي «عبد الله بن عمرو بن العاصي»، وظاهره يوهم أنه هو الذي روى الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاصي. ولكن أهذا صحيح ثابت في أصل المسند؟ أم هو خطأ من بعض الناسخين القدماء؟ أم هو خطأ في الرواية من الأصل؟ لا نستطيع أن نقطع بشيء من ذلك؛ ولكني أرجح أنه خطأ من بعض الناسخين القدماء، فإن مترجمي الرواة لم يترجموا له، ولم يشيروا إليه قط في التراجم -فيما علمت- بل كل من ترجم لميمون بن أستاذ نص على أنه يروي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، ولو كان بين أيديهم هذا الرجل في الإسناد لأشاروا إليه إن شاء الله، إما بترجمة إن عرفوها، وإما ببيان أنه مزاد في الإسناد في بعض الرواية، كما أشار الإمام أحمد إلى خطأ آخر في إسناد آخر لهذا الحديث، عند روايته إياه مرة أخرى بإسنادين ٦٩٤٧، ٦٩٤٨، كما سنبين في التخريج. نعم، قد أشار إليه الهيثمي بطريقة غير واضحة، كما سنذكر إن شاء الله، مما لا يدل على ثبوته في هذا الإسناد ثبوتًا نقطع معه بأنه من أصل المسند. و«عمرو» في نسب هذا الراوي المقحم، ثبت في ح ومجمع الزوائد «عمر» بدون واو، وأثبتنا ما في م. و«الهزاني» في نسبته، ثبت في ح «الهذاني» بالذال بدل الزاي، وهو تصحيف وخطأ.

والحديث سيأتي في المسند ٦٩٤٧ بنحو هذا اللفظ، عن إسحاق الأزرق وهوذة بن خليفة عن عوف عن ميمون بن أستاذ عن عبد الله بن عمرو، يعني ابن العاصي، مرفوعًا.

ثم رواه الإمام أحمد ٦٩٤٨ عن يزيد بن هارون عن الجريري «عن ميمون بن أستاذ عن الصدفي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الجنة، ومن مات من أمتي وهو يتحلى الذهب حرم الله عليه لباسه في الجنة»».

وهكذا زاد الجريري في الإسناد من سماه «الصدفي» بين التابعي «ميمون بن أستاذ» والصحابي «عبد الله بن عمرو»، وزاد في متن الحديث شرب الخمر، وحذف منه لبس الحرير. وقد علل عبد الله بن أحمد هناك هذه الرواية لأن أباه الإمام ضرب عليها، فقال: «ضرب أبي على هذا الحديث. فظننت أنه ضرب عليه لأنه خطأ، وإنما هو «ميمون بن أستاذ عن عبد الله بن عمرو» ليس فيه «عن الصدفي». ويقال: «إن ميمون هذا هو الصدفي؛ لأن سماع يزيد بن هارون من الجريري آخر عمره»».

وهذا تعليل جيد من عبد الله بن أحمد. وهو يؤيد تعليلنا زيادة «عبد الله بن عمرو الهزاني» في هذا الإسناد ونفينا إياها.

٦٦٦٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الهُذَيْلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَتَعَوَّذُ مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ وَدُعَاءٍ لاَ يُسْمَعُ وَقَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ وَنَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ. [كتب، ورسالة (٦٥٥٧)]

٦٦٦٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ العُمَرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ. [كتب، ورسالة (٦٥٥٨)]

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ١٤٦ عن هذا الموضع من المسند بلفظه، وقال: «رواه أحمد والطبراني. وزاد: «ومن مات من أمتي يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الآخرة». وميمون بن أستاد [كذا] عن عبد الله بن عمر [كذا] الهزاني: لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات»!!

وذكره مرة أخرى ٥: ٧٤ باللفظ الذي سيأتي ٦٩٤٨ وقد نقلناه آنفًا، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجاله ثقات»!!

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ١٨٧ باللفظ الأخير، وقال: «رواه أحمد والطبراني ورواة أحمد ثقات»!

ونلاحظ أولًا: أن اللفظ الذي جزم الهيثمي والمنذري بأن رجاله عند أحمد ثقات، هو لفظ الإسناد الذي صرح عبد الله بن أحمد بأن أباه ضرب عليه. وأعله بترجيح أنه خطأ من يزيد بن هارون، فلا يستقيم معه قولهما.

وثانيًا: أن الهيثمي ذكر في الموضع الآخر زيادة الطبراني في «شرب الخمر»، وهو يوهم أن أحمد لم يروها، ولم ينسب الحديث للبزار، فيوهم أنه لم يرو الحديث بلفظيه، في حين أنه ذكر الرواية التي فيها «شرب الخمر» ونسبها لأحمد والبزار!!

وثالثًا: حين أعل الإسناد قال: «وميمون بن أستاد عن عبد الله بن عمر الهزاني لم أعرفه»، وهو لفظ موهم أنه تجهيل للراوي وشيخه، في حين أن المجهول الذي لم يترجموا له هو هذا الشيخ المقحم على الإسناد!

لفظ الجلالة في أواخر الحديث لم يذكر في ح، وأثبتناه في ح، وأثبتناه من م وسائر المصادر.

[كتب: ٦٥٥٧] إسناده صحيح. عبد الرحمن: هو ابن مهدي. سفيان: هو الثوري. أبو سنان -وبكسر السين المهملة وتخفيف النون الأولى-: هو أبو سنان الشيباني الأكبر واسمه «ضرار بن مرة». «ضرار» بكسر الضاد المعجمة وتخفيف الراء الأولى، سبق توثيقه ١١٦٤، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد ويحيى القطان وابن سعد والنسائي وغيرهم، وقال العجلي: «ثقة ثبت في الحديث، مبرر، صاحب سنة»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٣٤٠ . عبد الله بن أبي الهذيل العنزي: تابعي كبير، سبق توثيقه ٦٨٩، ونزيد هنا أنه ثبت سماعه من عمر بن الخطاب، وروى عن كثير من الصحابة، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ٧٨، ٧٩، وأبو نعيم في الحلية ٣٥٨، ٣٦٤ .

والحديث رواه أبو نعيم في الحلية ٤: ٣٦٢ عن هذا الموضع مع المسند، عن القطيعي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه، بهذا الإسناد، وقال: «غريب من حديث الثوري عن أبي سنان، تفرد به عبد الرحمن»، ثم أشار إلى الرواية الآتية ٦٥٦١ .

ورواه أيضًا ٥: ٩٣ عن هذا الموضع بهذا الإسناد عن المسند.

ووقع في الحلية في الموضع الأول: «عبد الرحمن بن عمرو»، وهو خطأ لا شك فيه، صحته «عبد الرحمن بن مهدي»، فليس في شيوخ أحمد، ولا في هذه الطبقة -فيما نعلم- من يسمى «عبد الرحمن بن عمرو». وأرجح أنه خطأ مطبعي، إن لم يكن من بعض الناسخين. وقد ثبت على الصواب «عبد الرحمن بن مهدي» في الموضع الثاني من الحلية ٥: ٩٣ .

ورواه النسائي ٢: ٣١٣ عن يزيد بن سنان عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. ورواه الحاكم في المستدرك ١: ٣٥٤ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وهذا يرد على أبي نعيم دعواه أن عبد الرحمن بن مهدي تفرد به عن الثوري.

ورواه الترمذي ٤: ٢٥٤ من وجه آخر، من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحرث عن زهير بن الأقمر عن عبد الله بن عمرو، مرفوعًا بنحوه. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

وسيأتي مطولًا ٦٥٦١ بإسناد آخر عن ابن أبي الهذيل عن شيخ مبهم عن عبد الله بن عمرو. وسنبين هناك إن شاء الله أنه لا يعلل الإسناد الذي في هذا الموضع.

[كتب: ٦٥٥٨] إسناده صحيح. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني. عبد الله بن عمر العمري، سبق توثيقه ٥٦٥٥ . ووقع

٦٦٧٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثنا زُهَيْرٌ، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَابَاهْ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ فَذُكِرَتِ الأَعْمَالُ فَقَالَ مَا مِنْ أَيَّامِ العَمَلُ فِيهِنَّ أَفْضَلُ مِنْ هَذِهِ العَشْرِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ: فَأَكْبَرَهُ فَقَالَ، وَلاَ الجِهَادُ إِلاَّ أَنْ يَخْرُجَ رَجُلٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ تَكُونَ مُهْجَةُ نَفْسِهِ فِيهِ. [كتب، ورسالة (٦٥٥٩)]

٦٦٧١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالاَ: حَدَّثنا زُهَيْرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَابَاهْ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَذُكِرَتِ الأَعْمَالُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [كتب (٦٥٦٠)، رسالة (٦٥٦٠)]

٦٦٧٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الهُذَيْلِ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدًا بِالشَّامِ فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسْتُ فَجَاءَ شَيْخٌ يُصَلِّي إِلَى السَّارِيَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ثَابَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، فَأَتَى رَسُولُ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَمْنَعَنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ، وَإِنَّ نَبِيَّكُمْ صَلى الله عَليه وَسَلم، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ نَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ وَقَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ وَمِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ وَمِنْ دُعَاءٍ لاَ يُسْمَعُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَؤُلاَءِ الأَرْبَعِ. [كتب، ورسالة (٦٥٦١)]

هنا في م بدله «عُبيد الله بن عمر العمري»، يعني أخاه، والظاهر عندي أنه خطأ في هذا الموضع؛ لأنهم أكثر ما يطلقون «العمري» إذا ذكروا عبد الله (بالتكبير)، ومن النادر أن يطلقوه على أخيه «عُبيد الله» «بالتصغير»، ثم إن أبا كامل الخراساني يبعد أن يدرك السماع من عُبيد الله؛ لأنه مات سنة ٢٠٧، وعُبيد الله مات سنة ١٤٧ أو قبلها، فبين وفاتيهما أكثر من ٦٠ سنة، فلو كان أدركه لاهتموا بالنص عليه لعلو إسناده حينئذ، وأما «عبد الله بن عمر العمري» فمات سنة ١٧١ أو ١٧٢ بعد أخيه بدهر. وأما الحديث في ذاته، فقد رواه عُبيد الله أيضًا عن عمرو بن شعيب، كما سنذكره.

فرواه أحمد فيما سيأتي ٦٦٧٤ عن يحيى القطان عن عُبيد الله عن عمرو بن شعيب، به. وكذلك رواه في كتاب الأشربة (ص٧) عن يحيى. ورواه النسائي ٢: ٣٢٦، ٣٢٧، والبيهقي ٨: ٢٩٦، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. ورواه ابن ماجة ٢: ١٧٣ من طريق أنس بن عياض، والدارقطني ٥٣٢ من طريق الوليد بن كثير، كلاهما عن عُبيد الله، به.

ثم لم ينفرد أبو كامل الخراساني بروايته عن عبد الله بن عمر العمري، فقد قال البيهقي بعد روايته إياه من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله: «وكذلك رواه عبد الله بن عمر عن عمرو»، يعني عمرو بن شعيب، ثم رواه بإسناده من طريق ابن وهب «أخبرني عبد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص»، فذكره مرفوعًا. وذكر الزيلعي في نصب الراية ٤: ٣٠١ أنه «رواه عبد الرزاق في مصنفه: أخبرنا عبد الله بن عمر عن عمرو، به».

وقد مضى بمعناه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب بإسناد ضعيف ٥٦٤٨ .

[كتب: ٦٥٥٩] إسناده صحيح. زهير: هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفي، مضت ترجمته في ٦٠١٢ . إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي: سبق توثيقه ١٦٥٤ . عبد الله بن باباه: سبق توثيقه أيضًا ٥٣٦٠ .

والحديث رواه الطيالسي ٢٢٨٣ عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. وهو مكرر ٦٥٠٥ بنحوه. وقد ذكرنا هناك أن الهيثمي أشار إلى هذه الرواية في مجمع الزوائد ٤: ١٦ مع تلك الرواية وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، كل منهما بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات». فهذا الإسناد هو الذي يوثق رجاله؛ لأن ذاك الإسناد ٦٥٠٥ إسناد حسن؛ لجهالة حال التابعي راويه.

[كتب: ٦٥٦٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٦٥٦١] إسناده ضعيف؛ لإبهام الشيخ الذي رواه عنه عبد الله بن أبي الهذيل.

والحديث رواه أبو نعيم في الحلية ٤: ٣٦٢ من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني عن خالد بن عبد الله الواسطي عن أبي سنان،

٦٦٧٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا رُئِيَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَأْكُلُ مُتَّكِئًا قَطُّ، وَلاَ يَطَأُ عَقِبَيْهِ رَجُلاَنِ. [كتب، ورسالة (٦٥٦٢)]

٦٦٧٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي أَبُو قَبِيلٍ المَعَافِرِيُّ عَنْ شُفَيٍّ الأَصْبَحِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ فَقَالَ أَتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الكِتَابَانِ قَالَ قُلْنَا لاَ إِلاَّ أَنْ تُخْبِرَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ اليُمْنَى هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ العَالَمِينَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَسْمَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ لاَ يُزَادُ فِيهِمْ، وَلاَ يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا، ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي يَسَارِهِ هَذَا كِتَابُ أَهْلِ النَّارِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ لاَ يُزَادُ فِيهِمْ، وَلاَ يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَلأَيِّ شَيْءٍ إِذًا نَعْمَلُ إِنْ كَانَ هَذَا أَمْرًا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: سَدِّدُوا وَقَارِبُوا فَإِنَّ صَاحِبَ الجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ لَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ فَقَبَضَهَا، ثُمَّ قَالَ فَرَغَ رَبُّكُمْ، عَزَّ وَجَلَّ، مِنَ العِبَادِ، ثُمَّ قَالَ بِاليُمْنَى فَنَبَذَ بِهَا فَقَالَ فَرِيقٌ فِي الجَنَّةِ وَنَبَذَ بِاليُسْرَى فَقَالَ فَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ. [كتب، ورسالة (٦٥٦٣)]

بهذا الإسناد، مختصرًا، لم يذكر فيه مجيء رسول يزيد بن معاوية. وسيأتي مرة أخرى في المسند ٦٨٦٥ عن عفان عن خالد الواسطي، مطولًا بنحو هذه الرواية.

وقد مضى المرفوع منه بإسناد صحيح ٦٥٥٧، من رواية عبد الله بن أبي الهذيل عن عبد الله بن عمرو مباشرة، وقد أشرنا هناك إلى هذه الرواية التي فيها شيخ مبهم، وأنها لا تعلل تلك الرواية؛ إذ الظاهر أن عبد الله بن أبي الهذيل روى القسم المرفوع عن عبد الله بن عمرو دون واسطة، وأنه روى عنه بالواسطة هذه القصة التي فيها مجيء رسول من يزيد بن معاوية؛ يريد أن يمنع عبد الله بن عمرو من التحديث. وفي الرواية الآتية ٦٨٦٥ قال: «هذا ينهاني أن أحدثكم، كما كان أبوه ينهاني».

[كتب: ٦٥٦٢] إسناده صحيح. حماد: هو ابن سلمة. ثابت: هو البناني. والحديث مكرر ٦٥٤٩ .

[كتب: ٦٥٦٣] إسناده صحيح. ليث: هو ابن سعد الفهمي الإمام المصري، سبق ذكره في ٩٣٦، ونزيد هنا قول ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث صحيحه، وكان سريًا من الرجال، نبيلًا سخيًا»، وقال أحمد: «الليث كثير العلم صحيح الحديث»، وقال ابن بكير: «ما رأيت أكمل من الليث، كان فقيه البدن، عربي اللسان، يحسن القرآن والنحو ويحفظ الحديث والشعر، حسن المذاكرة، لم أر مثله»، وقال الشافعي: «الليث أفقه من مالك، إلا أن أصحابه لم يقوموا به»، وقال ابن بكير أيضًا: «الليث أفقه من مالك، ولكن كانت الحظوة لمالك»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٢٤٦، ٢٤٧، وابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٠٤ .

أبو قبيل -بفتح القاف-: هو حيي -بضم الحاء- بن هانئ المعافري المصري، سبق توثيقه ١٧٨٦، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٠١ .

شفي -بضم الشين المعجمة وفتح الفاء وتشديد الياء-: هو ابن ماتع -بالتاء المثناة- الأصبحي المصري، وهو تابعي ثقة، بل ذكره بعضهم في الصحابة، وقال ابن يونس: «كان عالمًا حكيمًا»، وجاء إلى مجلس عبد الله بن عمرو فقال: «جاءكم أعلم من علمنا»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٢٦٧، وابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٠١، والذهبي في تاريخ الإسلام ٤: ١٢٣، وله ترجمة في الإصابة أيضًا ٣: ٢٣١ .

والحديث رواه الترمذي ٣: ١٩٩، ٢٠٠ عن قتيبة بن سعيد عن الليث، بهذا الإسناد، وقال: «حديث حسن صحيح غريب».

ورواه أبو نعيم في الحلية ٥: ١٦٨، ١٦٩ من طريق عاصم بن علي عن الليث بن سعد، ومن طريق قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر، ومن طريق سويد بن عبد العزيز عن قرة بن عبد الرحمن، ثلاثتهم عن أبي قبيل، بهذا الإسناد.

. . . .

ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٣٥٣، ٣٥٤ عن هذا الموضع من المسند، ثم قال: «وهكذا رواه الترمذي والنسائي جميعًا، عن قتيبة عن الليث بن سعد وبكر بن مضر، كلاهما عن أبي قبيل عن شفي بن ماتع الأصبحي عن عبد الله بن عمرو، به. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب. وساقه البغوي في تفسيره من طريق بشر بن بكر عن سعيد بن عثمان عن أبي الزاهرية عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكره بنحوه . . . ورواه ابن أبي حاتم عن أبيه عن عبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث، به». والذي في الترمذي -كما نقلنا آنفًا- روايته عن قتيبة عن الليث فقط، ولم أجده في النسائي. والظاهر أنه في السنن الكبرى، وأنه رواه عن قتيبة عن بكر بن مضر، ورواية قتيبة عن بكر ثابتة عند أبي نعيم في الحلية، كما ذكرنا قريبًا. ورواية البغوي التي أشار إليها ابن كثير -ثابتة في تفسيره المطبوع معه، وقد رواه أيضًا من طريق المسند، من طريق القطيعي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، بهذا الإسناد. ووقع في البغوي اسم شيخ أحمد «هشام بن القاسم»، وهو خطأ مطبعي واضح، صوابه كما هنا «هاشم بن القاسم».

ورواه أيضًا الطبري في التفسير (ج٢٥ ص٧) من طريق عمرو بن الحرث عن أبي قبيل عن شفي «عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم». وذكره السيوطي في الدر المنثور ٦: ٣ ونسبه أيضًا لابن المنذر وابن مردويه.

وانظر الأحاديث: ١٩، ١٩٦، ٣١١، ٦٢١، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١١١٠، ١١٨١، ١٣٤٨، ٣٥٥٣، ٣٦٢٤، ٣٩٣٤، ٤٠٩١، ٥١٤٠، ٥٤٨١ . وانظر أيضًا في سؤالات جبريل: ١٨٤، ١٩١، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٧٤، ٣٧٥، ٢٩٢٦م، ٥٨٥٦، ٥٨٥٧ .

قوله: «وفي يده»: في المشكاة (ص١٣) «يديه» بالتثنية، وقال العلامة علي القاري في المرقاة (ج١ ورقة ٤٨): «وفي بعض النسخ: وفي يده، كما في أكثر نسخ المصابيح». ولست أدري من أين أتى صاحبا المصابيح والمشكاة برواية التثنية؟ فإن صاحب المشكاة نسبه للترمذي فقط، وهو فيه بالإفراد، وهو كذلك بالإفراد في جميع الروايات التي أشرت إليها هنا في تخريجه!!

وقوله: «أتدرون ما هذان الكتابان؟»: قال العلامة على القاري في المرقاة: «الظاهر من الإشارة أنهما حسيان وقيل: تمثيل واستحضار للمعنى الدقيق الخفي في مشاهدة السامع، حتى كانه ينظر إليه رأي العين، فالنبي عليه السلام لما كشف له بحقيقة هذا الأمر، وأطلعه الله عليه إطلاعًا لم يبق معه خفاء، صور الشيء الحاصل في قلبه بصورة الشيء الحاصل في يده، وأشار إليه إشارة إلى المحسوس».

وهذا تأول فيه تكلف كثير، ثم ينقضه نقضًا أول الكلام؛ إذ قال عبد الله: «خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كتابان»، فهو يحكي صفة شيء رآه هو وغيره من الصحابة، ثم يخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم سألهم: «أتدرون ما هذان الكتابان؟»، فالإشارة إلى شيء رأوه قبل السؤال، فيما حكى الصحابي راوي الحديث. وما الكتابان إلا شيء من عالم الغيب، الذي وراء المادة، والذي أمرنا أن نؤمن به إيمانًا وتسليمًا، دون تأول أو تردد، ودون أن نقيسه على أوضاع المادة التي حبست فيها أرواحنا في هذه الحياة الدنيا. فلا نرى ما وراءها إلا في النادر من الحال والوقت، أو حين انطلاق الروح في الرؤى الصالحة. فيجب أن نجري الحديث على ظاهره، وأنهما كانا كتابين في يده صلى الله عليه وسلم، غير مَقيسَيْن على ما نرى. ونستطيع أن نفهم أنهما كانا شيئين في يده، لا يستطيع الحاضرون أن يدركوا من أمرهما إلا ظاهر صورة كتابين، ثم يخبرهم صلى الله عليه وسلم بما فيهما، دون أن يستطيع أحد قراءة شيء منهما، بأنهما من عالم الغيب، يراهما الناس حين يأذن الله برؤيتهما على يدي نبيه صلى الله عليه وسلم، ثم يذهبان فلا يُرَيَان حين ينتهي الإذن بذلك، كما كان حين نبذ بيديه -في هذا الحديث- فذهبا لا أثَر لهما. وكما كان في مجلس سؤالات جبريل؛ إذ رآه عمر بن الخطاب وحاضرو المجلس من الصحابة، ثم أدبر، فذهبوا ليردُّوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يروا شيئًا. فهذا وذاك من عالم الغيب، من نوع واحد سواء. وليس الكتابان كمثل الكتب المادية التي في الدنيا، التي هي من صنع الناس بما ألهمهم الله وعلمهم من الصناعة، وإلا فأي حجم يكون للكتاب الذي يسع كتابه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم، أو كتابة أسماء أهل النار كذلك؟ وأنى تسع اليد الواحدة أن تمسك به؟ ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾﴾.

وقوله: «ثم أُجمل على آخرهم»: بالجيم والميم واللام، وبالبناء لما لم يسم فاعله، وهو من قولهم: «أجملت الحساب» إذا جمعت آحاده وكملت أفراده؛ أي أحصوا وجُمعوا، فلا يزاد فيهم ولا ينقص، قاله ابن الأثير.

وقوله: «سددوا»: أي اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة، وهو القصد في الأمر والعدل فيه. «وقاربوا» أي: اقتصدوا في الأمور كلها، واتركوا الغلو فيها والتقصير، يقال: «قارب فلان في أموره»: إذا اقتصد، قاله أيضًا ابن الأثير.

«يختم له بعمل [أهل] الجنة»، كلمة «أهل» لم تذكر في ح، وزدناها من م.

٦٦٧٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضرِ، حَدَّثنا الفَرَجُ، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى أُمَّتِي الخَمْرَ وَالمَيْسِرَ وَالمِزْرَ وَالقِنِّينَ وَالكُوبَةَ وَزَادَنِي صَلاَةَ الوِتْرِ. [كتب، ورسالة (٦٥٦٤)]

٦٦٧٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثنا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ المَعَافِرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ رَافِعٍ التَّنُوخِيَّ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليهِ وَسَلم يَقُولُ: مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ، أَوْ مَا أُبَالِي مَا رَكِبْتُ إِذَا أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقًا، أَوْ قَالَ عَلَّقْتُ تَمِيمَةً، أَوْ قُلْتُ شِعْرًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِي المَعَافِرِيُّ يَشُكُّ مَا أُبَالِي مَا رَكِبْتُ، أَوْ مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ. [كتب، ورسالة (٦٥٦٥)]

[كتب: ٦٥٦٤] إسناده ضعيف، وهو مكرر ٦٥٤٧ .

[كتب: ٦٥٦٥] إسناده صحيح. عبد الله بن يزيد المقرئ أبو عبد الرحمن: سبق توثيقه ٧٧٢، ونزيد هنا أنه وثقه ابن سعد والنسائي وغيرهما، ومات في رجب سنة ٢١٣ بمكة، وقد جاوز التسعين. وأخطأ ابن حزم في جمهرة الأنساب (ص٤٠٩) في نسبته خطأ عجيبًا؛ إذ زعم وجود حي ضخم من ولد سبيع بن الحرث بن زيد، باسم «مقر»، بضم الميم وسكون القاف، فقال: «ومن ولد سبيع المذكور: مقر، حي ضخم، إليه ينسب عبد الله بن يزيد المقري، ولم يكن مقرئًا للقراءات، وإنما كان محدثًا»!! وقد علقت عليه هناك بأن «عبد الله بن يزيد المقرئ: إمام كبير في الحديث ومشهور في القراءات، لقن القرآن سبعين سنة، كما في طبقات القراء لابن الجزري ج١ ص: ٤٦٣، ٤٦٤، وقد قال عن نفسه: أقرأت القرآن بالبصرة ٣٦ سنة، وهاهنا بمكة ٣٥ سنة، كما في التهذيب (ج٦ ص٨٤). وأما هذه القبيلة: المقر، التي زعمها ابن حزم فلم أجدها عند غيره». وأرى أن ابن حزم انتقل ذهنه إلى «عبد الرحمن بن عبد القاري»، فإنه بتشديد الياء، نسبة إلى «القارة» وهي قبيلة، وليس هو «القارئ» بالهمز من القراءة، فاشتبه عليه الأمر، رحمه الله.

حيوة: هو ابن شريح التجيبي المصري، سبق توثيقه ٢٨٩٩، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٠٣، وقال: «كان ثقة».

شرحبيل بن شريك المعافري: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وروى له مسلم في صحيحه، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ٢٥٣، وضعفه الأزدي، وتضعيف الأزدي لا عبرة به، خصوصًا مع توثيق هؤلاء. وسيأتي بحث في اسمه في تخريج الحديث إن شاء الله.

عبد الرحمن بن رافع التنوخي المصري: سبقت الإشارة إليه في ٥٣٩٤، وهو تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «لا يحتج بخبره إذا كان من رواية ابن أنعم، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله»، وذكره البخاري في الضعفاء (ص٢٢) قال: «في حديثه المناكير»، فيريد ابن حبان أن هذا ليس على إطلاقه، وأن ليس الضعف من قِبل عبد الرحمن بن رافع في نفسه، وإنما وقعت المناكير فيما روى عنه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، فيظهر أن ابن أنعم لم يتقن حفظ ما روى عن ابن رافع، وأما ابن رافع فإنا نرى أنه ثقة، بما ذكرنا وبأن أبا العرب بن تميم ذكره في طبقات علماء إفريقية (ص٢٠) في التابعين العشرة الذين أرسلهم عمر بن عبد العزيز «يفقهون أهل إفريقية»، وما كان عمر بن عبد العزيز ليرسل في هذا إلا رجلًا ثقة عدلًا، وترجمه أبو بكر المالكي في رياض النفوس ١: ٧٢ وقال: «من فضلاء المؤمنين ... سكن القيروان، وانتفع به خلق كثير».

والحديث رواه أبو داود ٣٨٦٩ (٤: ٥ عون المعبود) عن عُبيد الله بن عمر القواريري عن عبد الله بن يزيد المقري -شيخ أحمد هنا- عن سعيد بن أبي أيوب عن شُرحبيل بن يزيد المعافري عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي عن ابن عمرو.

ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٢٥٥) عن أبي الأسود النضر بن عبد الجبار عن ابن لهيعة عن شَراحيل بن يزيد عن حنش بن عبد الله عن ابن عمرو، في قصة. ثم قال ابن عبد الحكم: «ورواه حيوة بن شريح أيضًا عن شراحيل بن يزيد».

ورواه أبو نعيم في الحلية ٩: ٣٠٨ من طريق معاوية بن يحيى عن سعيد بن أبي أيوب عن شرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن ابن عمرو.

. . . .

فنجد في هذه الروايات أن أبا داود ذكر «شرحبيل بن شريك» باسم «شرحبيل بن يزيد»، وقد نبه على ذلك صاحب التهذيب ٤ : ٣٢٣، ٣٢٤، قال: «إلا أن أبا داود سماه في روايته: شرحبيل بن يزيد»، ثم ذكر هذا الحديث، ثم قال: «وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة وغير واحد عن المقري فقالوا: شرحبيل بن شريك، على الصواب»، وقد عقب على ذلك الحافظ ابن حجر فقال: «أخشى أن يكون «شرحبيل بن يزيد» تصحيفًا من «شَراحيل بن يزيدِ» لأنه أيضًا معافري، ويروي عن عبد الرحمن بن رافع وغيره».
وهذا الذي ظنه ابن حجر ظنًا كان فعلًا: أن شراحيل بن يزيد روى هذا الحديث، ولكنا وجدناه من روايته عن حنش بن عبد الله الصنعاني، رواه عنه ابن لهيعة وحيوة بن شريح، كما نقلنا عن فتوح مصر. ولعله يكون قد رواه أيضًا عن عبد الرحمن بن رافع، كما ظن ابن حجر، ولكن لم تقع لنا روايته.
والذي أكاد أرجحه أن الخطأ فيه إنما هو من عُبيد الله القواريري شيخ أبي داود؛ لأن المزي حكى أن «أبا بكر بن أبي شيبة وغير واحد» رووه عن المقري على الصواب. والظاهر أن رواية ابن أبي شيبة وغيره، التي يشير إليها المزي، إنما هي «عن المقري عن سعيد بن أبي أيوب عن شرحبيل بن شريك»، كإسناد أبي داود، إلا في تسمية والد شرحبيل.
ويخلص لنا من هذه الأسانيد: أن الحديث رواه عن عبد الله بن عمرو ثلاثة من التابعين: عبد الرحمن بن رافع التنوخي، هنا في المسند، وعند أبي داود. وحنش بن عبد الله الصنعاني، عند ابن عبد الحكم في فتوح مصر. وأبو عبد الرحمن الحبلي، واسمه «عبد الله بن يزيد المعافري المصري»، عند أبي نعيم في الحلية.
وأن عبد الله بن يزيد المقري -شيخ أحمد- رواه عن شيخين: حيوة بن شريح، هنا في المسند، وسعيد بن أبي أيوب، عند أبي داود.
وأن حيوة بن شريح رواه عن شيخين أيضًا: شرحبيل بن شريك المعافري عن عبد الرحمن بن رافع، هنا في المسند، وشَراحيل بن يزيد المعافري عن حنش بن عبد الله، عند ابن عبد الحكم في فتوح مصر.
وأن سعيد بن أبي أيوب رواه عن شيخ واحد: هو شُرحبيل بن شريك، وأن شرحبيل رواه له عن اثنين من التابعين: أولهما: عبد الرحمن بن رافع التنوخي، هنا في المسند، وعند أبي داود أيضًا، على خطأ وقع فيه في اسم والد شرحبيل، بتسميته «يزيد» بدل «شريك». وثانيهما: أبو عبد الرحمن الحبلي، عند أبي نعيم في الحلية.
وأن ابن لهيعة وحيوة بن شريح روياه عن شَراحيل بن يزيد عن حنش بن عبد الله، عند ابن عبد الحكم.
ثم يتبين من هذا أيضًا أنْ قد أخطأ الحافظ الذهبي وتبعه المناوي في شرح الجامع الصغير؛ إذ نقل السيوطي هذا الحديث ٧٧٧٣، ونسبه لأحمد وأبي داود، ورمز له برمز الحديث الحسن. فقال المناوي: «رمز المصنف لحسنه»، وكأنه ذهل عن قول الذهبي في المهذب: هذا حديث منكر، تُكلم في ابن رافع لأجله!»، فإن عبد الرحمن بن رافع لم ينفرد بروايته، بل تابعه على روايته عن ابن عمرو آخران من التابعين: هما أبو عبد الرحمن الحبلي، وحنش بن عبد الله الصنعاني.
وبعد: فالحديث حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي، ولكن أخطأ ابن الأثير في النهاية ١ : ١١٣، ١١٩ في مادتي «ترياق»، و«تميمة» فجعله من حديث ابن عمر»، وتبعه في ذلك صاحب اللسان. وما وجدت أحدًا غيرهما نسبه لعبد الله بن عمر بن الخطاب.
الترياق -بكسر التاء-: ما يستعمل لدفع السم من الأدوية والمعاجين، ويقال فيه أيضًا «درياق» بالدال بدل التاء. قال ابن الأثير: «إنما كرهه من أجل ما يقع فيه من لحوم الأفاعي والخمر، وهي حرام نجسة . . والترياق أنواع، فإذا لم يكن فيه شيء من ذلك فلا بأس به. وقيل: الحديث مطلق، فالأولى اجتنابه كله». وقال أبو داود عقب روايته الحديث: «هذا كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة، وقد رخص فيه قوم! يعني الترياق»، وادعاء الخصوصية ليس عليه من دليل.
وقال الخطابي (رقم ٣٧٢٠ من تهذيب السنن): «ليس شرب الترياق مكروهًا من أجل أن التداوي محظور، وقد أباح رسول الله صلى الله عليه وسلم التداوي والعلاج في عدة أحاديث، ولكن من أجل ما يقع فيه من لحوم الأفاعي، وهي محرمة. والترياق أنواع، فإذا لم يكن فيه لحوم الأفاعي فلا بأس بتناوله».
وقال أيضًا: «والتميمة: يقال إنها خرزة كانوا يتعلقونها، يرون أنها تدفع عنهم الآفات. واعتقاد هذا الرأي جهل وضلال؛ إذ لا مانع ولا دافع غير الله سبحانه. ولا يدخل في هذا التعوذ بالقرآن والتبرك به والاستشفاء به؛ لأنه كلام الله سبحانه، والاستعاذة به ترجع إلى الاستعاذة بالله سبحانه». وانظر: ٣٦١٥ .

٦٦٧٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثنا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ قَالاَ: أَخْبَرَنا شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ قَالَ خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ وَخَيْرُ الجِيرَانِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ. [كتب، ورسالة (٦٥٦٦)]

٦٦٧٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا أَبو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ، قَالاَ: حَدَّثنا شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الدُّنْيَا كُلَّهَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ. [كتب، ورسالة (٦٥٦٧)]

٦٦٧٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا أَبو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا لِيَ الوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّةِ لاَ تَنْبَغِي إِلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُو فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ. [كتب، ورسالة (٦٥٦٨)]

[كتب: ٦٥٦٦] إسناده صحيح. ورواه الترمذي ٣: ١٢٩ من طريق عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح عن شرحبيل بن شريك، وقال الترمذي: «حديث حسن غريب». ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ١٦٤ من طريق عبد الله، وهو ابن المبارك، عن حيوة بن شريح، به، وقال: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. ولكن وقع في المستدرك ومختصر الذهبي المطبوعين «شرحبيل بن مسلم»، وفي مختصر الذهبي المخطوط «شرحبيل بن مسلمة»! وكلاهما خطأ، صوابه «شرحبيل بن شريك». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٣٧، ونسبه أيضًا لابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما. وذكر المنذري أنه صححه الحاكم على شرط مسلم، ولكن الذي في المستدرك ومختصر الذهبي أنه على شرط الشيخين. نقله ابن كثير في التفسير ٢: ٤٤٢، وقال: «ورواه الترمذي عن أحمد بن محمد، عن عبد الله بن المبارك، عن حيوة بن شريح، به. وقال: حسن غريب».

[كتب: ٦٥٦٧] إسناده صحيح. أبو عبد الرحمن شيخ أحمد: وهو عبد الله بن يزيد المقرئ. وأبو عبد الرحمن، التابعي راويه عن ابن عمرو: هو عبد الله بن يزيد الحبلي المعافري.

والحديث رواه مسلم ١: ٤٢٠، والنسائي ٢: ٧٢، ٧٣، كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد. ورواه ابن ماجة ١: ٢٩٣ من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عبد الله بن يزيد الحبلي، بنحوه.

[كتب: ٦٥٦٨] إسناده صحيح. كعب بن علقمة التنوخي المصري: سبق توثيقه ٥٦٤٠، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٢٢٥. عبد الرحمن بن جُبير الفقيه الفرضي المؤذن: تابعي ثقة مصري، وثقه النسائي وابن حبان وغيرهما، وقال ابن لهيعة: «كان عالمًا بالفرائض، وكان عبد الله بن عمرو به معجبًا»، وقال ابن يونس: «كان فقيهًا عالمًا بالقراءة». وهو غير «عبد الرحمن بن جُبير بن نفير»، نقل الترمذي في السنن ٤: ٢٩٤ عن البخاري قال: «عبد الرحمن بن جُبير هذا قرشي، وهو مصري، وعبد الرحمن بن جُبير بن نفير شامي». وهو قرشي بالولاء، ففي سنن النسائي ١: ١١٠ أنه «مولى نافع بن عمرو القرشي». ذكره ابن كثير في التفسير ٣: ١٤٥ عن صحيح مسلم.

والحديث رواه الترمذي ٤: ٢٩٤ عن البخاري عن عبد الله بن يزيد المقرئ -شيخ أحمد هنا- بهذا الإسناد، وكذلك رواه النسائي ١: ١١٠ عن سويد عن عبد الله بن يزيد. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». ورواه مسلم ١: ١١٣ عن محمد بن سلمة عن عبد الله بن وهب «عن حيوة وسعيد بن أبي أيوب وغيرهما عن كعب بن علقمة». وكذلك رواه أبو داود ٥٢٣ (١: ٢٠٦، ٢٠٧ عون المعبود) عن محمد بن سلمة عن ابن وهب» عن ابن لهيعة وحيوة وسعيد بن أبي أيوب عن كعب بن علقمة. فابن لهيعة هو

٦٦٨٠- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا حَيْوَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، عَزَّ وَجَلَّ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُ كَيْفَ يَشَاءُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ اصْرِفْ قُلُوبَنَا إِلَى طَاعَتِكَ. [كتب، ورسالة (٦٥٦٩)]

٦٦٨١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي مَعْرُوفُ بْنُ سُوَيْدٍ الجُذَامِيُّ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ المَعَافِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللهِ قَالُوا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ خَلْقِ اللهِ الفُقَرَاءُ المُهَاجِرُونَ الَّذِينَ تُسَدُّ بِهِمُ الثُّغُورُ وَيُتَّقَى بِهِمُ المَكَارِهُ وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ لاَ يَسْتَطِيعُ لَهَا قَضَاءً فَيَقُولُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ مَلاَئِكَتِهِ ائْتُوهُمْ فَحَيُّوهُمْ فَتَقُولُ المَلاَئِكَةُ نَحْنُ سُكَّانُ سَمَائِكَ وَخِيرَتُكَ مِنْ خَلْقِكَ أَفَتَأْمُرُنَا أَنْ نَأْتِيَ هَؤُلاَءِ فَنُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ قَالَ إِنَّهُمْ كَانُوا عِبَادًا يَعْبُدُونِي، وَلاَ يُشْرِكُونَ[1] بِي شَيْئًا وَتُسَدُّ بِهِمُ الثُّغُورُ وَيُتَّقَى بِهِمُ المَكَارِهُ وَيَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ لاَ يَسْتَطِيعُ لَهَا قَضَاءً قَالَ فَتَأْتِيهِمُ المَلاَئِكَةُ عِنْدَ ذَلِكَ فَيَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٤﴾﴾. [كتب، ورسالة (٦٥٧٠)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «لا يشركون».

الذي أبهمه مسلم بقوله: «وغيرهما». ورواه البيهقي في السنن الكبرى ١: ٤٠٩، ٤١٠ بأسانيد من طريق عبد الله ومن طريق ابن وهب.

قوله: «حلت عليه الشفاعة» في م «شفاعتي». وما هنا هو الذي في ح، وهو الموافق لسائر الروايات التي ذكرنا إلا روايات البيهقي.

[كتب: ٦٥٦٩] إسناده صحيح. أبو هانئ: هو حميد بن هانئ الخولاني المصري، سبق توثيقه ٥٦٣٥ .

والحديث رواه مسلم ٢: ٣٠١ من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد.

[كتب: ٦٥٧٠] إسناده صحيح. معروف بن سويد الجذامي المصري: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٤١٤ . «الجذامي»: بضم الجيم وتخفيف الذال المعجمة، نسبة إلى «جذام» قبيلة من اليمن، وهم أول من سكن مصر من العرب، حين جاءوا مع عمرو بن العاص. أبو عشانة المعافري: هو حي بن يؤمن بن حجيل المصري، وهو تابعي ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، قال الحافظ في التهذيب: «وذكره ابن حبان في الثقات، ولما خرج حديثه في صحيحه قال فيه: من ثقات أهل مصر. ووثقه يعقوب بن سفيان»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١١٠، وابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٠١ .

«عشانة»: بضم العين المهملة وتشديد الشين المعجمة المفتوحة، كما ضبطه الحافظ في التقريب. «حي»: بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء. «يؤمن»: بضم الياء وسكون الهمزة وكسر الميم.

والحديث رواه أبو نعيم في الحلية ١: ٣٤٧ من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ بهذا الإسناد، بنحوه مختصرًا.

ونقله ابن كثير في التفسير ٤: ٥١٩ عن هذا الموضع من المسند. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ٢٥٩، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني»، وزاد بعد قوله: وسكان سمواتك- وإنك تدخلهم الجنة قبلنا، ورجالهم ثقات».

وانظر الحديث التالي لهذا، ففيه مزيد تخريج.

قوله: «الفقراء والمهاجرون»: الواو ثابتة في ح، وثابتة مصححة في م في الصلب والهامش، وقد حذفت في المواضع التي أشرنا إليها في التخريج.

٦٦٨٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا أَبُو عُشَّانَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ ثُلَّةٍ تَدْخُلُ الجَنَّةَ لَفُقَرَاءُ المُهَاجِرِينَ الَّذِينَ يُتَّقَى بِهِمُ المَكَارِهُ، وَإِذَا أُمِرُوا سَمِعُوا وَأَطَاعُوا، وَإِذَا كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ حَاجَةٌ إِلَى السُّلْطَانِ لَمْ تُقْضَ لَهُ حَتَّى يَمُوتَ وَهِيَ فِي صَدْرِهِ، وَإِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يَدْعُو يَوْمَ القِيَامَةِ الجَنَّةَ فَتَأْتِي بِزُخْرُفِهَا وَزِينَتِهَا فَيَقُولُ أَيْ عِبَادِيَ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي وَقُتِلُوا وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِي ادْخُلُوا الجَنَّةَ فَيَدْخُلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَلاَ عَذَابٍ وَذَكَرَ الحَدِيثَ. [كتب، ورسالة (٦٥٧١)]

٦٦٨٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ المُقْرِئُ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ. [كتب، ورسالة (٦٥٧٢)]

٦٦٨٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ المَعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، تَمُرُّ بِنَا جِنَازَةُ الكَافِرِ أَفَنَقُومُ لَهَا فَقَالَ نَعَمْ قُومُوا لَهَا فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقُومُونَ لَهَا إِنَّمَا تَقُومُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النُّفُوسَ. [كتب، ورسالة (٦٥٧٣)]

[كتب: ٦٥٧١] إسناده صحيح. وهو في معنى ما قبله، باختصار شيء وزيادة شيء.
وقد رواه الحاكم في المستدرك ٣: ٧١، ٧٢، من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب عن عمرو بن الحرث: «أنا أبا عُشَّانة المعافري حدثه أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص»، فذكره كاملًا، وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. وذكره ابن كثير في التفسير ٤: ٥١٩ من رواية الطبراني، من طريق أحمد بن صالح عن ابن وهب، عن عمرو بن الحرث. ووقع فيه «عمر بن الحرث»، وهو خطأ مطبعي. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ٢٥٩ عن هذا الموضع، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وزاد فيه»، ثم ذكر باقي لفظه عند الطبراني، ثم قال: «ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير أبي عشانة، وهو ثقة».
ونقله السيوطي في الدر المنثور ٤: ٥٧، ٥٨ بلفظ فيه شيء من الاختصار والتصرف، يجمع بين بعض هذه الرواية والتي قبلها. ونسبه أيضًا لابن جرير وابن أبي حاتم وابن حبان وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان.
قوله: «أي عبادي»، «أي» حرف نداء، كما هو ظاهر. وفي بعض المصادر التي أشرنا إليها «إن عبادي»، وهي نسخة ثابتة بهامش م. وفي بعضها «أين عبادي»، وأظنهما تحريفًا أو تصحيفًا.
[كتب: ٦٥٧٢] إسناده صحيح. ورواه مسلم ١: ٢٨٧، والترمذي ٣: ٢٧٠، كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد -شيخ أحمد هنا- بهذا الإسناد، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». ورواه ابن ماجة ٢: ٢٧٧، ٢٧٨ من طريق عُبيد الله بن جعفر وحميد بن هانئ عن أبي عبد الرحمن الحبلي. بنحوه. ورواه أبو نعيم في الحلية ٦: ١٢٩ من رواية عبد الرحمن بن سلمة الجمحي عن عبد الله بن عمرو، بنحوه. الكفاف -بفتح الكاف-: هو الذي لا يفضل عن الشيء، ويكون بقدر الحاجة إليه.
[كتب: ٦٥٧٣] إسناده حسن. سعيد: هو ابن أبي أيوب. ربيعة بن سيف بن ماتع المعافري الصَّنَمِي: تابعي صدوق، وثقه العجلي، وقال الدارقطني: «مصري صالح»، وضعفه النسائي في السنن، وقال في كتاب آخر: «ليس به بأس»، كما سيأتي في تخريج الحديث الذي بعد هذا، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «يخطئ كثيرًا»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٢٦٥، وقال: «عنده مناكير»، وذكره في الصغير مرتين (ص١٣٨)، وقال: «وروى ربيعة بن سيف المعافري الإسكندراني أحاديث لا يتابع عليه، نسبه هشام بن سعد، روى عنه مفضل بن فضالة وسعيد بن أبي أيوب»، و(ص١٤٠)، وقال: «منكر الحديث»، ولكن

٦٦٨٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، حَدَّثنا رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ المَعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِذْ بَصُرَ بِامْرَأَةٍ لاَ نَظُنُّ أَنَّهُ عَرَفَهَا، فَلَمَّا تَوَجَّهْنَا الطَّرِيقَ وَقَفَ حَتَّى انْتَهَتْ إِلَيْهِ، فَإِذَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ مَا أَخْرَجَكِ مِنْ بَيْتِكِ يَا فَاطِمَةُ قَالَتْ أَتَيْتُ أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ فَرَحَّمْتُ إِلَيْهِمْ مَيِّتَهُمْ وَعَزَّيْتُهُمْ فَقَالَ[1]: لَعَلَّكِ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الكُدَى قَالَتْ مَعَاذَ اللهِ أَنْ أَكُونَ بَلَغْتُهَا مَعَهُمْ وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ فِي ذَلِكَ مَا تَذْكُرُ قَالَ لَوْ بَلَغْتِيهَا مَعَهُمْ مَا رَأَيْتِ الجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكِ. [كتب، ورسالة (٦٥٧٤)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «قال».

لم يذكره هو ولا النسائي في الضعفاء. وسيأتي في تخريج هذا والذي بعده ما يدل على أن حديثه لا يقل عن درجة الحسن، إن لم يكن صحيحًا. «الصنمي» -بالصاد المهملة والنون المفتوحتين- نسبة إلى «بني صنم»، وهم بطن من الأشعريين في المعافر، كما في الأنساب واللباب وغيرهما.

والحديث رواه الحاكم ١: ٣٥٧، والبيهقي ٤: ٢٧، كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، وهو أبو عبد الرحمن شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد. قال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وأشار الحافظ في الفتح ٢: ١٤٤ إلى أنه رواه أيضًا ابن حبان في صحيحه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣: ٢٧، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات».

وانظر: ٦٢٣، ١٧٢٢، ١٧٢٦، ١٧٢٨، ١٧٢٩، ١٧٣٣، ٣١٢٦ .

[كتب: ٦٥٧٤] إسناده حسن، كالذي قبله.

ورواه النسائي ١: ٢٦٥، ٢٦٦، من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد، وقال عقيبه: «ربيعة ضعيف». ورواه أيضًا في كتاب التمييز، ولم نره، ففي الميزان للذهبي ١: ٣٣٥ في ترجمة ربيعة بن سيف: «فأما النسائي في كتاب التمييز، فأورد هذا له [يريد هذا الحديث]، وقال: ليس به بأس».

ورواه أيضًا نافع بن يزيد والمفضل بن فضالة وحيوة بن شريح عن ربيعة بن سيف، نحو رواية سعيد بن أبي أيوب عنه.

فرواه أبو داود ٣١٢٣ (٣: ١٦٠، ١٦١ عون المعبود) وابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٢٥٩)، كلاهما من طريق المفضل بن فضالة عن ربيعة.

ورواه ابن عبد الحكم أيضًا (ص٢٥٩)، والحاكم ١: ٣٧٣، ٣٧٤، كلاهما من طريق نافع بن يزيد الكلاعي عن ربيعة.

ورواه الحاكم أيضًا ١: ٣٧٤، والبيهقي ٤: ٧٧، ٧٨، كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة بن شريح عن ربيعة. ولكن الحاكم اختصره في هذه الرواية، وقال: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي فقال: «على شرطهما»! وهو عجب منهما، فإن ربيعة بن سيف لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما. وقد استدرك ابن دقيق العيد ذلك على الحاكم، فيما نقله الشوكاني في نيل الأوطار ٤: ١٦٥ قال: «قال ابن دقيق العيد: وفيما قاله الحاكم عندي نظر، فإن راويه ربيعة بن سيف لم يخرج له الشيخان في الصحيح شيئًا، فيما أعلم». وهو بيقين لم يخرج له أحد من الشيخين، بما تدل عليه كتب الرجال التي حصرت رجال الكتب الستة، فلم يذكر في كتاب «الجمع بين رجال الصحيحين»، وحصر التهذيب روايته في الكتب الستة في هذا الحديث عند أبي داود والنسائي، وفي حديث آخر عند الترمذي.

والحديث أشار إليه الحافظ في الفتح ٣: ١١٥، ١١٦ باختصار، ونسبه لأحمد والحاكم. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ١٨١ ونسبه لأبي داود والنسائي، وقال: «ربيعة هذا تابعي من أهل مصر، فيه مقال لا يقدح في حسن الإسناد». وذكره ابن القيم في تعليقه على تهذيب سنن أبي داود عند الكلام على الحديث ٣١٠٦ هناك، ونسبه لابن حبان في صحيحه فقط، فلا أدري كيف نسي أن أبا داود رواه قبل ذلك بأكثر من مائة حديث في أوائل كتاب الجنائز (رقم ٢٩٩٤ من تهذيب السنن)؟!

قوله: «فلما توجهنا الطريق»، «توجه»: فعل لازم، وتعديته هنا على تأول. وفي نسخة بهامش م «توسطنا». «الكدى» -بضم

٦٦٨٦- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلاَلٍ الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسلم فَقَالَ: أَقْرِئْنِي[(١)] يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ لَهُ اقْرَأْ ثَلاَثًا مِنْ ذَاتِ الرَّاءِ[(٢)] فَقَالَ الرَّجُلُ: كَبِرَتْ سِنِّي وَاشْتَدَّ قَلْبِي وَغَلُظَ لِسَانِي، قَالَ: فَاقْرَأْ مِنْ ذَاتِ ﴿حمٓ ①﴾ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الأُولَى فَقَالَ اقْرَأْ ثَلاَثًا مِنَ الْمُسَبِّحَاتِ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ فَقَالَ الرَّجُلُ، وَلَكِنْ أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللهِ، سُورَةً جَامِعَةً، فَأَقْرَأَهُ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهَا قَالَ الرَّجُلُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ لاَ أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا، ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَفْلَحَ الرُّوَيْجِلُ أَفْلَحَ الرُّوَيْجِلُ، ثُمَّ قَالَ عَلَيَّ بِهِ فَجَاءَهُ فَقَالَ لَهُ أُمِرْتُ بِيَوْمِ الأَضْحَى جَعَلَهُ اللهُ عِيدًا لِهَذِهِ الأُمَّةِ فَقَالَ الرَّجُلُ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلاَّ مَنِيحَةَ ابْنِي أَفَأُضَحِّي بِهَا قَالَ: لاَ وَلَكِنَّكَ[(٣)] تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِكَ وَتُقَلِّمُ أَظْفَارَكَ وَتَقُصُّ شَارِبَكَ وَتَحْلِقُ عَانَتَكَ، فَذَلِكَ تَمَامُ أُضْحِيَّتِكَ عِنْدَ اللهِ. [كتب، ورسالة (٦٥٧٥)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «أقرئني».

(٢) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: ﴿الٓر﴾.

(٣) في طبعة الرسالة: «ولكن».

الكاف وفتح الدال وبالألف المقصورة-: جمع «كدية» بضم فسكون، وهي الأرض الغليظة، أو الأرض الصلبة، أو الصخرة، وأراد هنا المقابر، قال ابن الأثير: «وذلك لأنها كانت مقابرهم في مواضع صلبة . . . ويروى بالراء»، وقال في مادة (كرا): «هكذا جاء في رواية بالراء، وهي القبور، جمع كُرية، أو كروة، من: كريت الأرض وكروتها، إذا حفرتها، كالحفرة من: حفرت».

[كتب: ٦٥٧٥] إسناده صحيح سعيد: هو ابن أبي أيوب. عياش بن عباس: هو القتباني الحميري المصري، وهو ثقة، وثقه ابن معين وأبو داود وغيرهما وترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٤٨، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٦. و«عياش» بتشديد الياء المثناة التحتية وآخره شين معجمة، وأبوه «عباس» بالباء الموحدة والسين المهملة، ووقع في ح «عباس بن عباس» بالموحدة والمهملة فيهما، وهو تصحيف. و«القتباني» -بكسر القاف وسكون التاء المثناة ثم باء موحدة وبعد الألف نون- نسبة إلى «قتبان»، وهو بطن من رعين، بضم الراء، و«ذو رعين» بطن ضخم من حمير، انظر: جمهرة الأنساب ٤٠٦، ٤٠٧، واللباب ٢: ٢٤٢.

عيسى بن هلال الصدفي المصري: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٩٠، ٢٩١، ولم يذكر فيه جرحًا. و«الصدفي» -بفتح الصاد والدال المهملتين- نسبة إلى «الصدف» بفتح الصاد وكسر الدال، وهي قبيلة من حمير نزلت مصر، انظر: اللباب ٢: ٥١.

والحديث رواه أبو داود ١٣٩٩ (١: ٥٢٩ عون المعبود) من طريق عبد الله بن يزيد، وهو أبو عبد الرحمن شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد، واختصره من آخره، إلى قوله: «أفلح الرويجل» مرتين. ورواه الحاكم في المستدرك ٢: ٥٣٢ مختصرًا كذلك، من طريق عبد الله بن يزيد أيضًا، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، واستدرك عليه الذهبي، فقال: «بل صحيح»، يريد أنه صحيح ولكن ليس على شرطهما. وهو كما قال، فإن عياش بن عباس روى له مسلم فقط. وعيسى بن هلال لم يرو له واحد منهما.

ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص: ٢٥٨، ٢٥٩) من طريق عبد الله بن عياش عن عيسى بن هلال الصدفي، بأطول مما هنا، ثم رواه عن المقرئ، وهو أبو عبد الرحمن، عن سعيد بن أبي أيوب، بهذا الإسناد، «نحوه». وقوله في الطريق الأولى: «عبد الله بن عياش عن عيسى بن هلال» إلخ، فيه سقط في الإسناد، صوابه «عبد الله بن عياش عن أبيه عن عيسى بن هلال» كما هو واضح، فإن عبد الله بن عياش بن عباس القتباني لا يروي عن عيسى بن هلال مباشرة، إنما يروي عن أبيه عنه.

وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه (ج٣ ص١٧٧، ١٧٨ من مخطوطة مصورة عندي)، من طريق ابن وهب عن عبد الله بن عياش بن عباس عن أبيه، ومن طريق عمرو بن الحرث عن سعيد بن أبي هلال عن عياش بن عباس، بهذا الإسناد، نحو رواية ابن عبد الحكم.

٦٦٨٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلاَلٍ الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم؛ أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلاَةَ يَوْمًا فَقَالَ: مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ، وَلاَ بُرْهَانٌ، وَلاَ نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ. [كتب، ورسالة (٦٥٧٦)]

وأما آخره، من أول قوله: «أمرت بيوم الأضحى»: فقد رواه أبو داود منفصلًا في كتاب الضحايا ٢٧٨٩ (٣: ٥٠ عون المعبود)، من طريق عبدالله بن يزيد، وهو أبو عبد الرحمن، ورواه النسائي ٢: ٢٠٢، من طريق ابن وهب، كلاهما عن سعيد بن أبي أيوب، بهذا الإسناد.

ونقله ابن كثير في التفسير ٩: ٢٦٨ عن هذا الموضع من المسند، وقال: «وأخرجه أبو داود والنسائي من حديث أبي عبد الرحمن المقرئ، به». ونسبه ملا علي القاري في شرح المشكاة (ج١ ورقة ٤٠١) أيضًا للنسائي وابن حبان. ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٦: ٣٧٩ أيضًا لابن مردويه والبيهقي في الشعب.

تنبيه مهم: وقع في تفسير ابن كثير عند نقله هذا الحديث خطأ فاحش موهم، فقد كُتب قبله سطر نصه هكذا: «وقال الترمذي: حدثنا محمد بن موسى الجويني البصري، حدثنا الحسن بن مسلم العجلي، حدثنا ثابت»، ثم جاء هذا الحديث في السطر التالي له «قال الإمام أحمد» إلخ. فذلك السطر الأول لا علاقة له بهذا الحديث، وهو يوهم أنه إسناد آخر له رواه به الترمذي، وليس كذلك. بل هو أول إسناد لحديث آخر رواه الترمذي ٤: ٤٨، ووقع في هذا السطر غلطتان مطبعيتان: «الجويني»، وصوابه «الجرشي»، و«الحسن بن مسلم»، وصوابه «الحسن بن سلم». وباقي الحديث المذكور عند الترمذي: «حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قرأ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ عُدلت له بنصف القرآن، ومن قرأ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝﴾ عُدلت له بربع القرآن، ومن قرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝﴾ عدلت له بثلث القرآن»». فسقط من الناسخ أو الطابع لتفسير ابن كثير حديث أنس هذا مع باقي إسناده.

قوله: «أقرئني»: من الإقراء، وفي م «أقرني»، وهو جائز، بتسهيل الهمزة. وقوله: «من ذات الر»: أي من السور التي تبدأ بهذه الحروف الثلاثة التي تقرأ مقطعة: «ألف، لام، را»، والذي في القرآن منها خمس سور، هي مع أرقام ترتيبها في المصحف: (١٠ يونس، ١١ هود، ١٢ يوسف، ١٤ إبراهيم، ١٥ الحجر). وقوله: «من ذات حم» أي: من السور التي تبدأ بهذين الحرفين «حا، ميم»، وهي في القرآن سبع سور: (٤٠ غافر، ٤١ فصلت، ٤٢ الشورى، ٤٣ الزخرف، ٤٤ الدخان، ٤٥ الجاثية، ٤٦ الأحقاف). وقوله: «من المسبحات»، في رواية ابن عبد الحكم وحده: «من ذات (سَبَّح)، أي من السور التي تبدأ بقوله: ﴿سَبَّحَ﴾ بصيغة الفعل الماضي. ورواية أبي داود والحاكم كرواية المسند «من المسبحات»، وهي أجود، فإن السور التي أولها (سبح) ثلاث سور فقط، وهي: (٥٧ الحديد، ٥٩ الحشر، ٦١ الصف)، فإن أول كل واحدة منها ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ﴾. فلا يستقيم أن يأمره بقراءة ثلاث منها؛ إذ هي ثلاث فقط. وأما قوله: «من المسبحات»: فهو أعم، يشمل السور الأخرى التي تبدأ بمادة التسبيح مطلقًا، وهي أربع سور: (١٧ الإسراء: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ﴾، ٦٢ الجمعة: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ﴾، ٦٤ التغابن: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ﴾، ٨٧ الأعلى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝﴾). فهو المستقيم: أن يخيره في قراءة ثلاث من هذه السبع المسبحات. وقوله: «أفلح الرويجل»، الرويجل: تصغير رجل، قال في اللسان: «وتصغيره: رجيل، ورويجل، على غير قياس، حكاه سيبويه. التهذيب: تصغير الرجل رجيل، وعامتهم يقولون: رويجل صدق، ورويجل سوء، على غير قياس، يرجعون إلى الراجل». وقوله: «منيحة ابني»: يريد عنزًا أو شاة منحها لابنه ينتفع بلبنها، فهي باقية على ملكه، ولكنه صلى الله عليه وسلم منعه أن يضحي بها لما بدا من حاجة أهله إليها. وفي روايتي أبي داود والنسائي «منيحة أنثى». وأنا أرجح أن رواية المسند هنا، في الأصلين «ابني» أجود وأصح، تؤيدها رواية ابن الحكم «أفرأيت إن لم أجد إلا شاة أهلي».

قوله: «ولكن تأخذ» في م «ولكنك». وقوله: «فذلك» في نسخة بهامش م «فذاك».

[كتب: ٦٥٧٦] إسناده صحيح. سعيد: هو ابن أبي أيوب. والحديث في مجمع الزوائد ١: ٢٩٢ وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات».

٦٦٨٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ، قَالاَ: حَدَّثنا أَبُو هَانِئٍ الخَوْلاَنِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُصِيبُونَ غَنِيمَةً إِلاَّ تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ فَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٥٧٧)]

٦٦٨٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا حَيْوَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ فُقَرَاءَ المُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الأَغْنِيَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا قَالَ عَبْدُ اللهِ فَإِنْ شِئْتُمْ أَعْطَيْنَاكُمْ مِمَّا عِنْدَنَا، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ فَلاَ نَسْأَلُ شَيْئًا. [كتب، ورسالة (٦٥٧٨)]

٦٦٩٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ قَالاَ: أَخْبَرَنا أَبُو هَانِئٍ الخَوْلاَنِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: قَدَّرَ اللهُ المَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ. [كتب، ورسالة (٦٥٧٩)]

[كتب: ٦٥٧٧] إسناده صحيح. حيوة: هو ابن شريح. أبو هانئ: هو حميد بن هانيء الخولاني. أبو عبد الرحمن الحبلي: هو عبد الله بن يزيد المعافري.

والحديث رواه أبو داود ٢٤٩٧ (٢: ٣١٦ عون المعبود) من طريق عبد الله بن يزيد، وهو أبو عبد الرحمن، بهذا الإسناد. ورواه مسلم ٢: ١٠٣، والنسائي ٢: ٥٦، ٥٧، وابن ماجة ٢: ٩٤، ثلاثتهم من طريق عبد الله بن يزيد أيضًا عن حيوة بن شريح فقط، بهذا الإسناد، لم يذكروا فيه رواية ابن لهيعة، إلا أن النسائي أشار إليها، فقال: «وذكر آخر»، فالآخر هذا وهو ابن لهيعة. ونسي المنذري في تخريجه في تهذيب السنن ٢٣٨٧، فلم ينسبه لابن ماجة، في حين أنه نسبه إليه في الترغيب والترهيب ٢: ١٨٣ .

ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر ٢٥٦ من طريق ابن لهيعة وحده.

ورواه مسلم أيضًا بنحوه، من طريق نافع بن يزيد عن أبي هانئ.

الغازية: قال ابن الأثير: «تأنيث المغازي، وهي هاهنا صفة لجماعة غازية».

[كتب: ٦٥٧٨] إسناده صحيح. وهو مختصر، ورواه مسلم ٢: ٣٨٨، ٣٨٩ مطولًا، من طريق ابن وهب عن أبي هانئ، بهذا الإسناد. فقوله في آخره: «قال عبد الله: فإن شئتم أعطيناكم مما عندنا» إلخ -إشارة إلى القصة في أول الحديث عند مسلم، قال أبو عبد الرحمن الحبلي: «سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصي، وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم، قال: فأنت من الأغنياء، قال: فإن لي خدمًا؟ قال: فأنت من الملوك! قال أبو عبد الرحمن [هو الحبلي]: وجاء ثلاثة نفر إلى عبد الله بن عمرو بن العاصي وأنا عنده، فقالوا: يا أبا محمد، إنا والله ما نقدر على شيء، لا نفقة، ولا دابة، ولا متاع؟ فقال لهم: ما شئتم، إن شئتم رجعتم إلينا فأعطيناكم ما يسر الله لكم، وإن شئتم ذكرنا أمركم للسلطان، وإن شئتم صبرتم، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [فذكر الحديث]، قالوا: فإنا نصبر، لا نسأل شيئًا».

وهذا السياق الكامل لم أجده في المسند، فيستفاد من صحيح مسلم. وانظر: ٦٥٧٠، ٦٥٧١ .

[كتب: ٦٥٧٩] إسناده صحيح. ورواه الترمذي ٣: ٢٠٤ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة بن شريح وحده، بهذا الإسناد، وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه مسلم ٢: ٣٠٠، ٣٠١ بنحوه، من طريق ابن وهب عن أبي هانئ، وزاد في آخره: قال: «وعرشه على الماء». ثم رواه بعده من طريق عبد الله بن يزيد عن حيوة، ومن طريق نافع بن يزيد: «كلاهما عن أبي هانئ بهذا الإسناد مثله، غير أنهما لم يذكرا: وعرشه على الماء». ونقله ابن كثير في التفسير ٤: ٣٤٥، ٣٤٦ عن صحيح مسلم.

٦٦٩١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحمَنِ، حَدَّثنا مُوسَى، يَعْنِي ابْنَ عُلَيٍّ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ عِنْدَ ذِكْرِ أَهْلِ النَّارِ: كُلُّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ جَمَّاعٍ مَنَّاعٍ. [كتب، ورسالة (٦٥٨٠)]

٦٦٩٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ وَأَبُو النَّضْرِ، قَالاَ: حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَيُّ الأَعْمَالِ خَيْرٌ قَالَ: أَنْ تُطْعِمَ الطَّعَامَ وَتَقْرَأَ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ. [كتب، ورسالة (٦٥٨١)]

٦٦٩٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثنا هِشَامٌ، يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ، أَوْ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ إِلاَّ وَقَاهُ اللهُ فِتْنَةَ القَبْرِ. [كتب، ورسالة (٦٥٨٢)]

[كتب: ٦٥٨٠] إسناده صحيح. موسى بن علي -بضم العين- بن رباح، وأبوه: سبقت الترجمة لهما في ٤٣٧٥ .

والحديث سيأتي ٧٠١٠ بزيادة في آخره: «وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٣٩٣، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وانظر أيضًا ما يأتي في مسند أبي هريرة: ٨٨٠٧، ١٠٦٠٦، وفي مسند أنس بن مالك ١٢٥٠٣، وفي مسند سراقة بن مالك بن جعشم ١٧٦٦١ .

الجعظري -بفتح الجيم والظاء المعجمة بينهما عين مهملة ساكنة-: «الفظ الغليظ المتكبر، وقيل: هو الذي ينتفخ بما ليس عنده وفيه قصر»، قاله ابن الأثير، وقال الأزهري فيما نقل عنه صاحب اللسان: «الجعظري: الطويل الجسم الأكول الشروب البطر الكافر، وهو الجِعْظارة والجعظار». وقال ابن فارس في مقاييس اللغة ١ : ٥٠٨: (ومن ذلك قولهم للرجل الجافي المتنفج بما ليس عنده: جعظار، وهذا من كلمتين: من الجظ والجعظ، كلاهما الجافي». وقول ابن فارس «المتنفج» هو بفتح التاء والنون وتشديد الفاء المكسورة وآخره جيم، وهو المفتخر بأكثر مما عنده.

الجواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وآخره ظاء معجمة: قال ابن الأثير: «الجموع المنوع، وقيل: الكثير اللحم المختال في مشيته، وقيل: القصير البطين». وفسره الفراء -عند صاحب اللسان- بمثل تفسير الجعظري. وقال ابن فارس في المقاييس ١: ٤٩٥: «الجيم والواو والظاء أصل واحد لنعت قبيح لا يُمدح به، قال قوم: الجواظ الكثير اللحم المختال في مشيته . . . ويقال: الجواظ الأكول، ويقال: الفاجر».

[كتب: ٦٥٨١] إسناده صحيح. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. أبو النصر: هو هاشم بن القاسم. ليث: هو ابن سعد. أبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليزني التابعي، سبق توثيقه ٧٨٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٤١٦، وابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٠٠ .

والحديث رواه البخاري ١: ٥٢، ٥٣، ٧٧، و١١: ١٨، ومسلم ١: ٢٨، وأبو داود ٥١٩٤ (٤: ٥١٦ عون المعبود)، والنسائي ٢: ٢٦٨، وابن ماجة ٢: ١٥٦، والبخاري أيضًا في الأدب المفرد ١٤٩، ١٥٤، وأبو نعيم في الحلية ١: ٢٨٧، والخطيب في تاريخ بغداد ٨: ١٦٩، كلهم من طريق الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وفي رواياتهم جميعًا: «أي الإسلام خير؟»، وكذلك عندهم جميعًا: «تطعم» بدون «أن» المصدرية، قال الحافظ ١: ٥٣: «هو في تقدير المصدر، أي: أن تطعم، ومثله: تسمع بالمعيدي». فكأن الحافظ لم يذكر رواية المسند هذه حين كتب.

[كتب: ٦٥٨٢] إسناده ضعيف، لانقطاعه. فأخرجه الترمذي ٢: ١٦٤، من طريق عبد الرحمن بن مهدي وأبي عامر العقدي، كلاهما عن هشام بن سعد، بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حديث غريب، وليس إسناده بمتصل، ربيعة بن سيف إنما يروي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو، ولا نعرف لربيعة بن سيف سماعًا من عبد الله بن عمرو». وفي المرقاة (ج١ ورقة ٢٦٦) نقلًا عن السيوطي أنه قال: «أخرجه أحمد والترمذي وحسنه، وابن أبي الدنيا»، ولم نجد عند الترمذي تحسينه، فلعله وهم وقع في النسخة التي كانت بيد السيوطي.

٦٦٩٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الصَّقْعَبِ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ حَمَّادٌ: أَظُنُّهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ عَلَيْهِ جُبَّةُ سِيجَانٍ مَزْرُورَةٌ بِالدِّيبَاجِ فَقَالَ أَلاَ إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا قَدْ وَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ ابْنِ فَارِسٍ قَالَ يُرِيدُ أَنْ يَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ ابْنِ فَارِسٍ وَيَرْفَعَ كُلَّ رَاعٍ ابْنِ رَاعٍ قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بِمَجَامِعِ جُبَّتِهِ وَقَالَ أَلاَ أَرَى عَلَيْكَ لِبَاسَ مَنْ لاَ يَعْقِلُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللهِ نُوحًا صَلى الله عَليه وَسَلم لَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ قَالَ لابْنِهِ إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الوَصِيَّةَ آمُرُكَ بِاثْنَتَيْنِ وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ آمُرُكَ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ وَوُضِعَتْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ فِي كِفَّةٍ رَجَحَتْ بِهِنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً قَصَمَتْهُنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَسُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ فَإِنَّهَا صَلاَةُ كُلِّ شَيْءٍ وَبِهَا يُرْزَقُ الخَلْقُ وَأَنْهَاكَ عَنِ الشِّرْكِ وَالكِبْرِ، قَالَ: قُلْتُ، أَوْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا الشِّرْكُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الكِبْرُ قَالَ الكِبْرُ أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنَا نَعْلاَنِ حَسَنَتَانِ لَهُمَا شِرَاكَانِ حَسَنَانِ قَالَ: لاَ قَالَ هُو أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنَا حُلَّةٌ يَلْبَسُهَا قَالَ: لاَ قَالَ هُو أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنَا دَابَّةٌ يَرْكَبُهَا قَالَ: لاَ قَالَ أَفَهُو أَنْ يَكُونَ لأَحَدِنَا أَصْحَابٌ يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ قَالَ: لاَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَا الكِبْرُ قَالَ سَفَهُ الحَقِّ وَغَمْصُ النَّاسِ. [كتب، ورسالة (٦٥٨٣)]

[كتب: ٦٥٨٣] إسناده صحيح. على ما فيه من شك حماد بن زيد في أنه «عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار»، لما سنذكر إن شاء الله.

سليمان بن حرب الأزدي الواشحي: سبق توثيقه ٢٨٢١، ونزيد هنا قول يعقوب بن شيبة: «كان ثقة ثبتًا صاحب حفظ»، وقال النسائي وابن قانع: «ثقة مأمون»، وهو من شيوخ البخاري، وقد ترجمه في الكبير ٢/٢/٩، ١٠ . «الواشحي» نسبة إلى «واشح» بالشين المعجمة والحاء المهملة، وهم بطن من الأزد.

الصقعب -بفتح الصاد والعين المهملتين بينهما قاف ساكنة وآخره باء- بن زهير بن عبد الله بن زهير الأزدي: ثقة، وثقه أبو زرعة وغيره.

زيد بن أسلم العدوي مولى عمر: سبق توثيقه ١٥٩٧، ونزيد هنا قول يعقوب بن شيبة: «ثقة من أهل الفقه والعلم، وكان عالمًا بتفسير القرآن»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٥٤، وروى عن محمد بن عبد الرحمن القرشي: «كان علي بن حسين يجلس إلى زيد بن أسلم ويتخطى مجالس قومه، فقال له نافع بن جُبير بن مطعم: تخطى مجالس قومك إلى عبد عمر بن الخطاب؟! فقال: إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه».

والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد ٨٠، ٨١ عن سليمان بن جرب، بهذا الإسناد، وذكر كلمة حماد بن زيد بلفظ أوكد مما هنا، قال: «لا أعلمه إلا عن عطاء بن يسار». وهذا الشك من حماد لا يؤثر في صحة الإسناد، كما قلنا؛ لأن الحديث سيأتي في المسند بنحو هذا مع شيء من الاختصار ٧١٠١ من رواية وهب بن جرير عن أبيه: «سمعت الصقعب بن زهير يحدث عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو». فزالت شبهة الخطأ الذي يخشى أن يكون من حماد بن زيد بشكه فيه.

ونقله الحافظ ابن كثير في التاريخ ١: ١١٩ عن هذا الموضع من المسند، ثم قال: «وهذا إسناد صحيح، ولم يخرجوه [يعني أصحاب الكتب الستة]، ورواه أبو القاسم الطبراني من حديث عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: كان في وصية نوح لابنه: أوصيك بخصلتين، وأنهاك عن خصلتين، فذكر نحوه. وقد رواه أبو بكر البزار عن إبراهيم بن سعيد عن أبي معاوية الضرير عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه. والظاهر أنه عن عبد الله بن عمرو بن العاص، كما رواه أحمد والطبراني».

٦٦٩٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ مُبَارَكٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ٢١٩، ٢٢٠ عن هذا الموضع، وعن الرواية الآتية ٧١٠١، ثم قال: «رواه كله أحمد، ورواه الطبراني بنحوه، وزاد في رواية: وأوصيك بالتسبيح، فإنها عبادة الخلق، وبالتكبير ... رواه أحمد ورجاله ثقات»، وأشار إلى رواية البزار أيضًا. ونقل أيضًا قطعتين منه ٥: ١٣٣، ١٤٢، وقال في الموضع الأول: «رواه البزار وأحمد في حديث طويل، تقدم في وصية نوح في الوصايا، ورجال أحمد ثقات». وقال في الثاني: «رواه أحمد في حديث طويل، تقدم في وصية نوح، ورجاله ثقات». ثم ذكره من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ١٠: ٨٤، وقال: «رواه البزار، وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح»، ثم أشار إلى ما نقله من قبل من حديث ابن عمرو بن العاصي.

وأنا أرجح ما رجحه ابن كثير: أن يكون الظاهر أن رواية البزار أصلها «عن عبد الله بن عمرو»، ويكون الخطأ من أحد الرواة أو الناسخين؛ لأن الحديث معروف من حديث ابن عمرو بن العاصي، ولأن الوجه الذي رواه منه البزار هو الوجه الذي رواه منه الطبراني، وهو «محمد بن إسحاق عن عمرو بن دينار». ويكون الحديث صحيحًا من هذا الوجه أيضًا، بصحة إسنادي الطبراني والبزار.

وروى البخاري في الأدب المفرد أيضًا (ص٨١) بعضه، عقب روايته السابقة، فرواه عن عبد الله بن مسلمة، وهو القعنبي، عن عبد العزيز، وهو الدراوردي، عن زيد، وهو ابن أسلم، «عن عبد الله بن عمرو: أنه قال: يا رسول الله، أمن الكبر؟ نحوه».

وهذا إسناد منقطع؛ لأن رواية الصقعب بن زهير، التي هنا، والتي رواها البخاري قبل هذا الإسناد، والتي ستأتي أيضًا ٧١٠١، تدل على أن زيد بن أسلم إنما رواه عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو، ولأن زيد بن أسلم لم تذكر له رواية عن عبد الله بن عمرو، وبعيد جدًّا أن يكون سمع منه، فإنه مات سنة ١٣٦، وعبد الله بن عمرو مات سنة ٦٥، فبين وفاتيهما أكثر من ٧٠ سنة. وانظر: ٣٦٤٤.

السيجان -بكسر السين المهملة وبالجيم-: قال ابن الأثير: «جمع ساج، وهو الطيلسان الأخضر، وقيل: هو الطيلسان المقور، ينسج كذلك». ووقع في مجمع الزوائد «سنجات»، وهو خطأ وتصحيف من الناسخ أو الطابع.

وقوله: «مزرورة بالديباج»: من «الزرّ»، وهو معروف، قال أبو عبيد: «أزرت القميص، إذا جعلت له أزرارًا، وزرّته، إذ شددت أزراره عليه». وفي نسخة بهامش م «مزررة».

وقوله: «في كفة»: كفة الميزان معروفة، والأشهر فيها كسر الكاف، وقد فصلنا ذلك في شرح ٥٤٦٩.

وقوله: «كن حلقة مبهمة»، الأمر المبهم: الخفي الذي لا يستبين، ومن ذلك قولهم: «حائط مبهم»: لا باب فيه، و«باب مبهم»: مغلق لا يُهتدى لفتحه إذا أغلق، وفي كلمة لابن مسعود: «توابيت من حديد مبهمة عليهم»، قال ابن الأنباري: «المبهمة التي لا أقفال عليها، يقال: أمر مبهم، إذا كان ملتبسًا لا يعرف معناه ولا بابه»، فهذا كله باب واحد. وهو يشبه قولهم: «حلقة مفرغة» أي: مصمتة الجوانب غير مقطوعة.

وقوله: «فصمتهن» بالفاء، وهو الثابت في م وتاريخ ابن كثير، وفي ح والزوائد والأدب المفرد بالقاف. ورجحنا الفاء بترجيح النسخة المخطوطة المتقنة، وهي نسخة م من المسند، وسائرهن مطبوعات، والمعنى في الحرفين مقارب، والفاء في هذا أجود عندي. فالفصم: الكسر من غير بينونة، قالوا: «خلخال أفصم»، وفي صفة الجنة: «درة بيضاء ليس فيها فصم ولا وصم». انظر: اللسان ١٥: ٣٥١.

«سفه الحق»: سبق تفسيره ٣٦٤٤ فعلًا ماضيًا مع مفعوله. وهو هنا مصدر مضاف إلى الحق، قال ابن الأثير: «وفيه وجهان: أحدهما: أن يكون على حذف الجار وإيصال الفعل، كأن الأصل: سفهٌ على الحق. والثاني: أن يضمن معنى فعل متعد كجهل، والمعنى: الاستخفاف بالحق وأن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان والرزانة». وفي م «سفه الخلق»، وهو مخالف لسائر الروايات.

«غمص الناس» بالصاد، وهو احتقارهم وأن لا يراهم شيئًا، وفي الرواية الماضية «غمط» بالطاء، قال الزمخشري في الفائق ١: ٥٩٨: «الغمز والغمص والغمط، أخوات، في معنى العيب والازدراء».

رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: يَا عَبْدَ اللهِ لاَ تَكُونَنَّ مِثْلَ فُلاَنٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ.
[كتب، ورسالة (٦٥٨٤)]

٦٦٩٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا الزُّبَيْرِيُّ، يَعْنِي أَبَا أَحْمَدَ، حَدَّثنا ابْنُ المُبَارَكِ، حَدَّثَنِي الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٦٥٨٥)]

٦٦٩٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو أَحْمَدَ وَأَبُو نُعَيْم، قَالاَ: حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ هَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ قَالَ نَزَلَ رَجُلٌ عَلَى مَسْرُوقٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ لَقِيَ اللهَ وَهُو لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَلَمْ تَضُرَّ[1] مَعَهُ خَطِيئَةٌ كَمَا لَوْ لَقِيَهُ وَهُو مُشْرِكٌ بِهِ دَخَلَ النَّارَ، وَلَمْ تَنْفَعْهُ مَعَهُ حَسَنَةٌ، قَالَ أَبُو نُعَيْم فِي حَدِيثِهِ: جَاءَ رَجُلٌ، أَوْ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ فَنَزَلَ عَلَى مَسْرُوقٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ لَقِيَ اللهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا لَمْ تَضُرَّهُ مَعَهُ خَطِيئَةٌ، وَمَنْ مَاتَ وَهُو يُشْرِكُ بِهِ لَمْ تَنْفَعْهُ[2] مَعَهُ حَسَنَةٌ.

قَالَ عَبْدُ اللهِ وَالصَّوَابُ مَا قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ. [كتب، ورسالة (٦٥٨٦)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «تضره».
(٢) في طبعة عالم الكتب: «ينفَعْهُ».

[كتب: ٦٥٨٤] إسناده صحيح. ورواه البخاري ٣: ٣١، والنسائي ١: ٢٥٣، وابن ماجة ١: ٢٠٦، ٢٠٧، كلهم من طريق الأوزاعي، بهذا الإسناد.

ورواه مسلم ١: ٣٢٠، ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص١٩) من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو، فهذا قد يوهم أن يحيى بن أبي كثير لم يسمعه من أبي سلمة، وأنه سمعه من عمر بن الحكم عنه، فيكون منقطعًا بحذفه.

ولكن الرواية التالية لهذه، ورواية البخاري، فيهما التصريح بالسماع: «الأوزاعي قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص»، ثم أشار البخاري إلى الرواية التي فيها زيادة «عمر بن الحكم» في الإسناد، فقال: «وقال هشام: حدثنا ابن أبي العشرين قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان قال: حدثني أبو سلمة، بهذا مثله. وتابعه عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي».

وكلا الإسنادين متصل، قال الحافظ ٣: ٣١: «أراد المصنف بإيراد هذا التعليق التنبيه على أن زيادة عمر بن الحكم -أي ابن ثوبان- بين يحيى وأبي سلمة، من المزيد في متصل الأسانيد؛ لأن يحيى قد صرح بسماعه من أبي سلمة، ولو كان بينهما واسطة لم يصرح بالتحديث». ثم قال (ص٣٢): «وظاهر صنيع البخاري ترجيح رواية يحيى عن أبي سلمة، وظاهر صنيع مسلم يخالفه؛ لأنه اقتصر على الرواية الزائدة. والراجح عند أبي حاتم والدارقطني وغيرهما صنيع البخاري. وقد تابع كلًّا من الروايتين جماعة من أصحاب الأوزاعي، فالاختلاف منه. وكأنه كان يحدث به على الوجهين، فيحمل على أن يحيى حمله عن أبي سلمة بواسطة، ثم لقيه فحدثه به، فكان يرويه على الوجهين».

[كتب: ٦٥٨٥] إسناده صحيح. وهو مكرر ما قبله. وفيه تصريح يحيى بن أبي كثير بسماعه من أبي سلمة بن عبد الرحمن، كما ذكرنا آنفًا. «الزبيري»، وقع في ح «الزهري»، وهو خطأ واضح، صححناه من م.

[كتب: ٦٥٨٦] إسناده صيحيح؛ على ما في ظاهره بما يوهم أن التابعي راويه مبهم، كما سنبين إن شاء الله. سفيان: هو الثوري. إبراهيم بن محمد بن المنتشر: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٣٢٠ أبوه

. . . .

محمد بن المنتشر بن الأجدع الهمداني الكوفي: تابعي ثقة، وثقه أحمد وابن سعد وغيرهما، وهو ابن أخي مسروق بن الأجدع، روى هذا الحديث عن عمه، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٢١٩، وقال: «سمع عائشة وابن عمر وعمرو بن شرحبيل».

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١: ١٩، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح؛ ما خلا التابعي فإنه لم يسم. ورواه الطبراني فجعله من رواية مسروق عن عبد الله بن عمرو».

وهذا الذي قال الهيثمي سبقه إليه الحافظ الحسيني في الإكمال (ص١٥٢)، فقال مشيرًا لهذا الحديث: «مسروق عن رجل نزل عليه عن عبد الله بن عمرو بن العاص، بحديث: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا»». وتبعه الحافظ ابن حجر في التعجيل (ص٥٤٩) فذكر نحو هذا. وهو عندي وهم منهم، اشتبه عليهم سياق الإسناد، الموهم بظاهره أن مسروقًا روى هذا عن الرجل الذي نزل عليه. وأرى أن السياق يأبى هذا، إذا ما تأمله الباحث بدقة وأناة. فلو كان ظاهره يؤدي إلى ما ذهبوا إليه لكان من رواية محمد بن المنتشر عن هذا الرجل الضيف المبهم؛ لأن محمد بن المنتشر يحكي قصة يقول فيها: «نزل رجل على مسروق، فقال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص»، في رواية أبي أحمد الزبيري، أو: «جاء رجل أو شيخ من أهل المدينة، فنزل على مسروق، فقال: سمعت عبد الله بن عمرو»، في رواية أبي نعيم. فلو كان الحديث عن عبد الله بن عمرو من رواية هذا الرجل المبهم، لكان من رواية محمد بن المنتشر عن هذا الرجل؛ لأنه يحكي قصة شهدها وحضرها. والخبير بطرق الرواة في الرواية لا يكاد يشك في أن هذه القصة يرويها محمد بن المنتشر عما شهد بحضرة عمه مسروق، وأن فيها شيئًا من الاختصار والحذف، قد يكون حديثًا دار بين مسروق وضيفه، دعا أن يحدثه مسروق بهذا الحديث عن عبد الله بن عمرو. أما أن يكون الحديث -كما ظنوا- «عن مسروق عن الرجل المبهم» فلا يدل عليه السياق قط، وأما أن يكون «عن محمد بن المنتشر عن الرجل المبهم» فإنه احتمال بعيد، ولو كان مرادًا، للرواي لكان السياق شيئًا آخر أوضح في الدلالة عليه. فالظاهر الشبيه بالمتعين أن يكون الضمير في قوله: «فقال: سمعت عبد الله بن عمرو» عائدًا على مسروق، إن شاء الله.

ثم يؤيد هذا ويؤكده ما حكاه الهيثمي: أن الطبراني جعله من رواية مسروق عن عبد الله بن عمرو، فإنه رفع الاشتباه، وألغى الاحتمال البعيد. وليت الهيثمي رحمه الله ذكر سياق رواية الطبراني، حتى تكون كالأخذ باليد. وليس كتاب الطبراني عندنا حتى ننقل نصه، فما يسعنا الآن إلا أن نكتفي بما حكى عنه الهيثمي.

بقي شيء يتعلق بصياغة الإعناد، وذلك أن الإمام أحمد رواه عن شيخيه: أبي أحمد الزبيري، وأبي نعيم الفضل بن دكين، كلاهما عن سفيان الثوري: «عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه»، ثم قال أحمد عقب ذلك: «هذا في حديث أبي أحمد الزبيري، قال: نزل رجل» إلخ، أراد به بيان رواية أبي أحمد بنصها، والفرق بين لفظها ولفظ رواية أبي نعيم. فقوله: «قال نزل رجل»: متصل بالإسناد، راجع الضمير فيه إلى محمد بن المنتشر، هو الذي يقول: «نزل رجل»، وهذا شيء بديهي، لا يخفى على من يشدو شيئًا من صناعة الأسانيد، ثم عاد الإمام أحمد إلى رواية شيخه الآخر أبي نعيم، بعد أن أتم سياقة رواية الزبيري، فقال: «أقال أبو نعيم في حديثه: جاء رجل، فهذا أيضًا متصل بالإسناد للسابق، والذي يقول: «جاء رجل» هو محمد بن المنتشر، والضمير فيه عائد إليه، لا إلى أبي نعيم. وهذا بديهي أيضًا كسابقه، وإن كان ظاهره يوقع غير العارف بالأسانيد في الخطأ.

وهذا وقع فيه رجل من أهل عصرنا ممن يتشرف بالانتساب إلى خدمة هذا (المسند) العظيم، فجعل الحديث حديث أبي نعيم، في كتابه الفتح الرباني (١: ٥٤)، وساقه هكذا: «وعن أبي نعيم قال: جاء رجل» إلخ!! في حين أنه ذكر الإسناد في شرحه أسفل الصحيفة! ظن -بما قفا ما ليس له به علم- أن أبا نعيم هو الراوي الأعلى للحديث، الذي يرويه أو يحكيه عن مسروق، وفاته أن أبا نعيم هو الراوي الأدنى، الذي يروي عنه أحمد بن حنبل، وأن الراوي الأعلى الذي يحكي القصة هو محمد بن المنتشر. هدانا الله وإياه.

وأمّا قول عبد الله بن أحمد في آخر الحديث: «والصواب ما قاله أبو نعيم»، فلا أدري ماذا يريد به؟ فليس بين روايته ورواية الزبيري خلاف يرجع إلى الخطأ والصواب، إنما الخلاف بينهما في زيادة بعفن اللفظ ونقصه، في حكاية أول القصة، وفي اللفظ المرفوع. والخلاف في لفظ أول القصة ليس بذي شأن أصلًا، بل لا يكاد يكون خلافًا. والزيادة في اللفظ المرفوع من أبي أحمد الزبيري، زيادة ثقة، يجب قبولها، لا يرجح عليها رواية من حذفها إلا بدلائل قوية توجب ذلك، ولم يوجد شيء منها، بل الأدلة الأخرى تثبتها: فالدلائل من الكتاب والسنة متضافرة على أن من لقي الله لا يشرك به شيئًا «دخل الجنة»، وأن من لقيه وهو مشرك به «دخل النار». وهذا من بديهيات الإسلام.

وقوله: «ما قاله أبو نعيم» في م ك «ما قال» بدون الهاء.

٦٦٩٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ (ح) وعَبدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ وَأَفْشُوا السَّلاَمَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ تَدْخُلُونَ الجِنَانَ قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ. [كتب، ورسالة (٦٥٨٧)]

٦٦٩٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: ضَافَ ضَيْفٌ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَفِي دَارِهِ كَلْبَةٌ مُجِحٌّ، فَقَالَتِ الكَلْبَةُ: وَاللهِ لاَ أَنْبَحُ ضَيْفَ أَهْلِي، قَالَ: فَعَوى جِرَاؤُهَا فِي بَطْنِهَا، قَالَ: قِيلَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: فَأَوْحَى اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، هَذَا مَثَلُ أُمَّةٍ[1] تَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ، يَقْهَرُ سُفَهَاؤُهَا أَحْلاَمَهَا[2]. [كتب، ورسالة (٦٥٨٨)]

٦٧٠٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ اليَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سَامٌ عَلَيْكَ، ثُمَّ يَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلاَ يُعَذِّبُنَا اللهُ بِمَا نَقُولُ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [كتب، ورسالة (٦٥٨٩)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «أمة»، وهو تصحيفٌ.

(٢) في طبعة الرسالة: «حلماءها».

[كتب: ٦٥٨٧] إسناده صحيح. ورواه البخاري في الأدب المفرد ١٤٤ من طريق محمد بن فضيل بن غزوان، والدارمي ٢: ١٠٩ عن إبراهيم بن موسى، والترمذي ٣: ١٠٠ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، وأبو نعيم في الحلية ١: ٢٨٧ من طريق جرير، كلهم عن عطاء بن السائب، به بنحوه. ورواه ابن ماجة مختصرًا ٢:٢٠٧، من طريق محمد بن فضيل عن عطاء. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». ونقله المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٤٦ عن الترمذي، ونقل عنه تصحيحه ولم يعقب عليه. ونقله مرة أخرى ٣: ٢٦٦، بنحوه، وقال: «رواه الترمذي وصححه، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له». وانظر: ٦٥٨١ .

قوله: «تدخلون»: هكذا ثبت في الأصول الثلاثة بإثبات النون، وكتب عليه علامة الصحة في م ك.

[كتب: ٦٥٨٨] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٧: ٢٨٠، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط». ووقع فيه اسم الصحابي في هذا الموضع «عبد الله بن عمر»، وهو خطأ لا شك فيه، من ناسخ أو طابع، وذكره مرة أخرى بنحوه بمعناه ١: ١٨٣، ونسبه للطبراني في الأوسط، ثم أشار إلى رواية أحمد هذه.

«مجحّ»: بضم الميم وكسر الجيم وتشديد الحاء المهملة، قال ابن فارس في مقاييس اللغة ١: ٤٠٥: «الجيم والحاء يدل على عظم الشيء ... ومن هذا الباب: أجحت الأنثى، إذا حملتْ وأقربت، وذلك حين يعظم بطنها لكبر ولدها فيه، والجمع مجاحّ»، وقال ابن الأثير: «ويروى مجحة، بالهاء على أصل التأنيث».

«أحلامها»: من «الحلم» بكسر الحاء وسكون اللام، وهو الأناة والعقل. وفي اللسان ١٥: ٣٤: «وأحلام القوم: حلماؤهم. ورجل حليم من قوم أحلام وحلماء». وفي ك م «حلماءها»، وهو الذي في مجمع الزوائد. وما هنا هو الذي في ح ونسخة بهامشي ك م.

[كتب: ٦٥٨٩] إسناده صحيح. حماد: هو ابن سلمة.

والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٨: ٢٦١ عن هذا الموضع، وقال: «إسناد حسن، ولم يخرجوه»، يعني أصحاب الكتب الستة. وهو في مجمع الزوائد ٧: ١٢١، ١٢٢، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني، وإسناده جيد؛ لأن حمادًا سمع من عطاء في حالة الصحة». أقول: فهو إذن إسناد صحيح، كما قلنا. ونسبه السيوطي في الدر المنثور أيضًا ٦: ١٨٤ لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان.

٦٧٠١- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ، وَلاَ تُشْرِكْ فِي رَحْمَتِكَ إِيَّانَا أَحَدًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ قَائِلُهَا فَقَالَ الرَّجُلُ أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَقَدْ حَجَبْتَهُنَّ عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ. [كتب، ورسالة (٦٥٩٠)]

٦٧٠٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو عَاصِمٍ وَهُو النَّبِيلُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، حَرَّمَ الخَمْرَ وَالمَيْسِرَ وَالكُوبَةَ وَالغُبَيْرَاءَ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [كتب (٦٥٩١ و٦٥٩١م)، رسالة (٦٥٩١)]

٦٧٠٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَهْبٌ، يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَرَادَ فُلاَنٌ أَنْ يَدَّعِيَ[1] جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ قَدْرِ سَبْعِينَ عَامًا، أَوْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا.

قَالَ: وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. [كتب (٦٥٩٢ و٦٥٩٢م)، رسالة (٦٥٩٢)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «يُدعى».

[كتب: ٦٥٩٠] إسناده صحيح. ورواه البخاري في الأدب المفرد ٩٢ عن موسى بن إسماعيل وشهاب، وهو ابن عباد العبدي، عن حماد، بهذا الإسناد، نحوه. ورواه ابن حبان في صحيحه ٢: ٢٠٦ (من مخطوطة التقاسيم والأنواع المصورة) من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة، بنحوه.

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ١٥٠، وقال: «رواه أحمد، والطبراني بنحوه، وإسنادهما حسن». أقول: بل صحيح، كما قلنا في الإسناد الذي قبله.

وقد ورد نحو معناه من حديث أبي هريرة، عند أحمد والبخاري وأبي داود والنسائي، وانظر: المنتقى ١٠٦٥ .

[كتب: ٦٥٩١] إسناده صحيح. وهو مكرر ٦٤٧٨ . وانظر: ٦٤٨٦، ٦٥٤٧، ٦٥٦٤ .

[كتب: ٦٥٩٢] إسناده صحيح. وهب: هو ابن جرير بن حازم، سبق توثيقه ٧٢٥، ونزيد هنا: أن سليمان بن داود القزاز قال لأحمد: «أريد البصرة، عمن أكتب؟ قال: عن وهب بن جرير وأبي عامر العقدي»، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٥١، وفي التهذيب ١١: ١٦٢ كلمة عن أحمد، لا نظنها صحيحة عنه قال: «قال أحمد: ما روى وهب قط عن شُعبة، ولكن كان وهب صاحب سنة»، فهذا النفي ينقضه ثبوت رواية وهب عن شُعبة في المسند، منها هذا الموضع، وأيضًا فإن البخاري ترجمه في الكبير ٤/ ١/ ١٦٩ فأثبت سماعه منه، قال: «سمع شُعبة وأباه».

الحكم: هو ابن عتيبة، بضم العين وفتح التاء المثناة الفوقية والباء الموحدة وبينهما ياء تحتية ساكنة، وهو ثقة ثبت مشهور، قال ابن سعد ٦: ٢٣١: «كان الحكم بن عتيبة ثقة فقيهًا عالمًا عاليًا رفيعًا كثير الحديث»، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٣٣٠، ٣٣١ .

والحديث رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٢: ٣٤٧، من طريق محمد بن عبد الملك الدقيقي عن وهب بن جرير، بهذا الإسناد مختصرًا، مقتصرًا منه على المرفوع: «من ادعى إلى غير أبيه» فلم يذكر القصة في أوله، ولا الوعيد على الكذب في آخره. ووقع اسم الصحابي فيه «عبد الله بن عمر» وهو خطأ ناسخ أو طابع، وسيأتي مختصرًا أيضًا ٦٨٣٤، من رواية محمد بن جعفر عن شُعبة.

٦٧٠٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنٌ، يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا جَرِيرٌ، يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَرِيشِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، فَقُلْتُ إِنَّا بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا دِينَارٌ، وَلاَ دِرْهَمٌ وَإِنَّمَا نُبَايِعُ بِالإِبِلِ وَالغَنَمِ إِلَى أَجَلٍ فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ قَالَ عَلَى الخَبِيرِ سَقَطْتَ جَهَّزَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم جَيْشًا عَلَى إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ حَتَّى نَفِدَتْ وَبَقِيَ نَاسٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: اشْتَرِ لَنَا إِبِلًا بِقَلاَئِصَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ إِذَا جَاءَتْ حَتَّى نُؤَدِّيَهَا إِلَيْهِمْ فَاشْتَرَيْتُ البَعِيرَ بِالاثْنَيْنِ وَالثَّلاَثِ قَلاَئِصَ حَتَّى فَرَغْتُ، فَأَدَّى ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ. [كتب، ورسالة (٦٥٩٣)]

ورواه ابن ماجة ٢: ٦٨، من طريق سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد، مرفوعًا مختصرًا أيضًا، ولكن فيه: «وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام»، وقال البوصيري في زوائده: «إسناده صحيح». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١: ٩٨ مختصرًا أيضًا، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح»، وأشار إلى رواية ابن ماجة التي ذكرنا.

وانظر ما مضى: ٥٩٩٨، وما يأتي ٧٠١٩.

جنادة بن أبي أمية: عندهم في هذا الاسم ثلاث تراجم، الراجح الذي رجحه ابن عبد البر وابن حجر أنهما اثنان: «جنادة بن أبي أمية الأزدي» صحابي، وسيأتي له في المسند حديث واحد ١٦٦٧١، والآخر «جنادة بن مالك الأزدي»، تابعي. ولعلنا نوفق لتحقيق هذا الخلاف عند ذلك الحديث، إن شاء الله تعالى. وانظر: الكبير للبخاري ١/ ٢/ ٢٣١، ٢٣٢، وابن سعد ٧/ ٢/ ١٥١، ١٩٤، والاستيعاب ٩٤، ٩٥ ثلاث تراجم، وأسد الغابة ١: ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠ ثلاث تراجم أيضًا، والإصابة ١: ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٧٥ ثلاث تراجم أيضًا، والتهذيب ٢: ١١٥، ١١٦.

«لم يرح رائحة الجنة»: قال ابن الأثير: «أي لم يشم ريحها، يقال: راح يريح، وراح يراح، وأراح يريح، إذا وجد رائحة الشيء».

[كتب: ٦٥٩٣] إسناده صحيح. أبو سفيان: ترجم في التهذيب ١٢: ١١٣، وقال: «قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة مشهور. قلت [القائل ابن حجر]: قال الذهبي: لا يعرف». وترجم في التعجيل ٤٩٠، قال: «أبو سفيان الحَرَشي: تقدم ذكره في «مسلم بن جُبير» في حرف الميم من الأسماء»، يعني ما مضى في التعجيل ٣٩٩-٤٠١، وسنشير إليه فيما سنذكر في «مسلم بن جُبير». وقول الذهبي في الميزان ٣: ٣٦١: «لا يعرف»: لا يسوي شيئًا بعد توثيق ابن معين إياه. وسيأتي في المسند في روايه لهذا الحديث ٧٠٢٥ قول ابن إسحاق: «حدثني أبو سفيان الحرشي، وكان ثقة فيما ذكر أهل بلاده» فهذا توثيق قوي من ابن إسحاق الذي روى عنه وسمع منه، أيده توثيق ابن معين. «الحرشى» -بفتح الحاء المهملة والراء- نسبة إلى «بني الحريش» بفتح الحاء وكسر الراء بعدها ياء تحتية وآخره شين معجمة.

مسلم بن جُبير -بضم الجيم وبالباء الموحدة-: هو مولى ثقيف، كما بين في الرواية الآتية ٧٠٢٥: «عن مسلم بن جُبير مولى ثقيف، وكان مسلم رجلًا يؤخذ عنه، وقد أدرك وسمع». وهذا كاف عندي في توثيقه، إلى ما سنذكر في ترجمته وفي تخريج الحديث، إن شاء الله. وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٢٥٨، قال: «مسلم بن جُبير الحرشي عن ابن عمر، نسبه هُشيم عن يعلى بن عطاء»، فظن بعض العلماء أنه غير الراوي هنا، وهو هو، كما رجحه ابن حجر في التعجيل ٣٩٩، ٤٠٠، فقال: «قال الحسيني: هو غير الذي قبله، يعني الذي أخرج له أبو داود، قال: ويحتمل أن يكون هو هو، وفيه بعد، ويحتمل أن يكون الجميع واحدًا، وهو أبعد، قلت [القائل ابن حجر]: لا بعد فيه، لاتحاد الاسم والأب والنسبة، فإن الثقفي ينسب طائفيًا لأنها بلدهم، ونسبته حرشيًا فإنه يجوز أن يكون أصله منها، ونسب ثقفيًا بالولاء، وطائفيًا بسكناه مع مواليه»، أقول: وأما ذكر البخاري أنه يروي عن «عبد الله بن عمر»، فإني أرجح أنه إشارة إلى رواية أخرى غير هذا الحديث، خصوصًا وأن البخاري يحرص في أغلب شأنه على أن يذكر أقدم شيخ للذي يترجم له. فهو يروي عن صحابي، فيما أشار إليه البخاري، وعن تابعي في هذا الحديث، ومثل هذا كثير في الرواة معروف، و«مسلم بن جُبير»، ذكره ابن حبان في الثقات، كما في التهذيب ١٠: ١٢٤ والإكمال للحسيني (ص١٠٤) والتعجيل.

عمرو بن الحريش أبو محمد الزُّبيدي: ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٢٧، قال: «سمع عبد الله بن عمرو، روى عنه أبو سفيان عن مسلم بن كثير [كذا!]، سمعت أبي يقول ذلك». وقوله: «مسلم بن كثير»، هكذا وقع فيه، وعلق عليه مصحح الطبعة في حيدر آباد: «ويقال: مسلم بن جُبير، وسننبه عليه في ترجمة مسلم بن كثير، والذي في التهذيب ٨: ٢٠: «وعنه أبو سفيان غير منسوب، وقيل: عن أبي سفيان عن مسلم بن جُبير عنه»، والقسم الذي فيه ترجمة «مسلم بن كثير» من الجرح والتعديل لما يطبع، ولم أجد ترجمة باسم «مسلم بن كثير» في التهذيب ولا في التعجيل، ولا في تاريخ البخاري، فما أدري ما هو؟ وأكاد أجزم بأنه خطأ من أحد الرواة، لم يتنبه له ابن أبي حاتم، إن كان ترجم له، وعمرو بن حريش: تابعي، كما هو ظاهر من سياق الحديث، وقد قال ابن معين في حديثه هذا: «هذا حديث مشهور»، ومثل هذا كاف في الاحتجاج بروايته بعد أن عرف أنه من التابعين، إلى ما سنذكر -إن شاء الله- في تخريج الحديث. و«الحريش» بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وآخره شين معجمة. و«الزبيدي»: بضم الزاي.

والحديث رواه الدارقطني ٣١٨ من طريق أبي أمية الطرسوسي عن حسين بن محمد المروزي - شيخ أحمد هنا- عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد، فلم ينفرد به الإمام أحمد عن حسين بن محمد المروزي.

وسيأتي أيضًا مطولًا قليلًا ٧٠٢٥ -كما أشرنا آنفًا- عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحاق: «حدثني أبو سفيان الحرشي، وكان ثقة فيما ذكر أهل بلاده، عن مسلم بن جُبير مولى ثقيف، وكان مسلم رجلًا يؤخذ عنه، وقد أدرك وسمع، عن عمرو بن حريش الزبيدي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي» إلخ. وهذا إسناد صحيح متصل.

فهذان راويان ثقتان حافظان: جرير بن حازم وإبراهيم بن سعد -جودا إسناده، وساقاه على نسق واحد، لم يختلفا فيه على شيخهما محمد بن إسحاق: «عن أبي سفيان عن مسلم بن جُبير عن عمرو بن الحريش عن عبد الله بن عمرو».

وقد ارتفعت الشبهة التي يزعمونها في تدليس محمد بن إسحاق، بتصريحه بالسماع من أبي سفيان الحرشي، في الرواية الآتية: رواية إبراهيم بن سعد عنه.

وأخطأ حماد بن سلمة رحمه الله، فروى الحديث عن محمد بن إسحاق مختصرًا وخلط في إسناده: فرواه أبو داود ٣٣٥٧ (٣: ٢٥٦ عون المعبود) عن حفص بن عمر: «حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مسلم بن جُبير عن أبي سفيان عن عمرو بن حريش عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يجهز جيشًا، فنفدت الإبل، فأمره أن يأخذ في قلاص الصدقة، فكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة». وكذلك رواه الدارقطني ٣١٨ والحاكم ٢: ٥٦، ٥٧، كلاهما من طريق أبي عمر الحوضي، وهو حفص بن عمر، عن حماد بن سلمة. ورواه البيهقي ٥: ٢٨٧، ٢٨٨، من طريق عبد الواحد بن غياث عن حماد بن سلمة أيضًا، عن محمد بن إسحاق، كنحو رواية أبي داود. قال المنذري ٣٢١٨: «في إسناده محمد بن إسحاق، وقد اختلف أيضًا على محمد بن إسحاق في هذا الحديث، ذكر ذلك البخاري وغيره. وحكى الخطابي أن في إسناد حديث عبد الله بن عمرو أيضًا مقالًا». وقال البيهقي عقب روايته: «اختلفوا على محمد بن إسحاق في إسناده، وحماد بن سلمة أحسنهم سياقة له». وقال الحاكم عقب روايته من طريق حماد بن سلمة: «حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

فأخطأ حماد بن سلمة ووهم في زيادة «يزيد بن أبي حبيب» في الإسناد، وفي جعل الرواية «عن مسلم بن جُبير عن أبي سفيان»، في حين أن ابن إسحاق سمعه من أبي سفيان الحرشي عن مسلم بن جُبير عن عمرو بن الحريش، كما سيأتي ٧٠٢٥، وقد أشرنا إلى ذلك آنفًا، فزاد حماد في الإسناد رجلًا وقدم راويًا وأخر راويًا، وخالفه في ذلك جرير بن حازم هنا، وإبراهيم بن سعد في الإسناد الآتي ٧٠٢٥ . ولسنا نوافق البيهقي في زعمه أن «حماد بن سلمة أحسنهم سياقة له»، إذ تبين خطؤه بمخالفة راويين ثقتين، روياه عن محمد بن إسحاق على خلاف ما روى هو.

وقد ذهب الحافظ في التعجيل (ص: ٤٠٠، ٤٠١) إلى مثل ما ذهبنا إليه من الترجيح. فقد أشار إلى روايتي المسند من طريق إبراهيم بن سعد ومن طريق جرير بن حازم، ثم إلى رواية أبي داود من طريق حماد بن سلمة، وشرح الاختلاف بينهما، ثم قال: «وإذا كان الحديث واحدًا، وفي رجال إسناده اختلاف بالتقديم والتأخير: رجح الاتحاد، وتترجح رواية إبراهيم بن سعد على رواية حماد، باختصاصه بابن إسحاق، وقد تابع جرير بن حازم إبراهيم، -كما تقدم، فهي الراجحة». والحمد لله على التوفيق.

واختصاص إبراهيم بن سعد بابن إسحاق، الذي أشا[ر إ]ليه الحافظ، هو ما رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٦: ٨٣ بإسناده إلى

٦٧٠٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو قَبِيلٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم اسْتَعَاذَ مِنْ سَبْعِ مَوْتَاتٍ مَوْتِ الفُجَاءَةِ وَمِنْ لَدْغِ الحَيَّةِ وَمِنَ السَّبُعِ وَمِنَ الحَرَقِ وَمِنَ الغَرَقِ وَمِنْ أَنْ يَخِرَّ عَلَى شَيْءٍ، أَوْ يَخِرَّ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَمِنَ القَتْلِ عِنْدَ فِرَارِ الزَّحْفِ. [كتب، ورسالة (٦٥٩٤)]

٦٧٠٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالاَ: حَدَّثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرٌو أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، حَدَّثَهُ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ فَرَآهُمْ فَكَرِهَ ذَلِكَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ لَمْ أَرَ إِلاَّ خَيْرًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ اللهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: لاَ يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَى مُغِيبَةٍ إِلاَّ وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوِ اثْنَانِ. [كتب، ورسالة (٦٥٩٥)]

البخاري قال: «قال لي إبراهيم بن حمزة: كان عند إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق نحو من سبعة عشر ألف حديث في الأحكام، سوى المغازي، وإبراهيم بن سعد من أكثر أهل المدينة حديثًا في زمانه».

ومعنى الحديث صحيح بكل حال؛ فإن رواية حماد بن سلمة تؤيده، وإن أخطأ في إسناده واختصر لفظه.

وجاء معناه أيضًا بإسناد صحيح، رواه الدارقطني ٣١٨ من طريق ابن وهب: «أخبرني ابن جُريج أن عمرو بن شعيب أخبره عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يجهز جيشًا، قال عبد الله بن عمرو: ليس عندنا ظَهْر؟ قال: فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يبتاع ظهرًا إلى خروج المصدّق، فابتاع عبد الله بن عمرو البعير بالبعيرين وبالأبعرة إلى خروج المصدق، بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم».

وهذا الحديث رواه أيضًا البيهقي ٥: ٢٨٧، ٢٨٨ من طريق الدارقطني، جاء به شاهدًا لحديث حماد بن سلمة، فقال: «وله شاهد صحيح»، فذكره وأشار إليه الحافظ في الفتح ٤: ٣٤٧، ٣٤٨، وقال: «رواه الدارقطني وغيره، وإسناده قوي». وكذلك أشار إليه في التلخيص ٢٣٥، قال: «أورده البيهقي في السنن وفي الخلافيات، من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وصححه».

وقول ابن عمر: «على الخبير سقطت»: قال ابن الأثير: «أي على العارف به وقعت، وهو مثل سائر للعرب». وذكره الميداني في مجمع الأمثال ١: ٤١٠، وقال: «يقال: إن المثل لمالك بن جُبير العامري، وكان من حكماء العرب. وتمثل به الفرزدق للحسين بن عليٍّ». وقد تمثل به عبد الله بن عمرو هنا، وأقدم من هذا: أنه تمثل به الحرث بن حسان أمام النبي صلى الله عليه وسلم، كما سيأتي في مسنده ١٦٠١٩ .

القلائص: جمع «قلوص» بفتح القاف وضم اللام، قال ابن الأثير: «وهي الناقة الشابة، وقيل: لا تزال قلوصًا حتى تصير بازلًا، وتجمع على قِلاص وقُلُص، أيضًا».

[كتب: ٦٥٩٤] إسناده صحيح. أبو قبيل: هو المعافري، حيي بن هانئ مضت ترجمته وأنه تابعي ثقة ٤٥٣، ١٧٨٦، ونزيد هنا أنه ترجمه أبو بكر المالكي في رياض النفوس ١: ٩١، ٩٢ مالك بن عبد الله: هو الزيادي، وقد مضى تحقيق ترجمته أيضًا ٤٥٣، وهذا الحديث مما يؤيد عندنا توثيقه، فإن أبا قبيل يروي عن عبد الله بن عمرو مباشرة، فلا يظن به أن يروي عنه بواسطة رجل آخر إلا إن كان هذا الرجل عنده ممن يوثق به ويؤخذ عنه.

والحديث في مجمع الزوائد ٢: ٣١٨، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام».

[كتب: ٦٥٩٥] إسناده صحيح. عمرو: هو ابن الحرث بن يعقوب الأنصاري المصري، سبق توثيقه ٢٦٢٢ .

بكر بن سوادة الجذامي -بضم الجيم وتخفيف الذال المعجمة-: تابعي ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٨٩، ٩٠، وابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٠٢، وأبو بكر المالكي في رياض النفوس ١: ٧٤، في العشرة الذين أرسلهم عمر بن عبد العزيز ليفقهوا أهل إفريقية، وكذلك ذكره فيهم أبو العرب في طبقات علماء إفريقية (ص٢٠).

٦٧٠٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ المَعَافِرِيُّ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: إِنَّ أَبِي ذَبَحَ ضَحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: قُلْ لأَبِيكَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَذْبَحُ. [كتب، ورسالة (٦٥٩٦)]

٦٧٠٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ قَالَ أَخْرَجَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو قِرْطَاسًا وَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُعَلِّمُنَا يَقُولُ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ وَحْدَكَ لاَ شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ وَالمَلاَئِكَةُ يَشْهَدُونَ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ[1] وَشِرْكِهِ وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي إِثْمًا، أَوْ أَجُرَّهُ عَلَى مُسْلِمٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُعَلِّمُهُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَنَامَ. [كتب، ورسالة (٦٥٩٧)]

---

(١) قوله: «الرجيم» لم يرد في طبعَتي عالم الكتب، والرسالة.

والحديث رواه مسلم ٢: ١٧٧ عن وهب بن معروف وأبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح، كلاهما عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

المغيبة والمغيب -بضم الميم-: المرأة التي غاب عنها زوجها.

[كتب: ٦٥٩٦] إسناده صحيح. حيي بن عبد الله بن شريح المعافري الحبلي: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: «ليس به بأس»، وقال أحمد: «أحاديثه مناكير»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٧٠، وقال: «فيه نظر»، وقال النسائي في الضعفاء (ص١٠): «ليس بالقوي».

والحديث في مجمع الزوائد: ٤: ٢٣، ٢٤، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه حيي بن عبد الله المعافري، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجال الطبراني رجال الصحيح». وإنما ذكر الهيثمي «بقية رجال الطبراني»، ولم يذكر «بقية رجال أحمد» كعادته؛ لأنه لا يرى تصحيح أحاديث ابن لهيعة، فيبدو لي أن الطبراني رواه من طريق شيخ آخر من رجال الصحيح غير ابن لهيعة، فصحح الهيثمي بقية إسناده من أجل ذلك.

ومعناه صحيح ثابت عند الشيخين وغيرهما، من حديث جندب بن سفيان، وجابر، وأنس. انظر: المنتقى ٢٧٣٩-٢٧٤٢ .

[كتب: ٦٥٩٧] إسناده صحيح. وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ١٢٢، وقال: «رواه أحمد وإسناده حسن»، ثم ذكر روايتين أخريين بنحوه (ص: ١٢٢، ١٢٣)، وقال: «رواه الطبراني بإسنادين، ورجال الرواية الأولى رجال الصحيح».

وله متابعة أخرى قوية، فإنه سيأتي في المسند بنحوه مختصرًا ٦٨٥١، من طريق إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الألهاني عن أبي راشد الحبراني، قال: أتيت عبد الله بن عمرو بن العاص، فقلت له: حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فألقى بين يدي صحيفة، فقال: هذا ما كتب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنظرت فيها، فإذا فيها: أن أبا بكر الصديق قال: يا رسول الله؟ علمني ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أبا بكر، قل: اللهم فاطر السموات والأرض. . .» إلى آخر الدعاء. ومن هذا الوجه رواه الترمذي ٤: ٢٦٨، وقال: «حديث حسن غريب من هذا الوجه». وأقول: بل هو إسناد صحيح، كما سنبين في موضعه إن شاء الله.

وله شاهد صحيح أيضًا، مضى في مسند أبي بكر، من رواية عمرو بن عاصم عن أبي هريرة، رقم: ٥١، ٥٢، ٦٣ . ويأتي في مسند أبي هريرة أيضًا ٧٩٤٨، ومضى أيضًا بنحوه بإسناد منقطع من حديث أبي بكر، رقم ٨١ .

«أن أقترف على نفسي إثمًا» أي: أكسبه، يقال: «قَرَفَ الذنب واقترفه»، إذا علمه.

٦٧٠٩- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: انْكِحُوا أُمَّهَاتِ الأَوْلَادِ فَإِنِّي أُبَاهِي بِهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦٥٩٨)]

٦٧١٠- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ الجَمَاعَةِ فَخَطْوَةٌ تَمْحُو سَيِّئَةً وَخَطْوَةٌ تُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةً ذَاهِبًا وَرَاجِعًا. [كتب، ورسالة (٦٥٩٩)]

٦٧١١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا وَيَمْشِي لَكَ إِلَى الصَّلَاةِ. [كتب، ورسالة (٦٦٠٠)]

[كتب: ٦٥٩٨] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٤: ٢٥٨، وقال: «رواه أحمد، وفيه حيي بن عبد الله المعافري، وقد وثق، وفيه ضعف». وكذلك ذكره المجد في المنتقى ٣٤١٧، ونسبه لأحمد.

أمهات الأولاد: يريد به المرأة الولود، لا السرية الرقيق، كما يفهم من السياق. وفي معناه حديث أنس مرفوعًا: «تزوجوا الودود الولود؛ فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة». قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ٢٥٨: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وإسناده حسن». وهو أيضًا فيه ٤: ٢٥٢، وفي المنتقى ٣٤١٦، وسيأتي في المسند ١٢٦٣٩، ١٣٦٠٤ .

[كتب: ٦٥٩٩] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٢: ٢٩، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال الطبراني رجال الصحيح، ورجال الإمام أحمد فيهم ابن لهيعة». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١: ١٢٥، وقال: «رواه أحمد بإسناد حسن، والطبراني وابن حبان في صحيحه».

تنبيه: وقع في الترغيب «عن عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي ظاهر، فالحديث حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي، كما هو صريح هنا في المسند، وكما في مجمع الزوائد.

[كتب: ٦٦٠٠] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٣١٠٧ (٣: ١٥٥ عون المعبود) عن يزيد بن خالد عن ابن وهب عن حيي بن عبد الله، بهذا الإسناد، وقال في آخره: «أو يمشي لك إلى جنازة»، ثم قال أبو داود: «وقال ابن السرح: إلى الصلاة».

ورواية ابن السرح هذه هي الموافقة لرواية المسند هنا، ورواها الحاكم ١: ٣٤٤ عن أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مهران عن أبيه: «حدثنا أبو الطاهر أنبأنا ابن وهب» إلخ. وأبو الطاهر: هو أحمد بن عمرو بن السرح شيخ أبي داود، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وكذلك رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة (رقم ٥٤١) من طريق هارون بن سعيد عن ابن وهب، كرواية المسند.

ونسبه ملا علي القاري في المرقاة (ج١ ورقة ٢٩٩) لابن حبان، وزاد السيوطي في زيادات الجامع الصغير (١: ٩٨ من الفتح الكبير) نسبته للطبراني.

«ينكأ»: بفتح الياء في أوله وسكون الهمزة في آخره، مجزوم على جواب الأمر، ويجوز رفعه؛ أي فهو ينكأ. و«نكأ القرحة ينكؤها نكأ» من باب «منع»، قشرها، و«نكأت العدو أنكؤهم»، لغة في «نكيتهم نكاية»، وفسر ابن الأثير الحديث على حذف الهمزة، قال: «أو ينكى لك عدوًا، يقال: نكيت في العدو أنكى نكاية فأنا ناك، إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك، وقد يهمز، لغة فيه»، والرسم في رواية الحديث لا يساعده على اللغة الأولى، إلا أن يكون هناك رواية أخرى بالرسم بالياء.

٦٧١٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ المُؤَذِّنِينَ يَفْضُلُونَنا بِأَذَانِهِمْ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قُلْ كَمَا يَقُولُونَ، فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَ. [كتب، ورسالة (٦٦٠١)]

٦٧١٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَسَأَلَهُ عَنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: الصَّلَاةُ، قَالَ: ثُمَّ مَهْ قَالَ الصَّلَاةُ قَالَ: ثُمَّ مَهْ قَالَ الصَّلَاةُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ: فَلَمَّا غَلَبَ عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ الرَّجُلُ فَإِنَّ لِي وَالِدَيْنِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: آمُرُكَ بِالوَالِدَيْنِ خَيْرًا قَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ نَبِيًّا لأُجَاهِدَنَّ وَلأَتْرُكَنَّهُمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَنْتَ أَعْلَمُ. [كتب، ورسالة (٦٦٠٢)]

٦٧١٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم ذَكَرَ فَتَّانَ القُبُورِ فَقَالَ عُمَرُ أَتُرَدُّ إِلَيْنَا[1] عُقُولُنَا يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: نَعَمْ كَهَيْئَتِكُمُ اليَوْمَ فَقَالَ عُمَرُ بِفِيهِ الحَجَرُ. [كتب، ورسالة (٦٦٠٣)]

٦٧١٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «علينا».

[كتب: ٦٦٠١] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٥٣٤ (١: ٢٠٧ عون المعبود) من طريق ابن وهب عن حيي، بهذا الإسناد. وقال المنذري ٤٩٢: «وأخرجه النسائي في اليوم والليلة». ونسبه السيوطي في الزيادات (٢: ٣٠٢ من الفتح الكبير) لابن حبان أيضًا. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١: ١١٣، وقال: «رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه». وانظر: ٦٥٦٨ .

[كتب: ٦٦٠٢] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ١: ٣٠١، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وقد حسن له الترمذي، وبقية رجاله رجال الصحيح»! هكذا قال، ونحن نستدرك عليه: أن ابن لهيعة ليس بضعيف عندنا، وأن «حيي بن عبد الله المعافري» لم يرو له أحد من الشيخين، فلا يطلق عليه أنه من «رجال الصحيح» في اصطلاحهم.

وأخرجه أيضًا ابن حبان في صحيحه، كما أشار إلى ذلك الحافظ في الفتح ٦: ٩٨، حين أراد أن يجمع بين معنى هذا الحديث وبين الأحاديث التي فيها الأمر باستئذان الوالدين عند الجهاد، كالأحاديث الماضية: ٦٤٩٠، ٦٥٢٥، ٦٥٤٤، فقال: «قال جمهور العلماء: يحرم الجهاد إذا منع الأبوان أو أحدهما، بشرط أن يكونا مسلمين؛ لأن برهما فرض عين عليه، والجهاد فرض كفاية، فإذا تعين الجهاد فلا إذن. ويشهد له ما أخرجه ابن حبان»، فذكر هذا الحديث.

[كتب: ٦٦٠٣] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٣: ٤٧، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح»!! هكذا قال، والحديث لم يروه أحمد إلا في هذا الموضع، فنسي الحافظ الهيثمي أن يعله بضعف ابن لهيعة كما أعل الإسناد السابق، ونسي أن حيي بن عبد الله لم يرو له أحد من الشيخين!! وذكره الحافظ ابن رجب في كتاب أهوال القبور (ص١٢)، ونسبه أيضًا لابن حبان في صحيحه. وذكر الذهبي في الميزان ١: ٣٩٣ في ترجمة «حيي بن عبد الله» من كتاب ابن عدي، بإسناده إلى ابن وهب «أخبرني حيي بن عبد الله»، بهذا الإسناد. ووقع في الميزان «عن عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي ظاهر.

وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَقْرَأُ القُرْآنَ فَلاَ أَجِدُ قَلْبِي يَعْقِلُ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ قَلْبَكَ حُشِيَ الإِيمَانَ، وَإِنَّ الإِيمَانَ يُعْطَى العَبْدَ قَبْلَ القُرْآنِ. [كتب، ورسالة (٦٦٠٤)]

٦٧١٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُرِيحٍ الخَوْلاَنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلاَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَمَلاَئِكَتُهُ سَبْعِينَ صَلاَةً فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذَلِكَ، أَوْ لِيُكْثِرْ.

وسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَوْمًا كَالمُوَدِّعِ فَقَالَ أَنَا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ قَالَهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، وَلاَ نَبِيَّ بَعْدِي، أُوتِيتُ فَوَاتِحَ الكَلِمِ وَخَوَاتِمَهُ وَجَوَامِعَهُ وَعَلِمْتُ كَمْ خَزَنَةُ النَّارِ وَحَمَلَةُ العَرْشِ وَتُجُوِّزَ بِي وَعُوفِيتُ وَعُوفِيَتْ أُمَّتِي فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا مَا دُمْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا ذُهِبَ بِي فَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللهِ أَحِلُّوا حَلاَلَهُ وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ. [كتب ورسالة: (٦٦٠٥ و٦٦٠٦)]

«فتان القبور»: يريد الملكين، منكرًا ونكيرًا، من الفتنة، وهي الامتحان والاختبار. وقول عمر «بفيه الحجر»: مما أعطاه الله بفضله ومنه، من قوة العقل، وثبات الجنان، وصادق الإيمان، وقوة الحجة، ثقة بربه، واستمساكًا بالعروة الوثقى. رحمه الله ورضي عنه، وآتانا من فضله ورحمته بعض ما أوتي عمر.

[كتب: ٦٦٠٤] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ١: ٦٣، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة»!! والناظر في هذه الأحاديث المروية بإسناد واحد: ٦٥٩٦-٦٦٠٤، يرى كيف يضطرب كلام الحافظ الهيثمي في تصحيحها أو تعليلها، فمرة يجعل رجال الإسناد رجال الصحيح! ومرة يعل الإسناد بابن لهيعة، ومرة يعله بحيي بن عبد الله المعافري، ومرة يعله بهما معًا، ومرة يجعل الإسناد حسنًا!! وهو هو، وهو عندنا إسناد صحيح، والحمد لله.

[كتب: ٦٦٠٥] إسناده حسن. عبد الرحمن بن مريح الخولاني: ترجمه الذهبي في الميزان ٢: ١١٧، والحسيني في الإكمال، وقال: «مجهول»، ونسب الحسيني ذلك لأبي حاتم، والحافظ ابن حجر تبع في لسان الميزان الذهبي ولم يعقب عليه، ولكنه حقق في التعجيل (ص٢٥٧) فعقب على الحسيني فقال: «هو رجل مشهور، له إدراك؛ لأن ابن يونس ذكر أنه شهد فتح مصر، ومن كان يجاهد في سنة ٢٠ يدرك من الحياة النبوية قطعة كبيرة. قال ابن يونس: سمع جابرًا». فهذا تابعي قديم مخضرم، لم يذكر بجرح، فحاله على الستر والقبول، حتى يتبين، وقد نسي الحافظ أن يترجم له في الإصابة في باب المخضرمين الذين لهم إدراك، مع أنه على شرطه، كما ظهر من كلامه هذا.

وفي ح «عبد الله بن مريح»، وصححناه من ك م والتعجيل، ويظهر أن هذا خطأ قديم في بعض نسخ المسند؛ لأن الحسيني ترجمه في الإكمال باسم «عبد الرحمن»، وقال: «ويقال عبد الله»، وهذا القول لم يشر إليه الذهبي، ولا الحافظ في التعجيل، ولو كان قولًا آخر في اسمه لما حذفه الحافظ ابن حجر، وإنما الراجح عندي أن الحسيني رآه في بعض نسخ المسند، فظنه قولًا آخر في اسمه.

و«مريح»: ضبطه الحافظ في التعجيل «بالتصغير والمهملة»، يعني بضم الميم وفتح الراء وآخره حاء مهملة.

أبو قيس مولى عمرو بن العاصي: تابعي ثقة معروف، روي عن عمرو بن العاصي وابنه عبد الله بن عمرو، قال ابن يونس: «ويقال إنه رأى أبا بكر الصديق، وكان أحد فقهاء الموالي الذين أدركهم يزيد بن أبي حبيب، واسمه عبد الرحمن بن ثابت، وشهد فتح مصر»، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له الشيخان وسائر أصحاب الكتب الستة.

والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٢٧٩، وقال: «رواه أحمد بإسناد حسن»، والهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ١٦٠، وقال: «رواه أحمد، وإسناده حسن»، والسخاوي في القول البديع ٧٧، وقال: «رواه أحمد وابن زنجويه في ترغيبه بإسناد حسن. وحكمه الرفع؛ إذ لا مجال للاجتهاد فيه». وكل هؤلاء حذف آخره «فليقل عبد من ذلك أو ليكثر». وانظر: ٦٥٦٨ .

[كتب: ٦٦٠٦] إسناده حسن، بالإسناد قبله. وهو في مجمع الزوائد ١: ١٦٩، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف». وهذا تهافت منه، كما بينا في مثل هذا التعليل آنفًا في ٦٦٠٤ . وسيأتي الحديث بإسناد آخر صحيح عقب هذا.

٦٧١٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ وَمَرَّةً أُخْرَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي، يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَوْمًا كَالْمُوَدِّعِ فَذَكَرَهُ[1]. [كتب، ورسالة (٦٦٠٧)]

٦٧١٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحيَى، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ الْكَلَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي، قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَوْمًا فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي حَرَّمَ عَلَيَّ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْمِزْرَ وَالْكُوبَةَ وَالْقِنِّينَ. [كتب، ورسالة (٦٦٠٨)]

٦٧١٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: قَدْ أَفْلَحَ مَنْ آمَنَ وَرُزِقَ كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللهُ بِهِ. [كتب، ورسالة (٦٦٠٩)]

٦٧٢٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثنا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: قَلْبُ ابْنِ آدَمَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الْجَبَّارِ، عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا شَاءَ أَنْ يُقَلِّبَهُ قَلَّبَهُ فَكَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ يَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ. [كتب، ورسالة (٦٦١٠)]

٦٧٢١- * حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ[2]، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الأَغْنِيَاءَ وَالنِّسَاءَ. [كتب، ورسالة (٦٦١١)]

---

(١) انظره كاملا ٢/ ٢١٢(٧١٠١).

(٢) هذا الحديث من مشاركات عبد الله بن أحمد مع أبيه في الرواية عن شيخ واحد.

[كتب: ٦٦٠٧] إسناده صحيح. عبد الرحمن بن جُبير المصري: سبق توثيقه ٦٥٦٨ . والحديث مكرر ما قبله.

[كتب: ٦٦٠٨] إسناده حسن. أبو هبيرة الكلاعي: قال الحافظ في التعجيل ٥٢٤: «مجهول»، ولم أجد فيه كلامًا غير هذا، ولا ذكرًا إلا في هذا الموضع، فهو تابعي مجهول الحال، فهو على الستر والقبول حتى يتبين لنا حاله. «الكلاعي» -بفتح الكاف وتخفيف اللام- نسبة إلى «ذي الكلاع»، قبيلة من حمير.

وقد مضى الحديث بأطول من هذا بإسنادين ضعيفين ٦٥٤٧، ٦٥٦٤، وأشرنا إليه في أولها. وانظر أيضًا: ٦٤٧٨، ٦٥٩١ .

[كتب: ٦٦٠٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٥٧٢ .

[كتب: ٦٦١٠] إسناده ضعيف؛ لضعف رشدين بن سعد، كما بينًا في ٥٧٤٨ . ومعناه صحيح، سبق مطولًا بإسناد صحيح ٦٥٦٩ .

[كتب: ٦٦١١] إسناده صحيح. شريك: هو ابن عبد الله القاضي. أبو إسحاق: هو السبيعي، بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة، واسمه عمرو بن عبد الله، وهو تابعي ثقة مشهور، وترجمه البخاري في الصغير (ص١٤٨) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٤٢، ٢٤٣)، وابن سعد في الطبقات ٦: ٢١٩، ٢٢٠ . «السبيعي»: نسبة إلى «بني سبيع»، بطن من همدان. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ٢٦١، وقال: «رواه أحمد، وإسناده جيد». وسقط من مجمع الزوائد كلمة «والنساء» في آخر الحديث، وهو خطأ ناسخ أو طابع، فإنها ثابتة في نسخ المسند، وفي جميع المصادر التي نقلته عنه، وهو أيضًا

٦٧٢٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي أَنْ أَخْتَصِيَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: خِصَاءُ أُمَّتِي الصِّيَامُ وَالقِيَامُ. [كتب، ورسالة (٦٦١٢)]

٦٧٢٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ كَانَ فِي مَجْلِسٍ وَهُو يَقُولُ أَلاَ يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُومَ بِثُلُثِ القُرْآنِ كُلَّ لَيْلَةٍ قَالُوا وَهَلْ نَسْتَطِيعُ[1] ذَلِكَ قَالَ فَإِنَّ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ①﴾ ثُلُثُ القُرْآنِ قَالَ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَهُو يَسْمَعُ أَبَا أَيُّوبَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: صَدَقَ أَبُو أَيُّوبَ. [كتب، ورسالة (٦٦١٣)]

٦٧٢٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم بِابْنٍ لَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا يَقْرَأُ المُصْحَفَ بِالنَّهَارِ وَيَبِيتُ بِاللَّيْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا تَنْقِمُ أَنَّ ابْنَكَ يَظَلُّ ذَاكِرًا وَيَبِيتُ سَالِمًا. [كتب، ورسالة (٦٦١٤)]

٦٧٢٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ فِي الجَنَّةِ غُرْفَةً يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا فَقَالَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ لِمَنْ

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «يستطيع».

في الترغيب والترهيب ٤: ٨٥، وقال: «رواه أحمد بإسناد جيد». ونقله الحافظ ابن رجب في كتاب التخويف من النار (ص١٥٧)، ونسبه للمسند أيضًا. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٠٨٦، ٣٣٨٦ .

[كتب: ٦٦١٢] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٤: ٢٥٣، وقال: «رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات، وفي بعضهم كلام». وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود: ٤٣٠٢ .

[كتب: ٦٦١٣] إسناده صحيح. ونقله ابن كثير في التفسير ٩: ٣٢٩ . عن هذا الموضع وهو أيضًا في مجمع الزوائد ٧: ١٤٧، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف».

وقد وجدت للحافظ ابن كثير كلامًا جيدًا في ابن لهيعة، هو الإنصاف الصحيح. فإنه نقل في كتاب فضائل القرآن (ص: ٧٩، ٨٠) حديثًا آخر رواه الإمام أحمد: «حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا حبان بن واسع عن أبيه عن سعد بن المنذر الأنصاري»، ثم قال ابن كثير: «وهذا إسناد جيد قوي حسن؛ فإن حسن بن موسى الأشيب ثقة متفق على جلالته، روى له الجماعة. وابن لهيعة إنما يخشى من تدليسه أو سوء حفظه، وقد صرح هاهنا بالسماع، وهو من أئمة العلماء بالديار المصرية في زمانه».

وهذا الذي قاله أبي بن كعب، وصدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم يكن مما يقوله أبي من رأي نفسه، فهو مرفوع حكمًا قبل تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه، ثم صار مرفوعًا لفظًا بذلك التصديق العالي، وقد رواه أيضًا أبي بن كعب مرفوعًا، فيما يأتي في مسنده من هذا المسند (٥: ١٤١ ح).

[كتب: ٦٦١٤] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٢: ٢٧٠، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام». ونقله ابن كثير في فضائل القرآن (ص٩٣) عن هذا الموضع من المسند.

قوله: «ما تنقم» في ح «أما تنقم» بزيادة الهمزة، وحذفها أجود، كما في ك م.

هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ لِمَنْ أَلَانَ الكَلَامَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَبَاتَ للهِ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِيَامٌ. [كتب، ورسالة (٦٦١٥)]

٦٧٢٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيى بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثنا رِشْدِينُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ أَنَّ تَوْبَةَ بْنَ نَمِرٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا عُفَيْرٍ عَرِيفَ بْنَ سَرِيعٍ[(١)] حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، فَقَالَ يَتِيمٌ كَانَ فِي حِجْرِي تَصَدَّقْتُ عَلَيْهِ بِجَارِيَةٍ، ثُمَّ مَاتَ وَأَنَا وَارِثُهُ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو سَأُخْبِرُكَ بِمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم حَمَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ وَجَدَ صَاحِبَهُ قَدْ أَوْقَفَهُ يَبِيعُهُ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَنَهَاهُ عَنْهُ وَقَالَ إِذَا تَصَدَّقْتَ بِصَدَقَةٍ، فَأَمْضِهَا. [كتب، ورسالة (٦٦١٦)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «عَرِيفَ بني سَرِيع».
- في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٥٦، و«الكنى»، للبُخَارِي ٩/ ٦٣، و«الثقات» لابن حِبَّان ٦/ ١٢٢: «أبو عُفَيْر، عَرِيف بني سَرِيع»، وفي «الجرح والتعديل» ٩/ ٤١٦: «أبو عُفَيْر، وَكان عَرِيفًا لِبَنِي سَرِيع».
وفي «الثقات» لابن حِبَّان ٥/ ٢٨٢، و«المؤتَلِف والمختَلِف» للدَّارَقُطْني ٣/ ١٦٩٠ و١٧١٨، و«الإكمال» لابن ماكولا ٦/ ١٦٩ و٢٢٦، و«تعجيل المنفعة» ١١٣ و٧٣٨، و«تبصير المنتبه» ٣/ ٩٤٤: عَرِيف بن سَرِيع.

[كتب: ٦٦١٥] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ١٠: ٤٢٠، وقال: «رواه أحمد، ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم».
وذكره أيضًا قبل ذلك ٢: ٢٥٤ بنحوه، وفيه أن الذي سأل هو «أبو مالك الأشعري»، ثم قال الهيثمي: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناده حسن، واللفظ له. وفي رواية أحمد: فقال أبو موسى الأشعري».
وذكره المنذري أيضًا في الترغيب والترهيب ٤: ٢٥٤، وقال: «رواه الطبراني والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما. ورواه أحمد وابن حبان في صحيحه من حديث أبي مالك الأشعري».
[كتب: ٦٦١٦] إسناده ضعيف؛ لضعف رشدين بن سعد؛ ولكنه صحيح لغيره، لما سنذكر في التخريج، إن شاء الله.
توبة بن نمر بن حرمل الحضرمي، أبو محجن المصري، ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ١٥٦، وأشار إلى هذا الحديث، وترجمه الحافظ في التعجيل، وقال الدارقطني: «جمع له القضاء والقصص بمصر، وكان فاضلًا عابدًا توفي سنة ١٢٠»، وأخباره في ولاية القضاء بمصر، في فتوح مصر لابن عبد الحكم (ص٢٤٠)، وفي قضاء مصر للكندي (٣٣٤، ٣٤٢-٣٤٧)، وروى الكندي بإسناده إلى ابن لهيعة، قال: «أول قاض بمصر وضع يده على الأحباس توبة بن نمر، في زمن هشام، وإنما كانت الأحباس في أيدي أهلها، وفي أيدي أوصيائهم، فلما كان توبة قال: ما أرى مرجع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين، فأرى أن أضع يدي عليها؛ حفظًا لها من التواء والتوارث، فلما يمت توبة حتى صار الأحباس ديوانًا عظيمًا».
وهذه فائدة تاريخية عظيمة تدل على أن هذا القاضي هو أول من أنشأ ديوانًا عامًّا للأوقاف الأهلية، لتكون في نظر القاضي؛ حفظًا لها من التصرف السيئ بالغصب، ونحوه، ثم حفظًا لها من التوارث؛ لأن مصير كل وقف أهلي كان إلى جهة بر لا تنقطع، وآخرها الفقراء والمساكين، رحمه الله وأجزل ثوابه بما صنع.
أبو عفير عريف بن سريع: ثقة، وثقه ابن حبان، كما ذكر الحافظ في ترجمته في التعجيل ٢٨٦ في الأعلام باسم «عريف بن سريع أبو عفير»، وقد زدنا كلمة [عفير] من هامش م، ولم تذكر في ح، ووقع في ك «أن أبا عفير بن سريع»، فذكر بكنيته دون اسمه، وترجمه البخاري في الكنى (رقم ٥٥٩) هكذا: «أبو عفير عريف بني سريع»، وهكذا ذكره أيضًا في الكبير في ترجمة توبة بن نمر، قال: «سمع أبا عفير عريف بني سريع»، فكأنه وقع له بهذه الصيغة. ويكون «العريف» وصفًا له لا علمًا، ويكون عريفًا لبطن أو قبيلة، وإنما رجحت أن اسمه «عريف بن سريع» بما وصفت من نسخ المسند، ولأنه في مجمع الزوائد على ما أثبتنا: «عن أبي عفير عريف بن سريع»، ولأني لم أجد فيما بين يدي من المراجع قبيلة أو بطنًا يدعون «بني سريع».
والحديث في مجمع الزوائد ٤: ١٦٦، وقال: «رواه أحمد، وفيه رشدين بن سعد، وهو ضعيف، وقد وثق». ولكن لم ينفرد به رشدين، فقد رواه البخاري في الكبير، في ترجمة «توبة بن نمر، بإشارته الوجيزة المعروفة، قال: «قال لي أحمد، قال: حدثنا

٦٧٢٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَدْعُو يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَظُلْمَنَا وَهَزْلَنَا وَجِدَّنَا وَعَمْدَنَا وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدَنَا. [كتب، ورسالة (٦٦١٧)]

٦٧٢٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَني حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ العَدُوِّ وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ. [كتب، ورسالة (٦٦١٨)]

٦٧٢٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا رَكَعَ رَكْعَتَي الفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ. [كتب، ورسالة (٦٦١٩)]

٦٧٣٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ إِذَا اضْطَجَعَ لِلنَّوْمِ يَقُولُ بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي. [كتب، ورسالة (٦٦٢٠)]

٦٧٣١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَني حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ،

ابن وهب، أخبرني عمرو، سمع توبة بن نمر، سمع أبا عفير عريف بني سريع عن عبد الله بن عمرو: أن عمر حمل على فرس في سبيل الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا تصدقت فأمضها»». فقد روى ابن وهب الحديث عن عمرو بن الحرث، كما رواه عنه رشدين بن سعد. ولذلك قلنا: إنه صحيح لغير هذا الإسناد.

وقصة عمر -في الفرس الذي حمل عليه في سبيل الله ثم أراد أن يشتريه- مضت مرارًا في مسند عمر (رقم ١٦٦، ٢٥٨، ٢٨١)، وفي مسند ابنه عبد الله بن عمر، آخرها ٥٧٩٦ .

وأرى أن عبد الله بن عمرو أراد لسائله هذا التسامي والتورع، فالبون شاسع بين أن تعود الصدقة لصاحبها ميراثًا لا خيار له فيه، وبين أن يشتريها كأن نفسه تتوق إليها. وسيأتي من حديث عبد الله بن عمرو نفسه، في مثل هذا الميراث ٦٧٣١، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل: «وجبت صدقتك، ورجعت إليك حديقتك».

[كتب: ٦٦١٧] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ١٠: ١٧٢، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما حسن».

[كتب: ٦٦١٨] إسناده صحيح. ورواه النسائي ٢: ٣١٧ عن أحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب عن حيي، بهذا الإسناد. ثم رواه عقبة عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن حيي مختصرًا، بحذف «غلبة العدو». ورواه كله الحاكم ١: ٥٣١ من طريق هارون بن سعيد الأيلي عن ابن وهب عن حيي، وقال: «حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

[كتب: ٦٦١٩] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٢: ٢١٨، ٢١٩، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناد الطبراني ليس فيه ابن لهيعة، وهو في إسناد أحمد، وبقية رجاله موثقون، وإن كان الخلف في حيي المعافري فقد وثق».

وقد غلا ابن حزم غلوًا شديدًا في هذه المسألة، فزعم أن هذه الضجعة فريضة، بل جعلها ركنًا لا تصح صلاة الصبح إلا بها، ورددت عليه في تعليقي على المحلى، انظر: المحلى (٣: ١٩٦-٢٠٠) وشرحنا على الترمذي (٢: ٣٨١-٣٨٣)، والمنتقى (١: ٥٢١، ٥٢٢)، ونيل الأوطار (٣: ٢٥- ٢)، وكتاب إعلام أهل العصر بأحكام ركعتي الفجر للعلامة شمس الحق العظم آبادي الهندي (ص: ١٤-٢٠).

[كتب: ٦٦٢٠] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ١٠: ١٢٣، وقال: «رواه أحمد، وإسناده حسن». ولكن سقط من نسخة الزوائد قوله: «وضعت جنبي»، وهو عندي سهو من ناسخ أو طابع. وقوله: «ربي»، في ح «رب» بحذف الياء، وهي ثابتة في ك م ومجمع الزوائد.

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَحْفَظْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ. [كتب، ورسالة (٦٦٢١)]

٦٧٣٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثنا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ لَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، فَقُلْتُ أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم فِي التَّوْرَاةِ فَقَالَ أَجَلْ وَاللهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَاةِ بِصِفَتِهِ فِي القُرْآنِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾﴾ وَحِرْزًا لِلأُمِّيِّينَ وَأَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي سَمَّيْتُكَ المُتَوَكِّلَ لَسْتَ بِفَظٍّ، وَلاَ غَلِيظٍ، وَلاَ سَخَّابٍ بِالأَسْوَاقِ قَالَ يُونُسُ، وَلاَ صَخَّابٍ فِي الأَسْوَاقِ، وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ وَلَنْ يَقْبِضَهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ المِلَّةَ العَوْجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ فَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمْيًا وَآذَانًا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا قَالَ عَطَاءٌ لَقِيتُ كَعْبًا فَسَأَلْتُهُ فَمَا اخْتَلَفَا فِي حَرْفٍ إِلاَّ أَنَّ كَعْبًا يَقُولُ بِلُغَتِهِ أَعْيُنًا عُمُومَى وَآذَانًا صُمُومَى وَقُلُوبًا غُلُوفَى قَالَ يُونُسُ غُلْفَى. [كتب، ورسالة (٦٦٢٢)]

٦٧٣٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا خَلَفٌ، يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسَلم وَهُوَ يَتَوَضَّأُ وُضُوءًا مَكِيثًا فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ سِتٌّ فِيكُمْ أَيَّتُهَا الأُمَّةُ مَوْتُ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وَسَلم فَكَأَنَّمَا انْتَزَعَ قَلْبِي مِنْ مَكَانِهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: وَاحِدَةٌ قَالَ وَيَفِيضُ المَالُ فِيكُمْ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُعْطَى عَشَرَةَ آلاَفٍ فَيَظَلُّ يَتَسَخَّطُهَا قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: ثِنْتَيْنِ قَالَ وَفِتْنَةٌ تَدْخُلُ بَيْتَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْكُمْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: ثَلاَثٌ قَالَ وَمَوْتٌ كَقُعَاصِ الغَنَمِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: أَرْبَعٌ وَهُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ لَيَجْمَعُونَ(١)

---

(١) في طبعتَي عالم الكتب، والرسالة: «يجمعون».

[كتب: ٦٦٢١] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٨: ١٦٧، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما حسن». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٣٧، وقال: «رواه أحمد بإسناد حسن».

[كتب: ٦٦٢٢] إسناده صحيح. يونس بن محمد بن مسلم البغدادي: ثقة حافظ من شيوخ أحمد، سبق توثيقه ٢١٨٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٤١٠، والصغير ٢٢٩، وابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٧٩ .

هلال بن علي: هو هلال بن أبي ميمونة، وهو أيضًا هلال بن أبي هلال، وهو ثقة، وثقه الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢٠٤، ٢٠٥، وقال: «سمع أنسًا»، وروى له أصحاب الكتب الستة.

والحديث رواه البخاري ٤: ٢٨٧، ٢٨٨ عن محمد بن سنان عن فليح، بهذا الإسناد، نحوه، ولكنه لم يذكر في آخره رواية عطاء عن كعب الأحبار. ثم رواه مختصرًا ٨: ٤٤٩، ٤٥٠ من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة عن هلال، وكذلك رواه في الأدب المفرد ٣٨، ٣٩ من الطريقين.

ورواه ابن سعد في الطبقات ١/ ٢/ ٨٨ من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، ومن طريق فليح، كلاهما عن هلال، بهذا الإسناد نحوه. ثم ذكر كلام كعب من رواية فليح وحده.

ورواه الطبري في التفسير ٩: ٥٧ (الطبري ١٥٢٢٥-١٥٢٢٧) من طريق عثمان بن عمر عن فليح، بهذا الإسناد، نحوه، وذكر فيه كلام كعب الأحبار. ثم رواه من طريق موسى بن داود -شيخ أحمد هنا- عن فليح، ولم يسبق لفظه، بل أحال على الرواية قبله.

لَكُمْ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ كَقَدْرِ حَمْلِ المَرْأَةِ، ثُمَّ يَكُونُونَ أَوْلَى بِالغَدْرِ مِنْكُمْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: خَمْسٌ قَالَ وَفَتْحُ مَدِينَةٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: سِتٌّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ مَدِينَةٍ قَالَ قُسْطَنْطِينِيَّةُ. [كتب، ورسالة (٦٦٢٣)]

٦٧٣٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثنا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي حَيْوَةُ، يَعْنِي ابْنَ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ شُفَيٍّ الأَصْبَحِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لِلْغَازِي أَجْرُهُ وَلِلْجَاعِلِ أَجْرُهُ وَأَجْرُ الغَازِي. [كتب، ورسالة (٦٦٢٤)]

ثم رواه من طريق موسى أيضًا عن عبد العزيز بن أبي سلمة «عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن عبد الله، بنحوه، وليس فيه كلام كعب». ووقع في الطبري «عبد العزيز بن سلمة». وهو خطأ ناسخ أو طابع.

وذكره ابن كثير في التفسير ٣: ٥٦٧ من رواية الطبري، ثم أشار إلى رواية البخاري إياه. وكذلك ذكره السيوطي في الدر المنثور ٣: ١٣١، وزاد نسبته أيضًا للبيهقي في الدلائل، ولكن لم يذكر في آخره كلام كعب الأحبار. وذكره ابن كثير ٦: ٥٧١ عن هذا الموضع من المسند وزاد نسبته لابن أبي حاتم أيضًا.

«سخاب» و«صخاب»: من «السخب» و«الصخب»، بفتح السين أو الصاد المهملتين مع فتح الخاء المعجمة، وهو اضطراب الأصوات للخصام. وقال ابن فارس في مقاييس اللغة ٣: ٣٣٦: «الصاد والخاء والباء: أصل صحيح، يدل على صوت عالٍ؛ من ذلك الصخب: الصوت والجلبة»، ولم يذكره في السين، وفي لسان العرب ١: ٤٤٤: «والصاد والسين يجوز في كل كلمة فيها خاء». ولكنه قال في ٢: ٩: «والسخب فيه، لغة ربعية قبيحة».

والعجمة التي في كلام كعب الأحبار، التي يقول عنها عطاء: «إلا أن كعبًا يقول بلغته» إلخ: هي -فيما أرى- من أثر العبرية أو السريانية في لسانه! وقد نقلها الطبري في رواية عثمان بن عمر عن فليح، بلفظ: «غلوفيا»، «صوميا»، «عوميا»، ثم نقلها من رواية موسى بن داود -شيخ أحمد هنا- عن فليح، بلفظ: «عومًا»، «صموما»، «غلوفا». والذي في نسخة ك يوافق رواية الطبري الأولى من طريق عثمان بن عمر عن فليح.

[كتب: ٦٦٢٣] إسناده ضعيف؛ لضعف أبي جناب الكلبي، واسمه يحيى بن أبي حية. والحديث في مجمع الزوائد ٧: ٣٢١، ٣٢٢، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وفيه أبو جناب الكلبي، وهو مدلس».

«مكيثا»: بفتح الميم وكسر الكاف وبالثاء المثلثة، قال ابن الأثير: «أي بطيئًا متأنيًا غير مستعجل. والمكث والمكث [يعني بفتح الميم وضمها]: الإقامة مع الانتظار والتلبُّث في المكان».

«قعاص الغنم»: بضم القاف مع تخفيف العين المهملة وآخرها صاد مهملة، قال ابن الأثير: «داء يأخذ الغنم، لا يلبثها أن تموت».

«يجمعون لكم» في ح «ليجمعون»، واللام ليست في ك م، وفي الزوائد «فيجمعون».

[كتب: ٦٦٢٤] إسناده صحيح. ابن شفي: هو حسين بن شفي الأصبحي، وهو تابعي مصري ثقة، وثقه ابن حبان والعجلي، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٣٧٩، وقال: سمع عبد الله بن عمرو»، وروى عنه بإسناده قال: «كنا عند عبد الله بن عمرو» إلخ. وأبوه شفي: مضت ترجمته ٦٥٦٣ .

والحديث رواه أبو داود ٢٥٢٦ (٢: ٣٢٣ عون المعبود)، من طريق حجاج بن محمد وابن وهب، كلاهما عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

ووقع اسم الصحابي في هذا الحديث في المنتقى ٤١٩٧ «عبد الله بن عمر» وهو خطأ مطبعي. «الجاعل»: اسم فاعل من قولهم: «جعل له جعلا وجُعلا» بفتح الجيم مصدرًا، وبضمها اسم مصدر؛ أي جعل له أجرًا، و«الجعيلة» و«الجعالة» بفتح الجيم فيهما وبضمها وكسرها في الثانية: الأجر الذي يعطى في ذلك، والجاعل: المعطي، والمجتعل: الآخذ. والمراد أن يُكتب الغزو على الرجل فيعطي رجلًا آخر شيئًا ليخرج مكانه. وقد اختلف في جواز ذلك، وقد أوضح الخلاف فيه الخطابي ومن تبعه. وهو عندي فيمن كان له عذر يقعد به عن الغزو، فأعان غازيًا بماله، فهذا له أجر الغازي. أما أن يجب الغزو معينًا على رجل فيقعد عنه ويستأجر بماله رجلًا آخر، فلا.

٦٧٣٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ شُفَيٍّ الأَصْبَحِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ. [كتب، ورسالة (٦٦٢٥)]

٦٧٣٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حُيَيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الصِّيَامُ وَالقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ القِيَامَةِ يَقُولُ الصِّيَامُ أَيْ رَبِّ مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَواتِ بِالنَّهَارِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ وَيَقُولُ القُرْآنُ مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ قَالَ فَيُشَفَّعَانِ. [كتب، ورسالة (٦٦٢٦)]

٦٧٣٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي، يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلًا، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا.

قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي غُنْدَرًا: أَنْبَأَنَا بِهِ الحُسَيْنُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. [كتب (٦٦٢٧ و٦٦٢٧م)، رسالة (٦٦٢٧)]

[كتب: ٦٦٢٥] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٢٤٨٧ (٢: ٣١٤ عون المعبود)، من طريق علي بن عياش عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. ورواه أبو نعيم في الحلية ٥: ١٦٩، من طريق عبد الله بن صالح عن الليث، به.

ورواه الحاكم في المستدرك ٢: ٧٣، من طريق علي بن عياش عن الليث بن سعد، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

ووقع في رواية الحاكم «عن ابن شفي عن عبد الله بن عمرو» بحذف «عن أبيه». وعندي أن هذا خطأ قديم من الناسخين، أو من الحاكم أو أحد شيوخه؛ لأنه ثبت هكذا أيضًا في النسخة المخطوطة التي عندي من مختصر المستدرك للذهبي (ص٢٠٦)، في حين أن الحاكم رواه من طريق محمد بن المصفى عن علي بن عياش، ومحمد بن المصفى هو الشيخ الذي رواه عنه أبو داود، عن علي بن عياش، وقد ثبت في أبي داود على الصواب «عن ابن شفي عن شفي عن عبد الله بن عمرو».

«القفلة» -بفتح القاف-: قال ابن الأثير: «المرة من القفول؛ أي أن أجر المجاهد في انصرافه إلى أهله بعد غزوه، كأجره في إقباله إلى الجهاد؛ لأن في قفوله راحة للنفس، واستعدادًا بالقوة للعَود، وحفظًا لأهله برجوعه إليهم»، وقد أفاض هو والخطابي في المعالم (٢٣٧٧ من تهذيب السنن) في شرحه.

[كتب: ٦٦٢٦] إسناده صحيح. ونقله ابن كثير في فضائل القرآن (ص٩٣) عن هذا الموضع وهو في مجمع الزوائد ٣: ١٨١، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال الطبراني رجال الصحيح».

ورواه الحاكم في المستدرك ١: ٥٥٤، من طريق ابن وهب عن حيي بن عبد الله، بهذا الإسناد، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

ورواه أبو نعيم في الحلية ٨: ١٦١، من طريق رشدين بن سعد عن حيي بن عبد الله، به. ووقع اسمه فيها «حسين بن عبد الله»! وهو خطأ مطبعي واضح.

ونسبه السيوطي في الجامع الصغير أيضًا ٥٢٠٣ للبيهقي في الشعب.

وقول الصيام: «فشفعني فيه» وقع في ح «فيشفعني»، وهو خطأ مطبعي، صححناه من ك م وابن كثير ومجمع الزوائد.

[كتب: ٦٦٢٧] إسناده صحيح. محمد بن جعفر، ولقبه غندر: سبق توثيقه ١٨٨، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/١/ ٥٧، ٥٨ .

سعيد بن أبي عروبة: سبق توثيقه ١٨٢٨، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري أيضًا ٢/١/ ٤٦٢ .

٦٧٣٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو بَكْرٍ الحَنَفِيُّ، حَدَّثنا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ وَعَنْ بَيْعٍ وَسَلَفٍ وَعَنْ رِبْحِ مَا لَمْ يُضْمَنْ وَعَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. [كتب، ورسالة (٦٦٢٨)]

٦٧٣٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو بَكْرٍ الحَنَفِيُّ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَسْتَرِدُّ مَا

حسين المعلم: هو حسين بن ذكوان، سبق توثيقه ١٢٤٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري أيضًا ١/ ٢/ ٣٨٣ .
وهذا الحديث في الحقيقة ثلاثة أحاديث، ولكن غندرًا محمد بن جعفر ساقها هنا حديثًا واحدًا، سمعه من سعيد بن أبي عروبة عن حسين المعلم، فرواه عنه كذلك، ثم سمعه بعد ذلك من حسين المعلم نفسه، فارتفع إسناده درجة، فذكر ذلك في آخره، وأثبت الحالين.
فأما الحديث الأول، في الانفتال من الصلاة، يعني الانصراف منها بعد السلام، عن اليمين وعن الشمال: فأخرجه ابن ماجة ١: ١٥٥، من طريق يزيد بن زريع عن حسين المعلم، بهذا الإسناد، نحوه. ونقل شارحه عن زوائد البوصيري قال: «إسناد حديث عبد الله بن عمرو رجاله ثقات، احتج مسلم برواية ابن شعيب عن أبيه عن جده، فالإسناد عنده صحيح». وأشار إليه الترمذي ١: ٢٤٧ في قوله: «وفي الباب».
وأما الحديث الثاني، في الصلاة حافيًا ومنتعلًا: فرواه أبو داود ٦٥٣ (١: ٢٤٧، ٢٤٨ عون المعبود)، من طريق علي بن المبارك، وابن ماجة ١: ١٦٧، من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن حسين المعلم، به. وأشار إليه الترمذي ١: ٣١٠ في قوله: «وفي الباب»، يريد «باب الصلاة في النعال». وقال في آخر الباب: «والعمل على هذا عند أهل العلم». وقلت في شرحي عليه هناك (ج٢ ص٢٥٠): «نعم، لا نعلم خلافًا بين أهل العلم في جواز الصلاة في النعال، في المسجد وغير المسجد. ولكن انظر إلى شأن العامة من المسلمين الآن، ممن ينتسب إلى العلم: كيف ينكرون على من يصلي في نعليه؟ ولم يؤمر بخلعهما عند الصلاة! إنما أمر أن ينظر فيهما، فإن كان فيهما أذى دلكهما بالأرض، وذلك طهورهما. ولم نؤمر فيهما بغير ذلك».
وأمّا الحديث الثالث -في الشرب قائمًا وقاعدًا-: فرواه الترمذي ٣: ١١٢، من طريق محمد بن جعفر -شيخ أحمد هنا- عن حسين المعلم، به. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وثبت بهامش نسخة م هنا ما نصه: «قال محمد: يعني بأبيه الذي يروي عنه شعيب بن عبد الله بن عمرو». وأنا أظن -بل أرجح- أن في هذا تحريفًا في كلمة «بن عبد الله»، ويكون صواب الكلام: «يعني بأبيه الذي يروي عنه شعيب: عبد الله بن عمرو»، بحذف كلمة «بن». وانظر: ٤٣٩٧، ٤٤٢٦، ٥٨٧٤ .
[كتب: ٦٦٢٨] إسناده صحيح. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد، سبق توثيقه ١٤٤١، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٥٢، ووثقه، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٦٢، ٦٣، وروى عن الأثرم عن أحمد أنه وثقه، وروى عن عبد الله بن أحمد قال: «سألت أبي عن أبي بكر الحنفي؟ فقال: أنا أحدث عنه».
والحديث رواه الطيالسي ٢٢٥٧ عن حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن شعيب، بهذا الإسناد، نحوه، إلا أنه قال: «عن شرطين في بيع» بدل «عن بيعتين في بيعة»، وكذلك رواه النسائي ٢: ٢٢٧، من طريق معمر عن أيوب عن عمرو بن شعيب، إلا أنه قال: «عن شرطين في بيع واحد». ورواه أيضًا من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب، إلا أنه اختصره، فلم يذكر «عن بيع ما ليس عندك».
ورواه أبو داود ٣٥٠٤ (٣: ٣٠٣ عون المعبود)، والترمذي ٢: ٢٣٧، كلاهما من طريق ابن علية عن أيوب، بلفظ: «لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح ما لم يضمن، ولا بيع ما ليس عندك». قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وستأتي رواية ابن علية ٦٦٧١ .
وكذلك رواه النسائي أيضًا، من طريق ابن علية؛ إلا أنه اختصره قليلًا.
ورواه النسائي مرة رابعة ٢: ٢٢٥، من طريق يزيد عن أيوب، مختصرًا قليلًا، بلفظ: «لا يحل».
ورواه ابن ماجة ٢: ٩، ١٠ من طريق حماد بن زيد ومن طريق ابن علية، كلاهما عن أيوب، مختصرًا، بلفظ: «لا يحل بيع ما ليس عندك، ولا ربح ما لم يضمن». وسيأتي في المسند باللفظ الذي هنا ٦٩١٨، من طريق ابن عجلان عن عمرو بن شعيب.

وَهَبَ كَمَثَلِ الكَلْبِ يَقِيءُ فَيَأْكُلُ مِنْهُ، وَإِذَا اسْتَرَدَّ الوَاهِبُ فَلْيُوقَّفْ بِمَا اسْتَرَدَّ، ثُمَّ لْيُرَدَّ عَلَيْهِ مَا وَهَبَ. [كتب، ورسالة (٦٦٢٩)]

٦٧٤٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثنا أَبُو عَوانَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثنا عُثْمَانُ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ الدِّيلِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ، وَلاَ أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ لَهْجَةً مِنْ أَبِي ذَرٍّ. [كتب، ورسالة (٦٦٣٠)]

٦٧٤١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، يَعْنِي شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، أَنَّهُ قَالَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَنُودِيَ بِالصَّلاَةِ جَامِعَةً فَرَكَعَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ، وَلاَ رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ. [كتب، ورسالة (٦٦٣١)]

[كتب: ٦٦٢٩] إسناده صحيح. أسامة بن زيد: هو الليثي، سبق توثيقه ١٠٩٨ .

والحديث رواه أبو داود ٣٥٤٠ (٣: ٣١٥ عون المعبود)، والبيهقي ٦: ١٨١، كلاهما من طريق ابن وهب عن أسامة بن زيد الليثي، بهذا الإسناد. وقال ابن التركماني في الجوهر النقي: «ذكر البيهقي في أبواب الهدى عن يعقوب بن سفيان: أن أسامة بن زيد عند أهل المدينة ثقة مأمون، وقال أيضًا في باب الطلاق قبل النكاح: إذا قيل: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله - زال الإشكال واتصل الحديث. وقال أبو بكر النيسابوري: صح سماع عمرو بن شعيب عن أبيه، وسماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو. فبهذا الاعتبار هذا الحديث صحيح».

وقال المنذري ٣٣٩٧: «وأخرجه النسائي وابن ماجة، بنحوه». والذي في النسائي ٢: ١٣٣، وابن ماجة ٢: ٣٦: هو الحديث الآتي ٦٧٠٥ من رواية عامر الأحول عن عمرو بن شعيب. وهو في الدارقطني أيضًا ٣٠٧، ثم أشار إلى رواية أسامة بن زيد هذه، وإلى رواية الحجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب، وسيأتي ٦٩٤٣ .

وقد مضى نحوه من رواية حسن المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عباس وابن عمر، في مسند ابن عباس ٢١١٩، ٢١٢٠، ومسند ابن عمر ٤٨١٠، ٥٤٩٣ . وروى البيهقي ٦: ١٧٩ الروايتين: رواية حسين المعلم، ورواية عامر الأحول، ثم قال: «ويحتمل أن يكون عمرو بن شعيب رواه من الوجهين جميعًا. فحسين المعلم حجة، وعامر الأحول ثقة». وهو الحق.

قوله: «فليوقف»: الأجود ضبطه بفتح القاف مخففة، من الثلاثي، كقوله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ۝﴾، وبذلك ضبط في ك. وضبط في أبي داود المطبوع بتشديد القاف المفتوحة، من «التوقيف»، وهو ضبط قلم، وقد فصل صاحب عون المعبود توجيه الوجهين. وفي روايتي أبي داود والبيهقي زيادة «فليعرف»، فيكون اللفظ: «فليوقف فليعرف بما استرد»، والمراد من الروايتين واحد، قال صاحب عون المعبود: «والمعنى: من وَهب هبة ثم أراد أن يرتجع، فليفعل به ما يقف ويقوم، ثم ينبه على مسألة الهبة، لتزول جهالته، بأن يقال له: الواهب أحق بهبته ما لم يثب منها، ولكنه كالكلب يعود في قيئه، فإن شئت فارتجع وكن كالكلب يعود في قيئه! وإن شئت فدع ذلك كيلا تتشبه بالكلب المذكور، فإن اختار الارتجاع بعد ذلك أيضًا، فليدفع إليه ما وهب». وانظر: نصب الراية ٤: ١٢٤، ١٢٥، والتلخيص ٢٦٠ .

[كتب: ٦٦٣٠]إسناده ضعيف؛ لضعف عثمان، وهو ابن عمير. والحديث مكرر ٦٥١٩، وقد أشرنا إليه هناك.

[كتب: ٦٦٣١]إسناده صحيح. أبو معاوية: هو شيبان بن عبد الرحمن النحوي.

والحديث رواه البخاري ٢: ٤٤٦ عن أبي نعيم عن شيبان، ومسلم ١: ٢٥٠ عن محمد بن رافع عن أبي النضر، وهو هاشم بن القاسم شيخ أحمد هنا، عن شيبان، بهذا الإسناد. وسيأتي من رواية معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير بنحوه، ٧٠٤٦ . وانظر: ٦٤٨٣، ٦٥١٧ .

٦٧٤٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَخَلَ الصَّلاَةَ الحَمْدُ للهِ مِلْءَ السَّمَاءِ وَسَبَّحَ وَدَعَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ قَائِلُهُنَّ فَقَالَ الرَّجُلُ أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَقَدْ رَأَيْتُ المَلاَئِكَةَ تَلَقَّى بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. [كتب، ورسالة (٦٦٣٢)]

٦٧٤٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ سَمِعْتُ شُرَحْبِيلَ بْنَ يَزِيدَ(١) المَعَافِرِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ هَدِيَّةَ(٢) الصَّدَفِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ أَكْثَرَ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاؤُهَا. [كتب، ورسالة (٦٦٣٣)]

---

(١) كذا هو في رواية زيد بن الحباب.
- قال البخاري: قال لي مُحمد بن مُقَاتِل: حدَّثنا ابن المُبارك، قال: أخبرنا عَبد الرَّحمَن بن شُرَيح المَعَافِرِيُّ، قال: حدَّثني شَرَاحِيل بن يَزيد.
وتابعه ابن وَهْب.
وقال بعضُهم: شُرَحْبِيل بن يَزيد المَعافِرِيُّ، ولا يصح. «التاريخ الكبير» ١/ ٢٥٧ .
- وقال البَيهَقيُّ: قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: كَذَا قَالَ زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ: «شُرَحبِيلُ»، وَقَالَ ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحٍ، فِي إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ المَعَافِرِيُّ: «عَنْ شَرَاحِيلَ بْنِ يَزِيد»، وَتَابَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ. «شعب الإيمان» ٥/ ٣٦٣ .

(٢) ضبط في طبعة عالم الكتب: «هُدَية»، قال أبو الحسن الدارقطني: مُحمد بن هُدَيَّة الصَّدَفِي، يروي عن عبد الله بن عَمرو، ويقال: مُحمد بن هَدِيَّة. حديثه عند المِصْريين. «المؤتلف والمختلف» (٤/ ٢٢٩٧).

وقد سبق توجيه الإعراب في «الصلاة جامعة»، في شرح ٦٥٠٣ .

قوله: «وقالت عائشة» إلخ: قال الحافظ في الفتح: «القائل هو أبو سلمة، في تَقْدِي. ويحتمل أن يكون عبد الله بن عمرو، فيكون من رواية صحابي عن صحابية. ووهم من زعم أنه معلق، فقد أخرجه مسلم وابن خزيمة وغيرهما من رواية أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو، وفيه قول عائشة هذا».

[كتب: ٦٦٣٢] إسناده صحيح. حماد: هو ابن سلمة. عطاء: هو ابن السائب.

قوله: «ملء السماء» في ك «ملء السموات»، وهي نسخة بهامش م.

[كتب: ٦٦٣٣] إسناده صحيح. زيد بن الحباب العكلي: ثقة، سبق توثيقه ٥٩٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٣٥٨، وابن سعد في الطبقات ٦: ٢٨١ . «الحباب»: بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الأولى. والعكلي -بضم العين المهملة وسكون الكاف- نسبة إلى «عكل»، بطن من تميم.

عبد الرحمن بن شريح بن عبد الله المعافري: ثقة، وثقه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم، وقال يعقوب بن سفيان: «كان كخير الرجال»، وانفرد ابن سعد بتضعيفه، فقال في الطبقات ٧/ ٢/ ٢٠٣: «منكر الحديث».

«شرحبيل بن يزيد»: هذا الاسم هنا خطأ، صوابه «شَرَاحيل بن يزيد». وعندنا أن هذا الخطأ من زيد بن الحباب؛ لأن الحديث سيأتي ٦٦٣٧ من رواية عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن شريح عن «شَراحيل بن يزيد» على الصواب. وشراحيل: مضت ترجمته في ٦٥٦٥ .

محمد بن هدية الصدفي: تابعي ثقة، وثقه العجلي وقال: «مصري تابعي ثقة»، وقال ابن يونس: «ليس له غير حديث واحد»، يريد هذا الحديث، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٢٥٧ . «هدية»: بفتح الهاء وكسر الدال المهملة وتشديد الياء التحتية، كما ضبطه الذهبي في المشتبه ٥٣٩، وقال: «ويقال: هدية، على التصغير». ووقع في ح «هدبة» بالباء الموحدة. هنا وفي ٦٦٣٧، وهو تصحيف. «الصدفي»: بفتح الصاد والدال المهملتين، وقد سبق بيان هذه النسبة ٦٥٧٥ .

وسيأتي الحديث مرتين: ٦٦٣٤، ٦٦٣٧، ويأتي تخريجه في أخراهما، إن شاء الله.

٦٧٤٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا دَرَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ أَكْثَرَ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاؤُهَا. [كتب، ورسالة (٦٦٣٤)]

٦٧٤٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا دَرَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَاذَا يُبَاعِدُنِي مِنْ غَضَبِ اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: لاَ تَغْضَبْ. [كتب، ورسالة (٦٦٣٥)]

٦٧٤٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا دَرَّاجٌ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلاَلٍ الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ أَرْوَاحَ المُؤْمِنِينَ تَلْتَقِي عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ مَا رَأَى أَحَدُهُمْ صَاحِبَهُ قَطُّ. [كتب، ورسالة (٦٦٣٦)]

٦٧٤٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ، يَعْنِي ابْنَ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ المَعَافِرِيُّ، حَدَّثنا شَرَاحِيلُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَدِيَّةَ[1]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاؤُهَا. [كتب، ورسالة (٦٦٣٧)]

---

(١) ضبط في طبعة عالم الكتب: «هُدَية»، قال أبو الحسن الدارقطني: محمد بن هُدَيَّة الصَّدَفي، يروي عن عبد الله بن عمرو، ويقال: محمد بن هَدِيَّة. حديثه عند المِصْريين. «المؤتلف والمختلف» (٤/ ٢٢٩٧).

[كتب: ٦٦٣٤] إسناده صحيح. درَّاج: هو ابن سمعان، ويقال: إن اسمه عبد الرحمن، وإن لقبه «دراج»، ويكنى أبا السمح، وهو مولى عبد الله بن عمرو بن العاصي، وقد اختلف فيه كثيرًا، والحق أنه ثقة، وإنما تكلموا في أحاديثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، فقال أحمد: «فيها ضعف»، وقال ابن شاهين في الثقات: «ما كان بهذا الإسناد فليس به بأس»، ووثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٢٣٤ فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره في الضعفاء، وصحح له ابن حبان، فيما نقل الحافظ في التهذيب، وصحح له الحاكم في المستدرك حديثًا من روايته عن أبي الهيثم عن أبي سعيد ٤: ٢٩٣، ووافقه الذهبي، وسيأتي ذلك الحديث في المسند ١١٠٧١، إن شاء الله.

عبد الرحمن بن جُبير: هو المصري، سبق توثيقه ٦٥٦٨ .

وهذا الإسناد متابعة جيدة للإسناد الذي قبله، وللإسناد الآتي ٦٦٣٧ .

[كتب: ٦٦٣٥] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٨: ٦٩، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين الحديث، وبقية رجاله ثقات».

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٧٧، ونسبه لأحمد وابن حبان في صحيحه. ولكن وقع فيه اسم الصحابي «ابن عمر». وأنا أرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع؛ لأن هذا السياق سياق حديث ابن عمرو بن العاصي، ولابن عمر بن الخطاب حديث آخر بسياق أطول من هذا، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨: ٦٩، ٧٠ ونسبه لأبي يعلى من وجه آخر.

[كتب: ٦٦٣٦] إسناده صحيح. ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص٤١)، من طريق ابن وهب عن حيوة بن شريح عن دراج، به نحوه.

وسيأتي مرة أخرى من طريق ابن لهيعة ٧٠٤٨ . والروايتان في مجمع الزوائد ١٠: ٢٧٤، وقال: «رواه أحمد، ورجاله وثقوا، على ضعف في بعضهم، رواه الطبراني».

[كتب: ٦٦٣٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٦٣٣، ٦٦٣٤ .

«شراحيل بن يزيد» جاء هنا على الصواب، من رواية عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن شريح، فدل هذا على أن الخطأ في ٦٦٣٣، في تسميته «شرحبيل بن يزيد» من زيد بن الحباب، لا من عبد الرحمن بن شريح. ومع ذلك فقد وقع اسمه هنا في ك

٦٧٤٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم سَرِيَّةً فَغَنِمُوا وَأَسْرَعُوا الرَّجْعَةَ فَتَحَدَّثَ النَّاسُ بِقُرْبِ مَغْزَاهُمْ وَكَثْرَةِ غَنِيمَتِهِمْ وَسُرْعَةِ رَجْعَتِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَقْرَبَ مِنْهُ مَغْزًى وَأَكْثَرَ غَنِيمَةً وَأَوْشَكَ رَجْعَةً مَنْ تَوَضَّأَ، ثُمَّ غَدَا إِلَى المَسْجِدِ لِسُبْحَةِ الضُّحَى فَهُوَ أَقْرَبُ مَغْزًى وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً وَأَوْشَكُ رَجْعَةً.
[كتب، ورسالة (٦٦٣٨)]

٦٧٤٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْنِي عَلَى شَيْءٍ أَعِيشُ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: يَا حَمْزَةُ نَفْسٌ تُحْيِيهَا أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ نَفْسٌ تُمِيتُهَا قَالَ بَلْ نَفْسٌ أُحْيِيهَا قَالَ عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ. [كتب، ورسالة (٦٦٣٩)]

٦٧٥٠- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: لاَ أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلاَّ اللَّبَنَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ بَيْنَ الرَّغْوَةِ وَالصَّرِيحِ. [كتب، ورسالة (٦٦٤٠)]

«شرحبيل» على الخطأ. وهو من أغلاط الناسخين؛ لأن رواية ابن المبارك محفوظة على الصواب، من غير طريق المسند، كما سيأتي.

والحديث رواه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد (ص٩٦) عن أبي الحسن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك، وكذلك رواه عنه بهذا الإسناد، في التاريخ الكبير ١/ ١/ ٢٥٧، ثم قال: «وتابعه ابن وهب»، يعني عن عبد الرحمن بن شريح، ثم قال: «وقال بعضهم: شرحبيل بن يزيد». فهذه إشارة منه إلى غلط زيد بن الحباب في الرواية الماضية ٦٦٣٣، وتوكيد على أن ابن المبارك رواه على الصواب.

ثم إن رواية الحديث من وجهين: من طريق شراحيل بن يزيد عن محمد بن هدية، هنا وفي ٦٦٣٣، ومن طريق دراج عن عبد الرحمن بن جُبير، في ٦٦٣٤، كلاهما عن ابن عمرو: يزيد الإسنادين قوة، بمتابعة كل منهما للآخر، والحمد لله.

كلمة «أمتي» وقعت هنا في ح «أمة»، وهو خطأ مطبعي واضح.

[كتب: ٦٦٣٨] إسناده صحيح. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢: ٢٣٥، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، ورجال الطبراني ثقات؛ لأنه جعل بدل ابن لهيعة: ابن وهب». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١: ٢٣٥، وقال: «رواه أحمد من رواية ابن لهيعة، والطبراني بإسناد جيد». وأشار إليه الشوكاني في نيل الأوطار ٣: ٧٤ .

وانظر: تفصيل القول في صلاة الضحى، في زاد الميعاد (١: ١٨٥-١٩٦ طبعة مطبعة السنة بتحقيق الأخ الشيخ محمد حامد الفقي).

«أوشك رجعة» أي: أسرع وأقرب.

[كتب: ٦٦٣٩] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٥: ١٩٩، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ١٣٣، وقال: «رواه أحمد، ورواته ثقات إلا ابن لهيعة».

قوله: «يا حمزة، نفس» إلخ، في ح «نفسك»، وهو خطأ، صححناه من م ك ومجمع الزوائد والترغيب. وفي نسخة بهامش م «أنفس» بزيادة همزة الاستفهام. وقوله: «عليك بنفسك»: هو الذي في ح ك ونسخة بهامش م، وفي م والزوائد والترغيب ونسخة بهامش ك: «عليك نفسك»، بحذف الباء.

[كتب: ٦٦٤٠] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٨: ١٠٥، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين، وبقية رجاله ثقات».

٦٧٥١- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَني حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا عَمَلُ الجَنَّةِ قَالَ الصِّدْقُ، وَإِذَا صَدَقَ العَبْدُ بَرَّ، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الجَنَّةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا عَمَلُ النَّارِ قَالَ الكَذِبُ إِذَا كَذَبَ العَبْدُ فَجَرَ، وَإِذَا فَجَرَ كَفَرَ، وَإِذَا كَفَرَ دَخَلَ، يَعْنِي النَّارَ. [كتب، ورسالة (٦٦٤١)]

٦٧٥٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: يَطَّلِعُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، إِلَى خَلْقِهِ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِعِبَادِهِ إِلاَّ لاِثْنَيْنِ مُشَاحِنٍ وَقَاتِلِ نَفْسٍ. [كتب، ورسالة (٦٦٤٢)]

٦٧٥٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَني حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ أُنْزِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم سُورَةُ المَائِدَةِ وَهُو رَاكِبٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَحْمِلَهُ فَنَزَلَ عَنْهَا. [كتب، ورسالة (٦٦٤٣)]

٦٧٥٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَاقَ الفَزَارِيُّ، حَدَّثنا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَهُو فِي حَائِطٍ لَهُ بِالطَّائِفِ، يُقَالُ لَهُ: الوَهْطُ وَهُو مُخَاصِرٌ فَتًى مِنْ قُرَيْشٍ يُزَنُّ بِشُرْبِ الخَمْرِ فَقُلْتُ بَلَغَنِي عَنْكَ حَدِيثٌ أَنَّهُ مَنْ شَرِبَ شَرْبَةَ خَمْرٍ لَمْ يَقْبَلِ اللهُ لَهُ تَوْبَةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، وَأَنَّ الشَّقِيَّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَأَنَّهُ مَنْ أَتَى بَيْتَ المَقْدِسِ لاَ يَنْهَزُهُ إِلاَّ الصَّلاَةُ فِيهِ خَرَجَ مِنْ خَطِيئَتِهِ مِثْلَ يَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، فَلَمَّا سَمِعَ الفَتَى ذِكْرَ الخَمْرِ اجْتَذَبَ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ

«رغوة اللبن»: زَبَده. و«الصريح»: اللبن الخالص الذي لم يمذق؛ أي لم يخلط بالماء.

وتفسير هذا الحديث في حديث آخر لعقبة بن عامر، سيأتي ١٧٤٩٣: «إني أخاف على أمتي اثنتين: القرآن واللبن؛ أما اللبن فيبتغُون الريف، ويتبِعُون الشهوات، ويتركون الصلوات، وأما القرآن فيتعلمه المنافقون، فيجادلون به المؤمنين». وسيأتي مرتين أيضًا بنحو معناه: ١٧٣٨٩، ١٧٤٨٧ . وانظر: جامع بيان العلم لابن عبد البر ٢: ١٩٣، ومجمع الزوائد ١: ١٨٧، و٨: ١٠٤، ١٠٥ .

[كتب: ٦٦٤١] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ١: ١٤٢، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة». وكذلك هو في الترغيب والترهيب ٤: ٢٧، وقال: «رواه أحمد من رواية ابن لهيعة».

[كتب: ٦٦٤٢] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٨: ٦٥، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين الحديث، وبقية رجاله وثقوا». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٨٠، و٣: ٢٨٣، ونسبه في الموضع الأول لأحمد، دون أن يعله، وقال في الموضع الثاني: «رواه أحمد بإسناد لين».

وقد روى أبو نعيم في الحلية ٥: ١٩١ معناه، من طريق الأوزاعي عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل، مرفوعًا.

[كتب: ٦٦٤٣] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٧: ١٣، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، والأكثر على ضعفه، وقد يُحسَّن حديثه، وبقية رجاله ثقات». وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢: ٢٥٢، ونسبه لأحمد أيضًا.

ونقله ابن كثير في التفسير ٣: ٤٦ عن هذا الموضع وقال: «تفرد به أحمد».

عَمْرٍو إِنِّي لاَ أُحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ شَرِبَ مِنَ الخَمْرِ شَرْبَةً لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ قَالَ فَلاَ أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ فَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ رَدْغَةِ الخَبَالِ يَوْمَ القِيَامَةِ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ أَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ يَوْمَئِذٍ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ نُورِهِ يَوْمَئِذٍ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ، فَلِذَلِكَ أَقُولُ جَفَّ القَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

- وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ عليه السلام سَأَلَ اللهَ ثَلاَثًا، فَأَعْطَاهُ اثْنَتَيْنِ وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ تَكُونَ لَهُ الثَّالِثَةُ فَسَأَلَهُ حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ، فَأَعْطَاهُ اللهُ إِيَّاهُ وَسَأَلَهُ مُلْكًا لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَسَأَلَهُ أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ الصَّلاَةَ فِي هَذَا المَسْجِدِ خَرَجَ مِنْ خَطِيئَتِهِ مِثْلَ يَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ فَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. [كتب (٦٦٤٤ و٦٦٤٤م)، رسالة (٦٦٤٤)]

[كتب: ٦٦٤٤] إسناده صحيح. أبو إسحاق الفزاري، إبراهيم بن محمد بن الحرث بن أسماء بن خارجة بن حصن: إمام ثقة معروف، سبق توثيقه ٦٥٧، ونزيد هنا قول أبي حاتم: «الثقة المأمون الإمام»، وقال عبد الرحمن بن مهدي: «رجلان من أهل الشام، إذا رأيت رجلًا يحبهما فاطمئن إليه: الأوزاعي وأبو إسحاق، كانا إمامين في السنة»، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٣٢١، وابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ١٨٥ .

الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو، فقيه أهل الشأم وإمامهم، سبق توثيقه ١٨٨٩، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ١٨٥، وقال: «كان ثقة مأمونًا، صدوقًا فاضلًا، خيرًا، كثير الحديث والعلم والفقه، حجة».

ربيعة بن يزيد الإيادي الدمشقي القصير: ثقة من خيار أهل الشأم، خرج غازي بإفريقية، فقتله البربر سنة ١٢٣، وثقه النسائي وابن سعد والعجلي وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٢٦٣، وفي التهذيب في شيوخه «عبد الله بن الديلمي، وقيل بينهما أبو إدريس الخولاني»، ويتعقب على هذا بأن البخاري جزم بأنه سمع من ابن الديلمي.

عبد الله بن الديلمي: هو عبد الله بن فيروز الديلمي، وهو تابعي شامي ثقة، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما، وأخطأ بعضهم فذكره في الصحابة، وأبوه صحابي معروف، وقد بين ذلك الحافظ في الإصابة ٥: ١٤٠، ١٤١، حين ترجم له في القسم الرابع، في الذين ذكروا خطأ في الصحابة.

والحديث رواه الحاكم في المستدرك ١: ٣٠، ٣١، من طريق الوليد بن مزيد البيروتي، ومن طريق محمد بن كثير المصيصي، ومن طريق معاوية بن عمرو -شيخ أحمد هنا- عن أبي إسحاق الفزاري، ثلاثتهم عن الأوزاعي، بهذا الإسناد والسياق. ثم قال: «حديث صحيح قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواته، ثم لم يخرجاه، ولا أعلم له علة». وقال الذهبي: «على شرطهما، ولا علة له».

ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٢١٠ عن هذا الموضع من المسند، وذكر أن النسائي وابن ماجة روياه القسم الأخير منه، وهو سؤال سليمان عليه السلام، «من طرق عن عبد الله بن فيروز الديلمي عن عبد الله بن عمرو».

والمرفوع من هذا الحديث في الحقيقة ثلاثة أحاديث: الوعيد على شرب الخمر، وخلق الخلق في ظلمة، وأسئلة سليمان عليه السلام. وسنخرج كل واحد منها ما استطعنا، إن شاء الله:

فالحديث الأول منها: رواه ابن حبان في صحيحه (ج٢ ص١٦٢ من المخطوطة المصررة)، وابن ماجة ٢: ١٧١، كلاهما من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي بهذا الإسناد، نحوه. وعند ابن ماجة فيه زيادة: «قالوا: يا رسول الله، وما ردغة الخبال؟ قال: «عصارة أهل النار»». وكذلك هذه الزيادة عند ابن حبان، ولكن بلفظ: «طينة الخبال»، في أصل الحديث والسؤال. ورواية ابن حبان ذكرها المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ١٨٨، وكذلك ذكرت في ذيل القول المسدد (ص٨٢).

٦٧٥٥- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثنا يَحيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثني أَبُو قَبِيلٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، وَسُئِلَ أَيُّ المَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوَّلًا القُسْطَنْطِينِيَّةُ، أَوْ رُومِيَّةُ فَدَعَا عَبْدُ اللهِ بِصُنْدُوقٍ لَهُ خَلَقٍ[1] قَالَ: فَأَخْرَجَ مِنْهُ كِتَابًا، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم نَكْتُبُ إِذْ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَيُّ المَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوَّلًا قُسْطَنْطِينِيَّةُ، أَوْ رُومِيَّةُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَدِينَةُ هِرَقْلَ تُفْتَحُ أَوَّلًا، يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةَ. [كتب، ورسالة (٦٦٤٥)]

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «حلق».

وسيأتي معناه مطولًا ومختصرًا، من طرق أخرى: ٦٦٥٩، ٦٧٧٣، ٦٨٥٤ . وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب: ٤٩١٧، والاستدراك رقم ١٦٧٢ .

والحديث الثاني: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ١٩٣، ١٩٤ مع الرواية الآتية من وجه آخر ٦٨٥٤، وقال: «رواه أحمد بإسنادين، والبزار والطبراني، ورجال أحد إسنادي أحمد ثقات». والظاهر أنه يريد الإسناد الذي هنا.

والحديث الثالث: رواه ابن حبان في صحيحه (ج٢ ص٣٠١ من المخطوطة المصورة)، من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، بهذا الإسناد نحوه.

ورواه النسائي ١: ١١٢، ١١٣ من طريق سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن ابن الديلمي عن عبد الله بن عمرو، نحوه. وهذا الإسناد هو الذي أشار في التهذيب إلى أن هناك قولًا بأن بين ربيعة بن يزيد وابن الديلمي أبا إدريس الخولاني. وليس أحد الإسنادين معللًا للآخر، خصوصًا وقد جزم البخاري. كما نقلنا آنفًا بأن ربيعة سمع من ابن الديلمي، فلعله سمعه من أبي إدريس الخولاني عن ابن الديلمي، ثم سمعه بعد من ابن الديلمي، فحدث بهذا مرة وبذاك مرة، ومثل هذا كثير معتمد عند أهل العلم بالحديث.

ورواه ابن ماجة ١: ٢٢٢، بإسناد فيه مقال، من طريق أيوب بن سويد عن يحيى بن أبي عمرو السيباني -بالسين المهملة- «حدثنا عبد الله بن الديلمي عن عبد الله بن عمرو»، بنحوه مرفوعًا.

ونقله ابن كثير في التاريخ ٢: ٢٦ عن «الإمام أحمد والنسائي وابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم، بأسانيدهم». وأشار إليه أيضًا في التفسير ٧: ٢١٠ عقب نقله الحديث من هذا الموضع مطولًا، فقال: «وقد روى هذا الفصل الأخير من هذا الحديث النسائي وابن ماجة، من طرق، عن عبد الله بن فيروز الديلمي عن عبد الله بن عمرو».

وكذلك نقله المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ١٣٧، ١٣٨، وقال: «رواه أحمد والنسائي وابن ماجة. واللفظ له، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم أطول من هذا، وقال: صحيح على شرطهما، ولا علة له».

قوله: «في حائط»، الحائط: البستان من النخيل، إذا كان عليه حائط، وهو الجدار. قاله ابن الأثير.

«الوهط» -بفتح الواو وسكون الهاء وآخره طاء مهملة- قال ابن الأثير: «هو مال كان لعمرو بن العاص بالطائف. وقيل: الوهط قرية بالطائف، كان الكرم المذكور بها». وفي معجم البلدان ٨: ٤٣٧: «قال ابن الأعرابي: عرش عمرو بن العاصي بالوهط ألف ألف عود كرم، على ألف ألف خشبة، ابتاع كل خشبة بدرهم». وسيأتي في المسند ٦٩١٣ أن معاوية أراد أن يأخذ من عبد الله بن عمرو، فعزم عبد الله بن عمرو على قتاله.

وقوله: «يزن بشرب الخمر» أي: يتهم بذلك، يقال: «زنه بكذا، وأزنه»، إذا اتهمه به وظنه فيه. قاله ابن الأثير.

وقوله: «لا ينهزه»، هو بفتح الهاء، والنهز: الدفع، يقال: «نهزت الرجل أنهزه»، إذا دفعته قاله ابن الأثير.

وقوله: «فسأله حكمًا يصادف حكمه»، قال ابن كثير في التاريخ ٢: ٢٦: «فأما الحكم الذي وافق حكم الله، فقد أثنى الله تعالى عليه وعلى أبيه في قوله: ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِى ٱلْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ ٱلْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَٰهِدِينَ ۝٧٨ فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾».

[كتب: ٦٦٤٥]إسناده صحيح. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني، شيخ أحمد. يحيى بن أيوب الغافقي المصري: سبق توثيقه

. . . .

٥٩٨، ونزيد هنا أن الترمذي نقل عن البخاري توثيقه، كما في التهذيب، ووثقه ابن معين، وقال يعقوب بن سفيان: «كان ثقة حافظًا». وتكلم فيه الإمام أحمد وغيره من جهة حفظه، وقال ابن يونس: «كان أحد طلابي العلم بالآفاق. وحدث عنه الغرباء أحاديث ليست عند أهل مصر»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/ ٢٦٠، والصغير ص١٨٨، فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره في الضعفاء، وقد خرج له الشيخان وسائر أصحاب الكتب الستة، وذكره أبو الفضل المقدسي في الجمع بين رجال الصحيحين (ص٥٥٩) فيمن روى له الشيخان، ثم سها فذكره مرة أخرى (ص٥٦٩) في أفراد مسلم، والأول هو الصواب، ونقل أبو الفضل المقدسي عن سعيد بن عفير أن يحيى بن أيوب مات سنة ١٦٣، وكتب مصححه في هامشه: «قال الحافظ رشيد الدين: صوابه سنة ١٦٨»، وكذلك أرخت وفاته في التهذيب، وهو خطأ أيضًا، صوابه سنة ١٦٣، وهو الذي ذكره البخاري في التاريخ الصغير.

أبو قبيل -بفتح القاف-: هو حييُّ بن هانئ المعافري، سبق توثيقه ٦٥٩٤ .

والحديث في مجمع الزوائد ٦: ٢١٩، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير أبي قبيل، وهو ثقة».

ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٢٥٦، ٢٥٧) عن سعيد بن عفير عن يحيى بن أيوب عن أبي قبيل: «أنه حدثه أنه كان عند عبد الله بن عمرو بن العاص، فتذاكرنا فتح القسطنطينية ورومية: أيهما تفتح قبل؟ فدعا عبد الله بصندوق له طُخُم، قلنا: وما الطخم؟ قال: الحلق، فقال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم نكتب ما يقول: لا، أو نعم، فقلنا: أي المدينتين تفتح قبل، يا رسول الله؟ قال: «مدينة هرقل». يريد القسطنطينية».

ثم قال ابن عبد الحكم: «وقد خالف ابن لهيعة يحيى بن أيوب في هذا الحديث، والله أعلم بالصواب. حدثناه أبو الأسود النضر بن عبد الجبار، حدثنا ابن لهيعة عن أبي قبيل عن عمير بن مالك: أنه كان عند ابن عمرو، فذكروا فتح القسطنطينية ورومية، أيهما تفتح أول؟ فاختلفوا في ذلك، فدعا عبد الله بن عمرو بصندوق فيه قراطيس، فقال: تفتحون القسطنطينية، ثم تغزون بعثًا إلى رومية، فيفتح الله عليكم، وإلا فأنا عند الله من الكاذبين».

ورواية ابن عبد الحكم عن سعيد بن عفير عن يحيى بن أيوب، تؤيد رواية الإمام أحمد عن يحيى بن إسحاق السيلحيني عن يحيى بن أيوب، وترفع الشبهة التي قد تعرض من قول ابن يونس في يحيى بن أيوب «حدث عنه الغرباء بأحاديث ليست عند أهل مصر» لأن سعيد بن عفير: هو سعيد بن كثير بن عفير -بضم العين المهملة- وهو مصري ثقة، روى عنه الشيخان وغيرهما، وتكلم فيه بعضهم بغير حجة، كلامًا لا قيمة له، قال ابن عدي: «لم أسمع أحدًا، ولا بلغني عن أحد، في سعيد بن كثير بن عفير كلام، وهو عند الناس صدوق ثقة، ولا أعرف سعيد بن عفير غير المصري، ولم ينسب المصري إلى بدع ولا إلى كذب»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/ ٤٦٦، فلم يذكر فيه جرحًا.

وأمّا مخالفة ابن لهيعة -التي أشار إليها ابن عبد الحكم ورواها بإسناده-: فإنه يريد بها -والله أعلم- تعليل رواية يحيى بن أيوب، بأن ابن لهيعة رواه عن أبي قبيل عن عمير بن مالك عن عبد الله بن عمرو، من قوله، فزاد في الإسناد رجلًا، وجعل الحديث موقوفًا لا مرفوعًا.

ونحن لا نرى هذا التعليل قائمًا، ونرجح رواية يحيى بن أيوب؛ إذ هو أحفظ من ابن لهيعة، ثم إن الرجل الذي زاده ابن لهيعة، وهو «عمير بن مالك»، رجل مجهول، لم نجد له ترجمة ولا ذكرًا في غير هذا الموضع.

ثم فوق هذا -لو صحت رواية ابن لهيعة- لم تناف رواية يحيى بن أيوب، فإن أبا قبيل تابعي ثقة قديم، أدرك مقتل عثمان، وسمع عبد الله بن عمرو وغيره من الصحابة، فلا يبعد أن يكون سمع الحديث من عمير بن مالك عن عبد الله بن عمرو موقوفًا، ثم سمعه من عبد الله بن عمرو مباشر مرفوعًا، فحدث به على الوجهين. ومثل هذا كثير. وانظر: ٦٦٢٣ .

«قسطنطينية»: بتشديد الياء الثانية، ويقال فيها أيضًا: «قسطنطينة». بحذفها.

«رومية»، قال ياقوت: «بتخفيف الياء من تحتها نقطتان، كذا قيده الثقات».

و«الطخم» في رواية ابن عبد الحكم: فسرت بالحلق، وهذا الحرف لم أجده في المعاجم، والظاهر أنه من «الطخمة»، بضم الطاء المهملة وسكون الخاء المعجمة، وهي سواد في مقدم الأنف، يقال: «كبش أطخم»، و«أسد أطخم»، والجمع «طخم»، بضم فسكون، مثل «أحمر وحمر». والحلقة في وجه الصندوق كالأنف في الوجه يكون فيه سواد.

٦٧٥٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُرَيْجٌ، حَدَّثنا بَقِيَّةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ مَاتَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، أَوْ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ وُقِيَ فِتْنَةَ القَبْرِ. [كتب، ورسالة (٦٦٤٦)]

٦٧٥٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، قَالَ: حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي سَالِمٍ الجَيْشَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَحِلُّ أَنْ تُنْكَحَ [(١)] المَرْأَةُ بِطَلاَقِ أُخْرَى، وَلاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ صَاحِبِهِ حَتَّى يَذَرَهُ، وَلاَ يَحِلُّ لِثَلاَثَةِ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضِ فَلاَةٍ إِلاَّ أَمَّرُوا عَلَيْهِمْ أَحَدَهُمْ، وَلاَ يَحِلُّ لِثَلاَثَةِ نَفَرٍ يَكُونُونَ بِأَرْضِ فَلاَةٍ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا. [كتب، ورسالة (٦٦٤٧)]

(١) في طبعة الرسالة: «ينكح».

[كتب: ٦٦٤٦]إسناده ضعيف؛ لأن بقية بن الوليد مدلس، ولم يصرح هنا بالتحديث، وقد سبق الكلام عليه في ٨٨٧.
معاوية بن سعيد بن شريح التجيبي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٣٤، ٣٣٥ وقال: «سمع أبا قبيل ويزيد بن أبي حبيب، روى عنه بقية».
والحديث سبق معناه بنحوه، من وجه آخر ضعيف ٦٥٨٢. وجاء معناه أيضًا من حديث أنس عند أبي يعلى، بإسناد ضعيف أيضًا، كما في مجمع الزوائد ٢: ٣١٩، والفتح ٣: ٢٠١. وجاء نحوه أيضًا من حديث جابر، رواه أبو نعيم في الحلية ٣: ١٥٥، ١٥٦، بإسناد فيه ضعف.
[كتب: ٦٦٤٧]إسناده صحيح. أبو سالم الجيشاني: هو سفيان بن هانئ بن جُبير الجيشاني المصري، وهو تابعي ثقة، وثقه العجلي وابن حبان، وأخرج له مسلم في صحيحه، وذكره ابن منده في الصحابة، وقال الحافظ في الإصابة ٣: ١٦٧: «اتفق البخاري ومسلم وأبو حاتم والعجلي وابن حبان على أنه تابعي، وقال ابن يونس: شهد فتح مصر، وله رواية عن علي، وكان قد وفد عليه وصحبه». «الجيشاني»: بفتح الجيم وسكون الياء التحتية وفتح الشين المعجمة وفي آخرها نون، نسبة إلى «جيشان بن عيدان»، قبيل كبير من اليمن.
والحديث في مجمع الزوائد ٨: ٦٣، ٦٤، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين، وبقية رجاله رجال الصحيح». وقد وقع متن الحديث مغلوطًا في الزوائد، بنقص كلام منه جعله غير مفهوم المعنى، فيستفاد تصحيحه من هذا الموضع. وأنا أرجح أنه خطأ مطبعي هناك.
قوله: «أن ينكح المرأة»، هكذا هو في م ح، فيكون مبنيًا للفاعل، و«المرأة» بالنصب على المفعولية، أي: أن ينكح الرجل المرأة. وفي ك ومجمع الزوائد ونسخة بهامش م «أن تنكح المرأة»، فيكون مبنيًا لما لم يسم فاعله، ويكون «المرأة» نائبًا للفاعل.
وهذا الحديث في حقيقته أربعة أحاديث:
الأول: في نكاح المرأة بطلاق الأخرى، وقد ذكره المجد بن تيمية في المنتقى ٣٥٠٩، ونسبه لأحمد فقط. ومعناه ثابت من حديث أبي هريرة، عند أحمد والشيخين، كما في المنتقى ٣٥٠٧، ٣٥٠٨.
الثاني: في بيع الرجل على بيع صاحبه، فقد مضى معناه من حديث عبد الله بن عمرو أيضًا ٦٤١٧.
الثالث: في تأمير أحدهم في السفر، وهذا لم أجده في موضع آخر. وقد روى الحاكم في المستدرك ١: ٤٤٣، ٤٤٤ نحو معناه من طريق الأعمش عن زيد بن وهب قال: «قال عمر بن الخطاب: إذا كان ثلاثة نفر فليؤمروا أحدهم، ذلك أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم». وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، وروى أبو داود ٢٦٠٨ (٢: ٣٤٠ من عون المعبود) بإسناد صحيح عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم». ثم رواه بالإسناد نفسه ٢٦٠٩ من حديث أبي هريرة ورواهما البيهقي في السنن الكبرى أيضًا ٥: ٢٥٧.
وقال الخطابي ٢٤٩٦: «إنما أمر بذلك ليكون أمرهم جميعًا، ولا يتفرق بهم الرأي، ولا يقع بينهم خلاف، فَيَعْنَتُوا، وفيه دليل على أن الرجلين إذا حكّما رجلًا بينهما في قضية فقضى بالحق، فقد نفذ حكمه».
الرابع: في النهي عن مناجاة اثنين دون الثالث، وقد مضى نحو معناه من حديث عبد الله بن عمر مرارًا، آخرها ٦٢٧٠، ٦٣٣٨.

٦٧٥٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا الحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ المُسْلِمَ المُسَدَّدَ لَيُدْرِكُ دَرَجَةَ الصَّوَّامِ القَوَّامِ بِآيَاتِ اللهِ بِحُسْنِ خُلُقِهِ وَكَرَمِ ضَرِيبَتِهِ. [كتب، ورسالة (٦٦٤٨)]

٦٧٥٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ المُسْلِمَ المُسَدَّدَ فَذَكَرَهُ. [كتب، ورسالة (٦٦٤٩)]

٦٧٦٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا الحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ فَقِيلَ مَنِ الغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ أُنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أُنَاسِ سَوْءٍ كَثِيرٍ مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٦٥٠)]

[كتب: ٦٦٤٨] إسناده صحيح. الحرث بن يزيد الحضرمي المصري: سبق توثيقه ٦٦٨، ونزيد هنا قول أحمد: «ثقة من الثقات»، ووثقه العجلي والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٢٨٣، ٢٨٤ .
والحديث في مجمع الزوائد ٨: ٢٢، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٥٧، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورواة أحمد ثقات، إلا ابن لهيعة». وذكره السيوطي في زوائد الجامع الصغير (١: ٣٦٧ من الفتح الكبير)، ورمز له برمز أحمد والطبراني.
المسدد: المستقيم المقتصد في الأمور العادل. «الضريبة» -بفتح الضاد المعجمة وكسر الراء-: الطبيعة والسجية. وكلمة «ضريبته» ترك موضعها بياضًا في نسخة مجمع الزوائد المطبوعة، فلعل الناسخ أو الطابع لم يحسن أحدهما قراءتها، فتركها، فيستفاد إثباتها من هذا الموضع.
[كتب: ٦٦٤٩] إسناده صحيح. ابن حجيرة: هو عبد الرحمن بن حجيرة الخولاني المصري قاضيها، وهو ابن حجيرة الأكبر، وهو تابعي ثقة، وثقه العجلي والنسائي وغيرهما، وترجمه الكندي في قضاء مصر (الولاة والقضاء: ٣١٤-٣٢٠) وروى بإسناده عن أبي الليث عاصم بن العلاء الخولاني: «أن ابن حجيرة الأكبر كان على القضاء والقصص وبيت المال، فكان رزقه في السنة من القضاء مائتي دينار، وفي القصص مائتي دينار، وكانت جائزته مائتي دينار، وكان يأخذ ألف دينار في السنة، فلا يحول عليه الحول وعنده منها شيء يفضل على أهليه وإخوانه»، وروى عن عبد الرحمن بن أبي ميسرة قال: «توفي عبد الرحمن بن حجيرة في المحرم سنة ٨٣، ولي قضاء مصر ١٢سنة»، ونقل الحافظ في التهذيب ٦: ١٦٠ عن ابن عبد الحكم تأريخ موته سنة ٨٠، وهو خطأ، بل الذي في فتوح مصر (ص٢٣٥) أنه مات سنة ٨٣، «ويقال: ولي سنة ٨٣، ومات في سنة ٨٥». وابن حجيرة الأصغر: هو ابنه «عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة»، مترجم في التهذيب، وله ترجمة في كتاب الولاة للكندي ٣٣١، ٣٣٢ .
ووقع في أصول المسند الثلاثة هنا «عن أبي حجيرة»، وهو خطأ يقينًا من الناسخين، فليس في الرواة من يكنى بهذه الكنية، فيما وقع لنا من المراجع. وكنية عبد الرحمن بن حجيرة «أبو عبد الله». و«حجيرة» بضم الحاء المهملة وفتح الجيم. والحديث مكرر ما قبله. وقد رواه أبو بكر الخرائطي في مكارم الأخلاق (ص٩) بإسنادين: من طريق ابن لهيعة «عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن حجيرة»، ومن طريقه «عن الحرث بن يزيد عن ابن حجيرة». ثم رواه مرة ثالثة بالإسناد الثاني في الصفحة نفسها، ووقع فيه في المواضع الثلاثة «عن حجيرة» بحذف «ابن». وأنا أرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع.
[كتب: ٦٦٥٠] إسناده صحيح. جندب بن عبد الله الوالبي: قال العجلي: «كوفي تابعي ثقة». وهكذا نسبه الحسيني في الإكمال (ص١٨) والحافظ في التعجيل (ص٧٤): «الوالبي» ووقعت نسبته في التعجيل (ص١٥٥) في ترجمة شيخه سفيان بن عوف بأنه

٦٧٦١- قَالَ: وَكُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَوْمًا آخَرَ حِينَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: سَيَأْتِي أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ نُورُهُمْ كَضَوْءِ الشَّمْسِ قُلْنَا مَنْ أُولَئِكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ فُقَرَاءُ المُهَاجِرِينَ الَّذِينَ تُتَّقَى بِهِمُ المَكَارِهُ يَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ يُحْشَرُونَ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ. [كتب (٦٦٥٠م)، رسالة (٦٦٥٠)]

٦٧٦٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا رَاشِدُ بْنُ يَحْيَى المَعَافِرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ قَالَ غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ الجَنَّةُ الجَنَّةُ. [كتب، ورسالة (٦٦٥١)]

٦٧٦٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ فَلاَ عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا حِفْظُ أَمَانَةٍ وَصِدْقُ حَدِيثٍ وَحُسْنُ خَلِيقَةٍ وَعِفَّةٌ فِي طُعْمَةٍ. [كتب، ورسالة (٦٦٥٢)]

«العدواني»، وهو خطأ ناسخ أو طابع، أو سهو من الحافظ. «جندب»: بضم الجيم وسكون النون مع فتح الدال المهملة وضمها. سفيان بن عوف القاري -بتشديد الياء- حليف بني زهرة: ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وذكره ابن يونس في المصريين، وأنه يروي عن عبد الله بن عمرو. وجاء اسمه على الصواب في ترجمته في الإكمال (ص٤٤) والتعجيل (ص١٥٥)، وكذلك في ترجمة الراوي عنه «جندب» في الإكمال (ص١٨)، ووقع اسمه خطأ في التعجيل في ترجمة «جندب»، فذكر باسم «شيبان» بدل «سفيان»، وهو خطأ مطبعي واضح.

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ٢٧٨، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وقال: أناس صالحون قليل، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف». وسيأتي مع الحديث التالي ٦٥٥٠م بنحو هذا، بلفظ أطول، وببعض الاختصار ٧٠٧٢، ٧٠٧٢م. ثم ذكر الهيثمي الحديث التالي ١٠: ٢٥٨، ٢٥٩، بلفظ الرواية الآتية ٧٠٧٢م، ونسبه لأحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ثم قال: «وزاد في الكبير: ثم قال: طوبى للغرباء، طوبى للغرباء، قيل: ومن الغرباء؟، قال: ناس صالحون قليل، في ناس سوء كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم، وفي رواية: فقال أبو بكر وعمر: نحن هم؟ وله في الكبير أسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح». وانظر: ١٦٠٤، ٣٧٨٤.

«طوبى للغرباء»: قال ابن الأثير: طوبى: اسم للجنة، وقيل: هي شجرة فيها، وأصلها فعلى [بضم أوله وسكون ثانيه] من الطيب، فلما ضمت الطاء انقلبت الياء واوًا».

[كتب: ٦٦٥٠م] إسناده صحيح، بالإسناد قبله. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ٢٥٨، ٢٥٩ بلفظ الرواية الآتية ٧٠٧٢م، كما أشرنا إليه في تخريج الذي قبله.

[كتب: ٦٦٥١] إسناده صحيح. راشد بن يحيى المعافري: ثقة، ذكر ابن حبان في الثقات، وقال: «يعتبر حديثه من غير رواية الإفريقي»، وقال العجلي: «مصري تابعي ثقة»، وفي التعجيل (ص١٢٣) أنه يقال فيه أيضًا: «راشد بن عبد الله»، وأخشى أن يكون هذا وهمًا، وأن يكون «راشد بن عبد الله» شخصًا آخر، ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٢٧٠، ولم يذكر فيه قولًا آخر. والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ٧٨، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وإسناد أحمد حسن». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٢٣٤، وقال: «رواه أحمد بإسناد حسن».

وكرر قوله: «الجنة» توكيدًا، وتكرارها ثابت في أصول المسند ومجمع الزوائد، وعليه في ك م علامة الصحة «صح»، ولم يُذكر في الترغيب غير مرة واحدة.

[كتب: ٦٦٥٢] إسناده صحيح؛ على ما في ظاهره من الانقطاع؛ لأن الحرث بن يزيد من أتباع التابعين، لم يدرك أحدًا من الصحابة، إنما يروى عن التابعين. وهذا الحديث بعينه إنما رواه عن عبد الرحمن بن حجيرة عن عبد الله بن عمرو. فقد رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق (ص٦) عن علي بن حرب عن زيد بن أبي الزرقاء عن ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن ابن

. . . .

حجيرة عن عبد الله بن عمرو، به، مرفوعًا. والظاهر عندي أن قوله: «عن ابن حجيرة» سقط سهوًا من بعض الناسخين القدماء، من نسخ المسند؛ لأنه ثابت هكذا في الأصول الثلاثة هنا. ويؤيد أنه ثابت في بعض نسخ المسند التي لم تقع إلينا، أن الهيثمي ذكره في مجمع الزوائد ٤: ١٤٥، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح». ثم ذكره مرة أخرى ١٠: ٢٩٥، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما حسن». فلو كان منقطعًا في نسخ المسند التي ينقل عنها الهيثمي لأشار إلى ذلك، إن شاء الله.

وكذلك ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ١٢، وقال: «رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما حسن». ثم ذكره مرة أخرى ٤: ٢٦، وقال: «رواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني والبيهقي، بأسانيد حسنة». ولكن وقع اسم الصحابي عند المنذري في المرة الثانية: «عبد الله بن عمر»، كأنه يعني ابن الخطاب! وأنا أرجح أن هذا خطأ ناسخ أو طابع. خصوصًا وأن الحديث في مشكاة المصابيح (ص٤٣٧)، وشرحه للعلامة على القاري (ج٢ ورقة ٤١٥) عن ابن عمرو بن العاص، دون اشتباه؛ لأنه ذكره بعد حديث لابن عمرو، فقال: «وعنه». وقيد العلامة علي القاري اسم الصحابي في أولهما «بالواو»، ثم قال في الثاني: «أي ابن عمرو». وقال صاحب المشكاة في تخريج هذا الحديث: «رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان».

فهذا كله يكاد يقطع بأن الحديث حديث ابن عمرو بن العاصي وحده. ويؤيده ذلك ويرفع كل شبهة أن الكتب التي فيها جعله من حديث ابن عمر نسبته لأحمد، ولم أجده في المسند من حديث ابن عمر بن الخطاب، بالاستقراء التام فيما مضى من مسنده، وفيما تتبعته من فهارسي العلمية إلى نحو منتصف هذا الكتاب. إلا أن يكون مذكورًا عرضًا أثناء مسند صحابي آخر في باقي المسند الذي أتتبعه، وأسأل الله أن يوفقني لإتمامه.

نعم، رواه الحاكم ٤: ٣١٤ من طريق شعيب بن يحيى عن ابن لهيعة «عن الحرث بن يزيد عن عبد الله بن عمر»؛ هكذا دون ذكر «ابن حجيرة» في الإسناد، ودون ذكر الواو في «بن عمر». ولم يتكلم عليه هو ولا الذهبي.

وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٩١٢، ونسبه لأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي في الشعب «عن ابن عمر»، وللطبراني «عن ابن عمرو»، ولابن عدي وابن عساكر «عن ابن عباس»، ورمز له بعلامة الحسن. ونقل العلامة علي القاري ذلك عنه في شرح المشكاة (ج٢ ورقة ٤١٥) دون أن يعقب عليه.

وخلط المناوي في شرح الجامع الصغير تخليطًا عجيبًا، وأتى بأشياء ما أدري من أين نقلها؟! فإنه بين في النسبة الأولى لأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي في الشعب: أنه من حديث ابن عمر «بن الخطاب»، ثم قال عقب ذلك: «قال الهيثمي، بعدما عزاه لأحمد والطبراني: فيه ابن لهيعة وبقية رجال أحمد رجال الصحيح»، والذي في مجمع الزوائد كما نقلنا آنفًا، أنه من حديث «عبد الله بن عمرو»، ولم أجده فيه من حديث ابن عمر بن الخطاب، كما لم أجده من حديثه في مسند أحمد. فنقل المناوي كلام الهيثمي على حديث «ابن عمرو» وجعله على حديث «ابن عمر»، في حين أن الحديث في الزوائد في الموضعين «عن عبد الله بن عمرو»!

ثم بين المناوي في النسبة الثانية، للطبراني: أنه من حديث ابن عمرو «بن العاص»، ثم قال ما نصه: «قال العراقي: وفيه أيضًا ابن لهيعة، اهـ. وقضية إفراد المصنف [يعني السيوطي] للطبراني بحديث ابن عمرو: تفرده به عن الأولين جميعًا، والأمر بخلافه. بل رواه البيهقي في الشعب عنه أيضًا عقب الأول، ثم قال [يعني البيهقي]: هذا الإسناد أتم وأصح، اهـ. فاقتصار المصنف على عزو الأول إليه، وحذفه من الثاني، مع كونه قال إنه أصح: من ضيق العطن»! وحقًّا لقد أخطأ السيوطي أو قصر في نسبة حديث ابن عمرو بن العاصي للطبراني وحده، فقد رواه أحمد هنا كما ترى. فما أدري لعل السيوطي نقل من كتب تنقل عن المسند، ولم ينقل عنه مباشرة، إذن لعرف أنه في مسند «ابن عمرو»، لا في مسند «ابن عمر». والمناوي وقع في ضيق العطن الذي وقع فيه السيوطي! ثم لا أدري أيضًا: أصحيح ما نقله عن البيهقي أنه روى حديث «ابن عمرو» عقب حديث «ابن عمر»، ورآهما المناوي فيه بنفسه، أم نقل هو أيضًا عن كتب أخرى فيها تحريف اسم الصحابي، فأخطأ تبعًا لها؟!

ثم قال المناوي -بعد نسبة السيوطي الحديث لابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس- ما نصه: «قال الهيثمي: إسناد أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني حسن، اهـ. وقال المنذري: رواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني والبيهقي بأسانيد حسنة، وفيه عند البيهقي شعيب بن يحيى، قال أبو حاتم: ليس بمعروف، وقال الذهبي: بل ثقة، عن ابن لهيعة، وفيه ضعف»! وهذا كلام كله تخليط فيما أرى! فإنه يوهم أن كلام الهيثمي والمنذري منصب على حديث ابن عباس، وما كان كذلك قط فيما أعلم! ثم ما شأن الهيثمي بابن أبي الدنيا، وهو لم يجعل كتابه من الكتب التي أخرج زوائدها في مجمع الزوائد! وكلامه بين أيدينا، إنما هو إسناد أحمد والطبراني في حديث «ابن عمرو بن العاصي».

٦٧٦٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: رِبَاطُ يَوْمٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ. [كتب، ورسالة (٦٦٥٣)]

٦٧٦٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالُوا: حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو المَعَافِرِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ صَمَتَ نَجَا. [كتب، ورسالة (٦٦٥٤)]

٦٧٦٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: القُلُوبُ أَوْعِيَةٌ وَبَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، أَيُّهَا النَّاسُ فَاسْأَلُوهُ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ فَإِنَّ اللهَ لاَ يَسْتَجِيبُ لِعَبْدٍ دَعَاهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ غَافِلٍ. [كتب، ورسالة (٦٦٥٥)]

وكلام المنذري الذي ذكره، هو الذي نقلناه آنفًا عن الترغيب والترهيب ٤: ٢٦، وقد وقع فيه اسم الصحابي «عبد الله بن عمر»، وليس فيه الكلام على شعيب بن يحيى، فما أدري من أين جاء به المناوي؟ والإسناد الذي فيه «شعيب بن يحيى» هو إسناد الحاكم الذي نقلناه من قبل. فالظاهر أن البيهقي رواه عن الحاكم، إذ هو تلميذه، يروي عنه كثيرًا.

ورواية الحاكم التي ذكرنا فيها حذف التابعي، كرواية المسند هنا، ولكن فيها اسم الصحابي «عبد الله بن عمر». وأكاد أجزم أن هذا خطأ من الناسخين القدماء؛ لأن هذا الخطأ وقع كذلك في مختصر الذهبي لمستدرك الحاكم، المخطوط عندي.

وأما شعيب بن يحيى بن السائب التجيبي المصري: فإنه ثقة معروف، ولم يعرفه أبو حاتم، وعرفه غيره، فقال ابن يونس: «كان رجلًا صالحًا غلبت عليه العبادة»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «إنه مستقيم الحديث»، واحتج به ابن خزيمة في صحيحه.

قوله: «وحسن خليقة»: في اللسان ١١: ٣٧٤ عن أبي زيد: «إنه لكريم الطبيعة، والخليقة، والسليقة، بمعنى واحد». وقال العلامة علي القاري: «والتعبير بها إشارة إلى الحسن الجبلي، لا التكلفي والتصنعي في الأحوال».

وقوله: «وعفة في طعمة»: هو بضم الطاء وكسرها، قال ابن الأثير: «الطعمة -بالضم والكسر-: وجه المكسب، يقال: هو طيب الطعمة، وخبيث الطعمة».

[كتب: ٦٦٥٣] إسناده صحيح. سويد بن قيس التجيبي -بضم التاء المثناة وكسر الجيم- المصري: تابعي ثقة، وثقه النسائي ويعقوب بن سفيان وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١٤٤ . والحديث في مجمع الزوائد ٥: ٢٨٩: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف».

وانظر ما مضى في مسند عثمان: ٤٤٢، ٤٧٠، ٤٧٧، ٥٥٨ .

«الرباط» -بكسر الراء-: الإقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل وإعدادها، قال القتيبي: «أصل المرابطة أن يربط الفريقان خيولهم في ثغر، كل منهما مُعدّ لصاحبه، فسمى المقام في الثغور رباطًا». أفاده ابن الأثير. وقال ابن فارس في مقاييس ٢: ٤٧٨: «الرباط: ملازمة ثغر العدو، كأنهم قد ربطوا هناك فثبتوا به ولازموه».

[كتب: ٦٦٥٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٤٨١ .

[كتب: ٦٦٥٥] إسناده صحيح. بكر بن عمرو المعافري المصري، إمام جامعها: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٩١، ٩٢ فلم يذكر فيه جرحًا، وقال ابن يونس: «كانت له عبادة وفضل»، وهذا كاف في توثيقه وعدالته، على الرغم من قول ابن القطان: «لا نعلم عدالته». وقول الدارقطني: «ينظر في أمره».

والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ١٤٨، وقال: «رواه أحمد، وإسناده حسن». ولكن وقع اسم الصحابي فيه «عبد الله بن عمر»، وهو خطأ لا شك فيه، من ناسخ أو طابع.

قوله: «فاسألوه»، كذا في ح ك، وفي م «فلتسألوه» وفي مجمع الزوائد «فسلوه».

٦٧٦٧- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ تُوُفِّيَ رَجُلٌ بِالمَدِينَةِ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا لَيْتَهُ مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ لِمَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا تُوُفِّيَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ، قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطَعِ أَثَرِهِ[1] فِي الجَنَّةِ. [كتب، ورسالة (٦٦٥٦)]

٦٧٦٨- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَجَاءَ بِهَا الَّذِينَ سَرَقَتْهُمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ هَذِهِ المَرْأَةَ سَرَقَتْنَا قَالَ قَوْمُهَا فَنَحْنُ نَفْدِيهَا، يَعْنِي أَهْلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: اقْطَعُوا يَدَهَا فَقَالُوا نَحْنُ نَفْدِيهَا بِخَمْسِ مِئَةِ دِينَارٍ قَالَ اقْطَعُوا يَدَهَا قَالَ فَقُطِعَتْ يَدُهَا اليُمْنَى فَقَالَتِ المَرْأَةُ هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: نَعَمْ أَنْتِ اليَوْمَ مِنْ خَطِيئَتِكِ كَيَوْمِ وَلَدَتْكِ أُمُّكِ، فَأَنْزَلَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي سُورَةِ المَائِدَةِ: ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [كتب، ورسالة (٦٦٥٧)]

٦٧٦٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ حُيَيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِدِ الغَنَمِ، وَلاَ يُصَلِّي فِي مَرَابِدِ الإِبِلِ وَالبَقَرِ. [كتب، ورسالة (٦٦٥٨)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «أعثره».

[كتب: ٦٦٥٦] إسناده صحيح. ورواه النسائي ١: ٢٥٩، وابن ماجة ١: ٢٥٢، ٢٥٣، كلاهما من طريق ابن وهب عن حيي بن عبد الله المعافري، بهذا الإسناد.

«منقطع أثره»: الأثر، قال ابن الأثير: «الأجل، وسمي به لأنه يتبع العمر، قال زهير:

والمرء ما عاش ممدود له أمل ... لا ينتهي العمر حتى ينتهي الأثر

وأصله من أثر مشيه في الأرض، فإن مات لا يبقى له أثر، ولا يرى لأقدامه في الأرض أثر». ومنقطعه -بفتح الطاء المهملة-: موضع انقطاعه.

وقوله: «في الجنة» متعلق بقوله: «قيس»، أي: أنه يعطى له في الجنة هذا القدر؛ لأجل موته غريبًا.

[كتب: ٦٦٥٧] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٦: ٢٧٦، وقال: «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات».

ونقله ابن كثير في التفسير ٣: ١٥٢ عن هذا الموضع، وقال: «وهذه المرأة هي المخزومية التي سرقت، وحديثها ثابت في الصحيحين، من رواية الزهري عن عروة عن عائشة».

ورواه الطبري في التفسير ٦: ١٤٩ مختصرًا، من طريق موسى بن داود عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد ١١٩١٧ .

وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢: ٢٨١ مختصرًا، ونسبه لأحمد وابن جرير وابن أبي حاتم. ولكن وقع فيه اسم الصحابي «عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي لا شك فيه.

[كتب: ٦٦٥٨] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٢: ٢٦ وقال: «رواه أحمد، والطبراني في الكبير بنحوه، ولم يذكر البقر. وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام».

وأشار إليه الحافظ في الفتح ١: ٤٤٠ مرتين، قال في الأولى: «وفي حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد: مرابد الإبل». وقال في الثانية: «تكملة: وقع في مسند أحمد من حديث عبد الله بن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في مرابض الغنم،

٦٧٧٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرٌو، يَعْنِي ابْنَ الحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ سُكْرًا مَرَّةً وَاحِدَةً فَكَأَنَّمَا كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا فَسُلِبَهَا، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ سُكْرًا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الخَبَالِ قِيلَ وَمَا طِينَةُ الخَبَالِ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ عُصَارَةُ أَهْلِ جَهَنَّمَ. [كتب، ورسالة (٦٦٥٩)]

٦٧٧١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا خَلَفُ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا أَبُو جَعْفَرٍ، يَعْنِي الرَّازِيَّ عَنْ مَطَرٍ الوَرَّاقِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي حَافِيًا، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَائِمًا، وَرَأَيْتُهُ يَشْرَبُ قَاعِدًا، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ، وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ. [كتب، ورسالة (٦٦٦٠)]

ولا يصلي في مرابض الإبل والبقر. وسنده ضعيف، فلو ثبت لأفاد أن حكم البقر حكم الإبل؛ بخلاف ما ذكره ابن المنذر: أن البقر في ذلك كالغنم».

وهكذا وقع في الفتح المطبوع «عبد الله بن عمر»، وهو خطأ مطبعي يقينًا؛ لأن الحديث حديث «عبد الله بن عمرو» بغير خلاف.

ووقع فيه أيضًا «مرابض» بالضاد، والذي في المسند «مرابد» بالدال، وهو الذي أشار إليه الحافظ في المرة الأولى، فرقًا بين الروايتين.

و«المرابد»: جمع «مربد» -بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء- وهو الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم، من قولهم: «ربد بالمكان»، إذا أقام، و«ربده» إذا حبسه. و«المرابض» بالضاد المعجمة: جمع «مربض» بفتح الميم وسكون الراء مع فتح الباء وكسرها، وهو محبسها وموضع سكونها ومقامها.

وتضعيف الحافظ هذا الحديث، إنما هو من أجل ابن لهيعة، ونحن نخالفه في ذلك. وأمَّا إذ رأينا صحته، فإنا نرى أنه لا يجوز الصلاة في مرابد البقر، بهذا النص، كما لا تجوز في مرابد الإبل. وقد جاء حديث ضعيف يخالف هذا. ففي المدونة ١: ٩٠: «ابن وهب عن سعيد بن أبي أيوب عمن حدثه عن عبد الله بن مغفل، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى في معاطن الإبل، وأمر أن يصلى في مراح الغنم والبقر». وهذا إسناد فيه راو مبهم، كما ترى، فهو ضعيف، لا يعارض الحديث الصحيح الذي هنا.

[كتب: ٦٦٥٩] إسناده صحيح. ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ١٤٦ عن أبي العباس الأصم عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب، بهذا الإسناد، وقال: «حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». قال الذهبي: «سمعه ابن وهب عنه [يعني عن عمرو بن الحرث]، وهو غريب جدًا».

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ٦٩، ٧٠ أوله فقط، إلى قوله: «فسلبها»! ولا أدري لم ترك باقيه؟ فإني لم أجده فيه في موضع آخر.

وانظر: ٦٦٤٤، ٦٧٧٣، ٦٨٥٤ . وانظر ما مضى في مسند ابن عمر بن الخطاب: ٤٩١٧، وذيل القول المسدود (ص: ٧٨-٨٤).

نقله ابن كثير في التفسير ٣: ٢٣١، ٢٣٢ من رواية ابن وهب، ثم قال: «ورواه أحمد من طريق عمرو بن شعيب».

وانظر: عمدة التفسير ٤: ٩٠ المائدة.

[كتب: ٦٦٦٠] إسناده صحيح. خلف بن الوليد: سبق توثيقه ٦٦٠، ٢٢٩١، ونزيد هنا أنه ترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٨: ٣٢٠، ٣٢١، وروى عن يعقوب بن شيبة أنه قال: «خلف بن الوليد أبو الوليد اللؤلؤي: ثقة ثقة». واشتهر أيضًا بلقب «الجوهري»، فالظاهر أنه نسبة إلى صناعة الجوهر أو تجارته.

أبو جعفر الرازي، عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان: سبق توثيقه ٦٦٠، ونزيد هنا أن ابن معين قال: «كان ثقة خراسانيًا، انتقل إلى الري ومات بها»، وقال علي بن المديني: «كان عندنا ثقة»، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٧/٢/١٠٩، وسماه

٦٧٧٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثنا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَقُصُّ عَلَى النَّاسِ إِلاَّ أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُرَاءٍ. [كتب، ورسالة (٦٦٦١)]

٦٧٧٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهَاشِمٌ، يَعْنِي ابْنَ القَاسِمِ، قَالاَ: حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ الخُزَاعِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَضَى أَنْ لاَ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ. [كتب، ورسالة (٦٦٦٢)]

«عيسى بن ماهان»، وقال: «كان أصله من أهل مرو، من قرية يقال لها بُرْز . . . ثم تحول أبو جعفر بعد ذلك إلى الري فمات بها، فقيل له: الرازي، وكان ثقة، وكان يقدم بغداد والكوفة للحج، فيسمعون منه»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢/ ١/ ٢٨٠، ٢٨١، وروى عن أبيه قال: «أبو جعفر الرازي: ثقة صدوق صالح الحديث»، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ترجمة حافلة ١١: ١٤٣-١٤٧ . والحديث سبق معناه من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو: ٦٦٢٧ .

[كتب: ٦٦٦١] إسناده صحيح. الهيثم بن خارجة الخراساني: سبق توثيقه ١٦٦٥، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٢١٦، وابن سعد في الطبقات ٧/ ٢/ ٨٣، والخطيب في تاريخ بغداد ١٤: ٥٨، ٥٩ .

حفص بن ميسرة العقيلي: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وتكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وزعم الأزدي أنه روى عن العلاء بن عبد الرحمن مناكير، فقال الذهبي في الميزان ١: ٢٦٦: «بل احتج به أصحاب الصحاح، فلا يلتفت إلى قول الأزدي»، يريد أنه روى له الشيخان، انظر: كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص٩٢)، ومقدمة الفتح (ص٣٩٦)، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٣٦٦، ٣٦٧ .

ابن حرملة: هو عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي، ثقة صدوق يخطئ كما قلنا في ٤٠٢، ووثقه ابن نُمير، وقال محمد بن عمر: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال ابن عدي: «لم أر في حديثه حديثًا منكرًا».

والحديث رواه ابن ماجة ٢: ٢١٤، من طريق الأوزاعي عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، به مرفوعًا، ونقل شارحه السندي عن زوائد البوصيري قال: «في إسناده عبد الله بن عامر الأسلمي القارئ، وهو ضعيف». وعبد الله بن عامر، ضعفوه من قبل حفظه فقط. ولذلك قال البخاري في الصغير ١٨٤: «يتكلمون في حفظه»، وفي التهذيب عن ابن سعد قال: «كان قارئًا للقرآن، وكان يقوم بأهل المدينة في رمضان، وكان كثير الحديث، استضعف».

فلم ينفرد ابن حرملة بروايته عن عمرو بن شعيب، وقد تابعه على روايته عبد الله بن عامر، وليس واحد منهما متهمًا في روايته، إلا ما يخشى من الخطأ أو سوء الحفظ، وقد زالت هذه الخشية بمتابعة كل منهما لصاحبه.

والحديث ساقه الذهبي في الميزان ٢: ٥١ ترجمة عبد الله بن عامر، من طريقه، ووقع فيه: «أو مرؤس»! بدل «أو مراء»، وهو تحريف قطعًا، من ناسخ أو طابع.

وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٩٩٨٤، ونسبه لأحمد وابن ماجة، قال شارحه المناوي: «قال الحافظ العراقي: وإسناده حسن، ومن ثم رمز المؤلف لحسنه. ثم إن ما ذكر من أن الحديث هكذا [يعني باللفظ الذي هنا] فحسب، هو ما وقع للمؤلف، والذي وقفت عليه في مسند أحمد: لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال أو مرائي. فلعل المؤلف سقط من قلمه المختال». هكذا ادعى المناوي أنه رآه في المسند؛ وليس في المسند زيادة «أو مختال»، في هذا الحديث هنا، ولا في موضع آخر منه من حديث ابن عمرو بن العاصي، ولعله شبه عليه بحديث آخر في المسند: «عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم» فيه: «أو مختال» بدل «أو مراء»، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١: ١٩٠ .

[كتب: ٦٦٦٢] إسناده صحيح. محمد بن راشد الخزاعي المكحولي: سبق توثيقه ٨٠٢، وإنما سمي «المكحولي» لأنه صحب مكحولًا وحدث عنه، فنسب إليه.

والحديث رواه الترمذي ٢: ٣١٢ من طريق أسامة بن زيد، وابن ماجة ٢: ٧٥ من طريق عبد الرحمن بن الحرث بن عبد الله بن عياش، كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ولكنهما روياه قوليًا، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يقتل مسلم بكافر». وقال الترمذي: «حديث عبد الله بن عمرو في هذا الباب حديث حسن». ورواه أبو داود مطولًا ٤٥٣١ (٤: ٣٠٤

٦٧٧٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَضَى أَنَّ مَنْ قُتِلَ خَطأً فَدِيَتُهُ مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ ثَلاَثُونَ بِنْتَ مَخَاضٍ وَثَلاَثُونَ بِنْتَ لَبُونٍ وَثَلاَثُونَ حِقَّةً وَعَشَرَةٌ بَنُو لَبُونٍ ذُكُورٌ. [كتب، ورسالة (٦٦٦٣)]

٦٧٧٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَتَوارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّى. [كتب، ورسالة (٦٦٦٤)]

عون المعبود)، من طريق يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب، ولكنه لم يسق لفظه كاملًا، بل أحال على حديث قبله من حديث علي بن أبي طالب. ورواه البيهقي ٨: ٢٩ من طريق أبي داود، وساق لفظه كاملًا. ورواه أيضًا مطولًا من طريق محمد بن إسحاق: «حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عام الفتح» إلخ. وستأتي رواية ابن إسحاق في المسند ٦٦٩٢ . وسيأتي الحديث مطولًا ومختصرًا: ٦٦٩٠، ٦٧٩٦، ٦٨٢٧، ٦٩٧٠، ٧٠١٢ .
وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب: ٥٥٩، ٩٥٩، ٩٩٣ .
وانظر أيضًا المنتقى: ٣٩٠٨، ٣٩٠٩، ونيل الأوطار ٧: ١٥٠-١٥٥، ونصب الراية ٤: ٣٣٤، ٣٣٥ .

[كتب: ٦٦٦٣] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٤٥٤١ (٤: ٣٠٧ عون المعبود)، والنسائي ٢: ٢٤٧، وابن ماجة ٢: ٧٢، كلهم من طريق محمد بن راشد، بهذا الإسناد. وانظر: المنذري والخطابي ٤٣٧٥ . وانظر ما مضى: ٦٥٣٣، ٦٥٥٢ . وانظر أيضًا: ٣٦٣٥، ٤٣٠٣ .

[كتب: ٦٦٦٤] إسناده صحيح. سفيان: هو ابن عيينة. يعقوب بن عطاء بن أبي رباح: سبق توثيقه ١٨٠٩ .
والحديث رواه أبو داود ٢٩١١ (٣: ٨٥ عون المعبود)، من طريق حبيب المعلم، وابن ماجة ٢: ٨٥، من طريق المثنى بن الصباح، كلاهما عن عمرو بن شعيب، بهذا. وكلمة «شتى» لم يذكرها ابن ماجة.
ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٦: ٢١٨ من طريق عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العبدي «حدثنا سفيان بن عيينة قال: سمعت عدة، منهم يعقوب بن عطاء، عن عمرو بن شعيب» إلخ. قال البيهقي: «وكذلك رواه حبيب المعلم».
وسيأتي أيضًا من رواية شُعبة عن عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ٦٨٤٤ .
ورواه الدارقطني: ٤٥٥، ٤٥٦ بإسنادين، في حديث طويل، من طريق حسن بن صالح عن محمد بن سعيد عن عمرو بن شعيب: أخبرني أبي عن جدي عبد الله بن عمرو: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم فتح مكة، فقال: «لا يتوارث أهل ملتين»، ثم ذكر باقي الحديث. قال الدارقطني: «محمد بن سعيد الطائفي: ثقة». وباقي الحديث الذي رواه الدارقطني، رواه ابن ماجة ٢: ٨٦ من طريق الحسن بن صالح عن محمد بن سعيد، فنقل شارحه عن زوائد البوصيري زعمه أن محمد بن سعيد هذا هو المصلوب الوضاع! وهو خطأ منه، يرده بيان الدارقطني أنه «الطائفي»، وهو غير «المصلوب».
وروى الحاكم في المستدرك ٤: ٣٤٥، من طريق ابن وهب عن الخليل بن مرة عن قتادة: «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم»». ولم يتكلم عليه الحاكم؛ ولكنه جعله أصل الباب.
وهذا رواه أيضًا البيهقي ٦: ٢١٨ من طريق ابن وهب، بهذا الإسناد واللفظ، وزاد في آخره: «ولا يتوارث أهل ملتين».
وحديث المسند هنا، نسبه المجد في المنتقى ٣٣٤٧ لأحمد وأبي داود وابن ماجة فقط، وكذلك فعل السيوطي في زيادات الجامع الصغير (٣: ٣٥٤ من الفتح الكبير)، وكذلك اقتصر النابلسي في ذخائر المواريث ٤٦٠٣ على نسبته لأبي داود وابن ماجة. ولكن المنذري في تهذيب السنن ٢٧٩١ نسبه أيضًا للنسائي. وكذلك نسبه إليه الحافظ في التلخيص (ص٢٦٥). ولم أجده في سنن للنسائي، ولعله سهو من المنذري قلده فيه الحافظ، أو يكون في السنن الكبرى.
زيادة كلمة [شتى] هنا ثابتة بهامش ك م على أنها نسخة، وهي ثابتة في الرواية الآتية: ٦٨٤٤، وفي كل الروايات التي نسبت للمسند.

٦٧٧٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ.
[كتب، ورسالة (٦٦٦٥)]

٦٧٧٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَيُّمَا عَبْدٍ كُوتِبَ عَلَى مِئَةِ أُوقِيَّةٍ، فَأَدَّاهَا إِلاَّ عَشْرَ أُوقِيَّاتٍ فَهُوَ رَقِيقٌ. [كتب، ورسالة (٦٦٦٦)]

[كتب: ٦٦٦٥] إسناده صحيح؛ إلا أن فيه علة سنذكرها بعد، إن شاء الله. وهو في مجمع الزوائد ٤: ٣٢٣، وقال: «رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطأة، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات».
والحجاج بن أرطأة: سبق توثيقه ٧٤٨، وقد اختلف في شأنه كثيرًا، والحق أنه ثقة، إلا أنه قد يدلس عمن لم يسمع منه، وقد يخطئ، وترجمته وافية في التهذيب، وله ترجمة حافلة في تاريخ بغداد ٨: ٢٣٠-٢٣٦، من قرأها ترجح عنده أنه ثقة، وأن كلام من تكلم فيه لا يؤبه له، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ٢٥٠، وضعفه، وترجمه البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٣٧٥، وذكر أنه سمع عطاء، وأنه سمع منه شُعبة والثوري، وروي عن ابن المبارك قال: «كان الحجاج يدلس، يحدثنا عن عمرو بن شعيب بما يحدث محمد العرزمي، والعرزمي لا نقر به»، وترجمه بنحو هذا في الصغير ١٧٦، ١٧٧، والضعفاء (ص٩)، وزاد في الصغير: «وما قال فيه: حدثنا، يحتمل».
وعلة هذا الحديث أنه يخالف سائر الروايات الصحيحة: أن الرجل إذا تزوج إذا تزوج البكر أقام عندها سبعة أيام ثم قسم بين نسائه، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثًا، انظر: الفتح ٩: ٢٧٥-٢٧٧، والتلخيص ٣١٥، ونيل الأوطار ٦: ٣٦٨، ٣٧٠ .
وذكر الحافظ في الفتح أن حديث أنس الذي عند البخاري «حجة على الكوفيين في قولهم: إن البكر والثيب سواء في الثلاث، وعلى الأوزاعي في قوله: للبكر ثلاث وللثيب يومان. وفيه حديث مرفوع عن عائشة، أخرجه الدارقطني بسند ضعيف جدًّا».
والحديث الذي أشار إليه الحافظ -حديث عائشة- عند الدارقطني (ص٤٠٩).
بل إن هذا الحديث نفسه اختلف فيه على الحجاج بن أرطأة: فرواه الدارقطني (ص٤٠٩) من طريق عمر بن علي [وهو المقدمي]: «حدثنا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إذا تزوج الثيب فلها ثلاث، ثم تقسم»». وهذا اللفظ يوافق الأحاديث الأخرى. فلعل الحجاج بن أرطأة نسي أوسها، فذكر في الرواية التي في المسند هنا «البكر» بدل «الثيب».
[كتب: ٦٦٦٦] إسناده صحيح. حجاج: هو ابن أرطاة، ولم ينفرد بروايته عن عمرو بن شعيب، كما سيجيء.
والحديث رواه أحمد فيما سيأتي ٦٩٢٣ بنحوه، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن حجاج عن عمرو، ورواه أيضًا ٦٩٤٩ عن محمد بن فضيل عن حجاج. وكذلك رواه ابن ماجة ٢: ٥٥، من طريق عبد الله بن نُمير ومحمد بن فضيل، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠: ٣٢٤، من طريق هشيم، ثلاثتهم عن حجاج، بهذا الإسناد نحوه.
ورواه الترمذي ٢: ٢٥٠، من طريق يحيى بن أبي أنيسة عن عمرو بن شعيب، بنحوه، قال الترمذي: «هذا حديث غريب. والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم: أن المكاتب عبد ما بقي عليه شيء من كتابته. وقد رواه الحجاج عن عمرو بن شعيب، نحوه». ويحيى بن أبي أنيسة: ضعيف. فلست أدري لم اقتصر الترمذي على روايته من طريقه، وترك روايات الثقات غيره، الذين رووه عن عمرو بن شعيب!!
وسيأتي مطولًا ٢٧٢٦، من رواية عبد الصمد عن همام عن عباس الجزري عن عمرو بن شعيب. وفيه بحث في أنه «عباس الجزري»، أو «عباس الجريري»، يحتاج إلى تحقيق في موضعه، إن شاء الله.
وهذا المطول رواه أبو داود ٣٩٢٧ (٤: ٣١، ٣٢ من عون المعبود)، والحاكم ٢: ٢١٨، والدارقطني ٢٧٥، والبيهقي ١٠: ٣٢٣، ٣٢٤، كلهم من طريق همام عن عباس الجريري عن عمرو بن شعيب. ورواه البيهقي أيضًا من طريق همام عن العلاء الجزري عن عمرو بن شعيب. وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.
ورواه أبو داود ٣٩٢٦، من طريق إسماعيل بن عياش عن سليمان بن سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، مرفوعًا، بلفظ: «المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم». ورواه البيهقي ١٠: ٣٢٤ من طريق أبي داود، بهذا الإسناد. وأعله المنذري في تهذيب السنن ٣٧٧٢ بكلام مجمل كعادته دون تحقيق، بأن فيه «إسماعيل بن عياش، وفيه مقال»! وإسماعيل بن عياش ثقة، وإنما

. . . .

تكلموا في روايته عن غير الشاميين. وهو يروي هذا الحديث عن شامي، وهو سليمان بن سليم الكناني القاضي الثقة. فانتفت هذه العلة، وصح هذا الإسناد.

وفي الباب حديث آخر بمعناه، أثناء حديث مطول لعبد الله بن عمرو، لم يروه أحمد في المسند:

فقد روى ابن حبان في صحيحه (ج٣ ص٢٠٨، ٢٠٩ من المخطوطة المصورة عندي) من طريق عمرو بن عثمان: «حدثنا الوليد عن ابن جُريج: أخبرني عطاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أنه قال: يا رسول الله، إنا نسمع منك أحاديث، أفتأذن لنا أن نكتبها؟ قال: «نعم»، فكان أول ما كتب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل مكة: لا يجوز شرطان في بيع واحد، ولا بيع وسلف جميعًا، ولا بيع ما لم يضمن. ومن كاتب مكاتبًا على مائة درهم، فقضاها إلا عشرة دراهم، فهو عبد، أو على مائة أوقية، فقضاها إلا أوقية، فهو عبد».

وهذا إسناد صحيح، عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي: ثقة، وثقه النسائي وغيره. وشيخه الوليد: هو الوليد بن مسلم الدمشقي، عالم الشأم، سبق توثيقه ١٨٨٩ . وسيأتي مزيد كلام في تعليل هذا الحديث.

فرواه أيضًا البيهقي في السنن الكبرى ١٠ : ٣٢٤، من طريق إبراهيم بن المنذر: «حدثني هشام بن سليمان المخزومي، حدثنا ابن جُريج عن عبد الله بن عمرو بن العاص»، فذكر نحوه. وهذا إسناد ظاهر الانقطاع، فإن ابن جُريج لم يدرك عبد الله بن عمرو. ولذلك تردد فيه البيهقي، فقال عقب روايته: «كذا وجدته، ولا أراه محفوظًا». فلعل أحد شيوخ الإسناد، بين البيهقي وبين إبراهيم بن المنذر، أخطأ فنسي أن يذكر عطاء بين ابن جُريج وبين عبد الله بن عمرو، أو أخطأ أحد الناسخين في الأصول التي يروي منها البيهقي؛ لأنه يقول: «كذا وجدته»، فهو في كتاب بين يديه فيه سماعه.

ثم ذكره الزيلعي في نصب الراية ٤ : ١٤٣، فقال: «وأخرج النسائي في سننه عن ابن جُريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو» إلخ. ولم أجده في سنن النسائي حتى أتبين إسناده، ولا ساق الزيلعي الإسناد. ولعله في السنن الكبرى للنسائي. ثم قال الزيلعي: «ورواه ابن حبان في صحيحه، في النوع السادس والستين من القسم الثالث. قال النسائي: هذا حديث منكر، وهو عندي خطأ، انتهى. وذكره عبد الحق في أحكامه من جهة النسائي، ثم قال: وعطاء هذا هو الخراساني، ولم يسمع من عبد الله بن عمرو شيئًا، ولا أعلم أحدًا ذكر لعطاء سماعًا من عبد الله بن عمرو، انتهى. واعلم أن النسائي وابن حبان لم ينسباه، أعني عطاء، وذكره ابن عساكر في أطرافه، في ترجمة: عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عمرو. ولم يذكر في كتابه لعطاء الخراساني عن عبد الله بن عمرو شيئًا. وكأنه وهم في ذلك، فقد ذكر عبد الحق أنه عطاء الخراساني. وهو جاء منسوبًا في مصنف عبد الرزاق، فقال: أخبرنا ابن جُريج عن عطاء الخراساني عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكره».

وأشار إليه ابن حزم في المحلى ٩ : ٢٣١، وجزم بأنه «عن عطاء الخراساني»، ثم قال: «عطاء هذا الخراساني لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاص شيئًا، ولا من أحد من الصحابة، إلا من أنس وحده».

وأنا أرجح أن عطاء في الإسناد هو «عطاء بن أبي رباح»، لأن ابن جُريج عرف بالرواية عنه، وكان به مختصًا، لزمه ١٧ سنة، وعرف بالرواية عنه، وكان يقول: «إذا أنا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته منه، وإن لم أقل سمعت»، فمثل هذا إذا أطلق الرواية: «عن عطاء»، أو «أخبرني عطاء»، من غير بيان، فإنما يحمل على شيخه الذي عرف به، وهو «ابن أبي رباح»، وأما روايته عن «عطاء الخراساني» فإنها قليلة، بل هناك شك في سماعه منه، وإن كان متأخرًا عن ابن أبي رباح، وقد قال أبو بكر بن أبي خيثمة: «رأيت في كتاب علي بن المديني: سألت يحيى بن سعيد عن حديث ابن جُريج عن عطاء الخراساني؟ فقال: ضعيف، قلت ليحيى: إنه يقول أخبرني؟ قال: لا شيء، كله ضعيف، إنما هو كتاب دفعه إليه». وعادة الرواة المتقنين المكثرين إذا أطلقوا اسم شيخ لهم بغير بيان، أن يريدوا به الشيخ الذي لزموه وعرفوا بالرواية عنه، فإذا أرادوا غيره بينوا ما يدل على الذي أرادوا.

فابن جُريج حين يقول في رواية ابن حبان: «أخبرني عطاء»، إنما يريد عطاء بن أبي رباح، وعن ذلك أخرج ابن حبان الحديث في صحيحه؛ لأنه شرط فيه اتصال إسناد كل حديث يرويه. وكذلك فهم ابن عساكر الحافظ في أطرافه أن عطاء هو ابن أبي رباح، فذكر الحديث في ترجمته، ولم يذكر لعطاء الخراساني عن عبد الله بن عمرو شيئًا، كما نقل الزيلعي عنه، وأما ما نقله الزيلعي عن مصنف عبد الرزاق، بالتصريح بأنه عطاء الخراساني، فإني أخشى أن يكون من أوهام إسحاق بن إبراهيم الدبري، راوي المصنف عن عبد الرزاق، فإنه وإن كان ثقة صحيح الرواية عنه في المصنف، إلا أن له أوهامًا فيه، قد يكون هذا أحدها.

وأيًا ما كان، فإن هذه الروايات يشد بعضها بعضًا، ويؤيد بعضها بعضًا. والحمد لله. وانظر: ٣٤٨٩ .

٦٧٧٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم امْرَأَتَانِ فِي أَيْدِيهِمَا أَسَاوِرُ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَتُحِبَّانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ أَسَاوِرَ مِنْ نَارٍ قَالَتَا لاَ قَالَ: فَأَدِّيَا حَقَّ هَذَا الَّذِي فِي أَيْدِيكُمَا. [كتب، ورسالة (٦٦٦٧)]

[كتب: ٦٦٦٧] إسناده صحيح. ورواه أيضًا أحمد في المسند، فيما سيأتي ٦٩٠١ عن نصر بن باب و٦٩٣٩ عن يزيد بن هارون، كلاهما عن الحجاج بن أرطاة، بهذا الإسناد نحوه.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (ج٤ ص٢٧) عن عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج، بهذا الإسناد نحوه.

وكذلك رواه الدارقطني (ص٢٠٦) من طريق عبد الله بن نُمير، ومن طريق يزيد بن هارون كلاهما عن الحجاج، بهذا الإسناد.

ورواه الترمذي (٢: ١٢) بنحوه، عن قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. ثم قال الترمذي: «هذا حديث قد رواه المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب نحو هذا، والمثنى بن الصبَّاح وابن لهيعة يضعفان في الحديث. ولا يصح في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء»!

والعجب من الترمذي، كيف خفي عليه رواية الحجاج بن أرطأة هذا الحديث عن عمرو بن شعيب، مع كثرة من رووه عن الحجاج والثقة بهم؟

ثم إن أكثر ما يؤخذ على هؤلاء الثلاثة: الحجاج بن أرطأة، وابن لهيعة، والمثنى بن الصبَّاح؛ خشية الغلط أو الاضطراب، مع ما رمي به الحجاج من التدليس، ولم يجرح واحد منهم في صدقه وأمانته، فإذا اتفق هؤلاء الثلاثة، أو اثنان منهم، على رواية حديث، كان احتمال الخطأ مرفوعًا، أو بعيدًا على الأقل، فأنى يكون هذا الحديث ضعيفًا؟!

وقد جاء نحو معناه بإسناد صحيح، لا خلاف في صحته:

فرواه أبو داود ١٥٦٣ (٢: ٤ عون المعبود)، من طريق خالد بن الحرث عن حسين بن ذكوان المعلم: «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعها ابنة لها، وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب، فقال لها: أتعطين زكاة هذا؟ قالت: لا، قال: أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار؟ قال: فخلعتهما، فألقتهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقالت: وهما لله عزَّ وجلَّ ولرسوله».

وهذا الحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى (٤: ١٤٠) من طريق أبي داود بإسناده هذا. ثم قال: «وهذا يتفرد به عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده».

ورواه النسائي (١: ٣٤٣) من طريق خالد بن الحرث عن حسين المعلم، كرواية أبي داود. ثم رواه نحوه، من طريق المعتمر بن سليمان قال: «سمعت حسينًا [يعني المعلم] قال: حدثني عمرو بن شعيب قال: جاءت امرأة ومعها بنت لها» إلخ. أي أن هذا الإسناد منقطع، «عمرو بن شعيب» فقط، ليس فيه «عن أبيه عن جده». ثم قال النسائي: «خالد أثبت من المعتمر». فهذا معناه أن النسائي رجح الرواية الموصولة المنقطعة الإسناد.

ولكن جاء الحافظ المنذري في تهذيب السنن ١٥٠٦، وقال: «وأخرجه النسائي مسندًا ومرسلًا، وذكر أن المرسل أولى بالصواب». ونقله أيضًا في الترغيب والترهيب (١: ٢٧٢) بلفظ أبي داود، وقال: «ورواه النسائي مرسلًا ومتصلًا، ورجح المرسل».

ولم ينفرد المنذري بنقل هذا عن النسائي، فقد فعل مثل ذلك الحافظ الزيلعي في نصب الراية (٢: ٣٦٩، ٣٧٠)، فنقل الحديث عن أبي داود والنسائي متصلًا، ثم قال: «وأخرجه النسائي أيضًا عن المعتمر بن سليمان عن حسين المعلم عن عمرو، قال: جاءت امرأة، فذكره مرسلًا. قال النسائي: وخالد أثبت عندنا من معتمر، وحديث معتمر أولى بالصواب»!! فهذا تعليل عجيب، ينقض بعضه بعضًا، ولذلك ما قال الحافظ ابن حجر في الدراية (ص١٦١): «أبدى له النسائي علة غير قادحة».

وكلمة النسائي هذه التي نقلها المنذري والزيلعي، والتي تجعل حديث المعتمر المرسل أولى بالصواب، والتي تنقض ما قبلها: ليست موجودة في نسختي النسائي المطبوعتين، ولا هي موجودة في المخطوطتين اللتين عندي، وإحداهما يعتمد عليها؛ لأنها نسخة الشيخ عابد السندي المحدث المتقن، صححها بنفسه.

وأغرب من هذا كله: أن الزيلعي في نصب الراية، بعد أن نقل الحديث من روايتي أبي داود والنسائي، قال ما نصه: «قال ابن

٦٧٧٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّاسُ يَتَكَلَّمُونَ فِي القَدَرِ قَالَ وَكَأَنَّمَا تَفَقَّأَ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ مِنَ الغَضَبِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ مَا لَكُمْ تَضْرِبُونَ كِتَابَ اللهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ بِهَذَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَالَ فَمَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِمَجْلِسٍ فِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَمْ أَشْهَدْهُ بِمَا غَبَطْتُ نَفْسِي بِذَلِكَ المَجْلِسِ أَنِّي لَمْ أَشْهَدْهُ. [كتب، ورسالة (٦٦٦٨)]

٦٧٨٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَقَفَ عِنْدَ الجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ أَطْوَلَ مِمَّا وَقَفَ عِنْدَ الجَمْرَةِ الأُولَى، ثُمَّ أَتَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ فَرَمَاهَا، وَلَمْ يَقِفْ عِنْدَهَا. [كتب، ورسالة (٦٦٦٩)]

٦٧٨١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا التَقَتِ الخِتَانَانِ وَتَوَارَتِ الحَشَفَةُ فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ. [كتب، ورسالة (٦٦٧٠)]

القطان في كتابه: إسناده صحيح. وقال المنذري في مختصره: إسناده لا مقال فيه، فإن أبا داود رواه عن أبي كامل الجحدري وحميد بن مسعدة، وهما من الثقات، احتج بهما مسلم، وخالد بن الحرث إمام فقيه، احتج به البخاري ومسلم، وكذلك حسين بن ذكوان المعلم، احتجا به في الصحيح، ووثقه ابن المديني وابن معين وأبو حاتم، وعمرو بن شعيب فهو من قد علم، وهذا إسناد تقوم به الحجة، إن شاء الله تعالى. انتهى»!!

فهذا كلام نقله إمام حافظ عن تهذيب المنذري لسنن أبي داود، ليس منه حرف في مختصر المنذري، بل فيه ما يخالفه تقريبًا، فإن الذي نقله ابن القطان توكيد لصحة الحديث من المنذري، والذي في مختصره الموجود بين أيدينا، وفي كتابه الترغيب والترهيب، يدل على ميله إلى تعليله بما نسبه للنسائي من تعليل لم نجده في سنن النسائي! وما ندري كيف كان هذا ولا ذاك؟!

ثم شيء آخر يزيد ذلك غرابة: أن الزيلعي نقل رواية الترمذي من طريق ابن لهيعة، وتعليله إياها الذي نقلنا، ثم قال: «قال المنذري: لعل الترمذي قصد اللذين ذكرهما، وإلا فطريق أبي داود لا مقال فيه، انتهى»! فأين هذا في كلام المنذري؟! لا أدري.

ثم يقول الزيلعي: «وبسند الترمذي رواه أحمد وابن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه في مسانيدهم»!

ثم يقول (٢: ٣٧١): «طريق آخر: أخرجه أحمد رضي الله عنه في مسنده عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب، به. وهي الطريق التي أشار إليها الترمذي»!!

ولست أدري كيف كان هذا النقلان أيضًا؟!

أمَّا مسند ابن راهويه فإني لم أره، ولكن مصنف ابن أبي شيبة أمامي، وليس فيه إلا روايته من طريق الحجاج بن أرطأة، وكذلك مسند الإمام أحمد بين يدي، وأستطيع أن أجزم بالاستقراء التام، أنه لم يروه إلا من طريق الحجاج بالإسناد الذي هنا، وبالإسنادين اللذين أشرت إليهما أول الكلام. فمن أين جاء الزيلعي بنسبة روايتي ابن لهيعة والمثنى بن الصباح لمسند أحمد؟! وهو -أعني الزيلعي- لا يريد بإشارته إليهما رواية الحجاج بن أرطأة يقينًا؛ لأن كلامه صريح في الرواية من طريق ابن لهيعة والمثنى، ثم هو قد ذكر بعد ذلك رواية الحجاج بن أرطأة (ص٣٧١)، ونسبها لأحمد والدارقطني!!

فإن تكن هذه النقول المضطربة سهوًا من هؤلاء، يكن سهوًا عجيبًا غير معقول، وإلا فإني عاجز أن أجد لشيء منه توجيهًا أو تأويلًا.

[كتب: ٦٦٦٨] إسناده صحيح. داود بن أبي هند: سبق توثيقه ١٦٩٨، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ٢١٣، ٢١٤. والحديث رواه ابن ماجة ١: ٢٣ من طريق علي بن محمد عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. ونقل شارحه السندي عن زوائد البوصيري، قال: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات»، ثم تعقبه السندي بكلام في عمرو بن شعيب لا طائل تحته. وسيأتي مطولًا ٦٧٠٢.

[كتب: ٦٦٦٩] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٣: ٢٥٩، وقال: «رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطأة، وفيه كلام».

[كتب: ٦٦٧٠] إسناده صحيح. ورواه ابن ماجة ١: ١١٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية -شيخ أحمد هنا- بهذا

٦٧٨٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثنا أَيُّوبُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْب، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ ذَكَرَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَحِلُّ سَلَفٌ وَبَيْعٌ، وَلاَ شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ، وَلاَ رِبْحُ مَا لَمْ يُضْمَنْ[(١)]، وَلاَ بَيْعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. [كتب، ورسالة (٦٦٧١)]

٦٧٨٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثنا لَيْثٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَنْتِفُوا الشَّيْبَ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشِيبُ شَيْبَةً فِي الإِسْلاَمِ إِلاَّ كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ وَرَفَعَهُ[(٢)] بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ. [كتب، ورسالة (٦٦٧٢)]

٦٧٨٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْب، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ، أَوْ فَضْلَ كَلَئِهِ، مَنَعَهُ اللهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦٦٧٣)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «يَضْمَن».

(٢) في طبعة الرسالة: «ورفع».

الإسناد. ونقل شارحه عن زوائد البوصيري قال: «إسناد هذا الحديث ضعيف؛ لضعف حجاج بن أرطأة، والحديث أخرجه مسلم وغيره من وجوه أخر». وأشار إليه الترمذي ١: ١١٠ في قوله: «وفي الباب»، وانظر: نصب الراية ١: ٨٤، ٨٥ . وانظر أيضًا ما مضى في مسند عثمان: ٤٤٨، ٤٥٨ .

وقوله: «إذا التقت الختانان»، هكذا هو في أصول المسند، وفي رواية ابن ماجة: «إذا التقى الختانان».

و«الختانان»: قال ابن الأثير: «هما موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية، ويقال لقطعهما: الإعذار والخفض».

[كتب: ٦٦٧١] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٦٢٨ بمعناه، وقد أشرنا إليه هناك. وانظر أيضًا: نصب الراية ٤: ١٨، ١٩ .

[كتب: ٦٦٧٢] إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن علية. ليث: هو ابن أبي سليم.

والحديث سيأتي مختصرًا ٦٦٧٥، من طريق ابن عجلان عن عمرو بن شعيب. وكذلك رواه أبو داود ٤٢٠٢ (٤: ١٣٦ عون المعبود) من طريق ابن عجلان. قال المنذري ٤٠٣٨: «وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة، وقال الترمذي: حسن. وقد أخرجه مسلم في الصحيح من حديث قتادة عن أنس بن مالك قال: كان يكره نتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته».

والحديث رواه الترمذي ٤: ٢٥ مختصرًا من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب، وقال: «هذا حديث حسن. وقد رواه عبد الرحمن بن الحرث وغير واحد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده». وكذلك رواه ابن ماجة ٢: ٢١٠، من طريق محمد بن إسحاق. ورواه النسائي ٢: ٢٧٨ مختصرًا جدًا، من طريق عمارة بن غزية عن عمرو بن شعيب.

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٤: ٥٧ مطولًا، من طريق الأوزاعي عن عمرو بن شعيب. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ١١٣، من رواية السنن الأربعة.

[كتب: ٦٦٧٣] إسناده صحيح. وسيأتي ٧٠٥٧ من رواية حماد بن سلمة عن ليث بن أبي سليم، بنحوه. وسيأتي مطولًا ٦٧٢٢ من رواية محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عبد الله بن عمرو.

وذكره المجد في المنتقى ٣١١٣ باللفظ الذي هنا، وقال: «رواه أحمد». وكذلك ذكره الحافظ في التلخيص ٢٥٨، وقال: «رواه أحمد، وفي إسناده ليث بن أبي سليم. ورواه الطبراني في الصغير، من حديث الأعمش عن عمرو بن شعيب، وقال: لم يرو الأعمش عن عمر وغيره».

وقصر جدًا صاحب مجمع الزوائد ٤: ١٢٤، فذكر الرواية المطولة ٦٧٢٢، ثم أشار إلى هذه الرواية المختصرة، ثم قال: «رواه أحمد، وفيه محمد بن راشد الخزاعي، وهو ثقة، وقد ضعفه بعضهم». وسيأتي الكلام على رواية محمد بن راشد في موضعها،

٦٧٨٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ. [كتب، ورسالة (٦٦٧٤)]

٦٧٨٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تَنْتِفُوا الشَّيْبَ، فَإِنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ يَشِيبُ فِي الإِسْلاَمِ شَيْبَةً، إِلاَّ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً. [كتب، ورسالة (٦٦٧٥)]

٦٧٨٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، حَدَّثنا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الشِّرَاءِ وَالبَيْعِ فِي المَسْجِدِ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الأَشْعَارُ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الضَّالَّةُ، وَعَنِ الحِلَقِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، قَبْلَ الصَّلاَةِ. [كتب، ورسالة (٦٦٧٦)]

٦٧٨٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: يُحْشَرُ المُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُوَرِ النَّاسِ يَعْلُوهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الصَّغَارِ حَتَّى يَدْخُلُوا سِجْنًا فِي جَهَنَّمَ، يُقَالُ لَهُ: بُولَسُ فَتَعْلُوهُمْ نَارُ الأَنْيَارِ يُسْقَوْنَ مِنْ طِينَةِ الخَبَالِ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ. [كتب، ورسالة (٦٦٧٧)]

إن شاء الله. ولكن تقصير الزوائد أنه لم يشر إلى رواية ليث بن أبي سليم، وهي في المسند هنا و٧٠٥٧، ثم لم يشر إلى رواية الطبراني في الصغير التي ذكرها ابن حجر، وهي متابعة جيدة لروايات المسند، والمعجم الصغير للطبراني أحد الكتب التي التزم الهيثمي إخراج زوائدها. فعن هذا وذاك كان تقصيره.

ومعنى الحديث ثابت صحيح، متفق عليه من حديث أبي هريرة. انظر: المنتقى ٣١٠٩-٣١١١.

«الكلأ» -بفتح الكاف واللام وبالهمزة غير ممدود-: هو النبات والعشب، وسواء رطبه ويابسه. قاله ابن الأثير.

[كتب: ٦٦٧٤] إسناده صحيح. «عُبيد الله»: بالتصغير، وقد كتب عليه في م هنا «صح»، توثقًا من صحته. والحديث قد مضى ٦٥٥٨، من رواية أخيه «عبد الله العمري»، وأشرنا إلى هذا هناك.

[كتب: ٦٦٧٥] إسناده صحيح. ابن عجلان: هو محمد بن عجلان. والحديث مختصر ٦٦٧٢، وقد أشرنا إليه هناك.

[كتب: ٦٦٧٦] إسناده صحيح. يحيى: هو ابن سعيد القطان. ابن عجلان: هو محمد. ووقع هنا في ح «حدثنا يحيى بن عجلان» بحذف «عن»، وهو خطأ مطبعي ظاهر، صححناه من ك م.

والحديث رواه أبو داود ١٠٧٩ (١: ٤١٩ عون المعبود) عن مسدد عن يحيى عن ابن عجلان. قال المنذري ١٠٣٧: «وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة. وقال الترمذي: حديث حسن». وهو في الترمذي (برقم ٣٢٢ من شرحنا)، وحققنا هناك الخلاف في إسناد «عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده»، ورجحنا أنه إسناد صحيح.

«الحلق»: بكسر الحاء وفتح اللام. وفي رواية أبي داود «التحلق». ولكن يظهر أن الرواية التي رواها الخطابي من نسخ أبي داود فيها أيضًا «الحلق»، فشرحها على ذلك، قال: «الحلق -مكسورة الحاء مفتوحة اللام-: جماعة الحلقة. وكان بعض مشايخنا يرويه أنه نهى عن الحَلْق، بسكون اللام [يعني مع فتح الحاء]! وأخبرني أنه بقي أربعين سنة لا يحلق رأسه قبل الصلاة يوم الجمعة! فقلت له: إنما هو الحلق، جمع الحلقة، وإنما كره الاجتماع قبل الصلاة للعلم والمذاكرة، وأمر أن يشتغل بالصلاة وينصت للخطبة والذكر، فإذا فرغ منها كان الاجتماع والتحلق بعد ذلك، فقال: قد فرجت عني، وجزاني خيرًا، وكان من الصالحين، رحمه الله». وقال ابن الأثير: «الحلق -بكسر الحاء وفتح اللام-: جمع الحلقة، مثل: قصعة وقصع، وهي الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره، والتحلق: تفعل منها، وهو أن يتعمدوا ذلك».

[كتب: ٦٦٧٧] إسناده صحيح. ونقله ابن كثير في التفسير ٧: ٣١٠ عن هذا الموضع من المسند. وذكره ابن رجب في كتاب

٦٧٨٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الأَخْنَسِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَتَى أَعْرَابِيٌّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي، قَالَ: أَنْتَ وَمَالُكَ لِوَالِدِكَ، إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَمْوَالَ أَوْلَادِكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوهُ هَنِيئًا. [كتب، ورسالة (٦٦٧٨)]

٦٧٩٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحيَى، حَدَّثنا حُسَيْنٌ، حَدَّثنا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُصَلِّي حَافِيًا وَنَاعِلًا وَيَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ وَيَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا وَيَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ. [كتب، ورسالة (٦٦٧٩)]

٦٧٩١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَلْقَاهُ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، قَالَ: فَقَالَ هَذَا أَشَرُّ هَذَا حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ، فَأَلْقَاهُ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَسَكَتَ عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٦٦٨٠)]

٦٧٩٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ كُفُّوا السِّلَاحَ إِلَّا خُزَاعَةَ عَنْ بَنِي بَكْرٍ، فَأَذِنَ لَهُمْ حَتَّى صَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ قَالَ كُفُّوا السِّلَاحَ فَلَقِيَ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي بَكْرٍ مِنْ غَدٍ بِالمُزْدَلِفَةِ فَقَتَلَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ، وَرَأَيْتُهُ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الكَعْبَةِ قَالَ: إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللهِ مَنْ قَتَلَ فِي الحَرَمِ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ قَتَلَ

التخويف من النار (ص٧٠)، وقال: «خرجه الإمام أحمد والنسائي والترمذي، وقال: حسن، وروي موقوفًا على عبد الله بن عمرو». وكذلك ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ١٨، ١٩، ونسبه للنسائي والترمذي، وقال: «حسن». ونسبه السيوطي في زيادات الجامع الصغير (٣: ٤١٥، ٤١٦ من الفتح الكبير) لأحمد والترمذي.

وهو في الترمذي ٣: ٣١٥، وقال: «حديث حسن»، وكذلك هو فيه في مخطوطة الشيخ عابد السندي (ورقة ٦٨)، وفي طبعة بولاق ٢: ٨٠: «حديث حسن صحيح». ولم أجده في النسائي، والظاهر أنه في السنن الكبرى.

الصغار -بفتح الصاد المهملة والغين المعجمة-: الذل والهوان. «بولس»: بضم الباء الموحدة وفتح اللام وآخره سين مهملة، هكذا ضبطه المنذري في الترغيب والترهيب، وقال ابن الأثير: «هكذا جاء في الحديث مسمى». «نار الأنيار»: قال ابن الأثير: «لم أجده مشروحًا، ولكن هكذا يروى. فإن صحت الرواية فيحتمل أن يكون معناه: نار النيران، فجمع النار على أنيار، وأصلها: أنوار؛ لأنها من الواو، كما جاء في ريح وعيد: أرياح وأعياد. وهما من الواو»، ونقل صاحب اللسان كلام ابن الأثير ٧: ١٠١ بنصه، ولكن وقع فيه تصحيف ناسخ أو طابع، ففيه: «وفي حديث شجر جهنم»! وصوابه: «سجن جهنم».

[كتب: ٦٦٧٨] إسناده صحيح. عُبيد الله بن الأخنس: سبق توثيقه ٢٠٠٠ .

والحديث رواه أبو داود ٣٥٣٠ (٣: ٣١٢ عون المعبود)، من طريق حبيب المعلم، وابن ماجة ٢: ٢٤، من طريق حجاج بن أرطأة، كلاهما عن عمرو بن شعيب، بهذا الإسناد، بنحوه. وسيأتي من طريق حجاج ٦٩٠٢، ومن طريق حبيب ٧٠٠١ .

«يجتاح مالي»: قال الخطابي (٣٣٨٧): «معناه يستأصله ويأتي عليه. والعرب تقول: جاحهم الزمان واجتاحهم، إذا أتى على أموالهم. ومنه الجائحة، وهي الآفة التي تصيب المال فتهلكه».

[كتب: ٦٦٧٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٦٢٧، ٦٦٦٠ .

[كتب: ٦٦٨٠] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٥١٨ بهذا الإسناد، وقد أشرنا إليه هناك.

وقوله: «أشر»: هكذا أثبت هنا في الأصول الثلاثة، وهو على لغة قليلة، والقياس المشهور «شر» دون همزة، وهو الثابت في الرواية الماضية، وكذلك هو هنا في نسخة بهامش م.

بِذُحُولِ الجَاهِلِيَّةِ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا ابْنِي فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وَسَلم: لاَ دِعْوَةَ فِي الإِسْلاَمِ ذَهَبَ أَمْرُ الجَاهِلِيَّةِ الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الأَثْلَبُ قَالُوا وَمَا الأَثْلَبُ قَالَ الحَجَرُ. [كتب، ورسالة (٦٦٨١)]

٦٧٩٣- قَالَ: وَفِي الأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ، وَفِي المَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ. [كتب، ورسالة (٦٦٨١)]

٦٧٩٤- قَالَ وَقَالَ: لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. [كتب، ورسالة (٦٦٨١)]

٦٧٩٥- قَالَ: وَلاَ تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا، وَلاَ يَجُوزُ لاِمْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا. [كتب، ورسالة (٦٦٨١)]

[كتب: ٦٦٨١] إسناده صحيح. حسين: هو المعلم. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦: ١٧٧، ١٧٨، وقال: «رواه الطبراني، ورجاله ثقات». وقال أيضًا: «في الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح، وفي السنن بعضه».

والعجب منه أن ينسبه للطبراني وحده، وهو في المسند كما ترى! ثم أعجب منه زعمه أن «في الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح»! فأستطيع أن أجزم -إن شاء الله- بالتتبع التام، أن ليس لعبد الله بن عمرو حديث في أحد الصحيحين في النهي عن الصلاة بعد الصبح، بل إنه لم يروه أحد من أصحاب السنن الأربع من حديث ابن عمرو، إلا أن الترمذي أشار إليه فقط في قوله: «وفي الباب» ١: ١٦١، وقال شارحه: «وأما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه الطبراني في الأوسط». نعم، هو ثابت في الكتب الستة، من حديث ابن عباس عن عمر بن الخطاب ورجال مرضيين، وقد مضى في مسند عمر مرارًا، أولها (رقم ١١٠). ومضى أيضًا في مسند عمر (رقم ١١٨) بإسناد منقطع، من رواية ابن عمرو بن العاصي عن عمر بن الخطاب. وأما أن «في السنن بعضه» فنعم، كما سترى في تخريجه، إن شاء الله.

وقد أشار إليه الحافظ ابن كثير في التاريخ ٤: ٣٠٦، عن هذا الموضع من المسند، ولم يذكر لفظه كاملًا، وقال: «وهذا غريب جدًا. وقد روى أهل السنن بعض الحديث، فأما ما فيه من أنه رخص لخزاعة أن تأخذ بثأرها من بني بكر إلى العصر من يوم الفتح، فلم أره إلا في هذا الحديث. وكأنه -إن صح- من باب الاختصاص لهم، مما كانوا أصابوا منهم ليلة الوتير».

وقد اشتمل هذا الحديث العظيم على معان كثيرة، وسيأتي بأطول من هذا ٦٩٣٣، ٦٩٩٢، من رواية يزيد بن هارون عن حسين المعلم. وتأتي أيضًا بعض معانيه، وسنشير إليها عند مواضعها، إن شاء الله.

فأولًا: قوله: «إن أعدى الناس على الله من قتل في الحرم» إلخ، سيأتي بنحو معناه، من رواية حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب ٦٧٥٧.

ثانيا: قوله: «لا دعوة في الإسلام» إلخ، سيأتي مختصرًا، من رواية عامر الأحول عن عمرو بن شعيب ٦٩٧١. ورواه أبو داود ٢٢٧٤ (٢: ٢٥٠ عون المعبود) مطولًا، من رواية يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب. وقد مضى معناه في أن الولد للفراش مرارًا: ١٧٣، ٤١٦، ٤١٧، ٤٦٧، ٥٠٢، ٨٢٠. وانظر: ٦٦٩٩.

ثالثًا: دية الأصابع، ستأتي من رواية سليمان بن موسى ٦٧١١، ومن رواية حسين المعلم ٦٧٧٢، ومن رواية مطر الوراق ٧٠١٣ ثلاثتهم عن عمرو بن شعيب. ورواه أبو داود ٤٥٦٢ (٤: ٣١٣ عون المعبود)، والنسائي ٢: ٢٥٢، كلاهما من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب. ورواه ابن ماجة ٢: ٧٥ من رواية مطر الوراق عن عمرو بن شعيب.

رابعًا: دية المواضح، وستأتي أيضًا ٦٧٧٢، ٧٠١٣. ورواه أبو داود ٤٥٦٦ (٤: ٣١٥ عون المعبود)، من طريق حسين المعلم، وابن ماجة ٢: ٧٥، من طريق مطر الوراق، كلاهما عن عمرو بن شعيب. وانظر: ٧٠٣٣. وانظر أيضا ما مضى: ٦٥٣٣، ٦٥٥٢، ٦٦٦٣.

خامسًا: النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر، وسيأتي من طريق عبد الكريم الجزري ٦٧١٢، ومن طريق خليفة بن غالب ٦٩٧٠، كلاهما عن عمرو بن شعيب. ورواه أبو داود الطيالسي ٢٢٦٠، عن خليفة بن غالب. وانظر أيضًا ما يأتي في المسند: ٦٩٦٦، ٦٩٩٣، ٧٠٧٧.

٦٧٩٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ جَمَعَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ يَوْمَ غَزَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ. [كتب، ورسالة (٦٦٨٢)]

٦٧٩٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَعْلَى، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ مُزَيْنَةَ يَسْأَلُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الضَّالَّةِ مِنَ الإِبِلِ قَالَ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا تَأْكُلُ الشَّجَرَ

سادسًا: النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وسيأتي من طريق عبد الكريم الجزري ٦٧١٢، ومن طريق حسين المعلم ٦٧٧٠، كلاهما عن عمرو بن شعيب. وقد مضى معناه من حديث ابن عباس ١٨٧٨، ٣٥٣٠ .

سابعًا: «لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها»، رواه أبو الطيالسي ٢٢٦٧، من طريق حبيب المعلم، ورواه أبو داود السجستاني ٣٥٤٦، ٣٥٤٧ (٣: ٣١٧ عون المعبود)، من طريق داود بن أبي هند وحبيب المعلم وحسين المعلم، ورواه النسائي ١: ٣٥٢، من طريق حسين المعلم، و٢: ١٣٧، ١٣٨، من طريق داود بن أبي هند وحبيب المعلم وحسين المعلم، وابن ماجة ٢: ٣٧ من طريق المثنى بن الصباح، كلهم عن عمرو بن شعيب.

«ذحول الجاهلية» -بضم الذال المعجمة والحاء المهملة-: جمع «ذحل» بفتح فسكون، وهو الوتر والثأر والعداوة.

«الدعوة» -بكسر الدال وسكون العين المهملتين-: هو أن ينتسب الإنسان إلى غير أبيه وعشيرته، وقد كانوا يفعلونه، فنهي عنه وجعل الولد للفراش، قاله ابن الأثير. وقال الخطابي ٢١٧٩: «ادعاء الولد». وهو أعم وأجود من كلام ابن الأثير. فإن الوقعة نفسها في رجل يريد أن يدعي نسب ابن له عاهَر بأمه في الجاهلية، كما في رواية أبي داود.

«الولد للفراش»، قال الخطابي: «يريد: لصاحب الفراش»، وقال ابن الأثير: «وهو الزوج والمولى. والمرأة تسمى فِراشًا؛ لأن الرجل يفترشها».

«العاهر»: الزاني، وقد عَهَرَ يَعْهَرُ عَهْرًا وعُهورًا، إذا أتى المرأة ليلًا للفجور بها، ثم غلب على الزنى مطلقًا، والمعنى: لا حظ للزاني في الولد، وإنما هو لصاحب الفراش؛ أي لصحاب أم الولد، وهو زوجها أو مولاها، قاله ابن الأثير.

«الإثلب» -بفتح الهمزة واللام وكسرهما، والفتح أكثر، وبينهما ثاء مثلثة ساكنة-: هو الحجر، قال ابن الأثير ١: ١٦: «قيل: معناه الرجم، وقيل: هو كناية عن الخيبة. وقيل: الأثلب: دُقاق الحجارة، وقيل: التراب. وهذا يوضح أن معناه الخيبة؛ إذ ليس كان زان يرجم». وقال أيضًا ١: ٢٠٣ في تفسير الحجر: «أي الخيبة؛ يعني أن الولد لصاحب الفراش، من الزوج أو السيد، وللزاني الخيبة والحرمان، كقولك: ما لك عندي شيء غير التراب، وما بيدك غير الحجر».

وهذه الدعوة ادعاء نسب الغير، وادعاء نسب اللقطاء، ومحاولة إثبات المولودين لغير رشدة، كلها من المنكرات الخبيثة التي شاعت في بلادنا، بما أشاع النسوان وأنصار النسوان من الإباحية والتحلل الخلقي، ومن الخروج على الدين، ومحاولة هدم كل تقليد إسلامي صحيح، وبما أشربتْ قلوبهم من تقليد أوربة، ومن القوانين الوثنية التي ضربت على أكثر الأمم الإسلامية. بل إن القوانين المصرية الحديثة لتحاول الاعتراف الصريح بأبناء الفجور، مما عجزت فرنسة نفسها عن الاعتراف به، وهي أساس كل منكر وكل فجور في العالم. ولا حول ولا قوة إلا بالله. ولئن لم ينته المسلمون عن الخضوع لمثل هذا، ولئن لم ينتبهوا لما يُراد بهم وبدينهم، ليأخذنهم الله بسُنته، وليكونُن من الخاسرين، ولن يُفلحوا إذن أبدًا.

«المواضح» -بفتح الميم وتخفيف الواو-: جمع «موضحة» بضم الميم وكسر الضاد، وهي التي تبدي وضح العظم؛ أي بياضه.

قوله: «ولا يجوز لامرأة» إلخ، في ح «المرأة»، وأثبتنا ما في ك م. وقال الخطابي ٣٤٠٤: «هذا عند أكثر العلماء على معنى حسن العشرة، واستطابة نفس الزوج بذلك. إلا أن مالك بن أنس قال: يرد ما فعلت من ذلك، حتى يأذن الزوج. قال الشيخ [أي الخطابي]: ويحتمل أن يكون ذلك في غير الرشيدة. وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال للنساء: «تصدقن»، فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم، وبلال يتلقاها بكسائه. وهذه عطية بغير إذن أزواجهن».

[كتب: ٦٦٨٢] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٢: ١٥٨، وذكر بعده الرواية الآتية ٦٦٩٤، وقال: «رواهما أحمد، وفيهما الحجاج بن أرطأة، وفيه كلام». وانظر: ٦٣٧٥ .

وَتَرِدُ الْمَاءَ فَدَعْهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بَاغِيهَا قَالَ الضَّالَّةُ مِنَ الْغَنَمِ قَالَ لَكَ، أَوْ لأَخِيكَ، أَوْ لِلذِّئْبِ تَجْمَعُهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بَاغِيهَا قَالَ الْحَرِيسَةُ الَّتِي تُوجَدُ فِي مَرَاتِعِهَا قَالَ فِيهَا ثَمَنُهَا مَرَّتَيْنِ وَضَرْبُ نَكَالٍ وَمَا أُخِذَ مِنْ عَطَنِهِ فَفِيهِ الْقَطْعُ إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَالثِّمَارُ وَمَا أُخِذَ مِنْهَا فِي أَكْمَامِهَا؟ قَالَ: مَنْ أَخَذَ بِفَمِهِ، وَلَمْ يَتَّخِذْ خُبْنَةً فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنِ احْتَمَلَ فَعَلَيْهِ ثَمَنُهُ مَرَّتَيْنِ وَضَرْبًا وَنَكَالًا وَمَا أُخِذَ مِنْ أَجْرَانِهِ فَفِيهِ الْقَطْعُ إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَاللُّقَطَةُ نَجِدُهَا فِي سَبِيلِ الْعَامِرَةِ قَالَ عَرِّفْهَا حَوْلًا فَإِنْ وُجِدَ بَاغِيهَا، فَأَدِّهَا إِلَيْهِ وَإِلاَّ فَهِيَ لَكَ، قَالَ: مَا يُوجَدُ فِي الْخَرِبِ الْعَادِيِّ قَالَ فِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ. [كتب، ورسالة (٦٦٨٣)]

[كتب: ٦٦٨٣] إسناده صحيح. وسيأتي بنحوه مطولًا من طريق ابن إسحاق ٦٨٩١، ومن طريق عبد الرحمن بن الحرث ٦٧٤٦، ومختصرًا من طريق ابن إسحاق ٦٩٣٦، ومن طريق هشام بن سعد ٧٠٩٤، كلهم عن عمرو بن شعيب.

ورواه الأئمة في كتبهم؛ منهم من ساقه مطولًا، ومنهم من اقتصر على بعض أحكامه:

فروى الشافعي في الأم (٢: ٣٧) منه حكم ما يوجد في خربة وحكم الركاز، عن سفيان عن داود بن شابور ويعقوب بن عطاء، عن عمرو بن شعيب. وكذلك روى هذا البيهقي في السنن الكبرى (٤: ١٥٥) من طريق الشافعي. ورواه الحاكم (٢: ٦٥) من طريق الحميدي عن سفيان، وصححه هو والذهبي.

وروى أبو عبيد في الأموال رقم ٨٥٨ أحكام اللقطة وما يوجد في الخراب والركاز، عن إسماعيل بن إبراهيم عن ابن جُريج عن عمرو بن شعيب، قال أبو عبيد: «لا أدري أسنده إسماعيل أم لا؟». ثم ذكر أنه أسنده ابن إسحاق «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده»، ثم رواه ٨٥٩ مسندًا من طريق ابن إسحاق. ثم ذكر أنه أسنده ابن عجلان أيضًا، ثم رواه ٨٦٠ من طريق الليث بن سعد عن ابن عجلان عن عمرو، مسندًا.

ورواه أبو داود: ١٧١٠-١٧١٣ (٢: ٦٦-٦٨ عون المعبود)، مطولًا ومختصرًا بأسانيد، من طريق ابن عجلان، والوليد بن كثير، وعُبيد الله بن الأخنس، وابن إسحاق، كلهم عن عمرو مسندًا.

وروى النسائي أحكامًا منه ٢: ٢٦٠، ٢٦١، بثلاثة أسانيد: من طريق عُبيد الله بن الأخنس، وابن عجلان، وعمرو بن الحرث، وهشام بن سعد، كلهم عن عمرو.

ووقع في نسخة النسائي المطبوعة بمصر، وكذلك في المطبوعة بالهند (ص٧٤٠) «عبد الله بن الأخنس»، وهو خطأ من الناسخين، صحته «عُبيد الله» بالتصغير، كما في مخطوطة الشيخ عابد السندي.

وروى الترمذي ٢: ٢٦١ قطعة منه، من طريق الليث عن ابن عجلان عن عمرو، وقال: «هذا حديث حسن».

وروى ابن ماجة ٢: ٦٦ قطعة أخرى من طريق الوليد بن كثير عن عمرو.

وقد مضى تفسير «المجن» والقطع في ثمنه: ١٤٥٥، ٤٥٠٣، ٥١٥٧.

وقد مضى أيضًا حديث: «في الركاز الخمس» من حديث ابن عباس ٢٨٧١، ٢٨٧٢.

قوله في ضالة الإبل: «معها حذاؤها وسقاؤها» إلخ: الحذاء -بالمد-: النعل، قال الخطابي في المعالم ١٦٣٣: «إنه يريد بالحذاء أخفافها، يقول: إنها تقوى على السير وقطع البلاد. وأراد بالسقاء: أنها تقوى على ورود المياه، فتحمل ريها في أكراشها».

وقال أيضًا: «وأما ضالة الإبل فإنه لم يجعل لواجدها أن يتعرض لها؛ لأنها قد ترد الماء، وترعى الشجر، وتعيش بلا راع، وتمتنع على أكثر السباع. فيجب أن يخلي سبيلها حتى يأتي ربها. وفي معنى الإبل: الخيل والبغال والظباء، وما أشبهها من كبار الدواب التي تمعن في الأرض وتذهب فيها». و«باغيها» طالبها وصاحبها.

«الحريسة»: فعلية من الحراسة. بمعنى مفعولة؛ أي أن لها من يحرسها ويحفظها، يقال للشاة التي يدركها الليل قبل أن تصل إلى مراحها: حريسة، من هذا المعنى. و«النكال»: العقوبة التي تنكل الناسَ عن فعل ما منع منه؛ أي تمنعهم وتزجرهم.

وقوله: «من عطنه» -بفتح العين والطاء المهملتين-: أي من مراحه وموضع حفظه. «الأكمام»: جمع «كم»، بكسر الكاف، وهو غلاف الثمر والحب قبل أن يظهر.

«ولم يتخذ خبنة»: الخبنة -بضم الخاء المعجمة وسكون الباء الموحدة ثم نون-: معطف الإزار وطرف الثوب، قال ابن الأثير:

٦٧٩٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يَعْلَى، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسَلم يَسْأَلُهُ عَنِ الوُضُوءِ، فَأَرَاهُ ثَلاثًا ثَلاثًا قَالَ: هَذَا الوُضُوءُ فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ. [كتب، ورسالة (٦٦٨٤)]

٦٧٩٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم ثَلاثَ عُمَرٍ كُلُّ ذَلِكَ[(١)] يُلَبِّي حَتَّى يَسْتَلِمَ الحَجَرَ. [كتب، ورسالة (٦٦٨٥)]

٦٨٠٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم اعْتَمَرَ ثَلاثَ عُمَرٍ كُلُّ ذَلِكَ فِي ذِي القَعْدَةِ يُلَبِّي حَتَّى يَسْتَلِمَ الحَجَرَ. [كتب، ورسالة (٦٦٨٦)]

٦٨٠١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أبي، حَدَّثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثنا ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ قِيمَةَ المِجَنِّ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَشَرَةَ دَرَاهِمَ. [كتب، ورسالة (٦٦٨٧)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «كل ذلك في ذي القعدة».

«أي لا يأخذ منه في ثوبه. يقال: أخبن الرجل، إذا خبأ شيئًا في خبنة ثوبه أو سراويله».

«الخرب»، قال ابن الأثير: «يجوز أن يكون بكسر الخاء وفتح الراء، جمع خَربة، كنَقمة ونِقَم، ويجوز أن يكون جمع خِرْبة، بكسر الخاء وسكون الراء على التخفيف، كنِعْمَة ونِعَم، ويجوز أن يكون الخَرِب، بفتح الخاء وكسر الراء، كنَبِقَة ونَبِق، وكَلِمة وكَلِم».

«العادي» -بتشديد الياء-: القديم، وأصله النسبة إلى «عاد» قوم هود، قال ابن الأثير: «وكل قديم ينسبونه إلى عاد، وإن لم يدركهم».

«الركاز»: سبق تفسيره ٢٨٧١، وقد أفاض الإمام الشافعي في تفسيره وأحكامه في كتاب الأم ٢: ٣٧.

[كتب: ٦٦٨٤] إسناده صحيح. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي. سفيان: هو الثوري.

والحديث رواه النسائي ١: ٣٣، وابن ماجة ١: ٨٤، والبيهقي ١: ٧٩، كلهم من طريق يعلى عن سفيان، بنحوه. وكذلك رواه ابن الجارود ٤٥ من طريق الأشجعي عن سفيان، ورواه الطحاوي في معاني الآثار ١: ٢٢ من طريق أبي عوانة عن موسى بن أبي عائشة، بنحوه أيضًا.

ورواه أبو داود مطولًا ١٣٥ (١: ٥١ عون المعبود) من طريق أبي عوانة عن موسى بن أبي عائشة. وكذلك رواه البيهقي ١: ٧٩ من طريق أبي داود، بإسناده مطولًا.

وذكره الحافظ في تلخيص الحبير (ص٣٠) ونسبه لأبي داود والنسائي وابن خزيمة وابن ماجة، «من طرق صحيحة».

وانظر: ٥٧٣٥. وانظر أيضًا نصب الراية: ١: ٢٩.

[كتب: ٦٦٨٥] إسناده صحيح. وهو مختصر من الحديث الذي بعده.

[كتب: ٦٦٨٦] إسناده صحيح. وهو مطول ما قبله. وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣: ٢٧٨، وقال: «رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطأة، وفيه كلام، وقد وثق». وأشار إليه ابن كثير في التاريخ ٥: ١٠٩، عن هذا الموضع.

[كتب: ٦٦٨٧] إسناده صحيح. ابن إدريس: هو عبد الله بن إدريس الأودي، شيخ أحمد، سبق توثيقه ١٣٧٩.

والحديث رواه النسائي ٢: ٢٦٠ من طريق ابن إدريس، بهذا الإسناد، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٨: ٢٥٩، من طريق ابن نُمير عن محمد بن إسحاق. ورواه الدارقطني ٣٦٩، من طريق المحاربي، ومن طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن ابن إسحاق، به.

٦٨٠٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم كَبَّرَ فِي عِيدٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً، سَبْعًا فِي الأُولَى، وَخَمْسًا فِي الآخِرَةِ، وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا، وَلاَ بَعْدَهَا.

قَالَ أَبِي: وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى هَذَا. [كتب، ورسالة (٦٦٨٨)]

٦٨٠٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا دَاوُدُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مُرُوا صِبْيَانَكُمْ بِالصَّلاَةِ إِذَا بَلَغُوا سَبْعًا وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي المَضَاجِعِ قَالَ أَبِي وَقَالَ الطُّفَاوِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي هَذَا الحَدِيثِ سَوَّارٌ أَبُو حَمْزَةَ وَأَخْطَأَ فِيهِ. [كتب، ورسالة (٦٦٨٩)]

وقد مضى مرارًا من حديث ابن عمر بن الخطاب: أن قيمة المجن ثلاثة دراهم، آخرها ٦٢٩٣ . وقد جمع الشافعي بين الروايتين، فروى البيهقي ٨: ٢٥٩ بإسناده عن الشافعي قال: «هذا رأي من عبد الله بن عمرو، في رواية عمرو بن شعيب. والمجان قديمًا وحديثًا سلع، يكون ثمن عشرة، ومائة، ودرهمين. فإذا قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ربع دينار [يعني قيمة ثلاثة دراهم] قطع في أكثر منه. وأنت تزعم أن عمرو بن شعيب ليس ممن تقبل روايته، وتترك علينا سننًا رواها توافق أقاويلنا، وتقول: غلط! فكيف ترد روايته مرة، ثم تحتج به على أهل الحفظ والصدق، مع أنه لم يرو شيئًا يخالف قولنا؟!». وهذه العبارة ثابتة في الأم للشافعي ٦: ١١٦، ولكنها هناك غير محررة، فيها شيء من تحريف الناسخين.

وانظر: ٦٦٨٣ . وانظر أيضًا نصب الراية: ٣: ٣٥٩ .

[كتب: ٦٦٨٨] إسناده صحيح. عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الثقفي الطائفي: ثقة، وثقه ابن المديني والعجلي، وضعفه ابن معين، وقال البخاري: «فيه نظر»، وقال ابن عدي: «يروي عن عمرو بن شعيب، أحاديثه مستقيمة، وهو ممن يكتب حديثه»، وأخرج له مسلم حديثًا واحدًا، وسيأتي في التخريج أن البخاري صحح له هذا الحديث.

والحديث رواه ابن ماجة ١: ٢٠٠، وابن الجارود في المنتقى ١٣٧، ١٣٨، والبيهقي ٣: ٢٨٥، والدارقطني بأسانيد ١٨١، والطحاوي في معاني الآثار ٢: ٣٩٨، كلهم من طريق الطائفي، بهذا الإسناد، بنحوه، بعضهم مختصرًا، وبعضهم مطولًا.

ورواه أبو داود ١١٥١ (١: ٤٤٦ عون المعبود) من طريق المعتمر عن الطائفي؛ ولكنه جعله حديثا قوليًا. وكذلك رواه الدارقطني ١٨١ أيضًا، وكذلك رواه البيهقي ٣: ٢٨٥، ٢٨٦، من طريق أبي داود.

وذكره الحافظ في التلخيص ١٤٤، وقال: «وصححه أحمد، وعلي [يعني ابن المديني]: والبخاري، فيما حكاه الترمذي»، وهذا الذي نقله الحافظ عن الترمذي، ذكره الزيلعي في نصب الراية ٢: ٢١٧، نقلا عن العلل الكبرى للترمذي، أن البخاري قال له: «حديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي أيضًا صحيح، والطائفي مقارب الحديث».

[كتب: ٦٦٨٩] إسناده صحيح. داود بن سوَّار: هكذا سماه وكيع، فأخطأ في اسمه، بل هو: سوار بن داود، أبو حمزة المزني الصيرفي، وهو ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وقال أحمد: «شيخ بصري لا بأس به، وروى عنه وكيع فقلب اسمه، وهو شيخ يوثق بالبصرة، لم يرو عنه غير هذا الحديث». وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١٦٩، وقال: «وقال وكيع: داود بن سوار، وهم».

وقال الذهبي في الميزان ١: ٤٣٣: «قال أبو حاتم: وهم وكيع في اسمه، فقال: داود بن سوار».

وسيأتي عقب الحديث قول أحمد في أن الطفاوي سماه «سوار أبو حمزة»، ثم قال: «وأخطأ فيه». فظاهر هذا الكلام يوهم أن الذي أخطأ هو الطفاوي، ولكن حقيقته أنه يريد أن وكيعًا أخطأ في تسميته «داود بن سوار»، بدليل ما نقلنا عن أحمد من التهذيب، وما نقلنا عن البخاري في التاريخ، وعن أبي حاتم من الميزان، وبدليل أن رواية الطفاوي ستأتي مطولة ٦٧٥٦، رواه أحمد هناك عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي وعبد الله بن بكر السهمي: «قالا: حدثنا سوار أبو حمزة». فلو كان أحمد يريد تخطئة الطفاوي لما اقتصر عليه وحده هنا، بل لذكر أن الطفاوي والسهمي أخطآ فيه معًا! وهذا واضح، ثم رواية اثنين متفقين أولى أن يؤخذ بها وأن ترجح، من رواية واحد إذا خالفهما.

ثم إن الطفاوي والسهمي لم ينفردا بذكر هذا الصواب، فقد وافقهما ابن علية، عند أبي داود في السنن، كما سنذكر في التخريج،

٦٨٠٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: فِي خُطْبَتِهِ وَهُو مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الكَعْبَةِ لاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [كتب، ورسالة (٦٦٩٠)]

٦٨٠٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَجَدَ تَمْرَةً فِي بَيْتِهِ تَحْتَ جَنْبِهِ، فَأَكَلَهَا. [كتب، ورسالة (٦٦٩١)]

٦٨٠٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَكَّةَ عَامَ الفَتْحِ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيبًا فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّ الإِسْلاَمَ لَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ شِدَّةً، وَلاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ وَالمُسْلِمُونَ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ تُرَدُّ سَرَايَاهُمْ عَلَى قَعَدِهِمْ لاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ دِيَةُ الكَافِرِ نِصْفُ دِيَةِ المُسْلِمِ لاَ جَلَبَ، وَلاَ جَنَبَ، وَلاَ تُؤْخَذُ صَدَقَاتُهُمْ إِلاَّ فِي دِيَارِهِمْ. [كتب، ورسالة (٦٦٩٢)]

فقال: «عن سوار أبي حمزة»، ثم روى أبو داود رواية وكيع، ثم قال: «وهم وكيع في اسمه، وروى عنه أبو داود الطيالسي هذا الحديث، فقال: حدثنا أبو حمزة سوار الصيرفي». وكذلك تابعهم قرة بن حبيب، عند البخاري في الكبير، فقال: «حدثنا سوار».

و«سوار»: بفتح السين المهملة وتشديد الواو.

والحديث رواه البخاري في الكبير ٢/ ٢/ ١٦٩ مختصرا، عن قرة بن حبيب، عن سوار.

ورواه أبو داود ٤٩٥، ٤٩٦ (١: ١٨٥، ١٨٦ عون المعبود» مطولًا، من طريق إسماعيل، وهو ابن علية، عن سوار، ومن طريق وكيع «حدثني داود بن سوار المزني»، ثم ذكر أن وكيعًا وهم في اسمه، كما نقلنا آنفًا.

ورواه الدولابي في الكنى ١: ١٥٩، من طريق وكيع قال: «أخبرني أبو حمزة داود بن سوار»، إلخ.

ورواه الحاكم في المستدرك ١: ١٩٧، بإسنادين عن سفيان، وهو الثوري، وبإسناد ثالث عن عبد الله بن بكر السهمي «حدثنا سوار بن داود أبو حمزة: حدثنا عمرو بن شعيب»، إلخ. فهذه متابعة قوية من سفيان الثوري لسوار بن داود؛ إذ روى الحديث عن عمرو بن شعيب كروايته.

[كتب: ٦٦٩٠]إسناده صحيح. خليفة بن خياط البصري العصفري أبو هبيرة: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢/ ١/ ١٧٥، وقال: «سمع عمرو بن شعيب، جدَ شَبَاب، سمع منه وكيع وعمرو بن منصور»، وترجمه الحافظ في التهذيب ٣: ١٦١ تمييزًا، يعني أنه ليس له رواية في الكتب الستة. وذكر أنه روى عنه أبو الوليد الطيالسي، وترجمه في التعجيل ١٧٧، ونزيد في الرواة عنه: عبد الصمد، وسيأتي روايته ٦٩٧٠ . وقول البخاري «جد شباب»: يريد أنه جد «خليفة بن خياط بن خليفة العصفري أبي عمرو» الملقب بـ«شباب» بفتح الشين والباء المخففة، وهذا الحفيد من شيوخ البخاري، وهو مترجم في التهذيب ٣: ١٦٠، ١٦١، والكبير ٢/ ١/ ١٧٦ .

والحديث مضى بعضه مختصرًا ٦٦٦٢ من رواية سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب، وأشرنا هناك إلى تخريجه مطولًا ومختصرًا. وانظر أيضًا التلخيص: ٣٣٦ .

[كتب: ٦٦٩١]إسناده صحيح. أسامة بن زيد: هو الليثي. والحديث مختصر، وسيأتي بهذا الإسناد ٦٨٢٠ بزيادة: «فلم ينم تلك الليلة، فقال بعض نسائه: يا رسول الله، أرقتَ البارحة؟ قال: «إني وجدت تحت جنبي تمرة فأكلتها، وكان عندنا تمر من تمر الصدقة، فخشيت أن تكون منه»». وهذا المطول في مجمع الزوائد ٣: ٨٩ وقال: «رواه أحمد، ورجاله موثقون» وسيأتي بنحوه أيضًا مطولًا ٦٧٢٠، من رواية أبي بكر الحنفي عن أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب.

[كتب: ٦٦٩٢] إسناده صحيح. وروى أبو داود منه قوله: «لا جلب» إلخ، ١٩٥١ (٢: ٢٠ عون المعبود»، من طريق ابن

٦٨٠٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرَنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ زَادَكُمْ صَلاَةً وَهِيَ الوَتْرُ. [كتب، ورسالة (٦٦٩٣)]

٦٨٠٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي السَّفَرِ. [كتب، ورسالة (٦٦٩٤)]

٦٨٠٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبرَنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: كُلُوا وَاشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالبَسُوا غَيْرَ مَخِيلَةٍ، وَلاَ سَرَفٍ وَقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَلاَ مَخِيلَةٍ. [كتب، ورسالة (٦٦٩٥)]

٦٨١٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبرَنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ نَقُولُهُنَّ عِنْدَ النَّوْمِ مِنَ الفَزَعِ بِاسْمِ اللهِ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ قَالَ فَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو يُعَلِّمُهَا مَنْ بَلَغَ مِنْ وَلَدِهِ أَنْ يَقُولَهَا عِنْدَ نَوْمِهِ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ صَغِيرًا لاَ يَعْقِلُ أَنْ يَحْفَظَهَا كَتَبَهَا لَهُ فَعَلَّقَهَا فِي عُنُقِهِ. [كتب، ورسالة (٦٦٩٦)]

أبي عدي عن ابن إسحاق. وقد مضى هذا المعنى من حديث ابن عمر بن الخطاب ٥٦٥٤، وأشرنا هناك إلى رواية أبي داود هذه.

وروى أبو داود بعض معناه أيضًا ٤٥٣١ (٤: ٣٠٤ عون المعبود)، من طريق يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب.

وروى الترمذي ٢: ٣٩٢ منه مسألة الحلف، من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب، وقال: «حديث حسن صحيح».

وقد تكررت معاني هذا الحديث في المسند مرارا، مطولة ومختصرة، منها: ٦٦٩٠، ٦٩١٧، ٦٩٣٣، ٧٠١٢ .

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٩١١، ٣٠٤٦ .

وقوله: «يجير عليهم أدناهم»: هو «يجير» بالراء كما ثبت في ك، وهو الصواب إن شاء الله، الموافق للمعنى، وللروايات المعروفة، وفي ح م «يجيز» بالزاي. وقال ابن الأثير في تفسيره على الراء: «أي إذا أجار واحد من المسلمين، حر أو عبد أو أمة، واحدًا أو جماعة من الكفار وخفَرهم وأمَّنهم، جاز ذلك على جميع المسلمين، لا ينقض عليه جواره وأمانه».

وقوله: «قعدهم»: القعد -بفتح القاف والعين المهملة-: اسم جمع للقاعد، وهم الذين لا يمضون للقتال.

[كتب: ٦٦٩٣] إسناده صحيح. وسيأتي بهذا الإسناد ٦٩٤١ . وسيأتي بإسناد آخر مطولًا ٦٩١٩ .

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ٢: ٢٣٩، ٢٤٠ الرواية المطولة، وقال: «رواه أحمد»، ثم أشار إلى معناه الذي مضى ضمن ٦٥٤٧، ٦٥٦٤، وقال: «وكلا الطريقين لا يصح؛ لأن في الأولى [أي ٦٩١٩] المثنى بن الصباح، وهو ضعيف. وفي الثاني [أي ٦٥٤٧، ٦٥٦٤] إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع، وهو مجهول».

أمَّا الطريق الذي فيه إبراهيم بن عبد الرحمن، فإنه ضعيف، كما ذكرنا هناك.

وأما الطريق التي فيها المثنى بن الصباح، فلسنا نرى ما رآه من ضعفها، وسنفصل القول فيها هناك، إن شاء الله.

ولكن الهيثمي قصر أن لم يشر إلى هذه الطريق التي هنا، طريق حجاج بن أرطأة، وهي صحيحة عندنا.

[كتب: ٦٦٩٤] إسناده صحيح. وهو مختصر ٦٦٨٢، وقد أشرنا إليه وإلى كلام صاحب مجمع الزوائد هناك.

[كتب: ٦٦٩٥] إسناده صحيح. وسيأتي ٦٧٠٨، عن بهز عن همام عن قتادة، مطولًا بهذا بنحوه.

وذكره ابن كثير في التفسير (٣: ٤٦٨)، وأشار إلى أن النسائي وابن ماجة روياه مختصرًا من حديث قتادة، بهذا الإسناد.

وهو في ابن ماجة (٢: ١٩٧)، من طريق يزيد بن هارون عن همام. المخيلة: الخيلاء، وقد مضى تفسيرها ٥٠١٤ .

ذكره البخاري تعليقًا ١٠: ٢١٥ (فتح) وخرجه الحافظ من مسند الطيالسي والحرث بن أبي أسامة.

[كتب: ٦٦٩٦] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٣٨٩٣ (٤: ١٨ عون المعبود)، من طريق حماد عن محمد بن إسحاق، بهذا

٦٨١١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. [كتب، ورسالة (٦٦٩٧)]

٦٨١٢- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لأَهْلِ المَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ الشَّام الجُحْفَةَ وَلأَهْلِ اليَمَنِ وَأَهْلِ تِهَامَةَ يَلَمْلَمَ وَلأَهْلِ الطَّائِفِ وَهِيَ نَجْدٌ قَرْنَ(١) وَلأَهْلِ العِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ. [كتب، ورسالة (٦٦٩٧)]

٦٨١٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ، وَلاَ خَائِنَةٍ وَرَدَّ شَهَادَةَ القَانِعِ لأَهْلِ البَيْتِ وَأَجَازَهَا لِغَيْرِهِمْ. [كتب، ورسالة (٦٦٩٨)]

٦٨١٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ، أَخبَرنا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَضَى أَيُّمَا مُسْتَلْحَقٍ اسْتُلْحِقَ بَعْدَ أَبِيهِ الَّذِي يُدْعَى لَهُ ادَّعَاهُ وَرَثَتُهُ فَقَضَى إِنْ كَانَ مِنْ حُرَّةٍ تَزَوَّجَهَا، أَوْ مِنْ أَمَةٍ يَمْلِكُهَا فَقَدْ لَحِقَ بِمَا اسْتَلْحَقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ حُرَّةٍ، أَوْ أَمَةٍ عَاهَرَ بِهَا لَمْ يَلْحَقْ بِمَا اسْتَلْحَقَهُ، وَإِنْ كَانَ أَبُوهُ الَّذِي يُدْعَى لَهُ هُوَ ادَّعَاهُ وَهُو ابْنُ زِنْيَةٍ لأَهْلِ أُمِّهِ مَنْ كَانُوا، حُرَّةً أَوْ أَمَةً. [كتب، ورسالة (٦٦٩٩)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «قَرْنًا».

الإسناد. ونقله ابن كثير في التفسير (٦: ٣٨) عن هذا الموضع. وقال: «ورواه أبو داود والترمذي والنسائي، من حديث محمد بن إسحاق. وقال الترمذي: حسن غريب». وانظر: ٣٨٢٨، ٣٨٣٠ .

[كتب: ٦٦٩٧] إسناده صحيح. يزيد: هو ابن هارون.

والحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى (٥: ٢٨)، من طريق نصر بن علي عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. ورواه الدارقطني (ص٢٦٢) مختصرًا، من طريق زياد بن أيوب عن يزيد بن هارون.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣: ٢١٦)، وقال: «رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطأة، وفيه كلام، وقد وثق».

وذكره الزيلعي في نصب الراية (٣: ١٤) مقتصرًا فيه على رواية عبدالله بن عمرو بن العاصي، ونسبه لإسحاق بن راهويه والدارقطني.

وهذا الحديث في الحقيقة حديثان: لعبد الله بن عمرو، ولجابر بن عبد الله، وسيأتي معناه في مسند جابر ١٤٦٢٤، ١٤٦٦٨ . وانظر: ٥١١١، ٥٤٩٢، ٦٣٩٠ .

وقوله: «ولأهل الطائف، وهي نجد، قرن»، هذا هو الثابت في ك م، وعلى كلمة «قرن» في م علامة الصحة، وهو الثابت أيضًا في سنن البيهقي، وفي ح ومجمع الزوائد «قرنا»، وأنا أرجح أنه من تصرف الطابع أو الناسخ، في حين أنه جائز فيه الرفع على الاستئناف، والنصب على العطف. وفي مجمع الزوائد أيضًا «ولأهل نجد»، وهو مخالف للثابت في أصول المسند، في حين أنه لم ينسبه لغيره.

[كتب: ٦٦٩٨] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٣٦٠٠، ٣٦٠١ (٣: ٣٣٥ عون المعبود)، بإسنادين من طريق سليمان بن موسى، بهذا الإسناد، نحوه. وقال المنذري (٣٤٥٦): «وأخرجه ابن ماجة». وهو في ابن ماجة (٢: ٣٤، ٣٥) من طريق معمر بن سليمان ويزيد بن هارون، كلاهما عن حجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب، بزيادة واختصار.

«القانع»: فسر في الحديث هنا بأنه التابع والخادم، وهذا التفسير من بعض الرواة في غالب الظن، ليس من المرفوع. وقال ابن الأثير: «القانع: الخادم والتابع، ترد شهادته للتهمة بجلب النفع إلى نفسه. والقانع في الأصل: السائل».

[كتب: ٦٦٩٩] إسناده صحيح. ورواه أبو داود: ٢٢٦٥، ٢٢٦٦ (٢: ٢٤٧ عون المعبود) بأسانيد من طريق محمد بن راشد، أحدها من طريق يزيد بن هارون عنه، بهذا الإسناد، بنحوه. قال المنذري (٢١٧١، ٢١٧٢): «وقد تقدم الكلام على عمرو بن

. . . .

شعيب، وروى عن عمرو هذا الحديث محمد بن راشد المكحولي، وفيه مقال». وقد رددت عليه في تعليقي هناك، بتصحيح الحديث.

وقال الخطابي في شرحه: «هذه أحكام وقعت في أول زمان الشريعة، وكان حدوثها ما بين الجاهلية وبين قيام الإسلام، وفي ظاهر هذا الكلام تعقد وإشكال، وتحرير ذلك وبيانه: أن أهل الجاهلية كان لهم إماء تساعين، وهن البغايا اللواتي ذكرهن الله تعالى في قوله: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾، إذ كان ساداتهن يلمون بهن ولا يجتنبونهن، فإذا جاءت الواحدة منهن بولد، وكان سيدها يطؤها، وقد وطئها غيره بالزنى، فربما ادعاه الزاني وادعاه السيد، فحكم صلى الله عليه وسلم بالولد لسيدها؛ لأن الأمة فراش له كالحرة، ونفاه عن الزاني. فإن دُعي للزاني مدة، وبقي على ذلك إلى أن مات السيد، ولم يكن ادعاه في حياته ولا أنكره، ثم ادعاه ورثته بعد موته واستلحقوه، فإنه يلحق به، ولا يرث أباه، ولا يشارك إخوته الذين استلحقوه في ميراثهم من أبيهم، إذا كانت القسمة قد مضت قبل أن يستلحقه الورثة. وجعل حكم ذلك حكم ما مضى في الجاهلية، فعفا عنه، ولم يُرَد إلى حكم الإسلام. فإن أدرك ميراثًا لم يكن قد قسم إلى أن ثبت نسبه باستلحاق الورثة إياه، كان شريكهم فيه، أسوة من يساويه في النسب منهم. فإن مات من إخوته بعد ذلك أحد، ولم يخلف من يحجبه عن الميراث، ورثه. فإن كان سيد الأمة أنكر الحمل، وكأن لم يدَّعه، فإنه لا يلحق به، وليس لورثته أن يستلحقوه بعد موته. وهذا شبيه بقصة عبد بن زمعة وسعد بن مالك، ودعواهما في ابن أَمَة زمعة، فقال سعد: ابن أخي، عهد إلي فيه أخي، وقال عبد بن زمعة: أخي، ولد على فراش أبي، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالولد للفراش، فصار ابنًا لزمعة. وسنذكر هذا الحديث في موضعه من هذا الكتاب، ونورده هناك شرحًا وبيانًا، إن شاء الله تعالى».

وقصة عبد بن زمعة، هي في تهذيب السنن، برقم ٢١٧٨ .

وقد تعقب ابن القيم كلام الخطابي هذا في دعواه أن هذه أحكام وقعت في أول زمن الشريعة، ثم زاد الموضوع شرحًا وبيانًا، فقال: «وليس كما قال، فإن هذا القضاء إنما وقع بالمدينة المنورة، بعد قيام الإسلام ومصيرها دار هجرة. وقد جعله النبي صلى الله عليه وسلم على صور:

الصورة الأولى: أن يكون الولد من أمته التي في ملكه وقت الإصابة، فإذا استلحقه لحق به من حين استلحقه. وما قسم من ميراثه قبل استلحاقه لم يُنقض، ويورث من المستلحق، وما كان بعد استلحاقه من ميراث لم يقسم، ورث منه نصيبه. فإنه إنما تثبت بنوته من حين استلحقه، فلا تنعطف على ما تقدم من قسمة المواريث، وإن أنكره لم يلحق به، وسماه أباه على كونه يدعى له ويقال إنه منه؛ لا أنه أبوه في حكم الشرع؛ إذ لو كان أباه حُكمًا لم يقبل إنكاره له ولحق به.

الصورة الثانية: أن يكون الولد من أمة لم تكن في ملكه وقت الإصابة، فهذا ولد زنى، لا يلحق به ولا يرثه، بل نسبه منقطع منه. وكذلك إذا كان من حرة قد زنى بها، فالولد غير لاحق به، ولا يرث منه. وكذلك إذا كان من حرة قد زنى بها، فالولد غير لاحق به، ولا يرث منه، وإن كان هذا الزاني الذي يُدْعى الولدُ له، يعني أنه منه، قد ادعاه: لم تفد دعواه شيئًا، بل الولد ولد زنى، وهو لأهل أمه؛ إن كانت أمة فمملوك لمالكها، وإن كانت حرة فنسبه إلى أمه وأهلها، دون هذا الزاني الذي هو منه.

وقوله في أول الحديث: «استلحق بعد أبيه الذي يدْعى له ادعاه ورثته»، الأب هاهنا: هو الزاني الذي منه الولد، وسماه أبًا تسمية مقيدة بكون الولد منه. ولهذا قال: «الولد يدعى له»، يعني يقال إنه منه ويدعى له في الجاهلية أنه أبوه، فإذا ادعاه ورثة هذا الزاني، فالحكم ما ذكر.

ونظير هذا القضاء: قصة سعد بن أبي وقاص وعبد بن زَمْعَة، في ابن أَمَة زمعة، فإن ورثة عتبة -وهو سعد- ادعى الولد أنه من أخيه، وادعى عبدٌ أنه أخوه، ولد على فراش أبيه. فألحقه النبي صلى الله عليه وسلم بمالك الأمة، دون عتبة. وهو تفسير قوله: «وإن كان من أمة لم يملكها، أو من حرة عاهر بها، فإنه لا يلحق به ولا يرث»، وسيأتي بعد هذا، إن شاء الله تعالى.

وقد يتمسك به من يقول: الأمة لا تكون فراشًا، وإنما يلحق الولد للسيد بالدعوى، لا بالفراش، كقول أبي حنيفة. لقوله: «من كان من أمة يملكها يوم أصابها، فقد لحق بمن استلحقه»، فإنما جعله لاحقًا به بالاستلحاق، لا بالإصابة، ولكن قصة عبد بن زمعة أصح من هذا وأصرح، في كون الأمة تصير فراشًا كما تكون الحرة، يلحق الولد بسيدها بحكم الفراش، كما يلحق بالحرة، كما سيأتي. وليس في حديث عمرو بن شعيب أنه لا يلحق ولده من أمته إلا بالاستلحاق، وإنما فيه أنه عند تنازع سيدها والزاني في ولدها يلحق بسيدها الذي استلحقه، دون الزاني، وهذا مما لا نزاع فيه، فالحديثان متفقان».

٦٨١٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخبرَنا الحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي ذَوِي أَرْحَامٍ أَصِلُ وَيَقْطَعُونِي وَأَعْفُو وَيَظْلِمُونَ وَأُحْسِنُ وَيُسِيئُونَ أَفَأُكَافِئُهُمْ قَالَ: لاَ إِذًا تُتْرَكُونَ جَمِيعًا، وَلَكِنْ خُذْ بِالفَضْلِ وَصِلْهُمْ فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ ظَهِيرٌ مِنَ اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مَا كُنْتَ عَلَى ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦٧٠٠)]

٦٨١٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: يَحْضُرُ الجُمُعَةَ ثَلاَثَةٌ رَجُلٌ حَضَرَهَا بِدُعَاءٍ وَصَلاَةٍ، فَذَلِكَ رَجُلٌ دَعَا رَبَّهُ إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِسُكُوتٍ وَإِنْصَاتٍ، فَذَلِكَ هُو حَقُّهَا وَرَجُلٌ يَحْضُرُهَا يَلْغُو، فَذَلِكَ حَظُّهُ مِنْهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٠١)]

٦٨١٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثنا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ لَقَدْ جَلَسْتُ أَنَا وَأَخِي مَجْلِسًا مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ أَقْبَلْتُ أَنَا وَأَخِي، وَإِذَا مَشْيَخَةٌ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم جُلُوسٌ عِنْدَ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهِ فَكَرِهْنَا أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ فَجَلَسْنَا حَجْرَةً إِذْ ذَكَرُوا آيَةً مِنَ القُرْآنِ فَتَمَارَوْا فِيهَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مُغْضَبًا قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ يَرْمِيهِمْ بِالتُّرَابِ وَيَقُولُ مَهْلًا يَا قَوْمِ بِهَذَا أُهْلِكَتِ الأُمَمُ مِنْ قَبْلِكُمْ بِاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ وَضَرْبِهِمُ الكُتُبَ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ إِنَّ القُرْآنَ لَمْ يَنْزِلْ يُكَذِّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا بَلْ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوا بِهِ وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ. [كتب، ورسالة (٦٧٠٢)]

وهذا الذي قاله ابن القيم العلامة واضح جيد، هو الذي تقتضيه قواعد الشريعة والأحاديث الصحيحة الصريحة. ولست أرى تنافيًا بين كلامه وكلام الخطابي في أن «هذه أحكام وقعت في أول زمان الشريعة، وكان حدوثها ما بين الجاهلية وبين قيام الإسلام»، فإن مؤدى كلامهما واحد، كما هو ظاهر لمن تأمل ودقق.

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٣٤١٦، وفي مسند ابن عمرو بن العاصي: ٦٦٨١ .

وقوله في متن الحديث: «فقضى إن كان من حرة» في ح «قضى» بدون الفاء، وصححناه من ك م، والفاء ثابتة أيضًا في رواية أبي داود.

[كتب: ٦٧٠٠] إسناده صحيح. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨: ١٥٤) وقال: «رواه أحمد وفيه حجاج بن أرطأة، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات». وانظر: ٦٥٢٤ .

وقوله: «تتركون جميعًا» في مجمع الزوائد «تشتركون»، وغالب الظن أنه من تصرف الطابع. والذي هنا هو الذي في أصول المسند الثلاثة.

«الظهير»: المعين، والتظاهر: التعاون.

[كتب: ٦٧٠١] إسناده صحيح، والإسناد مشكل: سعيد: هو سعيد بن أبي عروبة.

يوسف: لم أعرف من هو، بعد طول العناء والتتبع. وفي هذه الطبقة كثير ممن يسمون «يوسف». وهو واضح الكتابة في الأصول الثلاثة، فاحتمال الخطأ في الكتابة قليل. ولعلنا نعرفه فنذكره في الاستدراكات، إن شاء الله.

وأما الحديث، فسيأتي بأطول من هذا قليلًا ٧٠٠٢ عن يزيد بن هارون عن حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب. وقد رواه أبو داود ١١١٣ (١: ٤٣٣، ٤٣٤ عون المعبود)، من طريق يزيد بن هارون عن حبيب. ورواه البيهقي (٣: ٢١٩)، من طريق أبي داود. ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (١: ٢٥٨)، ونسبه لأبي داود وابن خزيمة في صحيحه.

[كتب: ٦٧٠٢] إسناده صحيح. أبو حازم: هو سلمة بن دينار الأعرج المدني، سبق توثيقه ١٦٠٤، ونزيد هنا أنه من صغار

٦٨١٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثنا أَبو حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يُؤْمِنُ الْمَرْءُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

قَالَ أَبُو حَازِمٍ لَعَنَ اللهُ دِينًا أَنَا أَكْبَرُ مِنْهُ، يَعْنِي التَّكْذِيبَ بِالْقَدَرِ. [كتب، ورسالة (٦٧٠٣)]

٦٨١٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ الْعَاصَ بْنَ وَائِلٍ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَنْحَرَ مِئَةَ بَدَنَةٍ، وَأَنَّ هِشَامَ بْنَ الْعَاصِ نَحَرَ حِصَّتَهُ خَمْسِينَ بَدَنَةً، وَأَنَّ عَمْرًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ أَمَّا أَبُوكَ فَلَوْ كَانَ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ فَصُمْتَ وَتَصَدَّقْتَ عَنْهُ نَفَعَهُ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦٧٠٤)]

٦٨٢٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرٍ الأَحْوَلِ،

التابعين، وكان ثقة كثير الحديث، قال ابن خزيمة: «ثقة، لم يكن في زمانه مثله»، وقال ابن حبان: «كان قاضي أهل المدينة، ومن عُبادهم وزهادهم»، وترجمه البخاري في الكبير ٢/٢/٧٩ .

والحديث مضى نحو معناه مختصرًا ٦٦٦٨، من رواية داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب. وأشرنا إلى هذا هناك.

والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٢: ٥٢١، ٥٢٢ عن هذا الموضع، ثم أشار إلى الرواية المختصرة الماضية: ٦٦٦٨ .

وروى البخاري في كتاب خلق أفعال العباد (ص٧٨): «حدثنا إسحاق، أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم قومًا يتدارؤن، فقال: «إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضًا، فلا تضربوا بعضه ببعض، ما علمتم منه فقولوا، وما لا فكِلوه إلى عالمه»». وهذا إسناد صحيح. وسيأتي بهذا الإسناد عن عبد الرزاق ٦٧٤١ .

وروى مسلم في صحيحه (٢: ٣٠٤) نحو معناه مختصرًا، من رواية عبد الله بن رباح عن عبد الله بن عمرو، وسيأتي من هذا الوجه في المسند ٦٨٠١ .

أخو عبد الله بن عمرو: الظاهر أنه «محمد بن عمرو بن العاص»، وهو من صغار الصحابة، وله ترجمة في الاستيعاب (ص: ٢٤١، ٢٤٢)، والإصابة (٥: ٦١). ولم أجد أخًا لعبد الله بن عمرو غيره.

وقوله: «حمر النعم»: «النعم» -بفتح النون والعين-: الإبل، و«الحمر»: جمع «أحمر». والبعير الأحمر: الذي لونه مثل لون الزعفران إذا صبغ به الثوب، وقيل: بعير أحمر، إذا لم يخالط حمرته شيء. والإبل الحمر أصبر الإبل على الهواجر، قال في اللسان (٥: ٢٨٨): «والعرب تقول: خير الإبل حمرها وصهبها، ومنه قول بعضهم: ما أحب أن لي بمعاريض الكلم حمر النعم».

وقوله: «فجلسنا حجرة»: هو بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم؛ أي ناحية منفردين.

[كتب: ٦٧٠٣] إسناده صحيح. ورواه الإمام أحمد أيضًا في كتاب السنة (ص١٢٢) بهذا الإسناد.

ورواه أبو بكر الآجري في كتاب الشريعة (ص١٨٨) بإسنادين: فرواه عن الفريابي عن قتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن عمرو بن شعيب، ورواه عن الفريابي عن قتيبة عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب. ولم يرو كلمة أبي حازم. وهما إسنادان صحيحان. يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاري: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٣٩٨ .

ولم أجد هذا الحديث في مجمع الزوائد، ولعله فيه في موضع خفي علي.

وكلمة أبي حازم، يريد بها أن المكذب بالقدر يزعم لنفسه صُنعًا، وهو المصنوع المخلوق، ولن يقدر على شيء إلا بما أودع الله فيه من قوة، وبما أحاط به من ظروف وأسباب، كلها من صنع الله وتقديره، فكأنه يزعم أنه أكبر من الدِّين، كما هو شأن الملحدين، والطغاة المستكبرين.

[كتب: ٦٧٠٤] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد (٤: ١٩٢)، وقال: «رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس».

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَرْجِعُ فِي هِبَتِهِ إِلاَّ الْوَالِدُ مِنْ وَلَدِهِ وَالعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالعَائِدِ فِي قَيْئِهِ. [كتب، ورسالة (٦٧٠٥)]

٦٨٢١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: هَمَّامٌ أَخْبَرَنَا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: هِيَ اللُّوطِيَّةُ الصُّغْرَى، يَعْنِي الرَّجُلَ يَأْتِي امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٠٦)]

٦٨٢٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلَّم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا كَانَ بَطْنِي لَهُ وِعَاءً وَحِجْرِي لَهُ حِوَاءً وَثَدْيِي لَهُ سِقَاءً وَزَعَمَ أَبُوهُ أَنَّهُ يَنْزِعُهُ مِنِّي قَالَ أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تَنْكِحِي. [كتب، ورسالة (٦٧٠٧)]

[كتب: ٦٧٠٥] إسناده صحيح. سعيد: هو ابن أبي عروبة. والحديث رواه النسائي (٢: ١٣٣)، وابن ماجة (٢: ٣٦)، والدارقطني (ص٣٠٧)، كلهم من طريق سعيد بن أبي عروبة عن عامر الأحول؛ إلا أن ابن ماجة رواه مختصرًا.

ورواه البيهقي (٦: ١٧٩) من طريق عبدالوارث عن عامر الأحول، ثم رواه من طريق سعيد بن بشير عن مطر الوراق وعامر الأحول، كلاهما عن عمرو بن شعيب.

وقد مضى حديث آخر بنحو معناه ٦٦٢٩، من طريق أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب، وأشرنا إلى هذا هناك.

[كتب: ٦٧٠٦] إسناده صحيح. عبدالرحمن: هو ابن مهدي الإمام.

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤: ٢٩٨)، وقال: «رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح».

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣: ٢٠٠)، وقال: «رواه أحمد والبزار، ورجالهما رجال الصحيح».

وهكذا قال المنذري والهيثمي! وليس إسناد البزار أمامي، أما إسناد أحمد -وإن كان إسنادًا صحيحًا- إلا أنه ليس ممن يقال فيه بإطلاق أن «رجاله رجال الصحيح»! لأن هذا الإطلاق إنما يقال في اصطلاحهم في الرواة الذين روى لهم الشيخان أو أحدهما، ولم يرو الشيخان لعمرو بن شعيب أصلًا، كما هو ظاهر من مراجع الرجال. ولم أجد هذا الحديث في المسند من حديث عبد الله بن عمرو، إلا من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فسيأتي مرتين أخريين، من رواية همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب ٦٩٦٧، ٦٩٦٨ .

وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب: ٦٥٥ .

[كتب: ٦٧٠٧] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٢٢٧٦ (٢: ٢٥١ عون المعبود) من طريق الأوزاعي عن عمرو بن شعيب.

زيادة كلمة [جده] من نسخة بهامش م، وهي أيضًا ثابتة في رواية أبي داود.

وقال ابن القيم في زاد المعاد (٤ : ١٢٢ من طبعة المكتبة الحسينية سنة ١٣٤٧) (٤ : ٢٣٩، ٢٤٠ من طبعة مطبعة السنة): «هو حديث احتاج الناس فيه إلى عمرو بن شعيب، ولم يجدوا بدًّا من الاحتجاج هنا به، ومدار الحديث عليه. وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث في سقوط الحضانة بالتزويج غير هذا. وقد ذهب إليه الأئمة الأربعة وغيرهم. وقد صرح بأن الجد هو عبد الله بن عمرو، فبطل قول من يقول: لعله محمد والد شعيب، فيكون الحديث مرسلًا، وقد صح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو، فبطل قول من قال: إنه منقطع، وقد احتج به البخاري خارج صحيحه، ونص على صحة حديثه، وقال: كان عبد الله بن الزبير الحميدي وأحمد وإسحاق وعلي بن عبد الله يحتجون بحديثه، فمن الناس بعدهم؟! هذا لفظه، وقال إسحاق بن راهويه: هو عندنا كأيوب عن نافع عن ابن عمر. وحكى الحاكم في علوم الحديث له: الاتفاق على صحة حديثه». وانظر: المنتقى ٣٨٨٢ .

«الحواء» -بكسر الحاء المهملة-: قال ابن الأثير: «اسم المكان الذي يحوي الشيء؛ أي يضمه ويجمعه». وقال الخطابي في المعالم ٢١٨١: «الحواء: اسم للمكان الذي يحوي الشيء، والحواء أيضًا: أخبية تضرب ويدانى بينها، يقال: هؤلاء أهل حواء واحد، ومعنى هذا الكلام معنى الإدلاء بزياد الحرمة؛ وذلك أنها شاركت الأب في الولادة، ثم استبدت بهذه الأمور خصوصًا،

٦٨٢٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: كُلُوا وَاشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالبَسُوا فِي غَيْرِ مَخِيلَةٍ، وَلاَ سَرَفٍ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُرَى نِعْمَتُهُ عَلَى عَبْدِهِ. [كتب، ورسالة (٦٧٠٨)]

٦٨٢٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ عَلَى صَدَاقٍ، أَوْ حِبَاءٍ، أَوْ عِدَةٍ قَبْلَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُو لَهَا وَمَا كَانَ بَعْدَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُو لِمَنْ أُعْطِيَهُ وَأَحَقُّ مَا يُكْرَمُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ ابْنَتُهُ، أَوْ أُخْتُهُ. [كتب، ورسالة (٦٧٠٩)]

٦٨٢٥- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، أَنَّ زِنْبَاعًا أَبَا رَوْحٍ وَجَدَ غُلاَمًا لَهُ مَعَ جَارِيَةٍ لَهُ فَجَدَعَ أَنْفَهُ وَجَبَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ قَالَ زِنْبَاعٌ فَدَعَاهُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا فَقَالَ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم لِلْعَبْدِ اذْهَبْ، فَأَنْتَ حُرٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَوْلَى مَنْ أَنَا قَالَ مَوْلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَأَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم المُسْلِمِينَ قَالَ: فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ وَصِيَّةُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، قَالَ: نَعَمْ نُجْرِي عَلَيْكَ النَّفَقَةَ، وَعَلَى عِيَالِكَ، فَأَجْرَاهَا عَلَيْهِ حَتَّى قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ جَاءَهُ فَقَالَ وَصِيَّةُ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، قَالَ: نَعَمْ أَيْنَ تُرِيدُ قَالَ مِصْرَ فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى صَاحِبِ مِصْرَ أَنْ يُعْطِيَهُ أَرْضًا يَأْكُلُهَا. [كتب، ورسالة (٦٧١٠)]

وهي معاني الحضانة من حيث لا شركة للأب فيها، فاستحقت التقدم عند المنازعة في أمر الولد، ولم يختلفوا أن الأم أحق بالولد الطفل من الأب، ما لم تتزوج، فإذا تزوجت فلا حق لها في حضانته، فإن كانت لها أم، فأمها تقوم مقامها، ثم الجدات من قبل الأم أحق به، ما بقيت منهنَّ واحدة».

[كتب: ٦٧٠٨] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٦٩٥ . وقد أشرنا إليه هناك.

وهذا المطول رواه الحاكم في المستدرك (٤: ١٣٥) كاملًا، من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن همام، به. وقال: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وروى الترمذي (٤: ٢٥) آخره، من طريق عفان بن مسلم عن همام، بلفظ: «إن الله يجب أن يرى أثر نعمته على عبده». وهو موافق للفظ الحاكم. قال الترمذي: «حديث حسن».

ذكر ابن كثير بعضه في التفسير ٢: ٤٤٧ دون تخريج، وذكره كاملًا ٣: ٤٦٨ عن هذا الموضع، ثم نسبه للنسائي وابن ماجة.

[كتب: ٦٧٠٩] إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٢١٢٩ (٢: ٢٠٦، ٢٠٧ عون المعبود)، من طريق محمد بن بكر البرساني، والنسائي (٢: ٨٨، ٨٩)، من طريق حجاج بن محمد وابن ماجة (١: ٣٠٨) من طريق أبي خالد، والبيهقي (٧: ٢٤٨) من طريق حجاج بن محمد، كلهم عن ابن جُريج، به.

قال الخطابي (رقم ٢٠٤٢): «وهذا يتأول على ما يشترطه الولي لنفسه سوى المهر، وقد اختلف الناس في وجوبه؛ فقال سفيان الثوري ومالك بن أنس في الرجل ينكح المرأة على أن لأبيها كذا وكذا، شيئًا اتفقا عليه سوى المهر: أن ذلك كله للمرأة دون الأب. وكذلك روي عن عطاء وطاوس. وقال أحمد: هو للأب، ولا يكون ذلك لغيره من الأولياء؛ لأن يد الأب مبسوطة في مال الولد، وروى عن علي بن الحسين: أنه زوج ابنته رجلًا، واشترط لنفسه مالًا، وعن مسروق: أنه زوج ابنته رجلًا، واشترط لنفسه عشرة آلاف درهم يجعلها في الحج والمساكين. وقال الشافعي: إذا فعل ذلك فلها مهر المثل، ولا شيء للولي».

هكذا قالوا فيما نقل الخطابي، والحديث صريح لا يحتاج لتأويل، وهو الحجة، والمرجع إليه لمن شاء أن يستمسك بالسنة.

[كتب: ٦٧١٠] إسناده صحيح. وهو من رواية الأقران بعضهم عن بعض، فإن معمر بن راشد وابن جُريج من طبقة واحدة، وكلاهما من شيوخ عبد الرزاق.

. . . .

والحديث في مجمع الزوائد (٦: ٢٨٨، ٢٨٩)، وقال: «رواه أبو داود باختصار»، ثم قال عن هذه الرواية: «رواه أحمد، ورجاله ثقات». ثم أشار إلى رواية أخرى ستأتي في المسند ٧٠٩٦ .

والرواية الآتية مختصرة، وهي من رواية الحجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب. ورواية أبي داود التي أشار إليها الهيثمي مختصرة أيضًا، رواها أبو داود ٤٥١٩ (٤: ٢٩٨ عون المعبود) من رواية سوار أبي حمزة الصيرفي عن عمرو بن شعيب. وكذلك رواه ابن ماجة (٢: ٧٨) من طريق أبي حمزة الصيرفي. وقد قصر المنذري في تهذيب السنن ٤٣٥٤، فلم ينسبه لابن ماجة.

وقد أشار الحافظ ابن حجر في الإصابة (٣: ١٢) إلى رواية المسند هذه، ثم قال: «رواه ابن منده من طريق المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب، فسمي العبد سندرًا. وروى البغوي من طريق عبد الله بن سندر عن أبيه: أنه كان عند الزنباع بن سلامة الجذامي، فذكره. وروى ابن ماجة القصة من حديث زنباع نفسه، بسند ضعيف». ورواية ابن ماجة -التي أشار إليها الحافظ- هي في السنن (٢: ٧٨) من طريق إسحاق بن أبي فروة عن سلمة بن روح بن زنباع عن جده. وضعفها لضعف إسحاق بن أبي فروة. ولم يشر الحافظ لروايتي أبي داود وابن ماجة اللتين ذكرنا؛ لأنهما لم يصرح فيهما باسم الرجل الذي جنى على عبده، وهو زنباع. ولكن جمع الروايات يبين عن اسمه.

و«سندر» هذا ترجمه البخاري في الكبير ٣/ ٢/ ٢١١ قال: «سندر أبو الأسود، له صحبة. كناه عثمان بن صالح. وروى الزهري عن سندر بن أبي سندر عن أبيه». وانظر: ترجمته في الإصابة ٣: ١٣٦، ١٣٧، وترجمة ابنيه: عبد الله، ومسروح، في الإصابة ٤: ٨٢، ٦: ٨٧ . ورواية سندر -التي أشار الحافظ إلى أنها عند البغوي- ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد (٤: ٢٣٩) قال: «وعن سندر: أنه كان عند الزنباع بن سلامة، وأنه عبث به، فخصاه وجدعه، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره، فأغلظ لزنباع القول، وأعتقه به، فقال: أوص بي، فقال: أوصى بك كل مسلم. رواه البزار والطبراني، وفيه عبد الله بن سندر، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

هكذا قال الهيثمي أنه لم يعرف عبد الله بن سندر. وأنا لم أجد له ترجمة إلا في كتب تراجم الصحابة: الاستيعاب، وأسد الغابة، والإصابة. وقد استنبط الحافظ في الإصابة استنباطًا جيدًا للاستدلال على أن له صحبة أو رؤية، فقال: «لكن إذا خصي سندر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اقتضى أن يكون لابنه عبد الله صحبة أو رؤية». ثم قال: «ووجدت في كتاب مصر ما يدل على أنه كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كبيرًا».

والظاهر أنه يريد (كتاب فتوح مصر) لابن عبد الحكم، ولعل كلمة «فتوح» سقطت سهوًا من ناسخ أو طابع. وقد أوجز الحافظ النقل عنه إيجازًا شديدًا. ونحن ننقل هنا ما قاله ابن عبد الحكم كاملًا (ص: ١٣٧، ١٣٨).

قال ابن عبد الحكم: «وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد أقطع ابن سندر منية الأصبغ، فحاز لنفسه منها ألف فدان، كما حدثنا يحيى بن خالد عن الليث بن سعد: ولم يبلغنا أن عمر بن الخطاب أقطع أحدًا من الناس شيئًا من أرض مصر إلا ابن سندر، فإنه أقطعه أرض منية الأصبغ، فلم تزل له حتى مات، فاشتراها الأصبغ بن عبد العزيز من ورثته. فليس بمصر قطيعة أقدم منها ولا أفضل. وكان سبب إقطاع عمر ما أقطعه من ذلك، كما حدثنا عبد الملك بن مسلمة عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أنه كان لزنباع الجذامي غلام، يقال له: سندر، فوجده يقبل جارية له، فجبه وجدع أذنيه وأنفه، فأتى سندر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأرسل إلى زنباع، فقال: «لا تحملوهم ما لا يطيقون، وأطعموهم مما تأكلون، واكسوهم مما تلبسون، فإن رضيتم فأمسكوا، وإن كرهتموهم فبيعوا، ولا تعذبوا خلق الله، ومن مُثِّل به أو أحرق بالنار فهو حر، وهو مولى الله ورسوله». فأعتق سندر، فقال: أوص بي يا رسول الله، قال: «أوصي بك كل مسلم». فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سندر إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فقال: احفظ فيَّ وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعالَهُ أبو بكر حتى توفي، ثم أتى عمرُ فقال له: احفظ فيَّ وصية النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: نعم، إن رضيتَ أن تقيم عندي أجريت عليك ما كان يجري عليك أبو بكر؛ وإلا فانظر أي المواضع أكتب لك، فقال سندر: مصر؛ فإنها أرض ريف. فكتب له إلى عمرو بن العاص: احفظ فيه وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما قدم على عمرو قطع له أرضًا واسعة ودارًا، فجعل سندر يعيش فيها، فلما مات قُبضت في مال الله، قال عمرو بن شعيب: ثم أقطعها عبد العزيز بن مروان الأصبغ بعد، فهي من خير أموالهم». وهذا إسناد ضعيف، وإن كان له شاهد من سائر الروايات. فإن عبد الملك بن مسلمة: ضعيف، ترجمه الذهبي في الميزان، وتبعه الحافظ في لسان الميزان، قالا: «قال ابن يونس: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي المناكير الكثيرة عن أهل المدينة».

٦٨٢٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: فِي كُلِّ أُصْبُعٍ عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ وَفِي كُلِّ سِنٍّ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ وَالأَصَابِعُ سَوَاءٌ وَالأَسْنَانُ سَوَاءٌ قَالَ مُحَمَّدٌ وَسَمِعْتُ مَكْحُولاً يَقُولُ وَلاَ يَذْكُرُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ أَبِي: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَوْرَعَ فِي الحَدِيثِ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ. [كتب، ورسالة (٦٧١١)]

٦٨٢٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ الجَزَرِيِّ أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم اسْتَنَدَ إِلَى بَيْتٍ فَوعَظَ النَّاسَ وَذَكَّرَهُمْ قَالَ: لاَ يُصَلِّي أَحَدٌ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى اللَّيْلِ، وَلاَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ تُسَافِرُ المَرْأَةُ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مَسِيرَةَ ثَلاَثٍ، وَلاَ تَتَقَدَّمَنَّ امْرَأَةٌ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا. [كتب، ورسالة (٦٧١٢)]

٦٨٢٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ العَقِيقَةِ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ العُقُوقَ وَكَأَنَّهُ كَرِهَ الاِسْمَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا نَسْأَلُكَ عَنْ أَحَدِنَا يُولَدُ لَهُ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَنْسُكَ عَنْ وَلَدِهِ فَلْيَفْعَلْ عَنِ الغُلاَمِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ، وَعَنِ الجَارِيَةِ شَاةٌ قَالَ وَسُئِلَ عَنِ الفَرَعِ قَالَ وَالفَرَعُ حَقٌّ وَأَنْ تَتْرُكَهُ حَتَّى يَكُونَ شُغْزُبًّا، أَوْ شُغْزُوزُبًا[1] ابْنَ مَخَاضٍ أَوِ ابْنَ لَبُونٍ فَتَحْمِلَ عَلَيْهِ

---

(١) في طبعتَي عالم الكتب، والرسالة: «شغزوبا».

قوله: «فجدع أنفه» أي: قطعها، قال ابن الأثير: «الجدع: قطع الأنف والأذن والشفة، وهو بالأنف أخص، فإذا أطلق غلب عليه».

وقوله: «وجبَّه» أي: قطع مذاكيره. و«الجب»: القطع.

وقوله: «مولى الله ورسوله» أي أن ولاءه للمسلمين جميعًا، وأزال عنه سلطان سيده بالولاء، لما ناله منه من مثلة وعدوان. يوضحه رواية ابن ماجة: «فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اذهب فأنت حر»، قال: على مَن نصرتي يا رسول الله؟ قال: يقول: إن استرقني مولاي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «على كل مؤمن أو مسلم»».

[كتب: ٦٧١١] إسناده صحيح. والحديث مختصر (٦٦٨١) إلا أنه لم يذكر في ذاك المطول حكم دية الأسنان. وهذا الحكم رواه أبو داود (٤٥٦٣، ٤: ٣١٣ عون المعبود) من رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، بلفظ: «في الأسنان خمس خمس». ورواه النسائي (٢: ٢٥١) من طريق حسين أيضًا مختصرًا، ثم رواه من طريق مطر الوراق عن عمرو بن شعيب، بلفظ: «الأسنان سواء، خمسًا خمسًا». وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٦٢١، ٢٦٢٤.

وقول أحمد بعد الحديث: «قال محمد: وسمعت مكحولًا» إلخ، يريد به أن مكحولًا لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم، بل جعله من كلام نفسه. ولا يريد بذلك تعليل الحديث، بل يريد بيان الطريقتين، بل لعله يشير إلى صحة الرواية الموصولة؛ لأن محمد بن راشد عرف بالرواية عن مكحول والاختصاص به، فهو قد حفظ الروايتين، حتى لا يظن ظان أن روايته عن سليمان بن موسى وهم منه أو من أحد الرواة عنه؛ لأنه قد استوثق من كلتيهما.

ولذلك أتبع الإمام أحمد الروايتين بثناء عبد الرزاق على محمد بن راشد بالورع في الرواية.

[كتب: ٦٧١٢] إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٣: ٢١٣، ٢١٤، وقال: «رواه أحمد، ورجاله ثقات». وقال أيضًا: «في الصحيح منه: النهي عن الصلاة بعد الصبح»! وقد مضى معناه ضمن الحديث ٦٦٨١ إلا النهي عن سفر المرأة بغير محرم. ومضى ادعاء الحافظ الهيثمي هناك أيضًا أن «في الصحيح منه: النهي عن الصلاة بعد الصبح»، ورددنا عليه بأن ليس هذا في الصحيحين

فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ تُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ يَلْصَقُ لَحْمُهُ بِوَبَرِهِ وَتُكْفِئَ إِنَاءَكَ وَتُولِّهَ نَاقَتَكَ قَالَ وَسُئِلَ عَنِ العَتِيرَةِ فَقَالَ العَتِيرَةُ حَقٌّ قَالَ بَعْضُ القَوْمِ لِعَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ مَا العَتِيرَةُ قَالَ كَانُوا يَذْبَحُونَ فِي رَجَبٍ شَاةً فَيَطْبُخُونَ وَيَأْكُلُونَ وَيُطْعِمُونَ. [كتب، ورسالة (٦٧١٣)]

ولا في أحدهما ولا في شيء من السنن الأربعة من حديث عبد الله بن عمرو!!

وانظر في سفر المرأة ما مضى في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب: ٤٦١٥، ٤٦٩٦، ٦٢٨٩، ٦٢٩٠ . «استند» في مجمع الزوائد: «استسند»، وهي نسخة بهامش م.

[كتب: ٦٧١٣] إسناده صحيح. ورواه أبو داود (٢٨٤٢، ٣: ٦٤، ٦٥ عون المعبود) بإسنادين: أحدهما موصول، من طريق عبد الملك بن عمرو عن داود بن قيس عن عمرو بن شعيب عن أبيه: «أراه عن جده»، والآخر مرسل، عن القعنبي عن داود عن عمرو بن شعيب «أن النبي صلى الله عليه وسلم»، وروى النسائي ٢: ١٨٨ بعضه من طريق أبي نعيم عن داود بن قيس، به. ثم روى بعضه ٢: ١٨٩، ١٩٠ مرسلًا، من طريق أبي علي الحنفي عن داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه وزيد بن أسلم: «قالوا: يا رسول الله»، فذكره مختصرًا.

قوله: «إن الله لا يحب العقوق»، قال الخطابي: «ليس فيه توهين لأمر العقيقة، ولا إسقاط لوجوبها. وإنما استبشع الاسم، وأحب أن يسميه بأحسن منه. فليسمها: النسيكة، أو الذبيحة». وقد أطال ابن حزم الإمام في الدلالة على وجوب العقيقة في المحلى ٧: ٥٢٣-٥٣١ .

«ينسك» -بضم السين- من باب «قتل» أي: يذبح. و«النسك» -بضمتين- والنسيكة -بفتح النون وكسر السين-: الذبيحة.

«مكافأتان»، رسمت في ح ك هكذا، بالألف بعد الفاء، فتعين أن تقرأ بفتح الفاء. ورسمت في م «مكافئتان»، فتحتمل القراءة بفتح الفاء وكسرها. وقال أبو داود عقب حديث أم كرز الكعبية (رقم ٢٨٣٤): «سمعت أحمد [يعني ابن حنبل] يقول: مكافأتان، أي مستويتان، أو متقاربتان»، وفي بعض نسخ أبي داود «مقاربتان». وقال ابن الأثير: «مكافئتان»: يعني متساويتان في السن؛ أي لا يعق عنه إلا بمسنة، وأقله أن يكون جذعًا، كما يجزئ في الضحايا. وقيل: مكافئتان، أي مستويتان، أو متقاربتان. واختار الخطابي الأول. واللفظة «مكافئتان» بكسر الفاء، يقال: كافأه يكافئه فهو مكافئه، أي مساويه. قال: والمحدثون يقولون: «مكافأتان» بالفتح، وأرى الفتح أولى؛ لأنه يريد شاتين قد سوى بينهما، أو مساوى بينهما. وأما بالكسر فمعناه أنهما مساويتان، فيحتاج أن يذكر أي شيء ساويا، وإنما لو قال: متكافئتان، كان الكسر أولى. قال الزمخشري: لا فرق بين المكافئتين والمكافأتين؛ لأنه كل واحدة منهما إذا كافأت أختها فقد كوفئت، فهي مكافئة ومكافأة، أو يكون معناه: معادلتان لما يجب في الزكاة والأضحية من الأسنان. ويحتمل مع الفتح أن يراد مذبوحتان، من «كافأ الرجل بين بعيرين» إذا نحر هذا ثم هذا، معًا من غير تفريق، كأنه يريد: شاتين يذبحهما في وقت واحد.

«الفرع» و«الفرعة» -بالفاء والراء المفتوحتين-: أول نتاج الإبل أو الغنم، كانوا يذبحونه صغيرًا، حين يولد أو قريبًا من ذلك، فأرشدهم إلى خير من ذلك، كما سيجيء.

«شغزبًا» بضم الشين وسكون الغين وضم الزاي المعجمات ثم باء موحدة مشددة، ومثله «شغزوبًا» ولكن بواو قبل الموحدة المخففة. ورواية أبي داود باللفظ الأول فقط. وادعى الحربي والخطابي دعوى عريضة: ففي النهاية (٢: ٢٢٦): «هكذا رواه أبو داود في السنن، قال الحربي: الذي عندي أنه (زخربًا) وهو الذي اشتد لحمه وغلظ». وقال الخطابي في المعالم (٢٧٢٤) من تهذيب السنن: «هكذا رواه أبو داود، وهو غلط! والصواب: حتى يكون بكرًا زخربًا، وهو الغليظ، كذا رواه أبو عبيد وغيره. ويشبه أن يكون حرف الزاي قد أبدل بالسين لقرب مخارجهما، وأبدل الخاء غينًا لقرب مخرجهما «فصار سغربًا» فصحفه بعض الرواة، فقال: شغزبًا»!! وهذا خيال عجيب، وتكلف ما بعده تكلف!! وأكثر من هذا الجزم بالتصحيف ونحوه في رواية أبي داود، دون أن يرى رواية أحمد في المسند، وهما من وجهين مختلفين: فأبو داود يرويه من طريقين: طريق عبد الملك بن عمرو وطريق القعنبي، كلاهما عن داود بن قيس، وأحمد يرويه عن عبد الرزاق عن داود بن قيس. فإطباق هؤلاء الثلاثة على هذا الحرف يرفع شبهة الخطأ من أحدهم، ورواية أحمد تنفي شبهة الخطأ عن أبي داود. ثم كل هذا يرفع شبهة التصحيف الخالية التي ادعاها الخطابي، لاتفاق كتابين مرويين عن مؤلفيهما من طرق لم تشترك، وفي نسخ متعددة لا صلة لنسخة من أحد الكتابين بنسخة من الكتاب الآخر، كما هو واضح.

كل ما في الأمر أن هذا الحرف لم يعرفه الحربي ولا الخطابي، ولا بأس بذلك، فقد عرفه غيرهما، وهم رواة المسند، ورواة سنن أبي داود، وكاتبو هذا، وكاتبو ذاك، وأن يرويه أبو عبيدة وغيره بلفظ آخر «زخربًا» مع اتفاق الوزن وتقارب مخرج بعض

٦٨٢٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسُرَيْجٌ، قَالاَ: حَدَّثنا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَدْرَكَ رَجُلَيْنِ وَهُمَا مُقْتَرِنَانِ يَمْشِيَانِ إِلَى الْبَيْتِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا بَالُ الْقِرَانِ قَالاَ يَا رَسُولَ اللهِ، نَذَرْنَا أَنْ نَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ مُقْتَرِنَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَيْسَ هَذَا نَذْرًا فَقَطَعَ قِرَانَهُمَا قَالَ سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ إِنَّمَا النَّذْرُ مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[كتب، ورسالة (٦٧١٤)]

٦٨٣٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا الفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ[1]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يَقُصُّ إِلاَّ أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُرَاءٍ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّمَا كَانَ يَبْلُغُنَا، أَوْ مُتَكَلِّفٌ قَالَ هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ. [كتب، ورسالة (٦٧١٥)]

---

(١) قوله: «ابن فضالة» لم يرد في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة.

الحروف، لا يقدم ولا يؤخر، فهذه رواية، وتلك رواية أخرى، كما هو معروف بديهي.

وأصل المادة «شغزب» ثابت معروف. ففي اللسان مثلًا: «الشَّغْزَبَةُ: الأخذُ بالعُنْف. وكل أمرٍ مُسْتَصْعَبٌ شَغْزَبي. ومَنْهل شَغْزَبي: مُلْتوٍ عن الطريق . . . والشَّغْزَبِيَّةُ ضربٌ من الحيلة في الصِّرَاع، وهي أن تَلْوِيَ رِجْلَه برجلك. تقول: شَغْزَبتهُ شَغْزَبَةً» إلخ. فالمادة ترجع في أصلها إلى القوة والجلد وما إليهما. فاشتقاق هذا الحرف منها قريب مقبول، لا يستغرب، ولا يدعو إلى كل هذا التكلف والادعاء.

«ابن المخاض» من الإبل: ما دخل في السنة الثانية من عمره. «وابن اللبون» منها: ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة.

«تكفئ إناءك»: قال الخطابي: «يريد بالإناء: المحلب الذي تحلب فيه الناقة»: قال ابن الأثير: «أي تكب إناءك؛ لأنه لا يبقى لك لبن تحلبه فيه»، وقال المنذري: «كفأت الإناء: كببته وقلبته. وأكفاته أيضًا، لغتان. وقال بعضهم: كفأت: قلبت، وأكفأت أملت، وهو مذهب الكسائي».

قوله: «ناقتك»: من «الوله»، وهو الحزن، وقيل: هو ذهاب العقل والتحير من شدة الوجد أو الحزن أو الخوف. ويقال: «أولهه» بالهمزة، و«ولهه» بالتضعيف. قال المنذري: «أي تفجعها بولدها . . . وكل أنثى فارقت ولدها فهي واله».

[كتب: ٦٧١٤] إسناده صحيح. عبد الرحمن بن الحرث: هو ابن عبد الله بن عياش المخزومي.

والحديث في مجمع الزوائد (٤: ١٨٦)، وقال: «رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وقد وثقه جماعة، وضعفه آخرون». وابن أبي الزناد: ثقة عندنا، كما رجحنا ذلك مرارًا، منها في (١٤١٨). ونزيد هنا أن كلمة الترمذي في توثيقه، ثابتة فيه ٣: ٥٩، إذ روى حديثا من طريقه، فيه زيادة حرف لم يذكره غير، فقال الترمذي: «وإنما ذكره عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ثقة حافظ».

وقال الهيثمي أيضًا: «روى أبو داود طرفًا من آخره». والذي في أبي داود أنه روى في (باب الطلاق قبل النكاح) حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في ذلك ٢١٩٠، من طريق مطر الوراق عن عمرو، ثم رواه بنحوه ٢١٩١، بزيادة في الحلف، من طريق الوليد بن كثير عن عبد الرحمن بن الحرث عن عمرو، ثم روى (٢١٩٢، ٢: ٢٢٤ عون المعبود) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحرث المخزومي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في هذا الخبر، زاد: «ولا نذر إلا فيما ابتغي به وجه الله»». فهذا هو الذي في أبي داود، ولكنه متصل بمعنى آخر غير الذي هنا.

وقوله: «مقترنان» إلخ، أي: مشدودان أحدهما إلى الآخر بحبل، و«القرن» -بفتح الراء-: الحبل الذي يشدان به. والجمع نفسه «قرن» أيضًا. و«القرآن» -بكسر القاف-: المصدر والحبل. أفاده ابن الأثير.

[كتب: ٦٧١٥] إسناده ضعيف؛ لضعف الفرج راويه عن عبد الله بن عامر، وهو الفرج بن فضالة. ولكن الحديث في ذاته صحيح، فلم ينفرد الفرج بروايته عن عبد الله بن عامر، بل رواه أيضًا عنه الأوزاعي، في ابن ماجة ٢: ٢١٤، وكما ذكره الذهبي

٦٨٣١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالاَ: حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَضَى أَنَّ عَقْلَ أَهْلِ الكِتَابَيْنِ نِصْفُ عَقْلِ المُسْلِمِينَ وَهُمُ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى. [كتب، ورسالة (٦٧١٦)]

٦٨٣٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالاَ: حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ قَتَلَ مُتَعَمِّدًا دُفِعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ القَتِيلِ فَإِنْ شَاؤُوا قَتَلُوهُ، وَإِنْ شَاؤُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ وَهِيَ ثَلاَثُونَ حِقَّةً وَثَلاَثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ خَلِفَةً وَذَلِكَ عَقْلُ العَمْدِ وَمَا صَالَحُوا عَلَيْهِ فَهُو لَهُمْ وَذَلِكَ تَشْدِيدُ العَقْلِ. [كتب، ورسالة (٦٧١٧)]

٦٨٣٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالاَ: حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: عَقْلُ شِبْهِ العَمْدِ مُغَلَّظٌ مِثْلُ عَقْلِ العَمْدِ، وَلاَ يُقْتَلُ صَاحِبُهُ وَذَلِكَ أَنْ يَنْزُو الشَّيْطَانُ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ أَبُو النَّضْرِ فَيَكُونُ رِمِّيًا فِي عِمِّيًا فِي غَيْرِ فِتْنَةٍ، وَلاَ حَمْلِ سِلاَحٍ. [كتب، ورسالة (٦٧١٨)]

٦٨٣٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَضَى مَنْ قُتِلَ خَطَأً فَدِيَتُهُ مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ. [كتب، ورسالة (٦٧١٩)]

في الميزان في ترجمة عبدالله بن عامر ٢: ٥٠، ٥١ . ثم لم ينفرد به عبدالله بن عامر، فقد مضى ٦٦٦١ من رواية عبد الرحمن بن حرملة عن عمرو بن شعيب، به. وقد فصلنا القول فيه هناك.

[كتب: ٦٧١٦] إسناده صحيح. محمَّد بن راشد: هو المكحولي، سبق توثيقه في ٦٦٦٢ . سليمان: هو ابن موسى الأموي، فقيه أهل الشام، سبق توثيقه في ٤٥٣٥ .

والحديث مضى نحو معناه في حديث طويل ٦٦٩٢، من طريق ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب.

[كتب: ٦٧١٧] إسناده صحيح. وسيأتي ضمن حديث مطول ٧٠٣٣ من رواية ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب.

[كتب: ٦٧١٨] إسناده صحيح. ورواه أبو داود (٤٥٦٥، ٤: ٣١٤، ٣١٥ عون المعبود)، من طريق محمَّد بن راشد عن سليمان بن موسى. وسيأتي نحو معناه في حديثين مطولين ٦٧٤٢ من رواية عبد الصمد عن محمد بن راشد عن سليمان، و(٧٠٣٣) من رواية ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب.

وقوله: «رِميًا في عِمِّيا»: كلاهما بكسر أوله وتشديد الميم المكسورة ثم الياء التحتية المشددة المفتوحة، وبالقصر، قال ابن الأثير ٣: ١٣١: «العميا -بالكسر والتشديد والقصر-: فِعيلَى من العَمَى، كالرِمِّيا من الرَّمْي، والخِصيصَى من التخصيص، وهي مصادر. والمعنى: أن يوجد بينهم قتيل يَعْمى أمره، ولا يتبين قاتله، فحكمه حكم القتيل الخطأ، تجب فيه الدية». وقد أتقن ناسخ نسخة م من المسند ضبط الكلمتين، ووقع فيهما تحريف في كثير من الأصول والمراجع.

[كتب: ٦٧١٩] إسناده صحيح. محمَّد: هو ابن راشد المكحولي. سليمان: هو ابن موسى الأموي. ووقع في الأصول الثلاثة هنا خطأ «محمَّد بن سليمان»، جعل «بن» بدل «عن». والظاهر أنه خطأ قديم في نسخ المسند، لاتفاق الأصول الثلاثة عليه. وهو خطأ واضح لا شك فيه، فالحديث حديث محمَّد بن راشد عن سليمان بن موسى، كالأسانيد الثلاثة قبله.

بل قد مضى الحديث مطولًا ٦٦٦٣ عن «حسين»: «حدثنا محمَّد بن راشد عن سليمان عن عمرو بن شعيب». وكذلك رواه أبو داود ٤٥٤١، والنسائي ٢: ٢٤٧ وابن ماجة ٢: ٧٢، كلهم من طريق محمَّد بن راشد، بهذا الإسناد.

٦٨٣٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو بَكْرٍ الحَنَفِيُّ، حَدَّثنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم كَانَ نَائِمًا فَوجَدَ تَمْرَةً تَحْتَ جَنْبِهِ، فَأَخَذَهَا، فَأَكَلَهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَتَضَوَّرُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ وَفَزِعَ لِذَلِكَ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ تَمْرَةً تَحْتَ جَنْبِي، فَأَكَلْتُهَا فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ. [كتب، ورسالة (٦٧٢٠)]

٦٨٣٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: البَائِعُ وَالمُبْتَاعُ بِالخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلاَّ أَنْ يَكُونَ سَفْقَةَ خِيَارٍ، وَلاَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُفَارِقَهُ خَشْيَةَ أَنْ يَسْتَقِيلَهُ. [كتب، ورسالة (٦٧٢١)]

٦٨٣٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو كَتَبَ إِلَى عَامِلٍ لَهُ عَلَى أَرْضٍ لَهُ أَنْ لاَ تَمْنَعْ فَضْلَ مَائِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ مَنَعَ فَضْلَ المَاءِ لِيَمْنَعَ بِهِ فَضْلَ الكَلإِ مَنَعَهُ اللهُ فَضْلَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ. [كتب، ورسالة (٦٧٢٢)]

وسيأتي معناه أيضًا ضمن حديث آخر مطول ٧٠٣٣، من رواية ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب. وانظر: نصب الراية ٤: ٣٣٢.
تنبيه: وقع في تخريج الحديث الماضي ٦٦٦٣ أنه في النسائي ٢: ٣٤٧، وهو سهو في رقم الصفحة، صوابه (٢٤٧) [الطبعات القديمة].

[كتب: ٦٧٢٠] إسناده صحيح. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد، سبق توثيقه ٦٦٢٨.
والحديث مطول ٦٦٩١، وقد أشرنا إليه هناك.

[كتب: ٦٧٢١] إسناده صحيح. ابن عجلان: هو محمَّد بن عجلان. والحديث رواه أبو داود (٣٤٥٦، ٣: ٢٨٨ عون المعبود) من طريق الليث بن سعد عن ابن عجلان. قال المنذري ٣٣١١: «وأخرجه الترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حسن».
وهو في المنتقى ٢٨٨٥. وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب: ٦١٩٣.
«سفقة»: هي «الصفقة»، والسين والصاد يتعاقبان أحيانًا، وقد مضى بيان ذلك في ٣٧٢٥، وهي هنا بالسين في ح م، وكتب على السين في م «صح»، وفي ك بالصاد.

[كتب: ٦٧٢٢] إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، فإن سليمان بن موسى متأخر عن أن يدرك عبد الله بن عمرو. والظاهر أنه رواه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ولكن هكذا وقع في أصول المسند غير متصل.
وقد مضى مختصرًا بذكر المرفوع منه فقط، من رواية إسماعيل عن ليث بن أبي سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ٦٦٧٣، وأشرنا إلى هذا هناك. وسيأتي متصلًا أيضًا من رواية عفان عن حماد بن سلمة عن ليث عن عمرو بن شعيب ٧٠٥٧، وأشرنا إليه أيضًا هناك. وقال الحافظ في التلخيص (ص٢٥٨): «ورواه الطبراني في الصغير، من حديث الأعمش عن عمرو بن شعيب، ولم يرو الأعمش عن عمرو وغيره».
فأصل الحديث المرفوع صحيح لاشك فيه، بما بينا هنا وهناك. وأصل هذه القصة كتابة عبد الله بن عمرو لعامله، صحيح أيضًا: فقد روى يحيى بن آدم في كتاب الخراج (رقم ٣٤٠ بتحقيقنا): «حدثنا أبو بكر بن عياش عن شعيب بن شعيب أخي عمرو بن شعيب، عن أخيه عمرو بن شعيب عن سالم مولى عبد الله بن عمرو، قال: أعطوني بفضل الماء من أرضه بالوهط ثلاثين ألفًا، قال: فكتبت إلى عبد الله بن عمرو، فكتب إليَّ: لا تبعه، ولكن أقم قلدك، ثم اسق الأدنى فالأدنى، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع فضل الماء».
ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٦: ١٦ بإسناده إلى يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.
وهذا إسناد متصل جيد، حسن إن لم يكن صحيحًا. فقد ذكرنا هناك في تعليقنا على الخراج، أنا لم نجد ترجمة لشعيب بن شعيب، وأنه ذكره ابن سعد ٥: ١٨٠ في أولاد شعيب بن محمَّد بن عبد الله بن عمرو، ولكني وجدت بعد ذلك ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري ٢/٢/٢١٩، قال: «شعيب بن شعيب بن محمَّد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي، عن أخيه عمرو بن شعيب، قاله

٦٨٣٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنْ بَيْعِ العُرْبَانِ.
[كتب، ورسالة (٦٧٢٣)]

يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش»، وذكرنا أيضًا أنا لم نجد ترجمة «سالم مولى عبد الله بن عمرو»، ولكني وجدت ترجمته في الكبير أيضًا ٢/ ٢/ ١١٩، ١٢٠، قال: «سالم قهرمان عبد الله بن عمرو، ويقال: مولى عبد الله بن عمرو، القرشي السهمي، عن عبد الله بن عمرو، روى عنه عمرو بن شعيب». فهذان راويان ترجم لهما البخاري فلم يذكر فيهما جرحًا، وأحدهما تابعي، فروايتهما لا تقل عن درجة الحسن. وقوله: «أقم قلدك»: هو -بكسر القاف وسكون اللام- وهو السقي، يقال: «قلدت الزرع، إذا سقيته» قاله ابن الأثير، وقال أيضًا: «أي إذا سقيت أرضيك يوم نوبتها فأعط من يليك».
وروى أبو يوسف القاضي -صاحب أبي حنيفة- في كتاب الخراج (ص: ١١٤، ١١٥ من طبعة السلفية): «حدثني محمَّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: كتب غلام لعبد الله بن عمرو إلى عبد الله بن عمرو: أما بعد، فقد أعطيت بفضل مائي ثلاثين ألفًا بعد ما أرويت زرعي ونخلي وأصلي، فإن رأيت أن أبيعه وأشتري به رقيقًا أستعين بهم في عملك، فعلت؟ فكتب إليه: قد جاءني كتابك، وفهمت ما كتبت به إلي، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من منع فضل ماء ليمنع به فضل كلأ منعه الله فضله يوم القيامة»، فإذا جاءك كتابي هذا فاسق نخلك وزرعك وأصلك، وما فضل فاسق جيرانك، الأقرب فالأقرب، والسلام». وهذا إسناد جيد.
أبو يوسف القاضي: ثقة صدوق، تكلموا فيه بغير حق، ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٣٩٧ وقال: «تركوه»، وقال في الضعفاء (ص٣٨): «تركه يحيى وابن مهدي وغيرهما»، وترجمه الذهبي في الميزان ٣: ٣٢١، ٣٢٢، والحافظ في لسان الميزان ٦: ٣٠٠، ٣٠١، والخطيب في تاريخ بغداد، ترجمة حافلة ١٤: ٢٤٢-٢٦٢، وأعدل ما قيل فيه قول أحمد بن كامل عند الخطيب: «لم يختلف يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني في ثقته في النقل»، وما نقل في لسان الميزان عن ابن عدي، قال: «ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثًا منه، إلا أنه يروي عن الضعفاء، مثل الحسن بن عمارة وغيره، وكثيرًا ما يخالف أصحابه ويتبع الأثر، وإذا روى عنه ثقة وروى هو عن ثقة، فلا بأس به»، وعن النسائي: «في كتاب الضعفاء، لما ذكر أصحاب أبي حنيفة: أبو يوسف رحمه الله ثقة»، وعن ابن حبان: أنه ذكره في الثقات، وقال: «كان شيخًا متقنًا، لم يسلك مسلك صاحبيه إلا في الفروع، وكان يباينهما في الإيمان والقرآن». وابن أبي ليلى: حديثه حسن، كما بينا في (٧٧٨).
وهذا الحديث عند أبي يوسف شاهد جيد لحديث المسند هذا، يدل على أنه رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، مع دلالة حديث يحيى بن آدم على أنه رواه أيضًا عن صاحب القصة، وهو سالم مولى عبد الله بن عمرو. فهذه روايات يؤيد بعضها بعضًا.
[كتب: ٦٧٢٣] إسناده ضعيف؛ لإبهام «الثقة» الذي رواه عنه مالك، ولكنه في ذاته صحيح، لوروده أيضًا متصلًا، بمعرفة هذا «الثقة»، كما سيأتي.
وهو في الموطأ (ص٦٠٩ طبعة فؤاد عبد الباقي): «عن مالك عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب».
وذكره ابن عبد البر في التقصي (رقم ٧٨٦)، وقال: «هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وتابعه قوم، منهم: ابن عبد الحكم. وقال القعنبي فيه والتنيسي وجماعة عن مالك: أنه بلغه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وسواء قال: عن الثقة عنده، أو: بلغه؛ لأنه كان لا يأخذ ولا يحدث إلا عن ثقة. وقد تكلم الناس في الثقة عنده في هذا الموضع، على ما قد أوردناه في بابه من كتاب التمهيد».
وكذلك رواه أبو داود (٣٥٠٢، ٣: ٣٠٢ عون المعبود) عن عبد الله بن مسلمة، قال: قرأت على مالك: أنه بلغه عن عمرو بن شعيب. وكذلك رواه ابن ماجة ٢: ١٠ عن هشام بن عمار: «حدثنا مالك بن أنس، قال: بلغني عن عمرو بن شعيب». وكذلك رواه البيهقي في السنن الكبرى ٥: ٣٤٢ من طريق ابن وهب، قال: «أخبرني مالك بن أنس، قال: بلغني عن عمرو بن شعيب».
ونقل الزرقاني في شرح الموطأ ٣: ٩٦، ٩٧ عن الاستذكار لابن عبد البر: «الأشبه أنه ابن لهيعة. ثم أخرجه [يعني ابن عبد البر] من طريق ابن وهب عن مالك عن عبد الله بن لهيعة عن عمرو، به».
وقد رواه البيهقي أيضًا ٥: ٣٤٣، من طريق أبي أحمد بن عدي الحافظ، من رواية مالك «عن الثقة»، ثم نقل عن ابن عدي قال: «ويقال: إن مالكًا سمع هذا الحديث من ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب. والحديث عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب مشهور». ثم

٦٨٣٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضرِ، حَدَّثنا مُحَمَّدٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلاَ رَصَدَ بِطَرِيقٍ. [كتب، ورسالة (٦٧٢٤)]

نقل البيهقي رواية ابن عدي إياه من طريق قتيبة بن سعيد: «حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب، فذكره». وهذا إسناد صحيح متصل؛ خلافًا لما زعم البيهقي بعد ذلك أن ابن لهيعة لا يحتج به، وأن «الأصل في هذا الحديث مرسل مالك».

وقد جاء من طريق آخر:

فذكر الحافظ في لسان الميزان ٦: ٢١٢ أن الدارقطني رواه في غرائب مالك، من طريق الهيثم بن اليمان: «حدثنا مالك عن عمرو بن الحرث عن عمرو بن شعيب» إلخ، ثم قال: «قال الدارقطني: تفرد به الهيثم بن اليمان عن مالك عن عمرو بن الحارث. وقد رواه حبيب عن مالك عن عبد الله بن عامر الأسلمي. وقيل: عن مالك عن ابن لهيعة. وهو في الموطأ: عن مالك: أنه بلغه عن عمرو بن شعيب».

وإسناد الهيثم بن يمان إسناد جيد، والهيثم ضعفه أبو الفتح الأزدي، ولا عبرة بتضعيفه إذا انفرد به، وقد قال أبو حاتم في الهيثم: «صالح». وعمرو بن الحرث بن يعقوب الأنصاري الذي رواه عنه مالك: ثقة معروف.

وأمّا رواية حبيب -التي أشار إليها الدارقطني- فقد رواها البيهقي ٥: ٣٤٢، قال بعد رواية الموطأ: «هكذا روى مالك بن أنس هذا الحديث في الموطأ، لم يسم من رواه عنه. ورواه حبيب بن أبي حبيب عن مالك قال: حدثني عبد الله بن عامر الأسلمي عن عمرو بن شعيب، فذكر الحديث». ثم رواه البيهقي بإسناده من طريق المقدام بن داود بن تليد الرعيني: «حدثنا حبيب بن أبي حبيب، فذكره». وقد رواه أيضًا ابن ماجة ٢: ١٠ عن الفضل بن يعقوب الرخامي: «حدثنا حبيب بن أبي حبيب أبو محمَّد كاتب مالك بن أنس: حدثنا عبد الله بن عامر الأسلمي عن عمرو بن شعيب» إلخ.

فهذا إسناد ضعيف جدًّا. حبيب بن أبي حبيب المصري كاتب مالك، ضعيف جدًّا، بل قد رمي بالوضع، فلا يعبأ به. ثم قد اختلف عليه كما ترى، ففي رواية ابن ماجة أنه رواه عن عبد الله بن عامر الأسلمي مباشرة، وفي رواية البيهقي أنه رواه عن مالك عن عبد الله بن عامر. ورواية ابن ماجة أرجح، بل هي الصواب؛ لأن راويه عن حبيب، وهو الفضل بن يعقوب الرخامي، ثقة حافظ. وأما رواية البيهقي فإنها من طريق المقدام بن داود الرعيني، وهو ضعيف، كما يتبين من ترجمته في لسان الميزان ٦: ٨٤، ٨٥ .

والحديث نسبه المجد بن تيمية في المنتقى ٢٨٠٥ للنسائي أيضًا، ولم أجده في سنن النسائي، ولعله في السنن الكبرى. ولذلك لم ينسبه له المنذري ٣٣٥٩، ولا ابن الأثير في جامع الأصول ٣٣٤ .

«العربان»: بضم العين المهملة وسكون الراء وتخفيف الباء الموحدة وبعد الألف نون، وقد فسره مالك في الموطأ عقب الحديث، قال: «وذلك -فيما نرى والله أعلم- أن يشتري الرجل العبد أو الوليدة، أو يتكارى الدابة، ثم يقول للذي اشترى منه أو تكارى منه: أعطيك دينارًا أو درهمًا أو أكثر من ذلك أو أقل، على أني إن أخذت السلعة أو ركبت ما تكاريت منك، فالذي أعطيتك هو من ثمن السلعة أو كراء الدابة، وإن تركت ابتياع السلعة أو كراء الدابة، فما أعطيتك لك باطل بغير شيء». فهو المعروف بين الناس إلى الآن باسم «العربون». وقد فسره ابن الأثير في النهاية بنحو ما فسره به مالك، ثم قال: «يقال: أعرب في كذا، وعرب، وعربن. وهو عربان، وعربون [بضم العين وسكون الراء]، وعربون [بفتح العين والراء]. قيل: سمي بذلك إعرابًا لعقد البيع، أي إصلاحًا وإزالة فساد؛ لئلا يملكه غيره باشترائه». وانظر: المعرب للجواليقي بشرحنا ص: ٢٣٢، ٢٣٣ . وقد ذهبنا هناك إلى تضعيف هذا الحديث. ثم استدركنا هنا وتبينا صحته. والحمد لله.

وقد رسمت هذه الكلمة في (ح) «العريات» بباء تحتية بدل الباء الموحدة، وبتاء مثناة في آخرها بدل النون، وهو تصحيف ظاهر، صححناه من (ك م) ومن الموطأ وغيره.

[كتب: ٦٧٢٤]إسناده صحيح. محمَّد: هو ابن راشد. والقسم الأول من الحديث، وهو قوله: «من حمل علينا السلاح فليس منا»، سبق مرارًا من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، آخرها ٦٣٨١ . ولم أجده من حديث ابن عمرو بن العاصي إلا في مسند أحمد، ولم أجده في مجمع الزوائد، ولا وجدت إشارة إليه في أي مرجع مما بين يدي من المراجع.

والقسم الثاني منه، وهو قوله: «لا رصد بطريق»، لم أجده أصلًا في غير المسند، ولا وجدت إشارة إليه في شيء من الدواوين.

والحديث بجزءيه مختصر من روايات مطولة ستأتي: ٦٧٤٢، ٧٠٣٣، ٧٠٨٨ .

٦٨٤٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثَني أَبِي، حَدَّثنا حَبِيبٌ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي كِلاَبًا مُكَلَّبَةً، فَأَفْتِنِي فِي صَيْدِهَا، فَقَالَ: إِنْ كَانَتْ لَكَ كِلاَبٌ مُكَلَّبَةٌ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْتْ عَلَيْكَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ قَالَ ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ قَالَ: وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفْتِنِي فِي قَوْسِي قَالَ كُلْ مَا أَمْسَكَتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ قَالَ ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ قَالَ ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ قَالَ: وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنِّي قَالَ: وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنْكَ مَا لَمْ يَصِلَّ، يَعْنِي يَتَغَيَّرُ، أَوْ تَجِدْ فِيهِ أَثَرَ غَيْرِ سَهْمِكَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفْتِنَا فِي آنِيَةِ المَجُوسِ إِذَا اضْطُرِرْنَا إِلَيْهَا قَالَ إِذَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهَا فَاغْسِلُوهَا بِالمَاءِ وَاطْبُخُوا فِيهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٢٥)]

٦٨٤١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا عَبَّاسٌ الجَزَرِيُّ، حَدَّثنا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِئَةِ أُوقِيَّةٍ، فَأَدَّاهَا إِلاَّ عَشَرَةَ أَوَاقٍ فَهُو عَبْدٌ وَأَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِئَةِ دِينَارٍ، فَأَدَّاهَا إِلاَّ عَشَرَةَ دَنَانِيرَ فَهُو عَبْدٌ.

كَذَا قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: عَبَّاسٌ الجَزَرِيُّ، كَانَ فِي النُّسْخَةِ عَبَّاسٌ الجُرَيْرِيُّ، فَأَصْلَحَهُ أَبِي كَمَا قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: الجَزَرِيُّ. [كتب، ورسالة (٦٧٢٦)]

[كتب: ٦٧٢٥] إسناده صحيح. حبيب: هو المعلم، سبق توثيقه ٥٤١٦ .
ورواه أبو داود (٢٨٥٧، ٣: ٦٩، ٧٠ عون المعبود) بنحوه، من طريق يزيد بن زريع عن حبيب المعلم. ورواه النسائي ٢: ١٩٦ بنحوه، مختصرًا، دون ذكر آنية المجوس، من طريق أبي مالك عُبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب. وذكر ابن الأثير في جامع الأصول ٥٠٠٠ رواية النسائي فقط، ولم يشر إلى رواية أبي داود، وهو تقصير منه.
نقله ابن كثير في التفسير ٣: ٧٥ من رواية أبي داود ثم نسبه للنسائي ونسي أن ينسبه للمسند.
وقد جاءت هذه القصة بنحوها من رواية أبي ثعلبة الخشني نفسه، مطولة ومختصرة، وستأتي في مسنده مرارًا (٤: ١٩٣-١٩٥ ح)، ورواه الشيخان وغيرهما. انظر: المنتقى ٤٦١٧، وجامع الأصول: ٤٩٩٦، ٤٩٩٧ .
«المكلبة» -بتشديد اللام المفتوحة-: اسم مفعول، قال ابن الأثير: «المسلطة على الصيد، المعودة بالاصطياد، التي قد ضربت به. والمكلب -بالكسر-: صاحبها، الذي يصطاد بها». «ما لم يصل» -بفتح الياء وتشديد اللام- قال ابن الأثير: «أي ما لم ينتن، يقال: صل اللحم وأصل»، يعني ثلاثيًا ورباعيًا. وقد فسر في الحديث بأنه «ما لم يتغير»، والمراد واحد.
[كتب: ٦٧٢٦] إسناده صحيح؛ على ما في الإسناد من خطأ، أكاد أجزم أنه من الناسخين، كما سيأتي إن شاء الله؛ والحديث مضى مختصرًا ٦٦٦٦ من رواية الحجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب وأشرنا إلى هذا هناك.
والخطأ في الإسناد هو في قوله: «حدثنا عباس الجزري»، ثم في قول عبد الله بن أحمد عقب الحديث: «كذا قال عبد الصمد» إلخ.
فإن معنى هذا الكلام: أن عبد الصمد بن عبد الوارث روى الحديث عن همام بن يحيى عن «عباس الجزري» عن عمرو بن شعيب، وأن الحديث كان في نسخة الإمام أحمد «عباس الجريري»، فأصلحه الإمام إلى ما قاله عبد الصمد، فكتب «الجزري» بدل «الجريري»!
وهذا -عندي- تخليط من الناسخين، أكاد أجزم بذلك. فليس في الرواة الذين في هذه الطبقة من يسمى بـ«عباس الجزري» إلا راوٍ واحد، ترجم له الذهبي في الميزان (مع تحريف كثير في المطبوع) وتبعه الحافظ في لسان الميزان ٣: ٢٣٩ قال: «العباس بن الحسن الجزري: هو إن شاء الله: الحضرمي»، يعني المترجم قبله، ثم ذكر أن أبا حاتم جزم بأنه هو هو. وهو كما قال، ففي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ١/ ٢١٥: «عباس بن الحسن الجزري الخضرمي، روى عن عبد الرحمن الأعرج». روى عنه

. . . .

داود العطار، ثم ذكر أنه سمع ذلك من أبيه وأنه قال فيه: «مجهول». ثم لم أجد غير ذلك. فلو كان الصحيح في نسخ المسند «عباس الجزري» كما وقع هنا، لترجم له الحسيني ثم الحافظ في التعجيل، ولكنهما لم يفعلا.

ثم أسانيد الحديث وطرقه من هذا الوجه، تنفي هذا الخطأ، وتكشف عن الصواب فيه، على غالب الظن، بل يكاد يكون هو اليقين، إن شاء الله.

فقد رواه أبو داود (٣٩٢٧، ٤: ٣١، ٣٢ عون المعبود) عن محمَّد بن المثنى: «حدثنا عبد الصمد، حدثنا عباس الجريري»، وكذلك رواه البيهقي ١٠: ٣٢٤ من طريق أبي داود. وكذلك رواه الدارقطني (ص٤٧٥) من طريق أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي الحافظ عن عبد الصمد عن همام عن عباس الجريري.

ورواه الحاكم ٢: ٢١٨ من طريق العباس بن محمَّد الدوري عن عمرو بن عاصم الكلابي الحافظ عن همام عن عباس الجريري. وصححه الحاكم والذهبي. ورواه البيهقي ١٠: ٣٢٣ عن الحاكم، من هذه الطريق.

وقال الدارقطني -بعد روايته التي أشرنا إليها آنفًا-: «وقال المقري وعمرو بن عاصم: عن همام عن عباس الجريري». يريد الدارقطني بذلك توكيد صحة رواية «عبد الصمد» التي رواها عنه بإسناده، وأن عبد الله بن يزيد المقري وعمرو بن عاصم تابعاه على روايته إياه «عن همام عن عباس الجريري».

فهؤلاء ثلاثة ثقات حفاظ، رووه «عن همام عن عباس الجريري»: عبد الصمد بن عبد الوارث، وعمرو بن عاصم، وعبد الله بن يزيد المقري، لم تضطرب الرواية عنهم في ذلك ولم تختلف. وهذان حافظان ثقتان: محمَّد بن المثنى، وأحمد بن سعيد الدارمي، روياه عن عبد الصمد «عن همام عن عباس الجريري»، لم يختلفا ولم يضطربا.

فما أعجب ما يقول أبو داود عقب روايته الحديث عن محمَّد بن المثنى، قال: «ليس هو عباس الجريري، قالوا: هو وهم، ولكنه هو شيخ آخر»!! وهذه الكلمة لأبي داود، ذكر صاحب عون المعبود أنه وجدها في نسخة واحدة مخطوطة من السنن، ولم يجدها في سائر النسخ التي كانت بين يديه، ولم يذكرها المنذري ٣٧٧٣ في اختصاره. ولكني وجدتها ثابتة في مخطوطة الشيخ عابد السندي التي عندي من سنن أبي داود.

فأي قيمة لهذا التعليل، إن صح ثبوته عن أبي داود؟ فضلًا عن أنه تعليل مبهم مجمل غير مفسر!! قد يكون له وجه لو انفرد بهذه الرواية محمَّد بن المثنى عن عبد الصمد، أو لو انفرد عبد الصمد بها عن همام. أما وقد تابع محمَّد بن المثنى أحمد بن سعيد الدارمي عن عبد الصمد، وتابع عبد الصمد عمرو بن عاصم والمقري عن همام، فلا.

فصواب الرواية في المسند هنا عن عبد الصمد: «حدثنا همام، حدثنا عباس الجريري» يقينًا لا شك فيه؛ لأن هذه هي رواية عبد الصمد الثابتة، وأما ما حكاه عبد الله بن أحمد بعد ذلك، من أنه كان في النسخة «عباس الجريري» إلخ، فإنه خطأ قطعًا، يغلب على الظن أنه من الناسخين.

والظاهر -عندي- أن صوابه: «كذا قال عبد الصمد: (عباس الجريري) كان في النسخة: (عباس الجزري) فأصلحه أبي كما قال عبد الصمد: (الجريري)». وذلك أني لم أجد ترجمة لراو في هذه الطبقة اسمه «عباس الجزري»، كما بينت آنفًا.

بل يحتمل أن يكون الذي كان في النسخة «العلاء الجزري»، فأصلحه الإمام أحمد إلى ما قال عبد الصمد «عباس الجريري»، وذلك لأن البيهقي روى الحديث أيضًا ١٠: ٣٢٣ من طريق عباس بن الفضل عن أبي الوليد الطيالسي «حدثنا همام عن العلاء الجزري عن عمرو بن شعيب». فهذا يحتمل أن يكون الذي وقع في أصل النسخة لأحمد، ثم أصلحه على ما سمع من عبد الصمد. ومع ذلك، فإن هذا «العلاء الجزري» لم أجد له ترجمة إلا في التهذيب وفروعه، ولكن باسم «العلاء الجريري» (٨: ١٩٤، ١٩٥ من التهذيب)، وضبطه الحافظ في التقريب: «بضم الجيم»، وقال: «مجهول»، ورمز له برمز النسائي فقط، ولم أجد هذا الحديث في سنن النسائي، فلعله في السنن الكبرى. وقد مال الحافظ في التهذيب إلى ترجيح رواية أبي الوليد الطيالسي دون حجة، إلا استنادًا إلى كلمة أبي داود التي حكينا، وما هي بحجة ولا شبيهة بها.

وأمَّا «عباس الجريري»، فهو: عباس بن فروخ الجريري المصري، وهو ثقة معروف، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما. و«فروخ»: بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وآخره خاء معجمة. و«الجريري» -بضم الجيم وفتح الراء الأولى- نسبة إلى «جرير بن عباد» أخي الحرث بن عباد من بني بكر بن وائل.

٦٨٤٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثنا أَبُو عوانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ يَوْمَ الفَتْحِ لاَ يَجُوزُ لامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٢٧)]

٦٨٤٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا أَبِي، حَدَّثنا دَاوُدُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٦٧٢٨)]

٦٨٤٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَوْمَ حُنَيْنٍ وَجَاءَتْهُ وُفُودُ هَوازِنَ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا أَصْلٌ وَعَشِيرَةٌ فَمُنَّ عَلَيْنَا مَنَّ اللهُ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ قَدْ نَزَلَ بِنَا مِنَ البَلاَءِ مَا لاَ يَخْفَى عَلَيْكَ فَقَالَ اخْتَارُوا بَيْنَ نِسَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَبْنَائِكُمْ قَالُوا خَيَّرْتَنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَأَمْوَالِنَا نَخْتَارُ أَبْنَاءَنَا، فَقَالَ أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ فَهُو لَكُمْ، فَإِذَا صَلَّيْتُ الظُّهْرَ فَقُولُوا إِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِرَسُولِ اللهِ عَلَى المُؤْمِنِينَ وَبِالمُؤْمِنِينَ عَلَى رَسُولِ اللهِ فِي نِسَائِنَا وَأَبْنَائِنَا، قَالَ: فَفَعَلُوا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ فَهُو لَكُمْ وَقَالَ المُهَاجِرُونَ مَا كَانَ لَنَا فَهُو لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَقَالَتِ الأَنْصَارُ مِثْلَ ذَلِكَ وَقَالَ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي فَزَارَةَ فَلاَ وَقَالَ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ أَمَّا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلاَ وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو سُلَيْمٍ فَلاَ، فَقَالَتِ الحَيَّانِ كَذَبْتَ بَلْ هُو لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: يَا أَيُّهَا النَّاسُ رُدُّوا عَلَيْهِمْ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ فَمَنْ تَمَسَّكَ بِشَيْءٍ مِنَ الفَيْءِ فَلَهُ عَلَيْنَا سِتَّةُ فَرَائِضَ مِنْ أَوَّلِ شَيْءٍ يُفِيئُهُ اللهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَتَعَلَّقَ بِهِ النَّاسُ، يَقُولُونَ اقْسِمْ عَلَيْنَا فَيْأَنَا بَيْنَنَا حَتَّى أَلْجَئُوهُ إِلَى سَمُرَةٍ فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، فَوَاللهِ لَوْ كَانَ لَكُمْ بِعَدَدِ شَجَرِ تِهَامَةَ نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لاَ تَلْقَوْنِي[(١)] بَخِيلًا، وَلاَ جَبَانًا، وَلاَ كَذُوبًا، ثُمَّ دَنَا مِنْ بَعِيرِهِ، فَأَخَذَ وَبَرَةً مِنْ سَنَامِهِ فَجَعَلَهَا بَيْنَ أَصَابِعِهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى، ثُمَّ رَفَعَهَا فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَيْسَ لِي مِنْ هَذَا الفَيْءِ، هَؤُلاَءِ هَذِهِ[(٢)]، إِلاَّ الخُمُسُ، وَالخُمُسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ، فَرُدُّوا الخِيَاطَ وَالمِخْيَطَ، فَإِنَّ الغُلُولَ يَكُونُ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ عَارًا وَنَارًا وَشَنَارًا، فَقَامَ رَجُلٌ مَعَهُ كُبَّةٌ مِنْ شَعَرٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَذْتُ هَذِهِ أُصْلِحُ بِهَا بَرْدَعَةَ بَعِيرٍ لِي دَبِرَ، قَالَ: أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ فَهُو لَكَ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَمَّا إِذْ بَلَغَتْ مَا أَرَى فَلاَ أَرَبَ لِي بِهَا وَنَبَذَهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٢٩)]

---

(١) كذا في أغلب النسخ الخطية، وفي نسخة الظاهرية الخطية، وطبعة الرسالة: «تُلْفُوني».

(٢) في النسخ الخطية: «هؤلاء هذه»، قال السِّنْدي: أي يا هؤلاء، تأكيدًا للنداء، وفي نسخة الظاهرية الخطية: «ها ولا هذه» راجع تعليقنا وتعليق شعيب على هذا الموضع.

[كتب: ٦٧٢٧] إسناده صحيح. وهو قطعة من الحديث ٦٦٨١، وقد خرجناه هناك، ونزيد هنا أنه رواه أيضًا الحاكم ٢: ٤٧ من طريق حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند وحبيب المعلم عن عمرو بن شعيب، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

قوله: «لامرأة» في ح «للمرأة»، وأثبتنا ما في ك م.

[كتب: ٦٧٢٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٦٧٢٩] إسناده صحيح. وسيأتي نحوه بشيء من الاختصار ٧٠٣٧ من حديث يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحاق.

٦٨٤٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُبَارَكِ، حَدَّثنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: تُؤْخَذُ صَدَقَاتُ المُسْلِمِينَ عَلَى مِيَاهِهِمْ. [كتب، ورسالة (٦٧٣٠)]

وهو في سيرة ابن هشام (٨٧٧، ٨٧٨ طبعة أوربة، ٤: ١٣٤-١٣٦ طبعة الشيخ محيي الدين) من حديث ابن إسحاق «فحدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو»، فذكره بنحوه، مع شيء من الزيادة وشيء من الاختصار.

وكذلك رواه الطبري في التاريخ ٣: ١٣٤-١٣٦ من طريق ابن إسحاق، كنحو رواية سيرة ابن هشام.

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٦: ٣٣٦، ٣٣٧ كاملًا، من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق «حدثني عمرو بن شعيب».

وروى أبو داود آخره، من أول قوله: «ردوا عليهم نساءهم»، مع شيء من الاختصار، (٢٦٩٤، ٣: ١٥ عون المعبود) من طريق حماد عن ابن إسحاق. ورواه النسائي ٢: ١٣٣، ثم روى قطعة منه ٢: ١٧٨، من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦: ١٨٧، ١٨٨)، وذكر أنه «رواه أبو داود باختصار كثير»، ثم قال: «رواه أحمد، ورجال أحد إسناديه ثقات». وهذا صنيع غير جيد، يوهم أن أحد الإسنادين فيه مطعن؛ في حين أن إسناديه في المسند، هذا وإسناد (٧٠٣٧)، كلاهما رجاله ثقات.

وذكره ابن كثير في التاريخ (٤: ٣٥٢-٣٥٤) من رواية ابن إسحاق، بأطول مما هنا ومما في سيرة ابن هشام. ويظهر لي أنه نقله من سيرة ابن إسحاق مباشرة.

وقول الوفود: «إنا أصل وعشيرة»: وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استرضع في بني سعد بن بكر بن هوزان، أمه صلى الله عليه وسلم من الرضاع: حليمة السعدية بنت عبد الله بن الحرث، وزوجها: الحرث بن عبد العزى بن رفاعة السعدي. انظر: الإصابة (٨: ٥٢، ٥٣، و١: ٢٩٦)، وجمهرة الأنساب لابن حزم (ص٢٥٣).

وقوله: «ردوا عليهم نساءهم وأبناءهم» في نسخة بهامش م «وأولادهم». ووقع في مجمع الزوائد «وأموالهم» بدل «وأبناءهم»، وهو خطأ مطبعي واضح. وقوله: «إلى سمرة» هي بفتح السين والراء وبينهما ميم مضمومة، وهي ضرب من شجر الطلح له شوك.

وقوله: «ثم لا تلفوني»، هو بضم التاء وبالفاء، كما ضبط في ك؛ أي: لا تجدوني. ووقع في ح ومجمع الزوائد «تلقوني» بالقاف، وهو تصحيف مطبعي، ويؤيد ما ذكرنا روايتا البيهقي وتاريخ ابن كثير «ثم ما ألفيتموني».

وقوله: «ليس لي من هذا الفيء ولا هذه إلا الخمس»، هذا هو الصواب الذي يستقيم به الكلام، وهو الموافق لما في مجمع الزوائد لفظًا، وهو قريب معنى لما في سائر الروايات. ووقع محرفًا في الأصول هنا، وأقربها إلى الصواب ما في ك: «من هذا الفيء وهذه إلا الخمس». وفي ح «من هذا الفيء هؤلاء هذه إلا الخمس»! وفي م: «من هذا الفيء هذه الخمس»!! وكله تخليط لا معنى له. ورواية أبي داود: «ليس لي من هذا الفيء شيء ولا هذا، ورفع إصبعيه، إلا الخمس». والنسائي: «ليس لي من الفيء شيء ولا هذه إلا الخمس». والطبري: «ليس لي من فيئكم ولا هذه الوبرة إلا الخمس». والبيهقي وابن كثير: «والله ما لي من فيئكم ولا هذه الوبرة إلا الخمس».

و«الخياط» -بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الياء-: هو الخيط. و«المخيط» -بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الياء-: هو الإبرة. ووقع في مجمع الزوائد بينهما كلمة «والمخياط»! وهي زيادة لا معنى لها، ولا أثر لها في شيء من الروايات.

وقوله: «يوم القيامة» ثبت في ك مؤخرًا بعد قوله: «وشنارًا» و«الشنار» -بتخفيف النون-: العيب والعار. و«الكبة من الشعر» - بضم الكاف وتشديد الباء الموحدة-: ما جمع منه، و«البردعة» -بالدال المهملة-: هي الحلس الذي يلقى تحت الرحل، وهي معروفة، وقد ثبت هنا في الأصول ومجمع الزوائد بالمهملة، وقد يتوهم كثير من الناس أنها خطأ، لاشتهارها على ألسنتهم بالذال المعجمة، ولكنها صحيحة بكلتيهما، قال شمر: «هي البرذعة والبردعة، بالذال والدال» وانظر اللسان: ٩: ٣٥٥ .

وقوله: «دبر»: يجوز أن يكون فعلًا ماضيًا، بفتح الدال وكسر الباء الموحدة، يقال: «دبر البعير، بكسر الباء، يدبر، بفتحها، دبرًا، بفتحتين»، فتكون الراء مبنية على الفتح. ويجوز أن يكون اسمًا، بفتح الدال وكسر الباء، مع كسر الراء منونة، صفة للبعير، يقال: «دبر البعير فهو دبر» أي: أصابته «الدبرة» بفتح الدال والباء والراء، وهي قرحة تكون في ظهره.

[كتب: ٦٧٣٠]إسناده صحيح. ورواه أبو داود الطيالسي (٢٢٦٤) عن ابن المبارك، بهذا الإسناد، وزاد: «أو عند أفنيتهم. شك أبو داود» يعني: أنه شك في لفظ «مياههم» أو «أفنيتهم».

٦٨٤٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَعْطَيْتُ أُمِّي حَدِيقَةً حَيَاتَهَا وَإِنَّهَا مَاتَتْ فَلَمْ تَتْرُكْ وَارِثًا غَيْرِي فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: وَجَبَتْ صَدَقَتُكَ وَرَجَعَتْ إِلَيْكَ حَدِيقَتُكَ. [كتب، ورسالة (٦٧٣١)]

٦٨٤٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ نَذْرَ إِلاَّ فِيمَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلاَ يَمِينَ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ. [كتب، ورسالة (٦٧٣٢)]

٦٨٤٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا. [كتب، ورسالة (٦٧٣٣)]

ورواه ابن ماجة (١: ٢٨٤) من طريق محمَّد بن الفضل السدوسي عن ابن المبارك. ولكن وقع فيه خطأ في الإسناد، الراجح عندي أنه خطأ مطبعي، قال: «حدثنا ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن أبيه عن ابن عمر»! وهذا خطأ يقينًا، الظاهر أن أصله كان هكذا: «حدثنا ابن المبارك عن أسامة بن زيد [عن عمرو بن شعيب] عن أبيه [عن ابن عمرو]. وذلك السيوطي ذكر الحديث في زوائد الجامع الصغير (٢: ٢٢ من الفتح الكبير) ونسبه لأحمد وابن ماجة عن ابن عمرو. ثم لم يذكره البوصيري في زوائد ابن ماجة، ولو كان من حديث ابن عمر بن الخطاب لذكره إن شاء الله؛ لأن هذا المعنى لم يروه أحد من أصحاب الكتب الخمسة من حديثه. بل رواه أبو داود بمعناه من حديث ابن عمرو بن العاصي، كما أشرنا إلى ذلك في شرح (٦٦٩٢)، فإن هناك ضمن حديث طويل، بلفظ: «ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في ديارهم»، وهذا عند أبي داود (١٥٩١) من رواية ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا: «لا جلب ولا جنب، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم».

وقد ذكره المجد في المنتقى (٢٠٣٢) ونسبه لأحمد فقط، ثم ذكره (٢٠٣٣) باللفظ الآخر، ونسبه لأحمد وأبي داود. ووقع في المنتقى خطأ مطبعي أيضًا، يجعله من حديث «ابن عمر»، وصوابه «ابن عمرو»، كما في نيل الأوطار (٤: ٢٢١)، وكما في مخطوطة المنتقى الصحيحة التي عندي.

وسيأتي معناه ضمن الحديثين (٧٠١٢، ٧٠٢٤).

[كتب: ٦٧٣١] إسناده صحيح. عُبيد الله: هو ابن عمرو الرقي، سبق توثيقه (١٣٥٩). عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري. والحديث رواه ابن ماجة (٢: ٣٨) من طريق عبد الله بن جعفر عن عُبيد الله، بهذا الإسناد. ونقل شارحه عن زوائد البوصيري قال: «إسناده صحيح عند من يحتج بحديث عمرو بن شعيب».

وذكره الهيثمي بنحوه مرتين في مجمع الزوائد (٦: ١٦٦، ٢٣٢)، وقال في كلتيهما: «رواه البزار، وإسناده حسن».

وانظر: (٦٦١٦). وقد أشرنا إلى هذا هناك.

[كتب: ٦٧٣٢] إسناده صحيح. ورواه أبو داود (٣٢٧٣، ٣: ٢٤٣ عون المعبود) عن أحمد بن عبدة الضبي عن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحرث عن أبيه عن عمرو بن شعيب.

وانظر: (٦٧١٤)، والمنتقى (٤٨٩٠، ٤٨٩٨).

[كتب: ٦٧٣٣] إسناده صحيح. ورواه أبو داود (٤٩٤٣، ٤: ٤٤١ عون المعبود)، والحاكم (١: ٦٢)، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن عامر عن عبد الله بن عمرو. قال الحاكم: «حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بعبد الله بن عامر اليحصبي، ولم يخرجاه. وشاهده الحديث المعروف من حديث محمَّد بن إسحاق وغيره عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده». ووافقه الذهبي.

ولكن أبي داود لم يسم «عبد الله بن عامر»، بل قال في روايته: «عن ابن عامر». فاضطربت أقوالهم فيه دون دليل. وزادهم

٦٨٤٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وَالهَرَمِ وَالمَغْرَمِ وَالمَأْثَمِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ. [كتب، ورسالة (٦٧٣٤)]

٦٨٥٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ وَأَبُو سَلَمَةَ الخُزَاعِيُّ، قَالاَ: حَدَّثنا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ فَسَكَتَ القَوْمُ، فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا قَالَ القَوْمُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا. [كتب، ورسالة (٦٧٣٥)]

٦٨٥١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثنا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَتَرْكُهَا كَفَّارَتُهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٣٦)]

٦٨٥٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ المَكِّيُّ، حَدَّثَنِي الأَسْلَمِيُّ،

اضطرابًا أن البخاري رواه في الأدب المفرد (ص٥٣) عن علي بن المديني عن «سفيان عن ابن جُريج عن عُبيد الله بن عامر»، ثم رواه عن محمَّد بن سلام عن «سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح سمع عُبيد الله بن عامر». فالظاهر عندي أنه وقع تحريف في نسخ الأدب المفرد في الإسنادين، وأن صوابهما «عبد الله بن عامر»، وأنه وقع تحريف في الإسناد الأول بذكر «ابن جُريج» وأن صوابه «ابن أبي نجيح» لأن الحديث سيأتي من رواية الإمام أحمد (٧٠٧٣) عن ابن المديني: «حدثنا سفيان، حدثنا ابن أبي نجيح عن عبد الله بن عامر». ورواية أحمد صريحة في أنه «عبد الله بن عامر»، وأيدها وأبان عن صحتها جزم الحاكم بأنه «عبد الله بن عامر اليحصبي»، ثم موافقة الذهبي إياه على ذلك. وانظر بعد ذلك نوعًا من اضطرابهم في هذا في التهذيب: (٦: ٢٠٢، ٢٠٣) في ترجمتي «عبد الرحمن بن عامر المكي» و«عبد الرحمن بن عامر اليحصبي» تر عجبًا!!

وأمَّا رواية ابن إسحاق -التي أشار إليها الحاكم- فستأتي (٦٩٣٥)، ورواها البخاري في الأدب المفرد (ص٥٣)، والترمذي (٣: ١٢٢)، كلهم من طريق ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، به مرفوعًا. قال الترمذي: «حديث محمَّد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب حديث حسن صحيح». وانظر: ٢٣٢٩ .

[كتب: ٦٧٣٤] إسناده صحيح. ليث: هو ابن سعد. والحديث رواه النسائي (٢: ٣١٧) من طريق شعيب بن الليث عن أبيه، به. وسيأتي مرة أخرى ٦٧٤٩ . وانظر: ٢٨٣٩ .

«المغرم»: الغرم، وهو الدين، وقد فسر في حديث عائشة بنحوه عند الشيخين وأبي داود: «فقال قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم؟ فقال: «إن الرجل إذا غرم حدث فكذب، ووعد فأخلف»». انظر المنذري (٨٤٣). و«المأثم»، قال ابن الأثير: «الأمر الذي يأثم به الإنسان. أو هو الإثم نفسه، وضعًا للمصدر موضع الاسم».

[كتب: ٦٧٣٥] إسناده صحيح. ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص٤٢) عن عبد الله بن صالح، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص٥) من طريق يونس بن محمَّد، كلاهما عن الليث، به. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٥٨، وقال: «رواه أحمد وابن حبان في صحيحه». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨: ٢١ وقال: «رواه أحمد، وإسناده جيد». وسيأتي ٧٠٣٥ عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن يزيد بن الهاد. وانظر: ٦٠٥٤، ٦٦٤٨، ٦٦٤٩ .

[كتب: ٦٧٣٦] إسناده صحيح. خليفة بن خياط: سبق توثيقه (٦٦٩٠)، ونزيد هنا أنه ذكره ابن حبان في الثقات (٢: ١٤٦ من المخطوطة المصورة عندنا)، قال: «خليفة بن خياط العصفري، كنيته: أبو هبيرة، من أهل البصرة، سمع حميدًا الطويل، وكان راويًا لعمرو بن شعيب، روى عنه أبو الوليد الطيالسي، مات سنة ستين ومائة. وهو جد خليفة بن خياط، شباب العصفري». والحديث رواه داود الطيالسي ٢٢٢٩: «حدثنا خليفة الخياط، ويكنى أبا هبيرة عن عمرو بن شعيب»، بهذا الإسناد، بنحوه. ورواه ابن ماجة ١: ٣٣١ من طريق عون بن عمارة عن روح بن القاسم عن عُبيد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب، وهذا إسناد

يَعْنِي عَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ عَقَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الْغُلَامِ شَاتَيْنِ، وَعَنِ الجَارِيَةِ شَاةً. [كتب، ورسالة (٦٧٣٧)]

٦٨٥٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثنا أَبَانُ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. [كتب، ورسالة (٦٧٣٨)]

٦٨٥٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ قَيْصَرَ التُّجِيبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَجَاءَ شَابٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ قَالَ: لاَ فَجَاءَ شَيْخٌ فَقَالَ أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ فَنَظَرَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: قَدْ عَلِمْتُ لِمَ نَظَرَ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ إِنَّ الشَّيْخَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ. [كتب، ورسالة (٦٧٣٩)]

جيد، على الرغم من كلامهم في عون بن عمارة البصري، فقد ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ١٨ فلم يذكر فيه جرحًا، ولم يذكره في الضعفاء، وقد نقلوا كلامًا فيه عن البخاري، لا أدري من أين؟

وروى أبو داود (٣٢٧٤، ٣: ٢٤٣، ٢٤٤ عون المعبود) نحو معناه، ضمن حديث من رواية عُبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب.

[كتب: ٦٧٣٧] إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن عامر الأسلمي من قبل حفظه، كما بينا في شرح ٦٦٦١ . ومعناه صحيح، مختصر من معنى ٦٧١٣ .

[كتب: ٦٧٣٨] إسناده صحيح. أبان بن عبد الله: هو البجلي الأحمسي، سبق توثيقه ٦٦٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١/ ٤٥٣ .

والحديث مختصر (٦٤٧٨، ٦٥٩١) من وجه آخر عن ابن عمرو. وانظر: ٦٥٥٨، ٦٦٧٤ .

[كتب: ٦٧٣٩] إسناده صحيح. قيصر التجيبي: تابعي مصري ثقة، وثقه ابن حبان، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٢٠٤، ٢٠٥ باسم «قيصر» فقط دون نسبة، ولم يذكر فيه جرحًا، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ١٤٩ باسم «قيصر من أهل مصر»، وروى عن أبيه أبي حاتم قال: «لا بأس به»، وترجمه الحافظ في التعجيل (٣٤٦، ٣٤٧) وقال: «ذكره ابن يونس فقال: قيصر بن أبي غزية مولى تجيب»، وقال ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٢٦٥): «وقيصر مولى تجيب: هو قيصر بن أبي بحرية»، وهكذا وقع التصحيف في واحد منهما: التعجيل أو فتوح مصر، فرسم «غزية» يقارب رسم «بحرية»، ولم أستطع ترجيح أحدهما من مصدر آخر. وترجمه السيوطي في حسن المحاضرة (١: ١٤٥) باسم «قيصر التجيبي المصري».

والحديث رواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٢٦٥) عن أبي الأسود النضر بن عبد الجبار عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد، ولكن فيه اسم الصحابي «عبد الله بن عمر»، وقال ابن عبد الحكم عقب روايته: «وخالف أسد بن موسى في هذا الحديث، فقال: عبد الله بن عمرو، والله أعلم. قال عبد الرحمن بن عبد الحكم: وكأني رأيت المصريين يقولون: هو ابن عمر».

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣: ١٦٦، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه كلام». ولكن وقع اسم الصحابي فيه «عبد الله بن عمر». وعندي أن هذا خطأ ناسخ أو طابع يقينًا؛ إذ نسب الحديث للمسند، وهو في المسند -كما ترى- في حديث «عبد الله بن عمرو بن العاص»، فلو كان عند الطبراني غير ما في المسند، لذكره على أنه حديث آخر، لتغاير الصحابي، كما هو بديهي.

وأشار ابن حزم في المحلى (٦: ٢٠٨) إلى هذا الحديث، فضعفه بابن لهيعة، كعادته، وبأن في إسناده «قيس مولى تجيب، وهو مجهول لا يُدرى من هو»! وهكذا وقع اسم «قيصر» في المحلى محرفًا إلى «قيس»! ويظهر لي أنه خطأ في نسخ المحلى قديم، إن لم يكن خطأ من ابن حزم أو في الرواية التي وقعت له؛ لأن الحافظ ابن حجر قلده في لسان الميزان ٤: ٤٨٠ دون بحث أو تحقيق، فقال: «قيس مولى تجيب، قال ابن حزم في المحلى: مجهول»! ولم يذكره الذهبي في الميزان.

وانظر ما مضى في مسند عمر بن الخطاب: ١٣٨، ٣٧٢، وفي مسند ابن عباس: ٢٢٤١، ٣٣٩١، ٣٣٩٢ .

٦٨٥٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُو عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَتَيْ مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ، وَلاَ يُدْرِكُهُ أَحَدٌ بَعْدَهُ إِلاَّ بِأَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ. [كتب، ورسالة (٦٧٤٠)]

٦٨٥٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ سَمِعَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَوْمًا يَتَدَارَؤُونَ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِهَذَا ضَرَبُوا كِتَابَ اللهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ وَإِنَّمَا نَزَلَ كِتَابُ اللهِ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا فَلاَ تُكَذِّبُوا بَعْضَهُ بِبَعْضٍ فَمَا عَلِمْتُمْ مِنْهُ فَقُولُوا وَمَا جَهِلْتُمْ فَكِلُوهُ إِلَى عَالِمِهِ. [كتب، ورسالة (٦٧٤١)]

٦٨٥٧- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَلاَ رَصَدَ بِطَرِيقٍ، وَمَنْ قُتِلَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَهُو شِبْهُ العَمْدِ وَعَقْلُهُ مُغَلَّظٌ، وَلاَ يُقْتَلُ صَاحِبُهُ وَهُو كَالشَّهْرِ الحَرَامِ لِلْحُرْمَةِ وَالجِوارِ. [كتب، ورسالة (٦٧٤٢)]

٦٨٥٨- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ حُسَيْنٌ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثنا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ قُتِلَ خَطَأً فَدِيَتُهُ مِئَةٌ مِنَ الإِبِلِ ثَلاَثُونَ بَنَاتُ مَخَاضٍ وَثَلاَثُونَ بَنَاتُ لَبُونٍ وَثَلاَثُونَ حِقَّةٌ وَعَشْرٌ بَنُو لَبُونٍ ذُكُورٌ. [كتب، ورسالة (٦٧٤٣)]

٦٨٥٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ فَرَآهُمْ فَكَرِهَ ذَلِكَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَقَالَ لَمْ أَرَ إِلاَّ خَيْرًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ اللهَ قَدْ بَرَّأَهَا مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: لاَ يَدْخُلْ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَى مُغِيبَةٍ إِلاَّ وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوِ اثْنَانِ. [كتب، ورسالة (٦٧٤٤)]

[كتب: ٦٧٤٠] إسناده صحيح. وقد روى ثابت البناني هنا عن عمرو بن شعيب، وهو أكبر منه، كما نص على ذلك في التهذيب.

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ٨٦، ونسبه لأحمد والطبراني، وقال: «ورجال أحمد ثقات، وفي رجال الطبراني من لم أعرفه». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٢٥٨ وقال: «رواه أحمد بإسناد جيد، والطبراني».

[كتب: ٦٧٤١] إسناده صحيح. وهو مختصر في معناه من ٦٧٠٢، وقد أشرنا إليه هناك، وأنه رواه البخاري في كتاب خلق الأفعال (ص٧٨).

ونقله ابن كثير في التفسير (٢: ١٠١، ١٠٢) عن هذا الموضع، ولكن سقط من أول إسناده «حدثنا عبد الرزاق»، وهو خطأ مطبعي واضح. ونقله السيوطي في الدر المنثور (٢: ٦) ونسبه لأحمد فقط.

وقوله: «يتدارؤن» أي: يتدافعون ويختلفون.

[كتب: ٦٧٤٢] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٧١٨، ٦٧٢٤ . وانظر: ٧٠٣٣، ٧٠٨٨ .

[كتب: ٦٧٤٣] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٦٣٣، ومطول ٦٧١٩ .

[كتب: ٦٧٤٤] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٥٩٥ .

٦٨٦٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، يَعْنِي أَبَا إِبْرَاهِيمَ المُعَقِّبَ، حَدَّثنا مَرْوَانُ، حَدَّثنا الحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو الفُقَيْمِيُّ، عَنْ مُجَاهِدٍ[1]، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا. [كتب، ورسالة (٦٧٤٥)]

---

(١) قوله: «عَن مُجاهد» لم يرد في نسخ «مسند أحمد» الخطية، وطبعَتَي عالم الكتب، والمكنز، وهو ثابتٌ في «البداية وَالنهاية» ٢٠/ ٣٧٧، و«أطراف المسند» (٥١١٣)، و«إتحاف المهرة» لابن حَجَر (١١٦٤٠)، نقلا عن «مسند أحمد».
- وأثبته مُحققو طبعة الرسالة عن الأطراف، والإتحاف.
والحَدِيث؛ أخرجه ابن أَبي عاصم، في «الدِّيَات» (٢٣٢)، و«النَّسائي» ٨/ ٢٥، وفي «الكُبرى» (٦٩٢٦ و٨٦٨٩)، وابن الجارود (٨٣٤)، والطبَراني (١٤٣٠٨)، والبَيهَقي ٨/ ١٣٣ و٩/ ٢٠٥، من طريق مَروان بن مُعاوية الفَزاري، عَن الحَسن بن عَمرو الفُقَيمي، عَن مُجاهد، عَن جُنادَة بن أَبي أُمَية، على الصواب.

[كتب: ٦٧٤٥]إسناده صحيح. مروان: هو ابن معاوية الفزاري، سبق توثيقه (٨٧٣)، ونزيد هنا قول أحمد: «ثبت حافظ»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ٣٧٢، وهو من كبار شيوخ أحمد؛ ولكنه روى عنه هنا بواسطة أبي إبراهيم المعقب. الحسن بن عمرو الفقيمي: سبق توثيقه (١٨٣٣)، ونزيد هنا أنه ذكره ابن حبان في الثقات (٢: ١١٦، ١١٧)، «الفقيمي» -بضم الفاء-: نسبة إلى «بني فقيم»، بطن من تميم.
«جنادة بن أبي أمية»: أشرنا في شرح ٦٥٩٢ إلى أن لهم ثلاث تراجم في هذا الاسم، والظاهر الراجح عندي ما ذكره ابن سعد في الطبقات (٧/ ٢/ ١٥١) أنه تابعي قديم، قال: «جنادة بن أبي أمية الأزدي، لقي أبا بكر وعمر ومعاذًا وحفظ عنهم، وكان ثقة صاحب غزو، قال محمَّد بن عمر: توفي في سنة ٨٠ في خلافة عبد الملك بن مروان». وفي التهذيب: «وقيل: مات سنة ٨٦». وأما الصحابي فهو «جنادة الأزدي»، ترجمه ابن سعد أيضًا (٧/ ٢/ ١٩٤)، وسماه بعضهم «جنادة بن مالك».
والحديث رواه البخاري (٦: ١٩٣، ١٩٤ و١٢: ٢٢٩) من طريق عبد الواحد بن زياد، وابن ماجة (٢: ٧٩) من طريق أبي معاوية، كلاهما عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو، به. فقال الحافظ في الموضع الثاني (١٢: ٢٢٩): «هكذا في جميع الطرق بالعنعنة، وقد وقع في رواية مروان بن معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبد الله بن عمرو. فزاد فيه رجلًا بين مجاهد وعبد الله، أخرجه النسائي وابن أبي عاصم من طريقه. وجزم أبو بكر البرديجي في كتابه في بيان المرسل أن مجاهدًا لم يسمع من عبد الله بن عمرو». وقال في الموضع الأول (٦: ١٩٤): «كذا قال عبد الواحد عن الحسن بن عمرو، وتابعه أبو معاوية عند ابن ماجة، وعمرو بن عبد الغفار الفقيمي عند الإسماعيلي، فهؤلاء ثلاثة رووه هكذا [يعني عن الحسن الفقيمي عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو]. وخالفهم مروان بن معاوية، فرواه عن الحسن بن عمرو، فزاد فيه رجلًا بين مجاهد وعبد الله بن عمرو، وهو جنادة بن أبي أمية، أخرجه من طريقه النسائي. ورجح الدارقطني رواية مروان لأجل هذه الزيادة. لكن سماع مجاهد من عبد الله بن عمرو ثابت، وليس بمدلس، فيحتمل أن يكون مجاهد سمعه أولًا من جنادة، ثم لقي عبد الله بن عمرو، أو سمعاه معًا وثبته فيه جنادة، فحدث به عن عبد الله بن عمرو تارة، وحدث به عن جنادة أخرى».
هكذا قال الحافظ، ولقد يكون تحقيقًا جيدًا لولا أن يعكر عليه رواية المسند هنا. فإن أحمد رواه -كما ترى- من طريق مروان بن معاوية عن الحسن بن عمرو عن جنادة عن عبد الله بن عمرو، ليس فيه ذكر لمجاهد أصلًا. وهذا هو الثابت في الأصول الثلاثة للمسند هنا. ورواية النسائي التي أشار إليها الحافظ في الموضعين، هي في السنن (٢: ٢٤٢ طبعة مصر، وص٧١٥ من طبعة الهند)، رواها عن دحيم: «قال: حدثنا هارون قال: حدثنا الحسن، وهو ابن عمرو، عن مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبد الله بن عمرو». وقد ثبت اسم الراوي عن الحسن «هارون»، هكذا واضحًا في طبعة مصر، وفي المخطوطتين اللتين عندي من سنن النسائي، وإحداهما نسخة العلامة الشيخ عابد السندي، بل رسم في طبعة الهند «هارون» بالألف. ولكن كلام الحافظ يدلنا على أنه «مروان»، وهي ترسم في المخطوطات القديمة «مرون» دون ألف، تصحفت في الخطوط المتأخرة إلى «هارون»، ثم

٦٨٦١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا الحُسَيْنُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي ابْنَ الحَارِثِ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ مُزَيْنَةَ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مَاذَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ، فِي ضَالَّةِ الإِبِلِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا قَالَ فَضَالَّةُ الغَنَم قَالَ لَكَ، أَوْ لأَخِيكَ، أَوْ لِلذِّئْبِ قَالَ فَمَنْ أَخَذَهَا مِنْ مَرْتَعِهَا قَالَ عُوقِبَ وَغُرِّمَ مِثْلَ ثَمَنِهَا وَمَنِ اسْتَطْلَقَهَا مِنْ عِقَالٍ أَوِ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ حِفْشٍ وَهِيَ المَظَالُّ فَعَلَيْهِ القَطْعُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَالثَّمَرُ يُصَابُ فِي أَكْمَامِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَيْسَ عَلَى آكِلٍ سَبِيلٌ فَمَنِ اتَّخَذَ خُبْنَةً غُرِّمَ مِثْلَ ثَمَنِهَا وَعُوقِبَ، وَمَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنْهَا بَعْدَ أَنْ أَوى إِلَى مِرْبَدٍ، أَوْ كَسَرَ عَنْهَا بَابًا فَبَلَغَ مَا يَأْخُذُ ثَمَنَ المِجَنِّ فَعَلَيْهِ القَطْعُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَالكَنْزُ نَجِدُهُ فِي الخَرِبِ وَفِي الآرَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: فِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الخُمُسُ. [كتب، ورسالة (٦٧٤٦)]

٦٨٦٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الوَهَّابِ الخَفَّافُ، حَدَّثنا حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ لَيْسَ لِي مَالٌ وَلِي يَتِيمٌ فَقَالَ كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ، أَوْ قَالَ: وَلاَ تَفْدِي مَالَكَ بِمَالِهِ شَكَّ حُسَيْنٌ. [كتب، ورسالة (٦٧٤٧)]

زادت طبعة الهند التصحيف توكيدًا، فرسمته «هارون»! وهو «مروان» يقينًا، أو بما يقرب من اليقين؛ لأن دحيمًا الحافظ شيخ النسائي معروف بالرواية عن مروان بن معاوية الفزاري، ولأني لم أجد فيمن يسمى «هارون» من هذه الطبقة من روى عن الحسن بن عمرو أو روى عنه دحيم. فهذا خطأ من الناسخين ثبت بيقين أنه خطأ، بدلالة رواية المسند هنا، وبدلالة كلام الحافظ، وبقرائن الرواة والطبقات. فلعله وقع في نسخ النسائي خطأ آخر قديم، تدل عليه رواية المسند، أن يكون أصل ما في رواية النسائي «حدثنا الحسن، وهو ابن عمرو، عن مجاهد، وعن جنادة بن أبي أمية»، فيكون الحسن الفقيمي روى الحديث عن شيخين من التابعين: مجاهد، وجنادة، فسقط حرف الواو من بعض الناسخين القدماء، فصار «عن مجاهد عن جنادة»، ووكد هذا الخطأ عندهم أن مجاهدًا صحب جنادة بن أبي أمية في الغزو، فقد روى البخاري في الكبير ١/ ٢/ ٢٣١ بإسناده «عن ابن عون عن مجاهد: كان جنادة علينا في البحر ست سنين، فخطبنا يومًا»، وروى نحو ذلك في الصغير (ص٧٠)، فتوهم من توهم أن جنادة في هذا الإسناد شيخ مجاهد، لا زميله في الرواية عن عبد الله بن عمرو. هذا احتمال قريب عندي، ولكني لا أستطيع أن أجزم به، إلا أن أجد دليلًا آخر يؤيده. وأسأل الله التوفيق.

وقوله: «لم يرح» -بفتح الياء والراء-: قال ابن الأثير: «أي لم يشم ريحها. يقال: راح يريح، وراح يراح، وأراح يريح، إذا وجد رائحة الشيء. والثلاثة قد رُوي بها الحديث». والرواية في البخاري بالوجه الأول، وهو الذي رجحه الحافظ.

[كتب: ٦٧٤٦] إسناده صحيح. حسين، شيخ أحمد: هو ابن محمَّد المروذي. والحديث مكرر ٦٦٨٣ بنحوه، وقد أشرنا إليه هناك.

«الحفش» -بكسر الحاء المهملة وسكون الفاء وآخره شين معجمة-: البيت الصغير الحقير. وقد فسره أحد الرواة هنا بأنه «المظال»، وهي بفتح الميم والظاء المعجمة وتشديد اللام: جمع «مظلة»، بفتح الميم وكسرها مع فتح الظاء، وهي الخباء أو البيت، يكون صغيرًا أو كبيرًا، والمراد به الأماكن التي تجعل للغنم ونحوها وقاية من الشمس أو المطر أو نحو ذلك.

«الآرام»: قال ابن الأثير: «الأعلام، وهي حجارة تجمع وتنصب في المفازة يهتدى بها، واحدها: إرم، كعنب. وكان من عادة الجاهلية أنهم إذا وجدوا شيئًا في طريقهم لا يمكنهم استصحابه، تركوا عليه حجارة يعرفونه بها، حتى إذا عادوا أخذوه».

[كتب: ٦٧٤٧] إسناده صحيح. حسين، الراوي عن عمرو بن شعيب: هو حسين بن ذكوان المعلم. والحديث رواه أبو داود (٢٨٧٢، ٣: ٧٤ عون المعبود)، والنسائي (٢: ١٣١)، وابن ماجة (٢: ٨٣)، كلهم من طريق حسين المعلم، بنحوه. ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٦: ٢٨٤) من طريق أبي داود. ووقع في نسخ النسائي «حصين» بالصاد، إلا في نسخة بهامش طبعة الهند، فإنها على الصواب «حسين» بالسين.

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٣٠٠٢.

٦٨٦٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا مُسْلِمٌ، يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمَنِ، يَعْنِي ابْنَ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ وَالثَّلاَثَةُ رَكْبٌ. [كتب، ورسالة (٦٧٤٨)]

٦٨٦٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا الخُزَاعِيُّ، يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثنا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي ابْنَ الهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وَالهَرَمِ وَالمَأْثَمِ وَالمَغْرَمِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ. [كتب، ورسالة (٦٧٤٩)]

٦٨٦٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ نَوْفًا وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، يَعْنِي ابْنَ العَاصِي، اجْتَمَعَا فَقَالَ نَوْفٌ لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا فِيهِمَا وُضِعَ فِي كِفَّةِ المِيزَانِ وَوُضِعَتْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ فِي الكِفَّةِ الأُخْرَى لَرَجَحَتْ بِهِنَّ وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا فِيهِنَّ كُنَّ طَبَقًا مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ رَجُلٌ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ لَخَرَقَتْهُنَّ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم المَغْرِبَ فَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ وَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ فَجَاءَ صَلى الله عَليه وَسَلم وَقَدْ كَادَ يَحْسِرُ ثِيَابَهُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ أَبْشِرُوا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يُبَاهِي بِكُمُ المَلاَئِكَةَ يَقُولُ هَؤُلاَءِ عِبَادِي قَضَوْا فَرِيضَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى. [كتب، ورسالة (٦٧٥٠)]

[كتب: ٦٧٤٨] إسناده ضعيف؛ لضعف مسلم بن خالد الزنجي، كما بينا في (٤٠٢). ولكن الحديث في ذاته صحيح؛ لما سنذكر من تخريجه إن شاء الله.

والحديث سيأتي (٧٠٠٧) من طريق إسماعيل بن عياش عن عبد الرحمن بن حرملة. وكذلك رواه مالك في الموطأ (٩٧٨) عن عبد الرحمن بن حرملة. ورواه أبو داود (٢٦٠٧، ٢: ٣٤٠ عون المعبود)، والترمذي (٣: ٢١)، كلاهما من طريق مالك. ورواه الحاكم في المستدرك (٢: ١٠٢) من طريق ابن أبي فديك عن ابن حرملة، وحسنه الترمذي، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. فلم ينفرد به مسلم بن خالد. وانظر: ٢٧١٩، ٦٠١٤ .

[كتب: ٦٧٤٩] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٧٣٤ .

[كتب: ٦٧٥٠] إسناده صحيح. ثابت: هو البناني. أبو أيوب: هو يحيى بن مالك الأزدي العتكي المراغي، بصري تابعي ثقة، وثقه النسائي وابن حبان والعجلي، وقال ابن سعد في الطبقات ٧/ ١/ ١٦٤: «كان ثقة مأمونًا»، وترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢/ ٣٠٣ .

وهذا الحديث في الحقيقة قسمان:

أولهما: أثر غير مرفوع، من كلام نوف، والظاهر أنه «نوف البكالي» التابعي، ابن امرأة كعب الأحبار. ولم أجده في غير المسند، ولم يذكره صاحب مجمع الزوائد، فيما وصل إليه تتبعي فيه. وحق له أن لا يذكره، فإنه ليس حديثًا مرفوعًا حتى يعتبره من الزوائد. وأما معناه فثابت صحيح مرفوعًا من رواية عبد الله بن عمرو أيضًا (٦٥٨٣)، فيما حكى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وصية نوح لابنه.

وثانيهما: الحديث المرفوع. وهذا قد رواه ابن ماجة (١: ١٣٨) من طريق النضر بن شميل عن حماد، بهذا الإسناد. وقال البوصيري في زوائده: «هذا إسناد صحيح، ورجاله ثقات».

والحديث سيأتي بقسميه: ٦٧٥١، ٦٧٥٢، ٦٩٤٦ . وانظر: ٦٩٩٤، ٧٠٦٦ .

«عقب» -بفتح العين وتشديد القاف- من التعقيب: أي أقام في مصلاه بعد ما فرغ من الصلاة.

٦٨٦٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبِي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ أَنَّ نَوْفًا وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو اجْتَمَعَا فَقَالَ نَوْفٌ . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، وَأَنَا أُحَدِّثُكَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وَسلم صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عَليه وَسلم ذَاتَ لَيْلَةٍ فَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ وَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَبْلَ أَنْ يَثُورَ النَّاسُ لِصَلاَةِ العِشَاءِ فَجَاءَ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ رَافِعًا أُصْبُعَهُ هَكَذَا وَعَقَدَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ إِلَى السَّمَاءِ وَهُو يَقُولُ أَبْشِرُوا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ هَذَا رَبُّكُمْ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يُبَاهِي بِكُمُ[1] المَلاَئِكَةَ يَقُولُ: يَا مَلاَئِكَتِي انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي أَدَّوْا فَرِيضَةً وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى. [كتب، ورسالة (٦٧٥١)]

٦٨٦٧- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبِي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَزْدِيِّ، عَنْ نَوْفٍ الأَزْدِيِّ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ: وَإِنْ كَادَ يَحْسِرُ ثَوْبَهُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ. [كتب، ورسالة (٦٧٥٢)]

٦٨٦٨- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبِي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الخَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ قَالَ: مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ. [كتب، ورسالة (٦٧٥٣)]

٦٨٦٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ هُبَيْرَةَ، عَنِ ابْنِ مُرَيْحٍ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلى الله عليه وَسَلم وَاحِدَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَمَلاَئِكَتُهُ سَبْعِينَ صَلاَةً. [كتب، ورسالة (٦٧٥٤)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «بهم».

[كتب: ٦٧٥١]إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله بنحوه. وسيأتي مرة أخرى بهذا الإسناد ٦٩٤٦ .

«حفزه النفس» أي: حثه وأعجله.

[كتب: ٦٧٥٢]إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٦٧٥٣]إسناده صحيح. أبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليزني.

والحديث مضى معناه مطولًا من وجه آخر (٦٤٨٧). وانظر: ٦٥١٥ .

قوله: «أي الإسلام» في نسخة بهامش (ك) «أي المسلمين».

[كتب: ٦٧٥٤]إسناده صحيح، على خطأ وقع فيه بالحذف:

فإن الحديث قد مضى بأطول من هذا (٦٦٠٥) عن يحيى بن إسحاق عن ابن لهيعة «عن عبد الله بن هبيرة عن عبد الرحمن بن مريح الخولاني قال: سمعت أبا قيس مولى عمرو بن العاصي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول»، إلخ. وهذا الإسناد هنا فيه وصف «ابن مريح» بأنه «مولى عبد الله بن عمرو»، وفيه «أنه سمع عبد الله بن عمرو». وقد ذكرنا هناك ترجمة «عبد الرحمن بن مريح الخولاني» ووصف الحافظ إياه بأنه «رجل مشهور، له إدراك؛ لأن ابن يونس ذكر أنه شهد فتح مصر» إلخ. فمثل هذا التابعي المخضرم لا يبعد أن يكون سمع عبد الله بن عمرو. وقد كان هذا محتملًا جدًا، أن يكون سمع الحديث من عبد الله بن عمرو، ومن أبي قيس عن عبد الله بن عمرو، لولا ما ذكر هنا من وصفه، أعني «ابن مريح» بأنه «مولى عبد الله بن عمرو»، فإن المذكور

٦٨٧٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا حَسَنٌ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنا الحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ أُكْسُومٍ[1]، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ حُجَيْرَةَ يَسْأَلُ القَاسِمَ بْنَ البَرَحِيِّ كَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يُخْبِرُ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ خَصْمَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى عَمْرِو بْنِ العَاصِي، فَقَضَى بَيْنَهُمَا فَسَخِطَ المَقْضِيُّ عَلَيْهِ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا قَضَى القَاضِي فَاجْتَهَدَ، فَأَصَابَ فَلَهُ عَشَرَةُ أُجُورٍ، وَإِذَا اجْتَهَدَ، فَأَخْطَأَ كَانَ لَهُ أَجْرٌ، أَوْ أَجْرَانِ. [كتب، ورسالة (٦٧٥٥)]

(١) ضبط في طبعة الرسالة: «أَكسُوم».

في نسبته في الإسناد الماضي وفي ترجمته أنه «خولاني»، فلا يجوز أن يكون «مولى عبد الله بن عمرو» القرشي السهمي، وشتان ما بين الخولاني والقرشي!! ثم إنهم لم يذكروا في ترجمته أنه روى عن عبد الله بن عمرو.
فالظاهر عندي أنه سقط ذكر أبي قيس من الإسناد الذي هنا، وأن يكون أصله «عن ابن مريح [عن أبي قيس] مولى عبد الله بن عمرو: أنه سمع عبد الله بن عمرو». والظاهر أن هذا السقط قديم بعض الشيء في نسخ المسند؛ لاتفاق الأصول الثلاثة عليه.
ولعله لم يكن في نسخ المسند التي كانت قديمًا في أيدي الحفاظ، مثل الحسيني وابن حجر، فلذلك لم يشيروا إليه قط.
[كتب: ٦٧٥٥]إسناده حسن. سلمة بن أكسوم: ترجمه الحسيني في الإكمال (ص٤٥) وقال: إنه مجهول، واستدرك عليه الحافظ في التعجيل (ص١٥٩) فقال: «لم يذكر فيه جرحًا لأحد». ثم لم يترجمه الذهبي في الميزان، ولا الحافظ في اللسان، ولم أجد له ترجمة غير ذلك. و«أكسوم»: بضم الهمزة والسين المهملة وبينهما كاف ساكنة وآخره ميم، وهي كلمة عربية، يقال: «روضة أكسوم» أي: ندية كثيرة النبت، أو متراكمة النبت، كما في القاموس وشرحه. ووقع في مجمع الزوائد «السوم» باللام بدل الكاف، وهو خطأ ناسخ أو طابع.
ابن حجيرة: هو عبد الرحمن بن حجيرة التابعي، سبق توثيقه (٦٦٤٩).
القاسم بن البرحي: تابعي ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١/ ١٦٢، ١٦٣، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ١٠٨، والحسيني في الإكمال (ص٨٨)، والحافظ في التعجيل (٣٣٧، ٣٣٨)، والسمعاني في الأنساب (ورقة ٧٢)، وابن الأثير في اللباب (١: ١٠٨، ١٠٩). وذكره ابن حبان في الثقات. وذكر ابن الأثير أن اسمه القاسم بن عبد الله بن ثعلبة التجيبي، ثم البرحي، من تابعي مصر». و«البرحي» -بفتح الباء والراء وبالحاء المهملة- نسبة إلى «بريح»، وهو بطن من كندة، من بني الحرث بن معاوية. وقد اضطربت أقوالهم في ضبط هذه النسبة، بينها الحافظ في التعجيل، ورجح ما ذكرناه، وجزم بأن كل ما سوى ذلك تصحيف، ولكن وقع في ضبط الحافظ خطأ في النقل، أو خطأ من الناسخين، فقد ذكر أنه «بفتح الموحدة وسكون الراء»، وقال: «كذا ضبطه ابن ماكولا ومن مضى قبله، أولهم أبو سعيد بن يونس»، ولكن العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليماني -مصحح التاريخ الكبير- ذكر في هامشه النقل الصحيح عن ابن ماكولا، أنه «بفتح الباء والراء»، وكذلك ضبطه السمعاني، ونقل ذلك عن «أبي سعيد بن يونس المصري في تاريخه»، وكذلك ضبطه الذهبي في المشتبه (ص٣٢) فقال: «وبفتحتين: البرحي القاسم بن عبد الله بن ثعلبة التجيبي ثم البرحي، وبريح: بطن من كندة». وقال الحافظ في التعجيل: «وليس البرحي اسم أبيه، بل هو نسبة إلى بريح، بوزن عظيم، بطن من كندة، وكانوا نزلوا بمصر في بني تجيب، فكان يقال للواحد منهم: البرحي والتجيبي، ذكر ذلك ابن يونس في ترجمة القاسم». ولكن وقع في التعجيل المطبوع «الفرحي» و«فريح» بالفاء بدل الباء، وهو خطأ يقينًا، من ناسخ أو طابع.
والحديث رواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٢٢٨) عن عبد الملك بن مسلمة عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد، ولكن فيه: «عن سلمة بن أكسوم عن ابن حجيرة: أنه سأل القاسم بن البرحي» إلخ، فجعله من رواية ابن أكسوم عن ابن حجيرة عن القاسم، وما هنا في المسند أثبت وأرجح: أنه من رواية ابن أكسوم عن القاسم مباشرة؛ لأنه قال صراحة: «سمعت ابن حجيرة يسأل القاسم».
وهو في مجمع الزوائد (٤: ١٩٥)، وقال: «رواه أحمد والطبراني في الأوسط. وفيه سلمة بن أكسوم، ولم أجد من ترجمه بعلم». ووقع فيه اسم الصحابي «عبد الله بن عمر». وهو خطأ واضح، والظاهر أنه خطأ مطبعي.

٦٨٧١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ المَعْنَى وَاحِدٌ، قَالاَ: حَدَّثنا سَوَّارٌ أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلاَةِ لِسَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سِنِينَ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي المَضَاجِعِ، وَإِذَا أَنْكَحَ أَحَدُكُمْ عَبْدَهُ، أَوْ أَجِيرَهُ فَلاَ يَنْظُرَنَّ إِلَى شَيْءٍ مِنْ عَوْرَتِهِ فَإِنَّ مَا أَسْفَلَ مِنْ سُرَّتِهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ مِنْ عَوْرَتِهِ. [كتب، ورسالة (٦٧٥٦)]

٦٨٧٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ أَخْبَرَنِي حَبِيبٌ المُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مَنْ قَتَلَ فِي حَرَمِ اللهِ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ قَتَلَ بِذُحُولِ الجَاهِلِيَّةِ. [كتب، ورسالة (٦٧٥٧)]

٦٨٧٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو كَامِلٍ وَيُونُسُ، قَالاَ: حَدَّثنا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ نَافِعٌ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، قَالَ أَبِي: وَلَمْ يَشُكَّ يُونُسُ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، يُبْغِضُ البَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ البَاقِرَةُ بِلِسَانِهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٥٨)]

٦٨٧٤- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرنا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الفَرَعِ فَقَالَ الفَرَعُ حَقٌّ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ حَتَّى يَكُونَ شُغْزُبًّا ابْنَ مَخَاضٍ أَوِ ابْنَ لَبُونٍ فَتَحْمِلَ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ تُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ يَلْصَقُ لَحْمُهُ بِوَبَرِهِ وَتُكْفِئَ إِنَاءَكَ وَتُولِّهَ نَاقَتَكَ. [كتب، ورسالة (٦٧٥٩)]

وذكر الحافظ ابن عبد الهادي المرفوع منه، في كتاب المحرر (ص٢٠١)، ونسبه لأحمد «بإسناد لا يصح، من حديث عبد الله بن عمرو».

وذكر السيوطي المرفوع منه أيضًا في زوائد الجامع الصغير (١: ١٤٢ من الفتح الكبير) ونسبه لأحمد «عن ابن عمرو».

وإنما ذهبنا إلى أن إسناده حسن، على ما في «سلمة بن أكسوم» من جهالة حاله: لأن الحرث بن يزيد ممن يروي عن عبد الرحمن بن حجيرة مباشرة سماعًا، وهو ثقة من الثقات، فأجدر به أن لا يروي عن شيخه بواسطة إلا أن يكون هذا الواسطة ممن يطمئن إلى صدقه والثقة به، في غالب الظن، لا على الجزم والقطع. ولأن الحديث بمعناه ورد من وجه آخر، فيه شيء من الضعف، ينجبر كل من الإسنادين بالآخر: فسيأتي في مسند عمرو بن العاص (ج٤ ص٢٠٥ حلبي) من حديث عبد الله بن عمرو عن أبيه عمرو بن العاص، بنحوه. ورواه الدارقطني (ص٥١٠) والحاكم (٤: ٨٨)، وأشار إليه الحافظ في الفتح (١٣: ٢٦٩).

[كتب: ٦٧٥٦] إسناده صحيح. وقد مضى القسم الأول منه (٦٦٨٩) إلى قوله: «في المضاجع»، وأشرنا إلى هذا هناك، مع تخريج الحديث كله. وانظر أيضًا: نصب الراية ١: ٢٩٦ .

قوله: «إن ما أسفل من سرته»، هذا هو الرسم الصحيح هنا، وهو الذي في (ك) ونصب الراية، وفي (ح م) «إنما»، وهو رسم غير جيد، قد يجعل المعنى غير واضح.

[كتب: ٦٧٥٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٦٨١ .

[كتب: ٦٧٥٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٥٤٣ .

«نافع بن عمر» هو الصواب الثابت في (ك م). وفي (ح) «نافع بن عمرو»، وهو خطأ.

[كتب: ٦٧٥٩] إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٧١٣) بهذا الإسناد. ولكن في هذه الرواية فائدتان: التصريح بسماع داود بن قيس من عمرو بن شعيب، والتصريح بأنه «عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو» بدل «عن جده»، مما يؤيد ما قلناه وقال العلماء مرارًا، أن «عن جده» يراد به الجد الأعلى «عبد الله بن عمرو»، لا الجد الأقرب «محمَّد بن عبد الله بن عمرو».

٦٨٧٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ أَلَمْ أُحدَّثْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ، أَوْ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ لأَقُومَنَّ اللَّيْلَ وَلأَصُومَنَّ النَّهَار قَالَ أَحْسِبُهُ، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ قَالَ فَقُمْ وَنَمْ وَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّام وَلَكَ مِثْلُ صِيَام الدَّهْرِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا وَهُو أَعْدَلُ الصِّيَام وَهُو صِيَامُ دَاوُدَ قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. [كتب، ورسالة (٦٧٦٠)]

٦٨٧٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ بَلَغَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَنِّي أَقُولُ لأَصُومَنَّ الدَّهْرَ وَلأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا بَقِيتُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ، أَوْ قُلْتَ لأَصُومَنَّ الدَّهْرَ وَلأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا بَقِيتُ، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ فَإِنَّكَ لاَ تُطِيقُ ذَلِكَ قَالَ فَقُمْ وَنَمْ وَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ فَإِنَّ الحَسَنَةَ عَشْرُ أَمْثَالِهَا فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [كتب، ورسالة (٦٧٦١)]

٦٨٧٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ. [كتب، ورسالة (٦٧٦٢)]

٦٨٧٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَطَالَ القِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، فَأَطَالَ قَالَ شُعْبَةُ وَأَحْسِبُهُ قَالَ فِي السُّجُودِ نَحْوَ ذَلِكَ وَجَعَلَ يَبْكِي فِي سُجُودِهِ وَيَنْفُخُ وَيَقُولُ رَبِّ لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَأَنَا أَسْتَغْفِرُكَ رَبِّ لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَأَنَا فِيهِمْ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الجَنَّةُ حَتَّى لَوْ مَدَدْتُ يَدِي لَتَنَاوَلْتُ مِنْ قُطُوفِهَا وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَجَعَلْتُ أَنْفُخُ خَشْيَةَ أَنْ يَغْشَاكُمْ[1] حَرُّهَا وَرَأَيْتُ

(١) في طبعة عالم الكتب: «غشاكم».

«تبكه»: أصل «البك»: دق العنق، يقال: «بك عنقه يبكها بكًّا: دقها». والمراد هنا الذبح. «تكفأ»: من الثلاثي. وقد شرحناها في الرواية السابقة.

[كتب: ٦٧٦٠] إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٤٧٧)، وهو أحد رواياته، وكذلك الحديثان بعده (٦٧٦١، ٦٧٦٢)، وقد أشرنا هناك إلى روايته في المسند، وفاتنا أن نشير إلى هذه الثلاثة وإلى الحديث الآتي أيضًا (٦٧٦٤).

وهذا الإسناد والذي بعده من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وقد رواه الشيخان بأسانيد من حديث الزهري، منها ما في البخاري (٤: ١٩١، ١٩٢، و٦: ٣٢٧) ومسلم (١: ٣١٩). وقد أشرنا في (٦٤٧٧) إلى كثير من روايات هذا الحديث في الكتب الستة وغيرها.

[كتب: ٦٧٦١] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، بنحو معناه.

[كتب: ٦٧٦٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، بنحو معناه.

فِيهَا سَارِقَ بَدَنَتَيْ رَسُولِ اللهِ وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخَا بَنِي دُعْدُعٍ سَارِقَ الحَجِيجِ، فَإِذَا فُطِنَ لَهُ قَالَ: هَذَا عَمَلُ المِحْجَنِ وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً طَوِيلَةً سَوْدَاءَ حِمْيَرِيَّةً تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ، وَإِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلاَ لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، فَإِذَا انْكَسَفَ أَحَدُهُمَا، أَوْ قَالَ فُعِلَ بِأَحَدِهِمَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ قَالَ أَبِي: قَالَ ابْنُ فُضَيْلٍ لِمَ تُعَذِّبُهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ لِمَ تُعَذِّبُنَا وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ. [كتب، ورسالة (٦٧٦٣)]

٦٨٧٩- قَالَ أَبِي: وَوافَقَ شُعْبَةَ زَائِدَةُ، وَقَالَ: مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، حَدَّثنَاهُ مُعَاوِيَةُ. [كتب، ورسالة (٦٧٦٣م)]

٦٨٨٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ فَكَانَ لاَ يَأْتِيهَا كَانَ يَشْغَلُهُ الصَّوْمُ وَالصَّلاَةُ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَمَا زَالَ بِهِ حَتَّى قَالَ لَهُ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا وَقَالَ لَهُ اقْرَإِ القُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ اقْرَأْهُ فِي كُلِّ خَمْسَ عَشْرَةَ قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ اقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ حَتَّى قَالَ اقْرَأْ فِي كُلِّ ثَلاَثٍ.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ[1] إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ. [كتب، ورسالة (٦٧٦٤)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب المكنز والطبعة الميمنية والنسخ الخطية، في الموضع الأول: «شِرَّتُهُ»، والموضع الثاني: «فَتْرَتُه»، والمثبت «فَتْرَتُهُ» في الموضعين من نسخة الظاهرية الخطية، وطبعة الرسالة.
- في «موارد الظمآن» ٦٥٣: «فترته»، في الموضعين، وقال الهيثمي: قلتُ: هذا هو الصواب، وفي الأصل: «فَمَن كَانَتْ شِرَّتُهُ»، في الثنتين.
قلنا: أصاب الهيثمي، فكذلك أخرجه من رواية شعبة: أحمد (٦٨٨٠ و٧٠٧٧)، وَالحارث بن أَبي أُسَامة «بُغية الباحث» ٢٣٦، وابن أَبي عاصم، في «السُّنَّة» ٥١، والبَزَّار (٢٣٤٥: ٢٣٤٧)، والبَيْهَقِي، في «شُعَب الإيمان» ٣٨٧٨ .

[كتب: ٦٧٦٣] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٨٣)، ويؤيد صحته؛ لأن هذا من رواية شُعبة عن عطاء، وشعبة سمع منه قديمًا.
وقول أحمد: «قال ابن فضيل» إلخ، هو إشارة إلى الرواية الماضية، فإنها من رواية ابن فضيل عن عطاء.
[كتب: ٦٧٦٣م] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. أراد به الإمام أحمد أن زائدة وافق شُعبة في روايته عن عطاء، في قوله: «لم تعذني» في الموضعين، بدلًا من «لم تعذبهم» و«لم تعذبنا».
معاوية: هو معاوية بن عمرو بن المهلب الأزدي. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي.
[كتب: ٦٧٦٤] إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٤٧٧)، ومطول ٦٥٣٩، ٦٥٤٠، بنحوه. وانظر: ٦٧٦٠-٦٧٦٢ .
والقسم الأخير منه: «إن لكل عمل شرة» إلخ، رواه ابن حبان في صحيحه (رقم ١٠ بتحقيقنا)، من طريق هاشم بن القاسم عن شُعبة، بهذا الإسناد، وفيه: «فمن كانت شرته إلى سنتي فقد أفلح، ومن كانت شرته إلى غير ذلك فقد هلك».
وهكذا وقعت الرواية لابن حبان: «فمن كانت شرته» في الموضعين، ووقعت الرواية هنا في هذا الموضع من المسند، في الأصول الثلاثة: «فمن كانت شرته»، في الموضع الأول، و«من كانت فترته» في الموضع الثاني. وابن حبان جعل العنوان في كتابه للحديث هكذا: «ذكر إثبات الفلاح لمن كانت شرته إلى سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم». وقد كتبت في التعليق على ذلك الحديث في ابن حبان ما نصه:

٦٨٨١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا العَبَّاسِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْتَأْذِنُهُ فِي الجِهَادِ فَقَالَ أَحَيٌّ وَالِدَاكَ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ. [كتب، ورسالة (٦٧٦٥)]

٦٨٨٢- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، قَالَ أَبِي: وَحَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ سَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ سَمِعْتُ أَبَا العَبَّاسِ الشَّاعِرَ، وَكَانَ صَدُوقًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو إِنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ، فَإِذَا صُمْتَ الدَّهْرَ وَقُمْتَ اللَّيْلَ هَجَمَتْ لَهُ العَيْنُ وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمَ الدَّهْرِ كُلِّهِ، قَالَ: قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ قَالَ صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلاَ يَفِرُّ إِذَا لاَقَى وَقَالَ رَوْحٌ نَهِثَتْ[1] لَهُ النَّفْسُ. [كتب، ورسالة (٦٧٦٦)]

٦٨٨٣- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: اسْتَقْرِئُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ. [كتب، ورسالة (٦٧٦٧)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «نَهِشتْ».

وكل الروايات التي رأيناها لهذا الحديث، بل لهذا المعنى، فيها: «فمن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى، ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك»، أو ما يؤدي هذا المعنى: أن حدة الأمر تناقص إلى هدوء وفترة، فيجتهد المجتهد في العبادة، وقد يغلو في الشدة والتمسك، ثم تهدأ حدته إلى قصد في الأمر. فأبان صلى الله عليه وسلم أن الفترة التي تعقب الغلو ينبغي أن تكون إلى السنة والأخذ بها وعدم التهاون بتركها حتى يلزم طريق الهدى. أما إذا كانت الفترة إلى تقصير وإهمال، فإنها الهلاك.

ولم نجد رواية كرواية ابن حبان هنا من جعل «الشرة» في هذا المعنى بدل «الفترة». حتى لقد ظننت بادئ ذي بدء، أن هذا سهو من الناسخ في لفظ الحديث، لولا أن رأيت العنوان الذي ذكره ابن حبان لهذا الحديث، كما تراه، فيه لفظة «شرته» واضحة الخط والنقط، مضبوطة بكسرة تحت الشين. فالراجح عندي حينئذ أن الرواية وقعت لابن حبان هكذا، فذكرها كما رواها.

هذا ما قلنا هناك، وما هي ذي الرواية هنا «فمن كانت شرته»، في الموضع الأول، و«من كانت فترته» في الموضع الثاني. وأكاد أجزم الآن، بأن هذا الذي في ابن حبان، من أغلاط الرواة أو الناسخين. فإن المعنى الصحيح ما ثبت في سائر الروايات.

[كتب: ٦٧٦٥] إسناده صحيح. حبيب: هو ابن أبي ثابت. والحديث قد مضى (٦٥٤٤) من رواية مسعر عن حبيب بن أبي ثابت، وخرجنا رواياته هناك. وانظر: ٦٦٠٢ .

[كتب: ٦٧٦٦] إسناده صحيح. وهو بعض روايات الحديث الطويل الماضي (٦٤٧٧). وقد أشرنا إليه هناك. وقد مضى بعض معناه (٦٥٣٤). وانظر أيضًا: ٦٧٦١، ٦٧٦٢، ٦٧٦٤ . وسيأتي بعض معناه: ٦٧٨٩، ٦٨٤٣، ٦٨٧٤ .

ورواه الطيالسي (٢٢٥٥) من هذا الوجه، عن شُعبة، بهذا الإسناد. وانظر: البخاري (٣: ٣٢، و٤: ١٩٥، و٦: ٣٢٧). ومسلم (١: ٣٢٠). والنسائي (١: ٣٢٦) وابن سعد (٤/٢/٩).

قوله: «هجمت له العين»: قال ابن الأثير: «أي غارت ودخلت في موضعها، ومنه الهجوم على القوم: الدخول عليهم». وقوله: «نفهت» -بفتح النون وكسر الفاء-: قال الحافظ (٣: ٣٢): «أي كلت. وحكى الإسماعيلي أن أبا يعلى رواه: تفهت، بالتاء بدل النون، واستضعفه». ووقع هنا في (ح) بالتاء. ولعله تصحيف ناسخ أو طابع.

[كتب: ٦٧٦٧] إسناده صحيح. سليمان: هو الأعمش. والحديث مختصر (٥٦٢٣). وقد رواه الطيالسي (٢٢٤٧) عن شُعبة.

٦٨٨٤- قَالَ وَقَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَاحِشًا، وَلاَ مُتَفَحِّشًا. [كتب، ورسالة (٦٧٦٧م)]

٦٨٨٥- قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا. [كتب، ورسالة (٦٧٦٧م)]

٦٨٨٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ أَبِي وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخبَرنا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ الأَرْبَعِ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ. [كتب، ورسالة (٦٧٦٨)]

٦٨٨٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالاَ: حَدَّثنا سَعِيدٌ عَنْ مَطَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ طَلاَقٌ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ عَتَاقٌ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ بَيْعٌ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ. [كتب، ورسالة (٦٧٦٩)]

٦٨٨٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا حُسَيْنٌ المُعَلِّمُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَمَّا افْتَتَحَ مَكَّةَ قَالَ: لاَ تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٧٠)]

٦٨٨٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم دَخَلَ عَلَى جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الحَارِثِ وَهِيَ صَائِمَةٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَقَالَ: لَهَا أَصُمْتِ أَمْسِ؟ فَقَالَتْ: لاَ، قَالَ: أَتُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟ فَقَالَتْ: لاَ، قَالَ: فَأَفْطِرِي إِذًا.

قَالَ سَعِيدٌ: وَوافَقَنِي عَلَيْهِ مَطَرٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ. [كتب، ورسالة (٦٧٧١)]

[كتب: ٦٧٦٧م] إسناده صحيح، بالإسناد قبله. والحديث مختصر ٦٥٠٤. ورواه الطيالسي ٢٢٤٦ عن شُعبة. وانظر: ٦٧٣٥.

[كتب: ٦٧٦٨] إسناداه صحيحان. ورواه البخاري (١: ٨٤، و٥: ٧٧، و٦: ٢٠٠)، ومسلم (١: ٣٢)، كلاهما من طريق الأعمش، به.

[كتب: ٦٧٦٩] إسناده صحيح. سعيد: هو ابن أبي عروبة. مطر: هو ابن طهمان الوراق.

والحديث روى النسائي بعضه (٢: ٢٢٥، ٢٢٦) من طريق مطر. وانظر ما مضى: ٦٧٣٢، وما سيأتي: ٦٧٨٠، ٦٧٨١.

[كتب: ٦٧٧٠] إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٦٨١، ٦٧١٢).

[كتب: ٦٧٧١] إسناده صحيح. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

والحديث ذكره الحافظ في الفتح (٤: ٢٠٤). وقال: «أخرجه النسائي، وصححه ابن حبان». ولم أجده في سنن النسائي، ولم يذكره ابن الأثير في جامع الأصول، ولا ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد.

وأصل القصة صحيح ثابت من حديث جويرية أم المؤمنين - نفسها- رضي الله عنها. رواه البخاري (٤: ٢٠٣، ٢٠٤). ورواه أحمد في المسند (٦: ٣٢٤، ٤٣٠ طبعة الحلبي).

وقول ابن أبي عروبة في آخر هذا الحديث: «ووافقني عليه مطر عن سعيد بن المسيب»: فيه إشارة إلى أنه حافظ الحديث وأتقنه

٦٨٩٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفرٍ، حَدَّثنا حُسَيْنٌ المُعَلِّمُ، عَنْ عَمرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ فِي الأَصَابعِ عَشْرٌ عَشْرٌ وَفِي المَواضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ. [كتب، ورسالة (٦٧٧٢)]

٦٨٩١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فَسَكِرَ لَمْ تُقْبَلْ صَلاَتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَإِنْ شَرِبَهَا فَسَكِرَ لَمْ تُقبَلْ صَلاتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَالثَّالِثَةَ وَالرَّابِعَةَ فَإِنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَإِنْ تَابَ لَمْ يَتُبِ اللهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ عَيْنِ خَبَالٍ قِيلَ وَمَا عَيْنُ خَبَالٍ قَالَ صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ. [كتب، ورسالة (٦٧٧٣)]

٦٨٩٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا بَهْزٌ وَعَفَّانُ، قَالاَ: حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي ثُمَامَةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: تُوضَعُ الرَّحِمُ يَوْمَ القِيَامَةِ لَهَا حُجْنَةٌ كَحُجْنَةِ المِغْزَلِ تَكَلَّمُ بِلِسَانٍ طَلِقٍ ذَلِقٍ فَتَصِلُ مَنْ وَصَلَهَا وَتَقْطَعُ مَنْ قَطَعَهَا وَقَالَ عَفَّانُ المِغْزَلُ وَقَالَ بِأَلْسِنَةٍ لَهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٧٤)]

عن قتادة عن ابن المسيب، وأن مطرًا الوراق حدثه به كذلك عن ابن المسيب. وفيه إشارة للرد على من ظن أن ابن أبي عروبة وهم في هذا الإسناد، ورجح رواية شُعبة وهمام عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية. وذلك لتوثق ابن أبي عروبة مما روى. فتكون الروايتان جميعًا محفوظتين.

[كتب: ٦٧٧٢] إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٦٨١).

[كتب: ٦٧٧٣] إسناده صحيح. نافع بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي: ثقة، ترجمه البخاري في الكبير (٤/ ٢/ ٨٤)، وذكره ابن حبان في الثقات (٢: ١٨ من المخطوطة)، وقال العجلي: «تابعي ثقة».

والحديث رواه الحاكم (٤: ١٤٥، ١٤٦) من طريق يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة، بنحوه. وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. ونقله الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٦٩) ونسبه لأحمد والبزار، وقال: «رجال أحمد رجال الصحيح، خلا نافع بن عاصم، وهو ثقة». وهو في ذيل القول المسدد (ص٨١) عن هذا الموضع، وقع فيه خطأ مطبعي «عبد الله بن عمر»، وصوابه «عبد الله بن عمرو».

وانظر: ٤٩١٧ من حديث ابن عمر، و: ٦٦٤٤، ٦٦٥٩ من حديث ابن عمرو.

[كتب: ٦٧٧٤] إسناده صحيح. أبو ثمامة الثقفي: ترجمه الحسيني في الإكمال (ص١٢٥)، وقال: «ذكره ابن حبان في الثقات». وتعقبه الحافظ في التعجيل (ص٤٧٠) قال: «وكأنه اشتبه عليه، فإن الذي ذكره ابن حبان في آخر الطبقة في الكنى، هو أبو ثمامة الحناط المذكور في التهذيب. وأما هذا فقد قال البخاري: حديثه في البصريين، ولم يتردد في أنه ثقفي، وتبعه الحاكم أبو أحمد، وكذا هو في المسند». وأيا ما كان، فإن البخاري إذ ترجمه ولم يذكر فيه جرحًا فهو توثيق له. ثم هو تابعي، والتابعون على الستر والثقة حتى يثبت غير ذلك.

والحديث رواه الدولابي في الكنى (١: ١٣٤) من طريق مؤمل بن إسماعيل. ورواه الحاكم في المستدرك (٤: ١٦٢) من طريق حبان وحجاج بن منهال: ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨: ١٥٠)، وقال: «رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي ثمامة الثقفي، وثقه ابن حبان».

تنبيه: وقع في المستدرك وتلخيصه للذهبي -المطبوع والمخطوط-: «عن أبي أمامة الثقفي». وهو خطأ من الناسخين، كما هو واضح، ويزيده وضوحًا أن الدولابي ذكره في الكنى في (باب الثاء)، أي المثلثة، لا في باب الهمزة.

«الحجنة» -بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وفتح النون- قال ابن الأثير: «كحجنة المغزل: أي صنارته، وهي المعوجة التي في رأسه».

٦٨٩٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ أَخِي مُطَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي كَمْ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ . . . فَذَكَرَ الحَدِيثَ.

قَالَ: حَتَّى [(١)] قَالَ: فِي سَبْعٍ، لاَ يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَهُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثٍ، وَقَالَ كَيْفَ أَصُومُ؟ قَالَ: صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، مِنْ كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا، وَيُكْتَبُ لَكَ أَجْرُ تِسْعَةِ أَيَّامٍ، قَالَ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ مِنْ كُلِّ عَشَرَةٍ يَوْمَيْنِ، وَيُكْتَبُ لَكَ أَجْرُ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ، حَتَّى بَلَغَ خَمْسَةَ أَيَّامٍ. [كتب، ورسالة (٦٧٧٥)]

٦٨٩٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ، وَكَانَ فِي كِتَابِ أَبِي، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ فَضَرَبَ عَلَى الحَسَنِ وَقَالَ، عَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ وَإِنَّمَا هُو مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو الزُّبَيْرِ أَخْطَأَ الأَزْرَقُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي لاَ يَقُولُونَ لِلظَّالِمِ مِنْهُمْ أَنْتَ ظَالِمٌ [(٢)] فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٧٧٦)]

---

(١) تصحف في أكثر النسخ الخطية، وطبعات الميمنية، وعالم الكتب، إلى: «يحيى»، وجاء على الصواب في نسخة الظاهرية الخطية، وطبعتي الرسالة والمكنز، وكتب محقق طبعة الرسالة: ومثله في أصل السِّنْدي، وقد قال في حاشيته: هكذا في أصلنا، وفي بعض الأصول: «يحيى» وهو غير ظاهر.

(٢) في طبعة عالم الكتب: «الظالم».

«المغزل» -بكسر الميم وسكون الغين المعجمة-: آلة الغزل، كما هو بين. ولم أستطع إدراك الفرق بين روايتي عفان وبهز، اللتين أشار إليهما أحمد بقوله: «وقال عفان: المغزل». إلا أن في نسخة (ك) «المعزل» بالعين المهملة، ووضع كاتبها تحت العين حرف «ع» صغيرًا؛ دلالة إهمالها، وما أدري ما هذا؟

«تكلم» أي: تتكلم، بحذف التاء الأولى، وهذا هو الثابت في (ك م). وفي (ح) بإثبات التاءين.

«بلسان طلق»: بفتح الطاء المهملة، ويجوز أيضًا كسرها وضمها، مع إسكان اللام، قال ابن الأثير: «أي ماضي القول، سريع النطق».

و«ذلق» -بفتح الذال المعجمة وسكون اللام- أي فصيح، وفي ضبطها لغات كثيرة تنظر في اللسان.

[كتب: ٦٧٧٥]إسناده صحيح. يزيد أخو مطرف: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، سبق توثيقه (٦٥٣٥).

والحديث مطول (٦٥٣٥)، وقد أشرنا إليه هناك، وأنه رواه مطولًا أبو داود (١٣٩٠) من طريق همام عن قتادة. وهو بعض روايات الحديث الطويل الماضي (٦٤٧٧). وانظر: ٦٥٤٥، ٦٥٤٦، ٦٧٦٤، ٦٨٧٧ .

وقوله: «ويكتب لك أجر ثمانية أيام»، هذا هو الصواب الثابت في (ك م). وفي (ح) «له» بدل «لك»، وهو خطأ.

[كتب: ٦٧٧٦]إسناده صحيح. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق. سفيان: هو الثوري. الحسن بن عمرو: هو الفقيمي.

والحديث مضى بمعناه (٦٥٢١) من رواية ابن نُمير عن الحسن بن عمرو عن أبي الزبير، وهو محمَّد بن مسلم بن تدرس، عن عبد الله بن عمرو.

وقد بين عبد الله بن أحمد، أثناء الإسناد، أنه كان في أصل كتاب أبيه «الحسن بن عمرو عن الحسن بن مسلم»، وأن أباه ضرب على كلمة «الحسن»، وأبقى في الإسناد «عن ابن مسلم» وقرأه عليهم كذلك؛ لأن إسحاق الأزرق أخطأ في قوله: «الحسن بن مسلم»، فالحديث حديث «محمَّد بن مسلم»، وهو أبو الزبير.

في (ح) «أنت الظالم»، وصححناه من (ك م).

٦٨٩٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ أَبِي: قَالَ حَسَنٌ الأَشْيَبُ: رَاشِدٌ أَبُو يَحْيَى المَعَافِرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ قَالَ غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ الجَنَّةُ. [كتب، ورسالة (٦٧٧٧)]

٦٨٩٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَيَزِيدُ، قَالَ: أَخبَرنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الرَّاشِيَ وَالمُرْتَشِيَ قَالَ يَزِيدُ لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الرَّاشِي وَالمُرْتَشِي. [كتب، ورسالة (٦٧٧٨)]

٦٨٩٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الرَّاشِيَ وَالمُرْتَشِيَ. [كتب، ورسالة (٦٧٧٩)]

٦٨٩٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَامِرٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ نَذْرَ لاِبْنِ آدَمَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ عِتْقَ لاِبْنِ آدَمَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ طَلاَقَ لَهُ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَ يَمِينَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ. [كتب، ورسالة (٦٧٨٠)]

٦٨٩٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثنا مَطَرٌ الوَرَّاقُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَجُوزُ طَلاَقٌ، وَلاَ بَيْعٌ، وَلاَ عِتْقٌ، وَلاَ وَفَاءُ نَذْرٍ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ. [كتب، ورسالة (٦٧٨١)]

٦٩٠٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَقَفَ عِنْدَ الجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ أَكْثَرَ مَا[١] وَقَفَ عِنْدَ الجَمْرَةِ الأُولَى، ثُمَّ أَتَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ فَرَمَاهَا، وَلَمْ يَقِفْ عِنْدَهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٨٢)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «مما».

[كتب: ٦٧٧٧] إسناده صحيح. راشد بن يحيى: هو راشد أبو يحيى، وقد مضت ترجمته في (٦٦٥١)، حيث روى الإمام أحمد هذا الحديث عن حسن، وهو ابن موسى الأشيب عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد. وهذا هو معنى قوله هنا أثناء الإسناد: «قال حسن الأشيب: راشد أبو يحيى المعافري». ولكن الذي مضى هناك هو: «راشد بن يحيى المعافري»، فلعل الإمام سمعه من شيخه حسن الأشيب مرتين على الوجهين.

[كتب: ٦٧٧٨] إسناداه صحيحان، وهو مكرر ٦٥٣٢ . ويزيد، شيخ أحمد في الطريق الثانية: هو يزيد بن هارون.

[كتب: ٦٧٧٩] إسناده صحيح، وليس هو مرسلًا على ما يبدو من ظاهره، فإنه تابع للإسنادين في الحديث قبله، رواه أحمد عن شيخه عبد الملك بن عمرو أبي عامر العقدي عن ابن أبي ذئب، بإسناده السابق. وسيأتي عن عبد الملك بهذا الإسناد (٦٨٣٠).

[كتب: ٦٧٨٠] إسناده صحيح. ورواه الترمذي (٢: ٢١٣) عن أحمد بن منيع عن هُشيم، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء روى في هذا الباب».

وانظر: ٦٧٦٩، والحديث التالي لهذا.

[كتب: ٦٧٨١] إسناده صحيح، وهو مطول ٦٧٦٩ . وانظر الحديث السابق.

[كتب: ٦٧٨٢] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٦٦٩ بإسناده.

٦٩٠١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، حَدَّثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ أَنَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وَسَلم يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ وَيَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا وَيُصَلِّي حَافِيًا وَنَاعِلًا وَيَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ. [كتب، ورسالة (٦٧٨٣)]

٦٩٠٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ أَنْتَ ظَالِمٌ فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٧٨٤)]

٦٩٠٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ مَنْ إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٨٥)]

٦٩٠٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثنا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ فَذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَدَأَ بِهِ. [كتب، ورسالة (٦٧٨٦)]

٦٩٠٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا[1] جُهَّالًا فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا. [كتب، ورسالة (٦٧٨٧)]

٦٩٠٦- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَمْلَى عَلَيَّ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي، مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [كتب، ورسالة (٦٧٨٨)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «رؤساء».

[كتب: ٦٧٨٣] إسناده حسن، ثم هو صحيح لغيره، كما سيجيء.

إسماعيل بن محمَّد بن جحادة -بضم الجيم وتخفيف الحاء المهملة-: صدوق صالح الحديث، يخطئ في بعض حديثه، ترجمه البخاري في الكبير ١/١/٣٧١ وقال: «قال ابن معين: هو الأودي العطار، وليس بذاك، وقد رأيته». حجاج: هو ابن أرطاة. والحديث مضى من رواية سعيد بن أبي عروبة عن حسين المعلم (٦٦٢٧)، ومن رواية يحيى القطان عن حسين (٦٦٧٩)، ومن رواية أبي جعفر الرازي عن مطر الوراق (٦٦٦٠)، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به. فلذلك قلنا: إنه صحيح لغيره.

[كتب: ٦٧٨٤] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٧٦).

[كتب: ٦٧٨٥] إسناده صحيح. وهو قطعة من الحديث (٦٥٢٤)، وأشرنا هناك إلى أن البخاري روى هذه القطعة (١٠: ٣٥٥) من طريق الثوري وغيره. فهذه طريق الثوري. وانظر: ٦٧٠٠ .

[كتب: ٦٧٨٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٥٢٣، ومطول ٦٧٦٧ .

[كتب: ٦٧٨٧] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٥١١ .

«ينزعه» هكذا في (ح م). وفي (ك) ونسخة بهامش (م) «ينتزعه»، وهو موافق للرواية الماضية.

[كتب: ٦٧٨٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله، ومكرر ٦٥١١ بإسناده.

٦٩٠٧- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ المَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَلاَ يَفِرُّ إِذَا لاَقَى وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ. [كتب، ورسالة (٦٧٨٩)]

٦٩٠٨- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: خُذُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ فَبَدَأَ بِهِ وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ. [كتب، ورسالة (٦٧٩٠)]

٦٩٠٩- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي قُرَّةُ، وَرَوْحٌ، حَدَّثنا أَشْعَثُ وَقُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ المَعْنَى عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ فَإِنْ عَادَ فَاقْتُلُوهُ قَالَ وَكِيعٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ عَبْدُ اللهِ ائْتُونِي[1] بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الخَمْرَ فِي الرَّابِعَةِ فَلَكُمْ عَلَيَّ أَنْ أَقْتُلَهُ. [كتب، ورسالة (٦٧٩١)]

٦٩١٠- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثنا المَسْعُودِيُّ وَيَزِيدُ، أَخبَرنا المَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ المُكْتِبِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَمَرَهُمْ بِالظُّلْم فَظَلَمُوا وَأَمَرَهُمْ بِالقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا وَأَمَرَهُمْ بِالفُجُورِ فَفَجَرُوا وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ القِيَامَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالفُحْشَ فَإِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الفُحْشَ، وَلاَ التَّفَحُّشَ قَالَ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ المُسْلِمِينَ أَفْضَلُ قَالَ: مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، قَالَ: فَقَامَ هُو أَوْ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الجِهَادِ أَفْضَلُ قَالَ: مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ وَأُهْرِيقَ دَمُهُ قَالَ أَبِي وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ فِي حَدِيثِهِ، ثُمَّ نَادَاهُ هَذَا، أَوْ غَيْرُهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَلُ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ وَهُمَا هِجْرَتَانِ هِجْرَةٌ لِلْبَادِي وَهِجْرَةٌ لِلْحَاضِرِ، فَأَمَّا هِجْرَةُ البَادِي فَيُطِيعُ إِذَا أُمِرَ وَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ وَأَمَّا هِجْرَةُ الحَاضِرِ فَهِيَ أَشَدُّهُمَا بَلِيَّةً وَأَعْظَمُهُمَا أَجْرًا. [كتب، ورسالة (٦٧٩٢)]

٦٩١١- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «ايتوني».

[كتب: ٦٧٨٩]إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري. والحديث مختصر (٦٧٦٦).

وقوله في آخره: «وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم» في (ح) «قال قال» بدل «وقال». وأثبتنا ما في (ك م).

[كتب: ٦٧٩٠]إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٧٨٦ .

[كتب: ٦٧٩١]إسناده ضعيف؛ لإرساله. فإن الحسن البصري، وإن ثبت أنه سمع من عبد الله بن عمرو ابن العاصي، كما أثبتنا ذلك في شرح الحديث (٦٥٠٨)، إلا أنه لم يسمع منه هذا الحديث بعينه؛ لأنه سيأتي (٦٩٧٤) من رواية قرة أيضًا عنه أنه قال: «والله لقد زعموا أن عبد الله بن عمرو شهد بها على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال» إلخ. فهذا صريح في أنه لم يسمع منه هذا الحديث. وقد مضى بإسناد آخر صحيح (٦٥٥٣). وقد فصلنا القول في هذا الموضوع في شرح حديث عبد الله بن عمر الخطاب (٦١٩٧).

[كتب: ٦٧٩٢]إسناداه صحيحان. يزيد: هو ابن هارون. المسعودي: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، سبق توثيقه مرارًا، ووكيع سمع منه قديمًا قبل تغيره، ويزيد بن هارون سمع منه بعد التغير.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَهُ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ وَهُو يُحَدِّثُ النَّاسَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ هُو فِي جَشْرِهِ[1]، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: الصَّلاَةَ جَامِعَةً، قَالَ: فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُو يَخْطُبُ النَّاسَ، وَيَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلاَّ كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ وَيُنْذِرَهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ، أَلاَ وَإِنَّ عَافِيَةَ هَذِهِ الأُمَّةِ فِي أَوَّلِهَا وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلاَءٌ وَفِتَنٌ يُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، تَجِيءُ الفِتْنَةُ فَيَقُولُ المُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، ثُمَّ تَجِيءُ فَيَقُولُ هَذِهِ هَذِهِ، ثُمَّ تَجِيءُ فَيَقُولُ هَذِهِ هَذِهِ، ثُمَّ تَنْكَشِفُ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الجَنَّةَ فَلْتُدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ وَهُو يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ وَيَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ وَقَالَ مَرَّةً مَا اسْتَطَاعَ، فَلَمَّا سَمِعْتُهَا أَدْخَلْتُ رَأْسِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَقُلْتُ فَإِنَّ ابْنَ عَمِّكَ مُعَاوِيَةَ يَأْمُرُنَا فَوضَعَ جُمْعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، ثُمَّ نَكَسَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللهِ وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ قُلْتُ لَهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، قَالَ: نَعَمْ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي. [كتب، ورسالة (٦٧٩٣)]

٦٩١٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ أَبُو المُنْذِرِ، حَدَّثنا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الكَعْبَةِ الصَّائِدِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الكَعْبَةِ فَمِلْتُ[2] إِلَيْهِمْ، فَإِذَا رَجُلٌ يُحَدِّثُهُمْ، فَإِذَا هُو عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [كتب، ورسالة (٦٧٩٤)]

٦٩١٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو فَنَتَحَدَّثُ عِنْدَهُ فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَقَدْ

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «جشرة».

(٢) في طبعة عالم الكتب: «فجلست».

وزيادة [ويزيد قال: أخبرنا المسعودي] ثابتة في (ك) فقط، ويؤيد صحتها ما حكاه أحمد عنه من زيادة أثناء الحديث.

وقوله: «من سلم المسلمون» في (ك) «من سلم الناس»، وهي نسخة بهامش (م)، وما هنا نسخة بهامش (ك).

والحديث مكرر (٦٤٨٧)، وهو هناك من رواية شُعبة عن عمرو بن مرة. وقد أشرنا إلى هذا هناك. وقد مضى بعضه من وجه آخر (٦٧٥٣).

[كتب: ٦٧٩٣]إسناده صحيح. وقد مضى بأطول من هذا قليلًا (٦٥٠٣) عن أبي معاوية عن الأعمش، بهذا الإسناد. ورواية وكيع هذه رواها البيهقي في السنن الكبرى (٨: ١٦٩) من المسند، عن القطيعي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه عن وكيع. ورواها مسلم (٢: ٨٨) عن ثلاثة شيوخ عن وكيع.

قوله في أول الحديث: «يحدث الناس قال» في نسخة بهامش (م) «يقول».

وقوله: «قلت: فإن ابن عمك» في (ح) «وقلت»، والواو ليست في (ك م).

وقوله: «فإن ابن عمك يأمرنا»: حذف المأمور به في هذه الرواية، وهو ثابت في الرواية الماضية (٦٥٠٣) أنه يأمرهم يأكل أموالهم بالباطل وبقتل أنفسهم، إلخ.

وقوله: «فوضع جمعه على جبهته»: الجمع -بضم الجيم وسكون الميم-: المجموع، يريد: جمع كفه، وهو أن يجمع الأصابع ويضمها.

[كتب: ٦٧٩٤]إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وقد رواه أيضًا مسلم (٢: ٨٨) عن محمَّد بن رافع عن أبي المنذر إسماعيل بن عمر، بهذا الإسناد.

ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ فَبَدَأَ بِهِ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ. [كتب، ورسالة (٦٧٩٥)]

٦٩١٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [كتب، ورسالة (٦٧٩٦)]

٦٩١٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ فِي خُطْبَتِهِ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ. [كتب، ورسالة (٦٧٩٧)]

٦٩١٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رَيْحَانَ بْنِ يَزِيدَ الْعَامِرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، وَلاَ لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: قَوِيٍّ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: وَلَم يَرفَعْهُ سَعدٌ، وَلاَ ابنُهُ، يَعني إِبراهِيمَ بن سَعدٍ[1]. [كتب، ورسالة (٦٧٩٨)]

٦٩١٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ اقْرَأْ وَارْقَى[2] وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُهَا. [كتب، ورسالة (٦٧٩٩)]

---

(١) في طبعتي الرسالة والمكنز: «ولم يرفعه سعد، ولا ابنه، يعني إبراهيم بن سعد»، وهذا خطأٌ ظاهر، إذ رفعه سعد، انظر رقم (٦٦٤١)، وفي طبعتي عالم الكتب، والرسالة، و «إتحاف المهرة» لابن حَجر ٩/ ٤٥٤: «ولم يرفعه عن سعد غير ابنه، يعني إبراهيم»، ولا يصح هذا أيضا، فقد رفعه سفيان، في روايته هذه عن سعد، وفي «أطراف المسند» لابن حَجر ٤/ ١٥، وطبعة عالم الكتب: «ولم يرفعه عن سعد ابنه، يعني إبراهيم»، وهو الصواب.

قال البخاري، بعد أن ساق الحديث: وروى إبراهيم بن سعد، عن أبيه، ولم يرفعه. «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢٩ .

وقال الشافعي: أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن ريحان بن يزيد، قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: لا تصلح الصدقة لغني، ولا لذي مرة قوي، قال الشافعي: وقد رفع هذا الحديث، عن سعد، غير ابنه. «معرفة السنن والآثار» ٥/ ١٩٠ .

(٢) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «وارق».

[كتب: ٦٧٩٥] إسناده صحيح، وهو مطول (٦٧٩٠) بهذا الإسناد.

[كتب: ٦٧٩٦] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٦٩٠ بهذا الإسناد. وانظر: ٦٦٩٢ .

[كتب: ٦٧٩٧] إسناده صحيح، وهو مختصر ٦٦٩٢ .

[كتب: ٦٧٩٨] إسناده صحيح، وهو مكرر ٦٥٣٠ . وقد فصلنا القول فيه هناك، وأشرنا إلى هذه الرواية، وإلى قول عبد الرحمن بن مهدي «لم يرفعه سعد ولا ابنه».

[كتب: ٦٧٩٩] إسناده صحيح. عبد الرحمن: هو ابن مهدي. سفيان: هو الثوري. عاصم: هو ابن بهدلة، وهو ابن أبي النجود. زر: هو ابن حبيش.

٦٩١٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَمْ أَشْعُرْ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: ارْمِ وَلاَ حَرَجَ قَالَ آخَرُ يَا رَسُولَ اللهِ، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ قَالَ انْحَرْ، وَلاَ حَرَجَ فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ، وَلاَ أُخِّرَ إِلاَّ قَالَ: افْعَلْ وَلاَ حَرَجَ. [كتب، ورسالة (٦٨٠٠)]

٦٩١٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَبَاحٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ هَجَّرْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَوْمًا فَإِنَّا لَجُلُوسٌ إِذِ اخْتَلَفَ رَجُلاَنِ فِي آيَةٍ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَتِ الأُمَمُ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلاَفِهِمْ فِي الْكِتَابِ. [كتب، ورسالة (٦٨٠١)]

٦٩٢٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، يَعْنِي عُبَيْدَ اللهِ بْنَ الأَخْنَسِ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أُرِيدُ حِفْظَهُ فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالُوا: تَكْتُبُ وَرَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ حَتَّى ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ اكْتُبْ فَوالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا خَرَجَ مِنْهُ إِلاَّ حَقًّا[1]. [كتب، ورسالة (٦٨٠٢)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «حق».

والحديث رواه الترمذي (٤: ٥٤، ٥٥) عن محمَّد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. ولم يسق لفظه، بل أحال على الرواية قبله: من طريق أبي داود الحفري وأبي نعيم عن سفيان. وقال: «حديث حسن صحيح». ورواه أبو داود في السنن (١٤٦٤، ١: ٥٤٧ عون المعبود)، من طريق يحيى عن سفيان. ورواه الحاكم (١: ٥٥٤، ٥٥٥) من طريق وكيع عن سفيان، بهذا الإسناد. قال الذهبي: «صحيح، سمعه وكيع منه». وذكره المنذري في الترغيب (٢: ٢٠٨)، ونسبه أيضًا لابن حبان في صحيحه.

قوله: «وارق»: أمر من «الرقى»، وفي رواية أبي داود «وارتق»، من الارتقاء. ووقع في (ح) «وارقأ» بهمزة بعد القاف، وهو خطأ، صححناه من (ك م).

[كتب: ٦٨٠٠]إسناده صحيح. وهو في الموطأ (ص٤٢١) أطول قليلًا. وقد مضى مطولًا (٦٤٨٤) من رواية معمر عن الزهري، ومختصرًا (٦٤٨٩) من رواية ابن عيينة عن الزهري.

[كتب: ٦٨٠١]إسناده صحيح. أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب، سبق توثيقه (٧٠٧). عبد الله بن رباح الأنصاري: تابعي ثقة، ترجمه ابن سعد في الطبقات (٧/ ١/ ١٤٥)، وروى عن خالد بن سمير السدوسي، وقال: «قدم علينا عبد الله بن رباح الأنصاري البصرة، وكانت الأنصار تفقهه». ووقع اسمه في صحيح مسلم طبعة بولاق (٢: ٣٠٤) «عبد الله بن أبي رباح»، وهو خطأ مطبعي، وثبت على الصواب في طبعة الأستانة (٨: ٥٧).

والحديث رواه مسلم -كما أشرنا- عن فضيل بن حسين عن حماد بن زيد، به.

نقله ابن كثير في التفسير ٢: ٥٢٢ عن هذا الموضع، ثم قال: «ورواه مسلم والنسائي».

وانظر: ٦٦٦٨، ٦٧٠٢، ٦٧٤١ .

قوله: «هجرت» -بتشديد الجيم-: أي بكرت، قال ابن الأثير: «التهجير: التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه . . . وهي لغة حجازية». وأصل «التهجير» السير في الهاجرة؛ وهي اشتداد الحر نصف النهار.

[كتب: ٦٨٠٢]إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥١٠) بإسناده.

٦٩٢١- حَدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: شُعْبَةُ حُدِّثْنَا، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلَاةُ الجَالِسِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ القَائِمِ. [كتب، ورسالة (٦٨٠٣)]

٦٩٢٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي مُرَيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَوْ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: النَّفَّاخَانِ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ رَأْسُ أَحَدِهِمَا بِالْمَشْرِقِ وَرِجْلَاهُ بِالْمَغْرِبِ، أَوْ قَالَ رَأْسُ أَحَدِهِمَا بِالمَغْرِبِ وَرِجْلَاهُ بِالمَشْرِقِ يَنْتَظِرَانِ مَتَى يُؤْمَرَانِ يَنْفُخَانِ فِي الصُّورِ فَيَنْفُخَانِ. [كتب، ورسالة (٦٨٠٤)]

٦٩٢٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثنا التَّيْمِيُّ عَنْ أَسْلَمَ عَنْ بِشْرِ بْنِ شَغَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ الصُّورِ فَقَالَ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ. [كتب، ورسالة (٦٨٠٥)]

[كتب: ٦٨٠٣] إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٥١٢)، وقد أشرنا إليه هناك. وانظر: ٦٨٠٨.

[كتب: ٦٨٠٤] إسناده ضعيف؛ للشك بين إرساله ووصله.

التيمي: هو سليمان بن طرخان. أسلم العجلي: سبق توثيقه (٦٥٠٧).

أبو مرية: هكذا ثبت في أصول المسند الثلاثة، بدون ألف بعد الراء بنقطتين فوق الهاء الأخيرة، وزيد في ضبطه في (ك) بوضع ضمة فوق الميم وشدة فوق الياء. فتعين بهذا أن يكون بضم الميم وفتح الراء وتشديد الياء التحتية. وكذلك ثبت في كتاب الإكمال للحسيني، ومجمع الزوائد، والترغيب والترهيب، دون ضبط. ونص ترجمته في الإكمال (ص١٣٦): «أبو مرية: عن النبي صلى الله عليه وسلم عليه السلام، أو عن عبد الله بن عمرو عنه، وعنه أسلم العجلي»، ووقع اسم الصحابي فيه «عبد الله بن عمر». وهو خطأ طابع أو ناسخ، كما هو ظاهر. وكذلك ترجمة الحافظ في التعجيل (ص٥١٩) مع الخطأ في اسم الصحابي، ولكن جاء فيه اسم المترجم «أبو مراية» بزيادة ألف بين الراء والياء. وكذلك ثبت في التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٢/ ٢٥) في ترجمة أسلم العجلي، قال: «عن بشر بن شغاف، وأبي مراية». وهذا وذاك خطأ ناسخ أو طابع يقينًا. فالثابت في أصول المسند، مع ضبطه في (ك) بشدة فوق الياء، وهي تنفي ثبوت الألف قبلها، والثابت في مجمع الزوائد والترغيب: يؤيد ما قلنا.

ثم يزيده تأييدًا أن «أبا مراية العجلي»، وهو بضم الميم وفتح الراء بعدها ألف ثم ياء تحتية خفيفة: من الأسماء والكنى المفردة التي لم تتكرر في التراجم، فذكره الذهبي في المشتبه (ص٤٧٢)، ونص على انفراده ابن الصلاح في علوم الحديث، ومن تبعه ممن اختصروا كتابه، انظر: ابن الصلاح (ص٣٢٠)، ومختصره لابن كثير بشرحنا: الباعث الحثيث (ص٢٤١ من الطبعة الثانية سنة ١٣٧١)، وتدريب الراوي (ص٢٢٨). بل إن الحسيني ذكر في الإكمال ترجمة «أبو مراية العجلي»، ثم بعدها «أبو مريم الحنفي»، ثم بعدها «أبو مرية». وهو الوضع الصحيح للترتيب على الحروف، فأولها فيه بعد الراء ألف، وثانيها فيه بعد الراء ياء ثم ميم، وثالثها فيه بعد الراء ياء ثم هاء. فلو كان الثالث كالأول لذكره معه، قبله أو بعده. وإنما أوقع الاشتباه في التعجيل أنه حذف الثاني «أبو مريم»، فجاور الثالث الأول، فاشتبها لتقارب الرسم، فأخطأ فيه ناسخ أو طابع، ثم وقع مصحح التاريخ الكبير في الخطأ نفسه؛ تبعًا لنسخة التعجيل المطبوعة.

فهذا أبو مرية -راوي هذا الحديث-: تابعي لم يذكر بجرح، فهو على الستر حتى يتبين حاله، ولو قد جزم بوصل الحديث عن عبد الله بن عمرو لكان حديثه حسنًا على الأقل. ولكنه شك في وصله وإرساله، أو شك راويه عنه، فكان الإسناد لذلك ضعيفًا.

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠: ٣٣٠)، وقال: «رواه أحمد على الشك، فإن كان عن أبي مرية، فهو مرسل ورجاله ثقات، وإن كان عن عبد الله بن عمرو فهو متصل مسند ورجاله ثقات».

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٤: ١٩١)، وقال: «رواه أحمد بإسناد جيد، هكذا على الشك في إرساله أو اتصاله».

قوله: «النفاخان»: هكذا هو الأصول الثلاثة للمسند، وفي الترغيب والزوائد: «النافخان»، وهي نسخة بهامش (ك).

[كتب: ٦٨٠٥] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٠٧).

٦٩٢٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرٌ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَعِنْدَهُ الْقَوْمُ فَتَخَطَّى إِلَيْهِ فَمَنَعُوهُ فَقَالَ دَعُوهُ، فَأَتَى حَتَّى جَلَسَ عِنْدَهُ فَقَالَ أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ حَفِظْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٦٨٠٦)]

٦٩٢٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتُدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ وَهُو يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ. [كتب، ورسالة (٦٨٠٧)]

٦٩٢٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ شَيْخٍ يُكْنَى أَبَا مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ سُفْيَانُ أُرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ. [كتب، ورسالة (٦٨٠٨)]

[كتب: ٦٨٠٦] إسناده صحيح، وهو مطول (٦٥١٥) بهذا الإسناد. وقد أشرنا هناك إلى أن أبا داود رواه مطولًا. فهذه هي الرواية المطولة. وانظر: ٦٧٩٢ .

[كتب: ٦٨٠٧] إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٧٩٣) بهذا الإسناد، و(٦٥٠٣، ٦٧٩٤) بإسنادين آخرين.

[كتب: ٦٨٠٨] إسناده صحيح. وشك سفيان الثوري في رفعه هنا لا يضعفه، لما سنذكر، إن شاء الله.

أبو موسى: هكذا ذكر هنا بشبه تجهيل، وترجمه البخاري في الكنى (رقم ٦٤٥)، قال: «أبو موسى الحذاء، قال أبو نعيم: حدثنا سفيان عن حبيب عن أبي موسى عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال عيسى بن موسى وقطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن عمرو». وهذه إشارة منه إلى هذا الحديث بالإسناد الذي هنا، وبإسناد آخر، لعله سقط منه أحد الرواة، خطأ من ناسخ أو طابع، كما سيجيء إن شاء الله.

وترجمه الذهبي في الميزان (٣: ٣٨٣) قال: «أبو موسى الحذاء، عن عبد الله بن عمرو، في صلاة القاعد: لا يعرف، تفرد به حبيب بن أبي ثابت. ولعله عبد الله بن باباه، فإن الأعمش سماه عن حبيب عنه. ثم قال بعده صاحب التهذيب: أبو موسى الحذاء المكي، له عن عبد الله بن عمرو، اسمه صهيب، وعنه عمرو بن دينار. قلت [القائل هو الذهبي]: هو الأول، فلم يظهر لي وجه التفرقة، ويكون صدوقًا». وكلمة «فلم يظهر لي» أصلها في الميزان المطبوع «فيما يظهر لي»، وهو خطأ مطبعي واضح. و«صهيب» الذي أشار إليه الذهبي هو: «صهيب الحذاء مولى ابن عامر»، سبق توثيقه (٦٥٥٠)، وأشرنا هناك إلى ترجمته عند البخاري في التاريخ (٢/ ٢/ ٣١٧)، ولكنه لم يذكر كنيته، ونص كلامه: «صهيب الحذاء مولى بني عامر، عن عبد الله بن عمرو، روى عنه عمرو بن دينار». فهذه إشارة من البخاري للحديث (٦٥٥٠). فكأنه يميل إلى التفرقة بينه وبين «أبي موسى الحذاء»، وكأنه لم يقع له بكنيته، فمال إلى أنهما اثنان. وتبعه على ذلك أبو حاتم، وخالفهما غيرهما. ففي التهذيب (٤: ٤٤٠): «وفرق أبو حاتم بينه وبين أبي موسى الحذاء، روى عن عبد الله بن عمرو أيضًا، وعنه حبيب بن أبي ثابت ومجاهد، وقال فيه: لا يعرف ولا يسمى. قلت [القائل ابن حجر]: وقال ابن القطان: لا يعرف. له عنده [أي عند النسائي] حديث في قتل العصفور بغير حق [هو الحديث (٦٥٥٠)]. وقال ابن أبي حاتم: روى عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي موسى، وروى الأعمش عن حبيب عن عبد الله بن باباه، بدل أبي موسى. ورجح أبو حاتم رواية الثوري». ثم ترجم في التهذيب (١٢: ٢٥١) لأبي موسى الحذاء عن عبد الله بن عمرو، في الصلاة قاعدًا، ثم لأبي موسى الحذاء المكي «اسمه صهيب»، وقال: «يحتمل أن يكون هو الذي قبله». وترجم الحافظ في التقريب لصهيب في الأسماء، ثم ترجم في الكنى ترجمة واحدة: «أبو موسى الحذاء المكي: اسمه صهيب، مقبول، من الرابعة، وقيل: هما اثنان». فهو يرجح أنهما واحد، ويشير إلى الخلاف فيه.

والراجح عندي من هذه القرائن أن «أبا موسى الحذاء» راوي هذا الحديث، هو «صهيب الحذاء» راوي الحديث (٦٥٥٠). وأما

٦٩٢٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ رَأَى رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَوْمًا يَتَوَضَّئُونَ وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ فَقَالَ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ. [كتب، ورسالة (٦٨٠٩)]

٦٩٢٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ: يَزِيدَ، أَوْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ لَمْ يَفْقَهْهُ. [كتب، ورسالة (٦٨١٠)]

٦٩٢٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم فِي الْجِهَادِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم أَحَيٌّ وَالِدَاكَ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ. [كتب، ورسالة (٦٨١١)]

من ظن أنه «عبد الله بن باباه»، فإنما ذهب وهمه إلى أن الأعمش رواه عن حبيب عن عبد الله بن باباه عن ابن عمرو! وما هذا بدليل ولا شبه دليل، فالظاهر أن حبيب بن أبي ثابت رواه عن اثنين: أبي موسى الحذاء، وعبد الله بن باباه، كلاهما عن ابن عمرو.

والحديث ذكر السيوطي في شرح الموطأ (١: ١٥٦) أنه «رواه النسائي من طريق سفيان الثوري عن حبيب عن أبي موسى الحذاء عن عبد الله بن عمرو»، ولم أجده في النسائي من هذا الوجه، فلعله في السنن الكبرى، ورواه ابن ماجة (١: ١٩١) من طريق يحيى بن آدم عن قطبة عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو». وهذا الإسناد هو الذي أشار إليه البخاري فيما نقلنا عنه في الكنى، أنه قال: «وقال عيسى بن موسى وقطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن عمرو». والظاهر أنه سقط من الإسناد عن البخاري «عن عبد الله بن باباه». ويؤيده إشارة ابن أبي حاتم إليه، فيما نقلنا عن التهذيب، بذكر «عبد الله بن باباه» في الإسناد.

وأمَّا شك سفيان الثوري هنا في رفعه، بقوله: «أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم»: فإنه لا يؤثر في صحة الإسناد؛ لأن البخاري أشار إليه من رواية أبي نعيم عن الثوري، دون هذا الشك، وكذلك حكاه السيوطي عن رواية النسائي. فلعل سفيان شك فيه حين حدث به وكيعًا، وتثبت من رفعه حين رواه لغيره. ثم هو مما يكون مرفوعًا حكمًا، حتى لو كان موقوفًا لفظًا؛ لأنه مما لا يعلم بالرأي. ثم قد تابع الأعمش سفيان على راويه مرفوعًا دون شك، فيما روى ابن ماجة وغيره. وفوق هذا كله فقد مضى الحديث صحيحًا من رواية الثوري نفسه عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو (٦٥١٢) مطولًا، ومن رواية شُعبة عن منصور (٦٨٠٣) مختصرًا. وقد خرجنا ذلك الوجه في الموضع الأول، والحمد لله.

[كتب: ٦٨٠٩] إسناده صحيح، وهو مطول (٦٥٢٨)، وقد خرجناه وأشرنا إلى هذا هناك.

[كتب: ٦٨١٠] إسناده صحيح. والرجل الذي روى عنه قتادة هو أحد اثنين: يزيد بن عبد الله بن الشخير، أو أبو أيوب المراغي، وقد سبق توثيقه (٦٧٥٠). والشك لا يؤثر، فهو انتقال من ثقة إلى ثقة.

والحديث مختصر (٦٧٧٥) من رواية قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير.

[كتب: ٦٨١١] إسناده صحيح. رواه وكيع عن شيخين: مسعر بن كدام، وسفيان الثوري، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت.

ووقع في هذا الإسناد في (ح)، هكذا: «حدثنا وكيع، حدثنا [همام عن قتادة عن] مسعر وسفيان» إلخ! فزيادة [همام عن قتادة عن] خطأ صرف، ليست في (ك م)، وهي تفسد الإسناد، تجعل بين وكيع وشيخه مسعر بن كدام شيخين، هما «همام عن قتادة»، وليس كذلك. بل إن قتادة من شيوخ مسعر، لا من تلاميذه.

والحديث مكرر (٦٧٦٥). وقد مضى (٦٥٤٤) من رواية مسعر عن حبيب.

٦٩٣٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو عَنِ الجِهَادِ فَقَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم . . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [كتب، ورسالة (٦٨١٢)]

٦٩٣١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا المَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ المُكْتِبِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم أَيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَلُ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ وَهُمَا هِجْرَتَانِ هِجْرَةُ الحَاضِرِ وَهِجْرَةُ البَادِي، فَأَمَّا هِجْرَةُ البَادِي فَيُطِيعُ إِذَا أُمِرَ وَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ وَأَمَّا هِجْرَةُ الحَاضِرِ فَهِيَ أَشَدُّهُمَا بَلِيَّةً وَأَعْظَمُهُمَا أَجْرًا. [كتب، ورسالة (٦٨١٣)]

٦٩٣٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو[1] قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنِ المُهَاجِرُ قَالَ: مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ. [كتب، ورسالة (٦٨١٤)]

٦٩٣٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ ثَمَرَةَ قَلْبِهِ وَصَفْقَةَ يَدِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ. [كتب، ورسالة (٦٨١٥)]

٦٩٣٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَسَنِ، عَنْ خَالِهِ[2] إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقُتِلَ دُونَهُ فَهُو شَهِيدٌ. [كتب، ورسالة (٦٨١٦)]

---

(١) في طبعَتَي عالم الكتب، والرسالة: «عن عبد الله».

(٢) الصواب أنه عَمُّه: كما ورد في رواية أبي داود (٤٧٧١) قال: حَدَّثَنا مُسَدَّد، قال: حَدَّثَنا يَحْيَى، عن سُفْيان، قال: حدثني عبد الله بن حسن، قال: حدثني عمي إبراهيم بن محمد بن طلحة.
فالحَسَن، وَالد عَبْد اللهِ، هو أخو إبراهيم بن مُحمد لأمه، وأمهما هي خَوْلَة بنت مَنْظُور بن زَبَّان بن سَيَّار الفَزَارِي. «نسب قُرَيْش» للزُّبَيْرِي ٢٨٥ .

[كتب: ٦٨١٢]إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

[كتب: ٦٨١٣]إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٧٩٢).

[كتب: ٦٨١٤]إسناده صحيح. زكريا: هو ابن أبي زائدة. عامر: هو الشعبي.
والحديث مكرر (٦٥١٥)، وقد أشرنا هناك إلى أنه رواه البخاري (١١: ٢٧٣) من طريق زكريا عن الشعبي. ومضى أيضًا معناه مطولًا من طريق إسماعيل عن الشعبي (٦٨٠٦). وانظر الحديث الذي قبل هذا.

[كتب: ٦٨١٥]إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٧٩٣) بهذا الإسناد. ومختصر (٦٧٩٤) بإسناد آخر.

[كتب: ٦٨١٦]إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري.
عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب: ثقة مأمون، كما قال ابن معين، وقال مصعب الزبيري: «ما رأيت أحدًا من علمائنا يكرمون أحدًا ما يكرمونه»، وقال الواقدي: «كان من العباد، وكان له شرف وعارضة وهيبة ولسان شديد».
إبراهيم بن محمَّد بن طلحة بن عُبيد الله التيمي: سبق توثيقه (١٤٠١)، وهو تابعي ثقة، قال النسائي: «كان أحد النبلاء»، وقال ابن سعد (٥: ٣٧) في ترجمة أبيه: «فولد محمَّد بن طلحة: إبراهيم الأعرج، وكان شريفًا صارمًا، ولاه عبد الله بن الزبير خراج

٦٩٣٥- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا فِطْرٌ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخبَرنا فِطْرٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِالعَرْشِ وَلَيْسَ الوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ وَلَكِنَّ الوَاصِلَ مَنْ إِذَا قَطَعَتْهُ رَحِمُهُ وَصَلَهَا قَالَ يَزِيدُ المُوَاصِلُ. [كتب، ورسالة (٦٨١٧)]

٦٩٣٦- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخبَرنا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَاحِشًا، وَلاَ مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاَقًا. [كتب، ورسالة (٦٨١٨)]

٦٩٣٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: كَفَى لِلْمَرْءِ مِنَ الإِثْمِ أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ. [كتب، ورسالة (٦٨١٩)]

٦٩٣٨- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم وَجَدَ تَحْتَ جَنْبِهِ تَمْرَةً مِنَ اللَّيْلِ، فَأَكَلَهَا فَلَمْ يَنَمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَقَالَ بَعْضُ نِسَائِهِ يَا رَسُولَ اللهِ، أَرِقْتَ البَارِحَةَ قَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ تَحْتَ جَنْبِي تَمْرَةً، فَأَكَلْتُهَا، وَكَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُ. [كتب، ورسالة (٦٨٢٠)]

العراق»، وترجمه البخاري في الكبير (١/١/٣١٥-٣١٧) والذهبي في التاريخ الإسلام (٤: ٩٠، ٩١). ووصفه هنا بأنه «خال عبد الله بن الحسن»: فيه تجوز، فإنه ليس بخاله أخي أمه، بل هو عمه أخو أبيه لأمه. فإن «حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب» أمه «خولة بنت منظور بن زبان بن سيار الفزارية»، وهي أم «إبراهيم بن محمَّد بن طلحة». وأما «عبد الله بن حسن» فإن أمه هي «فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب» أي: بنت عم أبيه «حسن بن حسن بن علي». انظر: طبقات ابن سعد (ج٥ ص٣٧، س٢٠- ٢٥، وص: ٢٣٤، ٢٣٥)، ونسب قريش للمصعب (ص٤٩، س١٨)، والتهذيب في ترجمة «إبراهيم بن محمَّد» و«عبد الله بن حسن».

والحديث رواه أبو داود (٤٧٧١، ٤: ٣٩١ عون المعبود) عن مسدد، والنسائي (٢: ١٧٣) عن عمرو بن علي، كلاهما عن يحيى بن سعيد عن سفيان. بهذا الإسناد نحوه. ورواه النسائي أيضًا عن أحمد بن سليمان عن معاوية بن هشام عن سفيان. والترمذي (٢: ٣١٥) عن محمَّد بن بشار عن أبي عامر العقدي عن عبد العزيز بن المطلب، كلاهما عن عبد الله بن الحسن، بهذا الإسناد، مختصرًا بلفظ: «من قُتل دون ماله فهو شهيد». ولكن في النسائي: «محمَّد بن إبراهيم بن طلحة»، وهو خطأ من الراوي، صوابه «إبراهيم بن محمَّد بن طلحة»، كما نص على ذلك في التهذيب (٩: ١٢). وقال الترمذي: «حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن. وقد روي عنه من غير وجه».

وهو كما قال -فقد مضى مختصرًا- كلفظ الترمذي والنسائي، من وجه آخر (٦٥٢٢)، وأشرنا هناك إلى كثير من رواياته، ومنها هذه الرواية.

[كتب: ٦٨١٧] إسناداه صحيحان، وهو مكرر (٦٥٢٤)، ومطول (٦٧٨٥). وانظر: ٦٧٠٠ .

[كتب: ٦٨١٨] إسناداه صحيحان، وهو مكرر (٦٥٠٤، ٦٧٦٧م).

[كتب: ٦٨١٩] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٩٥). وقد أشرنا في الاستدراك (٢٥١٧) إلى أنه رواه أيضًا الحاكم، وصححه هو والذهبي.

[كتب: ٦٨٢٠] إسناده صحيح. وقد مضى مختصرًا بهذا الإسناد (٦٦٩١)، وأشرنا إلى هذا هناك. ومضى أيضًا مطولًا بإسناد آخر (٦٧٢٠).

٦٩٣٩- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ رَآنِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَعَلَيَّ ثِيَابٌ مُعَصْفَرَةٌ فَقَالَ أَلْقِهَا فَإِنَّهَا ثِيَابُ الكُفَّارِ. [كتب، ورسالة (٦٨٢١)]

٦٩٤٠- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ الفَرَّاءُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم عَنِ العَقِيقَةِ فَقَالَ: لاَ أُحِبُّ العُقُوقَ، وَمَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ، فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ فَلْيَفْعَلْ عَنِ الغُلاَمِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ، وَعَنِ الجَارِيَةِ شَاةٌ. [كتب، ورسالة (٦٨٢٢)]

٦٩٤١- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَسَنٍ عَنْ خَالِهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقُتِلَ دُونَهُ فَهُو شَهِيدٌ. [كتب، ورسالة (٦٨٢٣)]

٦٩٤٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ خَيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم خَطَبَ وَأَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى الكَعْبَةِ فَذَكَرَهُ. [كتب، ورسالة (٦٨٢٤)]

٦٩٤٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ وَإِسْحَاقُ، يَعْنِي الأَزْرَقَ، قَالاَ: حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: مَا أَحَدٌ مِنَ المُسْلِمِينَ يُبْتَلَى بِبَلاَءٍ فِي جَسَدِهِ إِلاَّ أَمَرَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، الحَفَظَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ اكْتُبُوا لِعَبْدِي مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُو صَحِيحٌ مَا دَامَ مَحْبُوسًا فِي وَثَاقِي قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ أَبِي: وَقَالَ إِسْحَاقُ اكْتُبُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. [كتب، ورسالة (٦٨٢٥)]

٦٩٤٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثنا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنِ

[كتب: ٦٨٢١]إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٣٦) بهذا الإسناد، ومكرر (٦٥١٣) بإسناد آخر.

[كتب: ٦٨٢٢]إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٧١٣). وانظر: (٦٧٣٧). وكلمة «مكافأتان» رسمت هكذا بالألف في (ك ح)، ورسمت في (م) «مكافئتان»، وقد شرحنا ذلك في الرواية الماضية.

[كتب: ٦٨٢٣]إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨١٦) بإسناده. قوله: «بغير حق» في (م) «بدون حق»، وما هنا هو الثابت في (ك ح)، والموافق للفظ الماضي.

[كتب: ٦٨٢٤]إسناده صحيح، وظاهره أنه تكرار للحديث قبله، أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قاله في خطبته وهو مسند ظهره إلى الكعبة؛ ولكني لم أجد حديث: «من أريد ماله بغير حق» من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فيما بين يدي من المراجع. وأخشى أن يكون هذا سهوًا في كتابة هذا الإسناد في هذا الموضع من المسند. وإنما هو تكرار لحديث: «لا يقتل مسلم بكافر» إلخ، فإنه قد مضى بهذا الإسناد نفسه، وفيه أنه «قال في خطبته وهو مسند ظهره إلى الكعبة» (٦٦٩٠). ثم سيأتي الحديث بلفظ (٦٧٩٦) بهذا الإسناد في (٦٨٢٧). فأنا أظن -بل أكاد أوقن- أن الإسناد الذي هنا (٦٨٢٤) موضعه الصحيح بعد (٦٨٢٧). والله أعلم بالصواب.

[كتب: ٦٨٢٥]إسناداه صحيحان، وهو مكرر (٦٤٨٢) عن إسحاق الأزرق وحده، بهذا الإسناد. ورواه الحاكم في المستدرك (١: ٣٤٨) بإسنادين من طريق سفيان الثوري، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

القَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٦٨٢٦)]

٦٩٤٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لاَ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلاَ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ. [كتب، ورسالة (٦٨٢٧)]

٦٩٤٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ. [كتب، ورسالة (٦٨٢٨)]

٦٩٤٧- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَسَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُو شَهِيدٌ. [كتب، ورسالة (٦٨٢٩)]

٦٩٤٨- وَأَحْسِبُ الأَعْرَجَ، حَدَّثَنِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مِثْلَهُ. [كتب (٦٨٢٩م)، رسالة (٦٨٢٩م)]

٦٩٤٩- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم الرَّاشِيَ وَالمُرْتَشِيَ. [كتب، ورسالة (٦٨٣٠)]

[كتب: ٦٨٢٦]إسناده صحيح. أبو حصين -بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين-: هو عثمان بن عاصم الأسدي الكوفي، سبق توثيقه (١٠٢٤)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (٦: ٢٢٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ١/ ١٦٠، ١٦١)، وروي عن عبد الرحمن بن مهدي قال: «أربعة بالكوفة لا يختلف في حديثهم، فمن اختلف عليهم فهو يخطي، ليس هم، منهم أبو حصين». وروي توثيقه عن أحمد وابن معين.

والحديث مكرر ما قبله. وقد رواه أيضًا أبو نعيم في الحلية (٧: ٢٤٩) عن القطيعي من المسند بهذا الإسناد، وقال: «تفرد به وكيع عن مسعر».

[كتب: ٦٨٢٧]إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٩٦) بهذا الإسناد. وانظر: (٦٨٢٤).

[كتب: ٦٨٢٨]إسناده صحيح. عبد الرحمن: هو ابن مهدي. سفيان: هو الثوري. والحديث مكرر (٦٨١٩).

[كتب: ٦٨٢٩]إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨٢٣).

[كتب: ٦٨٢٩م]إسناده صحيح، تابع للإسناد قبله. والذي يقول: «وأحسب الأعرج» إلخ: هو عبد الله بن حسن. وهذا الشك لا يؤثر، فقد رواه أيضًا غير شاك، كما سنذكر في التخريج، إن شاء الله.

الأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، سبق توثيقه (٦١٦٣).

وحديث أبي هريرة هذا رواه الثوري عن عبد الله بن حسن عن الأعرج عن أبي هريرة، ولكن عبد الله شك فيه فقال: «وأحسب الأعرج حدثني عن أبي هريرة مثله». وسيأتي في مسند أبي هريرة (٨٢٨١) عن أبي عامر العقدي عن عبد العزيز بن المطلب عن عبد الله بن الحسن عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة، مرفوعًا. فارتفعت شبهة الشك الذي حكاه سفيان الثوري عن عبد الله بن حسن.

ورواه ابن ماجة (٢: ٦٤) عن محمَّد بن بشار عن أبي عامر العقدي، بإسناده المذكور. وقال البوصيري في زوائده: «إسناده حسن؛ لقصور درجته عن أهل الحفظ والإتقان»! هكذا قال! هو إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله كلهم ثقات لم يختلف فيهم، إلا في عبد العزيز بن المطلب، والراجح توثيقه، وقد أخرج له مسلم في صحيحه.

[كتب: ٦٨٣٠]إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٧٩) بهذا الإسناد، كما أوضحناه هناك.

٦٩٥٠- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: أَرْبَعُونَ حَسَنَةً أَعْلاهُنَّ مَنِيحَةُ العَنْزِ لاَ يَعْمَلُ العَبْدُ بِحَسَنَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللهُ بِهَا(١) الجَنَّةَ. [كتب، ورسالة (٦٨٣١)]

٦٩٥١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثنا سَلِيمٌ، يَعْنِي ابْنَ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: بَلَغَنِي أَنَّكَ قَالَ أَبِي: وَحَدَّثنَاهُ عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثنا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم بَلَغَنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَلاَ تَفْعَلْ فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظًّا وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا وَلِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَظًّا صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ بِي قُوَّةً قَالَ صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا قَالَ فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَقُولُ: لَيْتَنِي(٢) كُنْتُ أَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ وَقَالَ عَفَّانُ وَبَهْزٌ: إِنِّي أَجِدُ بِي قُوَّةً. [كتب، ورسالة (٦٨٣٢)]

٦٩٥٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ جِئْتُ لأُبَايِعَكَ وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا، فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا وَأَبَى أَنْ يُبَايِعَهُ. [كتب، ورسالة (٦٨٣٣)]

٦٩٥٣- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ

---

(١) قوله: «بها» لم يرد في طبعة عالم الكتب.
(٢) في طبعة الرسالة: «يا ليتني».

[كتب: ٦٨٣١] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٨٨).

[كتب: ٦٨٣٢] أسانيده صحاح؛ فقد رواه أحمد عن ابن مهدي وعن عفان، وفي آخره عن بهز، ثلاثتهم عن سليم بن حيان.

سليم بن حيان -بفتح السين المهملة، وبفتح الحاء المهملة وتشديد الياء التحتية-: سبق توثيقه (١٤٩١)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٢/ ٢/ ٢١٤)، وذكر أنه «سمع سعيد بن ميناء».

سعيد بن ميناء -بكسر الميم وبالمد-: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير (٢/ ١/ ٤٦٩)، وذكر أنه «سمع جابر بن عبد الله وأبا هريرة».

والحديث أحد روايات قصة عبد الله بن عمرو المطولة الماضية (٦٤٧٧)، وقد أشرنا إليه هناك. وسيأتي من هذا الوجه مرة أخرى (٦٨٦٢) عن عفان عن سليم بن حيان. وانظر: (٦٧٦٦، ٦٧٨٩).

ورواه مسلم (١: ٣٢١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سليم، بهذا الإسناد.

ورواه ابن سعد في الطبقات (٤/ ٢/ ٩) عن عفان، ولكن وقع فيه خطأ وسقط في الإسناد، ففيه: «أخبرنا عفان بن مسلم قال: أخبرنا سليمان بن حيان، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم»! فهذا خطأ بين من الناسخين، صوابه: «سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء سمعت عبد الله بن عمرو» إلخ، كما هو بديهي.

[كتب: ٦٨٣٣] إسناده حسن، ثم يكون صحيحًا لغيره؛ لأن إسماعيل بن إبراهيم، وهو ابن علية، سمع من عطاء بعد تغيره.

والحديث مطول (٦٤٩٠)، من رواية ابن عيينة عن عطاء، وأشرنا هناك إلى رواية النسائي من طريق حماد بن زيد عن عطاء، وكلاهما سمع منه قديمًا.

مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ فَلَنْ يَرَحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ وَرِيحُهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا. [كتب، ورسالة (٦٨٣٤)]

٦٩٥٤- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ سَمِعْتُ سَيْفًا يُحَدِّثُ عَنْ رُشَيْدٍ الهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم وَدَعْنِي وَمَا وَجَدْتَ فِي وَسْقِكَ يَوْمَ اليَرْمُوكِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ. [كتب، ورسالة (٦٨٣٥)]

٦٩٥٥- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا حُسَيْنٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ سَمِعْتُ الحَكَمَ سَمِعْتُ سَيْفًا يُحَدِّثُ عَنْ رُشَيْدٍ الهَجَرِيِّ . . ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: وَدَعْنَا وَمِمَّا وَجَدْتَ فِي وَسْقِكَ. [كتب، ورسالة (٦٨٣٦)]

٦٩٥٦- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ القِيَامَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالفُحْشَ فَإِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الفُحْشَ، وَلاَ التَّفَحُّشَ وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَمَرَهُمْ بِالقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا وَبِالبُخْلِ فَبَخِلُوا وَبِالفُجُورِ فَفَجَرُوا

[كتب: ٦٨٣٤] إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٥٩٢).

قوله: «فلن يرح» هكذا هو في الأصول الثلاثة هنا، وكذلك في رواية الطيالسي إياه عن شُعبة (٢٢٧٤). وحذف ألف «يراح» بدون جازم لا نكاد نجد له وجهًا في العربية. وفي نسخة بهامش (م) «يراح»، على الجادة.

[كتب: ٦٨٣٥] إسناده ضعيف جدًا؛ على أن متن الحديث المرفوع صحيح من غير هذا الوجه.

الحكم: هو ابن عتيبة، الثقة المعروف.

سيف: ترجمه الحسيني في الإكمال (ص٥٠) وقال: «ذكره ابن حبان في الثقات». وهو في مخطوطة الثقات التي عندي (٢: ٢٠٤) قال: «سيف: شيخ يروي عن رشيد الهجري، روي عنه الحكم بن عتيبة». وقال الحافظ في التعجيل (ص١٧٤): «وهو مجهول». وترجمه البخاري في الكبير (٢/ ٢/ ١٧٢) قال: «سيف بياع السابري: عن رشيد الهجري، روى عنه الحكم بن عتيبة»، فلم يذكر فيه جرحًا. فهذا وتوثيق ابن حبان كافيان في ثقته.

رشيد -بضم الراء وفتح الشين المعجمة- الهجري: ضعيف جدًّا. ترجمه البخاري في الكبير (٢/ ١/ ٣٠٥) فضعفه بالإشارة كعادته، قال: «يتكلمون في رشيد»، وقال النسائي في الضعفاء (ص١٢): «ليس بالقوي»، وقال ابن معين: «ليس يساوي حديثه شيئًا»، وقال الجوزجاني: «كذاب غير ثقة»، وقال ابن حبان: «كان يؤمن بالرجعة»، وله ترجمة مفصلة في لسان الميزان (٢: ٤٦٠، ٤٦١).

وأبوه: مجهول مبهم غير معروف، ليس إلا ما ذكر في الرواية: «رشيد الهجري عن أبيه»! ولم يسم في الرواية، ولا في ترجمة رشيد، بل لم يذكر في المبهمات في الإكمال ولا التعجيل!!

والحديث رواه البخاري في الكبير في ترجمة رشيد الهجري، مختصرًا كعادته: «رشيد الهجري عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده». قاله آدم عن شُعبة عن الحكم عن سيف بياع السابري». وآدم: هو ابن أبي إياس، شيخ البخاري، ثم رواه مرة أخرى مختصرًا في ترجمة سيف بياع السابري: «قال لي أبو بكر! حدثنا غندر عن شُعبة عن الحكم سمعت سيفًا عن رشيد الهجري عن أبيه عن عبد الله بن عمرو»، فذكره مرفوعًا. وسيأتي عقب هذا من هذا الوجه أيضًا.

وهذا المرفوع صحيح من غير هذا الوجه، بغير هذا الإسناد. مضى بأسانيد صحاح، مطولًا ومختصرًا: (٦٤٨٧، ٦٥١٥، ٦٧٥٣، ٦٧٩٢، ٦٨٠٦).

[كتب: ٦٨٣٦] إسناده ضعيف جدًا، كالإسناد قبله.

قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ قَالَ: أَنْ يَسْلَمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ قَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَوْ رَجُلٌ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَلُ قَالَ: أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ اللهُ وَالهِجْرَةُ هِجْرَتَانِ هِجْرَةُ الحَاضِرِ وَالبَادِي، فَأَمَّا البَادِي فَإِنَّهُ يُطِيعُ إِذَا أُمِرَ وَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ وَأَمَّا الحَاضِرُ، فَأَعْظَمُهُمَا بَلِيَّةً وَأَعْظَمُهُمَا أَجْرًا. [كتب، ورسالة (٦٨٣٧)]

٦٩٥٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَهَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ ذَاكَ رَجُلٌ لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: اسْتَقْرِئُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. [كتب، ورسالة (٦٨٣٨)]

٦٩٥٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، حَدَّثنا رَجُلٌ فِي بَيْتِ أَبِي عُبَيْدَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: مَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمَّعَ اللهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ وَصَغَّرَهُ وَحَقَّرَهُ قَالَ فَذَرَفَتْ عَيْنَا عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ. [كتب، ورسالة (٦٨٣٩)]

٦٩٥٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ حَجَّاجٌ سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الذَّنْبِ أَنْ يَسُبَّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالُوا وَكَيْفَ يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالَ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ. [كتب، ورسالة (٦٨٤٠)]

٦٩٦٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثٍ لَمْ يَفْقَهْهُ. [كتب، ورسالة (٦٨٤١)]

٦٩٦١- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ جَابِرٍ يُحَدِّثُ(١)، أَنَّ مَوْلًى لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ لَهُ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُقِيمَ هَذَا الشَّهْرَ هَاهُنَا بِبَيْتِ المَقْدِسِ، فَقَالَ لَهُ: تَرَكْتَ لأَهْلِكَ مَا يَقُوتُهُمْ هَذَا الشَّهْرَ؟ قَالَ: لاَ قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَاتْرُكْ لَهُمْ مَا يَقُوتُهُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: كَفَى بِالمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ. [كتب، ورسالة (٦٨٤٢)]

---

(١) في طبعة الرسالة: «يقول».

[كتب: ٦٨٣٧] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٨٧، ٦٧٩٢). ومطول (٦٨١٣). وانظر الحديثين قبله.

[كتب: ٦٨٣٨] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٧٩٥).

[كتب: ٦٨٣٩] إسناده صحيح؛ على ما في ظاهره من إبهام التابعي. وقد حققنا صحته في (٦٥٠٩)، إذ رواه هناك أحمد عن يحيى القطان عن شُعبة.

[كتب: ٦٨٤٠] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٢٩).

[كتب: ٦٨٤١] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨١٠).

[كتب: ٦٨٤٢] إسناده صحيح، وهو مطول (٦٤٩٥، ٦٨١٩، ٦٨٢٨). وهذا المطول رواه أيضًا الطيالسي (٢٢٨١) عن شعبة،

٦٩٦٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم اقْرَإِ القُرْآنَ فِي شَهْرٍ فَقُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلَمْ أَزَلْ أَطْلُبُ إِلَيْهِ حَتَّى قَالَ اقْرَإِ القُرْآنَ فِي خَمْسَةِ أَيَّامٍ وَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ أَحَبَّ الصَّوْمِ إِلَى اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، صَوْمَ دَاوُدَ عليه السلام كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. [كتب، ورسالة (٦٨٤٣)]

٦٩٦٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا رَوْحٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، حَدَّثنا عَامِرٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: لاَ يَتَوارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّى. [كتب، ورسالة (٦٨٤٤)]

٦٩٦٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ نَفَرًا كَانُوا جُلُوسًا بِبَابِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَلَمْ يَقُلِ اللهُ كَذَا وَكَذَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَلَمْ يَقُلِ اللهُ كَذَا وَكَذَا فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَخَرَجَ كَأَنَّمَا فُقِئَ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ فَقَالَ بِهَذَا أُمِرْتُمْ، أَوْ بِهَذَا بُعِثْتُمْ أَنْ تَضْرِبُوا كِتَابَ اللهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ إِنَّمَا ضَلَّتِ الأُمَمُ قَبْلَكُمْ فِي مِثْلِ هَذَا إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِمَّا هَاهُنَا فِي شَيْءٍ انْظُرُوا الَّذِي أُمِرْتُمْ بِهِ فَاعْمَلُوا بِهِ وَالَّذِي نُهِيتُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا. [كتب، ورسالة (٦٨٤٥)]

٦٩٦٥- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا يُونُسُ، حَدَّثنا حَمَّادٌ، يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ وَمَطَرٍ الوَرَّاقِ وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَتَنَازَعُونَ فِي القَدَرِ هَذَا يَنْزِعُ آيَةً وَهَذَا يَنْزِعُ آيَةً ..، فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [كتب، ورسالة (٦٨٤٦)]

٦٩٦٦- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ أَشْهَدُ بِاللهِ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: يُحِلُّهَا وَيَحُلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا. [كتب، ورسالة (٦٨٤٧)]

بهذا الإسناد. ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٧: ٤٦٧) من طريق الطيالسي. ورواه الحاكم في المستدرك (٤: ٥٠٠، ٥٠١) في قصة، مطولًا بأطول مما هنا، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وانظر: تفسير ابن كثير ٢: ٤٤٥ .

[كتب: ٦٨٤٣]إسناده صحيح. وهو أحد الروايات لقصة عبد الله بن عمرو، التي أشرنا إليها عند الحديث الأول منها (٦٤٧٧). وهذه الرواية بعينها رواها النسائي (١: ٣٢٦) عن محمَّد بن بشار عن محمَّد، وهو ابن جعفر، عن شُعبة. وانظر بعض ما مضى: (٦٧٦٤، ٦٧٧٥، ٦٨٣٢).

[كتب: ٦٨٤٤]إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٦٤). وقد سبقت الإشارة إليه هناك.

[كتب: ٦٨٤٥]إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن علية. والحديث مطول (٦٦٦٨، ٦٨٠١)، ومختصر (٦٧٠٢، ٦٧٤١).

[كتب: ٦٨٤٦]إسناده صحيح. حميد: هو الطويل، وهو خال حماد بن سلمة. والحديث مكرر ما قبله.

[كتب: ٦٨٤٧]إسناده صحيح. إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد: سبق توثيقه (٥٦٨٠). أبوه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص: سبق توثيقه (٥٠١٧).

والحديث في مجمع الزوائد (٣: ٢٨٤)، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وقد مضى نحو معناه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب (٦٢٠٠)، وأشرنا إلى هذا وإلى (٧٠٤٣) هناك.

٦٩٦٧- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا هَمَّامٌ، حَدَّثنا عَطاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ وَأَفْشُوا السَّلاَمَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَادْخُلُوا الجِنَانَ. [كتب، ورسالة (٦٨٤٨)]

٦٩٦٨- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ وَحْدَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَقَدْ حَجَبْتَهَا عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ. [كتب، ورسالة (٦٨٤٩)]

٦٩٦٩- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا خَلَفُ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ جَاءَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم تُبَايِعُهُ عَلَى الإِسْلاَمِ فَقَالَ أُبَايِعُكِ عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكِي بِاللهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقِي، وَلاَ تَزْنِي، وَلاَ تَقْتُلِي وَلَدَكِ، وَلاَ تَأْتِي بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ يَدَيْكِ وَرِجْلَيْكِ، وَلاَ تَنُوحِي، وَلاَ تَبَرَّجِي تَبَرُّجَ الجَاهِلِيَّةِ الأُولَى. [كتب، ورسالة (٦٨٥٠)]

٦٩٧٠- حَدثنا عَبدُ الله، حدثَني أَبي، حَدَّثنا خَلَفُ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثنا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الأَلْهَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الحُبْرَانِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، فَقُلْتُ لَهُ حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَأَلْقَى بَيْنَ يَدَيَّ صَحِيفَةً فَقَالَ هَذَا مَا كَتَبَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَنَظَرْتُ فِيهَا، فَإِذَا فِيهَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلِّمْنِي مَا أَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتُ، وَإِذَا أَمْسَيْتُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَا أَبَا بَكْرٍ قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا، أَوْ أَجُرَّهُ إِلَى مُسْلِمٍ. [كتب، ورسالة (٦٨٥١)]

[كتب: ٦٨٤٨] إسناده صحيح، (٦٥٨٧).

[كتب: ٦٨٤٩] إسناده صحيح، وهو مختصر (٦٥٩٠).

[كتب: ٦٨٥٠] إسناده صحيح. ابن عياش: هو إسماعيل بن عياش، وهو ثقة معروف، تكلموا في روايته عن غير الشاميين، وهو هنا يروي عن سليمان بن سليم الشامي.

سليمان بن سليم -بضم السين- الشامي القاضي: ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم والدارقطني وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير (٢/٢/١٨)، وسبق أن تحدثنا في رواية ابن عياش عنه في شرح (٦٦٦٦).

والحديث ذكره ابن كثير في التفسير (٨: ٣٢٩) عن هذا الموضع من المسند. ووقع فيه «عباس» بدل «ابن عياش»، وهو خطأ واضح، من ناسخ أو طابع. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٦: ٢٠٩)، ونسبه لأحمد وابن مردويه.

«أميمة بنت رقيقة» -بالتصغير فيهما- نسبت إلى أمها «رقيقة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى» أخت خديجة أم المؤمنين، وهي «أميمة بنت عبد الله بن بجاد بن عمير بن الحرث»، من بني تيم بن مرة. انظر ترجمتها في ابن سعد: (٨: ١٨٦، ١٨٧)، والإصابة. «بجاد»: بكسر الباء الموحدة وتخفيف الجيم.

وقد روت هي قصة مبايعتها هذه، بأوفى مما رواها عبد الله بن عمرو، وستأتي في المسند (٦: ٣٥٧ح) من حديثها، ورواها أيضًا من حديثها مالك في الموطأ (ص: ٩٨٢، ٩٨٣)، ونقله ابن كثير (٨: ٣٢٧، ٣٢٨) عن المسند، وقال: «هذا إسناد صحيح»، ثم نسبه للترمذي والنسائي وابن ماجة.

قوله: «أبايعك على» في (ح) «عن»، وهو خطأ مطبعي، صححناه من (ك م).

[كتب: ٦٨٥١] إسناده صحيح. محمَّد بن زياد الألهاني الحمصي: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وترجمه البخاري في

٦٩٧١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا أَبُو مُغِيرَةَ، حَدَّثنا هِشَامُ بْنُ الغَازِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم مِنْ ثَنِيَّةِ أَذَاخِرَ قَالَ فَنَظَرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم، فَإِذَا عَلَيَّ رَيْطَةٌ مُضَرَّجَةٌ بِعُصْفُرٍ فَقَالَ مَا هَذِهِ فَعَرَفْتُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَدْ كَرِهَهَا، فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَهُمْ يَسْجُرُونَ تَنُّورَهُمْ فَلَفَفْتُهَا، ثُمَّ أَلْقَيْتُهَا فِيهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَقَالَ مَا فَعَلَتِ الرَّيْطَةُ، قَالَ: قُلْتُ قَدْ عَرَفْتُ مَا كَرِهْتَ مِنْهَا، فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَهُمْ يَسْجُرُونَ تَنُّورَهُمْ، فَأَلْقَيْتُهَا فِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلى الله عَليه وَسَلم: فَهَلاَّ كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ.

- وذَكَرَ أَنَّهُ حِينَ هَبَطَ بِهِمْ مِنْ ثَنِيَّةِ أَذَاخِرَ صَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم إِلَى جَدْرٍ[1] اتَّخَذَهُ قِبْلَةً، فَأَقْبَلَتْ بَهْمَةٌ تَمُرُّ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم فَمَا زَالَ يُدَارِئُهَا وَيَدْنُو مِنَ الجَدْرِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى بَطْنِ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَدْ لَصِقَ بِالجَدْرِ وَمَرَّتْ مِنْ خَلْفِهِ. [كتب، ورسالة (٦٨٥٢ و٦٨٥٢م)]

---

(١) في طبعة عالم الكتب: «جدار».

الكبير (١/ ١/ ٨٣). «الألهاني» -بفتح الهمزة-: نسبة إلى «ألهان بن مالك» أخي «همدان بن مالك». أبو راشد الحبراني: ثقة، ذكره أبو زرعة الدمشقي في الطبقة العليا التي تلي الصحابة. وقال العجلي: «شامي تابعي ثقة، لم يكن في زمانه بدمشق أفضل منه»، وترجمه البخاري في الكنى (رقم ٢٥٤).

«الحبراني» -بضم الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة-: نسبة إلى «حبران بن عمرو بن قيس» من حمير، من اليمن.

والحديث رواه الترمذي (٤: ٢٦٨) عن الحسن بن عرفة عن إسماعيل بن عياش، بهذا الإسناد وقال: «حديث حسن غريب من هذا الوجه».

وقد مضى نحو معناه من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو (٦٥٩٧): أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم عبد الله هذا الدعاء.

ومضى نحوه أيضًا في مسند أبي بكر (رقم ٥١، ٥٢، ٦٣) من حديث أبي هريرة عن أبي بكر. ولعبد الله بن عمرو حديث آخر عن أبي بكر في الدعاء في الصلاة، مضى (برقم ٨، ٢٨)، ورواه البخاري (٢: ٢٦٤، ٢٦٥، و١١: ١١١، ١١٢)، ومسلم (٢: ٣١٣).

[كتب: ٦٨٥٢] إسناده صحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي.

هشام بن الغاز بن ربيعة الجرشي: ثقة، وثقه ابن معين وابن سعد في الطبقات (٧/ ٢/ ١٧١) وغيرهما، وقال ابن خراش: «كان من خيار الناس»، وترجمه البخاري في الكبير (٤/ ٢/ ١٩٩). «الغاز» -بالغين والزاي المعجمتين- ووقع في (ح) بالفاء بدل الغين، وهو خطأ مطبعي. «الجرشي» -بضم الجيم وفتح الراء وبالشين المعجمة-: نسبة إلى «بني جريش»، وهم بطن من حمير.

والحديث رواه أبو داود (٤٠٦٦، ٤: ٩١، ٩٢ عون المعبود)، وابن ماجة (٢: ١٩٧)، كلاهما من طريق هشام بن الغاز، به.

«ثنية أذاخر» -بفتح الهمزة والذال المعجمة وبعد الألف خاء معجمة-: ثنية بين مكة والمدينة، قريبة من مكة، دخل منها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح حتى نزل بأعلى مكة.

«الريطة» -بفتح الراء والطاء المهملتين وبينهما ياء تحتية ساكنة-: كل ملاءة ليست بلفقين، وقيل: كل ثوب رقيق لين. قاله ابن الأثير.

«مضرجة بعصفر» أي: ملطخة به، ليس صبغها بالمشبع.

«يسجرون» أي: يوقدون. و«التنور»: الذي يخبز فيه، وهي كلمة عربية صحيحة، ومن زعم أنها أعجمية فقد أخطأ. انظر: المعرب للجواليقي بتحقيقنا (ص: ٨٤، ٨٥).

قوله: «فهلا كسوتها بعض أهلك»، زاد أبو داود وابن ماجة في روايتيهما: «فإنه لا بأس به للنساء». وفي رواية ابن ماجة: «بذلك» بدل «به».

[كتب: ٦٨٥٢م] إسناده صحيح بالإسناد قبله. والحديث رواه أبو داود (٧٠٨، ١: ٢٦٠ عون المعبود) من طريق هشام بن الغاز، به.

٦٩٧٢- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو المُغِيرَةِ، حَدَّثنا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ سَمِعْتُ أَبَا كَبْشَةَ السَّلُولِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: أَرْبَعُونَ حَسَنَةً أَعْلاَهَا مِنْحَةُ العَنْزِ مَا مِنْهَا حَسَنَةٌ يَعْمَلُ بِهَا عَبْدٌ رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللهُ بِهَا الجَنَّةَ. [كتب، ورسالة (٦٨٥٣)]

٦٩٧٣- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا أَبُو المُغِيرَةِ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ، عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ الَّذِي كَانَ يَسْكُنُ بَيْتَ المَقْدِسِ قَالَ: ثُمَّ سَأَلْتُهُ هَلْ سَمِعْتَ يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَذْكُرُ شَارِبَ الخَمْرِ بِشَيْءٍ، قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: لاَ يَشْرَبُ الخَمْرَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي فَيَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَلاَةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا.

قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَقُولُ: إِنَّ اللهَ خَلَقَ خَلْقَهُ، ثُمَّ جَعَلَهُمْ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ نُورِهِ مَا شَاءَ، فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِمْ، فَأَصَابَ النُّورُ مَنْ شَاءَ أَنْ يُصِيبَهُ وَأَخْطَأَ مَنْ شَاءَ فَمَنْ أَصَابَهُ النُّورُ يَوْمَئِذٍ فَقَدِ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ يَوْمَئِذٍ ضَلَّ، فَلِذَلِكَ قُلْتُ جَفَّ القَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ. [كتب ورسالة: (٦٨٥٤ و٦٨٥٤م)]

٦٩٧٤- حدثنا عَبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ جُنَادَةَ المَعَافِرِيُّ أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُبُلِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: الدُّنْيَا سِجْنُ المُؤْمِنِ وَسَنَتُهُ، فَإِذَا فَارَقَ الدُّنْيَا فَارَقَ السِّجْنَ وَالسَّنَةَ. [كتب، ورسالة (٦٨٥٥)]

قوله: «إلى جدار» في (ح) «إلى جدر». و«الجدر» -بفتح الجيم وسكون الدال المهملة-: لغة في «الجدار». وقد ثبتت الكلمة في (ك م) في الموضع الأول «جدار» بالألف، وفي الموضعين الآخرين «جدر» بدون الألف، مع ضبطها بالقلم بفتحة فوق الجيم.

«البهمة» -بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء-: ولد الشاة أول ما يولد، يطلق على الذكر والأنثى.

«يدارئها» بهمزة بعد الراء: أي يدافعها، من الدرء. قال الخطابي (٦٧٦): «وليس من المداراة التي تجري مجرى الملاينة، هذا غير مهموز، وذلك مهموز».

قوله: «قد لصق بالجدر» في نسخة بهامشي (ك م) «الصقت»، و«البطن» مذكر، وحكى أبو عبيدة أن تأنيثه لغة. انظر: لسان العرب.

[كتب: ٦٨٥٣] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٨٨، ٦٨٣١)، وشرحناه في أولهما.

[كتب: ٦٨٥٤] إسناده صحيح. محمَّد بن مهاجر بن أبي مسلم الشامي: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وغيرهم، وقال ابن حبان في الثقات: «كان متقنًا»، وترجمه البخاري في الكبير (١/ ١/ ٢٢٩).

عروة بن رويم اللخمي الأردني: تابعي ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير (٤/ ١/ ٣٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ١/ ٣٩٦)، وابن سعد في الطبقات (٧/ ٢/ ١٦٥). «رويم» بضم الراء.

ابن الديلمي: هو عبد الله بن فيروز الديلمي: سبق توثيقه (٦٦٤٤).

والحديث مختصر (٦٦٤٤) من وجه آخر، وقد سبق تخريجه هناك. ونزيد هنا أنه أخرجه النسائي من هذا الوجه مختصرًا (٢: ٣٣٠)، من طريق عثمان بن حصن بن علاق عن عروة بن رويم. وانظر أيضًا: (٦٦٥٩، ٦٧٧٣).

[كتب: ٦٨٥٤م] إسناده صحيح، بصحة الإسناد قبله. والحديث كسابقه مختصر (٦٦٤٤) من وجه آخر. وقد ذكره بهذا اللفظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٧: ١٩٣، ١٩٤)، كما أشرنا هناك.

[كتب: ٦٨٥٥] إسناده صحيح. عبد الله: هو ابن المبارك الإمام.

٦٩٧٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلاَلٍ الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم: لَوْ أَنَّ رَصَاصَةً مِثْلَ هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَى مِثْلِ جُمْجُمَةٍ أُرْسِلَتْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ وَهِيَ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ لَبَلَغَتِ الأَرْضَ قَبْلَ اللَّيْلِ وَلَوْ أَنَّهَا أُرْسِلَتْ مِنْ رَأْسِ السِّلْسِلَةِ لَسَارَتْ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ أَصْلَهَا، أَوْ قَعْرَهَا. [كتب، ورسالة (٦٨٥٦)]

٦٩٧٦- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حَدَّثنَاهُ الحَسَنُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ،

يحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، سبق توثيقه (٦٦٤٥).

عبد الله بن جنادة المعافري: ثقة، لم يترجم له الحافظ في التعجيل، وترجم له الحسيني في الإكمال (ص٥٩) باسم «عبد الله بن جبارة المعافري البصري»! أما «البصري» فلعله خطأ ناسخ أو طابع، صوابه «المصري». وأما «جبارة»، فإنه خطأ أيضًا، صوابه «جنادة» بضم الجيم وتخفيف النون وبعد الألف دال مهملة، وليس في الرواة الذين رأينا تراجمهم من يسمى «عبد الله بن جبارة»! وإنما هو «عبد الله بن جنادة»، أشار الحسيني في ترجمته إلى أنه روى «عن أبي عبد الرحمن الحبلي، وعنه يحيى بن أيوب، ذكره ابن حبان في الثقات». فهذه إشارة إلى هذا الحديث، وهو في أصول المسند الثلاثة «بن جنادة»، وكذلك ترجمته في ثقات ابن حبان (٢: ٢٣٥ من المخطوطة المصورة)، قال: «عبد الله بن جنادة المعافري» من أهل مصر، يروي عن أبي عبد الرحمن الحبلي، وعنه سعيد بن أبي أيوب. وهذه الترجمة بهذا النص ذكرها السمعاني في الإنساب، في مادة «المعافري» (الورقة ٥٣٥). والخطأ في ذكر «جبارة» إنما هو -فيما أرجح- من الحافظ الحسيني، ولعله وقعت له نسخة من المسند أو من ثقات ابن حبان، فيها هذا الخطأ، فنقله كما وجده، وإنما رجحت أن الحسيني أثبته هكذا على الخطأ؛ لأنه ذكره في ترتيب الحروف بعد «عبد الله بن جابر» وقبل «عبد الله بن جحش». فلو كان الاسم عنده «بن جنادة» على الصواب، لذكره بعد «عبد الله بن جحش» كما يقتضيه ترتيب الحروف. ولعل هذا هو الذي حدا بالحافظ ابن حجر أن يحذفه في التعجيل، على نية البحث والتحقيق، ثم نسيه أو لم يجد وجه صوابه.

والحديث رواه أبو نعيم في الحلية (٨: ١٧٧) من طريق محمَّد بن مقاتل وحبان بن موسى، كلاهما عن ابن المبارك، بهذا الإسناد. ثم قال أبو نعيم: «مشهور من حديث عبد الله بن جنادة».

ولكن وقع في نسخة الحلية المطبوعة خطأ في اسم عبد الله بن جنادة أثناء الإسناد، فكتب «وهبة الله بن جنادة»! وخطأ آخر في اسم الصحابي، فكتب «عبد الرحمن بن عمرو»!! وهذا وذاك من أغلاط المطبعة على غالب الظن.

ورواه الحاكم في المستدرك (٤: ٣١٥) من طريق سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب بهذا الإسناد. وسكت هو والذهبي عن الكلام عليه.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠: ٢٨٨، ٢٨٩)، وقال: «رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير عبد الله بن جنادة، وهو ثقة».

قوله: «وسنته» السنة -بفتح السين والنون-: القحط والجدب، قال ابن الأثير: «يقال: أخذتهم السنة، إذا أجدبوا وأقحطوا. وهي من الأسماء الغالبة، نحو: الدابة، في الفرس، والمال، في الإبل».

[كتب: ٦٨٥٦] إسناده صحيح. سعيد بن يزيد: هو أبو شجاع الحميري القتباني الإسكندراني، وهو ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابن يونس: «كان من العباد المجتهدين، ثقة في الحديث»، وترجمه البخاري في الكبير (٢/ ١/ ٤٧٧).

أبو السمح: هو دراج المصري، سبق توثيقه (٦٦٣٤).

والحديث رواه الترمذي (٣: ٣٤٥)، والطبري في التفسير (٢٩: ٤٠، ٤١)، كلاهما من طريق عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. قال الترمذي: «إسناده حسن صحيح». ونقله ابن كثير في التفسير (٨: ٤٧٠) عن هذا الموضع من المسند، ثم نسبه للترمذي. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣: ٢٣٢)، ونسبه أيضًا للبيهقي. ونقل ابن كثير والمنذري عن الترمذي أنه قال: «إسناده حسن». ولكن تصحيحه إياه ثابت في النسخ المخطوطة والمطبوعة من الترمذي التي بين يدي.

أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو شُجَاعٍ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ عِيسَى بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، مِثْلَهُ. [كتب، ورسالة (٦٨٥٧)]

٦٩٧٧- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ وَبَهْزٌ، قَالاَ: حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا العَبَّاسِ، وَكَانَ رَجُلًا شَاعِرًا سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الجِهَادِ فَقَالَ أَحَيٌّ وَالِدَاكَ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ قَالَ بَهْزٌ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو. [كتب، ورسالة (٦٨٥٨)]

٦٩٧٨- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَظُنُّهُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ شُعْبَةُ شَكَّ قَامَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَسْتَأْذِنُهُ فِي الجِهَادِ فَقَالَ فَهَلْ لَكَ وَالِدَانِ، قَالَ: نَعَمْ قَالَ أُمِّي قَالَ انْطَلِقْ فَبِرَّهَا، قَالَ: فَانْطَلَقَ يَتَخَلَّلُ الرِّكَابَ. [كتب، ورسالة (٦٨٥٩)]

٦٩٧٩- حدثنا عَبدُ الله، حَدثَني أَبي، حَدَّثنا بَهْزٌ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ، يَعْنِي ابْنَ المُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، حَدَّثنا رَجُلٌ مِنَ الشَّامِ، وَكَانَ يَتْبَعُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، وَيَسْمَعُ، قَالَ: كُنْتُ مَعَهُ فَلَقِيَ نَوْفًا فَقَالَ نَوْفٌ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ لِمَلاَئِكَتِهِ ادْعُوا لِي عِبَادِي قَالُوا: يَا رَبِّ كَيْفَ وَالسَّمَاوَاتُ السَّبْعُ دُونَهُمْ وَالعَرْشُ فَوْقَ ذَلِكَ قَالَ إِنَّهُمْ إِذَا قَالُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ اسْتَجَابُوا قَالَ يَقُولُ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم صَلاَةَ المَغْرِبِ، أَوْ غَيْرَهَا قَالَ فَجَلَسَ قَوْمٌ أَنَا فِيهِمْ

[كتب: ٦٨٥٧] إسناده صحيح. الحسن بن عيسى بن ماسرجس النيسابوري: ثقة من شيوخ البخاري في غير الجامع، ومسلم وأبي داود، وروى عنه أحمد بن حنبل وابنه عبد الله وابن خزيمة والأئمة، ترجمه البخاري في الكبير (١/ ٢/ ٣٠٠) والخطيب في تاريخ بغداد (٧: ٣٥١-٣٥٤)، وقال: «كان الحسن بن عيسى من أهل بيت الثروة والقديم في النصرانية، ثم أسلم على يدي عبد الله بن المبارك، ورحل في العلم، ولقي المشايخ، وكان دينًا ورعًا ثقة، ولم يزل من عقبه بنيسابور فقهاء ومحدثون». والحديث مكرر ما قبله.

[كتب: ٦٨٥٨] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨١٢).

وقوله في آخر الحديث: «قال بهز: أخبرني ابن أبي ثابت» إلخ، يريد به أن رواية بهز عن شُعبة فيها تصريح شُعبة بسماعه من حبيب بن أبي ثابت، كما مضى في (٦٨١٢). ويخطئ في مثل هذا من لم يتقن صناعة الحديث، فيظن أن بهزًا هو الذي يقول: «أخبرني» إلخ. وإنما المراد أن بهزًا قال ذلك في روايته عن شُعبة، حاكيًا كلام شُعبة.

وقول أبي العباس، في رواية بهز هذه «سألت عبد الله بن عمرو»: يريد أنه سأله عن هذا الحديث، أو عن هذا الحكم، فحدثه هذا الحديث. وهذا هو الثابت في (ح ك). وفي (م) «سمعت» بدل «سألت».

وزيادة [بن عمرو] في آخره، هي من (ح)، وهي ثابتة في نسخة بهامشي (ك م).

[كتب: ٦٨٥٩] إسناده ضعيف؛ لشك شُعبة في وصله وإرساله. ولكن معناه صحيح من أوجه أخر، سنشير إليها، إن شاء الله.

يعلى بن عطاء الطائفي: سبق توثيقه (٤٤٥٣).

أبوه -عطاء العامري الليثي الطائفي-: تابعي مستور، لم يذكر بجرح، فهو على الستر حتى يتبين حاله، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ١/ ٣٣٩).

وهذا الحديث من هذا الوجه لم أجده إلا في هذا الموضع؛ ولكن معناه صحيح بالأحاديث الصحاح الماضية من حديث عبد الله بن عمرو، في الأمر باستئذان الوالدين في الجهاد، منها الحديث السابق (٦٨٥٨)، والأحاديث (٦٨١١، ٦٨١٢، ٦٨٣٣).

يَنْتَظِرُونَ الصَّلاَةَ الأُخْرَى قَالَ: فَأَقْبَلَ إِلَيْنَا يُسْرِعُ المَشْيَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَفْعِهِ إِزَارَهُ لِيَكُونَ أَحَثَّ لَهُ فِي المَشْيِ فَانْتَهَى إِلَيْنَا فَقَالَ أَلاَ أَبْشِرُوا هَذَاكَ رَبُّكُمْ أَمَرَ بِبَابِ السَّمَاءِ الوُسْطَى، أَوْ قَالَ بِبَابِ السَّمَاءِ فَفُتِحَ فَفَاخَرَ بِكُمُ المَلاَئِكَةَ قَالَ انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي أَدَّوْا حَقًّا مِنْ حَقِّي، ثُمَّ هُمْ يَنْتَظِرُونَ أَدَاءَ حَقٍّ آخَرَ يُؤَدُّونَهُ. [كتب، ورسالة (٦٨٦٠)]

٦٩٨٠- حدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ صُهَيْبٍ الحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم قَالَ: مَنْ ذَبَحَ عُصْفُورًا بِغَيْرِ حَقِّهِ سَأَلَهُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ قِيلَ وَمَا حَقُّهُ قَالَ يَذْبَحُهُ ذَبْحًا، وَلاَ يَأْخُذُ بِعُنُقِهِ فَيَقْطَعُهُ. [كتب، ورسالة (٦٨٦١)]

٦٩٨١- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا عَفَّانُ، حَدَّثنا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثنا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلى الله عَليه وَسَلم يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو بَلَغَنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَلاَ تَفْعَلَنَّ فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لِعَيْنَيْكَ عَلَيْكَ حَظًّا أَفْطِرْ وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا قَالَ فَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ أَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ. [كتب، ورسالة (٦٨٦٢)]

٦٩٨٢- حَدثنا عَبدُ الله، حَدثني أَبي، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلى الله عَليه وَسَلم، أَنَّهُ قَالَ صُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَقَالَ لَهُ اقْرَإِ القُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ اقْرَإِ القُرْآنَ فِي كُلِّ ثَلاَثٍ. [كتب، ورسالة (٦٨٦٣)]

[كتب: ٦٨٦٠] إسناده صحيح؛ وإن كان ظاهره الضعف؛ لإبهام الرجل من أهل الشأم راويه. ولكنه عرف من روايتين أخريين، كما سنذكر إن شاء الله.

سليمان بن المغيرة: سبق توثيقه (٧٨٣)، ونزيد هنا قول شُعبة: «سليمان بن المغيرة سيد أهل البصرة»، وقال أحمد: «ثبت ثبت»، وترجمه البخاري في الكبير (٢/ ٢/ ٣٩)، وابن سعد في الطبقات (٧/ ٢/ ٣٨).

ثابت: هو ابن أسلم البناني.

والحديث مضى بنحو معناه (٦٧٥٠، ٦٧٥٢) من رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أبي أيوب، وهو يحيى بن مالك الأزدي المراغي، والراجح عندي أنه هو المراد هنا بالتابعي المبهم: «رجل من أهل الشأم». فإن لم يكنه فقد اتصل الحديث من وجه آخر عن رجل ثقة معروف، وكان إبهام التابعي غير ضار حينئذ؛ إذ التابعون على القبول والستر حتى يثبت غير ذلك.

قوله: «ليكون أحث له في المشي»، كلمة «أحث» بالثاء المثلثة في (م)، وفي (ح) «أحب» بالباء الموحدة، ورسمت في (ك) بالوجهين، بثلاث نقط فوق الحرف ونقطة تحته، كما رسمناه هنا، ليقرأ بالثاء والباء. وكلاهما صحيح المعنى.

[كتب: ٦٨٦١] إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٥١).

[كتب: ٦٨٦٢] إسناده صحيح. وقد مضى بأطول من هذا قليلًا (٦٨٣٢) من رواية عبد الرحمن بن مهدي وعفان، كلاهما عن سليم بن حيان. وانظر: (٦٨٤٣). وهو أحد روايات القصة المطولة (٦٤٧٧)، وقد أشرنا إليه هناك.

[كتب: ٦٨٦٣] إسناده صحيح. مغيرة: هو ابن مقسم الضبي، سبق توثيقه (١٨٣٨)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٤/ ١/ ٣٢٢).

والحديث مختصر (٦٤٧٧، ٦٧٦٤). وانظر: (٦٨٤٣، ٦٨٦٢).

فهرس